

وهريم بن عبد الاعلى قال ناخالد بن الحارث **ح** وحدثنا اسحاق بن ابراهيم واسحاق بن منصور ومحمود بن غيلان ومحمد بن قدامة قالوا انا النضر بن شميل كلاهما عن شعبة عن ابي مسلمة بهذا الاستاد نحوه غير ان في حديث النضر قال اخبرني من هو خير مني ابوقتادة وفي حديث خالد بن الحارث قال اراه يعنى اباقتادة وفي حديث خالد ويقول وليس وايا وليس ابن سميّة **وحدثني** محمد بن عمرو بن جبلة ثنا محمد بن جعفر **ح** وحدثنا عقبه بن مكرم العصى وابوبكر بن نافع قال عقبه نا وقال ابوبكر انا عندنا شعبة قال سمعت خالد الحذاء يحدث عن سعيد بن ابى الحسن عن امه عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمار تقتلك الفئة الباغية **وحدثني** اسحق بن منصور انا عبد الصمد بن عبد الوارث نا شعبة نا خالد الحذاء عن سعيد بن ابى الحسن والحسن عن امهما عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا اسمعيل بن ابراهيم عن ابن عون عن الحسن عن امه عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقتل عمارا الفئة الباغية **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا ابواسامة نا شعبة عن ابى التياح قال سمعت ابا زرعة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يهلك امتى هذا العجم من قريش قالوا فما تأمرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم **حدثنا** احمد بن ابراهيم الدورقي واحمد بن عثمان التوفلى قالنا ابوداود نا شعبة في هذا الاستاد في معناه **حدثنا** عمر والتاقد وابن ابى عمر واللفظ لابن ابى عمير قالنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسى بيده لئن فتنك كنوزها في سبيل الله **حدثني** حرمله بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس **ح** وحدثني ابن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر كلاهما عن الزهري باسناد سفيان ومعنى حديثه **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كرا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ولتقسمن كنوزها في سبيل الله **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ هلك كسرى فلا كسرى بعده فذكر بمثله حديث ابى هريرة سواء **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابوبكر بن الجردى قالنا ابوعوانة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتفتحن عصاية من المسلمين او من المؤمنين كنزال كسرى الذى فى الابيض قال قتيبة من المسلمين ولم يشك **حدثنا** محمد بن المثنى وابو بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث حديث ابى عوانة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن يعنى ابن محمد عن ثور وهو ابن زيد الدبلي عن ابى القيث عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعتهم يهدى نة جانبك منها فى البر وجانبك منها فى البحر قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يعجزوها سبعون القامن بنى اسحق فاذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها قال ثور لا علمه الا قال الذى فى البحر ثم يقول الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبيها الاخر ثم يقول الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغتموا قبيلتها هم يقسمون المتانم اذ جاءهم الصريح فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون **حدثني** محمد بن مرزوق نا بشر بن عمر الزهراني حدثني سليمان بن يلال نا ثور بن زيد الدبلي في هذا الاستاد ببشله **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا محمد بن بشر نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتقاتلن اليهود فلتقتلنهم حتى يقول المجدي يا مسلم هذا يهودى فتعال فاقتله **وحدثنا** محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد قالنا نا يحيى عن عبيد الله بهذا الاستاد وقال في حديثه هذا يهودى **ورأى** **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا ابواسامة اخبرني عمر بن حمزة

وقع فيها والله اعلم والفئة الطائفة والفرقة قال العلامة بهذا الحديث جملة ظاهرة في ان ميلاد منى الشرع كان محققا مصيبا والطائفة الاخرى بغاة لكنهم يجتهدون فلا اثم عليهم لذلك كما قدمناه في موضعنا من الباب وقية معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم من اوجه منها ان عمار يموت قتيلا وانه يقتله مسلمون وانهم بغاة وان الصحابة يقاتلون وانهم يكونون فرقتين باغية وغيرها وكل هذا قد وقع مثل خلق الصبح صلى الله عليه وسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هو الا وحى يوحي اقول صلى الله عليه وسلم يهلك امتى هذا العجم من قريش وفي رواية البخاري هلك امتى على يد اغلبيهم من قريش هذه الرواية تبين ان المراد برواية مسلم الطائفة من قريش وهذا الحديث من المعجزات وقد وقع ما اخبر به صلى الله عليه وسلم قوله صلى الله عليه وسلم قدمت كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسى بيده لئن فتنك كنوزها في سبيل الله قال الشافعي وسائر العلماء معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمنه صلى الله عليه وسلم فاملنا صلى الله عليه وسلم بانقطع ملكها في يدين الاقبيين فكان كما قال صلى الله عليه وسلم فاما كسرى فانقطع ملكه وزال بالكلية من جميع الارض وتمزق ملكه

كل مزق واضمحل بدعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قيصر فانزيم من الشام ودخل اقامى بلاه فاقتنع المسلمون بلاذها واستقرت للمسلمين ولله الحمد وانفق المسلمون كنوزها في سبيل الله كما اخبر صلى الله عليه وسلم وبه معجزات ظاهرة وكسرت الكاف وكسرت النخلة وشورتان وفي رواية لتفتحن كنوزها في سبيل الله وفي رواية لتقسمن كنوزها في سبيل الله ووقع الامران فقسمت كنوزها في سبيل الله وهو الغزو ثم انفقها المسلمون في سبيل الله وفي رواية كراى الذى فى الابيض اى الذى فى قصره الابيض او قصوره ودوره البيض قوله صلى الله عليه وسلم فى المدة التى بعضها فى البر وبعضها فى البحر يغزوها سبعون القامن بنى اسحاق قال القاضى كذا هو فى جميع اصول صحيح مسلم من بنى اسحق قال قال بعضهم المعروف المحفوظ من بنى اسمعيل وهو الذى يدل عليه الحديث وسياتر لانه انما اراد العرب وبه المدة التى هى القسطنطينية

يتخايل من التدافع بين هذا وما سبق منهم من القتال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال.

قوله فاذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح الخ كانهم يقاتلون اول الكفرة حتى اذا غلبوهم يقصدون البلدة فيدخلونها فيها بلا قتال ثان عند دخولهم البلدة والله تعالى اعلم وبهذا يندفع ما

قال سمعت سالما يقول انا عبد الله بن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقتلون انتم ويهود حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي تعال فاقتله **حدثنا** حمرلة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سالم بن عبد الله بن عمر اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعال تكلم اليه يهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر فيقول الحجر والشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله الا الغرقد فانه من شجر اليهود **حدثنا** يحيى بن يحيى واوبكر بن ابي شيبة قال يحيى انا وقال اوبكر **حدثنا** ابو الاحوص وحده **حدثنا** ابو كامل الجحدري نا ابو عوانة كلاهما عن سماك عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بين يدي الساعة كذا ابي بن زياد في حديث ابي الاحوص قال قلت له انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم **حدثنا** ابن المثنى وابو بشر قالوا نا محمد بن جعفر نا شعيبه عن سماك بهذا الاسناد مثله قال سماك وسمعت اخي يقول قال جابر فاخذ رؤسهم **حدثنا** ثني زهير بن حرب واسحق بن منصور قال اسحق انا وقال زهير نا عبد الرحمن وهو ابن مهادي عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذا ابون قريظا من ثلاثين كلهم ينزع من رسول الله **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال حتى يبعث يا بذكر ابن صياد **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحق انا وقال عثمان نا جريد بن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررتنا بصبيان فيهم ابن صياد ففر الصبيان وجلس ابن صياد فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تربت يداك انت شهد اتى رسول الله فقال لا بل تشهد اتى رسول الله فقال عمر بن الخطاب ذرفي يا رسول الله حتى اقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون الذي تريد قلن تستطيع قتله **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير واسحق بن ابراهيم واوبكر واللفظ لابي كريب قال ابن نمير نا وقال الاخران انا ابو معاوية نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال كنا نمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم فمررتنا يا بن صياد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خبأت لك خبيبا فقال دخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

نبأ

اقول صلى الله عليه وسلم الا الغرقد فانه من شجر اليهود الغرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلا وبيت المقدس وهناك يكون قتل الدجال واليهود وقال ابو حنيفة الدنبري اذا غلقت العوسجة هارت غرقدة **اقول** صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذا ابون قريظا من ثلاثين كلهم ينزع من رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث يخرج ويظهر ويكتب في اول الكتاب تفسير الدجال وانه من الدجل وهو التمزير وقد قيل غير ذلك وقد وجد من هؤلاء خلق كثير في الاعصار والهمم الذي قلع آثارهم ولكنه يفعل من لقي منهم يا بذكر ابن صياد ويقال لابن صياد وا بن صائد وسمى بهما في هذه الاحاديث واسمه صاف قال العلماء وقصدت مشككة وامره مشتبه في انه بل هو المسيح الدجال المشهور ام غيره ولا شك في انه دجال من الدجال جلدته قال العلماء وانا ابراهيم نا النبي صلى الله عليه وسلم لم يوح اليه بان المسيح الدجال ولا غيره وانما اوحى اليه بصفت الدجال وكان في ابن صياد قرآن محتملة فلهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقطع بان الدجال ولا غيره ولهذا قال لعرضي الله عنه ان يكن هو فلن تستطيع قتله واما اجابته هو بانه مسلم والدجال كافر وانه لا يولد للدجال وقد ولد له هو وان لا يدخل مكة والمدينة وان ابن صياد دخل المدينة وهو متوجه الى مكة فلا والله في ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اجبر عن صفاته وقت قتلته وخروجه في الارض ومن اشتبهه فقصته وكونه احد الدجاله الكذا بين قوله النبي صلى الله عليه وسلم انتم انتم رسول الله ودعواه انه يا تيه صادق وكاذب وانه يري عرشا فوق الماء وانه لا يكره ان يكون هو الدجال وانه يعرف موضعه وقول اني لاعرفه واعرف مولده واين هو الان وانتفاضة حتى ملا السكة واما الظاهر الاسلام ووجه جهاده واقتل اعما كان عليه فليس بصرح في انه غير الدجال قال الخطابي واختلف السلف في امره بعد كبره فروى عنه ان تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلوة عليه كشفوا عن وجهه حتى رآه الناس وقيل لهم اشهدوا قال وكان ابن عمر جابريه روى عنهما يملغان ان ابن صياد هو الدجال لا يشك ان فيه فقتل الجابريه اسلم فقال وان اسلم فقتل انه دخل مكة وكان في المدينة فقال وان دخل وروى ابو داود في سننه باسناد صحيح عن جابر قال فقتلنا ابن صياد لولا الحرة وبها يبطل روايته من روى ان مات بالمدينة وصلى عليه وقد روى سلم في هذه الاحاديث ان جابر بن عبد الله حلف بالنسبة ان ابن صياد هو الدجال وانه سمع عرضي الله عنه يخلف على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم وروى ابو داود باسناد صحيح عن ابن عمر ان كان يقول والتمه انك ان ابن صياد هو المسيح الدجال قال البيهقي في كتابه البعث والنشور اختلف

ان س في امر ابن صياد اختلفا كثيرا بل هو الدجال قال ومن ذهب الى انه غيره اخرج بحديث تميم الداري في قصة الجاسسة الذي ذكره مسلم بعد هذا قال ويجوز ان توافق صفة ابن صياد وصفة الدجال كما ثبت في الصحيح ان اشجدا نا س بالدجال عبد العزيز بن قطن وليس هو كما قال وكان امر ابن صياد نفسه ايشى الله تعالى بها جاده فقصم الله تعالى منها المسلمين ووقا هم شرها قال وليس في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم بقول عمر بن الخطاب ان صلى الله عليه وسلم كان كالوقوف في امره ثم جاءه البيان انه غيره كما صرح به في حديث تميم بذلك البيهقي وقد اخذنا منه وقد ذكرنا ان عمرو جابر رضي الله عنهم انه الدجال والله اعلم فان قيل كيف لم يقتله النبي صلى الله عليه وسلم مع انه ادعى محض النبوة فالجواب من وجهين ذكرهما البيهقي وغيره احدهما انه كان غير بالغ واخرا القاصي عيانا بهذا الجواب وان شئنا ان كان في ايام مساندة اليهود وملفناهم وجزم الخطابي في معالم السنن بهذا الجواب الثاني قال لان النبي صلى الله عليه وسلم بعد قدومه المدينة كتب بيته وبين اليهود كتاب صلح على ان لا يهاجروا ويتركوا على امرهم وكان ابن صياد منهم او دخلا فيهم قال الخطابي واما امتحان النبي صلى الله عليه وسلم بما خبا له من آية الدخان فلان كان يبلغه ما يدعيه من الكمانه ويتعاطاه من الكلام في الغيب فامتنه يعلم حقيقة حاله ويظهر ابطال حاله للصعوبة وانه كان ساحريا تيسر الشيطان فيلقي على لسانه ما تلقية الشياطين الى الكمانه فامتنه باظهار قول الله تعالى فارلقب يوم تاتي السمانه بدخان مبين و قال خباب لك خبيبا فقال هو الدخ اي الدخان وهي لغة فيه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اخسا فلن تعد و قد روى اي لا تجاد و قد روى وقد راى منك من اكلان الذين يحفظون من القاء الشياطين كلمة واحدة من جملة كثيرة بخلاف الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم فانهم يوحى الله تعالى اليهم من علم الغيب ما يوحى فيكون واضحيا كما لا يخلف ما علمه الله الاولاد من الامارات والله اعلم **اقول** صلى الله عليه وسلم خبأت لك خبيبا **بكذا** هو في معظم النسخ **وبكذا** نقله القاصي عن جمهور رواة مسلم خبيبا بباء موحدة مكسورة ثم شناة وفي بعض النسخ خبا بموحدة فقط ساكنة وكلاهما صحيح **اقول** هو الدخ هو بعجم الدال وتشديد الراء وهي لغة في الدخان كما قدمناه وصلى صاحب نماية الغريب فيه فتح الدال وضمها والمشهور في كتب اللغة والحديث منما فقط والجمهور على ان المراد بالدخ هنا الدخان وانما لغة فيه وضما للمشهور في كتب اللغة والحديث منما فقط والجمهور على في كلف او كما قال بل الدخ بيت موجود بين النخيل والبساتين قال الا ان يكون معنى خبأت

س والفضل كعلم ١٣ قاموس

ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم **حدثني** حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التميمي اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله اخبره ان عمر ابن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد حتى وجدته يلعب مع الصبيان عند اطم بن معلقة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بن صياد اتشهد اني رسول الله فرفضه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال امنت يا الله وبرسله ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذاترى قال ابن صياد يا تقي صادق وكاذب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد خيبت لك خبيات فقال ابن صياد هو الذي قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اخشى فلن تغد وقد ركب فقال عمر بن الخطاب ذرفي يا رسول الله اضرب عنقه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتفه فلن تسلط عليه وان لم يكتفه فلا خير لك في قتله وقال سالم بن عبد الله سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الى النخل التي فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل طفق يتقي بجذوع النخل هو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قيل ان يراه ابن صياد فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على فراش في قטיפه له فيها زمزمة فرأت ام ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لا بن صياد يا صاف وهو اسم ابن صياد هذا محمد فتأرا ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته يئن قال سالم قال عبد الله بن عمر فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاشي على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني لانتذركموه ما من نبي الا قد اندر قومته لقد اندره نوح قومته ولكن اقول لكم فيه قول لم يقله نبي لقومه تعلموا انه اعور وان الله تبارك وتعالى ليس باعور قال ابن شهاب واخبرني عمر بن ثابت الانصاري انه اخبره بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حذر الناس الدجال انه مكتوب بين عينيه كافر يقرأه من كره علمه او يقرأه كل مؤمن وقال تعلموا انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قالنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه رهط من اصحابه فيهم عمر بن الخطاب حتى وجد ابن صياد غلاما قد ناهز الحلم يلعب مع الغلمان عند اطم بن معلقة وساق الحديث بمثل حديث يونس الى منتهى حديث عمر بن ثابت وفي الحديث عن يعقوب قال قال ابي يعنى في قوله لو تركته يئن قال لو تركته اقه بئين امة **وحدثنا** سعيد بن حميد وسليبة ابن شبيب جميعا عن عبد الرزاق انا معمر بن الزهري عن سالم عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم مر يا بن صياد في نفر من اصحابه فيهم عمر بن الخطاب وهو يلعب مع الغلمان عند اطم بن معلقة وهو غلام بمعنى حديث يونس وصالح غير ان عبد بن حميد لم يذكر حديث ابن عمر في انطلق النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي بن كعب النخل **حدثنا** عبد بن

انحسار ٣٢٥ وهو

رمزة يراد اولها واولها آخرها وحذف الميم الثانية وهو صوت خفي لا يكاد يفهم اولها يفهم (قوله فيشار ابن صياد) اي نهض من مضجعه وقام قوله صلى الله عليه وسلم في الدجال ما من نبي الا قد اندر قومته لقد اندره نوح قومته هذا الانذار لعظم فتنته وشدة امرها (قوله صلى الله عليه وسلم تعلموا انه اعور) اتفق الرواة على ضبط تعلموا بفتح العين واللام المشددة وكذا انقله القاض وغيره عنهم قالوا ومعناه اطلعوا وتحققوا اي قال تعلم بالفتح مشددا بمعنى علم (قوله صلى الله عليه وسلم تعلموا انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت) قال المازري هذا الحديث فيه تشبيه على اثبات رؤية الله تعالى في الآخرة وهو ذهب اهل الحق ولو كانت مستحيلة كما يزعم المعتزلة لم يكن التثبيد بالموت معنى والامانة بمعنى بكثرة سبقت في كتاب الايمان جملة منافع آيات من القرآن وسبق هناك تقرير المسئلة قال القاضى وذهب اهل الحق انما غير مستحيلة في الدنيا بل ممكنة ثم اختلفوا في وقوعها ومن منتهى حديث مع قوله تعالى لا تدركه الابصار على ندره من تاوله في الدنيا وكذلك اختلفوا في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الاسراء والسلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ثم الائمة الفقهاء المحدثين والنظار في ذلك خلافا معروفة وقال اكثر ما نجسا في الدنيا بسبب الشك ضعف قوى الادنى في الدنيا من احتمال الكمال بكتما موسى صلى الله عليه وسلم في الدنيا والله اعلم (قوله تاهر الحلم اي قارب البلوغ

ابن عمر وصار عنده منقطعاً قال هو وغيره والعباد رواية الجمهور متصلاً بذكر ابن عمر (قوله عند اطم بن معلقة) هكذا هو في بعض النسخ بن معلقة وفي بعضها ابن معلقة والاول هو المشهور والنسالة بفتح الميم وتخفيف العين المعجمة وذكر مسلم في رواية الحسن الحلواني التي بعده انه اطم بن مساوية بسنن الميم وبالعين المهلهة قال العلماء المشهور المعروف هو الاول قال القاضى وبنو معلقة كل ما كان على يمينك اذا وقفت آخر البلاط مستهل سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والاطم بعضهم العزرة والطار هو الحصن جمع اطام (قوله فرفضه) هكذا هو في اكثر نسخ بلادنا فرفضه بالفتح المعجمة وقال القاضى روايتنا فيه عن الجماعة بالسداد المهلهة قال بعضهم الرفض بالسداد المهلهة الضرب بالرجل مثل الرفض بالسين قال فان صح هذا فهو بمنه قال لكن لم يجد هذه اللفظة في اسول اللفظة قال ووقع في رواية القاضى التميمي فرفضه بضم المعجمة وهو وهم قال وفي البخارى من رواية المروزي فرفضه بالقاف والسداد المهلهة ولا وجه له وفي البخارى في كتاب الادب فرفضه بضم المعجمة قال ورواه النطاقي في غريبه فرفضه بضم المعجمة اي ضبط حتى ضم بعضه الى بعض ومنه قوله تعالى بيان مرصوص **قلست** وبجوز ان يكون معنى رفضه بالمعجمة اي ترك سؤاله الاسلام لياسه منه حينئذ ثم شرع في سؤاله عما يرى والله اعلم (قوله وهو يتقى ان يسمع من ابن صياد شيئا) هو بكسر الهمزة واى يزدع ابن صياد ويسخفه ليسع شيئا من كلامه ويعلم هو الصمى حار في انه كان من ام ساحر ونحوهما وفيه كشف احوال من تخاف مفسدته وفيه كشف الامام الامور المهلهة بنفسه (قوله انه في قטיפه له فيها زمزمة) القטיפه كساء مخمل سيق بيانها مرات وقد وقعت هذه اللفظة في معظم نسخ مسلم زمزمة بزايين مجتئين وفي بعضها بزيين مهملتين ووقع في البخارى بالوجهين ونقل القاضى عن جمهور رواة مسلم انه بالمجتئين وانه في بعضها

قوله انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت هذا يدل على ان كل من يدعى ذلك فهو كاذب ولا يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يره ليلة المعراج ان ثبت لقوله احد منكم والله تعالى اعلم.

وسلم لا نأعلم بها مع الدجال منه معه نهران يجريان احدهما راي العين ماء ابيض والاخر راي العين نار تاجح فاما ادرك
 احد فليات النهر الذي يراه ناراً وليغمض ثم ليطاطع رأسه فيشرب منه فإنه ماء بارد وان الدجال مسح العين عليها
 ظفرة غليظة مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب **حدثنا** عبيد الله بن معاذ نا ابي ناسبة **ح** و
 حدثنا محمد بن المثني واللفظ له نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربي بن حراش عن حذيفة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم انه قال في الدجال ان معه ماء وتارة فارة ماء بارد وماءة تارة فلا تهلكوا قال ابو مسعود وانا سمعته من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** علي بن حجر نا شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن عمير عن ربي بن حراش عن عقيقة
 ابن عمرو نا ابي مسعود نا نصارى قال انطلقت معه الى حذيفة بن اليمان فقال له عقيقة حدثني ما سمعت من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في الدجال قال ان الدجال يخرج وان معه ماء وتارة فاما الذي يراه الناس ماء فتأخر حرق واما الذي يراه الناس
 ناراً فمأء يار عذب فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه ناراً فإنه ماء عذب طيب فقال عقيقة وانا قد سمعته تصديقاً
 لحذيفة **حدثنا** علي بن حجر نا السعدى واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن حجر قال اسحق نا وقال ابن حجر نا جدير عن المغيرة
 عن نعيم بن ابي هند عن ربي بن حراش قال اجتمع حذيفة وابو مسعود فقال حذيفة لا تا بما مع الدجال اعلم منه ان معه
 نهران ماء ونهران ناراً فاما الذي ترون انه ناراً فاما الذي ترون انه ماء نار فمن ادرك ذلك منكم فاراد الماء فليشرب من
 الذي يرى انه ناراً فإنه يجده ماء قال ابن مسعود هكذا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول **حدثنا** محمد بن رافع نا
 حسين بن محمد نا شيان عن يحيى عن ابي سلمة قال سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم
 عن الدجال حديثاً ما حدثته نبي قومه انه اعور وانه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتى يقول انها الجنة هي النار والى انذرتكم به
 كما انذرت به نوح قومه **حدثنا** ابو عبيدة نا زهير بن حرب نا الوليد بن مسلم نا حدثنا عبد الرحمن بن يزيد نا جابر
 نا حدثنا يحيى بن جابر الطائي قاضى حمص نا حدثنا عبد الرحمن بن جبير عن ابيه جبير بن نفيير الحضرمي انه سمع
 النواس بن سمعان الكلابي **ح** وحدثنا محمد بن مهران الرازي واللفظ له نا الوليد بن مسلم نا عبد الرحمن بن يزيد نا
 جابر عن يحيى بن جابر الطائي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن ابيه جبير بن نفيير عن النواس بن سمعان قال ذكر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة فحفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل فلما رحنا اليه عرف ذلك
 فينا فقال ما شأكم قلنا يا رسول الله ذكرت الدجال ذات غداة فحفضت فيه ورفعت حتى ظنناه في طائفة النخل فقال غير الدجال اخوف عليكم
 ان يخرج وانا فيكم فانا جيجه ورتكم وان يخرج ولست فيكم فامر جيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم انه شاب قطط عينه طافعة

له قوله وانا فيكم الجز وقد ثبتت من الامايرث ما يدل على ان خروجه في آخر الزمان ولكنه
 البتة وشارة الى الابهام في زمانه كالساعة ١٢ المعات
 قال بهذا البقاء الخوف على الامم حتى يتجهوا الى الله من شدة رهبة الله فانه كتابه عن تحقق وقومه

بها لغتان صيحتان ومعناها واحداً قال شيخنا الامام ابو عبد الله بن مالك رحمه الله تعالى الحارسة
 واعية الى الكلام في لفظ هذا الحديث ومعناه فاما لفظ فكونه يضمن ما لا يتبادر من اعنانه اخوف الى ياد المتكلم
 مقرونة بنون الوقاية وهذا الاستعمال انما يكون مع الافعال المتدنية والجواب ان كان الاصل اشياءها
 ولكنه اصل متروك فبغير قليل من كلامه وانته في ابيات ما انشده الفراء فما ادرى فظني كل ظن
 مسلمي الى قومي شرابي في شجر اصيل فرخ في غير النخل للفضورة وانته في غير النخل للموافقين لغيره فاني
 فان لاصناف ما كان اطلاقه ولا نخل التفضيل ايضا شبيه بالفعل وخصوصاً بفعل التجب فبان تلحقه
 النون المذكورة في الحديث كما تحقت في الايات المذكورة هذا هو الاطلاق في هذه النون بناه كمثل ان يكون
 معناه اخوف لي فابدلت النون من الامم كما بدلت لي لمن وعن معنى لعل وعمل واما معنى الحديث فغير
 اوجه اظهر بان من الفعل التفضيل وتقدمه غير الدجال اخوف مخوفاتي عليكم ثم حذف المنان الى الياء
 ومنه اخوف ما اخاف على امتي الائمة المضلون معناه ان الاشياء التي اخافنا على امتي احق ما بان تخاف
 الائمة المضلون والثاني ان يكون اخوف من اخاف بمعنى خوف ومعناه غير الدجال اشد موجبات
 خوفي عليكم والثالث ان يكون من باب وصف الساني بما يوصف به اليعان على سبيل البانته
 كقولهم في الشعر الطعيع اشعر شاعر وخوف فلان اخوف من خوفك وتقدمه خوفت الدجال
 اخوف مخوفي عليكم ثم حذف المنان الاول ثم الثاني هذا اخر كلام الشيخ رحمه الله تعالى
 ا قوله صلى الله عليه وسلم ان شاب قطط هو بفتح القاف والطاء اي شدة رجوعه الى شعير ما

عينه عتبة
 ثم يفتخر ويظهر للناس عجزه ا قوله صلى الله عليه وسلم فاما ادرك احد فليات النهر الذي يراه ناراً كذا هو في اكثر النسخ
 ادرك وفي بعضها ادركه وبهذا الثاني ظاهراً اما الاول فغريب من حيث العربية لان هذه النون لا تدل
 على الفعل الماضي قال القاسمي وعله يدرك بمعنى يفتره بعض الرواة (قوله يراه) بفتح الياء وضمتها
 وقوله صلى الله عليه وسلم مسح العين عليها ظفرة غليظة هي بفتح الظاء المعجمة والقار وهي جلدة
 تغشى البصر وقال الاصمعي تحسنت عند الماق (قوله سمع النواس بن سمعان) بفتح السين وكسرها
 (قوله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة فحفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل)
 هو يشهد به الفاء فيها وفي معناه قولان احدهما ان خفض فيه معنى حفره وقوله رفر اي عظمه وفحسه
 فمن تحقيره وهو ان على الله تعالى عوره ومنه قوله صلى الله عليه وسلم هو اهون على الله من ذلك
 وان لا يقدر على قتل احد الا ذلك الرجل ثم يجر عنه وان يشتمل امره ويقتل بعد ذلك هو واتباعه
 ومن تحقيره وتعظيم فتنة والمنته يريه الامور الحارقة للعادة وانما من نبي الاوقد انذره قومه والوجه
 الثاني ان خفض من صوته في حال كثرة ما تكلم فيه فحفض بعد طول الكلام والتعب ليرتج ثم رفع ليرتج
 صوته كل احد بل فاما كما منجزا قوله صلى الله عليه وسلم غير الدجال اخوفني عليكم كذا هو في جميع نسخ
 بل وانا اخوفني بنون بعد الفاء وكذا نقله القاسمي عن رواية الاكثرين قال ودواه بعضهم يحذف النون و

التكلم فيه ثم رفع بعد الاستراحة ليبلغ كما ملاً قلت والمعنيان لا
 يتاسرهما الغاية فالوجه هو المعنى اول الذي ذكرنا والله تعالى اعلم
 قوله اخوفني عليكم قيل النون بدل عن اللام والاصل اخوف لي
 قلت يؤيده رواية الترمذي باللام قوله ان يخرج كلمة ان شرطية
 وقوله فامر واي كل امر من استعمال التكررة في العموم مثل علمت نفس

قوله فحفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل اي بالغ في
 تقريبه واستعمل فيه كل فن من خفض ورفع حتى ظنناه لغاية
 المبالغة في تقريبه انه في طائفة من نخل المدينة وقيل هاتشديدا
 فاء خفض ورفع اي احقر امره بانه اعور واهون على الله وانه يضل
 امره وعظمه يجعل الخوارق بيده او يخفض صوته بعد لقبه لكثرة

کافی اشبهه بعبد العزی بن قطن فمن ادرك منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف انه خارج خلّة بين الشام والعراق فعاش يميناً وعاش شمالاً يا عباد الله فاثبتوا قلنا يا رسول الله وما البثه في الارض قال اربعون يوماً يوم كسنة ويوم كشهرو ويوم كجمعة وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدر والله قدرة قلنا يا رسول الله وما اسراعه في الارض قال كالغيث استدبره الريح فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به وليستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبث فتروح عليهم سارحتهم اطول ما كانت ذرى واسبغهم صر وعا واما خوارهم ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصيحون ممجلين ليس بايديهم شئ من اموالهم ويمر بالخرية فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كنوزها كيعا سيب النخل ثم يدعور جلا مهتلئاً شاباً يا فيض ربه بالسيف فيقطعها جزلتيين رمية الغرض ثم يدعوه فيقبل ويتهمل ووجهه ويضعك فيبينما هو كذلك اذ بعث الله المسيح بن مريم عليه السلام فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهران وروذتين واضعاً كفيه على اجنحة ملكين اذا طأ اراسه قطر واذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ فلا يحل لك ان تفرج يد ربح نفسه الامات ونفسه ينتمى حيث ينتمى طرفه فيطلبه حتى يدركه باب لذيقتله ثم يأتي عيسى قومه قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدثهم يد رجاتهم في الجنة فبيها هو كذلك اذا وحى الله الى عيسى عليه السلام الى قد اخرجت عبادي الى لا يدان احد بقاتلهم فخرز عبادي الى الطور ويبعث الله يا جوج وهم من كل حدب ينسلون فيمراوا ثلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون لقد كان هذه مرة ماء ويخصر نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه حتى يكون راس الثور احد هم خيرا من مائة دينار احدكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه فيرسل عليهم النعف في رقابهم فيصيحون فرس كهموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبرا لاماة زهمهم ومنتهم فيرغب نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كاعناق البخت فحملهم فطرحهم حيث شاء الله ثم

له في الكلام نوع قلب اذ حق الكلام كمثل اليعاسيب ۱۲ مرقة ۱۲ اي مال كون عيسى عليه السلام بينهما بمعنى لا بس حلتين مصبوغتين يورس اوز عفران روي بالذال المهله والجمعة ۱۲ مرقة ۱۲ كذا في متن الاحمدية والشكوة قوم بالرفع وفي متن المصرية الى قوم وفي شرح الاحمدية والمصرية قوما بالشب وهو يوزيد ما في متن المصرية ۱۲ ۱۲ بالتفسير ۱۲

مهرودتين مثلى عليهم

هو الظاهر المشهور وحكى القاضى هذا ثم قال وعندي ان فيه تقدمة ما ونا خروا تقدمة فيصير اسابية رمية الغرض فيقطع جزلتيين والصحح الاول (قوله صلى الله عليه وسلم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهران وروذتين) اما المنارة بفتح الميم وبه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق ودمشق بفتح اللام وفتح الميم وبها هو المشهور وحكى صاحب المطالع كسر الميم وبها الحديث من فضائل دمشق وفي عند ثلث لغات كسر الميم وضمها وفتحها والمشهور كسر الميم وبها الحديث من فضائل دمشق وفي عند المبحر والمهله التروا لوجها مشهوران للمفكرين والمتأخرين من اهل اللغة والغريب وغيرهم واكثر ما يقع في النسخ بالمهله كما هو المشهور ومعناه لا بس مهرودتين اي ثوبين مصبوغين يورس ثم بز عفران وقيل بهما شقتان والشقة نصف الملاة (قوله صلى الله عليه وسلم تحدر منه جمان كاللؤلؤ) الجمان بضم الميم وتخفيف الميم هي جيات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار والمراد يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفائه فسمى الماء جمانا لشبهه به في الصفاء (قوله صلى الله عليه وسلم فلا يحل لك ان تفرج يد ربح نفسه الامات) كذا الرواية فلا يحل بكسر اللام ونفسه بفتح الفاء ومعنى لا يحل لا يمكن ولا يقع وقال القاضى معناه عندى حق وواجب قال ورواه بعضهم بضم اللام وهو يوم وغلط (قوله صلى الله عليه وسلم يدركه باب لذيقتله) هو بضم اللام وتشديد الدال مصروف وهو بولدة قريبة من بيت المقدس (قوله صلى الله عليه وسلم ثم يأتي عيسى صلى الله عليه وسلم قوما قد عصمهم الله منهم فيمسح عن وجوههم) قال القاضى يحتمل ان هذا المسح حقيقة على ظاهره فيمسح على وجوههم تبركا وبرا ويحتمل انه اشار الى كشف ما هم فيه من الشدة والخوف (قوله تعالى اخرجت عبادي الى لا يدان احد بقاتلهم فخرز عبادي الى الطور) فقوله لا يدان بكسر النون تشبیه يد قال العلماء معناه لا قدرة ولا طاقتة يقال مالى بهذا المرید وما لى بيدان لان المباشرة والرفع انما يكون باليد كان يديه معدومتان لجمرة عن دفعه معنى حرزهم الى الطور اي عصمهم واجعلهم حرزا يقال حرزت الشئ حرزه امر اذا احتفظه وضمته اليك ضمته عن الاحتذ ووقع في بعض النسخ حزب بالحاء والزاي والباء اي اجمعهم قال القاضى وروى جوزي بالواو والزاي ومعناه تحم واذا هم عن طريقهم الى الطور (قوله وهم من كل حدب ينسلون) الحدب النثرة ينسلون مشبون مسرعين (قوله صلى الله عليه وسلم فيرسل الله طيرا كاعناق البخت فحملهم فطرحهم حيث شاء الله) النعف بنون وغين معجمة مقفوتين ثم فاء وهو وود يكون في الوف الابل والنعف الواحدة نعفة والفرسى بفتح الفاء مقفوراى قتلى وانذام

للجمعة المحبوبة (قوله صلى الله عليه وسلم انه خارج خلّة بين الشام والعراق) كذا في نسخ بلادنا فاعلم بفتح النون والمجزة والام وتووين الماء وقال القاضى المشهور فيه حلة بالياء المهله ونصب اللام يعنى غير متوزة قيل معناه سمت ذلك وقيل انه في كتاب العين الخلة موضع حزن وصحور قال ورواه بعضهم حلة بضم اللام وساء الضمير نزوله وحلوله قال وكذا ذكره الجيد في الجمع بين الصحيحين قال وذكره الهروي خلّة بالياء المبحر وتشديد اللام المفتوحتين وفسره بان ما بين البلدين هذا آخر ما ذكره القاضى وبهذا الذي ذكره عن الهروي هو الموجود في نسخ بلادنا في الجمع بين الصحيحين ايضا بلادنا وهو الذي رده صاحب تنهاية الغريب وفسره بالطريق بينهما (قوله فعات يمينه وعامت شمالا) هو بضم يمينه وفتح شمالا مثلثة مفتوحة وهو فعل ماض والعيمت الفساد او اشد الفساد والاسراع فيه يقال منه عات بعيمت وحكى القاضى انه رواه بعضهم فعات بكسر الشاء منونة اسم قاعل وهو معنى الاول (قوله صلى الله عليه وسلم يوم كسنة ويوم كشهرو ويوم كجمعة وسائر ايامه كايامكم) قال العلماء هذا الحديث على ظاهره وبهذ اليايام الثلثة طويلة على هذا القدر المذكور في الحديث يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم وسائر ايامه كايامكم واما قوله يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدر والله قدره فقال القاضى وغيره هذا حكم مخصوص بذلك اليوم شرعا لما صاحب الشرع قالوا ولو لولا هذا الحديث وولنا الى اجنادنا لا تقهرنا فيه على الصلوات الخمس عند الاوقات المعروفة في غيره من اليايام ومعنى اقدره الله قدره انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدما يكون بينه وبين الظل كل يوم فصلوا النظر ثم اذا مضى لبعده قدما يكون بينهما وبين العصر فصلوا العصر واذا مضى بعد هذا قدما يكون بينهما وبين المغرب فصلوا المغرب وكذا العشاء والصبح ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب وهكذا حتى يتعقضى ذلك اليوم وقد وقع فيه صلوات سنة فرائض كلما مؤداة في وقتنا واما الثاني الذي كسنة والشاء علم (قوله صلى الله عليه وسلم فتروح عليهم سادتهم اطول ما كانت ذرى واسبغهم صر وعا واما خوارهم) اما تروح فمعناه ترجع آخر التار والسارحة هي الماشية التي تسرح اي تذهب اول النزال الرعى واما الذرى فبضم الدال المعجزة وهي الاعالي والاسنة جمع ذررة بضم الدال وكسرها وقوله اسبغهم بالسين المهله والغين المعجزة اي الطولة لكثرة اللبن وكذا امده خواص لكثرة امتلائها من الشبع (قوله صلى الله عليه وسلم فتتبعه كنوزها كنوزها كيعا سيب النخل) اي ذكورا للنخل كذا فسره ابن قتيبة واخرون قال القاضى المراد جمانة النخل لا ذكوراها خاصة كذا كنى عن الجماعة باليعسوب وهو امير بالانه متى طارت جمعة جماعة والشاء علم (قوله صلى الله عليه وسلم فيقطع جزلتيين رمية الغرض) بفتح الميم على المشهور وحكى ابن دريد كسرها اي قطعتين ومعنى رمية الغرض انه يجعل بين الجزلتيين مقدر رمية هذا

قوله كيعا سيب النخل اي كاتباغ النخل يعاسيبه -
قوله لا يدان احدى لا قوة قلت وكانه لان الله تعالى ما اراد موقوم
يربح نفس عيسى عليه السلام والولما كانت حاجة الى قتالهم -

يرسل الله مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك ورتدي بركتك فيومئذ
 تاكل العصا من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقمة من الايل لتكفي الفئام من الناس واللقمة من البقر لتكفي
 القبيلة من الناس واللقمة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فينماهم كذلك اذ بعث الله رجلا طيبة فتأخذهم تحت اباظهم فتقبض روح
 كل مؤمن وكل مسلم وينقي شرا الناس يتهارجون فيها تهاجر الحمر فعليهم تقوم الساعة **حدثنا علي بن حجر الساعدي** نا عبد الله بن
 عبد الرحمن بن يزيد بن جابر والوليد بن مسلم قال ابن حجر دخل حديثا احدهما في حديث الاخر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر
 بهذا الاسناد نحو ما ذكرنا و زاد بعد قوله لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس فيقولون
 لقد قتلنا من في الارض هلكم فلنقتل من في السماء فيرمون بنشأ بهم الى السماء فيرد الله عليهم نشأ بهم فحسوبة دما وفي رواية ابن حجر
 فاني قد انزلت عبادي لا يدى احد بقتالهم **حدثنا** عمرو الناقد والحسن الحلواني وعبد بن حميد والفاظهم متقاربة والسياق لعبد قال
 عبد حدثنا وقال الاخران نا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعيد حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن
 عتبة ان ابا سعيد الخدري قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا قال ياتي وهو مخترع عليه ان
 يدخل نقاب المدينة فينتهي الى بعض السباخ التي تلي المدينة فيخرج اليه يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول له اشهد
 انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال ارايت من تكلت هذا امر احييته انشكون في الامر فيقولون لا
 قال فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه والله ما كنت فيك قط اشد بصيرة متى الان قال فيرد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه و
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا ابو اليمان نا اشعيب عن الزهري في هذا الاسناد مثله **حدثنا** محمد بن عبد الله بن
 قهزاذ من اهل مرو ثنا عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة عن قيس بن وهب عن ابي الوردك عن ابي سعيد الخدري قل قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين فتلقاه المسالم مسالم الدجال فيقولون له اين تعمد فيقول اعد الى هذا
 الذي خرج قال فيقولون له اوما توعمن برينا فيقول ما برنا خفاء فيقولون اقتلوه فيقول بعضهم لبعض اليس قد نهاكم ربكم ان تقتلوا احدا
 دونه قال فينطلقون به الى الدجال فاذا راه المؤمن قال يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيا امر الدجال به
 فيسبح فيقول خذوه وبتحتوه فيوسع ظهره ويطنه ضريا قال فيقول ما توعمن بي قال فيقول انت المسمم الكذاب قال فيؤمر به فيؤشر
 بالمشرك من مفرقه حتى يفرق بين رجليه قال ثم يمسي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي قائما قال ثم يقول له توعمن
 بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة قال ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدى باحد من الناس قال فياخذ الدجال ليدبجه فيجعل

الشجر الملتف الذي يسر من فيه وقد فسره في الحديث بان جبل بيت المقدس قوله صلى الله عليه وسلم
 مرم عليان يدخل نقاب المدينة هو بكر النون اي طوقا وفي جهاد يجمع لقب وهو الطريق بين الجبلين ..
 قوله صلى الله عليه وسلم فقتله ثم يحييه قال المازري ان قيل انما العجزة على يد الكذاب ليس يمكن كيف
 ظهرت هذه الخوارق للعادة على يده فالجواب انه انما يدعى الربوبية واولئ المدوت تحيل ما ادعاه
 وتكذبه واما النبي فانا يدعى النبوة وليست مستبيلة في البشر فاذا اتي بدل لم يارن من شئ صدق واما قول
 الدجال ارايت من تكلت بنا ثم احييته انشكون في الامر فيقولون لا فقد يستشكل لان ما اظهره الدجال
 لاولئ في ربه الربوبية لظهور النقص عليه ودلائل المدوت وتشويه الذات وشهادة كذبه وكفره
 المكشوف بين عينيه وغير ذلك وبما بنحو ما سبق في اول الباب وهو انهم يعلموا له خوفا منه
 وتقية لا تصدقوا ويحتمل انهم قصدوا ان يشك في كذبه وكفره فان من شك في كذبه وكفره
 كفره فدعوه بهذه التورية خوفا منه ويحتمل ان الذين قالوا لا انشك بهم مصدقوه من اليهود و
 غيرهم ممن قدر الله تعالى شقاوتهم اذ قالوا صلى الله عليه وسلم وكذا قال عمر بن الخطاب في اثر هذا الحديث
 ابو اسحق بن ابراهيم بن سفيان رادى الكتاب عن مسلم وكذا قال عمر بن الخطاب في اثر هذا الحديث
 كما ذكره ابن سفيان و هذا تصريح منه بحياة الخضر عليه السلام وهو الصحيح وقد سبق في باب من كتاب
 المناقب والمسالم قوم معهم سلاح يرتبون في المراكز كالحضر اسما بذلك علم السلاح وقول صلى
 الله عليه وسلم في امر الدجال به فيشيخ فيقول خذوه وشجوه زارا للفظ الاول فروى على ثلثة اوجه
 احدها فيشيخ يشين معجزة ثم باد موصدة ثم حار صمته اي مدوه على بطنه والثاني فيشجوه بالجميم المشددة
 من الشيخ وهو الجرح في الراس والوجه الثاني فيشيخ كالاول فيقول خذوه وشجوه باياد والحاء
 والثالث فيشيخ وشجوه كلاهما بالجميم وصح القاصي الوجه الثاني وهو الذي ذكره الحميدي في الجمع بين
 الصحيحين والاصح عندنا الاول واما قوله فيوسع ظهره فبا سكان الواو فتح السين ا قوله صلى الله
 عليه وسلم فيوسع ظهره مفرق بهذا الرواية يوشر بالهزم والانشاء بهمة بعد الهم وهو الاصح ويؤيد
 تحقيف الهمة فيها فتحمل في الاول واوا وفي الثاني ياد ويؤيد بالانشاء بالحاء وعلى هذا يقال نشرت
 الحشية وعلى الاول يقال انشا ومفرق الراس بكسر الراء وسطه والترقوة بفتح الراء ونعم القاف

قال ابو اسحاق يقال ان هذا الرجل هو الخضر عليه السلام **بمثله فيشيخ**
 فريس (قوله مائة زهيمهم ونتمهم) هو يفتح الهاء اي وسهم والهمزة الكسرة (قوله صلى الله عليه
 وسلم لا يكن منه بيت مدر اي لا يمتخ من نزول الماربيت المدرفخ الميم والدال وهو الظنين الصلب
 (قوله صلى الله عليه وسلم فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة) روى بفتح الزاي واللام والقاف وروى
 الزلقة بفتح الزاء واسكان اللام والقاف وروى الزلقة بفتح الزاء واللام والقاف وقال القاصي
 روى بالقاف والقاف وفتح اللام وباسكانها وكما صححه قال في المشارق والزاء مفتوحة واختلفوا في
 معناه فقال ثعالب والوزيد واخرون معناه كالمرة وكل صاحب المشارق يذعن ابن عباس ايضا
 شبهها بالمرارة في صفائها ونظا فيها وقيل معناه كسائر الماء اي ان الماء يستفتح فيها حتى تصير كالصنعة
 الذي يفتح فيها الماء وقال ابو عبيد معناه كالماء الحار وقيل كالصفحة وقيل كالروضه (قوله صلى الله
 عليه وسلم تاكل العصا من الرمانة ويستظلون بقحفها) العصا بكسر الهمزة وفتح السين والقاف هو قترها
 شبهها بلف الراس وهو الذي فوق الدماغ وقيل ما اقلق من جمجمة والنصل قوله صلى الله عليه
 وسلم ويبارك في الرسل حتى ان اللقمة من الايل لتكفي الفئام من الناس الرسل بكسر الراء واسكان
 السين هو اللبن واللقمة بكسر اللام وفتحها الفتان مشهورتان الكسرة وهي القرية العمد بالولادة و
 جمعها بفتح اللام وفتح القاف ككسرة وبرك واللقوح ذات اللبن وجمعها القاح والقفا بكسر القاف
 وبعدها همزة ممدودة وهي الجماعة الكثيرة هذا المشهور المعروف في اللغة وكتب الغريب ورواية الحديث
 انه بكسر القاف وبالهمزة قال القاصي ومنهم من لا يجيز الهمز بل يقول بالياء وقال في المشارق وحكاة الخليل
 بفتح القاف ورواية القاصي قال وذكره صاحب العين غير موزون فاذا دخل حرف الياء وحكى الخطابي
 ان بعضهم ذكره بفتح القاف وتشديد الياء وهو غلط فاحش (قوله صلى الله عليه وسلم لتكفي الفخذ من الناس)
 قال اهل اللغة الفخذ الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاصي قال
 ابن فارس الفخذ سببا باسكان الفخذ لا يغير فلما يقال الا باسكانها بخلاف الفخذ التي هي العضو فانها كسر
 وتسكن (قوله صلى الله عليه وسلم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم) هكذا هو في جميع نسخ مسلم وكل مسلم
 بالواو (قوله صلى الله عليه وسلم يتهارجون فيها تهاجر الحمر) اي يباح الرجال النساء علانية بحضرة الناس
 كما يفعل الحمير ولا يكرهون لذلك والمرج باسكان الراء الجماع يقال برج زوجي اي جامعها برجمها بفتح
 الراء وضمها وكسر با قوله صلى الله عليه وسلم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر هو بخاء ميمه وهم مفتوحين والهمز

له مصنف بالفتح كاريه وحوش وجاه كبرائه آب سائند من منتخب مانتقل

ما بين رقبته الى ترقوته نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا قال في اخذ بيديه ورجليه فيقذف به فيحسب الناس انما قذفه الى النار وانما
القي في الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين **حدثنا** شهاب بن عبد العبدى ثنا ابراهيم بن
حميد الراسي عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة قال ما سال احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال
الكثرها سالت قال وما يصيبك منه انه لا يضرك قال قلت يا رسول الله انهم يقولون ان معه الطعام والانهما قال هو هون على الله من ذلك
حدثنا سريج بن يونس ناهشيم عن اسماعيل بن قيس عن المغيرة بن شعبة قال ما سال احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال اكثرهما
سالته قال وما سؤالك قال انهم يقولون معه جبال من خبز ولحم ونهر ماء قال هو هون على الله من ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
وابن نمير قالنا وكيع **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم انا جرير **حدثنا** ابن ابي عمير ناسفين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نايزيد بن
هارون **حدثنا** محمد بن رافع ناابو اسامة كلهم عن اسماعيل بن هذا الاسناد نحو حديث ابراهيم بن حميد وزاد في حديث يزيد
فقال لي اي نبي **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العبدي ناابي ثنا شعبة عن النعمان بن سالم قال سمعت يعقوب بن عامر بن عروة
ابن مسعود الثقفي يقول سمعت عبد الله بن عمرو ووجاءه رجل فقال ما هذا الحديث الذي تحدث به تقول ان الساعة تقوم الى كذا
وكذا فقال سبحان الله اولاه الا الله وكلمة نحوها لقد هممت ان لا احدث احد شيئا ابدا انما قلت انكم سترون بعد قليل امرا
عظيما يحرق البيت ويكون ويكون ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال في امتي فيمكث اربعين لادري اربعين يوما او
اربعين شهرا واربعين عاما فيبعث الله عيسى بن مريم كانه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين
اثنين عداوة ثم يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الارض احد في قلبه مثقال ذرة من خيرا وایمان الا قبضته
حتى لو ان احدكم دخل في كبد جبل لداخلته عليه حتى تقبضه قال سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيبقى شرار الناس في
خفة الطير واحلام السباع لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا فيمثل لهم الشيطان فيقول الا تسجيبيون فيقولون فما تأمرنا فيامرهم
بعبادة الاوثان وهم في ذلك دائر زقمهم حسن عيشهم ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه احد الا اصغى لينا ورفع لينا قال واول من يسمعه
رجل يلوط حوض ابله قال فيصعق الناس ثم يرسل الله او قال ينزل الله مطرا كانه الظل او الظل نعمان الشاك فتنبت
منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون ثم يقال يا ايها من هلبوا الى ربكم وقفوهما انهم مسئولون ثم يقال اخرجوا
بعث النار فيقال من كم فيقال من كل الف تسع مائة وتسعة وتسعين قال فذلك يوم يجعل الولدان شيبا وذلك يوم يكشف عن
ساق **حدثنا** محمد بن بشر نا محمد بن جعفر نا شعبة عن النعمان بن سالم قال سمعت يعقوب بن عامر بن عروة بن مسعود قال
سمعت رجلا قال لعبد الله بن عمرو وانك تقول ان الساعة تقوم الى كذا وكذا فقال لقد هممت ان لا احدثك بشيء انما قلت انكم ترون
بعد قليل امرا عظيما فكان حريق البيت قال شعبة هذا ونحوه قال عبد الله بن عمرو وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال في
امتي وساق الحديث بمثل حديث معاذ وقال في حديثه فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته قال محمد بن جعفر
حدثني شعبة بهذا الحديث مرات وعرضته عليه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن بشر عن ابي حيان عن ابي زرعة عن عبد
ابن عمرو قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم اتسه بعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الايات خروجا
طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى وايها ما كانت قبل صاحبتهما فالخروج على اثرها قريب **حدثنا** محمد بن
عبد الله بن نمير نا ابي نا ابي حيان عن ابي زرعة قال جلس الى مروان بن الحكم بالمدينة ثلاثة نفر من المسلمين فسمعوه وهو يحدث
عن الايات ان اولها خروج الدجال فقال عبد الله بن عمرو ولم يقل مروان شيئا قد حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم
اتسه بعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر مثله **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي نا ابو احمد ناسفیان عن ابي حيان عن
ابي زرعة قال تذاكروا الساعة عند مروان فقال عبد الله بن عمرو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديثها ولم يذكر
باب قصة الجحاسة **حدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث وحجاج بن الشاعر كلاهما عن عبد الصمد واللفظ لعبد الوارث

<p>نزل تستحبون فذلك الايمان قريبا بمثله</p> <p>وهي العظم الذي بين نخرة النحر والناق (قوله صلى الله عليه وسلم وما يصيبك منه) هو بضم الراء على الفتحة المشدودة اي ما يصيبك من امره قال ابن دريد يقال انصبه المرض وغيره ونصبه والاولى افضح قال وهو تغير الحال من مرض او تعب (قوله قلت يا رسول الله انهم يقولون ان معه الطعام والانهما قال هو هون على الله من ذلك) قال القاضي معناه هو هون على الله من ان يجعل ما خلقه الله تعالى على يده مضطرا للمؤمنين ومشككا لقلوبهم بل انما جعله ليزداد الذين آمنوا ايمانا وتثبت الجنة على الركاب والنافعين ونحوهم وليس معناه انه ليس مؤمن من ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم فيبعث الله عيسى ابن مريم) اي ينزل من السماء كما بشرنا وقد سبق بيان هذا في كتاب الايمان قال القاضي رحمه الله تعالى نزول عيسى عليه السلام وقتل الدجال حق وصحح عند اهل السنة للاحاديث الصحيحة في ذلك وليس في العقل ولا في الشرع ما يبطله فوجب اثباته وانكر ذلك بعض المعتزلة والجمهور ومن وافقهم وزعموا ان هذه الاحاديث مردودة بقوله تعالى وخاتم النبيين ويقول صلى الله عليه وسلم لا نبى بعدى وبما جاء المسلمين ان لا نبى بعد نبينا صلى الله عليه وسلم وان شريعتهم مؤبدة الى يوم القيامة لا تنسخ وهذا الاسناد ل</p>	<p>عنه اي كلاما بغيره ١٣</p> <p>فاسد لانه ليس المراد نزول عيسى عليه السلام انه ينزل نبيا بشرع ينسخ شرعا ولا في هذه الاحاديث ولا في غيرها شي من هذا بل صحت هذه الاحاديث منها وما سبق في كتاب الايمان وغيرها انه ينزل حكما مقسطا يحكم بشرعنا ويحيى من امور شرعنا ما يجره اناس (قوله في كبد جبل) اي وسطه واطرافه كل شئ وسطه (قوله صلى الله عليه وسلم فيبقى شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع) قال العلماء معناه يكونون في سرهم الى الشرور وقتناء الشهوات والفساد وكيطان الطير وفي العودان وتطم لبعضهم بعضا في اخلاق السباع العادية (قوله صلى الله عليه وسلم اصغى لينا ورفع لينا) البيت بكسر اللام واخره شاة فوق وهي صفة العنق وهي جانبة واصغى اما ل (قوله صلى الله عليه وسلم واول من يسمعه رجل يلوط حوض ابله) اي يطير به ويصله (قول كان الظل او الظل) قال العلماء الاصح السط بالهمزة وهو الموافق للحديث الآخر ان كسى الرجل (قول فذلك يوم يكشف عن ساق) قال العلماء معناه ومعنى ما في القرآن يوم يكشف عن ساق يوم يكشف عن شدة وهول عظيم اي يظفر ذلك يقال كشف الحرب عن ساقه اذ انتشرت واصلر ان من جد في امره كشف عن ساقه ستر في الخفة والنشاط باب قصة الجحاسة هي بفتح الجيم وتشديد السين المهمل الاول قيل سميت بذلك لتجسسها الاخبار للرجال وجاء عن عبد الله</p>
---	--

ابن عبد الصمد حدثني ابي عن جدي عن الحسين بن ذكوان نا ابن بريدة حدثني عامر بن شراحيل الشعبي شعب همدان انه سال فاطمة بنت قيس اخت الضحاك بن قيس وكانت من المهاجرات الاول فقال حدثني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه الى احد غيرة فقالت لكن شئت لا فعلن فقال لها اجل حدثيني فقالت ابن المغيرة وهو من خيار شباب قریش يومئذ فاصيب في اول الجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما تأيبت خطبني عبد الرحمن بن عوف في نفر من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وخطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم على مولاة اسامة بن زيد وكنت قد حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احبني فليحب اسامة فلما كلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت امرى بيدك فالتفتي فقال انتقلتي الى امر شريك وامر شريك امرأة غنية من الانصار عظيمة النفقة في سبيل الله ينزل عليها الضيفان فقلت سافعل قال لا تفعل ان امرأة كثيرة الضيفان فاني اكره ان يسقط عنك خمارك او ينكشف الثوب عن ساقيك فيرى القوم منك بعض ما تكرهين ولكن انتقلتي اليه فلما انقضت عدتي سمعت نداء المنادي منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي الصلوة جامعة فخرجت الى المسجد فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت في صف النساء الذي يلي ظهور القوم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوته جلس على المنبر وهو يضحك فقال ليلنوم كل انسان مصلوا ثم قال اتدرون لم يحمتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتمكم لرغبة ولا لرهبية ولكن جمعتمكم لان تميا الداري كان رجلا نصرانيا فجا فباع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احببكم عن مسير الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلا من لخم ووجد ام فلعب بهم الموج شهرا في البحر ثم ارفوا الى جزيرة في البحر حين مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة فدخلوا الجزيرة فليقتههم دابة اهل بك كثير الشعر لا يدرون ما قبله من دبرة من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت قالت انا الجساسة قالوا وما الجساسة قالت يا ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير فانه لي خبركم بلاشواق قال لما سمعت لنا رجلا فرقنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سرا حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان راينا قط خلقا واشده وثاقا مجموعة يدا الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري فاخبروني ما انتم قالوا نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم قلب بنا الموج شهرا ثم ارفنا الى جزيرة تراك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فليقتهنا دابة اهل بك كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبرة من كثرة الشعر قلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت احمد والي هذا الرجل في الدير فانه لي خبركم بلاشواق فاقبلنا اليك سراغا وفرغنا منها ولم تأمن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان قلنا عن اي شأنها تستخبر قال اسالك عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية قلنا عن اي شأنها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زعر قالوا عن اي شأنها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء

سَمِعْتِيهِ حَتَّىٰ حَيْثُ نَسَا

له كعزب بالجيم والزال المعجمة قبيلة من بني كندة ١٢٠ المعات ٢٥ ارفا اليه بناه گرفت بوى وارقا السيفينة نزديك ساحل كروايندم ١٣٢٠ فتى الارب
 ١٣٥ بفتح الباء وسكون اليا، قرية بالشام ذكره الطبري وقيل قرية من اردن قال ابن السكيت وفي القاموس قرية بمرود بالشام وموضع بالهامة ١٣٠ السراج الوهاج ١٣٥ البيرة تصغير بحر والبطرية قبيلة بالاردن والنسبة اليها طران ١٣٠ السراج الوهاج
 ١٣٦ بالفتح جمع شاة ولا يجمع فاعل على فعال غيره ١٣٠ ١٣٠
 از فتى الارب وجمع يمارد الانوار

ابن عمرو بن العاص انما واية الارض المذكورة في القرآن قوله عن فاطمة بنت قيس قالت سمعت ابن المغيرة وهو من خيار شباب قریش يومئذ فاصيب في اول الجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما تأيبت خطبني عبد الرحمن بن عوف في نفر من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وخطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم على مولاة اسامة بن زيد وكنت قد حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احبني فليحب اسامة فلما كلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت امرى بيدك فالتفتي فقال انتقلتي الى امر شريك وامر شريك امرأة غنية من الانصار عظيمة النفقة في سبيل الله ينزل عليها الضيفان فقلت سافعل قال لا تفعل ان امرأة كثيرة الضيفان فاني اكره ان يسقط عنك خمارك او ينكشف الثوب عن ساقيك فيرى القوم منك بعض ما تكرهين ولكن انتقلتي اليه فلما انقضت عدتي سمعت نداء المنادي منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي الصلوة جامعة فخرجت الى المسجد فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت في صف النساء الذي يلي ظهور القوم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوته جلس على المنبر وهو يضحك فقال ليلنوم كل انسان مصلوا ثم قال اتدرون لم يحمتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتمكم لرغبة ولا لرهبية ولكن جمعتمكم لان تميا الداري كان رجلا نصرانيا فجا فباع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احببكم عن مسير الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلا من لخم ووجد ام فلعب بهم الموج شهرا في البحر ثم ارفوا الى جزيرة في البحر حين مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة فدخلوا الجزيرة فليقتههم دابة اهل بك كثير الشعر لا يدرون ما قبله من دبرة من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت قالت انا الجساسة قالوا وما الجساسة قالت احمد والي هذا الرجل في الدير فانه لي خبركم بلاشواق فاقبلنا اليك سراغا وفرغنا منها ولم تأمن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان قلنا عن اي شأنها تستخبر قال اسالك عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية قلنا عن اي شأنها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زعر قالوا عن اي شأنها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء

العدة وليس كذلك وانما كانت بعد انفضائها كما صرح به في الاحاديث السابقة في كتاب الطلاق فبنا اول هذا اللفظ الواقع هنا على ذلك ويكون قوله استقل الى امر شريك والى ابن ام مكتوم مقذما على الخطبة وعظفت جملة على جملة من غير ترتيب (قوله صلى الله عليه وسلم عن نعيم الدادي حدثني انك سفيته، هذا معدود في مناقب نعيم لان النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه هذه العظة وغير رواية اخرى عن المغفول ورواية المتبوع عن تابعه وفيه قبول خبر الواحد (قوله صلى الله عليه وسلم ثم ارفوا الى جزيرة) هو بالهامة اي التجنوا اليها (قوله فجلسوا في اقرب السفينة) هو بفتح الراء وهي سفينة صغيرة تكون مع الكيرة كالجميية يتصرف فيها ركب السفينة لفضاء حوائجهم الجمع فوارب الواحد قارب بكسر الراء وفتحها وجاء هنا القرب وهو صحيح كلفظ القياس وقيل للرادا القرب السفينة اخرى ايتها وما قرب منها للنزول (قوله واية اهل بك كثير الشعر) اهل بك غليظ الشعر كثيرة (قوله فانه الى خرمك بالاشواق) اي شديد الاشواق اليه (قوله فرقنا) اي فطنا (قوله صادفنا البحر حين اغتلم) اي حاج وجا وزهره المتعاد قال الكسائي ان استعمال ان يتجاوز الانسان ما صدر من الخمر والمباح (قوله عين زعر) هي بزاي مجتمعة مضمومة ثم فبين مفتوحة ثم راد وهي بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام واما طيبة فهي المدينة ويقال لها ايضا طابة وسبق في كتاب الحج اشتقاقا

العين قلنا له نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرون من ماؤها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال
اقتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاجابوا انه قد ظهر على من يليه من العرب واطاعوه قال قال لهم قد كان ذلك قلنا نعم قال اما
ان ذلك خير لهم ان يطيعوه واني مخيركم عنى اني انا المسيم الدجال واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاستير في الارض فلا ادم
قربة الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان على كلتا هاتين ان ادخل واحدة او واحد منهما استقبلني ملك بيده
السيف صلنا يصد في عنها وان على كل نقب منها ملائكة يحرسونها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعن بنخصرته في المنبر هذه
طيبة هذه طيبة هذه طيبة يعني المدينة الاهل كنت حدثكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه وافق الذي كنت
احدكم عنه وعن المدينة ومكة الا انه في بحر الشام او بحر اليمن لا قبل من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما
هو واهي بيده الى المشرق قالت فحفظت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا يحيى بن حبيب الحارثي ناخالد بن الحارث الهجيمي
ابو عثمان ناقرة ناسي را ابو الحكم الشعبي قال دخلنا على فاطمة بنت قيس فاتحفتنا برطب يقال له رطب ابن طاب وسقنتنا سويق سلدت فسألها
عن المطفلة ثلاثا بين تحت قالت طلقتي بعلى ثلاثا فاذن لي النبي صلى الله عليه وسلم ان اعتد في اهلي قالت فنودي في الناس ان الصلوة جامعة
قالت فانطلقت فيمن انطلق من الناس قالت فكننت في الصف المقدم من النساء وهو على المؤخر من الرجال قالت فسمعت النبي صلى الله عليه
وسلم وهو على المنبر يخطب فقال ان بني عم لتميم الداري ركبوا في البحر وساق الحديث وزاد فيه قالت فكانما انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم
واهوى بنخصرته الى الارض وقال هذه طيبة يعني المدينة وحديث الحسن بن علي الحلواني واحمد بن عثمان النوفلي قالنا تاهب بن جبر
نا ابي قال سمعت غيلان بن جرير يحدث عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت قد علم على رسول الله صلى الله عليه وسلم الداري فاخبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه ركب البحر فتاهت به سفينته فسقط الى جزيرة فخرج اليها ليمس الماء فلقى انسانا يجر شعرة واقصص الحديث قال
فيه ثم قال اما انه قد اذن لي في الخروج قد وطئت البلاد كلها غير طيبة فاخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الناس فحدثهم قال هذه
طيبة وذلك الدجال **حدثنا** ابو بكر بن اسحاق نا يحيى بن بكير نا المغيرة يعني الحزاي عن ابي الزناد عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد علم على المنبر فقال ايها الناس حدثني تميم الداري ان انسانا من قومه كانوا في البحر في سفينة لهم فانكسرت بهم
فركب بعضهم على لوح من الواح السفينة فخرجوا الى جزيرة في البحر وساق الحديث **حدثنا** علي بن مجنون الوليد بن مسلم حدثني ابي
عمر ويعني الازاعي عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثني انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من بلد الا سيطاه
الدجال الا مكة والمدينة وليس نقب من انقابها الا عليه الملائكة صا فين تحرسها فينزل بالسبخة وترجع المدينة ثلاث رجفات يخرج
اليه منها كل كافر وموافق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا يونس بن محمد عن جهاد بن سلمة عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن
انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في كرمه غير انه قال فيا في سبخة الجحيم فيضرب رواقه وقال فيخرج اليه كل منافق ومنافقة
يا ابي في بقية من احاديث الدجال **حدثنا** منصور بن ابي مزاحم نا يحيى بن حمزة عن الازاعي عن اسحاق بن عبيد الله عن عمه انس بن
مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا عليهم الطيالة **حدثنا** هارون بن عبد الله نا حجاج
ابن محمد قال قال ابن جريج حدثني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرتني ام شريك انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليفرن
الناس من الدجال في الجبال قالت ام شريك يا رسول الله فاين العرب يومئذ قال هم قليل **حدثنا** محمد بن يشار وعبد بن حميد قالا
نا ابو عاصم عن ابن جريج بهذا الاستاد **حدثنا** زهير بن حرب نا احمد بن اسحاق المحض نا عبد العزيز يعني ابن المختار نا ايوب عن
حميد بن هلال عن رطه من رطه بوالد هاء وابوقتادة قالوا كنا نمر على هشام بن عامر ناقي عمران بن حصين فقال ذات يوم انكم لتجاوزوني
الى رجال ما كانوا يا حضر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اعلم محدثه مني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين خلق آدم الى
قيام الساعة خلق اكبر من الدجال **حدثنا** محمد بن حاتم نا عبد الله بن جعفر الرقي نا عبيد الله بن عمرو وعن ايوب عن حميد
ابن هلال عن ثلاثة رطه من قومه فيهما ابوقتادة قالوا كنا نمر على هشام بن عامر نا عمران بن حصين مثل حديث عبد العزيز بن مختار

اقتلته قال ذاك السعدي ابو عمرو بن مثل

مع باقي اسماها قوله بيده السيف صلتا بفتح الصاد وضمها اي مسلولاً قوله صلى الله عليه وسلم من قبل المشرق ما هو قال القاضي لفظه ما هو زيادة صلة للكلام ليست بنا في المراء اثبات انه في جهات المشرق قوله فاتحفتنا برطب يقال له رطب ابن طاب وسقنتنا سويق سلدت اي ضيقنا بنوع من الرطب وقد سبق بيان وسبق ان تمر المدينة مائة وعشرون نوعا وطلعت بضم السين واسكان اللام وبناء مثناة فوق وهو حب يشبه الخنطة ويشبه الشجر قوله تاهت به سفينة اي سلكت عن الطريق قوله فيضرب رواقه اي ينزل هناك وينشق ثقله

باب في يقية من احاديث الدجال

قوله صلى الله عليه وسلم يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفاء بكذا هو في جميع نسخ بلادنا سبعون بسين ثم باد موحدة وكذا نقل القاضي عن رواية الاكثرين قال وفي رواية ابن مابان تسعون القابالتا المثناة قبل السين والصحيح المشهور الاول واصهبان بفتح الهزة وكسرا و

له بضم ميم وسكون معجمة ومهمله هو ما يتوكل عليه نحو العصاد والسوط والقضب ١٢ مجمع وسراج وفيه رد على من قال انه صلى الله عليه وسلم ترك العصابة ما اتخذ المنبر والشد اعلم ١٣ قال في اللغات لما اتم الله تعالى امر الساعة وادقا ظهورا مادتها بالنعيم ولذا وقع الاختلاف في الاحاديث في ترتيبها اهم مكان الدجال موثقا مردوا بين بقولا الاكثرة الثلثة مع ثلثة الظن في آخرها وهو ايضا غير متعين بل الذي علم كوز قبيل المشرق وبذا معنى لفي الاولين والاثبات الثالث ويمكن ان يكون هذا المزود لا بل انه يشغل من بعضنا الى بعض وقيل ما زيادة اي يدخل من قبل المشرق هو وقيل بمعنى الذي اي الذي هو فيه استنى ١٤ كذا في الاحمدية ابن عمرو في المصرية بالوعد وكلاهما صحيح لان الازاعي اسمه عبد الرحمن بن عمرو وكنيته ابو عمرو والشد اعلم ١٥ بالنعم موضع قريب من المدينة ١٦ مجمع البحار ونسب الارب ١٧ بالنعم فانه كبريك ستون ساخته باشند ١٨ منتخب ومنه حديث الدجال فيضرب رواقه فيخرج اليه كل منافق اي فسطاط وقبته وموضع جلوسه ١٩ مجمع البحار

بالباء والفاء قوله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة خلق اكبر من الدجال المراد الكبرية والعظم شوكة

غيره قال امر اكبر من الدجال **حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر** قالوا ان اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن
 ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا دروايا لا عمل يسا طلوع الشمس من مغربها او الدخان او الدابة او خاصة
 احكم او امر العامة **حدثنا امية بن بسطام** العيشي تاييز بن زريع ناشعبة عن قتادة عن الحسن عن زياد بن رباح عن
 ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا دروايا لا عمل ستا الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر
 العامة وخويصة احكم **حدثنا زهير بن حرب** وعبد بن المثنى قالوا ناعبد الصمد بن عبد الوارث ناهما عن قتادة بهذا
 الاستاد مثله **باب فضل العبادة في الهرج** **حدثنا يحيى بن يحيى** انا حماد بن زيد عن معلى بن زياد عن معاوية بن قرة عن
 معقل بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا قتيبة بن سعيد** انا حماد عن المعلى بن زياد ردة الى معاوية بن قرة ردة المعقل
 ابن يسار ردة الى النبي صلى الله عليه وسلم قال العبادة في الهرج كهجرة الى **وحدثنا ثنية ابو كامل** نا حنابذا هذا الاسناد نحوه **باب قرب الساعة**
حدثنا زهير بن حرب نا عبد الرحمن يعني ابن مهيدي ناشعبة عن علي بن الاقمر عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا تقوم الساعة الا على شرا للناس **حدثنا سعيد بن منصور** نا يعقوب بن عبد الرحمن وعبد العزيز بن ابي حازم
 عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا قتيبة بن سعيد** واللفظ له نا يعقوب بن ابي حازم
 انه سمع سهلا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يشير باصبعه التي تلى الابهام والوسطى وهو يقول بعثت انا والساعة هكذا **حدثنا**
محمد بن المثنى وعبد بن بشار قالوا ناهم بن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة نا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بعثت انا والساعة كهاتين قال شعبة وسمعت قتادة يقول في قصصه كفضل احدهما على الاخرى فلا ادري اذكرة عن انس او قاله
 قتادة **وحدثنا يحيى بن حبيب** الجارثي نا خالد يعني ابن الجارث نا شعبة قال سمعت قتادة وايا التياح يحدثان انهما سمعا انسا
 يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة هكذا او قرن شعبة بين اصبعيه المسمحة والوسطى يحكيه **وحدثنا**
عبد الله بن معاذ نا ابي **حدثنا محمد بن الوليد** نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا
وحدثنا **عبد بن بشار نا ابي** عن عدي عن شعبة عن حمزة يعني الضبي وايا التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث
وحدثنا ابو غسان النسمعي نا معتمر عن ابيه عن معبد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين قال
 وضمر السبابة والوسطى **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابو بكر بن قالا نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان الاعراب
 اذا قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن الساعة متى الساعة فنظر الى احدث انسان منهم فقال ان يعش هذا المرير ركه
 الهرم قامت عليكم ساعتكم **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** نا ابونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سأل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم متى تقوم الساعة وعندنا غلام من الانصار يقال له محمد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعيش هذا الغلام فعسى
 ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة **وحدثنا جاج بن الشاعر** نا سليمان بن حرب نا حماد يعني ابن زيد نا معبد بن هلال نا غزير
 عن انس بن مالك ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم متى تقوم الساعة قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم هنية ثم نظر الى غلام
 بين يديه من ازد شتوة فقال ان عمر هذا المرير ركه الهرم حتى تقوم الساعة قال قال انس ذلك الغلام من اترابي يومئذ **حدثنا**
هارون بن عبد الله نا عفان بن مسلم نا همام نا قتادة عن انس قال مر غلام للمغيرة بن شعبة وكان من اقربى فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم ان يؤخر هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة **حدثنا زهير بن حرب** نا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج
 عن ابي هريرة يبلغ به قال تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة فما يصل الاناء الى فيه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما
 يتبايعانه حتى تقوم والرجل يلبط في حوضه فما يصدر حتى تقوم **باب ما بين النفثين** **حدثنا ابو بكر** نا محمد بن العلاء نا ابو هريرة
 عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفثين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعين يوما قال

باب ما صعبه ثنى النبي صلى الله عليه وسلم اربعون

فيه ان الناس يفتنون عنها ويشغلون عنها ولا يفرغ لها الا افراد **باب** قرب
 الساعة **قوله** صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة بكذا وفي رواية كما بين وضمر السبابة والوسطى وفي
 رواية قرن بينهما قال قتادة كفضل احدهما على الاخرى روى بنصب الساعة ورفعا واما مناه فقبيل
 المراد بينهما شئ يسير كما بين الاصميين في السطول وقيل هو اشارة الى قرب الجمادة **قوله** سا لوه عن الساعة
 متى الساعة فنظر الى احدث انسان منهم فقال ان يعيش هذا المرير ركه الهرم قامت عليكم ساعتكم وفي رواية ان
 يعيش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة وفي رواية ان عمر هذا المرير ركه الهرم حتى تقوم الساعة
 وفي رواية ان يؤخر هذا قال القاضي هذه الروايات كلها محمولة على معنى الاول والمراد بسا عنكم موتكم ومناها
 يموت ذلك القرن او اولئك المناطون **قلت** وكتم ان علم ان ذلك الغلام لا يبلغ الهرم ولا
 يعمر ولا يؤخر **قوله** والرجل يلبط في حوضه هكذا هو في معظم النسخ بفتح اياء وكسر اللام وتخفيف الطاء
 وفي بعضها يلبط بزيادة ياء وفي بعضها يلبط ومعنى الجمع واحد وهو ان يلبط ويصلمه **باب** ما بين
 النفثين **قوله** صلى الله عليه وسلم ما بين النفثين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابيت
 الى آخره معناه ابيت ان انبزم بان المراد اربعون يوما وسنة او شهرا بل الذي اجزم به انها اربعون

قوله صلى الله عليه وسلم يا دروايا لا عمل ستا طلوع الشمس من مغربها
 او الدخان او الدابة او خاصة احكم او امر العامة وفي الرواية الثانية الدخان والدخان
 الى قوله وخويصة احكم فذكر السنة في الرواية الاولى معطوفة باو التي هي للتقسيم وفي الثانية بالواو
 قال بشام ناهضه احكم الموت وخويصة تصغير فاصلة وقال قتادة امر العامة التينة كذا ذكره عنهما
 عبد بن حميد **قوله** امية بن بسطام العيشي هو بالسين المعجمة قال القاضي قال بعضهم صوابه العاشي
 بالالف مشوب الى نبي عايش بن تميم الله بن عكاية ولكن الذي ذكره عبد الغني وابن ماكولا و
 سائر الحفاظ وهو الموجود في سلم وسائر كتب الحديث العيشي وتعد على مذنب من يقول من العرب
 في ما نسته يمشه قال علي بن حمزة هي لغة صحوية جمادات في الكلام الفصح **قلت** وقد حكى هذه
 اللغة ايضا ثعلب عن ابن الاعراب وقد بين ان بسطام بكسر الباء ونفتحها وان يجوز فيه الصرف وذكر
قوله عن زياد بن رباح هو بكسر الراء وبالفتحة هكذا قاله عبد الغني المصري والمحمود وحكى البخاري
 وغيره فتح الفتحة والموحدة مع فتح الراء **باب** فضل العبادة في الهرج **قوله** صلى الله عليه
 وسلم العبادة في الهرج كحجرة الى المراد بالهرج هنا الفتنة وانسلاط الامور اناس وبسبب كثرة فضل العبادة جملة وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة

ابيت قالوا اربعين شهرا قال ابيت قالوا اربعين سنة قال ابيت ثم ينزل من السماء ماءً فينبتون كما ينبت البقل قال وليس من
 الانسان شيء الا يبلى الا عظماً واحداً وهو عجب الذنب ومنه يركب المخلق يوم القيمة **وحدثنا** قتيبة بن سعيد نا المغيرة يعني
 الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ابن ادم يأكله التراب الا عجب الذنب منه
 خلق وفيه يركب **وحدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فذا كرا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الانسان عظماً لا تاكله الارض ابداً فيه يركب يوم القيمة قالوا اي
 عظم يا رسول الله قال **عجب الذنب كتاب الزهد** **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني الدراوردي عن العلاء عن
 ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب نا سليمان
 يعني ابن بلال عن جعفر عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالسوق داخل من بعض العالية والناس
 كفتته فمر بجدي اسك متيت فتناوله فاخذ باذنه ثم قال ايكم يحب ان هذا له بد رهم فقالوا ما يحب انه لنا بشئ وما نضع به قال
 تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حياً كان عيباً فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا أهون على الله من هذا عليكم
حدثنا محمد بن المشي العنزي وابراهيم بن محمد بن عروة السامي قالنا نا عبد الروهاب يعنيان الثقفي عن جعفر عن ابيه عن جابر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم بثله غير ان في حديث الثقفي فلو كان حياً كان هذا السكك به عيباً **حدثنا** هناد بن خالد نا همام نا قتادة
 عن مطرف عن ابيه قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقدر الهكم التكاثر قال يقول ابن ادم مالي ما اقل هل لك يا ابن ادم من مالك الا
 ما اكلت فانيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت **حدثنا** محمد بن المشي وابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة وقال جميعاً
 نا ابن ابي عدي عن سعيد **حدثنا** ابن المشي نا معاذ بن هشام نا ابي كلهم عن قتادة عن مطرف عن ابيه قال انتهيت الى النبي صلى
 الله عليه وسلم فذكر بمثل حديث همام **حدثنا** سويد بن سعيد نا حدثني حفص بن ميسرة عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول العبد مالي الى ان ماله من ماله ثلاث ما اكل فافنى او لبس فابلى واعطى فاقتنى ما سوى ذلك فهو
 ذاهب وتاركه للناس **وحدثنا** ثوبان بن ابي بكر بن اسحق قال نا ابن ابي مريم قال اخبرني محمد بن جعفر قال اخبرني العلاء بن عبد الرحمن
 بهذا الاستاد مثله **حدثنا** يحيى بن يحيى وزهير بن حرب كلاهما عن ابن عيينة قال يحيى اناسفان بن عيينة عن عبد الله بن
 ابي بكر قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنا عشر ويقتى واحد يتبعه اهله ماله عليه فيرجع اهله ماله
 ويقتى عمله **حدثنا** حرمة بن يحيى بن عبد الله نا ابن وهب نا اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان المسور بن
 مخزوم اخبره ان عمرو بن عوف وهو حليف بنى عامر بن لؤي وكان شهيداً با راع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ياتي بجزيتهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صاحب اهل البحرين واقر
 عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم ابو عبيدة بهال من البحرين فسمعت الانصار يقعدوا وابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فتعزضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راهم ثم قال اظنكم سمعتم
 ان ابا عبيدة قد مر بشئ من البحرين فقالوا اجل يا رسول الله قال فابشر واقلوا ما يسركم فوالله ما الفقرا خشى عليكم ولكي اخشى
 عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما تبسط على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وهلككم كما اهلككم **حدثنا** الحسن الحلواني و
 عبد بن حميد جميعاً عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا ابو اليان ان اشعيب
 كلاهما عن الزهري باسناد يونس ومثل حديثه غير ان في حديث صالح وتلهيكم كما الهتهم **حدثنا** عمرو بن سواد العامري نا
 عبد الله بن وهب نا اخبرني عمرو بن الحارث ان بكر بن سواد نا حدثه ان يزيد بن رباح هو ابو فزاس مولى عبد الله بن عمرو بن العاص
 نا حدثنا عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فتحت عليكم فارس والروم اتي قوم انتم قال عبد الرحمن
 ابن عوف نقول كما امرنا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون او تحوز ذلك

<p>من الشوائب المحرمة والمكروهة مكلف بفعل الطاعات الشاقة فاذا مات استراح من بذل العلب الى ما اعاد الله تعالى له من النعيم الدائم والراحة الى العزة من المنغصات واما الكافر فانا له من ذلك ما حصل في الدنيا مع قلته وتكبره بالمنغصات فاذا مات صار الى العذاب الدائم وشقاء الابد قوله والناس كفتته وفي بعض النسخ كنفيتة معنى الاول جانبه والثاني جانبيه قوله جدى اسك اي صغير الاذنين قوله ابن عروة السامي هو بالسين المبهمة وعروة يعني بن مهيمن مفتوحين قوله صلى الله عليه وسلم او اعلى فاقتنى بكنا هو في معظم النسخ لعظم الرواة فاقتنى يات ومعناها ادخره لا خرته اي ادخر ثوابه وفي بعضها فاقتنى بحذف التاء اي ارضى قوله صلى الله عليه وسلم اذا فتحت عليكم فارس والروم اي قوم انتم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله معناه فخره ونسأله المزيد من فضله قوله صلى الله عليه وسلم تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون او تحوز ذلك ثم تطلقون في مساكن المهاجرين فيجعلون بعضهم على رقاب بعض قال العلماء التنافس الى الشئ المسابقة</p>	<p>الله كفتته و تسركم قوله عجب الذنب هو بفتح العين واسكان الجيم اي العظم اللطيف الذي في اسفل الصلب وهو راس العصعص ويقال له عجم بالميم وهو اول ما يخلق من آدمي وهو الذي يتقي منه ليعاد تركيب الخلق عليه قوله صلى الله عليه وسلم وكل ابن ادم يأكل التراب الا عجب الذنب هذا مخصوص بجنس منه الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم فان الله حرم على الارض اجسادهم كما صرح به في الحديث.</p> <p>كتاب الزهد وقوله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر معناه ان كل مؤمن مسجون ممنوع في الدنيا</p>
<p>كتما العدم المحض بل هو جمع الاجزاء المتفرقة وهو الذي يفيد ظاهراً قوله تعالى رب ارنى كيف تحي الموتى الآية والله تعالى اعلم.</p>	<p>قوله الاعظماً واحداً وهو عجب الذنب المظهر هذا الحديث يفيد انه لا يتعد ما لا شياً بالمرّة وان البعث ليس ايجاداً جديداً من</p>

يقول ان الله يحب العبد التقي الغني الخفي **حدثنا يحيى بن حبيب** الحارثي نا المعتمر قال سمعت اسماعيل عن قيس عن سعد
 وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي وابن بشر قالنا اسماعيل عن قيس قال سمعت سعد بن ابي وقاص يقول والله اني لاول رجل
 من العرب رمى بسهم في سبيل الله ولقد كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعامنا كله الا ورق الخبلة وهذا السمر حتى ان احدا
 ليضع كما تضع الشاة ثم اصبت بنو اسد تغزوني على الدين لقد خبت اذ اوض على ولم يقل ابن نمير اذ **وحدثنا يحيى بن**
يحيى نا وكيع عن اسماعيل بن ابي خالد بهذا الاستاد وقال حتى ان كان احدنا ليضع كما تضع العنز ما يخلطه بشي **حدثنا شيبان**
 ابن فروخ نا سليمان بن المغيرة نا حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي قال خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله واثنى عليه ثم قال
 اما بعد فان الدنيا قد اذنت بصيرم وقلت حذاء ولم يبق منها الا صباية كصباية الاناء يتصايرها صاحبها وانكم منتقلون منها الى الارزاق
 لها فانما تتقلوا بخير ما يحضر تكف فانه قد ذكر لنا ان الحجر يلقي من شفة جهنم في هوى فيها سبعين عاما لا يدرك لها قعرا والله لثملا ان انجيتم
 ولقد ذكر لنا ان ما بين مصر اعين من مصاريح الجنة مسيرة اربعين سنة وليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام ولقد رايتني سابع
 سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى فرحت اشد اذنا فالتقطت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك
 فاترت بنصفها واتر سعد بنصفها فما اصبح اليوم منا احد الا اصبح امير اعلى مصر من الامصار واخي اعوذ بالله ان اكون في نفسي عظيما عند
 الله صغيرا وانها لم تكن نبوة قط الا تناسخت حتى تكون اخر عاقبتها ملكا فستخبرون وتجربون الامراء بعدنا **وحدثنا يحيى بن اسحاق**
 بن عمرو بن سليمان بن المغيرة نا حميد بن هلال عن خالد بن عمير وقد ادرك الجاهلية قال خطب عتبة بن غزوان وكان اميرا
 على البصرة فذكر نحو حديث شيبان **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء** نا وكيع عن قرة بن خالد عن حميد بن هلال عن خالد بن عمير
 قال سمعت عتبة بن غزوان يقول لقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الخبلة حتى فرحت اشد اذنا
حدثنا محمد بن ابي عمير نا سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل
 تضارون في رؤية الشمس والظهيرة ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال
 فالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدنا قال فيلقى العبد فيقول اي قل الم اكرمك واسودك و
 ازوجك واستجرك الخيل والابل واذكرك تراس وتربع فيقول بلى قال فيقول افظنت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما
 نسيتني ثم يلقي الثاني فيقول اي قل الم اكرمك واسودك وازوجك واستجرك الخيل والابل واذكرك تراس وتربع فيقول بلى يا رب فيقول
 افظنت انك ملاقي قال فيقول لا فيقول اي انساك كما نسيتني ثم يلقي الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول يا رب امنت بك وبكتابك و
 برسلك وصليت وصدقت ويثني بخير ما استطاع فيقول ها هنا اذ قال ثم يقال له الان نبعت شاهدنا عليك ويتفكر في نفسه من
 ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفضله ولحمه وعظامه انطقي فتنتطق فخره ولحمه وعظامه بعمله وذلك ليعد من نفسه وذلك
 الماتق وذلك الذي يستخط الله عليه **حدثنا ابو بكر بن النضر** نا ابي النضر حدثني ابو النضر هاشم بن القاسم نا عبيد الله الاشجعي عن سفيان
 الثوري عن عبيد المكيب عن فضيل عن الشعبي عن انس بن مالك قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال هل تدررون مما
 اصحك قال قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه فيقول يا رب الم تجزي من الظلم قال يقول بلى قال فيقول فاني لا اجيز على

الخفي ثنا يحيى فاني	له انساب لفرخه فربما نعم وخبرة بالسر آرمود وير ١٢ فنتي الارب له كذا في المعربة ويتفكر باثبات الواو وليست في الاحمدية والشا علم ١٢
<p>جمها والشا علم قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد التقي الغني الخفي المراد بالغي غنى النفس هذا هو الغني المحبوب لقوله صلى الله عليه وسلم ولكن الغني غنى النفس واشار القاسم الى ان المراد بالغي بالمال والاشجعي فاني لانا المجرى به هو الموجود في النسخ والمعروف في الروايات وذكر القاسم ان بعض رواة سلم رواه بالهلمه فنهاه بالجملة الخامل المقطع الى العبادة والاشغال بامور نفسه ومعناه بالهلمه الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والصحح بالمعجزة وفي هذا الحديث حجة لمن يقول الاعتزال افضل من الاعتلاط وفي المسئلة خلاف سبق بيانه مرات ومن قال بتفضيل الاعتلاط قد تناول هذا الاعتزال وقت الغنمة ونحوها قوله والثاني لاول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله تعالى فيه منقبة نظيرة لجواز مدح الانسان نفسه لاجل الله وقد سبقتنا نظائره وشرحها قوله ما لنا طعامنا كله الا ورق الخبلة وبهذا السمر الجيلة يعني الماء والهلمه واسكان الموحدة والسر لفتح السين ومن الميم وبها لومان من شجر البادية كذا قال ابو عبيد وآخرون وقيل الجيلة ثم الغضاه وبذا يظن على رواية البخاري الا الجيلة وورق السمر وفي بيان ما كانوا عليه من الزهد في الدنيا والتقلل منها والصبر في طاعة الله تعالى على المشاق الشديدة (قوله ثم اصبت بنو اسد تغزوني على الدين) قالوا المراد بنو اسد بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن اسد بن عبد العزى قال الهروي معنى تغزوني توقتني والتغزير التوقيف على الاحكام والفرانس و قال ابن جرير معناه تقومني وتعلمني ومنه تغزير السلطان وهو تقويمه بالساديب وقال الجرمي معناه اللوم والعتب وقيل معناه توختني على التقدير فيه قوله ان الدنيا قد اذنت بصيرم ومدود وولت هذا ولم يبق منها الا صباية كصباية الاناء يتصايرها صاحبها اما اذنت فبمزة ممدودة وفتح الدال اي اطلت والسر بالهلمه اي الانقطاع والذباب وقوله مزار مجاز مملوءة مفتوحة ثم ذال مجزئة مشددة والف</p>	<p>مدودة اي سرعة الانقطاع والصبابة بعظم الصاد البقية البسيرة من الشراب تنقي في اسفل الاناء وقوله يتصايرها اي يشربها وقهر الشئ اسفله واكتظاظ المثلث وقوله فرحت اشد اذنا اي صار فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي ناكله وحرارة قوله سعد بن مالك ابو سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قوله بل نرى ربنا قد سبق شرح الرؤية وما يتعلق بها في كتاب الايمان (قوله صلى الله عليه وسلم فيقول اي قل) هو بضم الفاء واسكان الام ومعناه يا فلان وهو ترحيم على خلاف القياس وقيل هي لغة بمعنى فلان حكاه القاسم ومعنى اسودك اجعلك سيده اعلى جبرك (قوله تعالى واذكرك تراس وتربع) اما تراس فيفتح التاء واسكان الراء وبعد بمزة مفتوحة ومعناه رئيس القوم وكبيرهم واما تربع فيفتح التاء والباء الموحدة كذا رواه الجمهور وفي رواية ابن ما بان تربع بثناة فوق بعد الراء ومعناه بالموحدة تاخذ المرباع الذي كانت طوك الجارية تاخذه من الغنيمه وهو رجما يقال رجعت اي اخذت ربع اموالهم ومعناه الم اجعلك رئيسا مطاعا وقال القاسم بعد حكايته نحو ما ذكرته عندي ان معناه تركك مسترهما لا يحتاج الى مشقة وتعب من قولم اربع على نفسك اي ارفق بها ومعناه بالثناة تنعم وقيل تاكل وقيل تلبس وقيل تعيش في سنة (قوله نحو فاني انساك كما نسيتني) اي اشعك الرحمة كما امنت من طاعتني (قوله فيقول ها هنا اذ) معناه قف هنا حذره عليك جوارحك اذ حضرت منكرا</p>

نفسى الا شاهد متى قال فيقول كفى بنفسك اليوم شهيد او بالكرام الكاتبين شهودا قال فحتم على فيه فيقال لا ركانه انطقى قال فتتطق باعماله قال ثم يغلى بينه وبين الكلام قال فيقول بعد الكفن وسحقا فعنك كنت اناضل **حدثنا** زهير بن حرب نا محمد بن فضيل عن ابيه عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا و**حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب وابوكريب قالوا نا اوكيع نا الاعمش عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا وفي رواية عمرو واللهم رزق و**حدثنا** ابو سعيد الاشج نا ابواسامة قال سمعت الاعمش ذكر عن عمارة بن القعقاع بهذا الاسناد وقال كفا **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق نا وقال زهير نا جدير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام يترث ليل تباعا حتى قبض **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب واسحاق بن ابراهيم قال اسحق نا وقال الاخدان نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام تباعا من خبز بريحى مضى لسبيله **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن يشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود عن عائشة انها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا اوكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز برفوق ثلث **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه قال قالت عائشة ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز البرثلاثا حتى مضى بسبيله **حدثنا** ابو كريب نا اوكيع عن مسعر عن هلال بن حميد عن عروة عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم يوسف بن عمار عن ابي هريرة عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز يراى واحدا ثم **حدثنا** عمرو والنقاد نا عبدة بن سليمان قال ويحيى بن يمان نا عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ان كنا ال محمد صلى الله عليه وسلم لشهر ما نستوقد بنا ران هو ال تمر والماء و**حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قالنا نا ابواسامة وابن نمير عن هشام بن عروة بهذا الاسناد ان كنا لم نكلم ولعدي كرا ال محمد وزاد ابو كريب فى حديثه عن ابن نمير الا ان ياتينا ال محمد **حدثنا** ابو كريب نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فى رفى من شئ ياكله ذكبيد الا شطر شعيرى رفى لى فاكلت منه حتى طال على فكلته ففرفى **حدثنا** يحيى بن يحيى نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة انها كانت تقول والله يا ابن اخى ان كنا لننظر ال الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة اهله فى شهرين وما وقد فى ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نا قال قلت يا خالة فما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار وكان لهم متاع فكانوا يرسلون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانها فيسقيها **حدثنا** ابو الطاهر نا عبد الله بن وهب اخبرنى ابو صخر عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ح وحدثنى هارون بن سعيد قال نا ابن وهب قال اخبرنى ابو صخر عن ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لقد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شبع من خبز زيتى فى يوم واحد مرتين **حدثنا** يحيى بن يحيى نا داود بن عبد الرحمن الهكى العطار عن منصور عن امه عن عائشة ح وحدثنا سعيد ابن منصور نا داود بن عبد الرحمن العطار حدثنى منصور بن عبد الرحمن الهجبي عن صفية عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين شبع الناس من الاسودين التمر والماء **حدثنا** محمد بن المثنى نا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الاسودين التمر والماء و**حدثنا** ابو كريب نا الاشجعي ح وحدثنا نصر بن علي نا ابو احمد كلاهما عن سفيان بهذا الاسناد غيران فى حديثهما عن سفيان وما شبعنا من الاسودين **حدثنا** محمد بن عباد وابن ابي عمير قالنا مروان يعقوبان الفزارى عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال والذى نفسى بيده وقال ابن عباد والذى نفس ابي هريرة بيده ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم اهله ثلاثة ايام تباعا من خبز حنطة حتى قارق الدنيا **حدثنا** محمد بن حاتم نا يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان حدثنى ابو حازم قال رايت ابا هريرة يشير باصبعيه مرارا يقول والذى نفس ابي هريرة بيده ما شبع نبى الله صلى الله عليه وسلم واهله ثلاثة ايام تباعا من خبز حنطة حتى قارق الدنيا **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابوكريب بن ابي شيبة قالنا نا ابو الوحوص عن سماك قال سمعت النعمان بن بشير يقول السقم فى طعام وشراب ما شقتم لقد رايت نبىكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يبلأ به بطنه وقتيبة لم يدكره **حدثنا** محمد بن رافع نا يحيى بن ادم نا زهير ح وحدثنا اسحاق

له هو خشبة عربينة يغرز طرفها فى الجدار ويوضع شئ عليها وهو شبه الطاق ١٢ بجمع البمار
 ح اى لفظة به ١٢

عليك نا هشام يقيتكم **حدثنا**

وقال القاضى قال ابن ابي حازم معناه نصف وسق قال القاضى وفى هذا الحديث ان البركة اكثر ما يكون فى المجهولات والمبهات واما الحديث الآخر فيقولها لكم مبارك ثم فيه فقا لو اراد ان يكسب منه عند اخراج النقص منه بشرط ان يبيعى الباقى بجمولا ويكيل ما يخرج منه لئلا يخرج الزم من الباقية او اقل (قوله فما كان بعيشكم) هو يفتح العين وكسر الاء المشددة وفى بعض النسخ المعتمدة فما كان يقيتكم (قوله حين شبع الناس من الاسودين التمر والماء) المراد من شبعوا من التمر والماء نا الواسط ما من الماء (قوله ما يجد من الدقل) هو يفتح الدال والفاء وهو تمرى

وقوله صلى الله عليه وسلم فيقال لا ركانه اى الجوارح وقوله كنت اناضل اى ادفع واجادل (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا) قيل كفايتهم من غير اسراف وهو معنى قوله فى الرواية الاخرى كفا فاد قيل هو سد الرمتى (قوله ثنا عمرو نا قد ثنا عبدة بن سليمان قال ويحيى بن يمان نا هشام) معنى هذا الكلام ان عمرو الناقد روى هذا الحديث عن عبدة ويحيى بن يمان كلاهما عن هشام (قوله شطر شعيرى رفى) الرى بفتح الراء معروف والشطر هنا معناه شئ من شعير كذا فسر الترمذى

ابن ابراهيم ان الملائكة ناسرا ائبل كلاهما عن سماك بهذا الاسناد نحوه وزاد في حديث زهير وما ترضون دون الوان القم والزيد وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قالانا محمد بن جعفر بن اشعيبه عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان يخطب قال ذكر عمر ما اصاب الناس من الدنيا فقال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظلم اليوم يلتوى ما يجد دقلا يملأ به بطنه **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح انا ابن وهب حدثني ابو هانئ سمع ابا عبد الرحمن الجعفي يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص وساله رجل فقال السامن فقراء المهاجرين فقال له عبد الله الك امرأة تاوى اليها قال نعم قال الك مسكن تسكنه قال نعم قال فانت من الاغنياء قال فان لي خادما قال فانت من الملوك قال ابو عبد الرحمن وجاء ثلثة نفر الى عبد الله بن عمرو بن العاص وانا عنده فقالوا له يا ابا محمد والله ما نقتدر على شئ ولا نفقة ولا دابة ولا متاع فقال لهم ما شئتم ان شئتم رجعتم الينا فاعطيناكم ما يستر الله لكم وان شئتم ذكرنا امركم للسلطان وان شئتم صبرتم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باريبعين خريفا قالوا فانا نصبر لا نسأل شيئا **باب** النبي عن الدخول على هل الجرد الا من يد نخل باكيا **حدثنا** يحيى بن ايوب و قتيبة بن سعيد وعلى بن حجر جميعا عن اسمعيل قال ابن ايوب نا اسمعيل بن جعفر اخبرني عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصاب الجرد الا على هؤلاء القوم المعذبين الا ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم مثل ما اصابهم **حدثنا** حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب وهو يروي عن الجرد مساكين ثم هو قال قال رسول الله ان عبد الله بن عمرو قال مر بنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجرد فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكين الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين حذر ان يصيبكم مثل ما اصابهم ثم زجر فاشرع حتى خلفها **حدثنا** الحكم بن موسى ابو صالح ناشع بن اسحاق انا عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمرو اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجرد ارض ثمود فاستقوا من ابقارها وعجنوا به العجين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهرقوا ما استقوا ويعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة **حدثنا** اسحاق بن موسى الانصاري نا انس بن عياض حدثني عبيد الله بهذا الاسناد مثله غير انه قال فاستقوا من بئرها واعتجنوا به **باب** فضل الاحسان الى الارملة والمسكين واليتيم **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ابن قتيبة نا مالك عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله واحسبه قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر **حدثنا** زهير بن حرب نا اسحاق بن عيسى نا مالك عن ثور بن زيد الديلي قال سمعت ابا الغيث يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كافل اليتيم له او لغيره انا وهو كها تين في الجنة و اشار مالك بالسبابة والوسطى **باب** فضل بناء المساجد **حدثنا** هارون بن سعيد واحمد بن عيسى قالانا ابن وهب اخبرني عمرو وهو ابن الحارث ان بكير اخبره ان عاصم بن عمرو بن قتادة حدثه انه سمع عبيد الله الخولاني يذكر انه سمع عثمان بن عفان عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم انكم قد اكثرتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا قال بكير حسبت انه قال بيتي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة وفي رواية هارون بن عبيد الله بن عبيد الله له بيتا في الجنة **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كلاهما عن الضحاك قال ابن المثنى نا الضحاك بن مخلد انا عبد الحميد بن جعفر نا ابي عن محمود بن لبيد ان عثمان بن عفان اراد بناء المسجد فكبره الناس ذلك واحبوا ان يدعه على هيئته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا بنى الله له في الجنة مثله **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا ابو بكر الخثعمي وعبد الملك بن الصياح كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر وهذا الاسناد غير ان في حديثهما بنى الله له بيتا في الجنة **باب** فضل الانفاق على المساكين وابن السبيل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واللفظ لابي بكر قالانا يزيد بن هارون انا عبد العزيز بن ابي سلمة عن وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير الليثي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بيتا

باب اخبرنا ثنا حدثني

ممدودة وفتح الباء وهو جمع قلة وفي الرواية الثانية بناها بكسر الباء وبعدها همزة وهو جمع كثرة وفي هذا الحديث فوائد منها النبي عن استعمال مياه بيار الجرد الا بئر الناقة وثمنا انه لو عجن منه عجينا لم ياكله بل يعلفه الدواب ومنها انه يجوز علف الدابة طعاما مع منح الآدمي من اكله ومنها ما جازية آثار الظالمين والبرك باآثار الصالحين **باب** فضل الاحسان الى الارملة والمسكين واليتيم **قوله** صلى الله عليه وسلم سلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله المراد بالساعي الكاسب لها العائل لمؤنتها والارملة من لا زوج لها سواء كانت تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقت زوجها قال ابن قتيبة سميت ارملة لما يحصل لها من الارمال وهو الفقير وذباب الزاد بفتح الزواج يقال ارم الرجل اذا فنى زوجه **قوله** صلى الله عليه وسلم كافل اليتيم له او لغيره انا وهو كها تين في الجنة كافل اليتيم القائم باموره من نفقة وكسوة وما يرب وتربية وغير ذلك وبهذه الفضيلة تحصل لمن كفل من مال نفسه او من مال اليتيم بولاية شرعية واما قوله لغيره فالذي له الذي يكون قريبا له كجدة وامه جدة واخيه واخوته وخاله وعمه وخالته وغيرهم من اقاربه والذي يغيره ان يكون اجنيا **باب** فضل بناء المساجد **قوله** من بنى مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة كمثل مشرفي القدر والمساكنة وكلمة النفس منه بزوائد كثيرة ويحتمل مشرفي البيت وان كان البر مساعة واشرفت **باب** فضل الانفاق على المساكين وابن السبيل

قوله صلى الله عليه وسلم باربعين خريفا اي اربعين سنة **باب** النبي عن الدخول على اهل الجرد الا من يد نخل باكيا **قوله** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصاب الجرد الا على هؤلاء المعذبين الا ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم يصيبكم مثل ما اصابهم **قوله** قال اصحاب الجرد ان كان في عزوة تجوز وقول ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشيته ان يصيبكم او حذر ان يصيبكم كما صرح به في الرواية الثانية وفيه المحش على المراقبة عند المرود بدار الظالمين ومواضع العذاب ومثل الاسراع في وادي محمرات اصحاب الليل هل كانوا هناك فينبغي للمار في مثل هذه المواضع المراقبة والخوف والبرك والاعتدال بهم وبصغارهم وان يستنذ بالله من ذلك **قوله** ثم زجر فاشرع حتى خلفها اي زجرنا فاشرف في ذكرا نفة للعلم به ومعناه ساقا سوتا كثيرا حتى خلفها وهو يشد يد الام اي جاود المساكين **قوله** فاستقوا من ابقارها وعجنوا به العجين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهرقوا ما استقوا ويعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة وفي رواية فاستقوا من بئرها اما الا بئرها سكان الباء وبعدها همزة جمع بزكمل واحمال ويجوز قلبه فيقال ابار همزة

رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سماعة استقى حديقة فلان فتفتي ذلك السحاب فافرغ ماءه في حرة فاذا شرجة من تلك الشرايح قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع الماء فاذا رجل قائم في حديقته يتول الماء بسحابة فقال له يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السماعة فقال له يا عبد الله لم سالتني عن اسمي قال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماءه يقول استقى حديقة فلان لا سمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه اكل انا وعيالي ثلثا وارزقيها ثلثه وحكك ثلثا كاحمد بن عبد الصمى انا ابو داود وعبد العزيز بن ابي سلمة ناوهب بن كيسان بهذا الاسناد غير انه قال واجعل ثلثه في المساكين السائلين وابن السبيل باب تحريم الرياء **حدثني** زهير بن حرب نا اسماعيل بن ابراهيم اخبرني روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى انا اغني الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث **حدثني** ابي عن اسماعيل بن سميع عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع الله به ومن رايه راي الله به و **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل قال سمعت جندبا العلقمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع الله به ومن رايه راي الله به و **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا سفيان بهذا الاسناد وزاد ولم اسمع احدا غيره يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سعيد بن عمرو الاشعري نا سفيان عن الوليد بن حرب قال سمعت اظنه قال بن الحارث ابن ابي موسى قال سمعت سلمة بن كهيل قال سمعت جندبا ولم اسمع احدا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار اشد ما بين المشرق والمغرب و **حدثنا** محمد بن ابي عمر المكي نا عبد العزيز بن عدي الرازدي عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابراهيم بن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوى بها في النار اشد ما بين المشرق والمغرب باب عقوبة من يامر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن نعيم اسحاق بن ابراهيم وابو كريب واللفظ لابي كريب قال يحيى واسحاق انا وقال الاخرون نا ابو مغوية نا الاعمش عن شقيق عن اسامة بن زيد قال قيل له الا تدخل على عثمان فتكلمه فقال اترون اتي لا اكله الا اسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه مادون ان اقتحم امر الاحب ان اكون اول من فتحه ولا اقول لاحد يكون على اميرائه خيرا الناس بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقباب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالترخى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى قد كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيته و **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة نا جدير عن الاعمش عن ابي وائل قال كنا عند اسامة بن زيد فقال رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع وسباق الحديث بشله باب النبي عن هتك الانسان ستر نفسه **حدثني** زهير بن حرب وعبد بن حاتم وعبد بن حميد قال عبد حدثني وقال الاخرون نا يعقوب بن ابراهيم نا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال قال سالم سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

نا استقى يشرحه فقال يرائي يرائي

سنة بالنسب على جواب العرض لتعديران بعد الفاء ١٢ كذا في متن المصرية والاحمدية فتمت وفي شرحها اتمته ١٣

(قوله استقى حديقة فلان) الحديقة العطش من الخيل وتطلق على

الارض ذات الشجر قوله صلى الله عليه وسلم فتفتي ذلك السحاب فافرغ ماءه في حرة فاذا شرجة من تلك الشرايح معنى فتفتي قصد يقال نجحت الشيء وانجيت ونحوه اذا قصدت ومنه سمي علم الخولاء قصد كلام العرب ولما حرة بفتح الحاء في الارض طيبة حمارة سودا والشرجة بفتح الشين المنجحة واسكان الراء وجعا شرج بكسر الشين وهي مسائل المار في الحرار في الحديث فضل الصدقة والاحسان الى المساكين واينار السبيل وفضل اكل الانسان من كبره والافتاق على العيال باب تحريم الرياء (قوله تعالى انا اغني الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه) هكذا وقع في بعض الاصول وشركه في بعضها وشريكه في بعضها وشركته ومعناه الاغني عن المشاركة وغيرها ممن عمل شيا في و لغيري لم اقبل بل اتركه لذلك الغير والمراد ان عمل المرابي باطل لا ثواب فيه وياتي به (قوله صلى الله عليه وسلم من سمع الله به ومن رايه راي الله به) قال العلماء معناه من رايه بعمد وسمعه الناس ليكرهه ويعظوه ويعتقوه واخبره سمع الله به يوم القيامة الناس وفضله وقيل معناه من سمع يعيوب الناس واذا عا اظن الله يعيوبه وقيل سمعه المكروه وقيل اراه الله ثواب ذلك من غير ان يعطيه اياه ليكون حسرة عليه وقيل معناه من اراد بعمله الناس الله عز وجل سمع الله به وكان ذلك حظه فسمعت جندبا العلقمي هو بفتح العين المهملة واللام وبالضمة الى العلقمة بطن من بيلة سمي بيسان في كتاب الصلوة باب حفظ اللسان (قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوى بها في النار) معناه لا يتدبرها ويتفكر في قبحها ولا يخاف ما يترتب عليها وهذا

كالكلية عند السلطان وغيره من الولاة وكالكلية بقذف او معناه كالكلية التي يترتب عليها اضراء مسلم ونحو ذلك وهذا كحدث على حفظ اللسان كما قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت وينبغي لمن اراد النطق بكلمة او كلام ان يتدبره في نفسه قبل نطقه فان ظهرت مصلحة تكلم والا اسك باب عقوبة من يامر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله (قوله اترون اتي لا اكله الا اسمعكم) وفي بعض النسخ الا سمعكم وفي بعضها الا سمعكم وكلمة بمعنى انظرون اتي لا اكله الا وانتم تسمعون (قوله افتح الامر الاحب ان اكون اول من فتحه) يعني الجاهلية بالانكار على الامراء في الملائكة كما جرى لعقبة عثمان رضي الله عنه وفيه الادب مع الامراء واللفظ بهم ووعظهم سرا وتبليغهم ما يقول الناس فيهم لينفقوا عنه وهذا كما اذا امكن ذلك فان لم يكن الوعظ سرا والانكار فليفعله علانية لئلا يتضح اصل الحق (قوله صلى الله عليه وسلم فتندلق اقباب بطنه) هو بالدرال المهملة قال ابو عبيد الاقصاب الامعاء قال الاصمعي واحدها قنبه وقال غيره قنب وقال ابن عيينة هي ما استدر في البطن وهي الخوايا والامعاء وهي الاقصاب واحدها قنب والاندلاق خروج الشيء من مكانه باب النبي عن هتك الانسان ستر نفسه (قوله صلى الله عليه وسلم كل استقى معاينة الالهة) وان من الاجار ان يعمل العبد بالليل عملا الى آخره) هكذا هو في معظم النسخ والاصول المعتمدة معاينة

نا خالد بن محمد بن سيرين عن ابهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدت أمة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت ولا اراها الا الفار لا ترونها اذ اوضع لها البان الا بل لم تشرب به واذا اوضع لها البان الشاء شربته قال ابو هريرة فحدثت هذا الحديث كعبا فقال انت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نعم قال ذلك مرارا قلت اقرأ التوراة قال اسحاق في روايته لا تدري ما فعلت **حدثني** ابو كريب محمد بن العلاء نا ابواسامة عن هشام عن محمد بن ابي هريرة قال الفارة مسخر واية ذلك انه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشربه ويوضع بين يديها لبن الابل فلا تذوقه فقال له كعب اسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فانزلت على التوراة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا الليث عن عقيل عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين **وحدثني** ابو الطاهر وحرمة قالا نا ابن وهب عن يونس **وحدثني** زهير بن حرب ومحمد بن حاتم قالا نا يعقوب بن ابراهيم نا ابن ابي شهاب عن عمه عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** هدايا بن خالد الازدي وشيبان بن فروخ جميعا عن سليمان بن المغيرة واللفظ لشيبان قال نا سليمان نا ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجايب المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اصابته سراء شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له **باب** النهي عن المدح اذا كان فيه افراط وخيف منه فتنة على الممدوح **حدثنا** يحيى بن يحيى نا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين **حدثنا** محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن ابي رقاد نا محمد بن جعفر **وحدثني** ابو بكر بن نافع نا غندر قال شعبة نا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر عند رجل فقال يا رسول الله ما من رجل بعد رسول الله افضل منه في كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك قطعت عنق صاحبك مرارا يقول ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان احدكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسبه ولا اذكي على الله احدا **حدثنا** عمرو الناقد نا هاشم بن القاسم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا شيبة نا سوار كلاهما عن شعبة بهذا الاستناد نحو حديث يزيد بن زريع ليس في حديثها فقال رجل ما من رجل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل منه **حدثنا** ابو جعفر محمد بن الصياعر نا اسمعيل بن زكرياء عن يزيد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه في المدح فقال لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المشي جميعا عن ابن مهدي واللفظ لابن المشي قالا نا عبد الرحمن عن سفيان عن حبيب عن

انت اخاه النبي كذلك

ولا بهوجه واطلقه فلتق بوجه ثم رجع ال التحريض والجماع ثم اسره يوم احد فقال النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين وبهذا السبب يضعف الوجه الثاني وفيه انه ينبغي لمن ناله الضر من جهة ان يجتنبها لئلا يقع فيها ثالثة **باب** النهي عن المدح اذا كان فيه افراط وخيف منه فتنة على الممدوح ذكر مسلم في هذا الباب الاحاديث الواردة في النهي عن المدح وقد جلت احاديث كثيرة في السمعين بالمدح في الوجه قال السلمي وطريق الجمع بينهما ان النبي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الاوصاف او على من يخاف عليه فتنة من اعجاب ونحوه اذا سمع المدح واما من لا يخاف عليه ذلك كمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفة فلان في مدحه في وجهه اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان كان يحصل بذلك مصلحة كتنشيط الخيال او الاذو ياد من الدوام غير اذ الاقتداء به كان مستحبا والله اعلم **قوله** ولا اذكي على الله احدا اي لا قطع على عاقبة احد ولا ضمير لان ذلك مغيب عنى ولكن احسب واظن لوجود الظاهر المقصود لذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم قطعت عنق صاحبك وفي رواية قطعت ظهر الرجل) معناه اهلكته وبه استدارة من قطع العنق الذي هو القتل لا شرا كها في السلاك لمن هلك بهذا المدح في دينه وقد يكون من جهة الدنيا لما يشتم عليه من حاله بالا عجاب **قوله** ويطريه في المدح اي بكسر الميم والاطراء مجازاة المدح في المدح

نا، الجمان البن والمادح السبب المخلط بسواد انار **قوله** صلى الله عليه وسلم فقدت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت ولا اراها الا الفار لا ترونها اذ اوضع لها البان الا بل لم تشربها واذا اوضع لها البان الشاء شربته، معنى هذا ان لوم الابل والباننا حرمت على بني اسرائيل دون لوم الغنم والباننا فذل امتناع الفارة من لبن الابل دون الغنم على انها سمع من بني اسرائيل **قوله** قلت اقرء التوراة) هو بهزة الاستفهام وهو استفهام انكار ومعناه ما اعلم ولا عندي شيء الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقل عن التوراة ولا غير ما من كتب الاوائل شيئا بخلاف كعب الاخبار وغيره من لم علم يعلم اهل الكتاب **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين) الرواية المشهورة لا يلدغ برفح العين وقال القاضي بروي على وجهين احدهما يضم العين على الزمعة المؤمن الممدوح وهو المكسب المماز الذي لا يستغفل فيمذم مرة بعد اخرى ولا يظن لذلك وقيل ان المراد الخداع في امور الآخرة دون الدنيا والوجه الثاني بكسر العين على النبي ان يوتي من جهته الغفلة قال وسبب الحديث معروف وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اسرا باعزة الشاعر لوم بدر بن عيسى وما عهد ان لا يجر من عليه

الضرب المعهود لمجانسة بالمسوخ لان الموجود عين الممسوخ والله تعالى اعلم - **قوله** لا يلدغ المؤمن الخ اي ليس من شأنه على مقتضى ايمانه ان يصدق الكاذب الذي ظهر كذبه مرة ثانية فيحدث في المرتين لقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا وهذا هو مورد الحديث واما الاخذ بعوجه الخ والغفلة عن الدنيا فهو شئ الخرسية اذ كان طبعا فلعل ذلك هو المراد لما ورد ان المؤمن غير كير والمنافق خب لئيم والله تعالى اعلم -

قوله ولا اراها الا الفار وهذا الحديث وحديث الضب الذي سبق في الصحيح يفيدان بقاء ما مسخه الله تعالى من الاقوام وقد سبق حديث في الصحيح دل على انه لا بقاء له ولا يبقى له نسل ووجه التوفيق ان هذا الحديث وحديث الضب يحتمل ان يكونا قبل العلم بانه لا بقاء له على سبيل الاجتهاد والتخمين كما يدل عليه سوق هذا الحديث وحديث الضب ويحتمل ان يكون المراد بيان المجانسة بان تلك الاقوام مسخت قارا تاخذ الفار المعهود بعض طباعها وتعلم منها فلذلك الفار المعهود يشرب بعض الالبان دون بعض وكذا حديث الضب بان بعض الاقوام مسخت ضبا فينبغي ان يترك

بهاهد عن ابي معمر قال قام رجل يثني على امير من الامراء فجعل المقداد يثني عليه التراب وقال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخشى في وجوه الملاحين التراب **حكا ثنا** محمد بن المشي وعهد بن يشار واللفظ لابن المشي قالانا هجر بن جعفرنا شعبة عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث ان رجلا جعل يمدح عثمان فعمد المقداد فجثى على ركبتيه وكان رجلا ضغما فجعل يثني في وجهه الحصاصا فقال له عثمان ما شانك فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا لايتم الهدا حين فاحثوا في وجوههم التراب **وحكا ثنا** محمد بن المشي وابن يشار قالانا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور **وحدا ثنا** عثمان بن ابي شيبه نا الا شجعي عبيد الله بن عبيد الرحمن عن سفيان الثوري عن الاعمش ومنصور عن ابراهيم عن همام عن المقداد عن النبي صلى الله عليه وسلم **حكا ثنا** نصر بن علي **الجرهضمي** حدثني ابي ناصر يعني ابن جويرية عن نافع ان عبد الله بن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارا في المنام اتسوك بسواك فخذ بنى رجلا من اكب من الاخر فتاوت السواك الا صغرونها فليلي كبر فذفعته الى الاكبر يا اب التثبت في الحديث وحكم كتابه العلم **حكا ثنا** هارون بن معروف نا به سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه قال كان ابو هريرة يحدث و يقول اسمعي يا رببة الحجر اسمعي ياربة الحجر وعائشة تصلي فلما قضت صلواتها قالت لعروة الا تسمع الى هذا ومقاتلة انفا انما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحدثنا لوعده العادل **حكا ثنا** هادب بن خالد الازدي نا همام عن زبيد بن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه وحد ثوا عني ولا حرج ومن كذب علي قال همام احسبه قال متعدد اذ لم يتبوا مقعده من النار يا اب قصة اصحاب الاخذ ودو الساجر والراهب والغاب **حكا ثنا** هادب بن خالد نا حماد بن سلمة نا ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له سا حرقا كبيرا قال للملك اني قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك راهب فقعد اليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا اتى الساجر من الراهب وقعد اليه فاذا اتى الساجر ضربه فشكا ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساجر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساجر فينما هو كذلك اذا اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم اعلم الساجر افضل امر الراهب افضل فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساجر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاقتل الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بنى انت اليوم افضل متى قد بلغ من امرك ما اري وانك ستبئلي فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الراكبه والا يبرص ويلا وي الناس من ساكر الادواء فسمع جليس للملك كان قد عمى فاتاه بهدايا كثيرة فقال ماها هناك اجمع ان انت شفيتني قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتي الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي قال اولك رب غيبي قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فنجى بالغلام فقال له الملك اي بنى قد بلغ من سعرك ما تبرئ الراكبه والا يبرص وتفعل وتفعل فقال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فنجى بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابي فدعا بالمشاري فوضع المشاري مفرقا راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جى بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابي فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا اوكن افاصعدوا به الجبل فاذا

له وكان اسم الغلام عبد القدوس كذا في ابن مغان ١٢

ذلك

وقوله امرنا

الديات وحديث كتاب الصدقة ونسب الزكاة الذي بعث به ابو بكر رضي الله عنه اشارني الله عز وجل وجهه الى البحر من حديث ابى هريرة ان ابن عمرو بن العاص كان يكتبه لا يكتب وغير ذلك من الاحاديث وقيل ان حديث النبي مشوخ بهذه الاحاديث وكان النبي حين نجف اختلط بالقرآن فلما من ذلك اذن في الكتاب وقيل انما هي عن كتابه الحديث مع القرآن في صحيفه واحدة لسائر السلف فيستنبه على القاري والداعلم والما حديث من كذب على نبيته مؤقده من النار فسبق شرح في اول الكتاب والله اعلم يا اب قصة اصحاب الاخذ ودو الساجر والراهب والغلام به الحديث فيه اثبات كرامات الاولياء وفيه جواز الكذب في الحرب ونحوها في انقاذ النفس من الملك سواء نفس او نفس غيره من لحرمة والا لكان الذي خلق اعمى والمشار سموز في رواية اكثر من ويوز تخفيف الهرة بقيلها ياد وروي المشاري بالنون وهما لغتان صيغتان سبق بيانهما قريبا وذو الجبل اعلاه وهي بضم الذاي وكسر با ورجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك حركة شديدة وهكي القاضي عن بعضهم انه رواه فرفح بالزاء والى وهو معنى الحركة لكن الاول هو الصحيح المشهور والقرور بضم القافين السفينة الصغيرة وقيل الكبيرة واشار القاضي الصغيرة بدركايتها خلافا كثيرا وانكف است بهم السفينة اي انقلبت والصعيد هنا الارض البارزة وكبر القوس مقبضا على الذي روى قوله نزل بك حدرك اي ما كنت تحذرو وتخاف والاضود هو الشق العظيم في الارض وجمعه اخاديد والسلك الطرق واغواها البوابها قوله من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها كذا هو في عامة النسخ فاحموه بهمة قطع بعد جارسا كنه ونقل القاضي اتفاق النسخ على بذاو وقع في بعض نسخ بلادنا فاقوموا بالقتال وبذا هو ومنه اطرحوه فيها كرها ومعنى الرواية الاول ارموه فيها من قولهم حميت الحميدة وغيرها

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخشى في وجوه الملاحين التراب، هذا الحديث قد حمل على ظاهره المقداد الذي هو رواية ووافقه طائفة وكانوا يثنون التراب في وجهه حقيقة وقال آخرون معناه نجسوا به فلي تعطواهم شيئا لمدحهم وقيل اذا مدحتم فاذكروا انهم من تراب فتواصنوا ولا تجبوا وبذا ضعيف وقوله حدثنا الا شجعي عبيد الله بن عبيد الرحمن عن سفيان الثوري، كذا هو في نسخ بلادنا بن عبيد الرحمن بضم العين مصحفا قال القاضي وقع لاكثر شيوخنا ابن عبد الرحمن كبير الاول هو الصحيح وهو الذي ذكره البخاري وغيره يا اب التثبت في الحديث وحكم كتابه العلم **حكا ثنا** هارون بن معروف نا به سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه قال كان ابو هريرة يحدث و يقول اسمعي يا رببة الحجر اسمعي ياربة الحجر وعائشة تصلي فلما قضت صلواتها قالت لعروة الا تسمع الى هذا ومقاتلة انفا انما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحدثنا لوعده العادل **حكا ثنا** هادب بن خالد الازدي نا همام عن زبيد بن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني ولا حرج ومن كذب علي قال همام احسبه قال متعدد اذ لم يتبوا مقعده من النار يا اب قصة اصحاب الاخذ ودو الساجر والراهب والغاب **حكا ثنا** هادب بن خالد نا حماد بن سلمة نا ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له سا حرقا كبيرا قال للملك اني قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك راهب فقعد اليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا اتى الساجر من الراهب وقعد اليه فاذا اتى الساجر ضربه فشكا ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساجر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساجر فينما هو كذلك اذا اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم اعلم الساجر افضل امر الراهب افضل فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساجر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاقتل الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بنى انت اليوم افضل متى قد بلغ من امرك ما اري وانك ستبئلي فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الراكبه والا يبرص ويلا وي الناس من ساكر الادواء فسمع جليس للملك كان قد عمى فاتاه بهدايا كثيرة فقال ماها هناك اجمع ان انت شفيتني قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتي الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي قال اولك رب غيبي قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فنجى بالغلام فقال له الملك اي بنى قد بلغ من سعرك ما تبرئ الراكبه والا يبرص وتفعل وتفعل فقال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فنجى بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابي فدعا بالمشاري فوضع المشاري مفرقا راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جى بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابي فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا اوكن افاصعدوا به الجبل فاذا

بلغتم ذرؤته فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعد وابه الجبل فقال اللهم اكفينهم بها شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا
وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قُرُور
فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقتنوه فذهبوا به فقال اللهم اكفينهم ثم شئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشى
الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قل وما هو قال تجمع
الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذسهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل بسم الله رب الغلام ثم
ارمني فانك اذا فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهمها من كنانته ثم وضع السهم
في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوضع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات فقال
الناس انما يرب الغلام انما يرب الغلام انما يرب الغلام فأتى الملك فقبل له اريتا ما كنت تحذر قد والله نزل بك حدرك قد
امن الناس فامر بالآخذ ودبا فواه السكك فخذت واضرم النيران وقال من لم يرجع عن دينه فأخوه فيها أو قيل له اقمم ففعلوا
حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتعاسست ان تقع فيها فقال لها الغلام يا أمه اصبري فانك على الحق يا اب حديث جابر الطويل
وقصة ابي اليسر حدثنا هارون بن معروف ومحمد بن عباد وتقاربا في لفظ الحديث والسياق لهرون قالنا ناخات من اسمعيل عن
يعقوب بن جاهد ابي حزره عن عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت قال خرجت انا وابي نطلب الطم في هذا الحي من الانصار
قبل ان يهلكوا فكان اول من لقينا ابا اليسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم معه غلام له معه فمأمة من صحف وعلى ابي اليسر
برودة ومعافيرتي وعلى غلامه برودة ومعافيرتي فقال له ابي يا عم اني ارى في وجهك سقعة من غضب قال جل كان لي على فلان بن
فلان الخراحي مال فأتيت اهله فسلمت فقلت ثم هو قالوا فخرج علي ابن له جعفر فقلت له اين ابوك قال سمع صوتك فدخل
اريكة امي فقلت اخبرني الى فقد علمت اين انت فخرج فقلت ما حملك على ان اخبأت مني قال انا والله احذتك ثم لا اكد بك
خشيت والله ان احدثك فاكتبك وان اعدك فأخلفك وكنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت والله معسرا قال قلت
الله قال الله قلت الله قال الله قلت الله قال فأتني بصحيفته فمعاها بيده قال فان وجدت قضاة فاقضني والا انت في حل
فأشهد بصحيفتي هاتين ووضعت اصبعيه على عينيه وسمع اذني هاتين ووعاه قلبي هذا وأشار الى مناط قلبه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو يقول من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله قال فقلت له انا يا عم لو انك اخذت برودة غلامك او اعطيت
معافيرتي واخذت معافيره واعطيت برودتك فكانت عليك حلة وعليه حلة فمسم راسي وقال اللهم بارك فيه يا ابن اخي بصحيفتي
هاتين وسمع اذني هاتين ووعاه قلبي هذا وأشار الى مناط قلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول اطعموهم مما تاكلون والنسوم
مما تلبسون وكان ان اعطيته من متاع الدنيا اهون علي من ان ياخذ من حسنا في يوم القيمة ثم مضينا حتى اتينا جابري بن عبد الله
في مسجده وهو يصلي في ثوب واحد مشتملا به فخطبت القوم حتى جلست بينه وبين القبلة فقلت يرحمك الله اتصلي في ثوب
واحد وراءك الى جنبك قال فقال بيده في صدرتي هكذا وفرق بين اصابعه وقوسها اردت ان يدخل علي الاحمق مثلك فيراني

١٢٠٠ ن ٢٠٠ ن ٣٠٠ ن ٤٠٠ ن
بها ارمه فوق بصري عينا هاتان سمع اذناي هاتان

٢٠٠ ن بالفتح والكسر بسنة جامد وجزآن ١٢ منتخب

الجملة ولا يكون السرير المفرد وقال الازهرى كل ما انكأت عليه فهو اريكه (قوله قلت الله قال الله
الاول بمره ممدودة على الاستفهام واثنان بلا مد والسادس كسورة هذا هو المشهور قال القاضي
رواية بكرها وفتحها معافا قال واكثر اهل العربية لا يميزون غير كسرهما (قوله بصحيفتي هاتين وسمع
اذني هاتين يفتح الصاد وفتح الراء وباسكان ميم سمح وفتح العين هذه رواية الاكثرين ورواه
جماعة بضم الصاد وفتح الراء عينا ي بانان وسمع بكسر الميم اذناي هاتان وكلها صحيح لكن الاول
(قوله وأشار الى مناط قلبه) هو بفتح الميم وفي بعض النسخ المعتمدة نياط بكسر النون ومعناها واحد
وهو عرق معلق بالقلب (قوله فقلت له يا عم لو انك اخذت برودة غلامك واعطيت معافيرتي
واخذت معافيره واعطيت برودتك فكانت عليك حلة وعليه حلة) هكذا هو في جميع النسخ واخذت
بالواو وكذا نقل القاضي عن جميع النسخ والروايات ووجه الكلام وصوابه ان يقول او اخذت باولان
المقصود ان يكون على احد ياردتان وعلى الآخر معافيرتان واما الحلة فهي ثوبان ازار ورواه قال
اهل اللغة لا تكون الا ثوبين سميت بذلك لان احد يارب على الآخر وقيل لا تكون الحلة الا الثوب
الجديد الذي يجعل من طيره (قوله وهو يصلي في ثوب واحد مشتملا) اي ملتحقا شمالا وليس باشتال
السما المشى عنه وفيه دليل لجواز الصلوة في ثوب واحد وجود الثياب لكن الافضل ان يزيد على
ثوب عند الامكان وانما فعل جابر بهذا التسليم كما قال (قوله اردت ان يدخل علي الاحمق مثلك)
الروايات الاحتمق هنا الجاهل وحقائق الاحتمق من يعمل ما يفرضه مع علمه بيقينه وفي هذا جواز مثل هذا اللفظ المشتمل
والاديب ووجه التسليم وتبنيه ولان لفظة الاحتمق والغلام قل من ينكف من الاتصاف بها وبه
الالفاظ هي التي يوجب بها المستقون والوردون من استحق الاديب والسويج والالفاظ في القول

اذا دخلنا النار في اقوله فتعاسست اي توقفت ولزمت موضعها ذكرت بيت الدخول في النار
وبالله التوفيق يا اب حديث جابر الطويل وقصة ابي اليسر قوله عن يعقوب بن جاهد ابي
حزره، هو بجاء جهلة مفتوحة ثم زاء ثم راء ثم هاء والواو اليسر يفتح الياء المشناة تحت والسين المهملة
واسمه كعب بن عمرو شند العقبة وبيد اهو ابن عشرين سنة وهو اخ من توفى من اهل بدر رضي
الله عنهم توفى بالمدينة سنة خمس وخمسين (قوله ضامه من صحف) هي بكر الصاد المعجمة اي رزمة
يضم بعضها الى بعض كمنزوع في جميع نسخ مسلم منها وكذا نقل القاضي عن جميع النسخ وقال القاضي
وقال بعض شيوخنا صوابه انما بكسر الهززة قبل الصاد قال القاضي ولا يجد عندي صفة ما جاءت
به الرواية هنا كما قالوا اختيارا واختيارا لجماعة الكتب ولقافة لما يلف فيه الشئ هذا الكلام القاضي وذكر
صاحب نهاية الغريب ان الضامة لغة في الاصنام والمنسورة في اللغة الاصنامة بالالف (قوله وعلى
ابي اليسر برودة ومعافيرتي) البردة شملة منسوجة وقيل كساء مربع فيه صفر يلبسه الاعراب وجمع البرد والعائر
بفتح الميم لوع من الثياب يعمل بقرية تسمى معافير وقيل هي نسبة الى قبيلة نزلت تلك القرية
والميم فيه زائدة (قوله سقعة من غضب) هي بفتح السين المهملة وضمة الغتان وباسكان الفاء اي
علامة وتغير قوله كان لي على فلان بن فلان الخراحي قال القاضي رواه الاكثرين الخراحي بفتح
الخاء وبالراء نسبة الى بني حرام ورواه الطبري وغيره بالزاي المعجمة كسر الخاء ورواه ابن مساهان
الجدامي بضم مضمومة وذل معجمة (قوله ابن له جعفر الجعفر هو الذي قارب البلوغ وقيل هو الذي
توفى على الاكل وقيل ابن خمس سنين (قوله دخل اريكه امي) قال ثعلب هي السرير الذي في

الله عليه وسلم فاحذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيدينا جميعاً قد فعنا حتى اقامنا خلفه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقني وان لا أشعر
ثم فطنت به فقال هكذا ابيدة يعني شدة وسطك فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا جابر قلت لبيك يا رسول الله قال اذا كان
واسعاً فخالف بين طرفيه واذا كان ضيقاً فاشدده على حقوقك سبباً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قوت كل رجل منا كل يوم تمررة
فكان يعضها ثم يصرفها في ثوبه وكنا نختبئ بنفسينا وتاكل حتى قرحت اشداً اقنا فاقسم اخطبها رجل منا يوماً فانطلقنا به ننعشها
فشهد ناله انه لم يعطها فاعطياها فقام فاخذها سبباً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلنا واديا فيم فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقضي حاجته فاتبعته باذاعة من ماء فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير شيئاً يستتر به واذا اشجرتان بشاطئ الوادي فانطلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى احداهما فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي علي يا ذن الله فانقادت معه كالبعير الخشوش الذي يصانع قائده
حتى اتى الشجرة الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي علي يا ذن الله فانقادت معه كذلك حتى اذا كان بالمنتصف ما بينهما
لا مبرينها يعني جمعها فقال التمس علي يا ذن الله فالتما فقال جابر فخرجت اخضر مخافة ان يحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدر فيبعده
قال ابن عباد فيتبعه فجلست احدث نفسي فحانت مني لفته فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلاً واذا الشجرتان قد افترقتا فقامت
كل واحدة منهما على ساق فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف وقفة فقال براسه هكذا واشار ابو اسمعيل براسه يميناً وشمالاً ثم اقبل
فلما انتهى الى قال يا جابر هل رايت بمقامي قلت نعم يا رسول الله قال فانطلق الى الشجرتين فاقطع من كل واحدة منهما غصناً فاقبل بهما
حتى اذا قمت مقامي فارسل غصناً عن يمينك وغصناً عن يسارك قال جابر ففقت فاخذت حجر فكسرت به وحسرت به فاندلق لي فاتيته
الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غصناً ثم اقبلت اجزها حتى قمت مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت غصناً عن يميني و
غصناً عن يساري ثم لحقته فقلت قد فعلت يا رسول الله فعمد ذلك قال اني مررت بقبرين يحذبان فاحببت بشفاعتي ان يرفقه ذلك
عنه ما دام القصنان رطبين قال فاتيته العسكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر ناد بوضوء فقلت الا وضوء الا وضوء قال
قلت يا رسول الله ما وجدت في الركب من قطرة وكان رجل من الانصار يتبرد لرسول الله صلى الله عليه وسلم الماء في اشعاب له على حمارة
من جريد قال فقال لي انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانظر هل في اشعابه من شيء قال فانطلقت اليه فنظرت فيها فلم
اجد فيها الا قطرة في عزاء شجيب منها لو اني افرغه لشربه يا بسه فاتيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله لم
اجد فيها الا قطرة في عزاء شجيب منها لو اني افرغه لشربه يا بسه قال اذهب فاتيته به فاخذ به بيده فجعل يتكلم بشيء

فاذا شجرتين و ابن مقامي

قوله برمقني اي ينظر الى نظراتنا اي قوله صلى الله عليه وسلم واذا كان ضيقاً فاشدده على حقوقك هو بفتح الحاء وكسر الراء وهو مقدر الزاد والمراد باننا يبلغ السرة وفيه جواز الصلوة في ثوب واحد وان اشد المزك في يومين
سرته وركبته صحت صلواته وان كانت عورته ترى من اسفله لو كان على سطح ونحوه فان هذا يعبره قوله وكان قوت كل رجل منا كل يوم تمررة وكان يصعب الميم على اللثة المشورة وكل منهما وسبق بيان وفيه ما كانوا عليه من شيق العيش والصبر عليه في سبيل الله واطاعة قوله وكن تحبنا يقيناً القس جمع قوس ومعنى تخبط نضرب الشجرتين ودرقنا ولا قرحت اشداً اي تجرحت من خشونة الودق وحرارة ا قوله فاقسم اخطبنا رجل منا يوماً فانطلقنا به ننعشها فهدنا لانه لم يعطها فاعطياها معنى ا قسم احلف وقوله اخطبنا اي فاته ومعناه ان كان للمرقة اسم يفسد فيعطى كل انسان تمررة كل يوم ففقس في بعض الايام ونسى انسانا فلم يعطه تمررة وظن انه اعطاه فتازعنا في ذلك وشدنا لانه لم يعطها فاعطياها بعد الشداة ومعنى ننعشها نرفعه ونقيمه من شدة الضعف والجهد وقال القاضي الا شربة عندي ان معناه شربة نهر في دعواه ونشد له وفيه دليل لما كانوا عليه من الصبر وفيه جواز الشداة على النقي في المحصور الذي يحاط به قوله نزلنا واديا الفج هو بالفاء اي واسعا وشاطئ الوادي جانبه قوله فانقادت معر كالبعير الخشوش هو بالحاء والشين العجميين وهو الذي يجعل في الفخ خشاش بكسر الخاء وهو عود يجعل في الفخ البعير اذا كان صعباً ويشد فيه بل ليدل ويتقاد وقد يتماثل لصوت بقر فاذا اشده عليه والتمه انقاد شياً ولذا قال الذي يصانع قائده وفيه بانه المعجرات الظاهرات لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله حتى اذا كان بالمنتصف ما بينهما اما المنصف فيفتح الميم والصاد وهو نصف المسافة ومن مرع بفتح الميم والهمزة او قوله الام روى بهمة مقصورة ومدودة وكلاهما صح اي جمع بينهما ووقع في بعض النسخ الام بالالف من غير هاء فقال القاضي وغيره هو تسميف قوله فخرجت احضر هو يسم السمة واسكان الحاء وكسر الفاء المعجرات اي اعدوا سمي سمي اشد بيدا قول فاننت مني لفته اللفظة النظرة الى جانب وهي بفتح اللام ووقع لبعض الرواة فحالت باللام والمشهور بالنون وهما بمعنى فالين والمال الوقت اي وقعت وانفتحت وكانت قوله واشار ابو اسمعيل وفي بعض النسخ ابن اسمعيل وكلاهما صح هو حاتم بن اسمعيل وكيند الواسعيل قوله فاخذت حجر فكسرت به وحسرت فاندلق لي فاتيته شجرتين فقطعت من كل واحدة منها غصناً فقول

له ان باب فتح بفتح ١٢ شقن الارب ٢٤ معانته ميل كرون ١٢
٢٤ مخفف عاشل عم يسار لون ١٢ كذا بنا في المعرية والحمدية فاحببت بشفاعتي
بالحاء والمودعين من الاجاب وزيادة الباء الجارة لمن في شرح الحمدية والمعرية قيل كتاب
البيض باسطاً منصرف وقد ذكر مسلم رحمه الله تعالى في آخر الكتاب في الحديث الطويل حديث
جابر في صاحب القبرين فاحببت شفاعتي الخ من الاجابة وبخذف الجارة فاحفظ وتصح الاسماء
عنه كذا في النسخ وبعده قطع ١٢

وحسرت بهما وسن مهلين والسين مخففة اي اهدته ونجيت عز ما صنع حديث بحيث صار ما يمكن قطعي
الاغصان به ومعنى قوله فاندلق بالذال المعجمة اي صارها واد قال المروى ومن تابعه الضمير في حسرت
عائذ على الغصن اي حسرت غصنا من اغصان الشجرة اي شجرة الجرد والكر القاضى عياض هذا على المروى
وما يعبره وقال سياتي الكلام بالذال لانه حسرت ثم اتى الشجرة ففقط الغصنين وبذا صرح في لفظه ولانه
قال وحسرت فاندلق والذي يوصف بالاندلاق الجرد الغصن والسواب انما حسرت الجردية قال
الخطابي واعلم ان قوله وحسرت بالسين المهله هكذا هو في جميع النسخ وكذا هو في الجمع بين التميميين
وفي كتاب الخطابي والمروى وجميع كتب الغريب وادعى القاضي روايته عن جميع شيوخه لانه الحرف
بالسين المعجمة وادعى ان صح وليس كما قال والاشد اعلم قوله صلى الله عليه وسلم برفعه عنها اي يخفف
ا قوله وكان رجل من الانصار يبرد لرسول الله صلى الله عليه وسلم الماء في اشعاب له على حمارة من
جريد اما الاشعاب هنا فجمع شجيب هنا فجمع شجيب باسكان الجيم وهو السقاء الذي قد اطلقه وبل
وصار شئنا يقال شاجب اي يابس وهو من الشجيب الذي هو الملاك ومنه حديث ابن عباس
رضي الله عنهما قام الى شجيب فصب منه الماء وتوهنا ومثله قوله صلى الله عليه وسلم فانظر بل في اشعاب
من شئ وما قول المازري وتبره ان المراد بالاشعاب هنا الاعواد التي تعلق عليها القرية فلفظ لقوله
يرد فيها على حمارة من جريد واما الحمارة فكسر الحاء وتخفيف الميم والراء وهي اعواد تعلق عليها السقينة
الماء قال القاضي ووقع لبعض الرواة ما يحد من الماء ورواية الجمهور حمارة بالهاء وكلاهما صحيح
ومعناهما ما ذكرنا ا قوله فلم اجد فيها الا قطرة في عزاء شجيب منها لو اني افرغه لشربه يا بسه قوله قطرة
اي يسير والعزلاء بفتح العين المهله واسكان الزاي وبالمد وهي قم القرية وقوله لشربه يا بسه
ان تليل جدا فلفظته مع شدة يبس باقي الشجيب وهو السقاء لو افرغته لاشقت اليا بس منه ولم

لا ادري ما هو ويغزوه بيديه ثم اعطانيه فقال يا جابر ناد بجفنة فقلت يا جفنة الركب قاتيت بها تحمل فوضعتها بين يدي فقلت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده في الجفنة هكذا فبسطها وقرق بين اصابعه ثم وضعها في قعر الجفنة وقال خذ يا جابر فوضعت
عليّ وقل بسم الله فصببت عليه وقلت بسم الله فرأيت الماء يتفقور من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم فارت الجفنة
ودارت حتى امتلأت فقال يا جابر ناد من كان له حاجة بماء قال فأتى الناس فاستقوا حتى روي وقال فقلت هل بقي احد له حاجة
فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الجفنة وهي ملاءي وشكى الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع فقال عسى الله ان
يطعمكم فاتينا سيف البحر فزخر البحر زخرة فالقى دابة فاورينا على شقها النار فاطبخنا واشويينا واكلنا وشبعنا قال جابر قد خلت انا و
فلان وفلان حتى عدت خمسة في حجاج عينها ما يراها احد حتى خرجنا فاخذنا ضلعا من اضلاعه فقوسنا ثم دعونا باعظم رجل
في الركب واعظم جمل في الركب واعظم كفل في الركب قد دخل تحتها ما يطا طعى راسه يا كلب في حديث الهجرة ويقال له حديث
الرجل بالحاء **حدثني** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعيان نا زهير نا ابواسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول جاء ابو بكر الى
ابي في منزله فاشترى منه رجلا فقال لعازب ابعث معي ابناك يحمله معي الى منزلي فقال لي ابي احمله فحملته وخرج ابي معه ينتقد
ثم انه فقال له ابي يا ابا بكر حدثني كيف صنعتما ليلة سرية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سرينا ليلتنا كلها حتى قام قائم
الظهيرة وخلا الطريق فلا يعرفه احد حتى رُفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لمرات عليه الشمس بعد فنزلنا عندها فأتيت الصخرة
فسويت بيدي مكانا ينام فيه النبي صلى الله عليه وسلم في ظلها ثم بسطت عليه قروة ثم قلت يا رسول الله نم وانا انفض لك ما حولك
فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا براعي غنم مقبل بغنمه الى الصخرة يريد منها الذي اردنا فلقيته فقلت لمن انت يا غلام قال لرجل
من اهل المدينة قلت اني غنمك لئن قال نعم قلت ان غنمك لئن قال نعم فخذ شاة فقلت له انفض الضرع من الشعر والتراب و
القدح قال فرأيت البراء يضرب بيده على الاخرى ينفض فخلب لي في قعب منه كثبة من لبن قال ومعى اداة ارقوى فيها للنبي
صلى الله عليه وسلم ليشرب منها ويتوضأ قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وكرهت ان اوقطه من نومه فوافقتة استيقظ فصببت على
اللبن من الماء حتى يترد اسفله فقلت يا رسول الله اشرب من هذا اللبن قال فشرب حتى رضيت ثم قال المريان للرحيل
قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما تالت الشمس واتبعنا سراقه بن مالك قال ونحن في جلدنا من الارض فقلت يا رسول الله آتينا
فقال لا تخزن ان الله معنا قد اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتطمت فرسه الى بطنها اري فقال اني قد علمت انكما قد دعوتما
على فادعوا لي فادع الله لكما ان اردتكما اطلب فدعا الله فجاء فرجع لا يلقي احدا الا قال قد كفيتكم ما ههنا فلا يلقي احدا الا رده قال و
وفي لنا **حدثني** زهير بن حرب نا عثمان بن عمرو وحدثنا اسحاق بن ابراهيم نا النضر بن شميل كلاهما عن اسير ائيل عن
ابي اسحاق عن البراء قال اشترى ابو بكر من ابي رجلا بثلاثة عشر درهما وساق الحديث بمعنى حديث زهير عن ابي اسحاق وقال في
حديثه من رواية عثمان بن عمرو فلما نادى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فساخ فرسه في الارض الى بطنه ووثب عنه وقال

النسخ قائم الظهيرة بعظم الظاهر وحذف الياء قوله فدمت لنا صخرة اي ظهرت لابصارنا قوله
بسطت يدي فوضعت الجفنة المراد الفروة المعروفة التي تلبس بها الصواب وذكر القاضي ان بعضهم قال المراد
بالفروة هنا الخشيش فانه يقال لفروة وبها قول باطل وما يرد قوله في رواية البخاري فروة من
ويقال لها فروة بالياء وفرو وبها وهو الاشرف في اللغة وان كانا محتملين قوله انفض لك
ما حولك اي انفض لسلا يكون هناك عدد وقوله لمن انت يا غلام فقال لرجل من اهل المدينة
المراد بالمدينة بنا مكة ولم تكن مدينة النبي صلى الله عليه وسلم سميت بالمدينة انما كان اسمها يثرب
بها هو الجواب الصحيح واما قول القاضي ان ذكر المدينة هنا وهم فليس كما قال بل هو صحيح والمراد بها
مكة قوله اني غنمك لبن هو بفتح اللام والياء يعني اللبن المعروف بهذه الرواية مشهورة وروي بعضهم
لبن بعين اللام واسكان الياء اي شياه ذوات البان قوله فخلب لي في قعب معر كثة من لبن
قال ومعى اداة ارقوى فيها القعب قدح من خشب معروف والكثبة بعين الكاف واسكان المشقة
وهي قدر الحلبه قال ابن السكيت وقيل هي القليل منه والاداة كالركوة وارقوى استقى وبها الحديث
ما يسال عنه فيقال كيف شربوا اللبن من الغلام وليس هو ما ذكره جوابه من اوجه احداهما ان يقول
على عادة العرب انهم ياذنون للرعاة اذا مر بهم فيقف او ما يرسل ان يسقوه اللبن ونحوه والثاني
ان كان لصديق لهم يدعون عليه وبها نزلوا الثالث انما حال حرب لانا ان لو مثل هذا نزلوا والمراد بعلم
كانوا مضطربين والوجهان الاولان اجود قوله برد اسفله هو بفتح الراء على المشهور وقال الجوهري
بعنهما قوله ونحن في جلدنا من الارض هو بفتح الجيم واللام اي ارض صلبة وروي جدد بدلين وهو
المستوى وكانت الارض مستوية صلبة قوله فارتطمت فرسه الى بطننا اي ناصت قوائمنا في
تلك الارض الجدد قوله ووني لنا بتخفيف الفاء قوله فساخ فرسه في الارض هو بمعنى ارتطمت

بيده يغزوه بيديه وفي بعض النسخ بيده اي يعصره قوله صلى الله عليه وسلم ناد
بجفنة فقلت يا جفنة الركب قاتيت بها اي يا صاحب جفنة الركب المضاف للعلم بان المراد
وان الجفنة لا تنادى ومعناه يا صاحب جفنة الركب التي تشبه الركب التي تمشي بها اي من كان عنده جفنة
بهذه الصفة فليحضرها والجفنة بفتح الجيم قوله فاتينا سيف البحر فزخر البحر زخرة فالقى دابة فاورينا
على شقها النار فاطبخنا واشويينا وهو ساخن تحتها هو ساخن وزخر بالحاء المعجمة اي علا
موجها واورينا اوقدنا قوله حجاج عينها هو بكسر الهمزة وفتح الحاء وهو عظمها المستدير بها قوله ثم دعونا
باعظم رجل في الركب واعظم جمل في الركب واعظم كفل في الركب فدخل تحتها ما يطا طعى راسه الكفل
هنا بكسر الكاف واسكان الفاء قال الجمهور والمراد بالكفل هنا الكساء الذي يتخوى به راكب البعير على
سنامه لسلا يسقط فيحفظ الكفل الراكب قال المروزي قال الازهرى ومنه اشتقاق قوله تعالى اني ارى
كفنين من رحمتي اي نصيبين يحفظانكم من الملكة كما يحفظ الراكب يقال منه تكفلت البعير
والكفل اذا ادرت ذلك الكساء حول سنامه ثم ركبت وبها الكساء كفل بكسر الكاف وسكون الفاء وقال
القاضي عياض وخطب بعض الرواة بفتح الكاف والفاء والهمزة الاولى واما قوله باعظم رجل فبول الجيم
في رواية الاكثرين وهو اللاحق ورواه بعضهم بالحاء وكذا وقع لرواية البخاري بالوجهين وفي هذا الحديث
معجزات ظهرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم والثناء علم **باب** في حديث الهجرة ويقال
له حديث الرجل بالحاء **حدثني** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعيان نا زهير نا ابواسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول جاء ابو بكر الى
ابي في منزله فاشترى منه رجلا فقال لعازب ابعث معي ابناك يحمله معي الى منزلي فقال لي ابي احمله فحملته وخرج ابي معه ينتقد
ثم انه فقال له ابي يا ابا بكر حدثني كيف صنعتما ليلة سرية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سرينا ليلتنا كلها حتى قام قائم
الظهيرة وخلا الطريق فلا يعرفه احد حتى رُفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لمرات عليه الشمس بعد فنزلنا عندها فأتيت الصخرة
فسويت بيدي مكانا ينام فيه النبي صلى الله عليه وسلم في ظلها ثم بسطت عليه قروة ثم قلت يا رسول الله نم وانا انفض لك ما حولك
فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا براعي غنم مقبل بغنمه الى الصخرة يريد منها الذي اردنا فلقيته فقلت لمن انت يا غلام قال لرجل
من اهل المدينة قلت اني غنمك لئن قال نعم قلت ان غنمك لئن قال نعم فخذ شاة فقلت له انفض الضرع من الشعر والتراب و
القدح قال فرأيت البراء يضرب بيده على الاخرى ينفض فخلب لي في قعب منه كثبة من لبن قال ومعى اداة ارقوى فيها للنبي
صلى الله عليه وسلم ليشرب منها ويتوضأ قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وكرهت ان اوقطه من نومه فوافقتة استيقظ فصببت على
اللبن من الماء حتى يترد اسفله فقلت يا رسول الله اشرب من هذا اللبن قال فشرب حتى رضيت ثم قال المريان للرحيل
قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما تالت الشمس واتبعنا سراقه بن مالك قال ونحن في جلدنا من الارض فقلت يا رسول الله آتينا
فقال لا تخزن ان الله معنا قد اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتطمت فرسه الى بطنها اري فقال اني قد علمت انكما قد دعوتما
على فادعوا لي فادع الله لكما ان اردتكما اطلب فدعا الله فجاء فرجع لا يلقي احدا الا قال قد كفيتكم ما ههنا فلا يلقي احدا الا رده قال و
وفي لنا **حدثني** زهير بن حرب نا عثمان بن عمرو وحدثنا اسحاق بن ابراهيم نا النضر بن شميل كلاهما عن اسير ائيل عن
ابي اسحاق عن البراء قال اشترى ابو بكر من ابي رجلا بثلاثة عشر درهما وساق الحديث بمعنى حديث زهير عن ابي اسحاق وقال في
حديثه من رواية عثمان بن عمرو فلما نادى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فساخ فرسه في الارض الى بطنه ووثب عنه وقال

قوله اسيرنا ليلتنا كلها حتى قام قائم الظهيرة الغاية ليست غاية
لا سراة الليلة بل غاية لمحض وف يدل عليه السياق اي وسرنا الزهار
حتى قام قائم الظهيرة اي وقف الظل الذي يقف عادة عند الظهيرة

حسب ما يري ويظهر فان الظل عند الظهيرة لا يظهر له سرية حركة
حتى يظهر يبرأ العين انه واقف وهو ساخر حقيقة والله تعالى اعلم

يا عهد قد علمت ان هذا عملك فادع الله ان يخلصني مما انا فيه ولك على اوعيتي على من ورائي وهذه كنانتي فخذ سهمها منها فانك ستمر على ابلي وعلما في بيمكان كذا وكذا فخذ منها حاجتك قال لا حاجة لي في ابلك فقد من المدينة ليلا فتنازعوا اهرهم ينزل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انزل على بني النجار احوال عبد المطلب اكرمهم بذلك فصعد الرجال والنساء فوق البيو وتفرق الغلمان والخدم في الطرق ينادون يا عهد يا رسول الله يا عهد يا رسول الله كتاب التفسير حدثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب وقولوا حطة نخفر لكم خطاياكم فبدلوا فدخلوا الباب يزخفون على استأهمهم وقالوا حبة في شعرة حدثنا عمرو بن عمار بن بكير الناقد والمحسن بن علي الحلواني وعبد بن حبيد قال عبد حدثني وقال الاخران نا يعقوب يعقوب يعقوب ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح وهو ابن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك ان الله عز وجل تابع الوحي على رسوله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته حتى توفي واكثر ما كان الوحي يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو خيثمة زهير ابن حرب ومحمد بن المثنى واللفظ لابن المثنى قالوا لعبد الرحمن وهو ابن مهدي ناسفين عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان اليهود قالوا لوالعبر انكم تقرؤن آية لوانزلت فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيد ا فقال عمر اني لاعلم حيث انزلت واي يوم انزلت واي رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث انزلت انزلت بعرفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة قال سفيان اشك كان يوم الجمعة امر لا يعنى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي بكر قالوا لعبد الله بن ادريس عن ابيه عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال اليهود لعمر لو علينا معشر يهود انزلت هذه الآية اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً نعلم اليوم الذي انزلت فيه لاتخذنا ذلك اليوم عيد ا فقال عمر فقد علمت اليوم الذي انزلت فيه والساعة واي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزلت نزلت ليلة جمع ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات وحدثنا عبد ابن حميد نا جعفر بن عون نا ابو عبيس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال جاء رجل من اليهود الى عمر فقال يا امير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا نزلت معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيد ا قال واي آية قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً فقال عمر اني لاعلم اليوم الذي نزلت فيه والمكان الذي نزلت فيه نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات في يوم الجمعة حدثنا ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح وحرمله بن يحيى قال ابو الطاهر نا وقال حرمله انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير انه سأل عائشة عن قول الله عز وجل وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع قالت يا ابن اختي هي اليتيمة تكون في جدر وليها تشركه في ماله فيعجبها لها جمالها فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها ما مثل ما يعطيها غيرها فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا الهن ويتخلوا بهن اعلى ستمهن من الصداق واؤروا ان ينكحوا ما طاب لهن من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن قلن الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن والذي ذكر الله انه يتلى عليكم في الكتاب الاية الاولى التي قال الله فيها وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله تعالى في الآية الاخرى وترغبون ان تنكحوهن رغبة احدكم عن يتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا ان ينكحوا ما رغبوها في مالها وجمالها من يتامى النساء الا بالقسط من اجل رغبة هم عنهن حدثنا الحسن الحلواني وعبد بن حميد جميعا عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة انه سأل عائشة عن قول الله تبارك وتعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى وساق الحديث بمثل حديث يونس عن الزهري وزاد في اخره من اجل رغبة هم عنهن اذ اكن قليلات الهال والجمال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالوا نا ابواسامة ناهشام عن ابيه عن عائشة في قول الله عز وجل وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى قالت انزلت في الرجل تكون له اليتيمة هو وليها وازها ولها مال وليس لها احد يخاصم دونها فلا ينكحها الهالها فيصير بها وليس صحبةها فقال وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء يقول ما احللت لكم ودم هذه التي قضيت بها حدثنا

<p>سجد</p> <p>وقوله لا عين على من ورائي يعني لا تخفى امرك عن ورائي ممن يطيبك والبس عليهم حتى لا يتبعكم احد وفي هذا الحديث فوائد منها هذه المعجزة الظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفضيلة ظاهرة لابي بكر رضي الله عنه من وجوه وفيه فائدة السبع للنبوة وفيه استصحاب الركوة والارتيق ونحوهما في السفر للطهارة والشراب وفيه فضل التوكل على الله سبحانه وتعالى وحسن عاقبة وفيه فضائل الانصاف لغرضهم بقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وظهور سرورهم به وفيه فضيلة صلة الارحام سواء قربت القرابة والرحم ام بعدت وان الرجل البليل اذا قدم بلدا لغيره اتارب ينزل عندهم بكرم بذلك والله اعلم</p> <p>كتاب التفسير</p> <p>وقوله تعالى وقولوا حطة وهي ان تحط عنا خطايانا انا وقوله يزخفون على استأهمهم</p>	<p>له من فتح ١٢ شمس الارب</p> <p>جمع است وهي الدبر قوله في قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم انها نزلت ليلة جمع ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات، وكذا في النسخ الرواية ليلة جمع وفي نسخة ابن مابان ليلة جمع وكلها مما صح فمن روى ليلة جمع فهي ليلة المزدلفة وهو المراد بقوله ونحن بعرفات في يوم الجمعة لان ليلة جمع هي عشية يوم عرفات ويكون المراد بقوله ليلة جمع يوم الجمعة ومراد عمر رضي الله عنه انا قد اتخذنا ذلك اليوم عيداً من وجهين فان يوم عرفته ويوم الجمعة وكل واحد منهما عيد لاهل الاسلام ا قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع اي ثنتين ثنتين او ثلثاً ثلثاً او اربعاً اربعاً وليس فيه جواز جمع اكثر من اربع ا قوله يقسطوا في صداقها اي يبدل قولها اعلى ستمهن اي اعلى ما دتمن في مورد من ومورد ما لمن ا قوله فيصيرها اي يقال صيرها واصيرها فالتثنية بحذف الباء والرباعي باثباته</p> <p>قوله واكثر ما كان الوحي يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اريد ان الله تعالى اعلم به عن المخرا العرم مطلقاً والله تعالى اعلم</p>
--	---

ابوبکر بن ابی شیبة ناعبدت بن سلیمان عن هشام عن ابیه عن عائشة فی قوله عزوجل وَمَا یَتَّبِعُ عَلَیْکُمْ فِی الْکِتَابِ فِی یَتْمِی النِّسَاءَ الْوَالِدِ
 لَا تَوْتَرِهِنَّ مَا کَتَبَ لِهِنَّ وَتَرَعِبُونَ ان یتکلمون قالت انزلت فی الیتیمه تكون عند الرجل فتشکره فی ماله فیرغب عنہا ان یتزوجها و
 یکره ان یتزوجها غیره فیشرکه فی ماله فیعضلها فلا یتزوجها ولا یتزوجها غیره وحديثنا ابوبکر بن ابی شیبة ناعبدت بن سلیمان عن هشام عن ابیه عن
 عائشة فی قوله عزوجل یتفتنونک فی النساء قل الله یفتیکم فیهن الاية قالت هذه الیتیمه التي تكون عند الرجل لعلها ان تكون قد
 شرکتہ فی ماله حتی فی العذق فیرغب یعنی ان یتکلمها ویکره ان یتکلمها رجلا فیشرکه فی ماله فیعضلها وحديثنا ابوبکر بن ابی شیبة ناعبدت
 ابن سلیمان عن هشام عن ابیه عن عائشة فی قوله عزوجل ومن کان فقیرا فلیأکل بالمعروف قالت انزلت فی والی مال الیتیم الذی یقو
 علیه ویصلحه اذا کان محتاجا ان یأکل منه وحديثنا ابوبکر بن ابی شیبة ناعبدت بن سلیمان عن هشام عن ابیه عن عائشة فی قوله عزوجل ومن کان
 غنیاً فلیستعفف ومن کان فقیراً فلیأکل بالمعروف قلت انزلت فی ولی الیتیم ان یصیب من ماله اذا کان محتاجاً بقدر ماله بالمعروف
 وحديثنا ابوبکر بن ابی شیبة ناعبدت بن سلیمان عن هشام عن ابیه عن عائشة
 رضی الله تعالی عنہا فی قوله عزوجل اذ جاء وکم من قوکم ومن اسفل منکم واذ راعی الابصار وبلغت القلوب الحناجر قالت کان ذلك
 یوم الخندق وحديثنا ابوبکر بن ابی شیبة ناعبدت بن سلیمان عن هشام عن ابیه عن عائشة رضی الله عنہا وان امرأة خافت من بعلها
 نشوزاً او عراضاً الاية قالت انزلت فی المرأة تكون عند الرجل فتطول صحبتها فیرید طلاقها فتقول لا تطلقنی وامسکنی وانت فی حل
 منی فنزلت هذه الاية وحديثنا ابوبکر بن ابی شیبة ناعبدت بن سلیمان عن هشام عن ابیه عن عائشة فی قوله عزوجل وان امرأة خافت من بعلها
 نشوزاً او عراضاً قالت نزلت فی المرأة تكون عند الرجل فلعله ان لا یستکثر منها وتكون لها صحبتة وولد فتکره ان یفارقها فتقول له انت فی
 حل من شأنی وحديثنا ابی بن یحیی انا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابیه قال قالت لی عائشة رضی الله عنہا یا ابن اختی اوبروان
 یتستغفر والاصحاب النبی صلی الله علیہ وسلم فسبواهم وحديثنا ابوبکر بن ابی شیبة ناعبدت بن سلیمان عن هشام عن ابیه عن عائشة
 عبید الله بن معاذ العنبری نا ابی ناسبة عن المغيرة بن النعمان عن سعید بن جبیر رضی الله عنہ قال اختلف اهل الکوفة فی هذه
 الاية ومن یقتل مؤمناً متعمداً فجزاءة جهنم فرحلت لی ابن عباس فسألته عنہا فقال لقد انزلت اخبرنا انزلت ثم استخبرنا شیء وحديثنا
 محمد بن المشی وبن یسار قالنا عهد بن جعفر وحديثنا اسحق بن ابراهیم انا النضر قالنا جميعاً ناسبة بهذا الاستناد فی حدیث ابن جعفر
 نزلت فی اخبرنا انزلت وفي حدیث النضر انما لهن اخبرنا انزلت وحديثنا محمد بن المشی ومحمد بن یسار قالنا عهد بن جعفر ناسبة عن منصور
 عن سعید بن جبیر رضی الله عنہ قال امر فی عبد الرحمن بن ابی ان اسأل ابن عباس عن هاتین الايتين ومن یقتل مؤمناً متعمداً فجزاءة
 جهنم فسألته فقال لم یسنخها شیء وعن هذه الاية والذین لا یدعون مع الله الها الخد ولا یقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق قال
 نزلت فی اهل الشرك وحديثنا هارون بن عبد الله نا ابوالنضر هاشم بن القاسم الليثی نا ابو معاوية یعنی شیبان عن منصور بن المعتمر
 عن سعید بن جبیر عن ابن عباس رضی الله عنہما قال نزلت هذه الاية بمكة والذین لا یدعون مع الله الها الخد الا قوله لها فقال
 المشركون وما یعنی عنا الاسلام وقد عد لنا بالله وقد قتلنا النفس التي حرم الله واتینا الفواجش فانزل الله تعالی الامن تاب وامر
 وكل عملاً صالحاً الخ الى اخبرنا الاية قال فاما من دخل فی الاسلام وعقله ثم قتل فلا توبة له وحديثنا هاشم بن عبد الرحمن
 ابن یسار العبدي قالنا یحیی وهو ابن سعید القطان عن ابن جریج حدیثی القاسم بن ابی بزة عن سعید بن جبیر قال قلت لابن عباس
 رضی الله عنہما المن قتل مؤمناً متعمداً امن توبة قال لا قتلت علیه هذه الاية التي فی الفرقان والذین لا یدعون مع الله الها الخ ولا

فدخلت في	وهكذا استخرج مالك بائنه لاحق في اللقي لمن سب الصبي رضي الله عنهم لان الله قوله تعالى انما جعل لمن جاء بهم ممن يستغفر لهم والله اعلم قوله من ابن عباس رضي الله عنهما ان القائل متعمداً التوبة له وانما بقوله تعالى ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاءة جهنم خالد فيها بذ هو المشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما وروى عنه ان له توبة وجواز المغفرة له لقوله تعالى ومن يعمل سوءاً او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يمد الله غفوره واجاب هذه الرواية الثانية هي مذاهب جميع اهل السنة والجماعة والاتباع ومن بعدهم وما روي عن بعض السلف مما يبالغ به في حمل على التعليل والتقدير من القتل والتوبة في النسخ منه وليس في هذه الاية التي استخرج بها ابن عباس نصح بان الله يمدد غفوره وانما فيها انه جزاؤه ولا يلزم منه ان يجازي وقد سبق تقرير هذه المسئلة وبيان معنى الاية في كتاب التوبة والله اعلم قوله فرحلت الى ابن عباس هو بالراء والحاء المهملة بذ هو الصحيح المشهور في الروايات وفي نسخة ابن مابان فدخلت بالذال والهاء المعجمة ويمكن تصحيحه بان يكون معناه دخلت بعد عطف اليه قوله فاما من دخل في الاسلام وعقله هو بفتح القاف اي علم احكام الاسلام وتحريم القتل
<p>(وقولها فيعضلها اي يمنها الزوج قولها شرکه في مال حتى في العذق) شرکه بكسر الراء اي شاركته والعذق بفتح العين وهو النخله (قولها في قوله تعالى ومن كان فقیراً فلیأکل بالمعروف انه يجوز للولی ان یأکل من مال الیتیم بالمعروف اذا کان محتاجاً هو ایضاً مذاهب الشافعی والجمهور فقالت طائفة لا يجوز وكل من ابن عباس وزید بن اسلم قالوا وبه الاية فسوخه بقوله تعالى ان الذین یا کلون اموال الیتیمی ظلماً الاية وقيل بقوله تعالى ولا تاکلوا اموالکم بینکم بال باطل واختلف الجمهور فيما اذا اكل بل يلزم مردودها وبها وجبان لا صابنا الصمها لا يلزم وقال فقهاء العراق انما يجوز له الاكل اذا فرغ من مال الیتیم والله اعلم (قولها امروا ان يستغفروا واصحاب النبي صلی الله علیہ وسلم فسبواهم قال القاضي الظاهر انما قالت بهذا عند ما سمعت اهل المعرة يقولون في عثمان ما قالوا اهل الشام في علي ما قالوا والمروية في الحج ما قالوا والامر بالاستغفار الذي اشارت اليه فهو قوله تعالى والذین جاؤا من بعد هم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذین سبقونا بالايمان</p>	

يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ الْاِبْرَاحِيَّةَ قَالَ هَذِهِ آيَةٌ مَكِيَّةٌ لَسَعْتِهَا آيَةٌ مَدَنِيَّةٌ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَدًّا فَعَرَاهُ جَهَنَّمَ
 وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ قُتِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْفِرْقَانِ الْاِمْنِ تَابَ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بِنِ ابْنِ شَيْبَةَ وَهَارُونَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بِنِ
 حَمِيدٍ قَالَ عَبْدَانَا وَقَالَ الْاُخْرَانُ نَا جَعْفَرُ بِنِ عَوْنٍ قَالَ اَنَا أَبُو عَمِيْسٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيْدِ بِنِ سُهَيْلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عُبَيْدِ بْنِ عَقْبَةَ قَالَ
 قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَعَلَّمُ وَقَالَ هَارُونَ تَدْرِي اُخْرَى سُوْرَةٌ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ نَزَلَتْ جَمِيْعًا قُلْتَ نَعَمْ اِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ
 قَالَ صَدَقْتَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ شَيْبَةَ تَعَلَّمْتُ سُوْرَةَ لَمْ يَقُلْ اُخْرَى وَحَدِيثًا اسْمَاقُ بِنِ اِبْرَاهِيْمَ الْمُخَنَظَلِي اَنَا أَبُو بُوَيْبِيْعٍ نَا أَبُو عَمِيْسٍ هَذَا
 الْاِسْنَادُ مِثْلُهُ وَقَالَ اُخْرَى سُوْرَةٌ وَقَالَ عَبْدِ الْمَجِيْدِ وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ سُهَيْلٍ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بِنِ ابْنِ شَيْبَةَ وَاسْمَاقُ بِنِ اِبْرَاهِيْمَ وَاحِدًا بِنِ عُبَيْدَةَ
 الضَّبِّي وَاللَّفْظُ لَابْنِ ابْنِ شَيْبَةَ قَالَ نَا وَقَالَ الْاُخْرَانُ اِنَّا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَقِيَ نَاسًا مِنْ
 الْمُسْلِمِيْنَ رَجُلًا فِي غَنِيْمَةٍ لَهُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَاخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيْمَةَ فَنَزَلَتْ وَلَا تَقْوُلُوا لِلَّذِي اَلَيْكُمْ السَّلَامُ لَسْتُمْ
 مُؤْمِنًا وَقَدْ رَأَى ابْنُ عَبَّاسٍ السَّلَامُ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بِنِ ابْنِ شَيْبَةَ نَا عِنْدَ رِوَايَةِ شُعْبَةَ ح وَحَدِيثًا مُحَمَّدُ بِنِ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لَابْنِ
 الْمُثَنَّى قَالَ لَقِيَ ابْنُ جَعْفَرُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ابْنِ اسْمَاقُ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُوْلُ كَانَتْ الْاَنْصَارُ اِذَا جَاءُوْا فَرَجَعُوْا الْمَيْدَانَ خَلَوُ الْبَيْتِ الْاِمْنِ
 ظَهَرُهَا قَالَ فِجَاءُ رَجُلٍ مِنَ الْاَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ فِقِيْلٌ لَهُ فِي ذَلِكَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَيْسَ الْبُرْيَانُ تَأْتُو الْبَيْتَ مِنْ ظُهُورِهَا
 حَدِيثًا يُوْنُسُ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّدِّقِيُّ اَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِنِ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي عَمْرٍو بِنِ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيْدِ بِنِ اِبْنِ هَالَلٍ عَنْ عَوْنِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ اَبِيهِ اَن ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا كَانَ بَيْنَ اِسْلَامِنَا وَبَيْنَ اَنْ عَابَتْنَا اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةُ اَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِيْنَ اٰمَنُوْا اَنْ تَخْشَعَ قُلُوْبُهُمْ
 لِذِكْرِ اللَّهِ الْاَرْبَعِ سِنِيْنَ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بِنِ بَشَّارٍ نَا مُحَمَّدُ بِنِ جَعْفَرُ وَحَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بِنِ نَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ نَا عِنْدَ رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ سَلْمَةَ
 ابْنِ كَهْمِيْلٍ عَنْ مَسْلَمِ الْبَطِيْنِ عَنْ سَعِيْدِ بِنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوْفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عَرِيْةٌ فَتَقُوْلُ مَنْ
 يُعِيْرُ فِي تَطَوُّفَاتِكُمْ عَلَيَّ فَرَجِعْهَا وَتَقُوْلُ الْيَوْمَ يَبْدُوْا بَعْضُهُمْ اَوْكَلَهُ فَمَا يَبْدُوْا مِنْهُ فَلَا اَحْلَهُ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ حُذُوْا زِيْنَتَكُمْ عِنْدَ
 كُلِّ مَسْجِدٍ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بِنِ ابْنِ شَيْبَةَ وَابُو كُرَيْبٍ جَمِيْعًا عَنْ ابْنِ مَعَاوِيَةَ وَاللَّفْظُ لَابْنِ كُرَيْبٍ قَالَ نَا أَبُو مَعَاوِيَةَ قَالَ نَا الْاَعْمَشُ عَنْ
 ابْنِ سَفِيَانَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بِنِ ابْنِ سَلُوْلٍ يَقُوْلُ لِحَاوِيَةِ لَهْ اِذْ هَبِيْ فَاَبْغَيْنَا شَيْئًا فَاَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَلَا
 تُكْرَهُوْا فِتْيَانَكُمْ عَلَيَّ الْبَغَاءُ اِنْ اُرْدَنْ تَحَصَّنَا لِنَبْتَعُوْا عَرْضَ الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يَكْرِهْهُمْ فَاِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ الْكِرْهِيْنَ لَهُمْ غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ
 وَحَدِيثًا ابُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ نَا أَبُو عَوَاذَةَ عَنْ الْاَعْمَشِ عَنْ ابْنِ سَفِيَانَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اَن جَارِيَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بِنِ ابْنِ يَسَّالٍ
 لَهَا مَسِيْكَةٌ وَاخْرَى يَقَالُ لَهَا اَمِيْمَةٌ فَكَانَ يَرِيْدُهَا عَلَيَّ الزَّنا فَشَكْنَا ذَلِكَ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَلَا تُكْرَهُوْا فِتْيَانَكُمْ
 عَلَيَّ الْبَغَاءُ اِنْ اُرْدَنْ تَحَصَّنَا اِلَى قَوْلِهِ غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بِنِ ابْنِ شَيْبَةَ نَا عَبْدُ اللَّهِ بِنِ اِدْرِيسٍ عَنْ الْاَعْمَشِ عَنْ اِبْرَاهِيْمَ عَنْ
 ابْنِ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ عَزَّوَجَلَّ اُولٰٓئِكَ الَّذِيْنَ يَدْعُوْنَ يَتَّبِعُوْنَ اِلَيْهِمُ الْوَسِيْلَةَ قَالَ نَفَرْنَا مِنَ الْبَحْرِ اِسْلَمُوْا وَكَانُوْا يُعْبَدُوْنَ وَنَبِيُّ
 الَّذِيْنَ كَانُوْا يُعْبَدُوْنَ عَلَيَّ عِبَادَتُهُمْ وَقَدْ اَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْبَحْرِ حَدِيثًا ابُو بَكْرٍ بِنِ نَافِعِ الْعَدِيُّ قَالَ نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ نَاسِيفِيْنَ عَنِ الْاَعْمَشِ

عبد الحميد أنا

ابن الجاهلية يطوفون عراة ويرمون نياهم ويتركونها معلقة على الارض ولا يأخذونها ابدا ويركونها
 تداس بالارجل حتى تبل وتسمى اللقاص حتى جاء الاسلام فامر الله بسر العورة فقال تعالى خذوا زينتكم
 عند كل مسجد وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يطوف بالبيت عريان (قوله فانزل الله عز وجل ولا
 تكثر هو افتياتكم على البغاء ان اردن تحصننا لتبتغوا عرض الحيوة الدنيا ومن يكرههم فان الله من بعد الكراهة لهم غفور رحيم
 الكراهة لهم غفور رحيم) هكذا وقع في النسخ كلها من غفور رحيم وهذا التفسير لم يرد به ان لفظه لهم
 منزلة فانه لم يقرأ بها احد وانما هي تفسير وبيان ان المغفرة والرحمة لمن تكون من مكراهات الامن
 الكراهة وانما قوله تعالى ان اردن تحصننا فخرج على الغالب اذ الكراهة انما هو لمريدة التحصن اما
 غير هاتين تسارع الى البغاء من غير حاجة الى الكراهة والمقصود ان الكراهة على الزنا حرام سواء اردت
 تحصن ام لا وصورة الكراهة مع انها لا تريد التحصن ان تكون هي مريدة الزنا بانسان فيكرهها على
 الزنا بخبره وكله حرام (قوله ان جاريت لبعدهم الذين ابى يقال لما مسكة واخرى يقال لما اميمة)
 اما مسكة فبضم الميم وقيل انها معاذة وزينب وقيل نزلت في ست جوارله كان يكره من على الزنا معاذة

(قوله نسختها آية مدنية) يعني بالناسخة آية النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا (قوله من سعيده
 ابن جبير قال امرني عبد الرحمن بن ابيزى ان اسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين) هكذا هو في جميع
 النسخ قال القاسمي قال بعضهم لعلم امرني ابن عبد الرحمن قال القاسمي لا يمنع ان عبد الرحمن امر
 سعيده يسأل لانه ابن عباس عمال يعلم عبد الرحمن فقد سأل ابن عباس اكبر منه واقدم صحبة وبنا الذي
 قاله القاسمي هو الصواب (قوله اخبرنا ابو عميس بن عبد المجيد بن سهيل) هكذا هو في جميع النسخ
 عبد المجيد بالميم ثم الهمزة الالهية ابن مهران فيها عبد المجيد بما ثم ميم قال ابو علي القاسمي الصواب
 الاول قال القاسمي قد اختلفوا في اسمه فذكره مالك في الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الا انه ليس
 وغيره فسماه عبد المجيد بالياء ثم الهمزة وكذا قاله سفيان بن عيينة وسماه البخاري عبد المجيد بالميم ثم
 الهمزة وكذا رواه ابن القاسم والقعقبي وجماعة في الموطأ عن مالك وقال ابن عبد البر يقال بالوجهين
 قال والاكثر بالميم ثم الهمزة قال القاسمي فاذا ثبت الخلاف فيه لم يحكم على احد الوجهين بالخطأ
 (قوله فتقول من يعيرني تطوافا هو يكره اناء المشاة فوق وهو ثوب تلبسه المرأة تطوف به وكان

واية الامن تآب في المشركين كما هو مقتضى شان النزول والثاني ان
 المتأخرة منهما اول نسخة المتقدم منها وقد علم التاريخ والله
 تعالى اعلم

قوله نسختها آية مدنية ومن يقتل النحر وجه الجمع بين هذه والرواية
 السابقة انه اجاب عما يظهر من التعارض بين الآيتين وعدم موافقة
 آية الامن تآب لمذهبه بوجهين احدهما ان آية ومن يقتل في المؤمنيين

عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال كان نفر من الانس يعبدون ونفراً
 من الجن فاسلم النفر من الجن واستمسك الانس بعبادتهم فنزلت اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة و
 حدثنا ثناء بن بشر بن خالد انا لهما يعني ابن جعفر عن شعبة عن سليمان بن عبد الله بن معبد الزقاني عن عتبة بن عبد الله بن
 الصمد بن عبد الوارث حدثني ابي تاحسين عن قتادة عن عبد الله بن معبد الزقاني عن عتبة بن عبد الله بن
 مسعود رضي الله عنهما اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون ونفراً من
 الجن فاسلم الجن والانس الذين كانوا يعبدون ونفراً يشعرون فنزلت اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة
 حدثنا ثناء بن عبد الله بن مطيع ناهشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة التوبة قال
 التوبة قال بل هي الفاضحة ما زالت تنزل ومنهم ومنهم حتى ظنوا انه لا تبقى منها احد الا ذكر فيها قال سورة الانفال قال تلك
 سورة بدر قال قلت قال لحيث قال نزلت في بني النضير حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا على بن مسهر عن ابي حيان عن الشعبي
 عن ابن عمر رضي الله عنهما قال خطب عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد
 الاوان الخمر تنزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة اشياء من الخنطة والشعير والتمر والزبيب والعسل والخمر ما خمد العقل ثلاثة
 اشياء وددت ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد اليتامى في الجن والكلالة وابواب من ابواب الربا حدثنا ثناء بن ابي بكر بن ابي
 ابن ادريس نا ابو حيان عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول اما بعد ايها الناس فانه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والخنطة والشعير والخمر
 ما خمد العقل وثلاث ايها الناس وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد اليتامى فيهن عهداً انتهى اليه الجدة والكلالة وابواب
 من ابواب الربا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا اسمعيل بن علي حدثنا اسحق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس كلاهما عن ابي حيان
 بهذا الاسناد بمثل حديثهما غير ان ابن علي في حديثه العنب كما قال ابن ادريس وفي حديث عيسى الزبيب كما قال ابن مسهر
 حدثنا عمرو بن زيار نا هشيم نا ادهاشم نا مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضي الله عنه يقسم قسماً ان هذان خصمان
 اختصموا في ربهما نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلي وعبيدة بن الجراح رضي الله عنهم وعتبة وشيبة ابني ربيعة
 والوليد بن عتبة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع نا محمد بن ابي حنيفة نا عبد الرحمن نا جميع نا عن سفين نا ادهاشم
 عن ابي مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضي الله عنه يقسم لثلاث هذان خصمان بمثل حديث هشيم

<p>وقال عثمان عن جرير عن منصور عن ابي هاشم عن ابي مجلز قال وقال الدارقطني فاضطرب الحديث بهذا الكلام قلت فلا يلزم من هذا ضعف الحديث واضطرابه لان قيساً سمع من ابي ذر كما رواه مسلم هنا فرواه عنه وسمع من علي بن فضال واصل قيس اليه ما سمع من ابي ذر واثنى به ابو مجلز تارة ولم يقل انه من كلام نفسه ورايه وقد عملت الصياغة فمن بعدهم مثل هذا فيفتي الانسان منهم معنى الحديث عند الحاجة الى الفتوى دون الرواية ولا يرفعها فاذا كان وقت آخر وقصد الرواية رفعه وذكر لفظه ولا يحصل بهذا اضطراب والشاهد علم ولا الحمد والتعريف وليس في هذا فقد تم الشرح</p>	<p>ثنا اثنا ان لا منهم فيها وميكة واميرة وعمره واروي وقتيلة والشاهد علم قوله عن عبد الله بن معبد الزقاني بكسر الزاء و تشديد الميم قوله في تحريم الخمر وانما من خمسة اشياء وذكر الكلالة وغيرها بهذا الكلام سبق بيان في ابواب وقوله عن ابي مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر يقسم قسماً ان هذان خصمان اختصموا في ربهما نزلت في الذين برزوا يوم بدر اما مجلز فبكر الميم على المشهور وعلى فتحها واسكان الجيم و فتح الهمزة واسمها حق بن حمزة سبق بيان مرات وقيس بن عباد يضم العين وتخفيف الباء قال القاضي وهذا الحديث مما استدرج الدارقطني فقال اخرجه البخاري عن ابي مجلز عن قيس عن علي قال انا اول من يبتغى للخصومة قال قيس فبهم نزلت الآية ولم يجاوز به قيساً ثم قال البخاري</p>
--	--

<p>كشفت الفرج لضرورة الطواف لا لباحة النظر اليه والاستمتاع به فليس لاحد ان يفعل ذلك والله تعالى اعلم وبهذا تمت الفوائد المتعلقة بصحيح مسلم والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.</p>	<p>قوله وتقول اليوم بيد وبعضه الخراي تطوف عريانة وتنشد هذا الشعر وحاصله اليوم اي يوم الطواف اما ينكشف كل الفرج او بعضه وعلى تقديرين فلا احل لاحد ان ينظر اليه قصداً تريد انها</p>
---	---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَاللَّهُ تَعَالَى
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
 وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
 عَلَى نَبِيِّهِ
 وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ
 وَبَارِكْ وَسَلِّمْ

الحمد لله

الذّي وفقنا للطبع لهذا الكتاب المصنّف بنا

الصحيح المسلم

ووفقنا الشيخين الجليلين من صحابة الكعبة الطيبين والحقين المبرزين

وإصلاة وسلام على نبي الختم

الذّي قد أعطى جوامع الكلم ووفق أتباعه المختارين لجمع إحدائه المباركة منهم

الإمام أبو طهين مسلم بن الحجاج القشيري

مع حواشي: الإمام الشيخ أبي الحسن السندري

رحمة الله رحمة واسعة الشهيرة القليلة بين العلماء
 الصالحين والتبعاء العارفين وقد بذلنا جهداً يليغاً وصرفاً
 كثيراً في تصحيحه وتدقيقه وقد أخرجنا حواشي كل صفحة
 وفقها لكن يتسهل على الطالب إطلاعها ووضعنا الأرقام
 للأحاديث ونقلنا عناوين الأبواب من الحاشية إلى المتن
 وهذه الميزات الخاصة لهذه الطبعة ذات قيمة
 بالغه ولأول مرة فنشكر الله سبحانه وتعالى
 على هذا الطبع القدير بالذكر

رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ صَنَّفْتُ الصَّحِيحَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ
 مَسْمُوعَةٍ وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَلْفٍ بِاسْقَاطِ الْمَكْرُورِ وَيَقُولُ الْإِمَامُ
 النَّوَاوِيُّ: مَنْ حَقَّقَ نَظْرَهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَاطَّلَعَ عَلَى مَا أُوذِعَهُ
 فِي أَسَانِيدِهِ وَتَرْتِيبِهِ وَحُسْنِ سِيَاقِهِ وَبَدِيعِ طَرِيقَتِهِ وَتَلْخِصِ
 الظُّرُوفِ وَالاختصارها وضبط متفرقاتها وانتشارها وغير
 ذلك مما فيه من المحاسن والأعجوبات علمه أنه إمام لا
 يلحقه من بعد عصره وقل من يساويه بل يكاديه من
 أهل وقته ودهره وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله
 ذو الفضل العظيم فالحمد لله على أنه وفقنا لطبعة الصحيح

مع شرح

الإمام الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن خنيس

سنة ١٧٦٦

وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وصية وسنة



خادم العلم والعلماء العبد الفقير إلى ربِّه عز وجل مقبول التَّحَمُّنِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

مكتبة رحمانية



اقرأ سنن عزي سنن عزي اذو بازار لاهور
 فون: 042-7224228-7221395

اس کتاب کے جملہ حقوق کا پی رائٹ آفس میں رجسٹرڈ ہیں۔ اس کتاب کی کتابت، تدوین و تسویب اور کسی بھی طریقہ سے کاپی کرنا کا پی رائٹ ایکٹ ۱۹۶۲ کے تحت قابل تعزیر جرم ہے اور اسکی خلاف ورزی کرنے والے کے خلاف بطور رجسٹر کا پی رائٹ مالک (owner) قانونی کارروائی کی جائے گی۔

اللہ جل جلالہ و عم نوالہ کا احسانِ عظیم ہے کہ ہم شنگانِ غلومِ نبویہ کی خدمت میں ایک بار پھر علمِ حدیث کا عظیم ذخیرہ "الصحيح المصلي" پیش کرنے کی سعادت حاصل کر رہے ہیں۔ شب و روز کی محنتِ شاقہ اس کے ظہور پذیر ہونے میں کار فرما رہی اس عظیم کام کو بحسن و خوبی سر انجام دینے میں ہدیۃ العلماء کے معزز اراکین نے حتی المقدور سعی کی "الصحيح المصلي" کے اس نسخے کی کتابت زر کثیر خرچ کر کے کروائی گئی ہے اور بار بار پروف ریڈنگ کروائی گئی تاکہ اغلاط کا تناسب کم سے کم ہو، بہر حال انسان خطا کا پتلا ہے اس کے ہاتھوں غلطی کے صدور کا ہر لمحہ امکان رہتا ہے ہمیں امید ہے کہ آپ ہمیں حسب سابق اصلاح کی طرف گامزن کرتے رہیں گے۔

اس نسخے کی اہم خصوصیات:

- کتاب کے آغاز میں امام نووی شراحِ مسلم کا علمی مقدمہ لگایا گیا ہے جو کہ دراصل ان کی شرحِ نوادی کا دیباچہ ہے۔
- متنِ حدیث کی کتابتِ جلی "نسخ" میں کروائی گئی ہے تاکہ دورانِ مطالعہ سہولت ہے۔
- ہر صفحہ پر آنے والی احادیث کے ذیل میں شرحِ نوادی کا اضافہ کیا گیا ہے تاکہ احادیث کے مطالعہ کے دوران شرح کا بھی بالاستیعاب مطالعہ ہوتا ہے۔
- ہر صفحہ کے مطابق حاشیہِ سنذی کا اضافہ کیا گیا ہے اور کوشش کی گئی ہے کہ حاشیہ سنذی ہر صفحہ سے متعلقہ اسی صفحے پر دستیاب ہو۔
- سہولت کی خاطر ترقیم احادیث کی گئی ہے۔
- ابواب کو حاشیہ کے بجائے متن کا حصہ بنا دیا گیا ہے۔ نیز ابواب علی سم الخط میں لکھے گئے ہیں تاکہ نمایاں رہیں۔

استدعا:

اللہ تعالیٰ کے فضل و کرم سے ہم نے اپنی طاقت اور بساط کے مطابق کتاب کی تصحیح میں حتی الامکان محنت و کوشش کی ہے اس کے باوجود اگر طالبانِ حدیثِ رسول کو کسی مقام پر کوئی قابل تصحیح عبارت نظر آئے تو وہ ہمیں ضرور اطلاع فرمائیں ہم ان کے شکر گزار بنوں گے اور اس غلطی کی دستگی کریں گے۔ آپ کے اس علمی تعاون کی بدولت ہی ہم اشاعتِ دین کے ساتھ ساتھ حفاظتِ دین کا فریضہ سر انجام دینے کے قابل ہوں گے۔

اَحْبَابِ مَكْتَبَةِ رَحْمَانِيَه

فهرس الجلد الثاني من صحيح مسليح شرحه للنوي

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
	كتاب البيوع				
١٩	باب تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العراق	١٥	باب تحريم بيع الحاضر للبادي	١٣	باب ابطال بيع الملامسة والمنايذة
٢١	باب من باع نخلا عليها تمر	١٦	باب حكم بيع المصرة	١٤	باب بطلان بيع الحصة والبيع الذي فيه غرر
٢٢	باب النهي عن المحاقلة والمزاينة وعن التجارة وبيع الثمرة قبل بد صلاحها وبيع المعاومة وهو بيع السنين	١٧	باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين	١٥	باب تحريم بيع حبل الحيلة
٢٢	باب كراء الارض	١٨	باب من يخذل في البيع	١٥	باب تحريم بيع الرجل على بيع اخيه وسومه على سومه وتحريم النجش وتحريم التصرية
			باب النهي عن بيع الثمار قبل بد صلاحها بغير شرط القطع		باب تحريم تلقي الجلب

كتاب المساقاة والمزارعة

٢٠	باب جواز اقتراض الحيوان واستحباب توفيقته خيلا مما عليه	٢٥	باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي والنهي عن بيع السنور	٢٥	باب فضل الغرس والزرع
٢١	باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا	٢٦	باب الامر بقتل الكلاب وبيان نسخها وبيان تحريم اقتنائها الا لصيد او زرع او ماشية ونحو ذلك	٢٦	باب وضع الجوائح
٢١	باب الرهن وجواز في الحضرة كالسفر	٢٧	باب حل اجرة الحجامة	٢٧	باب استحباب الوضع من الدين
٢٢	باب السلم	٢٨	باب تحريم بيع الخمر	٢٧	باب من ادرك ما باعه عند المشتري وقد افلس فله الرجوع فيه
٢٢	باب النهي عن الخلف في البيع	٢٩	باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام	٢٨	باب فضل انظار المعسر والتجاوز في الاقتضاء من الموسر والمعسر
٢٢	باب الشفعة	٣٠	باب الربا	٢٩	باب تحريم مطل الغنى وصحة الموالة واستحباب قبولها اذا حيل على ملي
٢٢	باب اغراض الخشب في جدار الجار	٣١	باب اخذ الحلال وترك الشبهات	٣٠	باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج اليه لري الكلاء وتحريم منع بذله وتحريم بيع ضرب الفحل
٢٣	باب قدر الطريق اذا اختلفوا فيه	٣٢	باب بيع البعير واستثناء ركوبه		

كتاب الفرائض

٢٥	الورث وان من كان مديونا ولم يترك وفاء لدينه لا يصلى عليه الا امام زجرا	٢٣	فهل اولي رجل ذكر	٢٣	فصل لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم
		٢٤	فصل في الكلاوة	٢٣	فصل الحقوق الفرائض باهلها فما بقي
		٢٥	فصل في اداء الدين قبل الوصية و		

كتاب الهبات

٢٦	باب كراهة تفضيل بعض الاولاد والهيبة	٢٦	باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة	٢٦	باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه
٢٤	باب العمري		بعد القبض الا ما وهبه لولده وان سفل		

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
كتاب الوصية					
۵۱	باب وصول ثواب الصدقات الى الميت	۵۰	وفاته	۵۱	باب ترك الوصية لمن ليس له شيء
"	باب ما يلحق للانسان من الثواب بعد	۵۱	باب الوقف	۵۱	يومى فيه
كتاب النذر					
كتاب الايمان					
۶۰	باب النهى عن الحلف بغير الله تعالى	۵۶	باب الاستثناء في اليمين وغيرها	۵۹	باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا اسلم
۶۱	باب نذب من حلف يميناً فرائى غيرها	۵۷	باب النهى عن الاصرار في اليمين فيما	۶۰	باب دسمية المالك
۶۲	خير امنها ان ياتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه	"	يتأذى به اهل الحالف مما ليس بحرام	"	باب جواز بيع المدبر
۵۹	باب اليمين على نية المستحلف				
كتاب القسامة					
۷۰	باب القسامة		نفسه او عضوه لاضمان عليه		باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض
"	باب حكم المجاريين والمرتدين	۶۵	باب اثبات القصاص في الاسنان و	۶۹	والاموال
۷۱	باب ثبوت القصاص في القتل بالجر	۶۷	ما في معناها	"	باب صحة الاقرار بالقتل وتمكين
"	وغیره من المحدثات والمثقلات وقتل	۶۸	باب ما يباح به دم المسلم	۷۰	ولي القتل من القصاص واستحباب
"	الرجل بالمرأة	"	باب بيان اثم من سن القتل	۷۰	طلب العفو منه
"	باب الصائم على نفس الانسان و	"	باب لمجازاة بالدماء في الاضحية وانها	۷۰	باب دية الجنين ووجوب الدية في
"	عضوه اذا دفعه الموصول عليه فأتلف	۶۸	اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة	"	قتل الخطأ وشبهه العمد على عاقلة الجاني
كتاب الحدود					
۸۳	باب حد السرقة ونصابها	۷۳	باب حد الزنا	۷۵	باب الحد كقارات لاهلها
۸۳	باب قطع السارق الشريف او غيره	۷۳	باب حد الخمر	۸۱	باب جرح العجماء والمعدن البثر جبار
	والنهي عن الشفاعة في الحدود	"	باب قدر اسواط التعزير	۸۳	
كتاب الاقضية					
۸۷	باب اليمين على المدعى عليه	۸۳	حاجة والنهي عن منع وهات وهو الاقتناع	۸۶	باب نقض الاحكام الباطلة ورد
"	باب وجوب الحكم بشاهد ويمين	"	من ادع حق لزمه او طلب مالا يستحقه	"	محدثات الامور
"	باب بيان ان حكم الحاكم لا يغير الباطن	"	باب بيان اجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب	"	باب بيان خير الشهود
"	باب قضية هند	۸۵	او اخطأ	"	باب اختلاف المجتهدين
"	باب النهى عن كثرة المسائل من غير	۸۶	باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان	۸۷	باب استحباب اصلاح الحاكم بين الخصمين
كتاب اللقطة					
۹۱	باب تحريم حمل الماشية بغير اذن مالكها	۹۰	باب الضيافة ونحوها	۹۰	باب استحباب المواساة بفضول المال

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
			المواساة فيها	٩١	باب استحباب غلط الازواد اذا قلت و

كتاب الجهاد والسير

١١٥	باب الوفاء بالعهد		واباحة الغنائم	٩١	باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم
١١٦	باب غزوة الاحزاب	١٠٣	باب ربط الاسير وجسه وجواز		دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام
	باب غزوة أحد		المن عليه		بالاغارة
١١٤	باب اشتداد غضب الله على من	١٠٣	باب اجلاء اليهود من الحجاز	٩١	باب تأمير الامام الامراء على البعوث و
	قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم		باب جواز قتال من نقض العهد و		وصيته اياهم ياداب الغزو وغيرها
	باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من		جواز انزال اهل الحصن على حكم	٩٣	باب تحريم الغدر
	اذى المشركين والمنافقين		حاكم عدل اهل للحكم	٩٣	باب جواز الخداع في الحرب
١١٩	باب قتل ابي جهل	١٠٥	باب المبادرة بالغزو وتقديم اهم		باب كراهة تبني لقاء العدو والامور بالصبر
	باب قتل كعب بن الاشرف طابت ارضه		الامور المتعارضين		عند اللقاء
١٢٠	باب غزوة خيبر	١٠٦	باب رد المهاجرين الى الانصار وقاتلهم	٩٣	باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء
	باب غزوة الاحزاب وهي الغندق		من الشجر والتمرحين استغثوا		العدو
١٢١	باب غزوة ذي قرد وغيرها		عنها بالفتح		باب تحريم قتل النساء والصبيان في
١٢٢	باب قول الله تعالى وهو الذي كف		باب جواز الاكل من طعام الغنيمة في		الحرب
	ايديهم عنكم الآية		دار الحرب		باب جواز قتل النساء والصبيان في
	باب غزوة النساء مع الرجال		باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هزل		البيات من غير تعد
	باب النساء الغازيات يرضن لهن و		ملك الشام يدعوه الى الاسلام		باب جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها
	لا يسهم والنهي عن قتل صبيان	١٠٨	باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم للملوك	٩٥	باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة
	اهل الحرب		الكفار يدعوه الى الاسلام		باب الوفاء
١٢٦	باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم	١٠٩	باب غزوة حنين	٩٦	باب استحقات القاتل سلب القاتل
	باب غزوة ذات الرقاع	١١١	باب غزوة طائف	٩٨	باب التنفيل وبقاء المسلمين بالاسارى
	باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر		باب غزوة بدر	٩٩	باب حكم الفداء
	الاجحاجة او كونه حسن الرأي في		باب فتح مكة	١٠٢	باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين
	المسلمين	١١٣	باب صلح الحديبية		باب الامداد بالملائكة في غزوة بدر

كتاب الامارة

١٣٨	ارادة القتال وبيان بيعة الرضوان	١٣٣	باب وجوب الوفاء ببيعة الخليفة	١٢٤	باب الناس تبع لقريش والخلافة
	تحت الشجرة		الاول فالاول		في قريش
	باب تحريم رجوع المهاجر الى استيطان	١٣٥	باب الامر بالصبر عند ظلم الولوة و	١٢٨	باب الاستخلاف وتركه
	وطنه		استيثارهم	١٢٩	باب النهي عن طلب الامارة والمحرص عليها
١٣٩	باب المبايعة بعد فتح مكة على الاسلام		باب وجوب ملازمة المسلمين عند		باب كراهة الامارة بغير ضرورة
	والجهاد والخير وبيان معنى الهجرة		ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم	١٣٠	باب فضيلة الامير العادل وعقوبة
	بعد الفتح		الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة		الجاثر والمحت على الرفق بالرعية
	باب كيفية بيعة النساء	١٣٤	باب حكم من فرق امر المسلمين		والنهي عن ادخال المشقة عليهم
	باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع		وهو مجتمع	١٣١	باب غنظ تحريم الغلول
	باب بيان سن البلوغ		باب اذا بويح لخليفتين	١٣٢	باب تحريم هدايا العمال
١٣٠	باب النهي ان يسافر بالمصحف الى		باب وجوب انكار على امرء فيما يخالف		باب وجوب طاعة الامراء في غير
	ارض الكفار اذا خيف وقوعه بايديهم		الشرع وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك		معصية وتحريمها في المعصية
	باب المسابقة بين الخيل وتضميرها		باب خيار الائمة وشرارهم	١٣٣	باب الامام جنة يقاتل من ورائه و
١٣١	باب فضيلة الخيل وان الخير معقود	١٣٨	باب استحباب مبايعة الامام الجيش عند		يتقي به

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٥٠	باب ثواب من جلسه عن الغزو مرض او عذر آخر	١٣٤	باب حرمة نساء المجاهدين وانتم من خانهم فيهن	١٣٠	باب ما يكره من صفات الخيل
١٥١	باب فضل الغزو في البحر	١٣٨	باب سقوط فرض الجهاد عن المعززين	١٣١	باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله
١٥٢	باب بيان الشهداء	١٣٩	باب ثبوت الجنة للشهيد	١٣٢	باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى
١٥٣	باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه	١٤٠	باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله	١٣٣	باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله
١٥٤	باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امة ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم	١٤١	باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار	١٣٤	باب بيان ما اعد الله للمجاهدين في الجنة من الدرجات
١٥٥	باب مراعاة مصلحة الدواب في السير والنهي عن التعريس في الطريق	١٤٢	باب بيان قدر ثواب من غزا فغتم ومن لم يغتم	١٣٥	باب من قتل في سبيل الله كفرت خطايا الا الدين
١٥٦	باب السفر قطعة من العذاب واستحب تجليل المسافر الى اهله بعد قضاء شغله	١٤٣	باب قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانه يدخل فيه الغزو غيرة من الاعمال	١٣٦	باب بيان ان ارواح الشهداء في الجنة وانهم احياء عند ربهم يرزقون
١٥٧	باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا لنهر ورد من سفر	١٤٤	باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى	١٣٧	باب فضل الجهاد والرياء
		١٤٥	باب استحباب ما يستعان به على الصطياد	١٣٨	باب بيان الرجلين يقتل احدهما الاخر يدخلان الجنة
		١٤٦	باب ذم من مات ولم يغزو ولم يحدث نفسه بالغزو	١٣٩	باب من قتل كافرا ثم سدد باب فضل الصدقة في سبيل الله تعالى وتضعيفها
		١٤٧		١٤٠	باب فضل اعانة الغازي في سبيل الله

كتاب الصيد والذبايح وما يؤكل من الحيوان

١٥٩	باب اباحة اكل لحم الخيل	١٥٣	باب الصيد بالكلاب المعلمة والرمي
١٦٠	باب اباحة الضب	١٥٤	باب تحريم اكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخالب من الطير
١٦١	باب اباحة الجراد	١٥٥	باب اباحة ميتات البحر
١٦٢	باب اباحة الارنب	١٥٦	باب تحريم اكل لحم الجحر الانسية
١٦٣	باب اباحة ما يستعان به على الصطياد		

كتاب الاضاحي

١٦٤	باب اباحة اكل لحم الخيل	١٦٢	باب وقتها
١٦٥	باب اباحة الضب	١٦٣	باب سن الاضحية
١٦٦	باب اباحة الجراد	١٦٤	باب استحباب استئمان الاضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير
١٦٧	باب اباحة الارنب		
١٦٨	باب اباحة ما يستعان به على الصطياد		

كتاب الاشربة

١٦٩	باب كراهة انتباذ التمر والزبيب في الطريقين	١٦٩	باب تحريم الخمر وبيان انها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر
١٧٠	باب النهي عن الانتباذ في المزفت و الدباء والحنتم والنقيرو وبيان انه منسوخ وانه اليوم حلال ما لم يصير مسكرا	١٧٠	باب تحريم تحليل الخمر
١٧١	باب بيان ما كان من النهي عن اكل الخمر الاضاحي بعد ثلاث في اول الاسلام وبيان نسخه وابطاحته الى متشا	١٧١	باب تحريم التداوي بالخمر وبيان انها ليست بدواء
١٧٢	باب كراهة اكل لحم الخيل	١٧٢	باب بيان ان جميع ما ينبذ مما يتخذ من الخمر والعنب يسمى خمرا
١٧٣	باب اباحة الضب		
١٧٤	باب اباحة الجراد		
١٧٥	باب اباحة الارنب		
١٧٦	باب اباحة ما يستعان به على الصطياد		

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٨٩	باب فضل الكفاة ومداواة العين بها	١٨٨	باب استحباب وضع النوى خارج التمر	١٨٢	على يمين المبتدى
١٩٠	باب فضيلة الاسود من الكبات	//	واستحباب دعاء الضيف لاهل	١٨٣	باب استحباب لعق الاصابع الخ
//	باب فضيلة الخل والتادمر به	//	الطعام وطلب الدعاء من الضيف	١٨٣	باب ما يفعل الضيف اذا تبعه غير من
١٩١	باب اباحة اكل الثوم وانه ينبغي لست	//	الصالح واجابته الى ذلك	//	دعاه صاحب الطعام استحبابا اذن
//	الارخطاب الكبار تركه وكذا ما مضاه	//	باب اكل القشاء بالرطب	//	صاحب الطعام للتابع
//	باب اكرام الضيف وفضل ايثاره	//	باب استحباب تواضع الاكل وصفة	١٨٥	باب جواز استتباعه غيره الى دار من يثق
١٩٢	باب فضيلة المواساة في الطعام القليل	//	قعوده	//	برضاه بذلك ويتحققه تحققاتا
//	وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك	١٨٩	باب نهى الاكل مع جماعة عن قران	//	واستحباب الوجع اتمام الى الطعام
//	باب المؤمن يأكل في معا واحد والكافر	//	تبرتين ونحوها في لقمة الا ياذر صحابه	١٨٨	باب جواز اكل المرق واستحباب اليتطين
//	يأكل في سبعة امعاء	//	باب في ادخار التمر ونحوه من الاقوات	//	وايثار اهل المائدة بعضهم بعضا
//	باب لا يعيب الطعام	//	للعيال	//	وان كانوا ضيفا فانا اذ الميكرة ذلك
//		//	باب فضل تهر المدينة	//	صاحب الطعام

كتاب اللباس والزينة

٢١٠	باب كراهة الكلب والجرس في السفر	٢٠٣	باب تحريم خاتم الذهب على الرجال	١٩٥	باب تحريم استعمال اواني الذهب و
//	باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير	//	ونسخر ما كان من اباحتها في اول	//	الفضة في الشرب وغيره على الرجال
//	باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه	//	الاسلام	//	والنساء
//	ووسبه فيه	٢٠٥	باب استحباب لبس النعال وما مضاهها	//	باب تحريم استعمال اناة الذهب و
//	باب جواز وسم الحيوان غير الادمي في	//	باب استحباب لبس النعال في اليمنى	//	الفضة على الرجال والنساء الخ
//	غير الوجه وندبه في نعم الزكوة و	//	اولاه والخلم من اليسرى واولاه وكراهة	٢٠٠	باب اباحة لبس الحديد للرجل اذا كان به
//	الجزية	//	المشي في نعل واحدة	//	حكة او نحوها
٢١١	باب كراهة القزع	٢٠٦	باب النهي عن اشتمال الصماء والاختباء	٢٠١	باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصر
//	باب النهي عن الجلوس في الطرقات و	//	في ثوب واحد كاشفا بعض عورته	٢٠١	باب فضل لباس الثياب الحبرة
//	اعطاء الطريق حقه	//	وحكم الاستلقاء على ظهره رافعا	//	باب التواضع في اللباس والاقتصار على
٢١٢	باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة	//	احدى رجله على الاخرى	//	الخليط منه الخ
//	والواشمة والمستوشمة والنامصة	//	باب نهى الرجل عن التزعفر	٢٠٢	باب جواز اتخاذ الانباط
//	والمتمصصة والمتفلجات والمغيرات	//	باب استحباب خضاب الشيب بصفرة	//	باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش
//	خلق الله تعالى	//	او حمرة وتحريمه بالسواد	//	واللباس
٢١٣	باب النساء الكاسيات العاريات المائلا	٢٠٤	باب تحريم تصوير صورة الحيوان و	//	باب تحريم جوار الثوب خيلاء وبيان حد
//	الميلات	//	تحريم اتخاذ ما فيه صورة غير متممة	//	ما يجوز اخاثة اليه وما يستحب
//	باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره	//	بالفرش ونحوه وان الملائكة عليهم	٢٠٣	باب تحريم التبختر في المشى مع عجباه
//	والتشبع بما لم يعط	//	السلام لا يدخلون بيتا فيه صورة و كلب	//	بثيابه

كتاب الاداب

٢١٨	استحبابه للملاطفة	٢١٦	باب تحريم التسمي بملك الاملاك او	٢١٣	باب النهي عن التكني بابي القاسم و
//	باب الاستيذان	//	بملك الملوك	//	بيان ما يستحب من الاسماء
٢١٩	باب كراهة قول المستأذن انا اذا	//	باب استحباب تحنيك المولود عند	٢١٥	باب كراهة التسمية بالاسماء القبيحة
//	قيل من هذا	//	ولادته وحمله الى صالح يحنكه الخ	//	وبتافع ونحوه
//	باب تحريم النظر في بيت غيره	٢١٨	باب جواز تكنية من لم يولد وكنية	٢١٦	باب استحباب تغيير الاسم القيم الى حسن
٢٢٠	باب نظر الفجأة	//	الصغير	//	وتغيير اسم برة الى زينب وجويرية
//		//	باب جواز قوله لغير ابنه يا بني و	//	ونحوها

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
كتاب السلام					
۲۳۱	باب استحباب الرقية من العين والتملة والحمة والنظرة	۲۲۲	باب من اتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها والاوراعهم	۲۲۰	باب يسلم الراكب على الباشق القليل على الكثير
۲۳۲	باب استحباب وضع يده على موضع اللحم مع الدعاء	۲۲۵	باب تحريم اقامة الانسان من الموضع المباح الذي سبق اليه	۲۲۱	باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام
۲۳۳	باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلوة	۲۲۶	باب اذا قام من مجلسه ثم عاد فهو احق	۲۲۲	باب حق المسلم للمسلم والسلام
۲۳۴	باب لكل داء دواء واستحباب التدوي	۲۲۷	باب منع الخنث من الدخول على النساء الا جانب	۲۲۳	باب النهي عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم
۲۳۵	باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها	۲۲۸	باب جواز رداف المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق	۲۲۴	باب استحباب السلام على الصبيان
۲۳۶	باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يوردهم	۲۲۹	باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضا	۲۲۵	باب اجاز جعل الاذن رفع حجاب او غيره من اعلانات
۲۳۷	باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشوم	۲۳۰	باب الطب والمرض والرقى	۲۲۶	باب اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان
۲۳۸	باب تحريم الكهانة وتبيان الكهان	۲۳۱	باب السحر	۲۲۷	باب تحريم الخلو بالاجنبية والدخول عليها
۲۳۹	باب اجتناب المجدوم ونحوه	۲۳۲	باب السم	۲۲۸	باب بيان انه يستحب لمن رأى تحالفاً بامرأة الا
۲۴۰		۲۳۳	باب استحباب رقية المريض	۲۲۹	

كتاب قتل الحيات وغيرها

	اطعامها	۲۳۳	باب تحريم قتل الهرة	باب استحباب قتل الوزغ
			باب فضل سقى الیهائم الحرمه و	باب النهي عن قتل النمل

كتاب الالفاظ من الادب وغيرها

۲۳۶	كتاب الشعر	۲۳۴	باب كراهة قول الانسان خبثت نفسي	باب النهي عن سب الدهر
۲۳۷	باب تحريم اللب بالندوشير	۲۳۵	باب استعمال المسك وانه اطيب الطيب	باب كراهة تسمية العنب كرمًا
		۲۳۶	وكراهة رد الريحان والطيب	باب حكم اطلاق لفظة العبد والامة

كتاب الرؤيا كتاب الفضائل

۲۴۱	وحسن عشرته	۲۵۵	باب نبيها قبلها	باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم
۲۴۲	باب رحمة صلى الله عليه وسلم للنساء وامره بالرفق بهن	۲۵۶	باب اثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته	باب تسليم الحجر عليه قبل النبوة
۲۴۳	باب قربه صلى الله عليه وسلم من الناس وتبركهم به وتواضعه لهم	۲۵۷	باب اكرامه صلى الله عليه وسلم بقتال الملائكة معه صلى الله عليه وسلم	باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق
۲۴۴	باب مباحته صلى الله عليه وسلم للاثم واختياره من المباح اسهله و انتقامه لله تعالى عند انتهاك حرمة	۲۵۸	باب شجاعة صلى الله عليه وسلم	باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم
۲۴۵	باب طيب ريحه صلى الله عليه وسلم ولين مسه	۲۵۹	باب جوده صلى الله عليه وسلم	باب توكله صلى الله عليه وسلم على الله تعالى
۲۴۶	باب طيب عرقه صلى الله عليه وسلم والتبرك به	۲۶۰	باب حسن خلقه صلى الله عليه وسلم	باب عصمة الله تعالى له من الناس
۲۴۷	باب صفة شعرة صلى الله عليه وسلم وصفائه وحليته	۲۶۱	باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم	باب بيان مثل ما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم
۲۴۸	باب شبيهه صلى الله عليه وسلم	۲۶۲	باب تبسبه صلى الله عليه وسلم	باب شفقتة صلى الله عليه وسلم على امته ومباغته في تحذيرهم مما يضرهم
				باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين
				باب اذا اراد الله تعالى رحمة امة قبض

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٨٤	باب من فضائل حاطب بن ابي بلتعنة واهل بدار رضي الله عنهم	٢٨٨	باب من فضائل زيد بن حارثة و ابنه اسامة رضي الله عنهما	٢٩٥	باب اثبات عاتم النبوة وصفته و محله من جسده صلوات الله عليه و سلم
٢٨٥	باب من فضائل اصحاب الشجرة اهل بيعة الرضوان رضي الله عنهم	٢٩٠	باب من فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما	٢٩٦	باب قدر عمره صلوات الله عليه و سلم و اقامته بمكة و المدينة
٢٨٦	باب من فضائل ابي موسى و ابي عامر الا شعريين رضي الله عنهما	٢٩٥	باب من فضائل خديجة رضي الله عنها	٢٩٦	باب في اسمائه صلوات الله عليه و سلم
٢٨٧	باب من فضائل الا شعريين رضي الله عنهم	٢٩٥	باب فضائل عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها	٢٩٦	باب علمه صلوات الله عليه و سلم بالله تعالى و شدته خشيته
٢٨٨	باب من فضائل ابي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنه	٢٩٥	باب من فضائل فاطمة رضي الله عنها	٢٩٦	باب وجوب اتباعه صلوات الله عليه و سلم
٢٨٩	باب من فضائل جعفر و اسماء بنت عميس اهل سفينة رضي الله عنهم	٢٩٦	باب من فضائل ام سلمة رضي الله عنها	٢٩٦	باب توقيره صلوات الله عليه و سلم و ترك اكثر اسوالة عمال ضرورية اليه او لا يتعلق به تكليف و لا يقح و نحو ذلك
٢٩٠	باب من فضائل سلمان و بلال و هيب رضي الله عنهم	٢٩٦	باب من فضائل زينب ام المؤمنين رضي الله عنها	٢٩٦	باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره صلوات الله عليه و سلم من معاش الدنيا على سبيل الرأي
٢٩١	باب من فضائل ابي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنه	٢٩٦	باب من فضائل ام ايمن رضي الله عنها	٢٩٦	باب فضل النظر اليه صلوات الله عليه و سلم و تبنيه
٢٩٢	باب من فضائل غفار و اسلم و جهينة و اشجع و مزينة و تميم و دوس و طي	٢٩٦	باب من فضائل ام سليم ام انس ابن مالك و بلال رضي الله عنهم	٢٩٦	باب فضائل عيسى عليه السلام
٢٩٣	باب خيار الناس	٢٩٦	باب من فضائل عبد الله بن مسعود و امه رضي الله عنهما	٢٩٦	باب من فضائل ابراهيم الخليل عليه السلام
٢٩٤	باب من فضائل نساء قريش	٢٩٦	باب من فضائل ابي بن كعب و جماعة من الانصار رضي الله عنهم	٢٩٦	باب من فضائل موسى
٢٩٥	باب مواخاة النبي صلوات الله عليه و سلم بين اصحابه رضي الله عنهم	٢٩٦	باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه	٢٩٦	باب من فضائل يوسف
٢٩٦	باب بيان ان بقاء النبي صلوات الله عليه و سلم امان لامان اصحابه	٢٩٦	باب من فضائل ابي دجانه سماك بن خروشة رضي الله عنه	٢٩٦	باب من فضائل زكريا
٢٩٧	باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم	٢٩٦	باب من فضائل عبد الله بن عمرو ابن حرام و الدجابر رضي الله عنهما	٢٩٦	باب من فضائل الخضر
٢٩٨	باب بيان معنى قوله صلوات الله عليه و سلم على راس مائة سنة لا يبقى نفس منقوسة ممن هو موجود الآن	٢٩٦	باب من فضائل جليبيب رضي الله عنه	٢٩٦	باب فضائل الصحابة رضي الله عنهم
٢٩٩	باب تحريم سب الصحابة	٢٩٦	باب من فضائل ابي ذر رضي الله عنه	٢٩٦	باب من فضائل ابي بكر الصديق رضي الله عنه
٣٠٠	باب من فضائل اولى قريش رضي الله عنهم	٢٩٦	باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه	٢٩٦	باب من فضائل عمر رضي الله عنه
٣٠١	باب وصية النبي صلوات الله عليه و سلم لاهل مصر	٢٩٦	باب من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما	٢٩٦	باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه
٣٠٢	باب فضل اهل عمان	٢٩٦	باب من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما	٢٩٦	باب من فضائل علي بن ابي طالب رضي الله عنه
٣٠٣	باب ذكر كذاب ثقيف و مبيرها	٢٩٦	باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه	٢٩٦	باب في فضل سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
٣٠٤	باب فضل فارس	٢٩٦	باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنها	٢٩٦	باب من فضائل طلحة و الزبير رضي الله عنهما
٣٠٥	باب قوله صلوات الله عليه و سلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة	٢٩٦	باب من فضائل ابي هريرة رضي الله عنه	٢٩٦	باب من فضائل ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه
					باب من فضائل الحسن و الحسين

كتاب البر و الصلة و الادب

٣١٦	باب ير الوالدين و انما احق به	٣١٨	باب تفسير البر و الاثم و نحوهما	٣١٦	باب فضل صلة اصدقاء الاب و الام
٣١٧	باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلوة و غيرها	٣١٩	باب صلة الرحم و تحريم قطعها	٣١٧	باب فضل صلة اصدقاء الاب و الام
٣١٨	باب فضل صلة اصدقاء الاب و الام	٣٢٠	باب تحريم الظن و التجسس و التنافس	٣١٨	باب فضل صلة اصدقاء الاب و الام

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٥٥	باب استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب	٣٥٢	باب في الادعية	٣٤٩	باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه
٣٥٦	باب انه يستجاب للداعي ما لم يجعل فيقول دعوت فلم يستجب له	٣٥٣	باب التسيير اول النهار وعند النوم	٣٥٠	باب التوبة
٣٥٦	باب اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء	٣٥٥	باب استحباب الدعاء عند صياح الديك	٣٥١	باب استحباب خفض الصوت بالذكر الا في المواضع التي ورد الشرع برقعها كالتلبية وغيرها
٣٥٦	باب قصة اصحاب الغار الثلاثة و التوسل بصالح الاعمال	٣٥٥	باب فضل سبحان الله وبمحمده	٣٥١	باب استحباب الاكثار من قول لا حول ولا قوة الا بالله
			باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب		باب الدعوات والتعوذ
					باب الدعاء عند النوم

كتاب التوبة

٣٦٣	وفداء كل مسلم يكاف من النار	٣٦١	باب قبول التوبة من الذنوب وان تكررت الذنوب والتوبة	٣٥٨	باب سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة
٣٦٣	باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه	٣٦١	باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش	٣٥٨	باب فضل دوام الذكر والفكر في امور الاخيرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الاوقات والاشتغال بالدنيا
٣٦٨	باب في حديث الافك وقبول توبة القاذف	٣٦٢	باب قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات	٣٥٩	باب سعة رحمة الله تعالى وانها تغلب غضبه
٣٦٢	باب براءة حرم النبي صلى الله عليه وسلم من الريبة	٣٦٣	باب قبول توبة القاتل وان كثرت له		
		٣٦٣	باب في سعة رحمة الله تعالى للمؤمنين		

كتاب صفة المنافقين واحكامهم

٣٨٠	قريتا	٣٤٨	باب مثل المؤمن كالزرع والمنافق والكافر كالارزق	٣٤٢	باب صفة القيامة والجنة والنار
٣٨٠	باب ان يدخل احد الجنة بجله بل برحمة الله تعالى	٣٤٩	باب مثل المؤمن مثل الغنلة	٣٤٤	باب انشقاق القمر
٣٨١	باب اكثار الاعمال والاجتهاد في العبادة	٣٤٩	باب تحريش الشيطان وبعثه سراياة لفتنة الناس وان مع كل انسان	٣٤٨	باب في الكفار
	باب الاقتصاد في الموعدة			٣٤٨	باب جزاء المؤمن بحسناته والدنيا والاخرة وتجميل حسنات الكافر في الدنيا

كتاب الجنة وصفة نعيمها واهلها

٣٩١	باب اثبات الحساب	٣٨٩	اهل الجنة واهل النار	٣٨٣	باب جهنم اعداها الله منها
٣٩٢	باب الامر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت	٣٩٠	باب عرض مقعد البيت من الجنة والنار عليه واثبات عذاب القبر والتعوذ منه	٣٨٤	باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيمة
				٣٨٨	باب في صفة يوم القيمة اعان الله على اهواله
				٣٨٩	باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا

كتاب الفتن

٣٩٣	فصل من اكره على المقاتلة فقتل يبوء قاتله باثمه واثم هذا ويكون من اصحاب النار	٣٩٢	على نياتهم	٣٩٢	فصل من اشرط الساعة خروج ياجوج وماجوج
	فصل اذا التقى المسلمان بسيفيهما		فصل ظهر الفتن كمواقع القطر القاعد فيها خير من الماشي و الماشي فيها خير من الساعي	٣٩٣	فصل يوم هذا البيت جيش فيخسف باولهم واجرهم ثم يبعثون

جلد الثالث في المسحح بالحسنة والبيع بالثمن

كتاب البيوع باب ابطال بيع الملامسة والمناذرة **حدثنا يحيى بن يعقوب القمي قال قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن زهير عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الملامسة والمناذرة **وحدثنا ابو كريب وابن ابي عمير قالوا نكحتم عن سفیان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا بن نعيم وابو اسامة سمعا قال وثنا محمد بن عبد الله بن نعيم قال نا ابي حرق قال وحدثنا محمد بن ابي ثني قال نا عبد الوهاب كلهم عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال نا اخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن ميناء انه سمعه يحدث عن ابي هريرة انه قال نهى عن بيعتين الملامسة والمناذرة اما الملامسة فان يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير ثوب والمناذرة ان يبتذل واحد منهما ثوبه الى الاخر ولم ينظر واحد منهما الى ثوب صاحبه **وحدثنا ابو الطاهر وحرملة بن يحيى واللفظ لحرملة قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال نا اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص ان ابا سعيد الخدري قال نا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين وليستين نهى عن الملامسة والمناذرة في البيع واللامسة لمس الرجل ثوب الاخر بيده بالليل او بالنهار ولا يقبله الا بذلك والمناذرة ان يبتذل الرجل الى الرجل ثوبه ويبتذل الاخر اليه ثوبه ويكون ذلك بيعا عن غير نظر ولا تراض **وحدثنا ثوبان بن عمرو والناقد قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد **باب بطلان بيع الحصة والبيع الذي فيه غرر **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن ادريس ويحيى بن سعيد وابو اسامة عن عبيد الله بن عمر قال نا حدثني زهير بن حرب واللفظ له قال نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال نا حدثني ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نا في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصة وعن بيع الغرر **باب تحريم********************

فيقول اذا ريت هذا الثوب بالحصة فهو بيع منك كذا او اما النهي عن بيع الغرر فهو اصل عظيم من اصول كتاب البيوع ولهذا قدره مسلم ويعد فيه مسائل كثيرة غير منقحة كبيع الآبق والعمركا والجول وما لا يقدر على تسليمه وما لم يتم ملك البائع عليه وبيع السك في الماء الكثير واللبن في الفزع وبيع الحمل في البطن وبيع بعض العبرة بهما وبيع ثوب من الثوب وشاة من شياه ونظائر ذلك فكل هذا يبيعه باطل لانه غرر من غير حاجة وقد يحتل بعض الغرر ايضا اذا دعت اليه حاجة كالجمل اساس الداروكا اذا باع الشاة الحامل والتي في مزاجها لبن فانه يبيع البيوع لان اساس تايح للظن من الدارولان الحاجة تدعو اليه فانه لا يمكن رؤيته وكذا القول في حمل الشاة ولبنها وكذلك اجمع المسلمون على جواز اشياء فيها غرر حتى جازها انهم اجمعوا على منعه ببيع الجيرة المشوة وان لم ير حشوا ولو يبيع حشوا با نغزاه لم يجرهوا وجمعوا على جواز ابادة الدار الدابة والثوب ونحو ذلك شرعا ان الشتر قد يكون ولو ما وقد يكون تسعة وعشرين وجمعوا على جواز دخول الحمام بالاجرة مع اختلاف الناس في استئجارهم الماروف في قدر كشم وجمعوا على جواز الشرب من السقاء بالعوض مع جملة قدر المشروب واختلاف مادة الشاربين ونكس هذا وجمعوا على بطلان بيع الاجنة في البطن والظفر في السواد قال العلماء هذا بطلان بسبب الغرر والصحة وجوده على ما ذكرناه وهو ان دعت حاجة الى ارتكاب الغرر ولا يمكن الاحتراز عنه الا بشقة وكان الغرر حقا جازا البيوع والا فلا واقع في بعض مسائل الباب من اختلاف العلماء في صحة البيوع فيها وفساد كبيع العين الغائبة يعني على هذه القاعدة فبعض يرى ان الغرر حقا فيجوز كالمعروف فيصح البيوع وبعض يراه ليس بحق فيسقط البيوع والله اعلم واعلم ان بيع الملامسة وبيع المناذرة وبيع جبل الجبله وبيع الحصة وعسب الفحل واشباهها من البيوع التي جازها فيمنصوص خاصة هي واغلب في النسي عن بيع الغرر لكن افوت بالذكري ونسي عننا كونها من بياعات الجاهلية المشهورة والله اعلم **باب تحريم بيع جبل الجبله فيه حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع جبل الجبله هي بفتح الحاء والباء في الجبل وفي الجبله قال القاضي ورواه بعضهم باسكان الباء في الاول وهو قول جمل وهو غلط والصواب الفتح قال اهل اللغة الجبله هنا جمع ما بل كظلمة وفاجر وفجرة و كاتب وكتبته قال الاخفش يقال جلت المرأة فهي ما بل والجمع نسوة جبله وقال ابن الانباري الباء في الجبله لبيان النسوة ووافقه بعضهم واتفق اهل اللغة على ان الجبله تنقش بالادبيات ويقال في غيرهن**

كتاب البيوع قال الازهرى تقول العرب بعث بمعنى بعث ما كنت ملكة وبعث بمعنى اشتريت قال وكذلك شريت بالمعنيين قال وكل واحد يبيع ويا بئح لان الثمن والتمن كل منها يبيع وكذا قال ابن قتيبة يقول بعث الشيء بمعنى اشتريته وشريت الشيء بمعنى اشتريته ومعنى بيته وكذا قاله اخرون من اهل اللغة ويقال بعته وابتعته فهو يبيع ويبيوع قال الجوهري كما يقول فيمن يبيوع قال الخليل المزدوم من بيع واومضقول لانهما زائدة في اول بالوزن وقال الاخفش المزدوم عين الكلمة قال المازري كلاهما حسن وقول الاخفش اقيس والابيتاع الا شتره وتمايبا ويا بعته ويقال استبتعت اى سالت البيوع وابتعت الشيء اى عرضته للبيوع وبيع الشيء بكسر الباء ومعناه يبيع لغيره وكذلك القول في قيل وكيل **باب ابطال بيع الملامسة والمناذرة** **قوله في الاسناد الاول ما لك عن محمد بن يحيى بن جان عن الاعرج** **كذا هو في جميع النسخ** **بلادنا وذكر القاضي انه وقع في نسخ من طريق عبد الغافر الفارسي ما لك عن تافع عن محمد بن يحيى بن جان بزيادة تافع قال وهو غلط وليس لنا في ذكر في هذا الحديث ولم يذكر ما لك في الموطا نا في هذا الحديث واما نهى صلى الله عليه وسلم عن الملامسة والمناذرة فقد فسره في الكتب باحد الاقوال في تفسيره ولا صابنا ثلثة اوجه في تاويل الملامسة احدها تاويل القاضي وهو ان ياتي بثوب مطوي او في ظلمة فيلمسه المصنوع فيقول صاحبه بعته كذا بشرط ان يقوم لك مقام نظرك ولا خيارك اذا رايته والثاني ان يجمل نفس المصنوع ببيعها فيقول اذا لمسته فهو بيع لك والثالث ان يبيعه شيئا على انه من لسه انقطع خيار المجلس وغيره وهذا البيوع باطل على التاويلات كلها وفي المناذرة ثلثة اوجه ايضا احدها ان يجعل نفس البيعة بيعا وهو تاويل القاضي والثاني ان يقول بعك فاذا بيته اليك انقطع الخيار ولزم البيوع والثالث المراد بزيادة الحصة كما سنذكره ان شاء الله تعالى في بيع الحصة وهذا البيوع الحصة وهذا البيوع باطل للفساد **قوله ويكون ذلك بيعا عن غير نظر ولا تراض** **معناه** **بلا تاامل ورضا بعد التامل والله اعلم** **باب بطلان بيع الحصة والبيع الذي فيه غرر** **نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصة وبيع الغرر** **ما يبيع الحصة فيه ثلثة تاويلات احدها ان يقول بعك من هذه الثوب ما دعت عليه الحصة التي اريسا وبتك من هذه الارض من بنا الى ما انتمت اليه هذه الحصة والثاني ان يقول بعك على انك بالخير الى ان ارمى بهذه الحصة والثالث ان يجعل نفس الرمي بالحصة بيعا****

بيع حبل الحبله حدثنا يحيى بن يعقوب وعبد بن ربح قالنا انا الليث **ح** وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه نهى عن بيع حبل الحبله **وحدثنا** زهير بن حرب وعبد بن المثنى واللفظ لزهير قالنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان اهل الجاهلية يتبايعون لحم الجوز والى حبل الحبله ان تسبح الناقة ثم تحمل التي نتجت منها هم رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك **باب** تحريم بيع الرجل على بيع اخيه وسومه على سومه وتحريم النجس وتحريم التصرية **حدثنا** يحيى بن يعقوب قال قرأت على ملك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض **حدثنا** زهير بن حرب وعبد بن المثنى واللفظ لزهير قالنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر قالوا انا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسم المسلم على سومة المسلم **وحدثنا** احمد بن ابراهيم الدورقي قال حدثني عبد الصمد قال نا شعبة عن العلاء وسهيل عن ابيهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله **ح** وحدثنا محمد بن المثنى قال نا عبد الصمد قال نا شعبة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله **ح** قال وثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله عليهما وسلم نهى ان يستامر الرجل على سومة اخيه وفي رواية الدورقي على سومة اخيه **وحدثنا** يحيى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يتلقى الركبان لبيع ولا يبيع بعضكم على بيع بعض **واتنا** جشوا ولا يبيع حمار لباد ولا تصير الابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها فان رضىها امسكها وان سخطها اردتها وصاغها من تمر **حدثنا**

لا يبيع اخيه **ح** **المؤيد** لا يبيع لأخيه الا بئله

فيها ويرفع ثمنها وقال ابن قتيبة اصل النجس الخسل وهو الذراع ومنه قيل للساننا نجس لان تحت اليد الخسل ويقال له كل من استشارنا فمونا نجس وقال المروى قال ابو بكر النجس المدح والاطراء على هذا معنى الحديث لا يمدح احدكم السلعة ويزيد في ثمنها بل يمدحها ويبيعها **الاول** قوله حدثنا شعبة عن العلاء وسهيل عن ابيهما عن ابي هريرة **هكذا** هو في جميع النسخ عن ابيهما وهو مشكل لان العلاء هو ابن عبد الرحمن وسهيل هو ابن ابي صالح وليس باخ لفظا يقال عن ابيهما بكسر الباء بل كان حقران يقول عن ابيهما ويخبرني ان يعتبر الوجود في النسخ عن ابيهما فتح الباء الموحدة ويكون تشبها بعل من قال بذا ان بان ورايت ابيمن فتناه بالالف والنون او بالياء والنون وقد سبق مثله في كتاب النكاح واوضحناه هناك قال القاضي الرواية فيه عندهم شيوخنا بكسر الباء قال وليس هو بصواب لانها ليسا الاخرين قال دوق في بعض الروايات عن ابيهما وهو الصواب قال وقال بعضهم في الاول لعلم عن ابيهما فتح الباء **وقوله** رواية الدورقي على سومة اخيه هو بكسر السين واسكان الياء وهي لغة في السوم ذكرها الجوهري وغيره من اهل اللغة قال الجوهري ويقال ان تاتي اليه سومة قوله صلى الله عليه وسلم ولا تصير الابل بعوم الاء فتح الصلا ونصب الابل من التقريرة وهي النجس يقال منى يقرى تقريرة ومرها يقرها تقريرة في سمره كقائها يقرها تقريرة في مشاة وذكابا يقرها تقريرة في مزاكة قال القاضي دودويه في غير صحيح مسلم عن بعضهم لا تصير الابل للتادوم العاد من القرطال وعن بعضهم لا تصير الابل بعوم الاء من تعريتها وابدالها ويرفع الابل على ما لم يسم فاعلم من العرايض وهو رباط اخلافا والاول هو الصواب المشهور ومنه لا تحموا اللبن في مزعما متلاوة بيها حتى ينظم مزعما فيظن المشتري ان كثرة لبنها مادة لاسطرة ومنه قول العرب مررت المارني الخوض اى جمعة ومرى المارني فله اى جسم فلم يتزوج قال الخطابي **اخترت** العلماء واهل اللغة في تفسير العراة وفي اشتقاقها فقال الشافعي القريرة ان رباط اخلاف الناقة او الشاة ويرك حلبها اليومين والثلاثة حتى يجمع لبنها فيزيد مشتريها في ثمنها بسبب ذلك لظنه ان عاده لما وقال ابو عبيد بن مري اللبن في مزعما اى حنفيه واصل القريرة حبس المار قال ابو عبيد ولو كانت من الربط كانت مبرورة او مبردة قال الخطابي وقول ابي عبيد حسن وقول الشافعي صحيح وقال والعرب تعرف مزوع المحلوبات واستدل بصحة قول الشافعي بقول العرب لا يحسن الكراما يحسن الحلب والعرو يقول مالك بن نويرة ... فقلت لغوي هذه صدقكم مبررة اخلافا لم تجردوه قال ويحتمل ان اصل العراة مبردة ابدلت احدى الراديين الفا قولته فاب من دسها اى دسها كبروا اجتماع ثلثة احرف من جنس واعلم ان القريرة حرام سولة تقريرة الناقة والبقرة والشاة والجمارية والفرس و

الحمل يقال حملت المرأة ولدا وحملت لولد وحملت الشاة سمخلة ولا يقال حملت قال ابو عبيد لا يقال لشي من الحيوان حمل الا ما جاز في هذا الحديث واختلف العلماء في المراد بالشي من بيع حبل الحبله فقال جماعة هو النجس فمن يؤهل الى ان تلد الناقة ويلد لها وقد ذكر سلم في هذا الحديث هذا التفسير عن ابن عمر قال مالك والشافعي ومن تابعهم وقال آخرون هو بيع ولد الناقة الحامل في الحال وبهذا التفسير ابي عبيد بن مري المشفى وما جازى به القاسم بن سلام واخرين من اهل اللغة وروى قال احمد بن حنبل واستحقق من رايه وهذا الرب الى اللغة من الراوى هو ابن عمر وقد فسره بالتفسير الاول وهو اعرف ومنه سبب الشافعي ومحقق الاموريين ان تفسير الراوى مقدم اذا لم يخالف الظاهر وهذا البيع باطل على التفسيرين الاولين فلا يبيح ثمن الى اهل الجمل والاهل ياخذ قسطا من الثمن واما الثاني فلا يبيح معدوم ومجمل وغير ملوك البائع وغير معدوم على تسليمه والاشاء علم **باب** تحريم بيع الرجل على بيع اخيه وسومه على سومه وتحريم النجس وتحريم القريرة **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يبيع بعضكم على بيع بعض وفي رواية لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له وفي رواية لا يسم المسلم سومة المسلم اما البيع على بيع اخيه فمقاله ان يقول من اشترى ... شيئا في مدة النجس فلا يبيح وانا ابيك مثل ما يخص من ثمنه او جود منه فتمت ونحو ذلك وبذا حرام وكبر ما ايضا الشرى على شرى اخيه وهو ان يقول للبائع في مدة النجس فلا يبيح وانا اشترى به بك من هذا الثمن ونحو ذلك او السوم على سومة اخيه فمقاله ان يكون قد اتفق مالك السلعة والراغب فيما على البيع ولم يعده فيقول الاخر للبائع انا اشترى به وبذا حرام بعد استقراء الثمن واما السوم في السلعة التي تباع فيمن يزيد فليس بحرام واما الخطبة على خطبة اخيه وسؤال المرأة طلاق اختها فسبق بيانها واضحا في كتاب النكاح وسبق هناك ان الرواية لا يبيح ولا يخطب بالرفع على سبيل الجوازى يراد به النهى وذكرنا انه ابلغ واجمع العلماء على منع البيع على بيع اخيه والشرى على شراه و السوم على سومة فلو خالف وعده فمقاله في منع هذا البيع بل من ذهب الشافعي واهل حنيفة واخرين وقال داؤد ولا يبيحون ماك روايتان كالمذاهبين وهو سومة على اباحة البيع والشرى فيمن يزيد ويرى قال الشافعي وكبر بعض السلف واما النجس فيمن مفعولهم ثم سائمة ثم شين محرمه وهو ان يزيد في ثمن السلعة لا يرغب فيها بل يندع غيره ويغره ليزيد ويشترىها وبذا حرام بالاجماع والبيع صحيح والاشاء من النجس بان جش ان لم يظلم به البائع فان واطاه على ذلك انما جميعا ولا خيار للشري ان لم يكن من البائع مواطاة وكذا ان كان في الاصح لا يقر في الاغترار من مالك روايتان ان البيع باطل وجعل النهى عنه مقتضيا للفساد واصل النجس الاشارة ومنه نجس الصيد النجس بعين النجس اذا اشترى به النجس في السلعة نا جش لان زهير القريرة

ههنا الاستعراق بشره اذلة الذوق وبانه لا فائدة في الاخبار عن البعض بانهم يتكفرون هذا البيوع اذ هو معلوم بالضرورة فلا يحمل كلام الشارع عليه على ان اللائق بكلام الشارع الحمل على بيان الاحكام لا على بيان الوقائع فتأمل ثم قيل المراد به انه لا يسم احد على سومة اخيه وقيل بل المراد حقيقة البيوع كان يبيح البائع الاخر عند المشتري ويقول له عندي متاع احسن من هذا الذي يشتريه وارخص فيفسد البيوع على البائع الاول وان كان الغالب مثل هذا في المشتريين والله تعالى اعلم

قوله كان اهل الجاهلية يتبايعون لحم الجوز والى حبل الحبله الخ حبل الحبله على هذا يكون اجلا للبيوع ويكون المبيوع غيرة والمبتاد من لفظ الحديث ان حبل الحبله هو المبيوع والمعتيان يتاسيان النهى اما الثاني فلكون المبيوع معدوما واما الاول فلكون الاجل مجهولا **قوله** لا يبيع بعضكم نفى بمعنى النهى وفي بعض النسخ لا يبيح على لفظ النهى ولا يصح الحمل على حقيقة الخيار لوجود مثل هذا البيوع القول بان الاخبار عن البعض بالنفى صحيح ضرورة ان البعض يتكفرون هذا البيوع ولا يصرفه كون البعض الاخرى تاتي به مدفوع بان المراد بالبعض

الله عليه عن بيع الثمر حتى يطيب **حدثنا** أحمد بن عثمان النوفلي قال نا أبو عاصم **قال** وحدثني محمد بن حاتم واللفظ له قال تاروخ قال دنا
 زكرياء بن اسحاق قال نا عمرو بن دينار نا سمع جابر بن عبد الله يقول نبي رسول الله صلى الله عليه عن بيع الثمر حتى يبداً وصلاحه **حدثنا**
 محمد بن المثني وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري قال سألت ابن عباس عن بيع النخل فقال نبي رسول
 الله صلى الله عليه عن بيع النخل حتى يأكل منه او يوكل منه وحتي يوزن قال فقلت ما يوزن فقال رجل عنده حتى يوزن **وحدثني**
 ابو كريب محمد بن العلاء قال نا محمد بن فضيل عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لا تبتاعوا الثمار حتى يبدا
 صلاحها **باب** تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العرايا **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا سفين بن عيينة عن الزهري **قال** وحدثنا ابن نمير
 وزهير بن حرب واللفظ لهما قال نا سفين قال نا الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه نبي عن بيع الثمر حتى يبداً وصلاحه و
 عن بيع الثمر بالتمر قال ابن عمر وثنا زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه رخص في بيع العرايا زاد ابن نمير في روايته ان تباع **وحدثني**
 ابو الطاهر وحرملة واللفظ لحرملة قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن
 ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لا تبتاعوا الثمر حتى يبداً وصلاحه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر **قال** ابن شهاب وحدثني سلم بن
 عبد الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه مثله سواء **وحدثني** محمد بن رافع قال نا جحيم قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
 عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه نبي عن المزينة والمحاقلة والمزينة ان يباع ثمر النخل بالتمر والمحاقلة ان يباع الزرع
 بالقمح واستكراء الارض بالقمح قال واخبرني سالم بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه انه قال لا تبتاعوا الثمر حتى يبداً وصلاحه
 ولا تبتاعوا الثمر بالتمر **قال** سالم اخبرني عبد الله عن زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه انه رخص بعد ذلك في بيع العربية بالرطب
 او بالتمر ولم يرخص في غير ذلك **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله
 عليه رخص لصاحب العربية ان يبيعهما بخوصهما من التمر **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال
 اخبرني نافع انه سمع عبد الله بن عمر يحدث ان زيد بن ثابت حدثه ان رسول الله صلى الله عليه رخص في العربية ياخذها اهل البيت بخوصها
 تمرًا يا كلونها رطبًا **وحدثنا** محمد بن المثني قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني نافع بهذا الاسناد مثله **وحدثنا**
 يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد غير انه قال والعربية النخل تجعل للقوم فيبيعونها بخوصها تمرًا **حدثنا** محمد بن
 ربح بن المهاجر قال نا الليث عن يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال حدثني زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه رخص في بيع

الثمار حتى يبتدئ بصلاحها

مطلقا بلا شرط فدهينا ومنه سبب جمهور العلماء ان البيع باطل لاطلاق هذه الامايرش وانما صحها بشرط
 القطع لاجتماع فخصنا الاحاديث بالاجماع فيما اذا شرط القطع ولان العادة في الثمار الابقاء فصار
 كالشرط واما اذا بيعت الثمرة بعد بدو الصلاح فيجوز بيعها مطلقا بشرط القطع وبشرط التيقن المفهوم
 هذه الاحاديث ولان ما بعد الغاية يخالف ما قبلها اذ لم يكن من جنسها وان الغالب فيها السلامة بخلاف
 ما قبل الصلاح ثم اذا بيعت بشرط التيقن او مطلقا يلزم البائع تيقنها او ان الجزاء ان ذلك هو العادة
 فيها بذاهنا وبيننا ووبر قال مالك وقال ابو حنيفة يجب شرط القطع والشد العلم وقوله عن السنبل حتى
 يبيض (فيردليل لذهب مالك والكوفيين واكثر العلماء ان يجوز بيع السنبل المشد واما ما ذهبا ففيه
 تفصيل فان كان السنبل شعيرا او ذرة او ما في معناها ما ترمى جارة جاز بيعه وان كان حنطة ونحوها
 ما ترمى جارة بالعتور التي تزال باليد يابس ففيه قولان للشافعي الجديان لا يبيع وهو صحيح وقوله القديم انه
 يبيع وما قبل الاشتداد فلا يبيع بيع الزرع الا بشرط القطع كما ذكرنا واذا باع الزرع قبل الاشتداد مع
 الارض بلا شرط جاز بيعها الارض وكذا التمر قبل بدو الصلاح اذا بيع مع الشجر جاز بيعها بشرط بيعها وكذا حكم
 بقول في الارض لا يجوز بيعها في الارض دون الارض الا بشرط القطع وكذا لا يبيع بيع البطح ونحوه
 قبل بدو صلاحه وفروع المسئلة كثيرة قد نقتت مقاصدها في روضة الطالبين وشرح المنذوب وجمعت
 فيها جملة مستكثرات وبالشد التوفيق (قوله في الحديث نبي البائع والمشتري اما البائع فلا يبريد اكل
 المال بالباطل واما المشتري فلا يوافقه على حرام ولا يبيع مال وقد نهي عن ائتمانه المال **باب**
تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العرايا فيه حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نهي عن الثمر بالتمر وخص في بيع العرايا وفي رواية رخص في بيع العربية بالرطب او بالتمر ولم يرخص في غير
 ذلك وفي رواية رخص لصاحب العربية ان يبيعهما بخوصها من التمر واتي روايات الباب بمعناه وفيها
 ذكر المالحقة والمزينة وكراد الارض وبهذا نؤخره الى باب ما يباعه واما الفاظ الباب فقوله وعن بيع الثمر بالتمر وفي
 رواية لا تبتاعوا الثمر بالتمر في الروايتين الاول الثمر بالثاء المشد والثاني الثمر بالثاء المشد ومعناه الرب
 بالتمر وليس المراد كل الثمر بالثاء المشد فان سائر الثمار يجوز بيعها بالتمر (قوله حدثنا جحيم) هو
 بضم الهاء واخره نون (وقوله رخص في بيع العربية بخوصها من التمر) هو بفتح الهاء وكرسا بالفتح اشهد
 معناه بقدر ما فيها اذا صار ثمران فتح قال هو مصدر اى اسم للفعل ومن كسر قال هو اسم للشئ المخروص
 له هكذا وجد ههنا بياض في الشيخ ١٢ وفي المصرية اسم وكين بن الفضيل وشرح مسلم ساكنة عنه
 اه اقول وفي الخلاصة والتعريب اسم ابن ابي نعم عبد الرحمن الجعفي عن المغيرة بن شعبه وابي هريرة وبها هو
 الصواب والشد العلم ١٢

وتامة غيره حذو في الطريقين الاول ولتقر على ابي الزبير لوصول الغرض به لكنه اراد زيادة البيان
 والايضاح وقد سبق بيان مثل هذا غير مرة (قوله حدثنا احمد بن عثمان النوفلي نا ابو عاصم ومحدثي محمد
 بن حاتم واللفظ لتاروخ نا زكريا بن اسحق نا عمرو بن دينار) هكذا لو جرد في النسخ هذا وارشاه
 فينبغي ان يقر القاري بعد روع قالنا حدثنا زكريا نا ابا عاصم ورواه يرويان عن زكريا فلوقال
 القاري قال نا زكريا كان خطأ لانه يكون محدثا عن روح ورواه تاروخ بطريق ابي عاصم ومثل هذا
 مما يغفل عنه فهبت عليه ليقطن لاشياءه وينبغي ان يكتب هذا في الكتاب فيقال قالنا نا زكريا
 وان كانا لانه قد فون لفظه قال اذا كان المحدث عنه واحدا لا يلبس بخلاف هذا فان قال قائل
 يجوز ان يقال هنا قال نا زكريا ويكون المراد قال روح ويدل عليه ان قال واللفظ لقلنا هذا معتمدا
 ولكن الظاهر المتعارف ما ذكرناه اوله لانه اكثر فائدة للتاكيد لكونه تاروخا لرواية ابي عاصم والشد العلم
 (قوله عن ابي البختري) هو بفتح الباء الموحدة واسكان الخاء المعجمة وفتح التاء المشددة فوق واسم سعيد
 بن عمران ويقال ابن ابن عمران ويقال ابن فيروز الكوفي الطائي مولاهم قال بلال بن خبان بالمعجم
 وبالوحدة كان من افاضل اهل الكوفة وقال حبيب بن ابي ثابت الامام الجليل اصمعت انا وسعيد
 ابن جبيرة والواحد الجعفي وكان ابو البختري اعلمنا وافقنا قتل بالجماع سنة ثلث وثمانين وقال ابن معين
 والواحد هو ابو زيد ثقة واما ما ذكرت فانه لان الحكم ابا احمد قال في كتابه الاسماء والكنى
 ان ابا البختري هذا ليس قريبا عندهم ولا يقبل قول الحاكم لانه جرح غير منصف والجرح اذا لم يفسر لا يقبل وقد
 نص جماعات على انه ثقة وقد سبق بيان هذه القاعدة في اول الكتاب والشد العلم (قوله سألت ابن
 عباس عن بيع النخل فقال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل منه وحتي يوزن
 فقلت ما يوزن فقال رجل عنده حتى يوزن) اما قوله يا كل لو يوكل فمتاه حتى يصلح لان يوكل في الجملة
 وليس المراد اكل اكله بل ما ذكرناه وذلك يكون عند بدو الصلاح واما تفسير يوزن فيحرفه لانه
 المحرطون الى معرفة قدره وكذا الوزن وقوله حتى يوزن هو بتقديم الزاي على الراءى مخروص ووقع في بعض
 الاصول بتقديم الراء وهو صحيح وان كان يمكن تاويله بوضع والشد العلم وبهذا التفسير عند العلماء وبعضهم
 معنى المناف الى ابن عباس لانه اقر قال عليه ولم يذكره وتقرره كقوله والشد العلم (قوله عن ابن ابي نعم) هو
 باسكان العين بلا ياء بعدها واسمها اما احكام الباب فان باع الثمرة قبل بدو صلاحها بشرط القطع
 صح بالاجماع قال اصحابنا ولو بشرط القطع ثم لم يقطع فالبيع صحيح ويلزم البائع بالقطع فان تراضيا على ابقائه
 جاز وان باعها بشرط التيقن فالبيع باطل بالاجماع لانه بما كتفت الثمرة قبل ادراكها فيكون البائع
 قد اكل مال غيره باطل كما جازت به الاحاديث واما اذا شرط القطع فقد استثنى هذا الضر وان باعها

ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة والمزينة ان يباع ما في رءوس النخل بتمر بكيل مسمى ان زاد
 قلى وان نقص فعلى **وحدثنا ابو الربيع وابوكامل قالا** نأخذ ما قال نايوب بهذا الاستناد نحوه **وحدثنا** اقتيبة بن سعيد قال ناليت **ح** قال
 وحدثني محمد بن ربح قال انا الليث عن نافع عن عبد الله بن نعيم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة ان يبيع ثمرها ثلثه ان كانت نخلا بتمر كيل وان
 كان كروفاً ان يبيعه بزيب كيل وان كان زرعاً ان يبيعه بكيل طعامه نهي عن ذلك كله وفي رواية قتبية او كان زرعاً **وحدثني** ابو الطاهر قال
 انا ابن وهب قال حدثني يونس **ح** قالا وحدثنا ابن رافع قال نايوب بن ابي فديك قال اخبرني الضحاك **ح** قال وحدثني سويد بن سعيد قال نأخذ ما
 ابن مسيرة قال حدثني موسى بن عقبة كلهم عن نافع بهذا الاستناد نحوه **باب** من باع نخلا عليها تمر **وحدثنا** يعقوب بن يعقوب قال قرأت
 على مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد اُتيت ثمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع **وحدثنا** محمد بن المثنى
 قال نايوب بن سعيد **ح** قال وحدثنا ابن نعيم قال نايوب جميعاً عن عبيد الله **ح** قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له قال نايوب بن بشر قال نا
 عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما نخل اشترى اصولها وقد اُتيت فان ثمرها للذي اشترى الا ان يشترط الذي اشترىها
وحدثنا اقتيبة بن سعيد قال ناليت **ح** قال وحدثنا ابن ربح قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امرئ اُتيت نخلا ثم
 باع اصلها فللذي اُتيت النخل الا ان يشترط المبتاع **وحدثنا** ابو الربيع وابوكامل قالا نأخذ ما **ح** قال وحدثني زهير بن حرب قال ناسم ليل
 كلاهما عن ايوب عن نافع بهذا الاستناد نحوه **وحدثنا** يعقوب بن يعقوب ومحمد بن ربح قالا انا الليث **ح** قال وحدثنا اقتيبة بن سعيد قال انا الليث عن ابن شهاب
 عن سالم بن عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلاً بعد ان تُؤتوا ثمرتها للذي باعها الا ان
 يشترط المبتاع ومن ابتاع عبداً فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع **وحدثنا** يعقوب بن يعقوب وابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قال يعقوب
 انا وقال الاخران ناسقين بن عيينة عن الزهري بهذا الاستناد مثله **وحدثني** حروثة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب
 قال حدثني سالم بن عبد الله بن عمران اياه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بشله **باب** النوى عن المحاقلة والمزينة وعن الخابرة و
 بيع الثمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع المعأومة وهو بيع السنين **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نعيم وزهير بن حرب قالوا جميعاً
 ناسقين بن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزينة والمخابرة وعن
 بيع الثمر حتى يبدأ صلاحها ولا يباع الا بالدينار والدرهم والعرايا **وحدثنا** عبد بن حميد قال انا ابو عاصم قال انا ابن جريج عن عطاء
 وابي الزبير انهما سمعا جابر بن عبد الله يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع النوى **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي قال انا محمد بن
 يزيد الجزري قال نايوب بن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن الخابرة والمحاقلة والمزينة وعن بيع

قال يعقوب بن محمد بن سفيان

بذهب وان كان حنطه لم يجر بيعها بحنطه وقال مالك يجوز ان يشترط المشتري وان كان دراهم والتمن
 دراهم وكذلك في جميع الصور لا طلق الحديث قال وكان لا حصه للمال من الثمن وفي هذا الحديث دليل
 الصالح عند اصحابنا ان اذا باع العبد الجارية وعليه ثياب لم يتردد في البيع بل يكون للبائع الا ان يشترطها
 المبتاع لانه مال في الجملة وقال بعض اصحابنا تدخل وقال بعضهم يدخل سائر العورة فقط والاصح انه
 لا يدخل سائر العورة ولا غيره بظاهر هذا الحديث ولان اسم العبد لا يتناول الثياب والله اعلم
باب النوى عن المحاقلة والمزينة وعن الخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع المعأومة
 وهو بيع السنين اما المحاقلة والمزينة ربيع الثمرة قبل بدو صلاحها فسبق بيانها في الباب الماضي واما
 الخابرة فهي والمزارعة متقاربتان وهما المعاملة على الارض ببعض ما يخرج منها من الزرع كالثلث
 والربح وغير ذلك من الاجزاء المعلومة لكن في المزارعة يكون البذر من مالك الارض وفي الخابرة
 يكون البذر من العامل هكذا قال جمهور اصحابنا وهو ظاهر نص الشافعي وقال بعض اصحابنا وجماعة
 من اهل اللغة وغيرهم بها بمعنى قالوا والمخابرة مشتقة من الجرب وهو الاكارى الفلاح بذوق
 الجمهور وقيل مشتقة من الجار وهي الارض اللينة وقيل من الخيرة وهي النصيب وهي بعض الثمار
 وقال الجوهري قال ابو يعقوب النوى من سبك او لم يقال تجر الخمرة اذا اشترى واشتاء فزبوا
 واقتسموا الجمار وقال ابن الاعراب ما خوذ من خبر لان اول هذه المعاملة كان فيسما وفي صحة المزارعة
 والمخابرة خلاف مشهور للسلف والخلف وسنوضحه في باب بعده ان شاء الله تعالى واما
 النوى عن بيع المعأومة وهو بيع السنين فمعناه ان يبيع ثمر الشجرة ما بين او ثلاثة او اكثر فيسمى ببيع
 المعأومة وبيع السنين وهو باطل بالاجماع نقل الاجماع فيه ابن المنذر وغيره لهذه الاحاديث
 ولانه بيع غير لانه بيع معدوم ويجوز وغيره وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 (قوله نهي عن بيع الثمر حتى يهدو صلاحه ولا يباع الا بالدينار والدرهم الا العرايا) معناه لا
 يباع الرطب بعد بدو صلاحه بتمر بل يباع بالدينار والدرهم وغيرهما والمتمتع انما هو بيعه
 بالتمرة العرايا فيجوز بيع الرطب فيما بالتمر بشرط السابق في باء (قوله نهي عن بيع الثمرة حتى تطعم)
 هو بيع التمرة وكسر العين اي يهدو صلاحها وتفسيرها ما يطيب الكلام (قوله نهي ان يشترى النخل حتى
 يشقه والاشقاء ان يجراد يفسر وفي رواية حتى تشق بالماء هو بيع التمرة واسكان السين فيها وتخفيف
 القاف ومنهم من فتح السين في تشقه وبها ما نزل تشقه ونشقه ومعناها واحد ومنهم من انكر تشقه وقال المعروف
 بالماء والصحيح جوازها وقيل ان الماء بدل من الماء قالوا واحد ومد منه وقد فسر الراوي الاشقاء والاشقاء

بما التزمين وشك فيه الراوي فعمل على ان المراد التمركا صرح به في سائر الروايات **باب** من باع
 نخلاً ميبساً تمر قولته صلى الله عليه وسلم من باع نخلاً قد اُتيت ثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع
 قال اهل اللغة يقال اُتيت النخل اُتته ارباباً التحفيف كالكلية اكلها واوترتها بالشد يد اوترتها تاييرا
 كعلمته علمه تعليماً وهو ان يشق طلع النخلة ليزد فيه شئ من طلع ذكر النخل والاباء هو شقه سواد حط فيه
 شئ ام لا ولو تاوترت بنفسها اي تشققت فكما في البيع حكم المؤبرة بفعل الآدمي بذاته بينا وفي
 هذا الحديث جواز الابل للنخل وغيره من الثمار وقد اجماعوا على جوازه وقد اختلف العلماء في حكم بيع النخل
 المبيعة بعد التاوير وقبل تدخل فيها الثمرة عند اطلاق بيع النخلة من غير تعرض للثمرة بمعنى ولا تاوترت
 فقال مالك والشافعي والليث والاكثر ان بلع النخلة بعد ان يبرق ثمرتها للبائع الا ان يشترطها
 المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه وان باعها قبل التاوير فثمرتها للمشتري فان شرطها
 الابل لنفسه جاز عند الشافعي والاكثرين وقال مالك لا يجوز شرطها للبائع وقال ابو حنيفة هي للبائع
 قبل التاوير وبعده عند اطلاق وقال ابن ابي ليلى هي للمشتري قبل التاوير وبعده فاما الشافعي و
 الجمهور فاخذوا في المؤبرة بمطوق الحديث وفي غير ما يفهم وهو دليل الخطاب وهو حجة عندهم واما
 ابو حنيفة فاخذ بمطوق في المؤبرة وهو لا يقول بدليل الخطاب فالحق غير المؤبرة بالمؤبرة واعتزوا
 عليه بان الظاهر خلاف المستتر في حكم التبيحة في البيع كما ان الجنين يبيع الام في البيع ولا يتبعها
 الولد المنفصل واما ابن ابي ليلى فقوله باطل منابذ لهرج السنة ولعلمه بيلق الحديث والله اعلم
 (قوله صلى الله عليه وسلم من ابتاع عبداً فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع) هكذا روي هذا الحكم
 البخاري وسلم من رواية سالم عن ابيه ابن عمرو لم تقع هذه الزيادة في حديث نافع عن ابن عمرو ولا يضر
 ذلك فاسلم ثقة بل هو اجل من نافع فزيادته مقبولة وقد اشار النسائي والدارقطني الى ترجيح رواية
 نافع وهذه اشارة مردودة وفي هذا الحديث دلالة لماك وقول الشافعي القديم ان العبد اذا ملكه سيده
 مالا ملكه اذا باعه بعد ذلك كان مالاً للبائع الا ان يشترط المشتري بظاهر هذا الحديث وقال الشافعي في
 الجديد ابو حنيفة لا يملك العبد شيئاً اصلاً وتا ولا الحديث على ان المراد ان يكون في يد العبد شئ من
 مال السيد فان يفتق ذلك المال الى العبد للاختصاص والانتفاع لا للملك كما يقال جل الدابة و
 سرج الفرس والافاذ اباغ السيد العبد فذلك المال للبائع لانه ملكه الا ان يشترط المبتاع فيصح لانه يكون
 قد باع شيئاً من العبد والمال الذي في يده بمن واحد وذلك جائز قالوا ويشترط الاحتراز من الربا قال
 الشافعي فان كان المال دراهم لم يجر بيع العبد وملك الدرهم بدرهم فكذا ان كان دراهم لم يجر بيعها

التمر حتى تطعم ولا تباع الا بالدرهم والذئب نأير الا العرايا قال عطاء فترها لنا جابر قال اما المخابرة قال ارض البيضاء يد فحما الرجل الى الرجل
 فينتقى فيها ثم ياخذ من التمر وعن المزابنة بيع الرطب في النخل بالتمركيد والمحاقل في الزرع على نحو ذلك يبيع الزرع القائم بالحلب كيدلا
 وحديثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن احمد بن ابي خلف كليهما عن زكريا قال ابن ابي خلف نازك ريتا بن عدي قال انا عبید الله عن زيد بن
 ابي أنيسة قال نا ابو الوليد المكي وهو جالس عند عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المحاقلة والمزابنة
 والمخابرة وان يشتري النخل حتى يشقه والاشقاقه ان يحمر او يصفر ويؤكل منه شيء والمحاقل ان يباع الحقل بكيل من الطعام معلوم والمزابنة ان
 يباع النخل باوساق من التمر والمخابرة الثلث والرابع واشياء ذلك قال زيد قلت لعطاء بن ابي رباح اسمعت جابر بن عبد الله يذكر هذا عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وحديثنا عبد الله بن هاشم قال ناهز قال ناسليم بن حيان قال ناسعيد بن مينا عن جابر بن عبد الله قال نهي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقل والمخابرة وعن بيع التمر حتى تشقه قال قلت لسعيد ما تشقه قال تمها وتصفار ويؤكل منها
 وحديثنا عبد الله بن عمر القواريري ومحمد بن عبيد الغبيري واللفظ لعبيد الله قالنا حماد بن زيد قال نايوب عن ابي الزبير وسعيد بن مينا عن جابر
 ابن عبد الله قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة والمعاومة والمخابرة قال احدكم يبيع السنين هي المعاومة وعن الثنيا ورخص
 في العرايا وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن حجر قالنا اسماعيل وهو ابن علية عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 بمثله غير انه لا يذكر بيع السنين هي المعاومة باب كراء الارض وحديثنا اسحاق بن منصور قال ناعبيد الله بن عبد المجيد قال نايوب
 ابن ابي معروف قال سمعت عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض وعن بيعها السنين وعن بيع التمر
 حتى يطيب وحديثنا ابو كامل المجدري قال ناحماد يعني ابن زيد عن مطر الوراق عن عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم نهي عن كراء الارض وحديثنا عبد بن حميد قال ناعبد بن محمد بن الفضل لقبه عارم وهو ابو النعمان السدوسي قال ناهدي بن ميمون
 قال ناهمط الوراق عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرها فان لم يزرها فليزرها اخاه
 وحديثنا الحكم بن موسى قال ناهقل يعني ابن زياد عن الوراق عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كان لرجال فصول ارضين من اصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له فضل ارض فليزرها او يمتنعها اخاه فان ابي فليمسك ارضه وحديثنا
 محمد بن حاتم قال ناهمط بن منصور الرازي قال ناخال قال انا الشيباني عن بكير بن الاخنس عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان تؤخذ الارض اجرا وحديثنا ابن نمير قال ناابي قال ناعبد الملك عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من كانت له ارض فليزرها فان لم يستطع ان يزرها وعجز عنها فليمتنعها اخاه المسلم ولا يواجرها اياه وحديثنا شيبان بن فروخ قال ناهم

المزارع فتركها ابن عمرو بن روية عن حفظة بن قيس قال سالت رافع بن خديج عن كراء الارض
 بالذهب والورق فقال لا باس به انما كان الناس يواجرن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما سئل
 الماذايات واقبال الجداول واشياء من الزرع فيسلك بها ويسلم بها ويسلم بها فليسكن بها فليسكن بها فليسكن بها فليسكن بها فليسكن بها
 فلذلك زجر عنهما ما شئ معلوم مضمون فلا باس به وفي رواية ذكرنا كراء الارض على ان لنا بده ولهم بده فربما
 اخرجت بده ولم تخرج بده فهنا من ذلك وما الورق فلم يثبتنا وفي رواية عن عبد الله بن معقل قال نهي
 المسلمة والقاف قال ناعبد بن ثابت يعني ابن الضحاك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المزارع وامر
 بالمواجة وقال لا باس به الشرح اما الماذايات فبذلك مجزئة كسورة ثم ثمانية تحت ثم الف ثم ثمانية
 ثم ثمانية فوق هذا هو المشهور وعلى القاضي عن بعض الرواة فتح الدال في غير صحيح مسلم وهي مسائل المياه وقيل
 ما نبت على حافتي سيل المار وقيل ما نبت حول السواقي وهي لفظة معربة ليست عبرية وما قولنا اقبال
 فبفتح الهزاة اي اولها ورؤساء الجداول جمع جدول وهو النهر الصغير كما سالت رافع بن خديج عن كراء الارض
 الصغيرة وجمع اربعاء كئبي وانباء ودرجان كئبي وصبيان ومعنى هذه الالفاظ انهم كانوا يزرعون الارض الى
 من يزرعها بجزء من عهده على ان يكون لماك الارض ما نبت على الماذايات واقبال الجداول او بده
 العظيمة والباقي للعامل فمما عن ذلك لما نبت من الغرض فربما يملك هذا دون ذاك وعكس واختلف العلماء
 في كراء الارض فقال طاؤس والحسن البصري لا يجوز بكل حال سواء ابا بطعام او ذهب او فضة او بجزء من
 زرعا ما لاطاق حديث النبي عن كراء الارض وقال الشافعي والحنيفة وكثيرون يجوز لها رهن بالذهب
 والفضة وبالطعام والاشياء سواها كان من جنس ما يزرع فيها ام من غيره ولكن لا يجوز لها رهن
 بجزء ما يخرج منها كالثلث والرابع وهي المنابرة ولا يجوز ايضا ان يشترط زرعه قطعة معينة وقال سعيد
 بن جبير بالذهب والفضة فقط وقال مالك بن جبير بالذهب والفضة وغيرهما الا الطعام وقال احمد والشافعي
 ومحمد بن الحسن وجماعة من المالكية وآخرون يجوز لها رهن بالذهب والفضة ويجوز المزارعة بالثلث والرابع
 وغيرهما وبهذا قال ابن شريح وابن خزيمة والخطابي وغيرهم من محققي اصحابنا وهو الراجح المتعارف
 في باب المساقاة ان شاء الله تعالى فاما ما طاؤس والحسن فقد ذكرنا مجتمعا واما الشافعي وموافقه
 فاعتمدوا بصريح رواية رافع بن خديج وثابت بن الضحاك السابقين في جواز الامارة بالذهب والفضة
 ونحوها وتاويلوا حديث النبي تاويلين ادهها حملها على امارتها بما على الماذايات او برزق قطعت
 معينة او بالثلث والرابع ونحو ذلك كما فسره الرواة في هذه الاماير التي ذكرنا باوالتا الثاني حملها على
 كراءها بالثمن والارشاد الى امارتها كما نهي عن بيع الفرد نهي تسرية بل يتواهبونه ونحو ذلك وهذا ان
 اتوا بطلان لا بد منها ومن ادهها يبيع بين الاماير و قد اشار الى ذلك ابن ابي عمير وغيره

كلامها هشام ان يؤخذ للارض اجرا وحظ
 با امره والاصفر قال اهل الفقه ولا يشترط في ذلك حنيفة الاصفر والاحمر بل يطلق عليه بلاس اذا تغير لونه
 الى الحمرة او الصفرة قال الخطابي السقمون غير فاص الحمرة او الصفرة بل هو تغير لونه في كودة قوله سليم بن حيان
 يفتح السين ويحان بالثنية وسعيد بن مينا بالمد والقصر قوله نهي عن الثنيا هي الاستنارة والمراد الاستنارة
 في البيع وفي رواية الترمذي وغيره باسناد صحيح نهي عن الثنيا الا ان يعلم نضال الثنيا البطله لبيع قوله
 بئسك هذه الصبرة الا لبعضها وبه الا شمارا والغنا ام الثياب ونحوها بالاضحاح لبيع لان المشتري
 مجهول فلو قال بئسك هذه الاشجار الالهة الشجرة الدر بما او الصبرة الثلث او بئسك بالث الدرهما او بالث
 ذلك من الثنيا المعلومه صحيح البيع باسناد صحيح والعلما ولو باع الصبرة اصاعا منها فليبيع باطل عند الشافعي و
 ابي حنيفة وصح مالك ان يستثنى منها ما لا يزيد على ثلثها اما اذا باع ثمة ثملات فاستثنى من ثمرتها
 عشرة اصع شلاليا صح فذهب الشافعي وابي حنيفة والعلما كانه بطلان البيع وقال مالك وجماعة
 من علماء المدينة يجوز ذلك ما لم يزيد على قدر ثلث الثمرة قوله حديثنا ابو الوليد المكي عن جابر وفي الرواية
 الاخرى سعيد بن مينا عن جابر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض وفي رواية من كانت له ارض فليزرها
 فان لم يستطع ان يزرعها وعجز عنها فليمتنعها اخاه المسلم ولا يواجرها اياه وفي رواية من كانت له ارض
 فليزرها او يزرعها اخاه ولا يكرها وفي رواية نهي عن المخابرة وفي رواية فليزرها او يزرعها اخاه ولا يبيعها با
 فسره الراوي بالكرها وفي رواية فليزرها او فليزرها اخاه والا فليزرها وفي رواية كراء الارض بالثلث
 والرابع بالماذايات فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال من كانت له ارض فليزرها فان لم
 يزرعها فليزرها اخاه فان لم يمتنعها فليزرها وفي رواية من كانت له ارض فليزرها او يزرعها وفي رواية
 نهي عن بيع الارض بفضاء سنتين او ثلثا وفي رواية نهي عن الحقل وفسره جابر بكراء الارض ومثلين
 رواية ابي سعيد الخدري وفي رواية ابن عمر كراء ارضنا ثم تركنا ذلك حين سمعنا حديث رافع بن
 خديج وفي رواية عن كراء الارض بالاجر ما صحى كان عام اول فزرع رافع ان نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نهي عن روية عن نافع ابن ابي عمير كان يكره مزارعة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي اماره ابن بكر
 عمرو عثمان وصدر من خلافة معاوية ثم بلغه آخر خلافة معاوية ان رافع بن خديج يبعدهت فيما نهي عن
 النبي صلى الله عليه وسلم فدخل عليه وانا معه فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن كراء

الارض اجرا

قال سأل سليمان بن موسى عطاء فقال احذثك جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه قال من كانت له ارض فليزرعها اولي زرعها اخاه ولا
يكرها قال نعم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناسفين عن عمرو بن جابر ان النبي صلى الله عليه نهي عن المخابرة وحدثني جابر بن
الشاعر قال ناعبدا الله بن عبد المجيد قال ناسليم بن حيان قال ناسعيد بن ميناة قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ان رسول الله صلى الله عليه
قال من كان له فضل ارض فليزرعها اولي زرعها اخاه ولا تبيعوها يعني الكراء قال نعم وحدثنا احمد بن
يونس قال نازهير قال نأبو الزبير عن جابر قال كنا نغابر على عهد رسول الله صلى الله عليه فنصيب من القصري ومن كذا فقال رسول الله صلى الله عليه
من كانت له ارض فليزرعها اولي زرعها اخاه ولا فليزرعها اخاه وحدثني ابو الطاهر واحمد بن عيسى جميعا عن ابن وهب قال ابن عيسى ناعبدا الله
ابن وهب قال حدثني هشلم بن سعدان ابا الزبير المكي حدثني قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا في زمن رسول الله صلى الله عليه نأخذ الارض
ياثلث اوالربع بالهاذيات فقام رسول الله صلى الله عليه في ذلك فقال من كانت له ارض فليزرعها فان لم يزرعها
اخاه فليمسكها حدثنا محمد بن المثنى قال نايحي بن حماد قال نأبو عوانة عن سليمان قال نأبو سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من كانت له ارض فليزرعها اولي زرعها وحدثني جابر بن الشاعر قال نأبو الجواب قال ناعمار بن زريق عن الاعشى بهذا الاستناد
غير انه قال فليزرعها اولي زرعها رجلا وحدثنا هارون بن سعيد الايلي قال نأبو ابن وهب قال اخبرني عمرو وهو من الحارث ان بكيرا حدثني ان
عبد الله بن ابي سلمة حدثني عن النعمان بن ابي عياش عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه نهي عن كراء الارض قال بكير وحدثني نافع
انه سمع ابن عمر يقول كنا نكري ارضنا ثم تركنا ذلك حين سمعنا حديث رافع بن خديج وحدثنا يحيى بن يعقوب قال نأبو خيثمة عن ابي الزبير
عن جابر قال نهي رسول الله صلى الله عليه عن بيع ارض البيضاء سنتين او ثلاثا وحدثنا سعيد بن منصور وابوبكر بن ابي شيبة وعمرو والنقاد
وزهير بن حرب قالوا ناسفين بن عيينة عن حميد الاعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر قال نهي رسول الله صلى الله عليه عن بيع السنين وفي
رواية ابن ابي شيبة عن بيع ثمرسين وحدثنا الحسن الحلواني قال نأبو توبة قال نأبو توبة قال نأبو توبة قال نأبو توبة قال نأبو توبة قال نأبو توبة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه من كانت له ارض فليزرعها اولي زرعها اخاه فان ابى فليمسك ارضه وحدثنا الحسن الحلواني قال
نأبو توبة عن مغوية عن يحيى بن ابي كثير ان يزيد بن نعيم اخبر كان جابر بن عبد الله اخبرك انه سمع رسول الله صلى الله عليه ينهي عن المزينة و
الحقول فقال جابر بن عبد الله المزينة الثمر بالتمر والمقول كراء الارض وحدثنا قتيبة بن سعيد قال ناعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري
عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال نهي رسول الله صلى الله عليه عن المحاقلة والمزينة وحدثني ابو الطاهر قال نأبو زهير
قال اخبرني مالك بن انس عن داود بن الحصين ان ابا سفيان مولى ابن ابي احمد اخبرك انه سمع ابا سعيد الخدري يقول نهي رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المزينة والمحاقلة والمزينة اشترى الثمر في رءوس النخل والمحاقلة كراء الارض وحدثنا يحيى بن ابي ربيع العتكي
قال ابو الربيع ناو قال يحيى انا حماد بن زيد عن عمرو قال سمعت ابن عمر يقول كنا لانرى بالبحر ياسا حتى كان عام اول فزعمر رافع ان نبي الله
صلى الله عليه نهي عنه وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناسفين ح قال وحدثني علي بن حجر وابراهيم بن دينار قالنا ناسمعي وهو ابن عليته عن
ايوب ح قال وحدثنا اسحق بن ابراهيم قال ناوكيع قال ناسفين كلهم عن عمرو بن دينار بهذا الاستناد مثله وزاد في حديث ابن عيينة فتروكنا مزاجله
وحدثني علي بن حجر قال ناسماعيل عن ايوب عن ابي الخليل عن مجاهد قال قال ابن عمر لقد منعنا رافع نفع ارضنا وحدثنا يحيى بن يحيى قال
نايزيد بن زريع عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يكرى مزارعة على عهد النبي صلى الله عليه وفي امانة ابي بكر وعمر وعثمان وصدرا من خلافة مغوية
حتى بلغ في اخر خلافة مغوية ان رافع بن خديج يكرى فيها بنهي عن النبي صلى الله عليه فدخل عليه وانا معه فسأله فقال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينهي عن كراء المزارع فتروكها ابن عمر بعد فكان اذا سئل عنها بعد قال زعمنا رافع بن خديج ان رسول الله صلى الله عليه نهي عنها وحدثنا
ابو الربيع وابو كامل قالنا حماد بن زيد ح قال وحدثني علي بن حجر قال ناسماعيل كلاهما عن ايوب بهذا الاستناد مثله وزاد في حديث ابن عليته قال
فتروكها ابن عمر بعد ذلك فكان لا يكرىها وحدثنا ابن عمر قال ناعبيد الله عن نافع قال ذهب مع ابن عمر الى رافع بن خديج حتى اتاه
بالبلاد فلو خير ان رسول الله صلى الله عليه نهي عن كراء المزارع وحدثني ابن ابي خلف وجابر بن الشاعر قالنا زكريا بن عدى قال ناعبيد الله
ابن عمرو عن زكريا عن الحكم عن نافع عن ابن عمر انه اتى رافعا فذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه حدثنا محمد بن المثنى قال نأبوسفيان يعني
ابن حسن بن يسار قال نأبوسفيان عن نافع ان ابن عمر كان يأجر الارض قال فتبني حديثا عن رافع قال فانطلق بي معه اليه قال فذكر عن بعض
عمومته ذكر فيه النبي صلى الله عليه انه نهي عن كراء الارض قال فتروكها ابن عمر فلم يأجر وحدثني محمد بن حاتم قال نايزيد بن هارون قال نا
ابن عون بهذا الاستناد قال فحدثني عن بعض عمومته عن النبي صلى الله عليه وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعيد قال حدثني
ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب انه قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر كان يكرى ارضيه حتى بلغه ان رافع

قال

كانت ثمة زمان عبد الله بن النبي الثمر حسن بن علي في قال ثنا علي بن رسول الله النبي زيد بن ابي انيسه ياخذ يواجر ان النبي صلى الله عليه ياخذ
ومعناه عن ابن عباس والشماع قولهم صلى الله عليه وسلم اولي زرعها اخاه اي يجعلها مزعة له
ومعناه يصيرها اياها بلا عوض وهو معنى الرواية الاخرى فليزرعها اخاه بفتح اليا والنون اي يجعلها مزعة
اي مارية واما الكراء فمدد ويكرى بضم اليا قوله فنصيب من القصري اي هو بفتح القصر اي هو بفتح القصر
سأله ثم راء كسورة ثم ياء مشددة على وزن القبطي بكنا ضبطناه وكذا ضبطه الجمهور وهو المشهور قال
القاضي كذا وزناه عن الثوري ومن الطري بفتح القاف والراء مقصورا وعن ابن الخزامي بضم القاف
مقصورا قال والصواب الاول وهو ما بقي من الحب في السبل بعد الدياس ويقال له القصادة بضم
القاف وبهذا الاسم اشهر من القصري قوله كنا لانرى بالبحر ياسا ضبطناه بكسر الهمزة وضمها ونفمها

ابن خديج الانصاري كان يتهى عن كراء الارض فلقية عبد الله فقال يا ابن خديج ماذا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كراء الارض قال رافع
ابن خديج لعبد الله سمعت عتي وكنا قد شهدا بدرا يحدثان اهل الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن كراء الارض قال عبد الله لقد كنت اعلم
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تتركى ثم خشى عبد الله ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم احد شئ في ذلك شئ لم يكن علمه فترك
كراء الارض **حدثنا** علي بن جحر السعدي ويعقوب بن ابراهيم قالانا اسمعيل وهو ابن علية عن ايوب عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار
عن رافع بن خديج قال كنا نأكل الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكروها بالثلث والرابع والطعام المسمى فجاءنا ذات يوم رجل من عمومق
فقال نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان لنا نافعاً وطواعية الله ورسوله انفع لنا نعماناً ان نأكل يا ارض فنكروها على الثلث والرابع والطعام
المسمى وامرنا ان يزرعها او يزرعها وكرة كراءها وما سوى ذلك **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا حماد بن زيد عن ايوب قال كتب الي يعلى
ابن حكيم قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن رافع بن خديج قال كنا نأكل يا ارض فنكروها على الثلث والرابع ثم ذكر يمشل حديث ابن علية
وحدثنا يحيى بن حبيب قال ناخالد بن المحارث قال وحدثنا عمرو بن علي قال نا عبد الاعلى قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا عبدة
كلهم عن ابن ابي عروبة عن يعلى بن حكيم هذا الاستاد مثله **وحدثنا** ايو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني جريدي بن حازم عن يعلى
ابن حكيم هذا الاستاد عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقبل عن بعض عمومته **حدثنا** اسحاق بن منصور قال انا ابو مسهر قال نا يحيى
ابن حمزة قال حدثنا ابو عمرو والوزاعي عن ابي النجاشي مولى رافع بن خديج عن رافع ان ظهير بن رافع وهو عمه قال اتاني ظهير فقال لقد نهي رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان يتارافقاً فقلت وما ذلك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال سالتى كيف تصنعون بما قد كنتم تفعلون اوجرها
يا رسول الله على الربيع او الاوسق من التمر والشعير قال فلا تفعلوا ازرعوها او ازرعوها وامسكوها **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا عبد الرحمن
ابن مهدي عن عكرمة بن عمار عن ابي النجاشي عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا ولم يذكر عن غيره **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت
على مالك عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس انه سأل رافع بن خديج عن كراء الارض فقال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن كراء الارض قال فقلت ايا الذهب والورق فقال ايا الذهب والورق فلا ياس به **حدثنا** اسحق بن عمار قال نا عيسى بن يونس قال نا الوزاعي عن
ربيعة بن ابى عبد الرحمن قال حدثني حنظلة بن قيس الانصاري قال سالت رافع بن خديج عن كراء الارض بالذهب والورق فقال لا ياس به
انما كان الناس يواجزون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الماذيات والقبائل والجدول واشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك
هذا فلم يكن للناس كراء الا هذا فلذلك زجر عنه فاما شئ معلوم مضمون فلا ياس به **حدثنا** عمرو الناقد قال نا سفيان بن عيينة عن يحيى
وهو ابن سعيد عن حنظلة الزرقى انه سمع رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلنا قال كنا نكرى الارض على ان لنا هذه ولهم هذه فربما
اخرجت هذه ولم تخرج هذه فتمنا ناعن ذلك واما الورق فلم يهنا **حدثنا** ابو الربيع قال نا حماد قال وحدثنا ابن المشي قال نا يزيد بن
هارون جميعاً عن يحيى بن سعيد بهذا الاستاد نحوه **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا عبد الواحد بن زياد قال وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة
قال نا على بن مسهر كلهما عن الشيباني عن عبد الله بن السائب قال سالت عبد الله بن معقل عن المزارعة فقال اخبرني ثابت بن الضحاك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المزارعة وفي رواية ابن ابى شيبة نهي عنها وقال سالت ابن معقل ولم يسم عبد الله **حدثنا** اسحاق بن
منصور قال نا يحيى بن حماد قال نا ابو عوانة عن سليمان الشيباني عن عبد الله بن السائب قال دخلنا على عبد الله بن معقل فسألناه عن المزارعة
فقال نعم ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المزارعة وامرنا بالواجرة وقال لا ياس بها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا حماد بن
زيد عن عمرو بن ابي ابي اهدا قال لطاؤس انطلق بنا الى ابن رافع بن خديج فاسمعه منه الحديث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فاني نهيته
انى والله لو اعلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عنه ما فعلته ولكن حدثني من هو اعلم به منهم يعنى ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لان يسم الرجل اخاه ارضه خير له من ان ياخذ عليها خراجاً معلوماً **وحدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن عمرو بن طاؤس عن
طاؤس انه كان يخبر قال عمرو وقلت له يا ابا عبد الرحمن لو تركت هذه المتخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن المتخابرة فقال اى
عمرو واخبرني اعلمهم بذلك يعنى ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يهنا عنها انما قال يمتهم احدكم اخاه خير له من ان ياخذ عليها خراجاً
معلوماً **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا الثقفى عن ايوب قال وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم جميعاً عن وكيع عن سفيان قال
وحدثنا محمد بن رافع قال انا الليث عن ابن جريج قال وحدثني علي بن جحر قال نا الفضل بن موسى عن شريك عن شعبة كلهم عن عمرو بن دينار
عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم **وحدثنا** عبد بن حميد ومحمد بن رافع قال عبد انا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق
قال نا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يمتهم احدكم اخاه ارضه خير له من ان ياخذ عليها كذا وكذا لشيئ

عبد الله بن عمر يا ارض كذا الارض حبيب بن عربي الربيع واللاوسق النبي كرى كلاهما في الله

الاشيان تقول في هذا الحديث نواجز يا رسول الله على الربيع واللاوسق كذا هو في معظم النسخ الصحيح و
هو الساقية والنهر الصغير وعلى القاضى عن رواية ابن مابان الربيع بعظم الرادو بمنف اليد وهو ايضا صحيح
قوله ان يمتهم احدكم اخاه ارضه خير له من ان ياخذ عليها معلوماً **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن عمرو بن طاؤس عن
ابو مسهر كلهما عن الشيباني عن عبد الله بن السائب قال دخلنا على عبد الله بن معقل فسألناه عن المزارعة
فقال نعم ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المزارعة وامرنا بالواجرة وقال لا ياس بها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا حماد بن
زيد عن عمرو بن ابي اهدا قال لطاؤس انطلق بنا الى ابن رافع بن خديج فاسمعه منه الحديث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فاني نهيته
انى والله لو اعلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عنه ما فعلته ولكن حدثني من هو اعلم به منهم يعنى ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لان يمتهم الرجل اخاه ارضه خير له من ان ياخذ عليها خراجاً معلوماً **وحدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن عمرو بن طاؤس عن
طاؤس انه كان يخبر قال عمرو وقلت له يا ابا عبد الرحمن لو تركت هذه المتخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن المتخابرة فقال اى
عمرو واخبرني اعلمهم بذلك يعنى ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يهنا عنها انما قال يمتهم احدكم اخاه خير له من ان ياخذ عليها خراجاً
معلوماً **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا الثقفى عن ايوب قال وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم جميعاً عن وكيع عن سفيان قال
وحدثنا محمد بن رافع قال انا الليث عن ابن جريج قال وحدثني علي بن جحر قال نا الفضل بن موسى عن شريك عن شعبة كلهم عن عمرو بن دينار
عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم **وحدثنا** عبد بن حميد ومحمد بن رافع قال عبد انا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق
قال نا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يمتهم احدكم اخاه ارضه خير له من ان ياخذ عليها كذا وكذا لشيئ

بعضنا ارضه على الافراد وكلاهما صحيح قوله عن ابي النجاشي عن رافع بن خديج عن رافع وهو عمه قال اتاني ظهير
فقال لقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا هو في جميع النسخ وهو صحيح وتقدمه عن رافع ان ظهير
عمه حديثه قال رافع في بيان ذلك الحديث اتاني ظهير فقال لقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا التقدم يدل عليه فموى الكلام ووقع في بعض النسخ انما في بدل اتاني والصواب انما في من

اعلم بقى ان النهى عن المتخابرة محمول على التنزيه عند كثير من المحققين
او على صورة جهالة البدل ونحوه جمعاً بين احاديث الباب وقد حققه
التورى بما لا مزيد عليه

قوله نهي عن المزارعة وامرنا بالواجرة كان المراد بالمزارعة هي
المتخابرة وهي كراء الارض ببعض ما يخرج منها والمراد بالواجرة كراء
الارض بالذهب والفضة والمراد بالامر ترخيص او اباحة والله تعالى

أريجاء باب فضل الغرس والزرع **حدثنا** ابن نمير قال قال نابي قل ناعبد الملك عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان مأكلا منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما اكل السبع فهو له صدقة ولا يزرؤوا احد الا كان له صدقة **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال قال ناليث **حدثنا** محمد بن ربح قال انا الليث عن ابى الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ام قتيبة الانصارية في نخل لها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل مسلم ام كافر فقالت بل مسلم فقال لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعاً فياكل منه انسان ولا دابة ولا شئ الا كانت له صدقة **وحدثنا** ثني محمد بن حاتم وابن ابى خلف قالاناروح قال نابي جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرين عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرس رجل مسلم غرسا ولا يزرع عافيا كل منه سبع او طائر او شئ الا كان له فيه اجر وقال ابن ابى خلف طائر شئ كذا **حدثنا** احمد بن سعيد بن ابراهيم قال ناروح بن عبادة قال نازكريا ابن اسحاق قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابرين عبد الله يقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ام معيد حنظلاً فقال يا ام معيد من غرس هذا النخل مسلم ام كافر فقالت بل مسلم قال فلا يغرس المسلم غرسا فياكل منه انسان ولا دابة ولا طائر الا كان له صدقة الى يوم القيمة **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال ناحفص بن غياث **حدثنا** ابو كريب واسحاق بن ابراهيم جميعاً عن ابى معاوية **حدثنا** عمرو والناتق قال ناعمار بن محمد **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نابي فضيل كل هؤلاء عن الاعمش عن ابى سفين عن جابر زاد عمرو في روايته عن عمار وابو بكر في روايته عن ابى معاوية فقالوا عن ام مبشر وفي رواية ابن فضيل عن امرأة زيد بن حارثة وفي رواية اسحاق عن ابى معاوية قال رباح قال عن ام مبشر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورى بالميقيل وكهم قالوا عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث عطاء وابى الزبير وعمر بن دينار **حدثنا** يحيى بن يحيى وقيس بن سعيد وعمر بن عبيد الغبري واللفظ يحيى قال يحيى انا وقال الاخران نابي معاوية عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع عافيا كل منه طيرا وانسان او بهيمة الا كان له به صدقة **وحدثنا** عبد بن حميد قال ناسلم بن ابراهيم قال نايان بن يزيد قال ناناقتادة قال نانس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم دخل نخلاً لام مبشر امرأة من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل ام مسلم ام كافر قالوا مسلم بنحو حديثهم **باب** وضع الجوارح **حدثنا** ابو الطاهر قال نانا بن وهب عن ابن جريح ان ابى الزبير اخبرني عن جابرين عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بعثت من اخيك ثمرا **حدثنا** محمد بن عباد قال نابوضرة عن ابن جريح عن ابى الزبير انه سمع جابرين عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو بعثت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا بم تاخذ مال اخيك بغير حق **وحدثنا** الحسن الحلواني قال نابوعاصم عن ابن جريح بهذا الاستاد مثله **حدثنا** يحيى بن ايوب وقيس بن سعيد وعلى بن جرح قالوا نانا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع ثمر النخل حتى تنزهوا فقلنا لا نس ما زهوها قال نعم وتصفر اريتك ان منع الله الثمرة لم تستحل مال اخيك **حدثنا** ثني ابو الطاهر قال نانا بن وهب قال اخبرني مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الثمرة حتى تنزهوا قالوا وما تنزهى قال تعمر فقال ادا منع الله الثمرة فبم

السبع منه ام معيد او ام مبشر ابو كريب بنها رسول الله النبي نهي حدثني قتيبة بن سعيد ثنا وقال بن

ان يها من جزيرة العرب لكنها ليست من الجزا والسنة علم باب فضل الغرس والزرع قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان مأكلا منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما اكل السبع فهو له صدقة وما اكلت الطير فهو له صدقة ولا يزرؤوا احد الا كان له صدقة وفي رواية لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعاً فياكل منه انسان ولا دابة ولا شئ الا كانت له صدقة وفي رواية الا كان له صدقة الى يوم القيامة في هذه الاعاديث فضيلة الغرس وفضيلة الزرع وان اجرفا على ذلك مستمر ما دام الغرس والزرع وما قوله من الى يوم القيامة وقد اختلف العلماء في اليب المكاسب وافضلها فقيل التجارة وقيل الصنعة باليد وقيل الزراعة وهو الصحيح وقد بسطت ايضا في آخر باب الطمعة من شرح المنزب وفي هذه الاعاديث ايضا ان الثواب والاجر في الاخرة منحس بالمسلمين وان الانسان يثاب على ما سرق من ماله او اتلفته واية او طائر ونحوها وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يزرؤوا احد الا كان له صدقة اي يصفه وما يذوقه في رواية الليث عن ابى الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ام مبشر الانصارية في نخل لها، هكذا هو في اكثر النسخ ودخل على ام مبشر وفي بعضها دخل على ام معيد او ام مبشر قال الحفاظ المعروف في رواية الليث ام مبشر بلا شك، ووقع في رواية بنزه ام معيد كما ذكره مسلم بعد هذه الرواية ويقال فيها ايضا ام مبشر فصل انها يقال لها ام مبشر وام معيد وام مبشر قيل اسمها خليمة بضم الخاء ولم يسمع وهي امرأة زيد بن حارثة اسلمت بالبعث (قوله مدنا احمد بن سعيد بن ابراهيم ننااروح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق انهم في عمرو بن دينار سمع جابرين عبد الله قال ابو مسعود والشقي هكذا وقع في نسخ مسلم في هذا الحديث عمرو بن دينار والمعروف فيه ابو الزبير عن جابر (قوله عن الاعمش عن ابى سيفان عن جابر زاد عمرو في روايته عن عمار ابو بكر في روايته عن ابى معاوية فقالوا عن ام مبشر الى آخره) هكذا وقع في نسخ مسلم وابو بكر ووقع في بعضها ابو كريب بدل ابى بكر قال القاسمي قال بعضهم الصواب ابو كريب لان اول الاسناد ولا ابى بكر بن ابى شيبة عن حفص بن غياث ولا ابى كريب واسحاق بن ابراهيم عن ابى مطوية فالراوى عن ابى مطوية هو ابو كريب لا ابو بكر وبنوا وضع وبين والله تعالى اعلم **باب** وضع الجوارح **قوله** صلى الله عليه وسلم لو بعثت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا بم تاخذ مال اخيك بغير حق وفي رواية عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الثمرة حتى تنزهوا فقلنا لا نس ما زهوها قال نعم وتصفر اريتك ان منع الله

الثمرة لم تستحل مال اخيك وفي رواية عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لم يثمر ارضه فبم يستحل احدكم مال اخيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بوضع الجوارح وعن ابى سعيد قال اصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابا عما فكلت منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرانه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك اختلف العلماء في الثمرة اذا بيعت بعد بدو الصلاح وسلمها البائع الى المشتري بالتحليل بينه وبينها ثم تلفت قبل ادان الجزاء باقته مساوية بل تكون من ضمان البائع او المشتري فقال الشافعي في صحيح قوله ابو حنيفة والليث بن سعد وآخرون هي من ضمان المشتري ولا يجب وضع الجزاء لكن يجب وقال الشافعي في القدم وطائفة هي من ضمان البائع ويجب وضع الجزاء وقال مالك ان كانت دون الثلث لم يجب وضعها وان كانت الثلث فكلت وجب وضعها وكانت من ضمان البائع واجتج القائلون بوضعها بقوله امر بوضع الجوارح ويقول صلى الله عليه وسلم فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا ولا نهي عن الباقية في يد البائع من حيث ان يزرع سقيها فكانت اقلعت قبل القبض فكانت من ضمان البائع واجتج القائلون بان لا يجب وضعها بقوله في الرواية الاخرى في ثمار ابا عما فكلت منه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة عليه ودفعه الى عزامة فلو كانت توضع لم يفتقر الى ذلك وحلوا الامر بوضع الجوارح على الاستحباب او فيما يبيع قبل بدو الصلاح وقد اشار في بعض هذه الروايات التي ذكرناها الى شئ من هذا اجاب الاولون عن قوله فكلت منه الى آخره بان يحتمل انها تلفت بعد ادان الجزاء وتقرير المشتري في تركها بعد ذلك على الشجر فانما يشترط تكون من ضمان المشتري قالوا ولما قال صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث ليس لكم الا ذلك ولو كانت الجوارح لا توضع كان لهم طلب بقية الدين واجاب الآخرون عن هذا بان معناه ليس لكم الا ان لا تأخذوا من ثمره ولا تأخذوا من ثمره بل ينظر الى بيسرة والسنة علم وفي الرواية الاخرى التعاون على البر والتقوى دمواسة الحاج ومن عليه دين والحث على الصدقة عليه وان المعسر لا تحل مطالبته ولا ملازمة ولا يجوز به قال الشافعي ومالك وجمهورهم ومكي عن ابن شريح حديثه حتى يعفى الدين وان كان قد شئت اعساره ومن ابى صنفه ملازمة وفيه ان يسلم الى الغرماء جميع مال المفلس ما لم يقض دينهم ولا يترك للمفلس سوى ثيابه ونحوها وبهذا المفلس المذكور قيل

ابن شيبه وابوكريب واسحاق بن ابراهيم واللفظ يعنى قال يحيى انا وقل الآخرون نا ابو مغوية عن الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شي الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يا مرغلما انه ان يتجا وزوا عن المعسر قال قال الله تعالى نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه **حدثنا** منصور بن ابى مزاحم وعنه بن جعفر بن زياد قال منصورنا ابراهيم يعنى ابن سعد عن الزهري وقال ابن جعفر انا ابراهيم وهو ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يدعى الناس فكان يقول لفتاه اذ اتيت معسرا فتجاوزعته لعل الله يتجاوزعنا فلقى الله تعالى فتجاوزعته **حدثنا** حرمله بن يحيى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بثله **حدثنا** ابو الهيثم خالد بن خد اش بن بخلان قال نا حنادة بن زيد عن ايوب عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة ان ابا قتادة طلب غريبا له فتوازي عنه ثم وحده فقال اني معسر قال الله قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ستره ان ينجي الله من كرب يوم القيمة فليتنفس عن معسر او يضح عنه **وحدثنا** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب بهذا الاسناد نحوه **باب** تحريم مطل الغنى وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا احيل على ملي **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ستره ان ينجي الله من كرب يوم القيمة فليتنفس عن معسر او يضح عنه **وحدثنا** ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب بهذا الاسناد نحوه **باب** تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج اليه لري الكلاء وتحريم بيع ضرب الفحل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال نا وكيع قال **حدثنا** محمد بن جاتم قال نا يحيى بن سعيد جميعا عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا روح بن عباد قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ضرب الجمال وعن بيع ضرب الارض لتحرث فعن ذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك قال **حدثنا** سعيده بن سعيد قال نا ليث كيهما عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمتنع فضل الماء ليمتنع به الكلاء **وحدثنا** ابو الطاهر وحرمله واللفظ لحرمله قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال **حدثنا** سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاء **وحدثنا** احمد بن عثمان التوفلي قال نا ابو عاصم الضحاك بن مخلد قال نا ابن جريج قال اخبرني زياد بن سعد ان هلال بن اسامة اخبرني

<p>ان يتجاوز في شئ النبي قال نا</p>	<p>عرو ابو مسعود وقد ذكر مسلم في هذا الباب حديث منصور بن جهم وعبد الملك واللفظ علم وقوله صلى الله عليه وسلم من سره ان ينجي الله من كرب يوم القيمة فليتنفس عن معسر ارب بعن الكاف ونوع الراجح كربة ومعنى نفس اي يمد ولوخر الطالبة وقيل معناه يفرج عنه واللفظ علم باب تحريم مطل الغنى وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا احيل على ملي حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ستره ان ينجي الله من كرب يوم القيمة فليتنفس عن معسر او يضح عنه وحدثنا ابو الطاهر وحرمله واللفظ لحرمله قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثنا سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاء وحدثنا احمد بن عثمان التوفلي قال نا ابو عاصم الضحاك بن مخلد قال نا ابن جريج قال اخبرني زياد بن سعد ان هلال بن اسامة اخبرني</p>
<p>بلا عوض لانه اذا منع هذا امتنع الناس من رعي ذلك الكلاء خوفا على مواشيهم من العطش ويكون بمنه الماء مانعا من رعي الكلاء واما الرواية الاولى فهي عن بيع فضل الماء في جملة على هذه الآية التي فيها يمنع به الكلاء ويحتمل ان في غيره ويكون نهي تنزيه قال اصحابنا يجب بذل فضل الماء بالفلاة كما ذكرناه بشرط واحد بان لا يكون ماء آخر يستغنى به والثاني ان يكون البذل للحاجة الماشية لاسقئ الزرع والثالث ان لا يكون مالك محتاجا اليه واعلم ان المذاهب الصحاح ان من منع في ملكه ما صار مملوكا وقال بعض اصحابنا لا يملك اما اذا اخذ الماء في انا من المار الباع فانه يملكه نه بما هو الصواب وقد نقل بعضهم الاجماع عليه وقال بعض اصحابنا لا يملك بل يكون اخص به وبهذا غلط ظاهر واما قولنا لرباع فضل الماء لرباع به الكلاء فعناه ان اذا كان فضل ماء بالفلاة كما ذكرناه هناك كذا لا يمكن رعيه الا اذا تملكوا من سقى الماشية من هذا الماء فيجب عليه بذل هذا الماء للماشية بلا عوض وتحريم عليه بيعه لانه اذا باع كان باع الكلاء الباع للناس كلهم الذي ليس مملوكا لهذا البائع وسبب ذلك ان اصحاب الماشية لم يبدوا الثمن في الماء لمجرد اعادة الماء بل ليتوصلوا الى رعي الكلاء فقصودهم تحصيل الكلاء لبيعهم للمالكين باع الكلاء والشايع قال اهل اللغة الكلاء مضمون وهو البناء سواء كان طبا وياسا واما الشيش والشمم فمختص باليابس واما الخلى فمضمون غير مضمون والشب مختص بالرطب ويقال لربنا الرطب بعن البراد واسكان الطاء قوله نهي عن بيع الارض لتحرث) معناه نهي عن ايجارها للزرع وقد سقطت المسئلة واسمته في باب كراء الارض وذكرنا ان الجمهور يجوزون ايجارها بالدرهم والقياس ونحوها وانا وانا النبي تاويلين اهدى ان نهي تنزيه ليعتادوا ايجارها وارقا بعضهم بعضا والثاني انه يجوز على ايجارها على ان يكون لما كذا قطنة مينة من الزرع وحمل القائلون منع المزارعة على ايجارها بجزء مما يخرج منها والله اعلم وقوله نهي عن ضرب الجمال) معناه عن اجرة مزاربه وهو سبب الفحل المذكور في حديث آخر وهو نهي عن بيع واسكان السين الهليلين والبار الموحدة وقد اختلف العلماء في اجارة الفحل وغيره من الدواب للضراب فقال الشافعي والموحقة والجمهور ان اجارة الفحل باطل وحرام ولا يستغنى فيه عوض ولو انزاه المستاجر لا يلزمه المسمى من اجرة ولا اجرة مثل ولا شئ من الاموال قالوا لانه غير مضمون وغير مقدر على تسليمه وقال جماعة من الصحابة والتابعين وماك فاحزون بتجاوز ايجارها للضراب مدة معلومة او لغيره باس معلوم لان الحاجة تدعو اليه وهي منفعة مقصودة وحملوا النسي على التنزيه والحث على مكاتمة الاطلاق كما</p>	<p>عرو ابو مسعود وقد ذكر مسلم في هذا الباب حديث منصور بن جهم وعبد الملك واللفظ علم وقوله صلى الله عليه وسلم من سره ان ينجي الله من كرب يوم القيمة فليتنفس عن معسر ارب بعن الكاف ونوع الراجح كربة ومعنى نفس اي يمد ولوخر الطالبة وقيل معناه يفرج عنه واللفظ علم باب تحريم مطل الغنى وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا احيل على ملي حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ستره ان ينجي الله من كرب يوم القيمة فليتنفس عن معسر او يضح عنه وحدثنا ابو الطاهر وحرمله واللفظ لحرمله قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثنا سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاء وحدثنا احمد بن عثمان التوفلي قال نا ابو عاصم الضحاك بن مخلد قال نا ابن جريج قال اخبرني زياد بن سعد ان هلال بن اسامة اخبرني</p>

من قوله مطل الغنى الاضافة الى الفاعل اي مطل المديون الغنى القادر على الاداء وتأخير عن وقته مع القدرة عن الاداء ظلم وقيل انها الى المفعول اي تأخير دين الدائن الغنى عن وقته ظلم فكيف الدائن الفقير

سويد بن سعيد قال ناخفص بن ميسرة وغيره عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة رجل من اهل مصر انه جله عبد الله بن عباس
 قال وحدثني ابو الطاهر والفظلة قال اتا بن وهب قال اخبرني مالك بن انس وغيره عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة السبائي
 من اهل مصر انه سأل عبد الله بن عباس عما يعصر من العنب قال ابن عباس ان رجلا اهذى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول
 الله صلى الله عليه وسلم هل علمت ان الله تعالى قد حرمها قال لا فاسأرك اناسا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بمساررتة فقال امرته ببيعها فقال
 ان الذي حرم شرهها حرم بيعها قال فقتم المزادة حتى ذهب ما فيها **حدثني** ابو الطاهر قال اتا بن وهب قال اخبرني سليمان بن بلال عن
 يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن وعلة عن عبد الله بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن
 ابراهيم قال زهير نا وقال اسحاق نا جريد عن منصور عن ابي الصنعى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الايات من اخر سورة البقرة خرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقترأهن على الناس ثم نهي عن التجارة في الخمر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واسحاق بن ابراهيم والفظ
 لابي كريب قال اسحاق نا وقال اخبرنا ابو معاذ عن ابي يعقوب عن ابي حنيفة عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الايات من اخر سورة البقرة
 في الربا قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فحرم التجارة في الخمر **باب** تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام **حدثنا**
 قتيبة بن سعيد قال نا لث عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح
 وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شعور الميتة فانه يطلى بها السفن وتدهن بها
 الجلود ويستصبغ بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شعورها اجملوه ثم
 يا عوه فاكلوا ثمنه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير قالنا ابو اسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء عن جابر قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح **حدثنا** محمد بن ابي حنيفة قال نا الضمك يعنى ابا عاصم عن عبد الحميد قال حدثني يزيد بن ابي حبيب
 قال كتب الى عطاء انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمثل حديث الليث **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم والفظ لابي بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
 ان سمرة باع خمر فقال قاتل الله سمرة المرء يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحون فاجملوها فباعوها
حدثنا امية بن بسطام قال نا يزيد بن زريع قال نا روح يعنى ابن القاسم عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد مثله **حدثنا** اسحاق بن

الاقال

رواية عنه واما اذا انقلب بنفسها فلا فتطر عندهم الاما على عن سمون الماكي ان قال لا تطهر قوله عن
 عبد الرحمن بن وعلة السبائي ابو بسيم مملعة مفتوحة ثم باد موصدة ثم بهمة فمسوب الى ساوا واما وعلة فبفتح
 الواو واسكان العين المملعة وسبق بيانه في آخر كتاب الطهارة في حديث الدباغ قوله صلى الله عليه وسلم
 لذي اهدى اليه الخمر بل علمت ان الله حرمها قال لا لعنك السوال كان يعرف مال الفان كان عالما بخرمها
 انكر عليه هديتها واما كسا وطره على ذلك فلا اجرة ان كان جاهلا بذلك مخره والظاهر ان هذه
 القضية كانت على قرب تحريم الخمر بل اشتهر ذلك وفي بيان من ارتكب محبته جاهلا بخرمها لا اثم عليه ولا تنويه
 قوله فاسأرك اناسا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته فقال امرته ببيعها الماسد الذي فاطمة
 النبي صلى الله عليه وسلم هو الرجل الذي اهدى الرواية كذا ما بيننا في غير هذه الرواية وانه رجل من دوس
 قال القاضي وغلط بعض المشايخ فظن ان رجل اخذ في بيع الخمر لئلا يفسد الانسان من بعض اسرار الانسان
 فان كان مما يجب كتمانها ولا يفيد كرهه قوله ففتح المزاد، كذا وقع في اكثر النسخ المزاد بفتح الصاد في
 آخرها وفي بعضها المزادة بالاداء قال في اول الحديث اهدى رواية وهي هي قال ابو حميد بن يحيى وقال
 ابن السكيت انما يقال للمزادة واما الرواية فاسم للبيع فاصفة والتمار قول ابي حنيفة وهذا الحديث
 يدل لابي عمير فانه ساء با رواية ومزادة قالوا سميت رواية لانها تروى صاحبها ومن معه مزادة لانه
 يشترط فيها المادى المسفر وغيره وقيل لانه يزداد فيها جلد تسحق وفي قوله ففتح المزاد دليل لمدسب الشافعي
 والجمهور ان اواني الخمر لا تسحق بل يراق ما فيها وعن مالك روايتان احدتها كالجور والثانية بكسر
 الالف واليشق السقاء وهذا ضعيف لاصل الرواية حديث ابي طلحة انهم كسروا الدنان فانما فعلوا ذلك بانفسهم
 من غير ان النبي صلى الله عليه وسلم يقولها لما نزلت الايات من اخر سورة البقرة في ابا خريز رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فاقتراها بن علي بن النسي عن التجارة في الخمر قال القاضي وغيره تحريم الخمر في سورة
 المائدة وهي نزلت قبل آية الرابطة طويلة فان آية الرابطة انزلت او من آخرها نزلت فيمن ان يكون هذا
 النبي عن التجارة متاخرا عن تحريمها ويحتمل انه اخبر بتحريم التجارة من حرمت الخمر ثم اخبر بمره اخرى بعد نزول
 آية الرابطة وتوكيدها لانه في اشاعته وعلوه من لم يكن بلغه تحريم التجارة فيها قبل ذلك والشاذ لم
 باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قوله عن جابر بن سمرة النبي صلى الله عليه وسلم يقول عام
 الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شعور الميتة
 فانما يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبغ بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شعورها اجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنها

يقال اجل الشحم وجملاى اذا بر واما قوله صلى الله عليه وسلم لا هو حرام فغناه لا يتبعوها فان بيعا حراما و
 التغير في هو يعود الى البيع لا الى الانتفاع بهذا هو الصحيح عند الشافعي واصحابه لا يجوز الانتفاع به في شحم الميتة
 في ظل السفن والاصحاب سباح بها وغير ذلك ما ليس باكل ولا في بدن الاذى وهذا قال ايضا عطاء بن ابي
 رباح وحماد بن جريد الطبري وقال الجمهور لا يجوز الانتفاع به في شحم الاصل العموم النسي عن الانتفاع بالميتة الا ما خص وهو الجلد واليد
 والارزيت والسم ونحوهما من الادوية التي اصابتها نجاسة فيل يجوز الانتفاع بها ونحوه من الاستعمال في غير الاعمال
 وغير البهر او يحتمل من الزيت صابون او يطعم العسل المتبخر للعلل او يطعم
 الميتة نكلا به او يطعم الطعام النجس لدوابه فيرغ خلاف بين السلف الصحيح من مذهبهنا يجوز جميع ذلك ونقله
 القاضي عياض عن من مالك وكثير من الصحابة والشافعي والثوري وابي حنيفة واصحابه والليث بن سعد قال
 وروى نحوه من علي ودا بن عمرو وابي موسى والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله بن عمر قال واجاز ابو حنيفة
 واصحابه والليث وغيرهم بيع الزيت النجس اذا بينه وقال عبد الملك بن الماجشون واحد من حبل واحمد بن
 صالح لا يجوز الانتفاع بشئ من ذلك كلفي شئ من الاشياء والشاذ علم قال العلماء وفي عموم تحريم بيع الميتة
 انه يخرج جميع جثة الكافر اذا قتلناه وطلب الكفارة شره او دفع عمن عند قدره في الحديث ان نزل بن عبد الله
 المخزومي قتل المسلمون يوم الخندق فبذل الكفارة في جسده عشرة آلاف درهم للنبي صلى الله عليه وسلم فلم
 ياخذها ودفع اليهم وذكر الترمذي حديثا نحوه هذا قال اصحابنا العلاء في منع بيع الميتة والخمر والخنزير والنجاسة
 فيعتدى الى كل نجاسة والعتلى في الاصنام كونها ليس فيها منفعة مباحة فان كانت بحيث اذا كسرت ينقطع
 برضاها فحق صحة بيعها خلاف مشهور واصحابنا منهم من منع نظر النبي والطلاق ومنهم من جوزه اعتادا
 على الانتفاع وتاول الحديث على ما لم ينقطع برضاها وعلى كراهية التزوير في الاصنام فاصفة واما الميتة والخمر
 والخنزير فاجمع المسلمون على تحريم بيع كل واحد منها والشاذ علم قال القاضي نعمن هذه الاماديث ان مال
 يسئل الكلد والانتفاع به لا يجوز بيعه ولا ياكل كل ثمنه كما في الشحوم المذكورة في الحديث فاعترض بعض
 اليهود والملاحدة بان الابن اذا ورث من ابيه جارية كان الاب وطئها فانما تحرم على الابن ويحل له
 بيعها بالاجماع واكل ثمنها قال القاضي وهذا تمويه على من لا علم عنده لان جارية الاب لم يحرم على الابن
 منها غير الاستماع على هذا ولد دون غيره من الناس ويحل لهذا الابن الانتفاع بها في جميع الاشياء سوى
 الاستماع ويحل لغيره الاستماع وغيره بخلاف الشحوم فانها محرمة المقصود منها وهو الاكل بنا على صحيح اليهود
 وكذلك شحوم الميتة محرمة الاكل على كل احد وكان ما عدا الاكل تابعا له بخلاف موطورة الاب والشاذ علم
 له السبائي مفتوحة وفتح موصدة فكسر همة وقصر نسبة الى سبائي

حرم الربا ذكر عند ذلك الحرمة في تجارة الخمر لمناسية بينهما والله اعلم قوله فاقتراه على الناس ثم نهي عن التجارة في الخمر الخواي لما

ابراهيم قال ثنا روح بن عباد قال قال نا بن جريح قال اخبرني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمة الله عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثماتها **وحدثني** حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود حرمة عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمها **باب الرياء** ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبعوا الذهب بالذهب الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تتبعوا الورق بالورق الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تتبعوا منها غائباً بنا جزئاً **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت ح قال وحدثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر قال له رجل من بني ليث ان ابا سعيد الخدري ياتر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا سعيد الخدري قال ان هذا اخبرني انك تخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبعوا الذهب بالذهب الا مثلاً بمثل وعن بيع الذهب بالذهب الا مثلاً بمثل فاشار ابا سعيد باصبعيه الى عينيه واذنيه فقال ابصرت عيناى وسمعت اذناى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تتبعوا الذهب بالذهب ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تتبعوا شيئاً غائباً منه بنا جزئاً **وحدثنا** ابيد ح **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال ناجر يري يحيى ابن حازم قال **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد ح قال وحدثني محمد بن المثنى قال نا ابن ابي عدى عن ابن عوف بن كهرهم عن نافع بن يحيى الليث عن نافع عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القارى عن سهيل عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزن مثلاً بمثل سواء بسواء **وحدثني** ابو الطاهر وهارون بن سعيد واحمد بن عيسى قالوا نا ابن وهب قال اخبرني حمزة عن ابيه قال سمعت سليمان بن يسار يقول انه سمع مالك بن ابي عامر يحدث عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت ح قال وحدثنا ابن رجب قال انا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن المحدثان انه قال اقبلت اقول من يصطف الدراهم فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمر بن الخطاب انا ذكرك ثم اتتنا اذا جاء خادمتنا تعطيك ورقك فقال عمر بن الخطاب كلا والله لتعطيتك ورقة اول تردن اليه ذمها فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بالذهب

ابراهيم الخنظلي انا كتابنا سعيد ابي محمد بن نعلك

بجهد وروى وصحح وكسور على وتبر وغير ذلك وسواء الناص والمخلوط وغيره وهذا كالمجموع عليه قوله صلى الله عليه وسلم ولا تشفوا بعضها على بعض اهو بعض الة وكسر الشين المعجمة وتشديد الفار اى لا تقضوا او الشف بكسر الشين الزيادة ويطلق ايضا على النقصان فهو من الاصدار يقال شفت الدرهم بفتح الشين يشف بكرة اذا زاد واذا انقص وانشف غيره يشف **قوله** صلى الله عليه وسلم ولا تتبعوا منها غائباً بنا جزئاً الخ الخاضر وبالغائب المؤجل وقد جمع العلماء على تحريم بيع الذهب بالذهب او بالفضة مؤجلاً وكذلك الخطة بالخطة او بالشعر وكذلك كل شئين اشتركا في علة الربا اما اذا باع ديناراً بدينار او كلها في الذمة ثم خرج كل واحد الدينار او بعث من احضر لدينار من بيته وتقابضا في المجلس فيجوز بلا خلاف عند اصحابنا ان الشرطان لا يفترا بلا قبض وقد فصل ولذا قال صلى الله عليه وسلم في الرواية التي بعد هذه ولا تتبعوا شيئاً غائباً بنا جزئاً الا ايد بيد واما قول القاضي عياض اتفق العلماء على ان لا يجوز بيع احدهما بالآخر اذا كان احدهما مؤجلاً او غائب عن المجلس فليس كما قال فان الشافعي واصحابه وغيرهم متفقون على جواز الصورة التي ذكرتها والشافعي علم **قوله** صلى الله عليه وسلم وزنا بوزن مثلاً بمثل سواء بسواء يحتمل ان يكون الجمع بين هذه الالفاظ توكيداً وبما نته في الايضاح **قوله** صلى الله عليه وسلم بالذهب ربا الا باله او بالفضة والمد الفصح واشهر واصلة باك فابدلت المدة من الكاف ومعناه خذ هذا ويقول صاحب المدة مفتوحة ويقال بالكره ايضا ومن قهره قال وزنه وزن خف يقال لواحد با كحف ولا شين باء الخاف والجمع باء واك فوا والمؤنشة باك ومنهم من لا يثنى ولا يجمع على هذه الغنة ولا يعبر بها في التثنية بل يقول في الجمع با قال السيراني كأنهم جعلوا بصوتها كصوت شئ وجمع قال المؤنشة باك وبها لغتان ويقال في لغتها باء بالمد وكسر الهزة للذكر ولا يثنى با في زيادة تاء واكثر ايش الغنة يكرهونها بالقصر وغلط الظالم وغيره المحدثين في رواية القصر وقالوا الصواب المد والفتح وليس بلفظ بل هي صحيحة كما ذكرنا وان كانت قليلة قال القاضي وفيه لغنة اخرى باء بالمد والكاف قال العلماء ومعناه التقابض ففیه شرط التقابض في بيع الربوي بالربوي اذا اتفقا في علة الربا سواء اتفق جنسها كذهب بذهب ام اختلف كذهب بفضة ونهى صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مختلف الجنس على متفق واستدل اصحاب مالك بهنا على انه يشترط التقابض عقب العقد حتى لو اوزه عن العقد وقبض في المجلس لا يبيع عندهم ومنه بينا صحة القبض في المجلس وان تاخر عن العقد لوما واياها والشامل متفقاً وبقوله قال ابو حنيفة وآخرون وليس في هذا الحديث حجة لاصحاب مالك ولما ذكره في الحديث ان طهر من بطلان المداون يصادف صاحب الذهب في اخذ الذهب ويؤخر دفع الدرهم الى محي الخادم فانما قاله لانه نطق بجوازه كثر ابياسات وما كان بطنه حكم المسئلة فابلغ اياه مره فترك المصارفة **قوله** صلى الله عليه وسلم البر بالبر والشعر بالشعر والتمر بالتمر والمخ بالمخ مثل سواد بسواد يبدل فاذا اختلفت هذه الاصناف فيسوي كيف شئت اذا كان

باب الربا مقصور وهو من ربا بر بوزنك بالالف وتثنية ربا ون واجاز الكوفون كونه وتثنية بالياء بسبب الكسرة في اوله وغلطهم بصره بوزن قال العلماء وقد كتبه في المصحف بالواو وقال الفرادنا كتبه بالواو لان اهل الجاهل تعلموا الخطن من اهل البصرة ولغتهم الربوا فغلبت صورة الخطن على لغتهم قال وكذا قرأها بالواو السك العدوي بالواو وقد حمزة والكسائي باللام بسبب كسرة الراء وقرأها بالواو بالتخفيف لغنة الباء قال ويجوز كتيبه بالالف والواو والياء قال اهل اللغة والربا بالميم والمد بالبر والبر بالبرية بضم الراء والتخفيف لغنة في الربا وصل الربا الزيادة يقال ربي الشئ يربوا اذا زاد واربي الرجل وارمي ما مل بالربا وقد اجمع المسلمون على تحريم الربا في الجملة وان اختلفوا في ضابطه وتفاصيله قال الشافعي واهل السنة والجماعة حرم الربوا والاحاديث فيه كثيرة مشهورة ونص النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاحاديث على تحريم الربا في ستة اشياء الذهب والفضة والبر والشعر والتمر والمخ فقال اهل الظاهر لاداء في غير هذه الستة بناء على اصلهم في نفي القياس قال جميع العلماء سواء هم لا يفتنوا بالستة بل يتعدى الى ما في معناها وهو ما يشاء كما في العلة واختلفوا في العلة التي هي سبب تحريم الربا في الستة فقال الشافعي العلة في الذهب والفضة كونهما جنس الاثمان فلان تعدى الربا منهما الى غيرهما من الموزونات وغيره لعدم المشاركة قال والعللة في الاربع الباقية كونها مطهورة فيتعدي الربا منها الى كل مطهورة واما مالك فقال في الذهب والفضة كقول الشافعي وقال في الاربع العلة في كونها تدخر للثقت وتصلح لغيره الى الزبيب لانه كالتمر والى العلة متفاضلا وموجلا وذلك يبيع الذهب بالخطة وبيع الفضة بالشعر وغيره من الكليل واجمعوا على انه لا يجوز بيع الربوي بجنسه واهلها مؤجل وعلى انه لا يجوز التفاضل اذا بيع بجنسه كما لا يذهب بالذهب وعلى انه لا يجوز التفرق قبل التقابض اذا باء بجنسه او بغيره مما يشاء في العلة كما لا يذهب بالفضة والخطة بالشعر وعلى انه يجوز التفاضل عند اختلاف الجنس اذا كان يدا بيد كصاع خبطة بصاع شعر واختلفت بين العلماء في شئ من هذا لما ذكره ان شاء الله عن ابن عباس في تخصيص الربا بالنية قال العلماء واذا بيع الذهب بذهب او الفضة بفضة سميت مراظلة واذا بيعت الفضة بذهب سمى صرفا واما سمي صرفا لانه عن مقتضى البياسات من جواز التفاضل والفرق قبل القبض وان قيل وتيل من صرفها وهو تقيدهما في الميزان والشافعي علم **قوله** صلى الله عليه وسلم لا تتبعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا السواء بسواء قال العلماء بهذا يناول جميع انواع الذهب والورق من

قوله في اعطيات الناس هو يفتح الهمزة جمع العطية جمع عطاء

ربا الالهاء وهاء والبر بالبريا الالهاء وهاء والشعير بالشعير ربا الالهاء وهاء والتمر بالتمر ربا الالهاء وهاء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واسحاق عن ابن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري قال لحدثنا زيد بن ابي عن ايوب عن ابي قلابة قال كنت بالشام في حلقة فيها مسلم بن يسار فاجاء ابو الاشعث قال قالوا ابو الاشعث فقلت ابو الاشعث فجلس فقلت له حدثنا اخانا حديث عباد بن الصامت قال نعم غزونا غزاة وعلى الناس معاوية فغمنا غمنا ثم كثيرة فكان فيما غمنا انية من فضة فامر معاوية رجلا ان يبيعها فاعطيات الناس فتسارع الناس في ذلك فبلغ عباد بن الصامت فقام فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يثنى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح الاسواء بسواء عيبا بعين فمن زاد او زاد فقد اربى فرد الناس ما اخذوا فبلغ ذلك معاوية فقام خطيبا فقال الاما بالرجال يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث قد كنا نشهدها ونصحبها فلم نسمعها منه فقام عباد فاعاد القصة فقال لحدثنا بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كره معاوية او قال وان رجموا ابالي ان لا يصحبني في جندة ليلة سوداء قال حماد هذا ونحوه **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم بن ابي عمر جميعا عن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والناسد واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحق انا وقال الاخران ناوكيع قال ناسفان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سوا بسواء يدا بيد فاذا اختلف هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيع قال نا اسمعيل بن مسلم العبدى قال نا ابو المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمزيد او استراد فقد اربى الاخذ والمعطى فيه سوا **حدثنا** عمر والناسد قال نا يزيد بن هارون قال نا سليمان بن الربيعي قال نا ابو المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب مثلا بمثل فذكر مثله **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء وواصل بن عبد الاعلى قال نا ابن الفضل عن ابيه عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخطبة والخطبة والشعير بالشعير والتمر بالتمر مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد او استراد فقد اربى الاما اختلفت الوان **حدثنا** ابو سعيد الاشجعي قال نا العماري عن فضيل بن غزوان بهذا الاسناد وله يدا بيد **حدثنا** ابو كريب وواصل بن عبد الاعلى قال نا ابن فضيل عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر مثلا بمثل فمن زاد او استراد فهو ربا **حدثنا** عبد الله بن مسلمة القعنبي قال نا سليمان بن يعقوب بن بلال عن موسى بن ابي تميم عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدينار بالدينار لا فضل بينهما والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما **حدثنا** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني موسى بن ابي تميم هذا الاسناد مثله **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن ابي المنهال قال نا عمار بن ابي بكر بن ابي ربيعة قال نا ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر مثلا بمثل فمن زاد او استراد فهو ربا **حدثنا** عبد الله بن مسلمة القعنبي قال نا ابن ابي عمير قال نا ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدينار بالدينار لا فضل بينهما والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما **حدثنا** ابو الربيع العتكي قال نا عباد بن العوام قال نا يحيى بن ابي اسحق قال نا عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب الاسواء بسوا واما نان نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا ونشترى الذهب بالفضة كيف شئنا قال فسالة رجل فقل يدا بيد فقال هكذا سمعت **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا يحيى بن صالح قال نا معاوية عن يحيى وهو ابن ابي كثير عن يحيى بن ابي اسحاق ان عبد الرحمن بن ابي بكر اخبره ان ابا بكر قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نا **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن زورج قال نا ابن وهب قال اخبرني ابو هانئ الخولاني انه سمع علي بن رباح النخعي يقول سمعت فضالة بن عبيد الانصاري يقول انا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبيع بقرانة فيها خرز وذهب وهي من المغانم تباع فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده ثم قال لهم

<p>وصار كالاصق بالرقام وهو الزاب وفي هذا الاهتمام بتبليغ السنن ونشر العلم وان كره من كره لم يسمع ذلك القول بالحق وان كان القول له كبيرا قوله صلى الله عليه وسلم يدا بيد حجة للعلماء كافة في وجوب التقاض وان اختلف الجنس وجوز اسمعيل بن عيسى التفرق عند اختلاف الجنس وهو موجود بالاحاديث والاجماع والعلم يبلغه الحديث فلو بلغنا ما خالفه قوله اخبرنا سليمان بن الربيعي هو يفتح الراد والبار الموصلة منسوب الى بني ربيعة قوله صلى الله عليه وسلم الاما اختلفت الوان يعني اجناسه كما مرح برنا الاحاديث قوله نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الورق بالذهب وينا يعني مؤجلا اما اذا باع بروض في الزمزم حال فوجوز كما سبق قوله امرنا ان نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا يعني سوا ورضا فضلا وشرط ان يكون حاله لا يربحنا بقضا في المجلس قوله سمع علي بن رباح هو يفتح العين على الشذوذ وقيل بفتحها وقيل يقال بالوجين لسليمان الربيعي بفتح باء عند المد ثمن وسكونها عند اهل النسب نسبة الى ربيعة العظيمة وهي ربيعة الازد مغني</p>	<p>نبي ثم قال مثله في ثمننا ثمننا قال ثنا فذكر مثله يدا بيد بلاء دليل ظاهر في ان البر والشعير صنفان وهو ذهب الشافعي والى حنيفة والثوري وفتحا الرجل واخرى وقال مالك والليث والاوزاعي ومعظم علماء المدينة والشام من المصنفين انها صنف واحد وهو مخلى عن عمرو وسعد وغيرهما من السلف والفقهاء ان الرجل صنف والذرة صنف والارز صنف الا الليث بن سعد وابن وهب فقالا هذه الثلاثة صنف واحد قوله صلى الله عليه وسلم فمن زاد او استراد فقد اربى معنى فقد فعل الربا الحرام فذاع الزيادة واخذ باعاصيان مربيان قوله فردان س ما اخذوا بذاويل ان البيع المذكور باطل قوله ان عباد بن الصامت قال لحدثنا بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كره معاوية او قال وان رجم بكر العين ونهينا معاوية ذلك</p>
<p>منع ابي الدرداء فانه روى عنده حديث الربا فقال لكني اراه جائزا او نحوه فقابل الحديث بمجرد الرأي وكل ذلك خطأ غفر الله لنا وله</p>	<p>قوله قد كنا نشهدها ونصحبها فلم نسمعها منه لهذا دليل بعده العلم على عدم الشئ وهو باطل باتفاق العقلاء فلا استدلال بمثله عجيب والعجب انه وقع منه مثله مرة ثانية كما روى في الموطأ في قصة</p>

رسول الله صلى الله عليه وآله بالذهب وزنا بوزن **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نالت عن ابى شيعة سعيد بن يزيد عن خالد بن ابي عمير
 عن حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلاوة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من
 اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وآله فقال لا تباع حتى **تفصل** **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيعة وابو بكر بن قالا نا بن المبارك عن سعيد
 ابن يزيد بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** قتيبة قال نالت عن ابن ابى جعفر عن الجلاحم ابى كثير قال حدثني حنش الصنعاني عن فضالة بن
 عبيد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله يوم خيبر نبيع اليهود الاوقية الذهب بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تباعوا الذهب
 بالذهب الا وزنا بوزن **حدثني** ابو الطاهر قال اتانا بن وهب عن قرة بن عبد الرحمن المعافري وعمر بن الحارث وغيرهما ان عامر بن يحيى
 المعافري اخبرهم عن حنش انه قال كنا مع فضالة بن عبيد في غزوة فطارت لي ولاصعابي قلاوة فيها ذهب وورق وجوه فارادت ان اشترها
 فسألت فضالة بن عبيد فقال انزع ذهبها فاجعله في كفة واجعل ذهبك في كفة ثم لا تاخذن الا مثلا بمثل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
 يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ياخذن الا مثلا بمثل **حدثنا** هارون بن معروف قال قال عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن
 حدثني ابو الطاهر قال اتانا بن وهب عن عمرو بن الحارث ان ابا النصر حدثه ان يسرين سعيد حدثه عن معمر بن عبد الله انه ارسل غلامه بصاع
 قمح فقال بعه ثم اشترى به شعيرا فذهب الغلام فاخذ صاعا وازيادة بعض صاع فلما جاء معمر اخبر بذلك فقال له معمر لما فعلت ذلك انطلق
 خردة ولا تاخذن الا مثلا بمثل فاني كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الطعام بالطعام مثلا بمثل وكان طعامنا يومئذ الشعير قيل فانه
 ليس بمثله قال فاني اتخاف ان يضارع **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال ناسلمان يعنى ابن بلال عن عبد المجيد بن سهيل
 بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا هريرة وابا سعيد الخدري حدثا ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعث ابا
 عدى الانصاري فاستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله ان
 لنشترى الصاع بالصاعين من المجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او يبعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وكذلك
 الميزان **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن
 ابى سعيد الخدري وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله

فيها اشعشع ودينارا ففصلتها منه قتيبة بن سعيد الوقية قال

صلى الله عليه وسلم اذ حرام حتى يميز ويباع الذهب بوزنه ذبها ووقع بها في النسخ الوقية الذهب وهي لغته
 تليدة والاشهر الاوقية بالهزني اوله وسبق بينا مرات **قوله** فطارت لي ولاصعابي قلاوة اي حصلت لنامن
 الغنيمة **قوله** واجعل ذهبك في كفة اي بمر الكاف قال اهل اللغة كفة الميزان وكل مسد بمر الكاف
 وكفة الثوب والسائد ايضا وكذلك كل مستطيل وقيل بالواو بينهما معا **قوله** ان معمر بن عبد الله ارسل غلامه
 يصاع قمح ليعبر ويشتري بتمه شعيرة اذ يصاع وازيادة فقال لا عمره ولا تاخذن الا مثلا بمثل واجتج
 بقوله صلى الله عليه وسلم الطعام مثلا بمثل وقال وكان طعامنا يومئذ الشعير قيل لانه ليس بمثله فقال ان اتخاف
 ان يضارع معنى يضارع يشاير ويشادك ومناه اخاف ان يكون في معنى الماشي يكون لا عكر في تحريم الربا
 واجتج مالك بهذا الحديث في كون المنظرة والشعيرة صنف واحد لا يجوز بيع احدهما بالآخر متفاضلا ومنهنا
 مذهب الجمهور انما صنفان يجوز التفاضل بينهما كالنظرة مع الارزود وليكن ما سبق عند قول صلى الله عليه وسلم
 فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم مع ما رواه ابو داود والنسائي في حديث عبادة بن الصامت
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا باس ببيع الربا والشعيرة والشعيرة اكثرها يدا بيد واما حديث عمر بن الخطاب في انه
 لم يبرح بانها جنس واحد وانما اخاف من ذلك فتورع عنه احتياطا **قوله** قدم بتمر جنيب فقال له رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انما نشترى الصاع بالصاعين من المجمع
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او يبعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وكذلك
 الميزان اما الجنب فبيع موقوفه ثم نون مكسورة ثم موحدة وهو نوع من التمر من اعلاه واما المجمع فبيع الجسيم
 واسكان الميم وهو تروى وقد فسره في الرواية الاثيرة بانه الخلط من التمر ومناه مجموع من انواع مختلفة وهذا
 الحديث محمول على ان هذا العاقل الذي باع صاعا بعاين لم يعلم تحريم هذا كونه كان في اول تحريم الربا او غير
 ذلك وانما هذا الحديث اصحابنا وموافقهم في ان مسد الغنيمة ليست بحرام وهي اليه التي يحلها بعض
 توصل الى مقصود الربا بان يريد ان يعطيه مائة درهم بما يتين فيبيعه ثوبا بما يتين ثم يشتره منه مائة وموضع
 الدلالة من هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا ولم يفرق بين ان
 يشترى من المشتري او من غيره فدل على انه لا فرق بذلك ليس بحرام عند الشافعي واخرين وقال مالك واحمد
 هو حرام واما قوله صلى الله عليه وسلم وكذا الميزان فيستدل به الحنفية لانه ذكر في هذا الحديث الكيل والميزان و
 اجاب اصحابنا وموافقهم بان معناه وكذلك الميزان لا يجوز التفاضل فيه فيما كان له بوايا موزونا **قوله**
 صلى الله عليه وسلم اوه بين الربا قال اهل اللغة هي كلمة توضع وتوزن وتسمى ثمن الرابحة حقيقة الربا
 الحرام وفي هذه الكلمة لغات الغيبية المشهورة في الروايات اوه بهمة مفتوحة وواو مفتوحة مشددة وبار
 ساكنة ويقال ينصب المائونون ويقال اوه باسكان الواو وكسر المائونون وغير متونة ويقال او بفتح
 الواو وكسرة متونة بلاء ويقال اوه بهمة وتمر المائونون ساكنة من غير واو

فالفح اسم والعلم لقب **قوله** عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلاوة باثني عشر دينارا فيها
 ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
 فقال لا تباع حتى تفصل هكذا هو في نسخ معتمة قلاوة باثني عشر دينارا وفي كثير من النسخ قلاوة فيها
 اثنا عشر دينارا ونقل القاضي ان وقع لعظم شيوخهم قلاوة فيها اثنا عشر دينارا ووجه عند اصحاب الحنفية
 ان النبي صلى الله عليه وآله قال في ثمنه ثمانية عشر دينارا قال وهذا الوجه من كلام القاضى والى
 ما ذكرناه اوله باثني عشر وهو الذي اصطلح صاحب ابى على الغاني واستحسنه القاضى والى العلم في هذا الحديث
 انه لا يجوز بيع ذهب مع غيره بذهب حتى يفصل فيباع الذهب بوزنه ذبها ويصاع الاخر ما رواه
 كذا لا تباع فضة مع غيرها بفضة وكذا النظرة مع غيرها بالنظرة والجمع مع غيره مع كذا سائر الربويات بل
 لا بد من فصلها وسواها كان الذهب في الصورة المذكورة او لا قليلا او كثيرا وكذلك باقى الربويات وبه
 هي المسئلة المشهورة في كتب الشافعي واصحابه وغيره العروقة بمسئلة مدعومة وصورتها اذا باع مدعومة
 ودرهما بمدى عوجة او بدرهمين لا يجوز لئلا الحديث وهذا مستقول عن عمر بن الخطاب وابنه جماعة
 من السلف وهو مذموم الشافعي واهل السنة ومحمد بن عبد الحكم الاكلى وقال ابو حنيفة والثوري
 والحسن بن صالح يجوز بيعه بالشر ما فيه من الذهب ولا يجوز مثله ولا بد منه وقال مالك واصحابه
 واخرون يجوز بيع السيف المحلى بذهب وغيره مما هو في معناه مما فيه ذهب فيجوز بيعه بالذهب
 اذا كان الذهب في البيع تايبا لغيره وقد رده بان يكون الثلث فما دونه وقال حماد بن ابى سليمان
 يجوز بيعه بالذهب مطلقا سواء باعه بمثل من الذهب او قل او اكثر وهذا غلط مخالف لمرجع الحديث
 واجتج اصحابنا حديث القلاوة واجابت الحنفية بان الذهب كان فيما اكثر من اثني عشر دينارا
 وقد اشترى باثني عشر دينارا قالوا لو اذن لاشترى هذا ما اشترى بالبيع اذا باعها بذهب اكثر مما فيها فيسكون
 ما زاد من الذهب المنفرد يكون في مقابلته الخرز نحوه مما هو من الذهب البيع كعقدين واجاب
 الطحاوي بان انما هي عنه لانه كان في بيع الغنم لثلاثين السلون في بيعها قال اصحابنا وبنان الجوابان
 متيقنان لا سيما جواب الطحاوي فانه دعوى مجردة قال اصحابنا ودليل صحة قولنا وضادنا دليل ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال لا يباع حتى يفصل وهذا مرشح في اشترائه فصل احدهما عن الاخرى في البيع وان لا فرق بين ان يكون
 الذهب في البيع بقليل او كثيرا وان لا فرق بين بيع الغنم وغيرها والله اعلم **قوله** عن الجلاحم ابى كثير يومئذ
 الجسيم وتخفيف اللام وآخرة حاء مملدة **قوله** كن بياض ايسود الوقية الذهب بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا تباعوا الذهب بالذهب الا وزنا بوزن يستل ان مراده كالتايبا ليعون الاوقية من ذهب
 وخرز وغيره بدينارين او ثلثه والاقلا وقية وزن اربعين درهما معلوم ان اصلا لا يتباع هذا القدر من ذهب
 خاص بدينارين او ثلثه وهذا سبب مبايعة الصعابة على بالوقية لاجزاء لا تخلط الذهب بغيره فيمن النبي

فيها اشعشع ودينارا ففصلتها منه قتيبة بن سعيد الوقية قال

اكل تمر خبير هكذا قال لا والله يا رسول الله اننا لخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعل
 بع الجمة بالدراهم ثم ابع بالدراهم جنيها **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا يحيى بن صالح الوحاظي قال نعم معاوية وهو ابن سلام قال و
 حدثني محمد بن سهل التميمي وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي واللفظ لهما جميعا عن يحيى بن حسان قال نعم معاوية وهو ابن سلام قال
 اخبرني يحيى وهو ابن ابي كثير قال سمعت عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت ابا سعيد يقول جاء بلال بتمر يزني فقال له رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من اين هذا فقال بلال تمر كان عند ناري فبعث منه صاعين بصاع لمطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ذلك اؤة عين الرب لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمرفيعه ببيع اخر ثم اشتريه لمزيد كراين سهل في حديثه عند ذلك **وحدثنا**
 سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي قزعة الباهلي عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال ابي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بتمر فقال ما هذا التمر من تمرنا فقال الرجل يا رسول الله بعنا تمرنا صاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الربا فردوه ثم
 بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد
 قال كنا نرزق تمر الجهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخاطم من التمرفيعا ببيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال لاصاعي تمر بصاع ولاصاعي حنطة بصاع ولادرههم يدريهين **حدثنا** عمرو والنقاد قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن سعيد الجريدي
 عن ابي نضرة قال سألت ابن عباس عن الصرف فقال ايد ابيد قلت نعم قال لا بأس به فاخبرت ابا سعيد فقلت اني سألت ابن عباس عن
 الصرف فقال ايد ابيد قلت نعم قال فلا بأس به قال او قال ذلك اننا سنكتب اليه فلا يفتيكوه قال فوالله لقد جاء بعض فتيان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بتمر فأنكره فقال كان هذا ليس من تمرنا فقال كان في تمرنا او في تمرنا العام بعض الشيء فاحذت هذا وزدت بعض الزليلة
 فقال اضعفت اربيت لا تقرين هذا اذا رايتك من تمرك شيء فبعت ثم اشتريته الذي تريد من التمر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا
 عبد الاعلى قال نا داود عن ابي نضرة قال سألت ابن عمرو بن عباس عن الصرف فلم يريا به بأسا فاني لقا عدا ابا سعيد الخدري فسألته
 عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا فانكرت ذلك لقولها فقال لا احدثك الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءك صاحب نخلة بصاع من
 تمر طيب وكان تمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اني لك هذا اقال انطلقت بصاعين فاشتريت به هذا الصاع فان
 سعره في السوق كذا وسعر هذا كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويالك اربيت اذا ردت ذلك فبع تمرك بسبعة ثم اشتريته بثلث اى تمر
 شئت قال ابو سعيد فالتمر بالتمرا حق ان يكون ربا ام الفضة بالفضة قال فاتي ابن عمر بعد فتهمني ولما ات ابن عباس قال فحدثني ابو الصهباء
 انه سأل ابن عباس عنه بمكة فكرهه **حدثنا** محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن ابي عمير جميعا عن سفيان بن عيينة واللفظ لابن عباد
 قال نا سفيان عن عمرو بن ابي صالح قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول الدينار الدينار والدرهم بالدرهم مثلا بمثل من زاد او زاد فقد
 اربى فقلت له ان ابن عباس يقول غير هذا فقال لقد لقيت ابن عباس فقلت ارايت هذا الذي تقول اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 او وجدته في كتاب الله عز وجل فقال لما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم اجد في كتاب الله ولكن حدثني اسامة بن زيد ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال الربا في النسيئة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو والنقاد واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير واللفظ لعمر قال اسحاق انا و
 الاخرون نا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد سمع ابن عباس يقول اخبرني اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في
 النسيئة **حدثنا** زهير بن حرب قال نا عفان قال وحدثني محمد بن حاتم نا بهز قال نا وهيب قال نا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس عن
 اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ربا في ما كان يد بيد **حدثنا** الحكم بن موسى قال حدثني هقل عن الازاعي قال حدثني
 عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد الخدري لقي ابن عباس فقال له اريت قولك في الصرف شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وجدته في كتاب الله عز وجل قال ابن عباس كلا اقول اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه علم به واما كتاب الله فلا اعلمه ولكن حدثني

عباس انها لا يفتقدان انزل ربا فيما كان يد بيد وانما يجوز بيع درهم بدرهمين
 ودينار بدينارين وصاع تمر بصاعين من التمر وكذا الحنطة وسائر الربويات كما نا بريان جواز بيع
 المجلس لبعضه بعض متفاضلا وان الربا لا يجرم في شئ من الاشياء الا اذا كان نسيئة وهذا معنى قوله
 انما سمعنا عن الصرف فلم يريا به بأسا يعني الصرف متفاضلا كدراهم بدرهمين وكان معناه حديث
 اسامة بن زيد انما الربا في النسيئة ثم رجع ابن عمرو بن عباس عن ذلك وقال لا يجرم بيع الجنس ببعضه
 ببعض متفاضلا حين بلغنا حديث ابي سعيد كما ذكره مسلم من رجوعهما مرهما وهذه الاحاديث التي ذكرها
 مسلم تدل على ان ابن عمرو بن عباس لم يكن بلغنا حديث النبي عن التفاصيل في غير النسيئة فلما بلغنا رجوع
 اليرودا ما حديث اسامة لاربا في النسيئة فقد قال تاملون يا منسوخ بهذه الاحاديث وقد اجمع المسلمون
 على ترك العمل بظاهرها وبها يدل على نسخها وتاوله آخرون تاويلات اصبها انه يحمل على غير الربويات
 وهو كجرح الدين بالدين مؤجلا بان يكون له ثوب موصوف فيبيع بعد موصوف مؤجلا فان باعه
 به حالها آذ ان انه يحمل على الاجناس المختلفة فانه لاربا فيها من حيث التفاصيل بل يجوز تفاضلا يابيه
 الثالث ان يحمل وحديث عبادة بن الصامت وابي سعيد الخدري وغيرهما من وجوب العمل بالمبين
 وتنزيل الحمل عليه وهذا جواب الشافعي رحمه الله قوله حدثنا هقل بن بكسر الباء واسكان

قوله قال الربا في النسيئة هي يوزن كريمة بهمة في المخرة وبأدع
 ويجذف همزة وكسرتون كجلسة فهي ثلاثة اوجه ذكره في المجمع و
 المراد ان الربا في مختلف الجنس لا يكون الا في التأجيل والتأخير الى
 اجل والله تعالى اعلم

اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال انما الربا في النسيئة **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** واسحاق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحاق انا وقال عثمان ناجرير عن مغيرة قال سأل ابراهيم فحدثنا عن علقمة عن عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله اكل الربا وموكله قال قلت وكاتبه وشاهد يه قال انما يحدث بما سمعنا **حدثنا محمد بن الصباح** وزهير بن حرب وعثمان بن ابي شيبة قالوا ناهشيم انا ابو الزبير عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهد يه وقال هم سواء **باب خذ الحلال وترك الشبهات** **حدثنا** عبد الله بن نمير الهمداني قال قال تايي قال نازك بن ابي عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول واهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه ان الحلال بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حتى الاوان حتى الله محارمه الاوان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلْب **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناذك بن ابي قال **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا جابر عن مطرف وابي فروة الهمداني قال **حدثنا** قتيبة قال نايعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القاري عن ابن عجلان عن عبد الرحمن بن سعيد كلهم عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وآله بهذا الحديث غير ان حديثهم واكثر **حدثنا** عبد الملك بن شعيب

وهذا وقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقرب ذلك الحمى خوفا من الوقوع فيه والله نعم العاظم وهو حرام من العاصي التي حرما الشك تقتل والزنا والسرقة والقتل والجر والكذب والغيره والنميمة والكل المال بالباطل واشباه ذلك فكل هذا هي الشبهات من دخل يارتك به شيئا من العاصي استحق العقوبة ومن قارب يوشك ان يقع فيه فمن احتاط لنفسه لم يقارب ولا يتعلق بشئ يقربه من المعصية فلا يدخل في شئ من الشبهات **قوله** صلى الله عليه وسلم الاوان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلْب قال اهل اللغة يقال صلح الشئ وفسد نفع الام واليمين وضمها وفتح الفتح والضم والمضغ القطر من اللحم سميت بذلك لانها تنضغ في اللحم لصفها قالوا المراد تصغير القلب بالضم الى باقي الجسد ان صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب وفي هذا الحديث التاكيد على السعي في صلاح القلب وحمايته من الفساد واجتنب جماعة بهذا الحديث على ان العقل في القلب لا في الراس وفيه خلاف مشهور ذهب اصحابنا وجماعة المتكلمين الى ان القلب وقال ابو حنيفة هو في الدماغ وقد يقال في الراس وحلوا الاول ايضا عن الفلاسفة والشا من الاطباء قال المازري ارجع القائلون بان في القلب بقوله تعالى ان لم يسروا في الارض فكفون لهم قلوب يعقلون بها وقوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب وبهذه الحديث فانه صلى الله عليه وسلم جعل صلاح الجسد وفساده تابعا للقلب مع ان الدماغ من جملة الجسد فيكون صلاحه وفساده تابعا للقلب فعمله ان ليس محلا للعقل واجمع القائلون بان في الدماغ بان اذ افسد الدماغ فسد العقل ويكون من فساد الدماغ الضرر في زعم ولا حجة لهم في ذلك لان الشبهة وتعالى اجرى العادة بفساد العقل عند فساد الدماغ مع ان العقل ليس فيه ولا امتناع من ذلك قال المازري لا سيما على اصولهم في الاشتراك الذي يذكره بين الدماغ والقلب وهم يجعلون بين راس المعدة والدماغ اشتراكا والله اعلم **قوله** عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه هذا قوله بسماع النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الصواب الذي قاله اهل العراق وجماعة العلماء قال القاضي وقال يحيى بن معين ان اهل المدينة لا يسمعون سماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وبه حكاية ضعيفة او باطلة والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام يتكلم ويحين احدهما ان من كثرة تعاطي الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده وقد يات به ذلك اذا نسب الى تعصير والشا في ان يتناول السائل ويتن عليه ويجري شبهة اغلظ منها ثم اخرى اغلظ وكذا حتى يقع في الحرام عمدا وبهذا نحو قول السلف المعاصي يريد القلْب تسوق اليه ما فانا الله تعالى من الشر **قوله** صلى الله عليه وسلم لو نكسك ان يقع فيه يقال اذ نكسك يوشك بضم الياء وكسر الشين اي يسرع ويقرب **قوله** اتم من حديثهم واكثرهم واكثرهم واكثرهم واكثرهم

العاق **قوله** سأل شاك ابراهيم بن هوشين محبة مسورة ثم باء موصولة مخففة **قوله** لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهد يه وقال هم سواء بهذا الفتح يتجرم كتابه البايعة بين المترابين والشهادة عليهما وفيه تحريم الامانة على الباطل والشهات علم **باب** الخلال وترك الشبهات **قوله** صلى الله عليه وسلم الخلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس الى آخره اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام قال جماعة هو ثلث الاسلام وان الاسلام يدور عليه وعلى حديث الاعمال بالنية وحديث من حسن اسلام المرأتك ما لا يعنيه وقال ابو داود والسيستاني يدور على اربعة احاديث هذه الثلاثة وحديث الاوان اهدم حتى يسحب لا فيه ما يجب لنفسه وقيل حديث ازهد في الدنيا بجمك الشدة وازهد ما في ايدي الناس بجمك الناس قال العلماء وسبب عظم موقعه صلى الله عليه وسلم نبيه على اصلاح العظم والشرب والميسر وغيره وانما ينبغي ان تكون حلالا وارشادا في معرفة الخلال وانه ينبغي ترك المشبهات فانه سبب لحمايته وبه وعرضه وهدر من موافقة الشبهات وادفع ذلك بغيره بالحمى ثم بين اهم الامور وهو امانة القلب فقال صلى الله عليه وسلم الاوان في الجسد مضغة الى آخره فيمن صلى الله عليه وسلم ان يصلح القلب يصلح باقي الجسد وفساده يفسد باقيه واما قوله صلى الله عليه وسلم الخلال بين والحرام بين فانه ان الاشياء ثلاثة اقسام حلال بين واضح لا يخفى حله كالحب والفواكه والزيت والعسل والسمن ولين مأكول اللحم وبيضة وغير ذلك من المطعومات وكذلك الكلام والنظر والشئ وغير ذلك من التفرقات فيها حلال بين واضح لا شك في حله واما الحرام البين فكان الزنا والخمر والميسرة والبول والدم المسفوح وكذلك الزنا والكذب والغيره والنميمة والنظر الى جنية واشياه ذلك واما الشبهات فمخاضها انها ليست بواضحة الحل ولا الحرمة فلماذا لا يعرفها كثير من الناس ولا يعلمون حكمها واما العلماء فيعرفون حكمها بنص او قياس او استصحاب او غير ذلك فاذا تردوا الشئ بين الحل والحرمة ولم يكن فيه نص ولا اجماع اجتهد فيه الجته بالقدر باحد ما بالدليل الشرعي فاذا اختلفوا في حله لا يكون دليلا غير خال من الاحتمال البين فيكون الورد تركه ويكون اخطا في قوله صلى الله عليه وسلم من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه وما لم يتعلمه للجهنم فيه شئ وهو مشبه قبل لو فذبحه حرام محرمة ام يتوقف فيه ثلاثة مذاهب كما قال القاضي عياض وغيره والظاهر انها مخزبة على الخلاف المذكور في الاشياء قبل ورود الشرع وفيه اربعة مذاهب المصحح ان لا يحكم على ولا حرمة ولا باهتة ولا غير بالان التكليف عند اهل الحق لا يثبت الا بالشرع واثا في ان حكمها التحريم والثالث الاباهة والراجع التوقف والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم فقد استبرأ لدينه وعرضه اي حصل البراءة لدينه من الدم الشرعي وصان عرضه عن كلام الناس فيه **قوله** صلى الله عليه وسلم ان كل ملك حمى وان حمى الله محارمه معناه ان الملوك من العرب وغيرهم يكون لكل ملك منهم حمى تحمي عن الناس ولتعمهم وتحولن

حلالا او حراما ولهذا عقب هذا بيان حكم المشبهة فقال فمن اتقى الجزاى حكم المشبهة ان تناوله يخرج الانسان عن الورع ويقرب الى تناول الحرام والله تعالى اعلم وقد يقال لعل المعنى الحلال الخالص بين وكذا الحرام الخالص بين يعلمها كل احد لكن المشبهة غير معلوم لكثير من الناس وفيه انه ان اريد بالخالص الخالص في علم الناس فلا تامة في الحكم اذ يرجع المعنى الى ان المعلوم بالحل معلوم بالحل ولا فائدة فيه وان اريد بالنظر الى الواقع فكل شئ في الواقع اما حلال خالص او حرام خالص فاذا صار كل منهما بيتا لم يبق شئ مشبهها

قوله اكل الرباى الخذة سواء اكل او لم ياكل وانما ذكر الاكل لانه المطلوب عادة من الاخذ وقوله موكله اي معطيه **قوله** ان الحلال بين ليس المعنى ان كل ما هو حلال عند الله تعالى فهو بين بوصف الحل يعرفه كل احد بانه حلال وان ما هو حرام فهو كذلك واللم يبق شئ متشابهها ضرورة ان الشئ لا يكون في الواقع الاحراما او حلالا فاذا صار لكل بيتا ما بقى الشئ محلا للاشتباه وانما المعنى والله تعالى اعلم ان الحلال بين حكما اي من حيث انه لا يضرتنا وله وكذا الحرام من حيث انه يضرتنا وله اي هاهنا يعرف الناس حكمها لكن ينبغي للناس ان يعرفوا حكم المحتمل المتعدد بين كونه

ابن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد قال حدثني سعيد بن ابي هلال عن عيون بن عبد الله عن عامر الشعبي انه سمع النعمان بن بشير بن سعد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خطيب الناس بمحضر هو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمد لله بين الحرم بين فذ كرويتل حديث زكريا عن الشعبي الى قوله يوشك ان يقع فيه باب بيع البعير واستثناء رويته حديثا محمد بن عبد الله بن زياد قال انا قال رويته عن عامر قال حدثني جابر بن عبد الله انه كان يسير على جبل له قدامي فاراد ان يسئبه قال فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فدا علي وضربه فاسر سيرا لم يسر مثله قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه فبعته بوقية واستثنيت عليه حمله الى اهلي فلما بلغت ابنته بالجمل فنقد لي ثمنه ثم رجعت فارسل في اثري فقال اتراني ما كنتك اخذ جملك خذ جملك وادركه فهو حديثنا على بن حشمر قال انا عيسى يعني ابن يونس عن زكريا عن عامر قال حدثني جابر بن عبد الله بمثل حديث ابن نمير حديثنا عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم اللفظ لعثمان قال اسحاق انا وقال عثمان تاجر يري عن مغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحق بي وتحق ناقصه لقيت اياها ولا يكاد يسير قال فقال لي المبعيرك قال قلت لعل قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودعاه فما زال بين يدي الا بل قد امها يسير فقال لي كيف ترى ببعيرك قال قلت بغير قد اصابت به بركتك قال اقتبعتني فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت نعم فبعته اياها على ان لي فقار ظهره حتى ابليخ المدينة قال فقلت له يا رسول الله اني عروس فاستاذنته فاذن لي فتقدمت الناس الى المدينة حتى انتهيت فلقيت خالي فسالتني عن البعير فاخبرته بما صنعت فيه فلامني فيه قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي حين استاذنته ما تزوجت ابكرا ثم ثيبا فقلت له تزوجت ثيبا قال افلا تزوجت بكراتلا عيرها وتلاعيك فقلت له يا رسول الله توفي والدي واستشهد والى اخوات صغار فكروا ان تزوج اليهن مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت اليه بالبعير فاعطاني ثمنه وردة على حديثنا عثمان بن ابي شيبة قال تاجر يري عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال اقبلنا من مكة الى المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتل جملي وساق الحديث بقصته وفيه ثم قال لي بعني بجملك هذا قال قلت لابل هولك قال لابل بعنيه قال قلت لابل هولك يا رسول الله قال لابل بعنيه قال قلت لابل هولك يا رسول الله اعطه اوقية من ذهب وزدة قال فاعطاني اوقية من ذهب وزادني قيراطا قال فقلت لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكان في كيس لي فاخذته اهل الشام يوم الحرة حديثنا ابو كامل الجعدي قال انا عبد الواحد بن زياد قال انا الجعدي عن ابي نضرة عن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فتخلف ناضحي وساق الحديث وقال فيه فتمسسه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لي اركب بسم الله وزاد ايضا قال فما زال يزيدني ويقول والله يغفر لك وحديثنا ابو الربيع العتكي قال نا حاتم قال نا ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال لما اتى علي النبي صلى الله عليه وسلم وقد اعياب بعيري قال فغضه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامة لاسمع حديثه فما اقد رعليه فلتحق النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعنيه فبعته منه بتمس اواق قال قلت علي ان لي ظهره الى المدينة قال ولك ظهره الى المدينة قال فلما قدمته المدينة اتيت به فزادني اوقية ثم وهب لي صلى الله عليه وسلم حديثنا عقبية بن مكرم العمي قال نا يعقوب بن اسحاق قال نا بشير بن عقبية عن ابي الهيثم الناجي عن جابر بن عبد الله قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره اظنه قال غازيا واقصر

باوقية قال فاستحييت قال به ثنا

الذهب حينئذ وزن اربعين وثمانين دراهما او ثمانين فيتمثل ان احدها وقع بها البيع والاخرى زيادة كما قال وزادني اوقية وقوله درهم اودرهم اودرهم موافق لقوله وزادني قيراطا واما رواية عشرين دينارا فتجوز على رواية صغار كانت لهم ورواية اواق شك فيها الراوي فلا اعتبار بها والله اعلم قوله على ان لي فقار ظهره هو بقاء مفتوحة ثم قاف وهي خرزات اى مفاصل عظامه وادتها فقارة قوله قلت ليا رسول الله اني عروس هكذا يقال للرجل عروس كما يقال ذلك للمرأة لفظها واحد لكن يختلفان في الجمع فيقال رجل عروس ورجل عرس بعن العين والاراء امرأة عروس ونسوة عراس قوله صلى الله عليه وسلم افلا تزوجت بكراتلا عيرها وتلاعيك سيق شره في كتاب النكاح وضبط لفظه والخطاف في معناه مع شرح ما يتعلق به قوله فان لرجل على اوقية ذهب فمك بها قال قد اخذته به بهذا قد صحح به اصحابنا في اشتراط الابواب والقبول في البيع وان لا يتخذه بالمعاطة ولكن الاصح المنفذ انعقاده بالمعاطة وهذا لا يتخذه بالمعاطة فانه لم ينفذ عن المعاطة والقائل بالمعاطة يجوز هذا فلا يرد عليه ولان المعاطة انما تكون اذا حضر العوضان فاعطى واخذ فاما اذا لم يحضر العوضان او احدهما فلا يرد لفظه في هذا دليل لاصح الوجهين عند اصحابنا وهو انعقاد البيع بالكتابة لقوله صلى الله عليه وسلم قد اخذته به مع قول جابر هو بك وبان اللفظان كناية قوله صلى الله عليه وسلم بلال اعطت اوقية من ذهب وزده في رواية جابر في قضاء الديون واداء الحقوق وفيه استنباط الزيادة في اداء الدين وارجاح الوزن قوله فاعطاه اهل الشام لوم الحرة يعني حرة المدينة كان قتال ونهب من اهل الشام هناك سنة ثلث وستين من الهجرة قوله فبعته منه نحس اواق بكنا هو في جميع النسخ فبعته منه وهو صحيح جائز في العربية يقال بعته وبعته منه وقد ذكرنا نظيره في الحديث وقد وافقته في تهذيب اللغات قوله حديثنا عقبية بن مكرم العمي هو مكرم بعن الميم واسكان الكاف وفتح الراء واما العمي فتشديد الميم منسوب الى ابي العم بن مريم قوله عن ابي الهيثم الناجي هو بالنون والميم منسوب الى بني ناجية وهم من بني اسامة بن لؤي وقال ابو علي الفسائي هم اولاد ناجية امرأة كانت تحت اسامة بن لؤي

اعلم يا ببيع البعير واستثناء رويته حديث جابر وهو حديث مشهور صحيح به احمد ومن وافقه في جواز بيع الدابة ويشترط البائع لنفسه رويته وقال مالك يجوز ذلك اذا كانت مسافة الركوب قريبة وحمل هذا الحديث على هذا وقال الشافعي والبخاري وغيره وآخرون لا يجوز ذلك سواء قلت المسافة او كثرت ولا يتخذ البيع والحبوا بالحديث السابق في النبي من بيع الثياب والحديث الآخر في النبي عن بيع وشروط واجابوا عن حديث جابر بانها قضية بين متطرف عليها احتمالات قالوا وان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يعطيه الثمن ولم يرد حقيقة البيع قالوا ويحتمل ان الشرط لم يكن في نفس العقد وانما يفسر الشرط اذا كان في نفس العقد ولعل الشرط كان سابقا فلم يؤثر ثم تبرع صلى الله عليه وسلم باركابه قوله صلى الله عليه وسلم بعنيه بوقية بكنا هو في النسخ بوقية وهي لغة صحته سمعت مرارا ويقال اوقية وهي اشهر وفيه انه لا يابس يطلب البيع من مالك السلعة وان لم يجر من البيع قوله قولوا واستثنيت عليه حملته هو بعن الحار اى الحمل عليه قوله صلى الله عليه وسلم اتراني ما كنتك انا من النقص من الثمن واصلا للنقص ومنعكس الظالم وهو ما يتفق عليه واخذه من اموال الناس قوله فبعته بوقية وفي رواية نحس اواق وزادني اوقية وفي بعضها باوقية وفي بعضها باوقية ذهب وفي بعضها باوقية ورواية ذكرها ابن ابي ايضا اختلاف الروايات وزاد فيها ثمانية دراهم وفي رواية بشير بن دينار اواق رواية اصحها رويته اواق قال البخاري وقول الشعبي بوقية اكثر قال القاضي عياض قال ابو جعفر الرازي اوقية الذهب قد رويها معلوم واوقية الفضة اربون درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات انهم رويها بالعمى وهو جائز فالراوية ذهب كما فسره في رواية سالم بن ابي الجعد عن جابر ومحملى عليها رواية من روى اوقية مطلقة واما من روى نحس اواق فالراوية نحس اواق من الفضة وهي بقدر قيمة اوقية الذهب في ذلك الوقت فيكون الاخبار باوقية الذهب عاوجه العقد عن اواق الفضة مما حصل به الايعاف ولا يتغير الحكم ويحتمل ان يكون هذا لزيادة على الاوقية كما قال فما زال يزيدني واما رواية اربون وثمانين فموافقة ايضا لانها يحتمل ان تكون اوقية

الحديث وزاد فيه قال يا جابر اتوفيت الثمن قلت نعم قال لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل **حدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري قال نايب قال ناشبة عن محارب سمع جابرين عبد الله يقول اشترى مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير يوقيتين ودرهم او درهمين قال فلما قدم صرايا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما اقد من المدينة امر في ان اتى المسجد فأصلى ركعتين ووزن لي ثمن البعير فأخرجني **حدثني** يحيى بن حبيب الحارثي قال ناخدا بن الحارث قال ناشبة قال اخبرني محارب عن جابرين النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة غير انه قال فاشترته مني بثمن قد سماه ولم يذكر اليوقيتين والدرهم والدرهمين وقال امر ببقرة فخرت ثم قسم لحمها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نايب بن زائدة عن ابن جريح عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد اخذت جملك بأربعة دنانير ولك ظهرة الى المدينة **باب** جواز اقتراض الحيوان واستحباب توفيته خيرا ما عليه **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نايب وهب عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرة فقدمت عليه ابل من الصدقة فامر ايا رافع ان يقض الرجل بكرة فرجع اليه ابو رافع فقال لم اجد فيها الا خيارا رابعيا فقال اعطه اياه ان خيالا الناس احسنهم قضاء **حدثنا** ابو كريب قال ناخدا بن محمد عن محمد بن جعفر قال سمعت زيدا بن اسلم قال انا عطاء بن يسار عن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة بثلثه غير انه قال فان خير عباد الله احسنهم قضاء **حدثنا** محمد بن يشار قال ناخدا بن محمد بن جعفر قال ناشبة عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حق فاغلظ له فهم به اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا فقال لهم اشتروا له سنا فاعطوه اياه فقالوا اننا لا نجد الا سنا هو خير من سته قال فاشتروه فاعطوه اياه فان من غيركم او خيركم احسنكم قضاء **حدثنا** ابو كريب قال ناويكيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فاعطاه سنا فوكة وقال خياركم محاسنكم قضاء **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نايب قال قال ناسفان عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال جاء رجل يتقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيره فقال اعطوا سنا فوق سته وقال خيركم احسنكم قضاء **باب** جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا **حدثنا** يحيى بن يحيى والبن رصح قال نايب الليث قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نايب عن ابي الزبير عن جابر قال جاء عبد فباع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر انه عبد فجاء سيده

بنا الاوقيتين نايب

قول فلما قدم مراد ابو بصاد مملته مفقوتة وكسورة والمكسرة وضع واشهر ولم يذكر الاكثر من صلى الله عليه وسلم فبارك مما ستم قضاء قالوا معناه ذوو المال من ساهم بالصفة قال القاضي وقيل هو غيره قال القاضي وهو عند اللادقني والخطابي وغيرهما وعند اكثر شيوخنا مراد بصاد مملته مكسورة وتنفيف جمع ممن يبيع اليم والكرنا يحيى اما ستم جمع احسن وفي هذا الحديث جواز الاقتراض والاستدانة وانما اقرض النبي صلى الله عليه وسلم للماجة وكان صلى الله عليه وسلم يستعيز بالثمن من المرمم وهو الدين وفيه جواز اقتراض الحيوان وفيه ثلاثة مذاهب مذهب الشافعي وماك وجهاير العلماء من السلف واللف انه يجوز قرض جميع الحيوان الابل الجارية لمن يملك وطبائفا انه لا يجوز وبجواز اقتراضها لمن لا يملك وطبائفا كما رما والمرأة والفتى والمذمب الثاني مذهب المزني وابن جرير وادوا بان يجوز قرض الجارية وسائر الحيوان لكل واحد الثالث مذهب ابي حنيفة والكوفيين انه لا يجوز قرض شيء من الحيوان وهذه الاحاديث ترد عليهم ولا تقبل دعواهم الشيعي بخير دليل وفي هذه الاحاديث جواز السلم في الحيوان حكمه حكم القرض وفيها انه يستحب لمن عليه دين من قرض وغيره ان يردا جرد من الذي عليه وبذا من السنة ومكارم الاخلاق وليس هو من قرض جرمقفة فانه منى عن لان المنى عن ما كان مشروطا في عقد القرض ومذهبنا انه يستحب الزيادة في الاداء عما عليه ويجوز للمقرض اخذها سوارا في الصفة او في البدان اقرض عشرة فاعطاه احد عشر ومذهب ماك ان الزيادة في الصدقة منى عنها وجزة اصحابنا عموم قوله صلى الله عليه وسلم فكم احسنكم قضاء **قول** فقمت عليه ابل الصدقة الى اخره هذا ما يستشكل فيقال كيف قضى من ابل الصدقة وجود من الذي يستحقه الغريم مع ان النظر في الصدقات لا يجوز تبرعها بها والجواب انه صلى الله عليه وسلم اقرض نفسه فلما جادت ابل الصدقة اشترى منها بغير ابا من تحت فلكه النبي صلى الله عليه وسلم بثمنه ولو فاه مشرعا بالزيادة من مال ويدل على ما ذكرناه رواية ابي هريرة التي قدنا بان النبي صلى الله عليه وسلم قال اشتر والرسا فمذا هو الجواب المحتمل وقد قيل فيه اجوبة غيره منها ان المقرض كان بعض المحتاجين اقرض نفسه فاعطاه من الصدقة حين جادت وامره بالقضار **قول** كان رجل على النبي صلى الله عليه وسلم حق فاغلظ لفهم به اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا فيه انه يحتمل من صاحب الدين الكلام المتعادي المطالبة وبذا الاغلاظ المذكور محمول على تشدد في المطالبة ونحو ذلك من غير كلام فيه قدح او غيره مما يقضى الكفر ويحتمل ان القائل الذي لا الدين كان كافرا من اليهود وغيرهم والله اعلم **باب** جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا **قول** جاء عبد فباع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر انه عبد فباعه سيده بدينه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعينه فاشتره بدينين اسودين ثم لم يبايع احد حتى يساله ابيد هو هذا محمول على ان سيده كان مسلما ولهذا باعه بالعبدين الاسودين والظاهر انما كانا مسلمين ولا يجوز بيع العبد المسلم كافر ويحتمل ان كان كافرا وانها كانا كافرين

عليه وسلم قال من اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيمة من سبع ارضين **حدثنا** حرملة بن يحيى قال اتنا عبد الله بن وهب قال حدثني عمر بن محمد ان اياه حدثه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ان اروى خاصمته في بعض دارة فقال دعوها واياها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض بغير حقه طوقه في سبع ارضين يوم القيمة اللهم ان كانت كاذبة فاعمر بصرها واجعل قبرها في دارها قال فرأيتها عبياء تلمس الجحيم تقول اصابتني دعوة سعيد بن زيد فينماهي تمشي في الدار مرت على بئر في الدار فوقت فيها فكانت قبرها **حدثنا** ابو الربيع العتكي قال نا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه ان اروى بنت اولى بن ابي سعيد بن زيد انه اخذ شيئا من ارضها فباعته الى مروان بن الحكم فقال سعيد ان كنت اخذت من ارضها شيئا بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما طوقه الى سبع ارضين فقال مروان لا اسالك بينة بعد هذا فقال اللهم ان كانت كاذبة فعم بصرها واقتلها في ارضها قال فما ماتت حتى ذهب بصرها ثم بيتا تمشي في ارضها ووقعت فحفر فماتت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يحيى بن زكريا عن ابي زائدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن سعيد بن زيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين **وحدثني** زهير بن حرب قال نا جريد بن سهل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياخذ احد شبرا من الارض بغير حقه الا طوقه الله الى سبع ارضين يوم القيمة **حدثنا** احمد بن ابراهيم الدوري قال نا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث قال نا حرب وهو ابن شداد قال نا يحيى وهو ابن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه وكان بينه وبين قومه خصومة في ارض وانه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيدا شبرا من الارض طوقه من سبع ارضين **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا حبان بن هلال قال نا ابيان قال نا يحيى ان محمد بن ابراهيم حدثه ان ابا سلمة حدثه انه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نا عبد العزيز بن المختار قال نا خالد الخزاز عن يوسف بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضة سبعة اذرع **كتاب الفرائض** **حدثنا** يحيى بن ابي بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ ليحيى بن ابي بكر انا وقال الاخران نا ابن عيينة عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم **حدثنا** عبد الله بن ابي بن حنبل عن ابي بن طائوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياخذ احد شبرا من الارض بغير حقه الا طوقه الله الى سبع ارضين يوم القيمة **حدثنا** احمد بن ابراهيم الدوري قال نا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث قال نا حرب وهو ابن شداد قال نا يحيى وهو ابن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه وكان بينه وبين قومه خصومة في ارض وانه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيدا شبرا من الارض طوقه من سبع ارضين **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا حبان بن هلال قال نا ابيان قال نا يحيى ان محمد بن ابراهيم حدثه ان ابا سلمة حدثه انه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نا عبد العزيز بن المختار قال نا خالد الخزاز عن يوسف بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضة سبعة اذرع **كتاب الفرائض** **حدثنا** يحيى بن ابي بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ ليحيى بن ابي بكر انا وقال الاخران نا ابن عيينة عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم **حدثنا** عبد الله بن ابي بن حنبل عن ابي بن طائوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياخذ احد شبرا من الارض بغير حقه الا طوقه الله الى سبع ارضين يوم القيمة **حدثنا** احمد بن ابراهيم الدوري قال نا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث قال نا حرب وهو ابن شداد قال نا يحيى وهو ابن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه وكان بينه وبين قومه خصومة في ارض وانه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيدا شبرا من الارض طوقه من سبع ارضين **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا حبان بن هلال قال نا ابيان قال نا يحيى ان محمد بن ابراهيم حدثه ان ابا سلمة حدثه انه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نا عبد العزيز بن المختار قال نا خالد الخزاز عن يوسف بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضة سبعة اذرع **كتاب الفرائض** **حدثنا** يحيى بن ابي بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ ليحيى بن ابي بكر انا وقال الاخران نا ابن عيينة عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم **حدثنا** عبد الله بن ابي بن حنبل عن ابي بن طائوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

المتنص مطلقا يشمل الذكر والانثى اولد فم توهمان الحكم عام و ذكر الرجل بناء على ما جرى عليه العادة حيث يذكر الرجل وليكتفى به عن ذكر المرأة لكونه الاصل والانثى تابع له في الاحكام

كتاب الفرائض
قوله فهو لولي رجل ذكر اضافة اولى الى رجل للبيان والمراد رجل الى الميت من رجل وقوله ذكر للتأكيد ودفع ما يتوهمان المراد بالرجل

وسلم الحقوق الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر **حدثنا** أمية بن بسطام العيشي قال نا يزيد بن زريع قال ناروح بن القاسم عن عبد الله بن طاؤس عن أبيه عن بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال الحقوق الفرائض بأهلها فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال اسحاق نا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا معمر بن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اقسام المال بين اهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر **حدثنا** محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني قال نا زيد بن حباب عن يحيى بن ايوب عن ابن طاؤس هذا الاسناد نحو حديث وهيب روح ابن القاسم **حدثنا** عمرو بن محمد بن بكير الناقد قال نا سفين بن عيينة عن محمد بن المنكدر قال سمع جابر بن عبد الله قال مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وآله وابوبكر يعقوداني ماشيا فاعمى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وآله ثم صب على من وضوعه فأفقت قلت يا رسول الله كيف أفقت في مالي فلم يرده علي شيئا حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون قال نا جابر بن محمد قال نا ابن جريج قال اخبرني ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال عاد في النبي صلى الله عليه وآله وابوبكر في بني سلمة يمسيان فوجداني لا اعقل فدعا بياض فتوضأ ثم رش على منه فأفقت فقلت كيف اصنع في مالي يا رسول الله فنزلت يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري قال نا عبد الرحمن يعني ابن مهدى قال نا سفين قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول عاد في رسول الله صلى الله عليه وآله وانا مريض ومعه ابوبكر ماشيين فوجدني قد اعمى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وآله ثم صب علي من وضوعه فأفقت فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي قال فلم يرده علي شيئا حتى نزلت آية الميراث **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا شعبة قال اخبرني محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وانا مريض لا اعقل فتوضأ فصبوا علي من وضوعه فعقلت فقلت يا رسول الله انما يرثني كلاله فنزلت آية الميراث فقلت لمحمد بن المنكدر ي يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قال هكذا انزلت **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا التميمي وابوعامر العقدي قال

له بمرسومة وفيها وبالعرف وتركر ١٢ المعنى للمحدث الماهر محمد بن مؤلف مجمع البحار عليه رحمة الله الغفار ٢ كذا في نسخة واحدة فقط لعلها ماسية دخلت في المتن. كذا في ماسية الاعمدة اقول وهو موجود في نسخة المصرية ايضا فضعف احتمال دخول الماسية في المتن والشا علم بالصواب ١٣ **حدثنا** يعقوداني ماشيا فقلت ثنا شفي

والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم الحقوق الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر وفي رواية فانما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر وفي رواية اقسام المال بين اهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر قال العلماء المراد بأولى رجل اقرب رجل ما فخذ من الولي باسكان الام على وزن الربي وهو القرب وليس المراد بأولى هنا الحق بخلاف قولهم الرجل اولي بالاراة لوجهه هنا على الحق لئلا يسن الغائبة لانا لا ندرى من هو الا حق **قوله** صلى الله عليه وسلم رجل ذكر يوصف الرجل بان ذكر تبنيها على سبب استحقاقه وهو المذكور التي هي سبب العصبية وسبب التزوج في الارث ولذا جعل لذكر مثل حظ الأنثيين وحكمة ان الرجال تلحقهم مؤن كثيرة بالقيام بالرجال والبنات والبنات والقاصرين ومواساة السائرين وتحمل الغرامات وغير ذلك والله اعلم وهذا الحديث في توريت العصبية وقد اجمع المسلمون على ان ما بقي بعد الفروض فهو للعصبات يقدم الاقرب فالاقرب فلا يرث ما سبب بغيره وجود قريب فاذا خلف بنتا واخا وما فلبنت النصف فرضا والباقي للاخ ولا شئ للعم قال اصحابنا والعصبة ثلثة اقسام عصبة بنفسه كالابن وابنه والارث وابنه وعم الاب والجد وابنهما وكحوم وقد يكون الاب والجد عصبة وقد يكون لما فرض فشي كان الميت ابن اوان بن لم يرث الاب الاب السدس فرضا ومثي لم يكن ولد ولا ولد ابن ورث بالتعصيب فقط ومثي كان بنت ادبنت ابن ادبنتان او بنتا ابن اخذ البنات فرضين والاب من الباقي السدس فرضا والباقي بالتعصيب هذا احد الاقسام وهو العصبة بنفسه القسم الثاني في العصبة بغيره وهو البنات بالبنين وبنات الابن بنتي الابن والاخوات بالاخوة والثالث العصبة بغيره وهو الاخوات للاخوان اولاد الاب مع البنات ادبنت الابن فاذا خلف بنتا واخا للاخوان اولاد الاب فلبنت النصف فرضا والباقي للاخت بالتعصيب وان خلف بنتا وبنت ابن واخا للاخوان اولاد الاب فلبنت النصف ولبنت الابن السدس والباقي للاخت وان خلف بنتين وبنتي ابن واخا للاخوان اولاد فلبنتين الثلثان والباقي للاخت ولا شئ لبنتي الابن لانه لم يبق شئ من فرض جنس البنات وهو الثلثان قال اصحابنا وجيش اطلق العصبة فالمراد به العصبة بنفسه كل ذكر يرث بنفسه بالقرابة ليس بينه وبين الميت انشئ ومثي الفروع والعصبة اخذ جميع المال ومثي كان مع اصحاب فروع مستقره فلا شئ لروان لم يستقره لان له الباقي بعد فروضهم واقترب العصبات البنون ثم بنوه ثم الاب ثم الجدان

لم يكن اخ والاخ ان لم يكن جد فان كان جد واخ ففيها خلاف مشهور ثم بنوا الاخوة ثم بنوه وان سفلوا ثم الاعام ثم بنوه وان سفلوا ثم اعام الاب ثم بنوه وان سفلوا ثم اعام الجد ثم بنوه ثم اعام جد الاب ثم بنوه وهكذا من اولي بالابوين يقدم على من يرثي باب يقدم اخ من ابوين على اخ من اب ويقدم ابن اخ من ابوين على ابن اخ من اب ويقدم عم لابوين على عم لاب وكذا الباقي ويقدم الاخ من الاب على ابن الاخ من الابوين لان جهة الاخوة اقوى واقرب ويقدم ابن اخ لاب على عم لابوين ويقدم عم لاب على ابن عم لابوين وكذا الباقي والله اعلم ولو خلف بنتا واخا للاخوان واخا لاب فمذبهنا ومذهب الجمهور ان لبنت النصف والباقي للاخت ولا شئ للاخ وقال ابن عباس رحمة لبنت النصف والباقي للاخت دون الاخوة وهذا الحديث المذكور في الباب ظاهر في الدلالة لمذهبنا والله اعلم **قوله** عن جابر مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر يعقوداني ماشيا فاعمى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وآله ثم صب علي من وضوعه فأفقت قلت يا رسول الله كيف أفقت في مالي فلم يرده علي شيئا حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وفي رواية فزلت يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين وفي رواية نزلت آية الميراث فيه جواز وصية المريض وان كان يذهب عقله في بعض اوقاته بشرط ان يكون الوصية في حال افاقته وصورة عقله وقد يستعمل بهذا الحديث من لا يجوز الاجتهاد في الاحكام لبني صلى الله عليه وسلم والجمهور على جوازه وقد سبق بيانه مرات وتيا ولون هذا الحديث وشبهه على انه لم ينظر له

الاول اللهم الا ان يقال نزلت آية الفرائض صحيح وقوله قل الله يفتيكم في الكلالة وهم من الرواة فانها المخراية نزلت انتهت لكن قال بعض الحاضرين في المجلس كون الامر بالعكس اولي لان جابرا ما كان له اولاد وانما كانت له بنات الاب وميراث بنات الاب مذکور في آية يستفتونك الآية لاني يوصيكم الله في اولادكم والله تعالى اعلم

قوله حتى نزلت آية الميراث يستفتونك وفي رواية يوصيكم الله ولا يخفى ما بين الحديثين من التعارض في بيان الآية النازلة ولعل سببه ان بعض الرواة لما سمعوا آية الميراث بينوها من عند انفسهم فوقعوا في الخطاء ونشأ منه التعارض والله تعالى اعلم وقال القاسمي ابوبكر بن العربي في شرح الترمذي وهذا تعارض لم يتفق بيانه الى

حدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جرير قال اخبرني ابن شهاب عن العُمري وسنتها عن حديث ابوسلمة ابن عبد الرحمن ان يابرين عبد الله الانصاري اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعبر رجلا عمري له ولعقبه فقال قد اعطيتها وعقبك ما بقي منكم احد فانه لمن اعطيتها واتها لا ترجع الي صاحبها من اجل انه اعطى عطاء وقعت فيه الموارث **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حفيد واللفظ لعبد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن ابى سلمة عن جابر قال انا العُمري التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت فانه ترجع الي صاحبها قال معمر وكان الزهري يفتي به **حدثنا** محمد بن رافع قال نا ابن ابي قديك عن ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر وهو ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى فيمن اعبر عمري له ولعقبه فرى له بئله لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا ثنيا قال ابوسلمة لانه اعطى عطاء وقعت فيه الموارث فقطعت الموارث شرطا **حدثنا** عبدا لله بن عمر القواريري قال نا خالد بن الحارث قال نا هشام عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابوسلمة بن عبد الرحمن قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من وهب له **حدثنا** محمد بن ابي المثنى قال نا معاذ بن هشام قال حدثني ابى عن يحيى بن ابي كثير قال نا ابوسلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال بمثله **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا يحيى بن يعقوب واللفظ له قال انا ابو خيثمة عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعبر عمري فمى للذى اعمرها حيا وميتا ولعقبه **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا محمد بن بشر قال نا جابر بن ابى عثمان قال وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم عن وكيع عن سفيان قال وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني ابى عن جدى عن ايوب كل هؤلاء عن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم بعنى حديث ابى خيثمة وفى حديث ايوب من الزيادة قال جعل الانصار يعمرون المهاجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا عليكم اموالكم **حدثنا** محمد بن رافع واسحاق بن منصور واللفظ لابن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جرير قال اخبرني ابو الزبير عن جابر قال اعبرت امرأة بالمدينة حائظا لها ابنا لها ثم توفيت وتوفيت بعدها وترك ولدا واولاد اخوة بنون للمعمورة فقال ولد المعمورة رجح الحائظ اليتا وقال بنو المعموريل كان لا بينا حياته وموته فاخصموا الى طارق مولى عثمان فدا عابرا فشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم باعبري لصاحبها فقضى بذلك طارق ثم كتب الى عبد الملك فاخبره بذلك واخبره بشهادة جابر فقال عبد الملك صدق جابر فامضى ذلك طارق فان ذلك الحائظ لبنى المعمور حتى اليوم **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابي بكر قال اسحق نا وقال ابو بكر نا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سليمان بن يسار ان طارقا قضى بالعمري للوارث لقول جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العُمري جائرة **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثى قال نا خالد يعنى ابن الحارث قال نا سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال العُمري ميراث لاهلها **حدثنا** محمد بن المثنى ابن ابي شيبة قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن فهيك عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العُمري جائزة **حدثنا** يحيى بن حبيب قال نا خالد يعنى ابن الحارث قال نا سعيد عن قتادة هذا الاسناد غير انه قال ميراث لاهلها او قال جائزة **كتاب الوصية حدثنا** ابو خيثمة زهير بن حرب محمد بن المثنى العنزي واللفظ لابن المثنى قال نا يحيى وهو ابن سعيد لقطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرء مسلم له شئ يريد ان يوصى فيه يبيت ليلتين الا وصىته مكتوبة عنده **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا عبدة بن سليمان وعبد الله بن نعيم قال حدثني ابى كلاهما عن عبيد الله بهذا الاسناد غير انهما قالوا له شئ يوصى فيه ولم يقولوا يريد ان يوصى فيه بل يقولان يريد ان يوصى فيه يبيت ليلتين الا وصىته مكتوبة عنده

في بيان ^٢ ثنا ^٣ ثنا ^٤ ثنا

طعن بن صالح والابو عبيدة ومحمد الشافعي وموافقيه هذه الامايرت الصيحة والشايع قول
 فمى له بئله ما اعطيت غير راجعة الى الواهب قول صلى الله عليه وسلم امسكوا بطم
 اموالكم ولا تفسدوها الى آخره المراد به اعلم ان العمري هبة صيحة ما صيرت ملكا للموهوب له ملكا تاما
 لا يعود الى الواهب ابدأ فاذا علموا ذلك فمن شاء اعروا دخل على بصيرة ومن شاء ترك لانهم كانوا يتوبون
 انما كالعارية ويرجع فيها وهذا دليل للشافعي وموافقيه والشايع قول اختموا الى طارق
 مولى عثمان هو طارق بن عمرو لاه عبد الملك بن مروان المدينة بعد اماره ابن الزبير كتاب الوصية
 قال الازهرى هي مشتقة من وصيت الشئ اوصيته اذا وصلته وصيت وصية لانه وصل ما كان في
 جوده بما بعده ويقال وصى واوصى الياض والاسم الوصية والوصاة واعلم ان اول كتاب الوصية
 هو ابتداء الفواتى الثاني من المواضع الثلاثة التي فاست ابراهيم بن محمد بن سفيان صاحب سلم فلم
 يسمعا من سلم وقد سبق بيان هذه المواضع في الفصول التي في اول هذا الشرح وسبق احد

كتاب الوصايا
 قوله ما حق امرء مسلم الى قوله يبيت الفعل بمعنى المصدر خبر
 عن الحق اما بتقدير ان او بدونها ومثله قوله تعالى ومن آيته يريك

فتنازعوا ما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شأنه اهجرا ستفهموه قال دعوني فالذي انا فيه خيرا وصيكم بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم قال وسكت عن الثالثة وقالها فانسيها قال ابواسحاق نا الحسن بن بشر فاسفلين بهذا الحديث **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم انا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة بن مطرف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس انه قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثم جعل تسيل دموعه حتى رايت علي خديا كانها نظام اللؤلؤ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتف والداة واللوحة والداة الكتب لكم كتابا لن تصنوا بعدا ابدا فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبدانا وقال ابن رافع نأجد الزواق قال انا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر ابن الخطاب قال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب لكم كتابا لا تضلون بعده فقال عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم

الحكم ببعض جزيرة العرب وهو الجاز وهو عنده مكة والمدينة واليمامة واما ما دون اليمن وفيه ما هو من جزيرة العرب بهليل آخر مشهور في كتبه وكتب اصحابه قال العلماء فلا يمنع الكفار من الرد مسانير في الجاز ولا يكونون من الاقامة فيها اكثر من ثلاثة ايام قال الشافعي وموافقه الامة وجرما فلا يجوز تمكن كافر من دخوله بحال فان دخل في خفية وجب اخراجه فان مات ودفن فيه نبش واخرج ما لم يتغير بنا ذهب الشافعي وجماعة الفقهاء وجوز ابو حنيفة وفولم الحرم وجماعة الجاهل من قول الله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد ما هم بها والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم قال العلماء هذا امر من صلى الله عليه وسلم باجازه الوفود فيمنهم وكرامهم تطيب النفوس وترتيبها لغيرهم من الوفود ونحوه واعانة لهم على سفرهم قال القاضي عياض قال العلماء سواد كان الوفد مسلمين او كفارا لان الكفار انما ينفذون اليها بغير صلح ومصلح **قوله** وسكت عن الثالثة او قالها فانسيها لاسكت ابن عباس وان سى سعيد بن جبيرة قال السلب انما لثمة هي تجيز جيش اسامة بن زيد قال القاضي عياض ويحل انما قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبري وثنيا بعبد فخر ذكر مالك في الوفا معناه مع اجلاء اليهود من حديث عمر بن الخطاب في هذا الحديث فواذ سوى ما ذكرناه منها جواز ذلك في العلم وقد سبق بيان هذه المسئلة مرات وذكرنا اذ جازها فيها حديثان مختلفان وان السلف اختلفوا فيها ثم اجمع من بعدهم على جوازها وبيننا ما يدل حديث الشيخ ومنها جواز استعمال الجاز بقوله صلى الله عليه وسلم اكتب لكم اي امر بالكتابة ومنها ان الامراض ونحوها لا تاتي بالعبوة ولا تدل على سواد الحال **قوله** قال ابواسحق ابراهيم حديثنا الحسن بن بشرنا سفين بهذا الحديث معناه ان ابواسحاق صاحب سلم ساوى سلا في رواية هذا الحديث عن داود بن سفين

صلى الله عليه وسلم لان معنى بجزيرة وانا جاز بها من قائله استغما ما لا نكار على من قال لا يكتبوا الى لا تزكوا المرسل صلى الله عليه وسلم وتجلوه كامن بجزيرة كالمراة صلى الله عليه وسلم لا يجوز ان صحت الروايات الاخر كانت خطأ من قائلنا قالنا لا بغير تحقيق بل لما اصاب من الهمة والده همة لعظيم ماشده من النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الحال الدالة على وقافته وعظيم المعاصير به وخوف القتل والاضلال بعده واجرى البحر بحرى شدة الوجع وقول عمر بن الخطاب صلى الله عليه وسلم من ناز على امر النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم دعوني فالذي انا فيه غير مناه دعوني من النزاع واللفظ الذي شرعتم فيه فالذي انا فيه من مراقة الله والناهي للقاتل والفكر في ذلك ونحوه افضل مما نتم فيه **قوله** صلى الله عليه وسلم اخرجوا المشركين من جزيرة العرب قال ابو بيبه قال الامم جزيرة العرب ما بين اقصى عدن اليمن الى ريف العراق في الطول واما في العرض فمن جدة وما والاها الى اطراف الشام وقال ابو بيبه هي ما بين حضراي موسى الى اقصى اليمن في الطول واما في العرض فبين رمل بمر من الى منقطع السادة قوله حضراي موسى هو بفتح الحاء المسند وفتح الفاء ايضا قالوا وسميت جزيرة لاحتاطة البحار بها من نواحيها وانظما عما من اليها العظيمة واصل الجزيرة في السنة القطع واصيفت الى العرب لانها الارض التي كانت يابدهم قبل الاسلام وديارهم التي هي اوطانهم واطان اسلامهم وحكى السروي عن مالك ان جزيرة العرب هي المدينة والصحيح المعروف عن مالك انها مكة والمدينة واليمامة واليمن واخذ بهذا الحديث مالك والشافعي وغيرهما من العلماء واخرجوا الكفار من جزيرة العرب وقالوا لا يجوز فكيف من سكنها ولكن الشافعي خص بهذا

اذ السعي في الخلاص عن اسباب الضلال او فيما يأمن به الامة عز الضلال واجب على الناس سواء قلنا انه اراد ان يكتب استخلاف اليه بكررضي الله تعالى عنه كما عليه كثير من المتقدمين ويدل عليه بعض الاحاديث الصحيحة او شيئا اخر كيف ولونصت على خلافة ابي بكر لخلص به الروايات ولا شك انه خير كثير واما انه خشي ان يكتب امورا تصير سببا للعقوبة او سببا للقدح المناهقين فغير معقول بعد ان قال النبي صلى الله عليه وسلم لن تصنوا بعدا ابدا ضرورة انه صلى الله عليه وسلم اخبرهم بان الكتاب سبب للامن من الضلالة ودوام الهداية فكيف يظن انه سبب للعقوبة او الفتنة بقدر اهل النفاق وغيره كيف ومثل هذا الظن يوهم تكذيب ذلك الخبر وهو لن تصنوا بعدا فاهم ولا يخفى ان لزوم تكذيب الخبر اضربهنا من لزوم المخالفة للامر فلهذا الجواب الى الفساد اقرب منه الى الاصلاح والله تعالى اعلم واما قوله في تفسير حسبتا كتاب الله انه تعالى قال ما فرطنا في الكتاب اوقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فلا يخفى ان تلك الايات لا تقضي ان الناس لا يجنحون في ثبوتهم على الهداية وامنهم من الضلالة الى شئ اخر ومعلوم ان كتاب الله وان كان جامعا لكل شئ لكن لا يقدر كل احد على استخراج كل شئ منه وقد فرض بياته اليه صلى الله عليه وسلم فقال لتبين للناس ما نزل اليهم فلعلى بعض ما بين لنا صلى الله عليه وسلم عليه وسلم مما في الكتاب يصير سببا لدوام الهداية والامن من الضلالة وغيرها صلى الله عليه وسلم لا يصل الى ذلك البيان كما لا يخفى واما قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فهو لا يستغنى عن البيان ايضا كيف والعلماء قد اجتهدوا واختلفوا وقاسوا بعد ذلك والحاصل ان بيان النبي صلى الله عليه وسلم من الامور المحتاج اليها قطعاً سيما اذا كان مما وعد عليه البقاء على الهداية والامن من الضلالة فما

قوله دعوني فالذي انا فيه خيرا ان تنازعكم عندي يخلفني عما انا فيه من الخير فتركوا التنازع وقوهوا عنى والله تعالى اعلم ولم يرد ان كتابة الكتاب خيرا من تركها اذ لو اراد ذلك لاطاعة فيه واحضر واعند الكتاب والله تعالى اعلم بالصواب **قوله** فقال عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبتا كتاب الله تعالى الخ حاصل ما قالوا في الاعتذار ان الامر منته صلى الله عليه وسلم ما كان امر عزيمة ويجاب حتى لا يجوز لاحد مراجعة ويصير المراجع عاصيا بل كان الامام مشورا وندب وكانوا يراجعونه صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الامور سيما عمر وقد علم من حاله انه كان موافقا للصواب في المصالح وكان صاحب الهام من الله تعالى جل ذكره وثناءه ولحم يقصد عمر بقوله قد غلب عليه الوجع انه يتوهم عليه الغلظة و انها اراد التخفيف عليه وانه يتعب تعباً شديدا بسبب املاء الكتاب لها معه من الوجع الشديد فلا يناسب ان يباشر الناس بما يصير سببا للحقوق غاية المشقة به في تلك الحالة فرأى ان عدما حضا رالداة والورق اولى من احضارها مع انه خشي ان يكتب النبي صلى الله عليه وسلم امورا يعجز عنها الناس فيستحقون العقوبة بسبب ذلك لانها منصوبة لا مجال لاجتهاد فيها او خاف لعل بعض الضعفاء والمتأففين يتطرقون به الى القدح في بعض ذلك المكتوب لكونه في حال المرض فيصير سببا للفتنة فقال حسبتا كتاب الله لقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شئ وقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فعلم ان الله تعالى اكمل دينه فامن الضلال على الامة انتهى كلامهم قلت ولا يخلو عن نظرا فان الامور كان امر اجاب فيشكل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان غلب عليه الوجع وان غلب عليه الوجع فان مقتضاها ان يكون امرا اجاب

القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف اهل البيت فاختصوا منهم من يقول قريوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تصلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قال عبيد الله وكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم **كتاب النذر** حديث يحيى بن التميمي وعبد بن محمد بن محمد بن المهاجر قالوا الليث قال وثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس انه قال استفتي سعد بن عباد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امة توفيت قبل ان تقضية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها **حديثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد واسحاق بن ابراهيم عن ابن عيينة قال وحدثني حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبيد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال وحدثنا عثمان بن ابي شيبة قال نا عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن بكر بن وائل كلهم عن الزهري باسناد الليث ومعنى حديثه **وحدثني زهير** ابن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير ناجر بن عمرو عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ينهانا عن النذر ويقول انه لا يرد شيئا وانما يستخرج به من الشميم **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن ابي حكيم عن

تينا

ابن عيينة فعلا هذا الحديث لابي اسحق بن عجل **قول** من اختلافهم ولغظهم هو يفتح الغين واسكا نباد الله علم **كتاب النذر** **قول** استفتي سعد بن عباد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امر توفيت قبل ان تقضية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه منها اجمع المسلمون على صحة النذر ووجوب الوفاء به اذا كان الملتزم طاعة فان نذر معصية او بما قد فوج السوق لم يتعقد نذره ولا كفارة عليه عندنا وروى قال جمهور العلماء وقال احمد وطائفة فيه كفارة بين وقوله صلى الله عليه وسلم فاقضه عندنا ليل نقضه الحقوق الواجبة على البيت فاما الحقوق المالية فجمع عليها واما البرية فيها اختلاف قد مره في مواضع من هذا الكتاب ثم ذهب الشافعي وطائفة ان الحقوق المالية الواجبة على الميت من زكوة وكفارة ونذر يجب قضاءها باسوة او صي بها ام لا يكون الا ادى وقال مالك والشافعية واصحابها لا يجب قضاء شيء من ذلك الا ان

يوصى به ولا صحاب مالك خلاف في الزكوة اذ لم يوص بها والشافعية علم قال القاضي عياض واختلفوا في نذر ام سعد بن قيس كان نذرا مطلقا وقيل كان موقفا وقيل صدقة واستدل كل قائل بما حديث جاءت في قصة ام سعد قال القاضي ويكمل ان النذر كان غير ما ورد في تلك الاماديث قال والاطراف كان نذرا في المال ونذرا فيهما ويعضده ما رواه الدارقطني من حديث مالك فقال لرئيس النبي صلى الله عليه وسلم اسق عننا الماء واما اماديت الصوم منا فقد علم اهل الصنعة لاختلاف بين رواته في سنده ومنه وكثرة اضطراره واما رواية من روى انا عنق عنها فمؤانقة ايضا لان العتق من الاموال وليس فيه قطع باذ كان عليها عتق والميت العلم واعلم ان مذمبا وندهر الجمهور ان الوارث لا يلزم قضاء النذر الواجب على الميت اذا كان غير مالي ولا اذا كان ماليا ولم يترك تركته لكن يستحب له ذلك وقال اهل الظاهر يلزم ذلك لعديت سعد بن زيدان ان الوارث لم يلزمه فلا يلزم وعديت سعد بن زيدان ان قضاءه من تركته او تبرع به وليس في الحديث تصريح بالزام ذلك والشافعية **قول** اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ينهانا عن النذر

صحيح

معنى القول بالذبح عنه وان كتاب الله يغني عنه وانه لا حاجة لنا الى بيان كيف وقد انزل الله تعالى اولهم ليقرهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ومع ذلك فقد كان صلى الله تعالى عليه وسلم يبين للناس بعد ذلك والناس لا يستغنون عن بيانته ولا شك ان بيانته خير من اجتهاد الناس سيما وقد وعد عليه البقاء على الهدى على الدوام فلا يظهر لما ذكرنا وجهه على انه يجوز ان يكون كتابه من قبيل الامور المتبركة التي يدبر الله بسببه الهداية ويرفع عن الامة الضلالة ويكون تلك البركة مخصوصة بذلك الكتاب فلا وجه للقول بمعارضته بهذه الايات قلت والوجه عندي ان يقال ان عمر رضي الله تعالى عنه فهم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لن تصلوا بعده ما بلك او نحوها ان معناه ان تجتمعوا على الضلالة ولا يصير كلكم ضالا لانه لا يضل احد منكم اصلا واخذ هذا المعنى من اسناد الضلال الى ضمير الجمع في قوله لن تصلوا وذلك لانه قد ظهر عنده من اخباراته صلى الله تعالى عليه وسلم حال صحته انه ستفترق الامة وستفترق المارقة وسعدت الفتن فعلم ان المراد هو من الكل بذلك الكتاب عن الضلالة لا امن كل احد وقد علم من الكتاب نحو قوله تعالى وعد الله الذين امنوا منهم وعملوا الصالحات لستنخلنهم في الارض ومثل كنتم خيرا ومثل لتكونوا شهداء على الناس ومن بعض اخباراته صلى الله عليه وسلم مثل لا يجتمع امتي على الضلالة ان هذا المعنى حاصل لهذه الامة بدني ذلك الكتاب الذي قصد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتبه وراى انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما قصد بذلك الكتاب الزيادة الاحتياط في حصول ذلك المعنى لما كان عليه صلى الله تعالى عليه وسلم من كمال الشفقة ووفود الرحمة صلى الله تعالى عليه وسلم تسليما مثل ما فعل صلى الله تعالى عليه وسلم يوم بدر ومع ذلك الله تعالى اياه النصر وانه صلى الله تعالى عليه وسلم امرهم امر مشورقة بانه يختار نفعه لاجل كمال الاحتياط في امرهم فاجاب عمر بما اجاب للتنبيه على انهم احق بمراجعة الشفقة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم في تلك الحالة التي هي حالة غاية المرض

وانه ما قصد صلى الله تعالى عليه وسلم حاصل لما ان الله تعالى وعد به في كتابه وهذا معنى قوله حسبنا كتاب الله اي يكفي في حصول هذا المعنى ما وعد الله في كتابه وهذا مثل ما فعل ابو بكر يوم بدر حين رأى النبي صلى الله عليه وسلم في شدة التعب والمشقة بسبب ما غلب عليه من الدعاء والتضرع واما ابن عباس فترى ان الاحتياط كان خيرا فكان يبكي لاجل ذلك والله تعالى اعلم ومع ذلك كان يعظم عمر غاية التعظيم ويثنى عليه غاية الثناء وقد قال في احاديث كراهة الصلوة بعد العصر انه جماعة من الصحابة ارضاهم عندي عمر فمما كان يرى ان هذا كان ضلالا من عمر وشيئا لا يليق نعوذ بالله من سوء العقيدة في اهل الصلوة فالويل كل الويل لمن ياخذ من هذا الحديث ما كان لا يرى من رواة ايضا وقد يقال لعنه حمل قوله لن تصلوا بعده على وجه الظن والرجاء بصريق الاجتهاد لا بالوحي وكثيرا ما كان صلى الله تعالى عليه وسلم يقول مثل ذلك بناء على الظن وهذا شائع فيما بين الناس ومن جملة ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث السهو في الصلوة في حديث زيد بن ابي رباح المشهور بكل ذلك لم يكن اي في ظني فلعله قام عند عمر من القران والدلالات انه قال بذلك اجتهادا اذ وحيا اذ الحاضر السامع للكلام يفهم من قران الاحوال ما لا يفهم لغائب فقال ما قال للتنبيه على ان حالة المرض لا يساعد الاجتهاد والمطلوب فيها التحفيف عليه لا التشديد والتعب فالمناسب بهذه الحالة ترك الكتاب والتوكل على الله تعالى الكريم وبالجملة انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما ترك الكتاب بعد القيل والقال من الناس عنده الا لما علم ان ذلك الكتاب لا يتوقف عليه شيء من امر الامة لانه من اصل الهداية ولا من دولها والالما استقام تركه منه كيف وهو مبعوث لذلك صلى الله تعالى عليه وسلم والله اعلم بحقيقة الحال - له وقد سمعت من رجل علمه الله تعالى يقول ان المراد ههنا كتاب الله ما كتبه الله في قلوبهم من الايمان حيث قال في حزيه تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان ان عبد لتواب تاب الله عليه

عن ثابت عن انس **ح** قال وحدثننا ابن ابي عمرو واللفظ له قال قال تامر بن معاوية الفزاري قال تأمير بن معاوية الفزاري قال حدثني ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخاً يهادى بين ابنيه فقال ما يال هذا قالوا نذران يمشى قال ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره ان يركب **ح** حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا ناسما عيل وهو ابن جعفر بن عمرو وهو ابن ابي عمرو وعن عبد الرحمن بن ابي عرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ادرك شيخاً يمشى بين ابنيه يتوكأ عليهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا قال ابناه يارسول الله كان عليه نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اركب ايها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذرك واللفظ لقتيبة وابن حجر **ح** حدثنا قتيبة بن سعيد قال قالنا عبد العزيز يعني الدر او روى عن عمرو بن ابي عمرو وهذا الاسناد مثله **ح** حدثنا زكريا بن يحيى بن صالح المصري قال نا المفضل يعني ابن فضالة قال حدثني عبد الله بن عياش عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر انه قال نذرت اختي ان تمشى الى بيت الله حافية فامرته ان استفتى لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمشي ولتركب **ح** حدثني محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني سعيد بن ابي ايوب ان يزيد بن ابي حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه عن عقبة بن عامر الجهني انه قال نذرت اختي فذكر بمثل حديث مفضل ولم يذكر في الحديث حافية وزاد وكان ابو الخير لا يفارق عقبة **ح** حدثني محمد بن حاتم وابن ابي خلف قالنا روى بن عباد قال نا ابن جريج قال اخبرني يحيى بن ايوب ان يزيد بن ابي حبيب اخبره بهذا الاسناد مثل حديث عبد الرزاق **ح** حدثني هارون بن سعيد الديرلي ويونس بن عبد الاعلى واحمد بن عيسى قال يونس انا وقال الاخران نا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن شماسه عن ابي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفاة النذر كفاة اليمين **كتاب الايمان باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى** **ح** حدثني ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب عن يونس **ح** قال وحدثنى حملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا باياكم قال عمر فوالله ما حلفت بهما منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما اذ اكرالا **ح** حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد **ح** قال وحدثننا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالنا انا عبد الرزاق انا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد مثله غير ان في حديث عقيل ما حلفت بهما منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ولا تكلمت بها ولم يقل ذاكر ولا اثرا **ح** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والناسد وزهير بن حرب قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحلف يا بيه بمثل رواية يونس ومعمر **ح** حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا ليث **ح** قال وشا محمد ابن ربح واللفظ له قال نا الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ادرك عمرو بن الخطاب في ركب وعمر يحلف يا بيه فتاداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا باياكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله او ليصمت **ح** حدثنا محمد بن عبد

لتمش غزوجل و عبد الله بن عمر

النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخاً يهادى بين ابنيه فقال ما يال هذا قالوا نذران يمشى قال ان الله عز وجل عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره ان يركب وفي رواية يمشى بين ابنيه متوكأ عليهما ويهوى يهادى وفي حديث عقبة بن عامر قال نذرت اختي ان تمشى المديت الشعافية فامرته ان استفتى لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب اما الحديث الاول فمحمول على العاجز عن المشى فلا الركوب وعليه دم واما حديث اخت عقبة فمعناه تمشى في وقت قدرتها على المشى وتركب اذا عجزت عن المشى او تحقتا مشقة نظارة فتركب وعليها دم وبنا الذي ذكرناه من وجوب الدم في الصورتين هو ارجح القولين للشافعي وبه قال جماعة والقول الثاني لا دم عليه بل يستحب الدم واما المشى حافياً فلا يلزم الحفاء بل لبس الخليلين وقديجاء حديث اخت عقبة في سنن ابي داود وبيننا انها ركبت للبحر قال ان اختي نذرت ان تحمى ماشية وانا لا يتيقن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله غنى عن مشى اختك فلا ركب ولتمتد بهن **قول** صلى الله عليه وسلم كفاة النذر كفاة اليمين باختلاف العلماء في المراد به فكله جمهور اصحابنا على نذر اللجاج وهو ان يقول انسان يريد الا تتناع من كلام زيد مثلاً ان كلمت زيدا مثلاً فليس على حمة او غير ما يكلمه فهو بائنا بين كفاة اليمين وبين ما التزمه بنا هو الصحيح في ذنبنا وحمله مالك وكثيرون او الاكثرون على النذر المطلق كقوله على نذرو حمله احد وبعض اصحابنا على نذر المعصية كمن نذر ان يشرب الخمر وحمله جماعة من فقهاء اصحاب الحديث على جميع انواع النذر وقالوا هو يخير في جميع المنذورات بين الوفاء بما التزم وبين كفاة اليمين والله اعلم

كتاب الايمان باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى **قول** صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا باياكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله او ليصمت وفي رواية لا تحلفوا باسواغى ولا باياكم قال العلماء الحكمة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى ان الحلف يقتضى تعظيم المحلوف به وحقيقته العظمة فحلفه بالله تعالى فلا يفتاى به غيره وقد جاز عن ابن عباس لان الحلف بالله مائة مرة قائم خمسين ان احلف بغيره فابره فان قيل الحديث مخالف لقوله صلى الله عليه

وسلم ارفع وايمره ان صدق فجوهر ان هذه كلمة تجرى على اللسان لا تقصد بها اليمين فان قيل فقد اقسام الله تعالى بمخوقاته كقوله تعالى والعاقبات والذاريات والطور والجم فاجوب ان الله تعالى ان يقسم بما شاء من مخلوقاته تنبيها على شرفه **قول** ما حلفت بهما اذ اكرالا اثره معنى ذكرا قائلنا من قبل نفسي ولا اثر بالمدى كما لما عن غيري وفي نذر الحديث اباحة الحلف بالله تعالى وصفاة كلما وبنا جمع عليه وفيه النهي عن الحلف بغير اسمائه سبحانه تعالى وصفاة وهو عند اصحابنا مكروه ليس **قول** صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللائات والعزى فيلقل لا الا الا الله ما امر بقول لا الا الا الله لانه تعالى تعظيم صورة الامساك حين حلف بما قال اصحابنا اذا حلف باللائات والعزى وغيرهما من الامسام او قال ان فعلت كذا فانا يهودى او نصرانى او برى من الاسلام او برى من النبي صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك لم ينفقه عيونه بل عليه ان يستغفر الله تعالى ويقول لا الا الا الله ولا كفارة عليه سواد فخرام لا هذا مذنب الشافعي ومالك وجا بغير العلماء وقال ابو حنيفة تجب الكفارة في كل ذلك الا في قوله انا بتدع او برى من النبي صلى الله عليه وسلم او اليهودية واتج بان الله اوجب على المظاهر الكفارة لانه منكر من القول وزور والحلف بهذه الاشياء منكر وزور واتج اصحابنا والجمهور بنظر ابر هذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم انما امره بقول لا الا الا الله ولم يذكر كفارة ولان الاصل عدما حتى يثبت فيما شرع وما قيا سم على الظاهر فينقض بما استثنوه والله اعلم

وقوله صلى الله عليه وسلم من قال لهما جرة قال امارك فليصدق قال العلماء امر بالصيغة تكثيراً لخطيئة في كلامه بهذه المعصية قال الخطاى معناه فليصدق بمقدار ما امران بقامر الصواب الذى عليه المحققون وهو ظاهراً الحديث انه لا يخص بذلك المقدار بل يصدق بما تيسر مما يطلق عليه اسم الصدقة ويؤديه رواية معمر بن زكريا قال فليصدق بشئ قال القاصى ففى هذا الحديث دلالة لمذنب الجمهوران العزم على المعصية اذا استقر في القلب كان ذنباً يكتب عليه بخلاف الظاهر الذى لا يستقر في القلب وقد سبقتم المسئلة وامتنع في اول الكتاب

ابن نمير قال نا بى قال وحدثنا محمد بن مثنى قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال وحدثني بشر بن هلال قال نا عبد الوارث قال نا ايوب قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابو اسامة عن الوليد بن كثير قال ونا ابن ابي عمير قال نا سفيان عن اسماعيل بن امية قال وحدثنا ابن رافع قال نا ابن ابي فديك قال نا الضحاك ونا ابن ابي ذئب قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ونا ابن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال نا اخبرني عبد الكرم كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر يمثل هذه القصة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا يحيى بن يحيى ونا ابو قتيبة ونا ابن حجر قال نا يحيى بن ابي انا وقال الاخرون نا اسماعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان خالفا فلا يحلف الا بالله وكانت قريش تحلف باياؤها قال لا تحلفوا باياهاكم **حدثني** ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن يونس قال وحدثني حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال نا اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف نا ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللوات فيلقل لاله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق **وحدثني** سويد بن سعيد قال نا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاستاد وحدثنا معمر مثل حديث يونس غير انه قال فليتصدق بشئ وفي حديث الاوزاعي من حلف باللوات والغزى قال ابو الحسين مسلم هذا المحرف يعنى قوله تعال اقامرك فليتصدق لا يرويه احد غير الزهري قال والزهري نحو من تسعين حروفا يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يشاركة فيه احد يا سائدا جيا **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الاعلى عن هشام بن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغى ولا باياهاكم **باب** ندب من حلف يمينا فراى غيرها خيرا منها ان يأتى الذى هو خير ويكفر عن يمينه **حدثنا** خلف بن هشام وقتيبة بن سعيد ويحيى بن حبيب الخارفي واللفظ **يخلف** قالوا نا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين نستعمله فقال والله لا احملك وما عندي ما احملك عليه قال فليتنا ما شاء الله ثم اتى يابل فامرنا بثلاث ذود وعز الذي قلنا انطلقنا قلنا اقول بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستعمله فحلف ان لا يحملكنا ثم حملنا فأتوه فآخروا فقال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم انى شاء الله لا حلف على يمين ثم ارى خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير **حدثنا** عبد الله بن براء الاشعري وعبد بن العلاء الهمداني وتقاربنا في اللفظ قال نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال ارسلنى اصحابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسالهم الحملان اذهبهم في جيش العسرة وهي غزوة تبوك فقلت يا نبى الله ان اصحابى ارسلوني اليك لتعلمهم فقال والله لا احملك على شئ وواقفته وهو غضبان ولا اشعر فرجعت حزينا من منع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تخافة ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجد في نفسه على فرجعت الى اصحابى فآخبرتهم الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعت بلال ينادى اى عبد الله بن قيس فاجبتة فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خذ هذين القرينين و هذين القرينين وهذين القرينين لست ابعده ايتاعهن حينئذ من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله اوقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملك على هؤلاء فاركبوهن قال ابو موسى فانطلقت الى اصحابى بهن فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملك على هؤلاء

قال باللوات والغزى ثنا حديثا

عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغى ولا باياهاكم هذا الحديث مثل الحديث السابق في النبي عن الحلف باللوات والغزى قال اهل اللغة والغريب الطواغى هي الاصنام واحدا طاغية ومنه هذه طاغية دوس اى صنمهم وعبودهم سمي باسم المصدر بطواغى الكفار بعبادته لانه سبب طغيانهم وكفرهم وكلها جاوز الحرف تعظيم او غيره فقد طغى فالطغيان الجاوزة الحمد منه قوله تعالى لما طغى الماء اى جاوز الحد وقيل يجوز ان يكون المراد بالطواغى يهتأ من طغى في الكفر وجاوز القدر المتعارف في الشؤم عظماءهم وروى هذا الحديث في غير مسلم لا تحلفوا بالطواغى و هو صريح طاغوت وهو الصنم ويطلق على الشيطان ايضا ويكون الطاغوت واحدا وجمعا ومذكور مؤنثا قال الله تعالى واجنبوا الطاغوت ان يعبدوا وقال الله عز وجل لا يعبدون الا الله ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امرنا ان لا نعبد الا الله ولا نعبد من دونه من قبلنا فمنا فمنا غير باخيرا منها ان ياتى الذى هو خير ويكفر عن يمينه **قوله** صلى الله عليه وسلم انى والله انشاء الله لا احلف على يمين ثم ارى خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير وفى الحديث الاخر من حلف على يمين فزاعى غير باخيرا منها فليات الذى هو خير ويكفر عن يمينه وفى رواية اذا حلف احدكم على اليمين فزاعى خيرا منها فليكفر بها وليات الذى هو خير في هذه الامايد ولا على ان من حلف على فعل شئ او تركه وكان الخلف غير من التامى على اليمين استحب له الخلف وتكفر الكفارة وبها متفق عليه واجمعا على انه لا تجب عليه الكفارة قبل الخلف وعلى انه يجوز تاخيرها عن الخلف وعلى انه لا يجوز تقديرها على اليمين واختلفوا في جوازها بعد اليمين وقبل الخلف فجوزها مالك والاوزاعي والثوري واثنى واربعه عشر ميا وجماعات من الصحابة في قول جابر العلاء لكن قالوا يستحب

كونا بعد الخلف واستثنى اثنى الكفيرة بالصوم فقال لا يجوز قبل الخلف لانه عبادة بدنية فلا يجوز تقديرها على وقتها كالصلوة وموم رمضان واما الكفيرة بالمال فيجوز تقديمه كما يجوز تعجيل الزكاة **حدثني** بعض اصحابنا حنت المعصية فقال لا يجوز تقديمه كغارت لان فيه اعانة على المعصية والجمهور على اجزائها كغير المعصية وقال ابو حنيفة واصحابه واشتبه المالكى لا يجوز تقديم الكفارة على الخلف بكل حال ودليل الجمهور ظاهر هذه الامايد والقياس على تعجيل الزكاة **قوله** اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين نسئله ان لا يحملكنا ثم حملنا فأتوه فآخروا فقال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم انى شاء الله لا حلف على يمين ثم ارى خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير **حدثنا** عبد الله بن براء الاشعري وعبد بن العلاء الهمداني وتقاربنا في اللفظ قال نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال ارسلنى اصحابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسالهم الحملان اذهبهم في جيش العسرة وهي غزوة تبوك فقلت يا نبى الله ان اصحابى ارسلوني اليك لتعلمهم فقال والله لا احملك على شئ وواقفته وهو غضبان ولا اشعر فرجعت حزينا من منع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تخافة ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجد في نفسه على فرجعت الى اصحابى فآخبرتهم الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعت بلال ينادى اى عبد الله بن قيس فاجبتة فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خذ هذين القرينين و هذين القرينين وهذين القرينين لست ابعده ايتاعهن حينئذ من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله اوقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملك على هؤلاء فاركبوهن قال ابو موسى فانطلقت الى اصحابى بهن فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملك على هؤلاء

كتاب الايمان

قوله اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستعمله لعل معناه في امرهم ولا جلهم وقوله نستعمله مبنى على

انه اذا جاء طالبيا الحمل لهم ومبلغا عنهما نهم يطلبون فكان الكل صاروا مستعملين فنسب الفعل اليهم وهذا التاويل يندفع ما يتوهم من التناقض بين هذه الرواية وبين الرواية الثانية والله تعالى اعلم

النا بى

ولكن والله لا ادعكم حتى يتطلى معي بعضكم الى من سمع مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سالتكم ولم تمنعه في اول مرة ثم اعطاه اياي بعد ذلك لا تظنوا اني حدثتكم شيئا لم يقله فقالوا لى والله انك عندنا المصدق ولتفعلن ما اجبت فانطلق ابو موسى بنقر منهم حتى اتوا الذين سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم تمنعه اياهم ثم اعطاهم بعد فحدثهم به ابو موسى سواء **حدثني** ابو الربيع العتكي قال ناخبا يدعي ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة وعن القاسم بن عامر عن زهد المجرى قال ايوب وانا لحدث القاسم احفظتني لحدث ابي قلابة قال كنا عند ابي موسى فدا عابا نكده وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تميم الله احمر شببية بالموالى فقال له هلم فتلكا فقال هلم فاني قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل رايته ياكل شيئا فقد رته فحلفت ان لا اطعمه فقال هلم احدناك عن ذلك اني اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاسعريين نستعمله فقال والله لا احملك وما عندى ما احملك عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فدعانا فامرنا بخمس ذود غرا الذرى قال فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض اغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انا اتيناك نستعملك واناك حلفت ان لا تحملا ثم حملتنا انفسيت يا رسول الله قال انى والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير وتحملتها فانطلقوا فانا حملكم الله عز وجل **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التميمي عن زهد المجرى قال كان بين هذا المجرى وبين الاسعريين ود وانحاء فكنا عند ابي موسى الاسعري ففررت اليه طعام فيه لحم دجاج فدكر نحوه **حدثني** علي بن حجر السعدي واسحاق بن ابراهيم وابن نمير عن اسماعيل بن علية عن ايوب عن القاسم التميمي عن زهد المجرى **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفين عن ايوب عن ابي قلابة التميمي عن زهد المجرى **حدثني** ابو بكر بن اسحاق قال نا عفان بن مسلم قال نا وهيب قال نا ايوب عن ابي قلابة والقاسم عن زهد المجرى قال كنا عند ابي موسى واقصوا جميعا الحديث بمعنى حديث حاتم بن زيد **حدثنا** شيبان بن فروخ قال نا الصعق يعنى ابن حزن قال نا مطر الوراق قال نا زهد المجرى قال دخلت على ابي موسى وهو ياكل لحم الدجاج وساق الحديث بنحو حديثهم وزاد فيه قال انى والله ما نسيتها **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا جابر عن سليمان التيمي عن ضريب بن نقيير القيسى عن زهد من ابي موسى الاسعري قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندى ما احملك والله ما احملك ثم بعث الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاثة ذود بقع الذرى فقلنا انا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستعمله فحلف ان لا يحملا فاتيته فاحبرنا فقال انى لا احلف على يمين ارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى التميمي قال نا المعتمر عن ابيه قال نا ابو السليل عن زهد من يحدثة عن ابي موسى قال كنا مشاة فاتيته صلى الله عليه وسلم فحلفت جري **حدثني** زهير بن حرب قال نا مروان بن معاوية الفزاري قال نا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال اعتم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله فوجد الصبية قد تاها فاته اهله بطعامه فحلف ان لا ياكل من اجل صبية ثم بدله فاكل فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرائ غيرها خيرا منها فليأتها وليكفر عن يمينه **حدثني** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال نا اخبرني مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرائ خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل **حدثني** زهير بن حرب قال نا ابن ابي اويس قال نا حدثني عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرائ غيرها خيرا منها فليأتها وليكفر عن يمينه **حدثني** القاسم بن زكريا قال نا خالد بن مخلد قال نا حدثني سليمان يعنى ابن بلال قال نا حدثني سهيل في هذا الاستاد بمعنى حديث مالك فليكفر يمينه وليفعل الذى هو خير **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا جابر بن عبد العزيز يعنى ابن زريع عن تميم بن طرفة قال جا عسائل الى عدى بن حاتم فسالة نفقة في ثمن خادمه وفي بعض ثمن خادمه فقال ليس عندى ما اعطيك الا درعى ومغفري فاكتب الى اهلى ان يعطوكهما قال فلم يرض فغضب عدى فقال والله لا اعطيك شيئا ثم ان الرجل رضى فقال اما والله لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم راى اتقى الله عز وجل منها فليات التقوى ما احتثت

قال لى ثنا و٣ عن يمينه

القرنين اى البعيرين المقرون احدهما باصاحبه **قول** عن زهد المجرى هو بوزاى مفتوحة ثم بارسانه ثم وال صفة مفتوحة **قول** فى لحم الدجاج رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه في ايامه لحم الدجاج واطا الا اطعمته ويقع اسم الدجاج على الذكور والاناث وهو بكسر الدال وفتحها **قول** بنهب ابل قال اهل اللغة النسب الغنيمه وهو بفتح النون وجمع نهاب بكسر واو نسب بهنما وهو مصدر يعنى المنسوب كالخلق يعنى المخلوق **قول** اغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه هو باسكان اللام اى جعلناه غافلا ومعناه كنا سبب غفلته عن يمينه ونسيان اياها وما ذكرناه اياها اى اخذنا من ما اخذنا وهو ذاهل عن يمينه **قول** ثنا الصعق يعنى ابن حزن قال نا مطر الوراق عن زهد المجرى هو الصعق بفتح الصاد وكسر العين واسكانها والكسر اشرف قال الدرر قطنى الصعق ومطر ليسا قويمين ولم يسمعه مطر من زهدهم وانا رواه عن القاسم عن فاستر ذكر الدرر قطنى على مسلم وهذا الاستدراك فاسلان مسلم يذكره متصلا واما ذكره متابعه

للطرق الصيحة السابقة وقد سبق ان المتابعات يحتمل فيها الضعف لان الاعتماد على ما قبلها وقد سبق ذكر مسلم لهذه المسئلة فى اول خليفه كتابه وشرحناه هناك وانه يذكر بعض الاحاديث الضعيفة متابعه للصيحة وما قوله انها ليسا قويمين فقد فاللف الاكثرون فقال يحيى بن معين والوزعرة هو بفتح السين وقال ابو حاتم ما به باس وقال بولاء الثالث فى مطر الوراق هو صالح وانا ضعفوا واربعة عن عطلة فاصه **قول** عن مزيب بن نقيير ما مزيب فبفتاد مضموم ونقيير بفتح النون وفتح القاف واخره رار بنز هو المشهور المعروف عن اكثر الرواة فى كتب الاسماء ورواه بعضهم بالفاء وقيل ليفيل بالفاء واخره لام **قول** حدثنا ابو السليل هو بفتح السين المهملة وكسر اللام وهو مزيب بن نقيير المذكور فى الرواية الاولى **قول** صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين ثم راى اتقى الله منها فليات التقوى هو يعنى الروايات السابقة فرائ خيرا منها فليات الذى هو خير

النسيان بعض الرواة بعض العدو والاعتماد فى مثله على اكثر العددين او العددين او الاعداد والله تعالى اعلم **قول** ما حشت يمينى هو بتشديد النون وهو جواب لولا ثم لعل الاختلاف فى روايات حديث عدى بن حاتم محمول على تعدد الوقائع والله تعالى اعلم

قوله بخمس ذود غرا الذرى ولعل اختلاف العدد بالنظر الى الرصف فاعطاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بستة ابعرة الا ان الخمس منهم غرا الذرى والثلاثة من تلك الخمسة اشد واكمل فى ذلك الوصف فلذا خص الثلاثة فى الرواية الاولى والله تعالى اعلم والاقراب ان مثل هذا

يسمى **وحدثنا** عبد الله بن معاذ قال تابی قال ناشبة عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليترك يمينه **حدثني** محمد بن عبد الله بن نمير ومحمد بن طريف الجعفي واللفظ لابن طريف قالنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم الطائي عن عدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف احدكم على اليمين فرأى خيرا منها فليكفرها وليأت الذي هو خير **وحدثنا** محمد بن طريف قالنا محمد بن فضيل عن الشيباني عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم الطائي عن عدي بن حاتم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك **حدثنا** محمد بن مثنى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر قالنا ناشبة عن سماك بن حرب عن تميم بن الطرفة قال سمعت عدي بن حاتم واتاه رجل يسأله مائة درهم فقال تسألني مائة درهم وانا ابن حاتم والله لا اعطيك ثم قال لولاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم رأى خيرا منها فليأت الذي هو خير **وحدثني** محمد بن حاتم قالنا محمد بن ناشبة قالنا سماك بن حرب قال سمعت تميم بن طرفة قال سمعت عدي بن حاتم رجلا يسأله فذكر مثله وزاد ذلك اربع مائة في عطائي **وحدثنا** شيبان بن فروخ قالنا جوير بن حازم قالنا الحسن قالنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها غير مسئلة وكنت اليها وان اعطيتها عن غير مسئلة اعنت عليها واذا حلفت على امر فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير قال ابو احمد الجلودي نا ابو العباس الهاسر جسي قالنا شيبان بن فروخ **حدثنا** جوير بن حازم هذا الاستاد **وحدثني** علي بن حجر السعدي قالنا هشيم بن يونس ومنصور وحيد قالنا **وحدثنا** ابو كامل المجدري قالنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان في آخرين قالنا **وحدثنا** عبد الله بن معاذ قالنا المعتمر عن ابيه قالنا وثنا عقبه بن مكرم العبي قالنا سعيد بن عامر عن سعيد عن قتادة كاهم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في حديث المعتمر عن ابيه ذكر الامارة **باب اليمين على نية المستحلف** **حدثنا** يحيى بن عمرو الناقد قالنا يحيى بن انا هشيم بن بشير عن عبد الله بن ابي صالح وقالنا عمرونا هشيم بن بشير قالنا عبد الله بن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك عليه ساحبك وقال عمرو ويصدقك به صاحبك **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شعبة قالنا يزيد بن هارون عن هشيم بن عمار بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما لا يصدقك عليه من ابي هريرة قالنا عبد الله بن ابي هريرة قالنا محمد بن ابي هريرة قال كان لسليمان عليه الصلوة والسلام ستون امرأة فقال لاطوفن عليهن الليلة فتحمل كل واحدة منهن فتلد كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله فلم تحمل منهن الا واحدة

ان كان مستحلفا ففعل نية المحلوف لوان كان متبرعا باليمين ففعل نية الحالف وهذا قول عبد الملك وسمون وهو قول مالك وابن القاسم وقيل مكسره وهي رواية يحيى بن ابن القاسم وقيل تنغصه نية فيما يقضي به عليه ويفترق الشرع وغيره فيما يقضي به عليه وهذا مروى عن ابن القاسم ايضا وحكى عن مالك ان ما كان من ذلك على وجه المكروه لانه فوفيه ثم حانث وما كان على وجه العذر فلما باس به وقال ابن جيب عند مالك ما كان على وجه المكروه لانه فوفيه ثم حانث وما كان على وجه النية نية المحلوف لقال القاضي ولا خلاف في ان الحالف بما يقبله حتى يغيره وان روى والثمد اعلم **باب الاستثناء في اليمين وغيره** ما ذكر في الباب حديث سليمان بن داود عليه السلام وغيره فرائد منها ان رجلا سخط لانسان اذا قال سافل كذا ان يقول ان شاء الله لقلنا تالي ولا تقولن لشي اني فاعل ذلك عند الا ان يشاء الله ولهذا الحديث ومنها ان اذا حلف وقال متصلا بيمينه ان شاء الله لم ينث بفعل المحلوف عليه وان الاستثناء يمنع العقاد اليمين لقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث لو قال ان شاء الله لم ينث وكان ذلك لما جرت به بشرط لصحة هذا الاستثناء بشرط ان احدها ان يقول متصلا باليمين وان في ان يكون لوي قيل فراع اليمين ان يقول ان شاء الله قال القاضي اجمع السلن على ان قول ان شاء الله بشرط كونه متصلا قال ولو جاز متصلا كما روى عن بعض السلف لم ينث احد قطي يمين ولم ينجح الى كفارة قال واختلفوا في الاتصال فقال مالك والاوزاعي والشافعي والجمهور ان يكون قول ان شاء الله متصلا باليمين من غير سكوت بينهما ولا تفركتة النفس وعن طاووس والحسن وجاعة من التاليعين ان لا الاستثناء ما لم يقم من مجلسه وقال قتادة ما لم يقم او يتكلم وقال عطاء بن رباح ناقة وقال سعيد بن جبير بعد اربعة اشهر وعن ابن عباس له الاستثناء اهدا من تذكره وتناول بعضهم هذا المنقول عن هؤلاء على ان مرادهم يستحب لوقول ان شاء الله تبركا وقال تعالى واذكر ربك اذا نسيت ولم ير يد ورجل اليمين وضع المنث اما اذا استثنى في الطلاق والتتق وغير ذلك سوى اليمين بالثمن لاني فقال انت طالق ان شاء الله تعالى او انت حران شاء الله تعالى او انت على كذا على ان شاء الله تعالى او لزيد في ذمتي الف درهم ان شاء الله او ان شئ مني فله على صوم شهر ان شاء الله او ما اشبه ذلك لذهب الشافعي والمكوفيين وابي ثور وغيرهم صحة الاستثناء في جميع الاشياء كما اجمعوا عليها في اليمين بالثمن لاني فلا ينث في طلاق ولا في ذمتي ولا في بقية طهارة ولا نذره ولا اقراره ولا غير ذلك مما يتصل به قول ان شاء الله وقال مالك والاوزاعي لا يصح

قلت يمين الحديث قول صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسئلة وكنت اليها وان اعطيتها عن غير مسئلة اعنت عليها كذا يروي الكزاشي وكنت اليها وفي بعضها اكلت اليها بالتمزة وفي هذا الحديث فرائد منها كراهة سوال الولاية سواء الولاية الامارة والقضاء والحسبة وغيرها ومنها بيان ان من سأل الولاية لا يكون معارضا من الله تعالى ولا يكون فيه كفاية لذلك العمل فينبغي ان لا يولي ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا تولى علنا من طلبة او حرم عليه **قولنا** حدثنا شيبان بن فروخ ثنا جوير بن حازم قالنا في بعض النسخ في آخر الحديث قال ابو احمد الجلودي حدثنا ابو العباس الهاسر جسي قالنا شيبان بن حازم ورواه اذ علم برجل **باب اليمين على نية المستحلف** **قولنا** صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك وفي رواية اليمين على نية المستحلف المستحلف بكسر اللام وهذا الحديث محمول على الحلف باستحلاف القاضي فاذا ادعى رجل على رجل حقا فحلف القاضي فحلف وروى فنوى غير ما نوى القاضي انعقدت يمينه على ما نواه القاضي ولا ينغصه التورية وبهذا يجمع عليه ودليله هذا الحديث والاجماع فاما اذا حلف بغير استحلاف القاضي وروى تنغص التورية ولا ينث سوا حلف ابتداء من غير تحليف او حلف غير القاضي وغير ناثير في ذلك ولا اعتبار بنية المستحلف غير القاضي وما صلح اليمين على نية الحالف في كل الاحوال الا اذا استحلف القاضي او ناثير في دعوى توجت عليه فتكون على نية المستحلف وهو مراد الحديث اما اذا حلف عند القاضي من غير استحلاف القاضي في دعوى قاله اعتبار بنية الحالف وسواء في هذا كله اليمين بالثمن او بالطلاق والعتاق الا اذا حلف القاضي بالطلاق او بالعتاق تنغص التورية ويكون الاعتبار بنية الحالف لان القاضي ليس لا تحليف بالطلاق والعتاق وانما يستحلف بالثمن وادعى ان التورية وان كان لا ينث بها فلا يجوز فعلها حيث يبطل بها حتى يستحق وبهذا يجمع عليه هذا تفصيل من ذهب الشافعي واصحابه ونقل القاضي عياض عن مالك واصحابه في ذلك اختلاف وتفصيل فقال لا خلاف بين العلماء ان الحالف من غير استحلاف ومن غير تعلق حتى يبينه لنية وقيل قوله ولما اذ حلف بغيره في حق او يثبته متبرعا او يقضاه عليه فلا خلاف ان يحكم عليه بغيره يمينه سوا حلف متبرعا باليمين او باستحلاف ولما فيما بينه وبين الله تم فقبل اليمين على نية المحلوف لروى عن مالك والاوزاعي لا يصح

بالاستثناء في حق سليمان خاصة وليس المراد ان كل من يقول ذلك فله مثل ذلك

قوله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان استثنى لولدت الخ وهذا مبني على انه صلى الله تعالى عليه وسلم قد علم القدر المعلق

ومحمد بن المثنى وزهير بن حرب واللفظ زهير قالوا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن عمر قال قال رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال قاف بن ذر بن ابي اسامة قال نأبوا سامة قال وحدثنا محمد بن المثنى قال نافع عن الوهاب يعني الثقفي قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن العلاء واسحاق بن ابراهيم جميعا عن حفص بن غياث قال وحدثنا محمد بن عمرو بن جبل بن ابي رواد قال قال نافع عن ابن عمر قال حفص من بينهم عن عمر بن عبد الله عن ابي اسامة والثقفى في حديثهما اعتكاف ليلة وامام في حديث شعبة فقال جعل عليه يوماً يعتكف وليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة **وحدثني** ابو الطاهر قال اتنا عبد الله بن وهب قال نا جريدين حازم بن ابيوب حدثنا ان نافعاً حدثنا ان عبد الله بن عمر حدثنا ان عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد ان رجع من الطائف فقال يا رسول الله انذرت في الجاهلية ان اعتكف يوماً في المسجد الحرام فكيف ترى قال اذهب فاعتكف يوماً قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطاه جارية من الخمس فلما اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبأيا الناس سمع عمر بن الخطاب اصواتهم يقولون اعتقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما هذا فقالوا اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبأيا الناس فقال عمر يا عبد الله اذهب الى تلك الجارية فخل سبيلها **وحدثنا** عبد بن حميد قال اتنا عبد الرزاق قال اتنا عمر بن ابيوب عن نافع عن ابن عمر قال لما قفل النبي صلى الله عليه وسلم من حنين سأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم عن نذرة في الجاهلية اعتكاف يوم ثم ذكر به معنى حديث جريدين حازم **وحدثنا** احمد بن عبد الصمدي قال نافع عن ابن عمر قال نأبوا سامة قال وحدثنا زيد قال نا ابيوب عن نافع قال ذكر عند ابن عمر عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر منها قال وكان عمر نذرت اعتكاف ليلة في الجاهلية ثم ذكر نحو حديث جريدين حازم ومعه عمر بن ابيوب **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا حجاج بن المنهال قال نا حاتم عن ابيوب قال وحدثنا يحيى بن خلف قال نا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق كلاهما عن نافع عن ابن عمر في هذا الحديث في النذر وفي حديثهما جميعاً اعتكاف يوم باب صعبة المالك **وحدثني** ابو كامل فضيل بن حسين الجدي قال نا ابو عوانة عن فراس عن ذكوان اذ صالحو عن زاذان اذ عمر قال اتيت ابن عمرو قد اعتق مملوكاً قال فاخذ من الارض عوداً او شيئاً فقال ما فيه من الاجر ما يسوي هذا الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكاً او ضربه فكفارة ان يعتقه **وحدثنا** محمد بن ابي شيبة قال نا جعفر قال نا شعبة عن فراس قال سمعت ذكوان يحدث عن زاذان ان ابن عمر دعا بغلام له فرأى بظهوره اثراً فقال له او جعتك قال لا قال فانت عتيق قال ثم اخذ شيئاً من الارض فقال مالي فيه من الاجر ما يسوي هذا الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضرب غلاماً له حدا لم يات به او لطمه فان كفارة ان يعتقه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع قال وحدثني محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن كلاهما عن سفيان عن فراس باسناد شعبة وابي عوانة اما حديث ابن مهدي فذكر فيه حد المراتب وفي حديث وكيع من لطم عبداً ولم يذكر الحد **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نمير قال وحدثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن معاوية

في قوله **وحدثنا** محمد بن ابي شيبة قال نا جعفر قال نا شعبة عن فراس قال سمعت ذكوان يحدث عن زاذان ان ابن عمر دعا بغلام له فرأى بظهوره اثراً فقال له او جعتك قال لا قال فانت عتيق قال ثم اخذ شيئاً من الارض فقال مالي فيه من الاجر ما يسوي هذا الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضرب غلاماً له حدا لم يات به او لطمه فان كفارة ان يعتقه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع قال وحدثني محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن كلاهما عن سفيان عن فراس باسناد شعبة وابي عوانة اما حديث ابن مهدي فذكر فيه حد المراتب وفي حديث وكيع من لطم عبداً ولم يذكر الحد **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نمير قال وحدثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن معاوية

قوله قاف بن ذر بن ابي اسامة قال نأبوا سامة قال وحدثنا محمد بن المثنى قال نافع عن الوهاب يعني الثقفي قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن العلاء واسحاق بن ابراهيم جميعا عن حفص بن غياث قال وحدثنا محمد بن عمرو بن جبل بن ابي رواد قال قال نافع عن ابن عمر قال حفص من بينهم عن عمر بن عبد الله عن ابي اسامة والثقفى في حديثهما اعتكاف ليلة وامام في حديث شعبة فقال جعل عليه يوماً يعتكف وليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة **وحدثني** ابو الطاهر قال اتنا عبد الله بن وهب قال نا جريدين حازم بن ابيوب حدثنا ان نافعاً حدثنا ان عبد الله بن عمر حدثنا ان عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد ان رجع من الطائف فقال يا رسول الله انذرت في الجاهلية ان اعتكف يوماً في المسجد الحرام فكيف ترى قال اذهب فاعتكف يوماً قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطاه جارية من الخمس فلما اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبأيا الناس سمع عمر بن الخطاب اصواتهم يقولون اعتقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما هذا فقالوا اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبأيا الناس فقال عمر يا عبد الله اذهب الى تلك الجارية فخل سبيلها **وحدثنا** عبد بن حميد قال اتنا عبد الرزاق قال اتنا عمر بن ابيوب عن نافع عن ابن عمر قال لما قفل النبي صلى الله عليه وسلم من حنين سأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم عن نذرة في الجاهلية اعتكاف يوم ثم ذكر به معنى حديث جريدين حازم **وحدثنا** احمد بن عبد الصمدي قال نافع عن ابن عمر قال نأبوا سامة قال وحدثنا زيد قال نا ابيوب عن نافع قال ذكر عند ابن عمر عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر منها قال وكان عمر نذرت اعتكاف ليلة في الجاهلية ثم ذكر نحو حديث جريدين حازم ومعه عمر بن ابيوب **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا حجاج بن المنهال قال نا حاتم عن ابيوب قال وحدثنا يحيى بن خلف قال نا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق كلاهما عن نافع عن ابن عمر في هذا الحديث في النذر وفي حديثهما جميعاً اعتكاف يوم باب صعبة المالك **وحدثني** ابو كامل فضيل بن حسين الجدي قال نا ابو عوانة عن فراس عن ذكوان اذ صالحو عن زاذان اذ عمر قال اتيت ابن عمرو قد اعتق مملوكاً قال فاخذ من الارض عوداً او شيئاً فقال ما فيه من الاجر ما يسوي هذا الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكاً او ضربه فكفارة ان يعتقه **وحدثنا** محمد بن ابي شيبة قال نا جعفر قال نا شعبة عن فراس قال سمعت ذكوان يحدث عن زاذان ان ابن عمر دعا بغلام له فرأى بظهوره اثراً فقال له او جعتك قال لا قال فانت عتيق قال ثم اخذ شيئاً من الارض فقال مالي فيه من الاجر ما يسوي هذا الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضرب غلاماً له حدا لم يات به او لطمه فان كفارة ان يعتقه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع قال وحدثني محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن كلاهما عن سفيان عن فراس باسناد شعبة وابي عوانة اما حديث ابن مهدي فذكر فيه حد المراتب وفي حديث وكيع من لطم عبداً ولم يذكر الحد **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نمير قال وحدثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن معاوية

امرأفك جاهلية قلت يا رسول الله من سب الرجال سيواياها وامة قال يا ابا ذر انك امرأفك جاهيلة هم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فاطعموهم مما تاكلون والبسوهم مما تلبسون ولا تكفوهم ما يغلبهم فان كفتمهم فاعينوهم **وحدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير **ح** قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابو معاوية **ح** قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد وزاد في حديث زهير وابي معاوية بعد قوله انك امرأفك جاهلية قال قلت على حال ساعتي من الكبر قال نعم وفي رواية ابى معاوية نعم على حال ساعتي من الكبر وفي حديث عيسى فان كلفه ما يغلبه فليبعه وفي حديث زهير فليبعه عليه وليس في حديث ابى معاوية فليبعه ولا فليبعه انتم عند قوله ولا يكلفه ما يغلبه **وحدثنا** احمد بن محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن واصل الاحدب عن المعمر بن سويد قال رايت ابا ذر وعليه حلة وعلى غلامه مثلها فسالتها عن ذلك قال فذكر انك سابق رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فغيره بامه قال فاتي الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم انك امرأفك جاهلية اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكفوهم ما يغلبهم فان كفتمهم فاعينوهم عليه **وحدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب قال نا عمرو بن الحارث ان بكير بن الاشج حذثه عن العجلان مولى فاطمة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق **وحدثنا** القعنبى قال نا داود بن قيس عن موسى بن يسار عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صنع احدكم خادمة طعاما ثم جاءه به وقد ولي حرة ودخانة فليقعد معه فلياكل فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه اكلة او اكلتين قال داود يعني لقة او لقتين **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا نصر لسيدة واحسن عبادة الله فله اجره مرتين **وحدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثني قال نا يحيى وهو القطان **ح** قال وحدثنا محمد بن نمير قال نا ابى وشنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا ابن نمير وابو اسامة كلهم عن عبيد الله **ح** قال وشنا هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال حدثني اسامة جميعا عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بشل حديث مالك **وحدثنا** ابو الطاهر وخرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك المصلح اجران والذي نفس ابى هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرأى لاجبت ان اموت وانا مملوك قال وبلغنا ان ابا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت امته لصحة ما قال ابو الطاهر في حديثه للعبد المصلح ولم يذكر المملوك **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا ابو صفوان العموي قال اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد ولم يذكر بلقنا وما بعده **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قال نا ابو بصير عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادنى العبد حق الله وحق ماله كان له اجران قال فحدثنا معاوية فقال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا جابر عن الاعمش بهذا الاسناد **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعبدوا للمملوك ان يتوفى بحسن عبادة الله وصحابة سيدة نبيته **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قلت لمالك حدثك نافع عن ابن عمر

ولا ما بعد

او اكلتين قال داود يعني لقة او لقتين اما الاكلة فبضم الهزة وهي اللقمة كما فسره واما الشفوه فوالقيل لان الشفاه كثرت عليه حتى صار قليلا . **قوله** صلى الله عليه وسلم مشفوها قليلا اي قليلا بالنسبة الى من اجتمع عليه وفي هذا الحديث الحديث على كلام الاخلاق والمواساة في الطعام لا سيما في حق من صنعوا له لادى حرة ودخانة وتعلقت به نفسه ثم راحته وبذلك حمل على الاستنباب . **قوله** صلى الله عليه وسلم العبد اذا صنع لسيدة واحسن عبادة الله فله اجره مرتين وفي الرواية الاخرى للعبد المملوك المصلح اجران فيه فضيلة ظاهرة للمملوك المصلح وهو ان صح لسيدة والقائم بعبادة ربه المتوجه عليه وان لا اجر من لقيها مبرا لمحققين ولا تكساره بالرق واما قول ابى هريرة في هذا الحديث لولا الملو في سبيل الله والحج وبرأى لاجبت ان اموت وانا مملوك ففقه ان المملوك لاجاد عليه ولا حج لانه غير مستطيع وولد بر امر القيام فمصلحتنا في النفقة والمؤن والخدمته ونحو ذلك مما لا يمكن فعله من الرقيق ... **قوله** وبلغنا ان ابا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت امه بصحبتها المراد برج التطوع لانه قد كان حج حجة الاسلام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فقدم بر الام على حج التطوع لان برها فرض فقدم على التطوع ونههنا ونههنا ما لك ان الالب والام مع الولد من حجة التطوع دون حجة الفرض . **قوله** قال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن من هذا المراد بضم الهم واسكان الزاى ومعناه قليل المال والمال بهذا الكلام ان العبد اذا ادنى حق الله تعالى وحق مولاه فليس عليه حساب لكونه حرة وادنى كتابه يمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا وينقلب الى اهل مسرورا . **قوله** صلى الله عليه وسلم نعم المملوك ان يتوفى بحسن عبادة الله تعالى وصحابة سيدة اما نعمنا فبضم النون مع لغات قرى بين في السبع احداها كسر النون مع اسكان العين والثانية كسرهما واثالث فتح النون مع كسر اللين والهم مشددة في جميع ذلك اي نعم شئ هو ومعناه نعم ما هو فادعت الهم في الهم قال القاضي ورواه العذري نعمنا بضم النون مؤننا وهو صحيح اي له مسرة وقرعة عين يقال نعمنا له ونعمت له . **قوله** صلى الله عليه وسلم بحسن عبادة الله هو بضم الون بحسن وعبادة منصوبه والنسابة

يه **قوله** صلى الله عليه وسلم فكل ما يلتمس ابى هذا التبرير من اخلاق الباطنية فيك خلق من اخلاقهم وبشيء السلم ان لا يكون فيه شئ من اخلاقهم ففقه النبي عن التبرير وتنقيح الآباء والامهات انه من اخلاق الباطنية . **قوله** قلت يا رسول الله من سب الرجال سيواياها وامة قال يا ابا ذر انك امرأفك جاهلية معنى كلام ابى ذر الى ذر الا اعتذر عن سب ام ذلك الانسان يعني انه سبى ومن سب انسانا سب ذلك الانسان ابا الساب وامر فانه عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا من اخلاق الباطنية وانا باج للسب ان سب الساب نفسه بقدر ما سبه ولا يتعرض لغيره ولا لاسر . **قوله** صلى الله عليه وسلم هم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فاعينوهم مما تاكلون والبسوهم مما تلبسون ولا تكفوهم ما يغلبهم فان كفتمهم فاعينوهم فيهم اخوانكم يهودا والماليك والامرا بطعامهم مما ياكل السيد والباسم مما يلبس محمول على الاستجاب على الايجاب وبهذا باجماع المسلمين واما نفل ابى ذر في كسوة غلامه مثل كسوته فعمل بالسبب واما يجب على السيد نفقة المملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والشخاص سوا كان من جنس نفقة السيد ولما سوا وودوا وقره حتى لو قره السيد على نفسه تقتير اخا رجلا عن عادة امثاله اما زهدا واما شحالا يعمل له التقتير على المملوك والزامه بوفاقته الا يرثاه واجمع العلماء على انه لا يجوز ان يكلف من العمل الا ما يطيقه فان كلف ذلك لمزما ما نفعه او يغيره **قوله** كلفه ما يغلبه فليبعه وفي رواية فليبعه عليه وهذه الثانية هي الصواب الموافقة لبقاى الروايات وقد قيل ان هذا الرجل المسبوب هو بلال المؤذن . **قوله** صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق هو موافق لحديث ابى ذر وقد شرناه واكسوه بكسر الكاف ومنها لغتان الكسر اضع وجره القرآن ونهه بالطعام والكسوة على سائر اللون التي يحتاج اليها العبد والشرا علم **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا صنع لاحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به وقد ولي حرة ودخانة فليقعد معه فلياكل فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه اكلة

قوله اخوانكم وخولكم هو بفتح الين اي خدامكم وعبيدكم الذين يتحولون الاموالى يصلحونها وقيل الخول المحشم والاتباع جمع خائل يقع على العبد والامة ما خوذ من التحويل والتملك وقيل الرعاية و

هو بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هم اخوانكم في الاسلام و بالنصب بتقدير احفظوا

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد فمؤم عليه قيمة العدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والافقد عتق منه ما عتق **وحدثنا ابن نمير قال** نا ابي قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له من مملوك فعليه عتقه كله ان كان له مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال عتق منه ما عتق **وحدثنا شيبان بن فروخ قال** اخبرني ابن حازم عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق لصبيته في عبد فكان له من المال قدر ما يبلغ قيمته فمؤم عليه قيمة العدل والافقد عتق منه ما عتق **وحدثنا قتيبة بن سعيد** وعبد بن ربح عن الليث بن سعد قال ونا ابي ابن المشي قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال وحدثني ابو الربيع وابو كامل قال نا حماد وهو ابن زيد قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسماعيل يعني ابن علية كلاهما عن ايوب قال وحدثنا اسحاق بن منصور قال نا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني اسمعيل بن امية قال ونا ابي بن رافع قال نا ابي فديك عن ابن ابي ذئب قال ونا هارون بن سعيد الازيلي قال نا ابي وهب قال اخبرني اسامة يعني ابن زيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في حديثهم وان لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق الا في حديث ايوب ويحيى بن سعيد فانهما ذكر هذا الحرف في الحديث وقالوا لا ندرى اهو شئ في الحديث او قاله نافع من قبله وليس في رواية احد منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في حديث الليث بن سعد **وحدثنا عمرو الناقد** وابن ابي عمير كلاهما عن ابن عيينة قال ابن ابي عمير نا سفيان عن عمرو بن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبدا بينه وبين اخوه فمؤم عليه في ماله قيمة العدل لا وكس ولا شطط ثم عتق عليه في ماله ان كان موسرا **وحدثنا عبد بن حميد** قال نا عبد الرزاق قال نا انا نا محمد بن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في عبد عتق ما بقي في ماله اذا كان له مال يبلغ ثمن العبد **وحدثنا محمد بن المنثري** وعبد بن بشر واللفظ لابن المنثري قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن زهير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المملوك بين الرجلين فيعتق احدهما قال يضمن **وحدثنا عبيد الله بن معاذ** قال نا ابي قال نا شعبة بهذا الاستناد من اعتق شقيقا من مملوك فهو حر من ماله **وحدثني عمرو الناقد** قال نا اسماعيل بن ابراهيم عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن زهير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقيقا له في عبد فخلاصه في ماله ان كان له مال فان لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا علي بن مسهر وعبد بن بشر قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعلي بن خنيس قال نا انا عيسى بن يونس جميعا عن ابن ابي عروبة بهذا الاستناد وفي حديث عيسى ثم استسعى في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه **وحدثنا علي بن مجاهد** والسعدى وابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قالوا نا اسماعيل وهو ابن علية عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم اثلاثا ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارقت اربعة وقال له قرلا شديدا **وحدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا حماد قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ابن ابي عمر عن الثقفى كلاهما عن ايوب هذا الاستناد احمادا فحدثه كرواية ابن علية واما الثقفى ففي حديثه ان رجلا من الانصار اوطى عند موته فاعتق ستة مملوكين **وحدثنا محمد بن مهران** الضري وحماد بن عبيدة قال نا يزيد بن زريع قال نا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن علية وحماد باب جواز بيع المدي **وحدثنا ابو الربيع سليمان بن داود** العتكي قال نا حماد يعني ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا من الانصار اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غير ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه متى فاشتره نعيم بن عبد الله بثمان مائة درهم فدفعها اليه قال عمرو وسمعت جابرا بن عبد الله يقول عبدا

وزجر الغيرة على مثل فعله واما اصل الصلوة عليه فلا يد من وجودها من بعض الصحابة وفي هذا الحديث دلالة لذهب مالك والشافعي واهل الحديث ودادوا من جرهم واليهود في اثبات القرعة في العتق ونحوه وانما اذا اعتق عبدا في مرض موته او اوصى بعتقه ولا يجوز من الثلث اقرع بينهم فيعتق ثلثهم بالقرعة وقال ابو حنيفة القرعة باطله لا مدخل لها في ذلك بل يعتق من كل واحد فسطو ويستسعى في الباقي لانا نأخذ بهذا مردود بهذا الحديث الصحيح واحاديث كثيرة وقولنا في الحديث فاعتق اثنين وارقت اربعة مزعج في الرد على ابي حنيفة وقد قال يقول ابي حنيفة الشيباني والشافعي وشرع والحن ومكي ايضا عن ابن المسيب **قول** في الطريق الاخر شهاب بن ابي حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين بهذا الحديث مما استدرج الدارقطني على مسلم فقال لم يسمع ابن سيرين من عمران فيها يقال وانا سمعت من قاله لانه عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران قال نا ابن المديني قلت وليس في هذا تصريح بان ابن سيرين لم يسمع من عمران ولو ثبت عدم سماعه منه لم يقدر ذلك في صحة هذا الحديث ولم يتوجه على الامام مسلم فيه عيب لانه انما ذكره متاخر بعد ذكره الطرق الصحيحة الواضحة وقد سبق لنا اننا نأخذ بالتمام والاعمال بالصواب باب جواز بيع المدي **قول** ان رجلا من الانصار اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غير ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه متى فاشتره نعيم بن عبد الله بثمان مائة درهم فدفعها اليه معنى اعترضه عن دبر اي دبره فقال لانه انما جرد موتى وسمى هذا تدبير الامة ليعمل

في شقمتا في ٢ و ٣
 هنا معنى الصبيته قول صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له من مملوك فعليه عتقه كله وذكر الحديث الاستسعاء وقد سبق في هذه الاماير في كتاب العتق بسوطة بطرقا ومجيب من اعادة مسلم لما بيننا على خلاف عادة من غير ضرورة الى ما دنا وسبق هنا شرحه **قول** صلى الله عليه وسلم قوم عليه في ماله قيمة العدل ولا شطط قال العلماء الاكس والغش والخس واما الشطط فهو الجور يقال شط الرجل وشط واستشط اذا جاور وافترق واجرد في مجاوزة الحدود المراد يقوم بغيره عدل لا ينقص ولا يزيادة **قول** صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيقا من مملوك هكذا هو في معظم النسخ شقيقا بالياء وفي بعضها شقيقا بحذفها وكذا سبق في كتاب العتق وبها لسان شقق وشقيق كسفف ونصيف اي نصيب **قول** ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم اثلاثا ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارقت اربعة وقال له قرلا شديدا وفي رواية ان رجلا من الانصار اوصى عند موته فاعتق ستة مملوكين قوله جزاهم هو يتشديد الاي وتخفيفها لعتان مشهورتان ذكرهما ابن السكيت وغيره ومعناه قسمهم واما قوله وقال له قرلا شديدا فمعناه قال في شانه قرلا شديدا كراهية لفظه وتعليقا عليه وقد جاء في رواية اخرى تفسير هذا القول الشديدا قال لوعلمنا ما صلينا عليه وهذا محمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم وصده كان يترك الصلوة عليه لتخليط

له العبيد في غنيمة ومات بعد ذلك عن قريب ويمكن طرق الخبر ايضا والحاصل ان الخبر اذا صح لا يترك العمل به بمثل تلك الاستبعاد والله تعالى اعلم

قوله اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم استبعد وقوع مثل ذلك بانته كيف يكون رجل له ستة عبيد من غنيمت ولا مال ولا طعام ولا قليل ولا كثير قلت يمكن ان يكون فقيرا حصل

فصمت وتكلم صاحباه وتكلم معها فذكر والرسول الله صلى الله عليه وسلم قتل عبد الله بن سهل فقال لهم تحلفون خمسين يميناً فاستحقون صاحبكم وأقالتكم قالوا وكيف نخلق ولم نشهد قال فتبرئكم يهود خمسين يميناً قالوا وكيف نقبل أيمان قوم كفار فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى عقله وحديثاً عبداً لله بن عمر القواريري قال ناحما بن زيد قال نايجي بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حثمة ورافع بن خديج بن عبيدة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر ففترقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فأتهموا اليه يهود اخوه عبد الرحمن وابن عمه حويصة ومحيصة الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلم عبد الرحمن في امر اخيه وهو اصغر منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبروا الكبر وقال لبيد الأكبر فتكلم في امر صاحبهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع يدهم قالوا امرهم تشهدا كيف نخلق قال فتبرئكم يهود يايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله كفار فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله قال سهل فدخلت مزبداً الهم يوماً فركضتني ناقة من تلك الابل ركضت برجلها قال حماد هذا ابو نحوه وحديثنا القواريري قال ناشر بن المفصل قال نايجي بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه فعقله رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ولم يقل في حديثه فركضتني ناقة وحديثنا عمر والناقد قال ناسفان بن عبيدة حر قال وثنا محمد بن المثنى قال نا عبد الوهاب الثقفي جميعاً عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حثمة بنحو حديثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال ناسفان بن يار عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الانصاريين ثم من بني حارثة خرجا الى خيبر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم واهلها يهود ففترقا لهما جثما فقتل عبد الله بن سهل فوجد في شربة مقتولاً فدفعه صاحبها ثم اقبل الى المدينة فمشى اخو المقتول عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة فذكر والرسول الله صلى الله عليه وسلم شأن عبد الله وحيث قتل فزعم بشير وهو يحدث عن من ادرك من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم تحلفون خمسين يميناً وتستحقون قاتلكم او صاحبكم قالوا يا رسول الله ما شهدنا ولا حضرنا فزعم انه قال فتبرئكم يهود بخمسين فقالوا يا رسول الله كيف نقبل ايمان قوم كفار فزعم بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه من عنده وحديثنا يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن يحيى بن

باب في عتق

صاحبه فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم كبروا الكبر في السن فصمت وتكلم صاحباه وتكلم معهما معنى هذا ان المقتول هو عبد الله ولله اسم عبد الرحمن ولما ابا عام وبها محبته وحبها الكبر من عبد الرحمن فلما اراد عبد الرحمن ان يفتل ان يتكلم قال لا النبي صلى الله عليه وسلم كبروا الكبر منكم واعلم ان حقيقة الدعوى انما هي لانيه عبد الرحمن لانه فينا لا يبي عمر وانما امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يتكلم الاكبر وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلمة حقيقة الدعوى بل سماع صورة العتق وكيف جرت فاذ اراد حقيقة الدعوى تكلم صاحباه وتكلم ان عبد الرحمن وكل حويصة ومحيصة في الدعوى ومساعدة او امر بتوكيل وفي هذا فضيلة السن عند النساء وفي الفضائل ولهذا نظر في ان يقدم بها في الامانة وفي ولاية النكاح نديا وغير ذلك وقول الكبر في السن مناه يريد الكبر في السن واكبر منسوب باضمار يريد ونحوها وفي بعض النسخ لكبر باللام وهو صحيح قوله صلى الله عليه وسلم تحلفون خمسين يميناً فاستحقون صاحبكم او قاتلكم قد يقال كيف عرضت اليمين على الثلاثة وانما يكون اليمين للوارث خاصة والوارث عبد الرحمن خاصة وهو اخو القاتل واما الاخران فابنا عم لا يرث لهما الا في الجواب انه كان معلوما عند من ان اليمين تنص بالوارث فاطلق الخطاب لم والمراد من تنص باليمين واحتمل ذلك لكونه معلوما للمخاطبين كما سمع كلام الجمع في صورة تكثر وكيفية ما جرى لوان كانت حقيقة الدعوى وقت الحاجة مختصة بالوارث واما قوله صلى الله عليه وسلم تستحقون قاتلكم او صاحبكم فثبت حكم على من حلفتم عليه بل ذلك الحق قصاص او دية فيه الخلف السابق بين العتق واعلم انما يجوز لهم الحلف اذا علموا ذلك وانما عرض عليهم النبي صلى الله عليه وسلم اليمين ان دية فيهم هذا الشرط وليس المراد الا ان لم في الحلف من غير نكح ولهذا قالوا كيف نخلق ولم نشهد قوله صلى الله عليه وسلم تبرئكم يهود خمسين يميناً اي تبرأ اليكم من دعواكم خمسين يميناً وقيل معناه مخلصوكم من اليمين بان يحلفوا فاذا حلفوا انتبت المصومنة ولم يثبت عليهم شيء وخلصتم انتم من اليمين وفي هذا دليل صحة يمين الكفار والقاسق وهو مرفوع غير ممنون لا ينصرف لانه اسم للقبيلة والظالم لغة فغيره التائيد والعلمية قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى عقله ي دية وفي رواية الاخرى فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله وفي رواية من عنده فعقله واداه بتخفيف الدال اي دفع دية وفي رواية فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة اما واداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قطعاً للشرع واصلاحاً لذات اليمين فان اهل القاتل لا يستحقون الا ان يحلفوا او يكلفوا المدعى عليهم وقد امتنعوا من اليمين وهم مكسورون يقتل صاحبهم فاراد صلى الله عليه وسلم جبرهم وقطع المنازعة واصلاح ذات اليمين بدفع دية من عنده وقول فوداه من عنده يمكن ان يكون من فاعل ماله في بعض الاحوال صادف ذلك عنده ويحتمل ان من مال بيت المال ومصالح المسلمين واما قولنا في رواية الاخرى من ابل الصدقة فقد قال بعض العلماء انما غلط من الرواية لان الصدقة المفروضة لا تصرف بهذا العرف بل هي لاصناف ساهم الله تعالى وقال الامام

ابو اسحق المروزي من اصحابنا يجوز ضرباً من ابل الزكوة لهذا الحديث فاخذ بها وقال جمهور اصحابنا وغيرهم معناه اشتراه من ابل الصدقات بعد ان يكون بائناً فدعا تبرعاً الى ابل القليل وعلى القاض من بعض العلماء انه يجوز صرف الزكوة في مصالح العامة وتناول هذا الحديث عليه وتناول بعضهم على ان اولياء القليل كانوا محتاجين ممن تباح لهم الزكوة وتناول باطن لان هذا قدر كثير لا يدفع الى الواحد لئلا من الزكوة بخلاف اشرف القائل ولانه ساه دية وتناول بعضهم على انه دفع من سهم المولفة من الزكوة استملاً فاليهود يعلمون وبنوا ضعيف لان الزكوة لا يجوز صرفها الى كافر لما عهنا عن الجمهور اشتراها من ابل الصدقة وفي هذا الحديث انه ينبغي للامام مراعاة المصالح العامة والاهتمام باصلاح ذات اليمين وفيه اثبات القسامة وفيه الاشارة الى المدعى في القسامة وفيه رد اليمين على المدعى عليه اذا نكل المدعى في القسامة وفيه جواز الحكم على الغائب وسماع الدعوى في الدماء من يفرضه الخصم وفيه جواز اليمين بالظن وان لم يتيقن وفيه ان الحكم بين المسلم والكافر يكون بحكم الاسلام قوله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم هذا مما يجب تاوله لان اليمين انما تكون على الوارث خاصة لا على غيره من القبيلة وتاوله عند اصحابنا ان معناه يؤخذ منكم خمسون يميناً والحلف هم الورثة فلا يحلف احد من الاقارب غير الورثة يحلف كل الورثة ذكراً وانثى او اناثا سوا كان القتل عمداً او خطأ بذم ذمب الشافعي وفيه قال ابو ثور وابن المنذر ووافقنا ما لك فيما اذا كان القتل خطأ واما في العمدة قال يحلف الاقارب خمسين يميناً ولا تخلف النساء ولا الصبيان ووافقه ربيعة والبيهت والاوزاعي وحمد وداود واهل الظاهر حتى الشافعي يقول صلى الله عليه وسلم تحلفون خمسين يميناً فاستحقون صاحبكم فبطل الحالف هو المستحق الدية والقصاص ومعلوم ان غير الوارث لا يستحق شيئاً فدل على ان المراد حلف من يستحق الدية قوله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمنه الرمة بضم الراء البليل والمراد هنا البليل الذي يربط في رقبته القاتل ويسلم فيه الى دلي القليل وفي هذا دليل من قال ان القسامة يثبت فيها القصاص وقد سبق بيان هذا حسب العلماء فيه وتناول القائلون ان قصاص بان المراد ان يسلم ليسوف من الدية كونهما يثبت عليه وفيه ان القسامة انما تكون على واحد او على مال كما في الصدقة والاشتب وغيره يحلف الاولياء على ما شاءوا ولا يقتلون الا واحد او قال الشافعي ان ادعوا على جماعة فطفوا عليهم وبيعت عليهم الدية على الصحيح عند الشافعي وعلى قول لانه يجب القصاص عليهم وان طفوا على واحد استقوا عليه وحده قوله فدخلت مزبداً الهم يوماً فركضتني ناقة من تلك الابل ركضت برجلها المراد بكلمة الهم فيجوز الموضع الذي يجمع فيه الابل ونجس والربد نجس ومعنى ركضتني رستني وادابها الكلام انه ضبط الحديث وحفظه حفظاً يليغاً قوله فوجد في شربة مقتولاً الشربة بفتح الشين المعجزة والراد وهو جرح يكون له قولنا نقاد كذا في جميع النسخ الموجودة بالهجرة فالنون فالقاف لكن لا تدخل المعنا في النظر كما لا يدخل في حمله كان اقاد على وزن اقام اعنى من الافعال لان الافعال بمعنى تقدم كما في القاموس اقاد فلان تقدم فمرفران سخن الى النقاد فعنى اقاد معاً بلتى اي تقدم في مقابلتي والله اعلم ان كذا في ما يشبهه الاحمدية في قول وفي نسخة المصرية من النقاد مقالتي ١٢

ایقتص من فلانة والله لا يقتص منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله يا امر الربيع القصاص كتاب الله قالت لا والله لا يقتص منها ابدا قال فما زالت حتى قبلوا الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لواقسام على الله لا يبره باب ما يباح به ثم السام حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال تا حفص بن غياث وابو معاوية ووكيع عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله الاباحدى ثلاث الثيب الزان والنفس بالنفس والتارك لدينه المقارق للجماعة حدثنا ابن نمير قال نا ابي ح قال وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعلى بن حشرم قالانا عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش هذا الاسناد مثله **حدثنا** احمد بن حنبل وعمر بن المشي واللفظ لاجد قال تا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي لا اله الا غيره لا يحل دم رجل مسلم يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله الثلاثة نفر التارك للاسلام المقارق للجماعة او الجماعة شك فيه احمد والثيب الزاني والنفس بالنفس قال الاعمش فحدثت به ابراهيم فحدثني عن الاسود عن عائشة بمثله **وحدثني** جاج بن الشاعر والقاسم بن زكريا قالانا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الاعمش بالاسنادين جميعا نحو حديث سفيان ولم يذكر في الحديث قوله والذي لا اله الا غيره **باب** بيان اثم من سن القتل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن عبد الله بن زياد واللفظ لابن ابي شيبة قالانا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من مهاباة كان اول من سن القتل **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جدير ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جدير وعيسى بن يونس ح قال وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديث جدير وعيسى لانه سن القتل لم يذكر اول **باب** الجازاة بالدماء في الاخرة وانها اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم ومحمد بن عبد الله بن نمير جميعا عن وكيع عن الاعمش ح قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبدة بن سليمان ووكيع عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي ح قال وحدثني يحيى بن حبيب نا خالد يعني ابن الحارث ح قال وحدثني بشر بن عمارة قال نا محمد بن جعفر ح قال وحدثنا ابن المثني وابن بشار قالانا ابن ابي عمير عن شعبة عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ان بعضهم قال يقضى بعضهم قال يحكم بين الناس **باب** تغليب تحريم الدماء الاعراض والاهوال **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ويحيى بن حبيب نا الحارث نا قاربا واللفظ قالانا عبد الوهاب لتقضى عن ابي بكر عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة متواليات ذوالقعدة وذوالحجة والمحرّم ورجب شهر رمضان الذي بين جمادى وشعبان ثم قال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال فسكت حتى ظننا انه سيسمي به بغير اسمه

والحديث الصحيح من دل على بطلان مثل اجرافه وللحديث الصحيح ما من داع يدعوا الى بدى وما من داع يدعوا الى ضلالة والشم العلم **باب** الجازاة بالدماء في الاخرة وانها اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة . قوله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء فيه تغليب امر الدماء وانها اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة وهذا لعظم امرها وكونها خطر با وليس هذا الحديث من لفظ الحديث المشهور في السنن اول ما يباح به العبد صلاته لان هذا الحديث الثاني فيما بين العبد وبين الله تعالى ولما حديث الباب فبينما بين العباد والشم العلم بالعواب **باب** تغليب تحريم الدماء والاعراض والاهوال . قوله صلى الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلثة متواليات ذوالقعدة وذوالحجة والمحرّم وشعبان اما ذوالقعدة ففتح القاف وذوالحجة بكسر الحاء هذه اللفظة المشهورة ويجوز في لغة قليلة كسر القاف وفتح الحاء وقد اجمع المسلمون على ان الا شهر الحرم الاربعة هي هذه المذكورة في الحديث ولكن اختلفوا في الادب المستحب في كيفية عدافقات وطائفة من اهل الكوفة واهل الادب يقال الحرم وذلوقعدة وذوالحجة يكون الاربعة من سنة واحدة وقال علماء المدينة والبصرة جميعا اهل العلم هي ذوالقعدة وذوالحجة والمحرّم ورجب ثلثة سرود واحد وهذا هو الصحيح والذي جادت به الاحاديث الصحيحة منها هذا الحديث الذي نحن فيه وعلى هذا استعمال الطبق الناس من الطوائف كلها واما قوله صلى الله عليه وسلم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان فانما يقدره هذا التفسير مما لفته في ايضا صرنا ازالة اللبس عنه قالوا وقد كان بين بني مضر وبين ربيعة اختلاف في رجب فكانت من قبل رجا هذا الشهر المعروف الآن وهو الذي بين جمادى وشعبان وكانت ربيعة تجمله رمضان. نسند ايضا انه النبي صلى الله

قوله لم يذكر بين يونس في عهد ثلاث **باب** ما يباح به دم السلم . قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امر مسلم يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله الاباحدى ثلاث الثيب الزان والنفس بالنفس والتارك لدينه المقارق للجماعة كذا هو في نسخ الزان من غير ياء بعد النون وهي لغة صحينة قري يسا في السج كان في قوله الكبر المتعال وغيره والاشرف في اللغة اثبات اليا في كل بزاد في هذا الحديث اثبات قتل الزاني المصن والمراد جهر بالجماعة حتى يموت وبهذا اجماع المسلمين وسياتي ايضا بيان شروطه في بيان شاء الله ثم واما قوله صلى الله عليه وسلم والنفس بالنفس فالمراد به القصاص بشرطه وقد يستدل به اصحاب ابي حنيفة رضي قولهم يقتل المسلم بالذمي ويقتل الحر بالعبد وجوب العلماء على خلافه منهم مالك والشافعي والليث واحمد واما قوله صلى الله عليه وسلم التارك لدينه المقارق للجماعة فهو عام في كل مرتد عن الاسلام باي ردة كانت فوجب قتلان لم يرجع الى الاسلام قال العلماء ويتناول ايضا كل خارج عن الجماعة بعدة او بقى او غيرهما وكذا الخواارج والشم اعلم وان هذا عام يحض من العائل ونحوه فيباح قتل في الذبح وقد يباح عن هذا بان داخل في المقارق للجماعة او يكون المراد لا يحل تحريم قتل قصدا الا في البؤلة والثلثة والشم اعلم **باب** بيان اثم من سن القتل . قوله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل منها لانه كان اول من سن القتل بالكفل بكسر الكاف الجزاء والنيب وقال الخليل هو الضعف وهذا الحديث من قواعد الاسلام وهو ان كل من ابرء شيئا من الشركان عليه مثل وزد كل من اقتدى به في ذلك فعل مثل عمله الى يوم القيمة ومثله من ابتدع شيئا من الخيرات لم يثقل اجر كل من يعمل به الى يوم القيمة وهو موافق للحديث الصحيح من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة يشبهه

قتل النفس اولانه ان لم يقتل بقتل النفس والباعى كذا في شمل الصائل ايضا ويجوز ان يجعل قتل الصائل من باب القتال لا القتل اما القاطم فايضا يمكن ادراجه في النفس بالنفس اما لانه ان لم يقتل يقتل اولانه لا يقتل الا بعد ان يقتل نفسا واما الساب للنبي من الانبياء فهو داخل في قوله والتارك لدينه بناء على انه مرتد الا انه يلزم حينئذ ان قتله للارتداد لا للحد فينبغي ان يقبل توبته والله تعالى اعلم

قوله لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله الاباحدى ثلاث الثيب الزاني هذا بيان لتلك الصفات الثلاث ببيان المتصفين بها ثم المقصود من هذا الحديث بيان انه لا يجوز قتله الاباحدى هذه الخصائل الثلاث لانه لا يجوز القتال معه فلا اشكال **باب** الباغي لان الموجود هناك القتال لا القتل على انه يمكن ادراجه في قوله النفس بنا على ان معناه النفس يقتل بسبب النفس اما لانه

فرمى بنسخته وقال دونك صاحبك فانطلق به الرجل فلما ولي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله بلغني انك قلت ان قتله فهو مثله واخذته يا مارك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان يبوء باثمك واثم صاحبك قال يا نبي الله لعله قال بلى قال فان ذلك كذلك قال فرمى بنسخته وخلى سبيله **وحدثني محمد بن حاتم** قال ناسع بن سليمان قال ناهشيم قال انا اسماعيل بن سالم عن علقمة بن واثل عن ابيه قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قتل رجلا فاقاد ولي المقتول منه فانطلق به وفي عنقه نسعة يجدها فلما ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار قال فاتي رجل فقال له مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلى عنه قال اسماعيل بن سالم فذكرت ذلك لجبيب بن ابي ثابت فقال حدثني ابن اشوع ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سأل ان يعقونه فابى يا ب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان امرأتين من هذيل رميت احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او امه **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نايلث عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امه ثمان المرأة التي قضى عليها بالغرة **توفي** فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ميدها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها **وحدثني ابو الطاهر** قال تا بن وهب قال وناحرملة بن يحيى التميمي قال انا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان ايا هريرة قال اقتلت امرأتان من هذيل فومت احداهما الاخرى بحجر فقتلها وما في بطنها فاخصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم

انه

قتل العمد لقوله صلى الله عليه وسلم في تام الحديث بل لك من شئ توذير عن نفسك وفيه قول الاقرار لقبول العمد **قول** فانطلق به الرجل فلما ولي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله بلغني انك قلت ان قتله فهو مثله واخذته يا مارك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان يبوء باثمك واثم صاحبك قال يا نبي الله لعله قال بلى قال فان ذلك كذلك قال فرمى بنسخته وخلى سبيله وفي الرواية الاخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار ما قولك صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فالصح في تا ويلاد شرفي انه لا فضل ولا منزه لاهلها على الاخر لا استوفى حقه من خلاف ما لو عاقبته فان كان لا الفضل والمنزه وجب له ثواب الآخرة وجعل الشفاء في الدنيا وقيل فهو مثله في القاتل وان اختلفا في التحريم والاباحة كمن استويا في طاعتها الغضب وما بتره الهوى ولا يساه وقد طلب النبي صلى الله عليه وسلم من الغفوة وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال بهذا اللفظ الذي هو صادق فيه والايام المقصود صحيح وهو ان الولي ربما خاف فعفا والعفو مصلو للولي والمقتول في ديتها لقوله صلى الله عليه وسلم يبوء باثمك واثم صاحبك وفيه مصلية للجان وهو انقاذ من القتل فلما كان العفو معلومة توصل اليه بالتعويض وقد قال العنزي وغيره من علماء اصحابنا وغيرهم يستحب للفتى اذا رأى مصلية في التعويض للمستفتي ان يعرض تعريفها بمصل به المقصود مع انه صادق فيه قالوا واثم ان يسأل انسان عن القاتل بل لا توبة ويظهر للفتى بقرينة انه ان يفتى بان لا توبة ترتب عليه مفسدة وهي ان السائل يستون القتل كونه بعد بعد ذلك من مخزها فيقول الفتى والمالة هذه صح عن ابن عباس انه قال لا توبة للقاتل فوضا في ان صح عن ابن عباس وان كان الفتى لا يثبت ذلك ولا يوافق ابن عباس في هذه المسئلة لكن السائل انما يعلم من موافقة ابن عباس فيكون سببا لوجهه فبذلك وما اشبه ذلك كمن يسأل عن الخبيرة في الصوم بل يظن بها فيقول جاد في الحديث الخبيرة تظفر الصيام والله اعلم واما قوله صلعم القاتل والمقتول في النار فليس المراد به في هذين فكيف تصح لادتهما مع انه انما افذه ليقتله بامر النبي صلى الله عليه وسلم بل المراد غيرهما وهو اذا اتفق المسلمان بسببها في القاتلة المحرمة كالقتال عصبية ونحو ذلك فالقاتل والمقتول في النار والمراد به التعريض كما ذكرناه وسبب قوله ما قد ناه يكون الولي يعلم منه دخوله في معناه ولهذا ترك قتله فضل المقصود والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان يبوء باثمك واثم صاحبك فيقول معناه يتحمل اثم المقتول لثلافة موجبة واثم الولي كونه فجعري اثير ويكون قد اوحى اليه صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا الرجل فاصرة ويحتمل ان معناه يكون عقوق عنه سببا لسقوط اثمك واثم ابيك المقتول والمراد انهما السابق بمصاص لما تصدقته لا تلوي لما بهذا القاتل فيكون معنى يبوء يسقط واطلق بهذا اللفظ عليه مما اذا قال القاضي وفي هذا الحديث ان قتل العاص لا يكفر ذنب القاتل بالكفرة وان كفر ما يبره وبين الله تعالى كما جاد في الحديث الاخر فهو كفارة له ويقتل حق المقتول والله اعلم يا ب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني **قول** ان امرأتين من هذيل رميت احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او امه وفي رواية انما ضربتا بعمود

فسطاط وهي حبل فقتلتها اما قوله بغرة عبد فبسطناه على شيوخنا في الحديث والفقه بغرة بالنون وبكذا قيده جما مير العلماء في كتبهم وفي مستفا تسم في هذا وشروحه وقال القاضي عياض الرواية فيه بغرة بالنون وما يبره بدل منه قال ودواه بعضهم بالاضافة قال والاول اوجه وايقس وذكر صاحب المطابع الوجيهين ثم قال الصواب رواية النون قلعت وما يوزيه ويومعه رواية البخاري في صحيحه في كتاب الديات في باب دية جنين المرأة عن المغيرة بن شعبه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغرة عبد او امه وقد فسر الغرة في الحديث بعبد او امه قال العلماء وادوا للتقسيم لا لشك والاراد بالغرة عبد وامه وهو اسم لكل واحد منها قال الجوهري كان غير بالغرة عن الجسم كل كما قالوا العنق رقية واصل الغرة بياض في الوجه ولذا قال ابو عمرو المراد بالغرة الابيض منها فاصرة قال ولا يجرى الاسود وقال ولولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زائدا على شخص العبد والام لا ذكر بالواحد فتقر على قوله عبد او امه هذا قول ابو عمرو وخلاف ما اتفق عليه الفقهاء ان يجرى فيها البيضاء والسوداء ولا تسمين البيضاء وانما العبر منه ان يكون قيمتها عشرون ام او نصف عشرون ام قال الامم اللثة الغرة عند العرب انفس الشئ والطلقت منها على الانسان لان الله خلقه في احسن تقويم واما ما جاد في بعض الروايات في غير الصحيح بغرة عبد او امه او فرس او بغل فرواية باطلة وقد اخذها بعض السلف وعلى عن طاوس وعطاء وجابها ناعبا عبد او امه او فرس وقال داود كل ما وقع عليه اسم الغرة يجرى واتفق العلماء على ان دية الجنين هي القرة سواء كان الجنين ذكرا او انثى قال العلماء وانما كذلك لان الجنين فيكفر فيه النزاع فبسطه الشرع بضابط يقطع النزاع وسواء كان خلقه كامل الا اعتداهم ناقصها او كان نصفه تقصير فيها حلق آدمي ففي كل ذلك القرة بالاجماع ثم الغرة تكون لورثة الجنين على موارثهم الشرعية وبذا شخص يورث ولا يرث ولا يعرف لغير الامن بمقتضى جود بعضه رقيق فانه رقيق لا يرث عندنا بل يورث فيه قولان اصحاب يورث وبذا من يبتاد منه سبب الجما يبره على القاضي عن بعض العلماء ان الجنين كعضو من اعضاء الام فتكون دية لما فاصرة واعلم ان المراد بهذا كل اذا انفصل الجنين ميتا اما اذا انفصل جيا ثم مات فيجب فيه كما ل دية الكبر فان كان ذكرا وجب مائة بعروان كان انثى فخمسون وبذا جمع عليه وسول في هذا كله العمد والخطا ومضى وجبت الغرة في حق عاقلة لا على الجاني بذا من سب الشافعي وابي حنيفة وسائر الكوفيين وقال مالك واليهرون تجب على الجاني قال الشافعي واخرون ويلزم الجاني الكفارة وقال بعضهم لا كفارة عليه وهو مذهب مالك وابي حنيفة **قول** قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امه ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يرثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها قال العلماء هذا الكلام قد يورث خلاف مراده فالصواب ان المرأة التي ماتت هي الجنى عليها ام الجنين لا الجانية وقد مرح بر في الحديث بمره بقوله فقتلتها وما في بطنها فيكون المراد بقوله التي قضى عليها بالغرة اي التي قضى لها بالغرة غير عليها عن لدا ما قوله والعقل على عصبتها فالمراد العاقلة اي على عصبته العاقلة **قول** فرمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها وما في بطنها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او امه وفي رواية انما ضربتا بعمود فيردية على العاقلة ولا يجب فيه قصاص ولا دية على الجاني وبذا من سب الشافعي والجما يبره

انها هلك الذين من قبلكم **وحدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى واللفظ لحرملة قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان قرينها اهتمهم شأن المرأة التي سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلما فيها اسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع في حد من حد وادله فقال اسامة استعقرني يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختطب قائلي يا هو اهله ثم قال اما بعد فانما اهلك الذين من قبلكم انتم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وانى والذى نفسى بيده لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ثم امرت تلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها قال يونس قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فحسنت توبتها بعد وتزوجت وكانت تاتي بعد ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا عبد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعين المتاع وتجده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتي اهلها اسامة فكلما رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم ذكر نحو حديث الليث ويونس **وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابى الزبير عن جابر ان امرأة من بنى مخزوم سرقت فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فعادت بامر سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت ياب حد الزنا **وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال انا هشيم عن منصور عن الحسن بن حطان بن عبد الله القاشي عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم **وحدثنا عمرو الناقد قال نا هشيم قال انا منصور بهذا الاستاد مثله **وحدثنا محمد بن المنقذ وابن بشار جميعا عن عبد الاعلى قال ابن المثنى نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن الحسن بن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتريد له وجهه قال فانزل عليه ذات يوم فلقي كذلك فلما سري عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة **وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال نا شعبة بن حرقان قال نا محمد بن بشير قال نا معاذ بن هشام قال حدثني ابى كلاهما عن قتادة هذا الاسناد غير ان في حديثها بالبكر جلد مائة ونفى سنة **وحدثنا ابو الطاهر وحرملة بن يحيى قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه****************

نكته له **تأنيدي رجمه قد**
 قوله كانت امرأة مخزومية تستعين المتاع وتجده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتي اهلها اسامة فكلما رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم ذكر نحو حديث الليث ويونس **وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابى الزبير عن جابر ان امرأة من بنى مخزوم سرقت فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فعادت بامر سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت ياب حد الزنا **وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال انا هشيم عن منصور عن الحسن بن حطان بن عبد الله القاشي عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم **وحدثنا عمرو الناقد قال نا هشيم قال انا منصور بهذا الاستاد مثله **وحدثنا محمد بن المنقذ وابن بشار جميعا عن عبد الاعلى قال ابن المثنى نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن الحسن بن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتريد له وجهه قال فانزل عليه ذات يوم فلقي كذلك فلما سري عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة **وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال نا شعبة بن حرقان قال نا محمد بن بشير قال نا معاذ بن هشام قال حدثني ابى كلاهما عن قتادة هذا الاسناد غير ان في حديثها بالبكر جلد مائة ونفى سنة **وحدثنا ابو الطاهر وحرملة بن يحيى قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه************

الرجما انتهى قلت اراد انه اجماع سكوتى لكن ثم قال في قول عمر او كان الجبل ان وجوب الحد بالجبل اذا لم يكن لها زوج او سيد مذهب عمر وتابعه فالك واصحابه وجماهيد العلماء على انه لا حد عليها بمجرد الجبل انتهى قلت ان كان اعلان عمر دليل كما قرره ويكون اجماعا

وسلم سبته اياها فقال قهلا يا خالد قوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم امر بها فصلى عليها ودفنت **حدثني** ابو عسان مالك بن عبد الواحد المسمعي قال تلمعا ذيعني ابن هشام قال حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو قلابة ان ابا المهلب حدثه عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت نبالا صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبالا اني اصبحت حيا فاقامه علي فدعا نبالا صلى الله عليه وسلم وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتى بها ففعل فامر بها نبالا صلى الله عليه وسلم فشكت عليها ثيابا ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عبرتصلى عليها يا نبالا وقد زنت قال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لو سعتهم وهل وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله تعالى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال تاعقان بن مسسلم قال تالان العطار قال نا يحيى بن ابي كثير بهذا الاستاد مثله **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ليث **حدثنا** محمد بن ابي حنيفة قال نا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني اتها قالان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك ان الاقصيت لي بكتاب الله فقال الخضم الاخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله واذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل ان ابني كان عسيقا على هذا فزني بامرأته واني احدثت ان علي ابني الرجعة فاقضيت منه بما تة شاة ووليد فسالته اهل العلم فاخبروني انما علي ابني جلد مائة وتقريب علم وان علي امرأة هذا الرجعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا اقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتقريب عام **حدثنا** ابي انيس الى امرأة هذا افان اعترفت فارجمها قال فعدا عليها فاعترفت فامر

فشدت عز وجل الله

ترشش وانصب **قول** صلى الله عليه وسلم لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له في ان المكس من اربع العاصم والذنوب الموبقات وذلك بكثرة مطالبات الناس له وطلما تم عنده وتكره ذلك منه واتبها للناس فادعوا المومنين بغير حقها ومرضوا في غير وجهها وفيه ان توبة الزاني لا تسقط عنه حد الزنا وكذا احكم حد السرقة والشرب هذا صحيح القولين في مذنبنا وندب مالك واثنان انما تسقط ذلك ولما توبة الحمار قبل القدرة عليه فسقط حد الحمار به بلا خلاف عندنا وعند ابن عباس وغيره انها لا تسقط **قول** ثم امر بها فصلى عليها ثم دفنت وفي الرواية الثانية امر بها النبي صلى الله عليه وسلم فرجمت ثم صلى عليها فقال لعمره صلى الله عليه وسلم انما الرواية الثانية فخرجت في ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليها واما الرواية الاولى فقال القاضي عياض هي بفتح الصاد واللام عند جماهير رواة صحيح مسلم قال وعند الطبري بعض الصواب قال وكذا هو في رواية ابن ابي شيبة وابي داود قال وفي رواية لابن داود ثم امر بها ان يصلى عليها قال القاضي ولم يذكر مسلم صلواته صلى الله عليه وسلم على ما مر وقد ذكرها البخاري وقد اختلف العلماء على الصلاة على المرحوم فكلها مالك واهل البيت والفضل دون باقي الناس ويصلى عليه غير الامام واهل الفضل قال الشافعي وآخرون يصلى عليه الامام واهل الفضل وغيرهم والخلاف بين الشافعي ومالك انما هو في الامام واهل الفضل ولما غيرهم فاتفقا على ان يصلى ويرتفع جباهه العلماء قالوا فيفضل على الشاق والمقتولين في الحدود والمباركة وغيرهم وقال الزهري لا يصلى احد على المرحوم وتائل نضر وقال قتادة لا يصلى على ولد الزنا واتج الجمهور بهذا الحديث وفيه دلالة للشافعي ان الامام واهل الفضل يصلىون على المرحوم كما يصلى عليه غيرهم واجاب اصحاب مالك عنه بجوابين احدهما انهم ضعفوا رواية الصلوة تكون اكثر الروايات لم يذكروها بالثاني تاويلها على ان صلى الله عليه وسلم امرها بالصلوة او دعاهم صلوة على مقتضاها في اللغة وبها الجوابان فاسلان اما الاول فان هذه الزيادة ثابتة في الصحيح وزيادة الشقة مقبولة واما الثاني فمردود لان التاويل انما يصاد اليه اذا اضطررت الادلة الشرعية الى ارتكابها وليس هنا شئ من ذلك فوجب حمل على ظاهره والاشارة **قول** صلى الله عليه وسلم لولي النامية احسن اليها فاذا وضعت فاتى بها ففعل هذا الاحسان له بيان احدها الخوف عليها من اقرارها ان تعلم الغيرة ولحق العاديم ان لو ذوبها فاصح بالاحسان اليها تمهيد الم من ذلك والثاني امر برحمته لما اذ قد تابت وحرص على الاحسان اليها لما في نفوس الناس من النقرة من مثلها واسماها الكلام الودي ونحو ذلك فنفى عن هذا **قول** فامر بها فشكت عليها ثيابا ثم امر بها فرجمت هكذا هو في معظم النسخ فشكت وفي بعضها فشدت بالذلال بدل الكاف وهو معنى الاول وفي هذا السحاب جمع الثوابها عليها وشدها بحيث لا تكشف عورتها في تعقبا وتكررا اضطرارها وانفق العلماء على ان لا تزوم القاعدة واما الرجل في جمهورهم على ان تزوم قائما وقال

مالك قائما وقال غيره يغير الامام **بينما قول** في بعض الروايات فامر بها فرجمت وفي بعضها وامر الناس فرجموا وفي حديث ما عرنا ان فرجم ونحو ذلك فيها دلالة لمذهب الشافعي ومالك وموافقتها ان لا يلزم الامام حضور الرجم وكذا لو ثبت بشهود لم يلزمهم حضور وقال ابو عبيد بن جعفر الامام مطلقا وكذا الشهود ان ثبت بيعة وبيد الامام بالرحم ان ثبت بالقرار وان ثبت بالشهود يدا الشهود وحجة الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحضر احد من دم والاشارة **قول** اشرك الله الاقصيت لي بكتاب الله معنى الشك اسالك رافعا نشيد وهو صوت وهو بفتح الهرة وضم الشين وقول بكتاب الشراي ما تضمنه كتاب السنن وغيره لا يستحب للقاضي ان يبرع على من يقول من جفاة النجوم احكم بالحق بيننا ونحو ذلك **قول** فقال الخضم الاخر وهو افقه من قال العلماء يجوز ان يكون ارادة بالامانة اكثر فقها منه ويكمل ان المراد منه من هذه القضية لوصف اياها على وجهها ويكمل ان لا يرد واستيدان في الكلام وهدره من الوقوع في الشئ في قوله تعالى لا تقدر موازين يدي الله ورسول يخلف خطاب الاول في قوله اشرك الله اني آخره فانه من جفاة الاعراب **قول** ان ابني كان عسيقا على هذا هو بالعين والسين المهملة اي اجروا جمع عسقا كاجروا وفتحاء **قول** صلى الله عليه وسلم لا تقضين بينكما بكتاب الله يحتمل ان المراد بحكم الله وقيل هو اشارة الى قوله تعالى لا تقضين بيننا ونحو ذلك **قول** فقال الخضم الاخر وهو افقه من قال العلماء في حديث عبادة بن الصامت وقيل بواشارة الى آية الشيخ والشيخة اذا زنيا فادعوهما وقد سبق انه ما نسخت تلاوته وبقي حكمه فليكون الجدة قد افذه من قوله تعالى الزانية والزاني وقيل المراد بقصص صلواتها ايا طلع الغنم والوليدة **قول** فسالت اهل العلم في جواز استفتاء غير النبي صلى الله عليه وسلم في زمنه لان صلى الله عليه وسلم لم يذكر ذلك عليه وفيه جواز استفتاء المفضل مع وجود افضل منه **قول** صلى الله عليه وسلم الوليدة والغنم رد على مردودة ومنه يجب ردها اليك وفي هذا ان الصلح الفاسد مردود ان اخذ المال فيه باطل بل يجب رده وان المردود لا تقبل الفداء **قول** صلى الله عليه وسلم على ابنك جلد مائة وتقريب عام هذا محمول على ان الابن كان بكر او وليا اذا اعترف والا فاقتراب عليه لا يقبل او يكون هذا قضاء اي ان كان ابنك ذني وهو بكر فليجلده مائة وتقريب عام **قول** صلى الله عليه وسلم وانفد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فادعها فادعها فادعها فادعها فامر بها فرجمت انيس هذا صحابي مشهور وهو انيس بن العنك الاسلم معدود في السابقين وقال ابن عبد البر هو انيس بن مرثد والاول هو الصحاح المشهور وان اسمي والمرأة ايضا اسمية واعلم ان بعث انيس محمول عند العلماء من اصحابنا ويظهرهم على اعلام المرأة بان هذا الرجل قد فاما بانة فخر فبان لما عنده حد القذف فطالب به او تنوعه الا ان اعترف بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل يجب عليها حد الزنا وهو الرجم لانها كانت محصنة فذهب اليها انيس فاعترفت بالزنا فامر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها فرجمت ولا بد من

حديث ما عذر رجع اقرارات بالاتفاق ولو كان الواحد موجبا لها حسن التأخير عنه فهذه الحديث ان حملنا على اطلاقه فلما ان نقول باننا نسخ الحديث ما عذر ولا يثبت النسخ بل تاريخه ولما انه معارض فيجب الاخذ بالاحوط والاحوط في هذا الباب هو السقوط لان الحد ودفنت رأ بالشبهات على ان مذهب الخضم وجوب الجمع معها ما يمكن وقد عرفت ان الجمع ممكن بل مذهبه حمل المطلق على المقيد كما هو هنا فقامل

قوله فان اعترفت فارجمها استدلاله على ان الاقرار الواحد كاف وليس يجيد لظهور ان الاطلاق متروك اذ لا يصح الامر بالرجم كيف ما كان الاقرار وكيف ولو اعترفت مع دعوى الزكراه والجنون او غير ذلك فلا حد فالمراد ان اعترفت بالوجه الموجب للرجم وكان ذلك الوجه معلوما عندهم مشهورا بينهم فاكتمى بذلك ولا يخفى ان حديث ما عذر ظاهري ان الاقرار المعتبر هو الاقرار اربع مرات فيجب الحمل على ذلك فلا يتم الاستدلال على خلافة فافهم على ان الثابت في

ابن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم جميعاً عن ابن عيينة **ح** قال وحدثننا عبد بن حميد قال انا محمد بن بكر البرسائي قال نا هشام بن حسان كلاهما عن ايوب بن موسى **ح** قال وحدثننا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة وابن نمير عن عبيد الله بن عمر **ح** قال وحدثنني هارون ابن سعيد الازيلي قال نا ابن وهب قال ثني اسامة بن زيد **ح** قال وحدثننا هناد بن السري وابو كريب واسحاق بن ابراهيم عن عبد بن سليمان عن محمد بن اسحاق بن ابراهيم عن عبيدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق كل هؤلاء عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **ح** **والان ابن اسحاق** قال في حديثه عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **ح** **وحدثننا عبد الله بن مسلمة القعنبي** قال نا مالك **ح** قال وثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قدرت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها وهذا **ح** **وحدثننا ابو الطاهر** قال نا ابن وهب قال سمعت مالكا يقول حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة بمثل حديثهما ولم يذكر قول ابن شهاب والاضفير الجبل **وحدثنني** عمر والنائب قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح **ح** قال وحدثننا عبد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر كلاهما عن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك والشك في حديثهما جميعاً في بيعها في الثالثة او الرابعة **وحدثننا** محمد بن ابي بكر المقدمي قال نا سليمان ابو داود قال نا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن قال خطب على كور الله وجهه فقال يا ايها الناس اقيموا على اركانكم المحذون اخصن منهم ومن لم تحصن فان امته لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان اجلدتها فاذا هي حديث عهد بنقاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت **وحدثننا** اسحاق بن ابراهيم قال نا يحيى بن آدم قال نا اسرائيل عن السدي بهذا الاسناد ولم يذكر من اخصن منهم ومن لم تحصن وزاد في الحديث اتركها حتى تماثل باب حد الخبر **وحدثننا** محمد بن المثني ومحمد بن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم

سئل اي عبد الله بن مسلمة ويحيى بن عيسى ١٣ له اصل تماش وتماثل اذ يمارى به شدة ١٢
الريف والقرى قال ماترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف اري ان تجلدها كخف المدود قال قبله عمر ثمانين وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعزب في الخمر بالنعال والجر يدانين وفي حديث علي بن ابي طالب في جلد ابراهيم ثم قال لجلادوا مسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم والجر يدانين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا حب الى المشرح اما قوله في الرواية الاولى فقال عبد الرحمن اخف المدود فهو ينصب اخف وهو منصوب بفعل مذكور اي اجلده كخف المدود واجلده كخف المدود كما مرح به في الرواية الاخرى وقوله اري ان تجلدها يعني العقوبة التي هي حد الخمر وقوله اخف المدود يعني المنصوص عليها في القرآن وهي حد السرقة بقطع اليد وحد الزنا بجلدها وصدقة ثمانين فاجلدها ثمانين كخف هذه المدود وفي هذا جواز القياس واستصحاب مشاورة القاصي والمفتي اصحابه وما مر في جملة في الاحكام وقوله وكل سنة معناه ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم والى بكر سنة يعمل بها وكذا فعل عمر ولكن فعل النبي صلى الله عليه وسلم والى بكر حب الى وقوله وهذا حب الى اشارة الى الاربعة التي كان جلد بها وقال للجلاد واسك ومعناه هذا الذي قد جلدت به هو الاربعة حب الى من الثمانين وفيه ان فعل الصحابي سنة يعمل بها وهو ما فني لقوله صلى الله عليه وسلم فليعلم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عنوا عليها بالنواجذ والثناء اعلم وانما الخمر فهدى اجمع المسلمون على تحريم شرب الخمر واجوا على وجوب المد على شاربها سواء شرب قليلا او كثيرا واجوا على ان لا يقتل بشرها وان تكرر ذلك منه كذا حكم الاجتماع في الترمذي وخطابن وحكي القاضى عياض رحمة الله تعالى عن ابيه شاذة اسم قالوا يقتل بعد جلد اربع مرات للمديث الواردة في ذلك وهذا القول باطل مخالف لاجماع الصحابة فمن بعدهم على ان لا يقتل وان تكرر من اكثر من اربع مرات وهذا الحديث منسوخ قال جماعة دول الاجتماع على نسخته وقال بعضهم نسخته قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا بدمه نكح النفس بالنفس والشيخ الزاني وان اترك له منه المقاتل للمجاعة واختلف العلماء في قدر حد الخمر فقال الشافعي والبرهاني والشافعي والظاهر والظاهر ان حد الخمر هو اربعون قال الشافعي وللامام ان يبلغ به ثمانين وتكون الزيادة على الاربعة تعزيرات على تسببه في ازالة عقله وفي تعرضه للقتل والنوع الايناء وتمك الصلوة وغير ذلك ونقل القاضى عن الجمهور من السلف والفقهاء منهم مالك والشافعية والاوزاعي والثوري وحماد بن اسحق رحمهم الله تعالى انهم قالوا هذه ثمانون واجتوبان الذي استقر عليه اجماع الصحابة وان فعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للتعدي به ولذا قال في الرواية الاولى نحو اربعين ووجه الشافعي وموافقيه ان النبي صلى الله عليه وسلم انما جلد ابراهيم كمرح به في الرواية الثانية واما زيادة عمره في تعزيرات والتعزير على رأى الامام ان شاربها وان شاربها كمرح بالمصلحة في فعله وتكرره فراه عمر ففعلوا به النبي صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر ولا علي فتركوه وبكذا يقول الشافعي ان الزيادة الى رأى الامام واما الاربعة في الحد القدر الذي لا بد منه ولو كانت الزيادة حد لم يتركها النبي صلى الله عليه وسلم والبرهاني ولم يتركها على ما فعلوا قال علي بن عيسى وكل سنة معناه الاقتصار على الاربعة وبوجه الثانية في هذا الذي قاله الشافعي هو انما هو الذي تقتضيه هذه الاماديث ولا يشكل شيء منها ثم هذا الذي ذكرناه هو حد الخمر فاما الحد ففعل النصف من الموك في الزنا والعقوبة والثناء اعلم واهمجت الامة

ثنا يحيى

ابدا فاما اذا زنت مرات ولم تحصن لوجه من فليكن حدها للجمع وغير ترك مما لفته الساق داخل المعاصي وراقم وهذا البيع المأمور به مستحب ليس بواجب عندنا وعند الجمهور وقال دلودا اهل النظر هو واجب وغيره جواز بيع الشئ النفيس بشئ حقير وهذا صحيح عندنا اذا كان البائع مالما به فان كان جاهلا فلك ذلك عندنا وعند الجمهور ولا صحاب ما ك فيه خلاف والثناء اعلم وهذا البيع المأمور به يلزم صاحبه ان يبين حاله للمشترى لانه يبيع بالاجار بالبيع واجب فان قيل كيف يكره شيئا ويرفضه لغيره المسلم فالجواب لعلمنا تستغف عند المشتري بان يفسد بنفسه او يفسد سمعته او بالاحسان والسادات وتسعة عليها او يزوجها او يغير ذلك والثناء اعلم **قوله** قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها وفي الحديث الآخر ان عليا رضي الله عنه خطب فقال يا ايها الناس اقيموا على اركانكم المحذون احسن ممن ومن لم يحصن قال الطحاوي وفي الرواية الاولى لم يذكر احد من الرواية قوله ولم يحصن غير مالك واشارة بذلك الى تضعيفها وانكر الفاظها على الطحاوي قالوا ابل روى هذه اللفظة ايضا ابن عيينة ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب كما قال مالك فحصل ان هذه اللفظة صحيحة وليس فيها حكم مخالف لان الامة تجلد نصف جلد المرة سواء كانت الامة محصنة بالزوج ام لا وفي هذا الحديث بيان من لم يحصن وقوله فماذا احسن فان اتين بغاشية فعليه نكح ما على المحصنات من العذاب فيه بيان من احصنت فحصل من الآية الكريمة والحديث بيان ان الامة المحصنة بالزوج وغير المحصنة تجلد وهو معنى ما قاله على بن وهب وخطب الناس به فان قيل فما الحكم في التمهيد في قوله فماذا احسن مع ان عليا نصف جلد المرة سواء كانت الامة محصنة ام لا فالجواب ان الآية نهيت على ان الامة وان كانت مزوجة لا يجب عليها الا نصف جلد المرة لانه الذي يتصفق واما الرحم فلا يتصفق فليس مراد في الآية بلانك فليس للامة المزوجة الموطوءة في النكاح حكم المرة الموطوءة في النكاح فبينت الآية هذا لثابتهم ان الامة المزوجة ترم وقد كان انما لا ترم واما غير المزوجة فتجد علنا ان عليا نصف جلد المرة بالاحاديث الصحيحة منها حديث مالك هذا وباقي الروايات المطلقة اذا زنت امه اكرم فليجلدها وهذا يتناول المزوجة وغيره وهذا الذي ذكرناه من وجوب نصف الجلد على الامة سواء كانت مزوجة ام لا هذا هو مذهب الشافعي ومالك والشافعية والشافعية والشافعية والشافعية والشافعية من السلف لانه على من لم يكن مزوجة من الامام والبيد من قال ابن عباس وطاؤس وعطاء وابن جريح والبيد **قوله** قال علي زنت امه رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرني ان اجلد بها فاذا هي حديث عهد بنقاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت في ان الجلد واجب على الامة الزانية وان النصارى والمرية ونحوها يوزن جلد بها الى البرية والثناء اعلم **باب حد الخمر** **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجريرة نحو اربعين وقيل ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف المدود ثمانين فامر به عمر وفي رواية جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجرير والنعال ثم جلد ابو بكر اربعين فلما كان عمر ودنا الناس من

اصلاح الحاكم بين الخصمين ^{٢٣٩٤} وحديثنا محمد بن رافع قال قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتغ منك الذهب فقال الذي اشترى الارض انما ابتغ الارض وما فيها قال فقحاكم الى رجل فقال الذي تحاكم اليه الكما ولد فقال احدهما الى غلام وقال الاخرى جارية قال انكوا الغلام الجارية والنقوة على انفسكما منه وتصدا **كتاب اللقطة** ^{٢٣٩٨} حديثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عقاصها وكافها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشاؤك بها قال فضالة الغنم قال لك اولادك اول الذئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ثم قال يحيى احسب قرأت عقاصها ^{٢٣٩٩} وحديثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال ابن جحران وقال الاخرى ناسمعي وهو ابن جعفر عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف وكافها وعقاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانما هي لك اولادك اول الذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه واحمر وجهه ثم قال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ثم **حديثنا** ابو الطاهر قال اتنا عبد الله بن وهب قال اخبرني سفيان الثوري ومالك وعمر بن الخطاب وغيرهم ان ربيعة بن ابى عبد الرحمن حدثهم بهذا الاسناد مثل حديث مالك غير انه زاد قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فسأله عن اللقطة وقال قال عمرو في الحديث فاذا المرات لها طالب فاستنفقها **وحديثنا** احمد بن عثمان بن حكيم الاودي قال ناخالد بن مخلد قال حدثني سليمان وهو ابن بلول عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت قال سمعت زيد بن خالد الجهني يقول اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث اسمعيل بن جعفر غير انه قال

ليست تافهة ولا في معنى التافهة ولم يرد حفظها على صاحبها بل لادانكها فلا بد من تعريفها سنة بالاجماع فانما اذا لم يرد تمكينا بل اذ حفظها على صاحبها فقل يلزم التعريف فيه وجان لا صاحبنا اعد بها لا يلزم بل ان جاد صاحبنا او اشترى فدعا اليه والادام حفظها والاشان وهو الاصح ان يلزم التعريف للتعريف على صاحبها فان لا يعلم ان من حتى يظلمها فوجب تعريفها ولما التمس المبرر فوجب تعريفها زمانا ليعلم ان فاقته لا يطبق في العادة اكثر من ذلك الزمان قال اصحابنا والتعريف ان يشهد في الموضع الذي وجد فيه وفي الاسواق والابواب المساجد ومواضع اجتماع الناس فيقول من ماع من شئ من ماع من حيوان من ماع من دراهم ونحو ذلك ويكرر ذلك بحسب العادة قال اصحابنا فعرفنا اولها في كل يوم ثم في الاسبوع ثم في الشهر والشدة العلم **قول** صلى الله عليه وسلم فان جاد صاحبنا والاشانك بها مناه ان جاد صاحبنا فادها اليه والاشانك ان تمكنا قال اصحابنا اذا عرفنا نمار صاحبنا في اثناء مدة التعريف او بعد التعريف وقبل ان يتملكها الملقط فابيت ان صاحبها اخذها بزيادتها المتصلة والمتصلة فالمتصلة كالسمن في الحيوان وتعليم صفة ونحو ذلك والمتصلة كالولد واليمين والوصي واكسب العبد ونحو ذلك ولما ان جلد من يدعيها لم يثبت ذلك فان لم يصدره الملقط لم يجوز له فدعا اليه وان صفة جاز له الدرع اليه ولا يلزم من يقيم البيضة بذلك اذا جاد قبل ان يتملكها الملقط فاما اذا عرفنا سنة ولم يجد صاحبها فلان يدعى حفظها لها جاد وان يتملكها سوا كان غنيا او فقيرا فان لادانكها فتمت يملكها في اوجبه لا صاحبنا اصحابنا يملكها حتى يتلفها بالتمكك بان يقول تمكنتها او اخبرت تمكنتها وان كان لا يملكها الا بالعرف فبها يبيع ونحوه وان كنت كغيره يبيع التمكك ولا يحتاج الى لفظ والراجح يملك بمجرد السنة فاذا تمكنا ولم يظهر لنا صاحب فلا نشي عليه بل هو كسب من اكسبه لا مطالبة عليه في الاخرة وان جاد صاحبنا بعد تمكنا اخذها بزيادتها المتصلة دون المتصلة فان كانت قد تلفت بعد التمكك لزم الملقط بدلا منها وعند الجمهور قال داود ولا يلزم والشدة العلم **قول** فضالة الغنم قال لك اولادك اول الذئب ومعناه الاذن في اخذها بخلاف الابل وفرق صلى الله عليه وسلم بينها وبين الفرق بان الابل مستغنية عن من يحفظها لا استقلالها بحداشها وسقائها وورودها الماء والشجر وامتاعها من الذباب وغيره بل من صغار السباع والغنم بخلاف ذلك فلنك ان تاخذها بالانما معرفة للذئب وضعيفة من الاستقلال فهي مزودة بين ان تاخذها انت او صاحبها او اخوك المسلم الذي يربها او الذئب فلنك اذا جاد اخذها دون الابل ثم اذا اخذها وعرفنا سنة والكلما ثم جاد صاحبنا لزمها عندنا وعندنا في حقيقته وهو قال مالك لا تلزمه عزامتنا لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر له عزامة واجتج اصحابنا بقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى فان جاد صاحبنا فاعطها اياه واجابوا من دليل مالك بان لم يذكر في هذه الرواية العزامة ولا نفاها وقد عرف وجوبها بدليل آخر **قول** صلى الله عليه وسلم عرفنا سنة ثم اعرف وكافها وعقاصها ثم استنفق بها بنزاري او هم ان معرفة الكواثر والعقاص تتاخر على تعريفها سنة وباقي الروايات مخرجة في تقديم المعرفة على التعريف فيجيب عن هذه الرواية ان هذه معرفة اخرى ويكون ما سواها بمعرفة فيعرفها اول ما يلقطها حتى يعلم صدق واصفها اذا وقعها وللثقل والاشارة فاعرفنا سنة والادانكها استجب لان يعرفنا ايضا معرفة اخرى تعرفنا فادها حقا يعلم قدرها وصفتها فيردا الى صاحبها اذا جاد بعد

اشترى باع انفقاه و قال وقال الذي باع العقار فوجد المشتري فيه جرة ذهب فتناكراه فاصح بينهما رجل على ان يزوج احدهما بنته ابن الاخر ويضفقا ويصدقهما في فضل الاصلاح بين المتنازعين وان القاصي يستحب للاصلاح بين المتنازعين كما يستحب لغيره وقوله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل عقارا هو الاصل وما يتصل بها وحقيقته العقار الاصل سمي بذلك من العقر بضم العين وقسمها هو الاصل ومنه عقر الدار بالضم والفتح **قول** صلى الله عليه وسلم فقال الذي اشترى الارض انما يملك الارض وما فيها هكذا يوفى اكثر النسخ شري بغير العرف وفي بعضها اشترى بالالف قال العلماء الاول اصح وشري بها بمعنى باع كما في قوله ثم وشروه بثمن بخس ولهذا قال فقال الذي اشترى الارض انما يملك والشدة العلم **كتاب اللقطة** هي بفتح اللقطة على اللقطة المشهورة التي قالها الجمهور واللقطة الثانية لقطه باسكانها والاشارة لقطه بضم اللام والرابطة لقطه بفتح اللام والعطف **قول** جاد رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عقاصها وكافها ثم عرفنا سنة فان جاد صاحبنا والاشانك بها قال فضالة الغنم قال لك اولادك اول الذئب قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ثم عرفنا سنة ثم اعرف وكافها وعقاصها ثم استنفق بها فان جاد صاحبنا فادها اليه قال الاخرى في الموضع الذي وجد فيه وفي الاسواق والابواب المساجد ومواضع اجتماع الناس فيقول من ماع من شئ من ماع من حيوان من ماع من دراهم ونحو ذلك ويكرر ذلك بحسب العادة قال اصحابنا فعرفنا اولها في كل يوم ثم في الاسبوع ثم في الشهر والشدة العلم **قول** صلى الله عليه وسلم فان جاد صاحبنا والاشانك بها مناه ان جاد صاحبنا فادها اليه والاشانك ان تمكنا قال اصحابنا اذا عرفنا نمار صاحبنا في اثناء مدة التعريف او بعد التعريف وقبل ان يتملكها الملقط فابيت ان صاحبها اخذها بزيادتها المتصلة والمتصلة فالمتصلة كالسمن في الحيوان وتعليم صفة ونحو ذلك والمتصلة كالولد واليمين والوصي واكسب العبد ونحو ذلك ولما ان جلد من يدعيها لم يثبت ذلك فان لم يصدره الملقط لم يجوز له فدعا اليه وان صفة جاز له الدرع اليه ولا يلزم من يقيم البيضة بذلك اذا جاد قبل ان يتملكها الملقط فاما اذا عرفنا سنة ولم يجد صاحبها فلان يدعى حفظها لها جاد وان يتملكها سوا كان غنيا او فقيرا فان لادانكها فتمت يملكها في اوجبه لا صاحبنا اصحابنا يملكها حتى يتلفها بالتمكك بان يقول تمكنتها او اخبرت تمكنتها وان كان لا يملكها الا بالعرف فبها يبيع ونحوه وان كنت كغيره يبيع التمكك ولا يحتاج الى لفظ والراجح يملك بمجرد السنة فاذا تمكنا ولم يظهر لنا صاحب فلا نشي عليه بل هو كسب من اكسبه لا مطالبة عليه في الاخرة وان جاد صاحبنا بعد تمكنا اخذها بزيادتها المتصلة دون المتصلة فان كانت قد تلفت بعد التمكك لزم الملقط بدلا منها وعند الجمهور قال داود ولا يلزم والشدة العلم **قول** فضالة الغنم قال لك اولادك اول الذئب ومعناه الاذن في اخذها بخلاف الابل وفرق صلى الله عليه وسلم بينها وبين الفرق بان الابل مستغنية عن من يحفظها لا استقلالها بحداشها وسقائها وورودها الماء والشجر وامتاعها من الذباب وغيره بل من صغار السباع والغنم بخلاف ذلك فلنك ان تاخذها بالانما معرفة للذئب وضعيفة من الاستقلال فهي مزودة بين ان تاخذها انت او صاحبها او اخوك المسلم الذي يربها او الذئب فلنك اذا جاد اخذها دون الابل ثم اذا اخذها وعرفنا سنة والكلما ثم جاد صاحبنا لزمها عندنا وعندنا في حقيقته وهو قال مالك لا تلزمه عزامتنا لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر له عزامة واجتج اصحابنا بقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى فان جاد صاحبنا فاعطها اياه واجابوا من دليل مالك بان لم يذكر في هذه الرواية العزامة ولا نفاها وقد عرف وجوبها بدليل آخر **قول** صلى الله عليه وسلم عرفنا سنة ثم اعرف وكافها وعقاصها ثم استنفق بها بنزاري او هم ان معرفة الكواثر والعقاص تتاخر على تعريفها سنة وباقي الروايات مخرجة في تقديم المعرفة على التعريف فيجيب عن هذه الرواية ان هذه معرفة اخرى ويكون ما سواها بمعرفة فيعرفها اول ما يلقطها حتى يعلم صدق واصفها اذا وقعها وللثقل والاشارة فاعرفنا سنة والادانكها استجب لان يعرفنا ايضا معرفة اخرى تعرفنا فادها حقا يعلم قدرها وصفتها فيردا الى صاحبها اذا جاد بعد

قال من اوى ضالة فهو ضال ما لم يُعَرَفْ فيها ياب تحرير حلب الماشية بغير اذن مالكتها **حدثنا يحيى بن يحيى التيمي** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلب احد ماشية احد الا باذنه يجب احد كمان توتى مشربته فكسر خزائنه فينتقل طعامه فانما تحزن لهم ضرور ومواسيرهم اطعمتهم فلا يجلبن احد ماشية احد الا باذنه **حدثنا قتيبة بن سعيد** وعبد بن عمر جميعا عن الليث بن سعد قال **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناعلى بن مسهر قال **حدثنا ابن نمير** قال تالبي كلاهما عن عبيد الله قال **حدثني ابو الربيع** وابو كامل قالنا **حدثنا سعد** قال **حدثني زهير بن حرب** قال ناسمعيلى يعنى ابن عليه جميعا عن ايوب قال **حدثنا ابن ابي عمير** قال ناسفيان عن اسمعيل بن امية قال **حدثنا محمد بن رافع** قال ناعبد الرزاق عن معمر بن ايوب وابن جريح عن موسى كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك غير ان في حديثهم جميعا فينتقل الا لليث بن سعد فان في حديثه فينتقل طعامه كرواية مالك ياب الضيافة ونحوها **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال **حدثنا ثمالث** عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي شريح العدوي انه قال سمعت اذناى وابهرت عيناى حين تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليلته والضيافة ثلاثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه وقال ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت **حدثنا ابو بكر بن محمد بن العلاء** قال ناكيع قال ناعبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن ابي سعيد المقبرى عن ابي شريح الخزاز قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة ولا يجلب لرجل مسلمان يقيم عند اخيه حتى يؤثمه قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شئ له يقربه به **حدثنا محمد بن المشفى** قال ناكيع عن ابي بكر يعنى الخنفى قال ناعبد الحميد بن جعفر قال **حدثني سعيد المقبرى** انه سمع ابا شريح الخزاز يقول سمعت اذناى وبصر عيناى ووعاه قلبى حين تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر فيه ولا يجلب لاحد كمان يقيم عند اخيه حتى يؤثمه به مثل ما في حديث وكيع **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال ناليث قال **حدثنا محمد بن رافع** قال ناليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخيزر عن عقبة بن عامر انه قال قلنا يا رسول الله انك تبغنا فنزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامر والكم بما ينبحي

مطهرة على الامر بالضيافة والابتهام بها وعظيم موافقها وقد راجع المسلمون على الضيافة وانما من شاكلت الاسلام ثم قال الشافعى ومالك والشافعية وهم الله تعالى والجمهور من سنة ليست بواجبة وقال الليث واحمد بن ابي حنيفة ولما وليته قال احمد بن حنبل بوجوبها وليته على اهل البادية واهل القرى دون اهل المدن وتاول الجمهور هذه الاحاديث واشباهها على الاستحباب ومكادهم الاطلاق وتاكد حق الضيف كحديث نائل الجعة واجب على كل مسلم اى متاكدا الاستحباب وتاولنا الخليل بن ابي وغيره على الضيف والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم فليكرم ضيفه جائزته يوما وليلة والضيافة ثلثة ايام قال العلماء معناه الابتهام برقى اليوم والليله واتحاده بما يمكن من بر والطاق واما فى اليوم الثانى والثالث فيطعمه ما يتيسر ولا يزيد على عاده واما ما كان بدارا لثمة فهو صدقة ومعروف ان شاء فضل وان شاء ترك قالوا وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يجلب له ان يقيم عنده حتى يؤثمه لانه لا يجلب للضيف ان يقيم عنده بعد الثلث حتى يوقعه فى الاثم لانه قد ثبتنا بطول مقامه او يعرض له بما يؤذيه او يظن به ما لا يجوز وقد قالوا احتجوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم وهذا كل محمول على ما اذا قام بعد الثلث من غير استبعاد من الضيف اما اذا استدعا وطلب زيادة اقامته او علم او ظن انه لا يكره اقامته فلما هاس بالزيادة لان التمسى انما كان يكون يؤتمره وقد زال هذا المعنى والى هذه فلو شك فى حال الضيف بل تكراهه الزيادة وبقوله بما حرج ام لا لم تحل الزيادة الا باذنه لظاهر الحديث والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت فقد سبق شرحه بسوطا فى كتاب الايمان وقيل التقرير بان يفتنى له الاساك عن الكلام الذى ليس فيه خير ولا شر لا يلا يعين من صن اسلام المرء تركه مالا يخيره ولا يقدح في الكلام المباح الى حرام وبهذا موجود فى العادة وكثيره الله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامروا بهم بما ينبغي للضيف فاقبلوا منهم فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذى ينبغي لهم فقد حملوا الليث واحمد بن حنبل بوجوبها وتاولوا الجمهور على اوجها اصدبا انه محمول على الضيف بن فان حيا فتمت واجبة فاذا لم يضيفوهم فلم ين ان ياخذوا اجرتهم من مال المضيفين والثانى ان المراد ان يكف ان تاخذوا من اعمارهم بالسنة وتذكرون لانس لوسم وتعلمم واليهب عليهم وذمهم والثالث ان يذا كان فى اول الاسلام وكانت المراساة واجبة فلما اتسع الاسلام نسخ ذلك بهذا كاه القاضى وهو تاويل ضيف او هائل لان هذا الذى ادعاه قائله لا يعرف والراجح انه محمول على من مر بال الدرة الذين شرط عليهم ضيافة من يرمى من المسلمين وهذا ايضا ضيف انما صار بهذا فى زمن عمر رضى الله عنه والله اعلم **قول** عن ابي شريح العدوي وفى الرواية الثانية عن ابي شريح الخزازى وهو واحد يقال له العدوي والخرزمي والكسبي وقد سبق بيانه **قول** صلى الله عليه وسلم ولا شئ له يقربه به يفتح قوله وكذا قوله فى الرواية الاخرى فلا يقروننا بفتح اوله يقال قرئت الضيف اقره قرى

بن السعدية و **قول** صلى الله عليه وسلم من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها يذليل للمذهب المتخارن يلزم تعريف اللقطة مطلقا سواء اراد ملكها او حفظها على صاحبها وبها هو الصحيح وقد سبق بيان الخلاف فيه ويجوز ان يكون المراد بالعالة هنا ضالة الابن ونحوها مما لا يجوز التقاطها للملك بل انما تقتط للمحفظ على صاحبها فيكون معناه من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها ابدا ولا يتملكها والمراد بالضال هنا المفارق للصواب وفى جميع احاديث الباب دليل على ان التقاط اللقطة وتملكها لا يقتضى حكم مالك والالى اذن السلطان وبها يجمع عليه وفيها ان لا فرق بين النعمى والفقر وهذا مذهب الجمهور والله اعلم **باب** تحرير حلب الماشية بغير اذن مالكتها **قول** صلى الله عليه وسلم لا يجلب احد ماشية احد الا باذنه يجب احد كمان توتى مشربته فكسر خزائنه فينتقل طعامه فانما تحزن لهم ضرور ومواسيرهم اطعمتهم فلا يجلبن احد ماشية احد الا باذنه وفى روايات فينتقل بالثاء الثلثة فى آخره بدل القاف ومعنى ينتقل ينزك ويرمى المشربة بفتح الهمزة وفى الرواية لسان العضم والفتح وهى كالغرفة يميز فيها الطعام وغيره ومعنى الحديث انه صلى الله عليه وسلم شبه اللبن فى الفزع بالطعام المحفوظ فى الخزانة فى انه لا يملك افذه بغير اذنه وفى الحديث فواند مننا تحرير اخذ مال الانسان بغير اذنه والملك انه والتصرف فيه وان لا فرق بين اللبن وغيره وسواد المحتاج وغيره الا المضطر الذى لا يجد ميتة ويحب طعاما لغيره فياكل طعاما للضرورة ويلزمه بدل لما لك عنده وعند الجمهور وقال بعض السلف وبعض الحديث لا يلزمه وهذا ضعيف فان وجد ميتة وطعاما لغيره فخير فطعام مشهور للطعام وفى مذهبنا الاصح عندنا اكل الميتة اما غير المضطر اذا كان له اولاد على صاحب اللبن او غيره من الطعام بحيث يعلم او يظن ان نفسه تطيب بالكرم بغير اذنه فله الاكل بغير اذنه وقد قدمنا بيان هذا مرات واما شرب النبي صلى الله عليه وسلم واهل بيته قاصدان للثمة فى البهجة من لبن غنم الراعى فقد قدمنا بيان وجهه وان يظن انها شرابه لولا ان على صاحبها انما كان يعرف انه اذنه اذن الراعى ان يستقى من مزه او انه كان عرفه اياه ذلك او انه مال حربى لا مان له والله اعلم وفى هذا الحديث ايضا اثبات القياس والتمثيل فى المسائل وفيه ان اللبن يسمى طعاما فيمنع به من حلفه لا يتناول طعاما الا ان يكون له فيه تخرج اللبن وفيه ان يبع لبن الشاة بشاه فى مزعما بين باطل فيه قال الشافعى ومالك والجمهور وحوزه الاوزاعى والله اعلم **باب** الضيافة ونحوها **قول** صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليلته والضيافة ثلثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت وفى رواية الضيافة ثلثة ايام وجائزته يوم وليلة ولا يجلب لرجل مسلم ان يقيم عند اخيه حتى يوقعه فى الاثم ولا يكره ان يقيم عنده ولا شئ له يقربه به وفى رواية ان نزلتم بقوم فامروا بهم بما ينبغي للضيف فاقبلوا منهم فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذى ينبغي لهم يفتح قوله

في خاصته يتقوى الله عز وجل ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال غزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا
 فلا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً اذ القيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال او خلال فآيتهن ما
 اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم
 الى التور من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوان يتحلوا
 منها فآخبرهم انهم يكونون كغرب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنمة والفى شيء الا ان
 يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فسلمهم الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان هم ابوا فاستعن بالله وقابلهم واذا حاصرت
 اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم ذقة الله وذمة نبيه صلى الله عليه فلا تجعل لهم ذقة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة
 اصحابك فانكم ان تحفروا ذمتكم وذمة اصحابكم هون من ان تحفروا ذقة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم
 على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري ان تصيب حكم الله فيهم ام لا قال عبد الرحمن هذا ونحوه
 وزاد اسحاق في اخرج حديثه عن يحيى بن ادم قال فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان قال يحيى يعني ان علقمة يقول لابن حيان فقال
 حدثني مسلم بن هيصم عن النعمان بن مقرن عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال يحيى بن حبان قال يحيى يعني ان علقمة يقول لابن حيان فقال
 قال ناشبة قال حدثني علقمة بن مرثد ان سليمان بن مرثد اخبرني عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا بعث اميراً او سرية
 دعاها فوصاه وساق الحديث بمعنى حديث سفيان بن عيينة ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة عن يديدة بن عبد الله عن ابى بردة عن
 ابى موسى قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا بعث احد اهل اصحابه في بعض امره قال بشره ولا تنفروا ولا تبشروا ولا تقتلوا
 ابوبكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن شعبة عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعثه ومعاذ الى اليمن فقال بشره
 ولا تقتلوا ولا تبشروا ولا تنفروا ولا تقتلوا ولا تبشروا ولا تقتلوا ولا تبشروا ولا تقتلوا ولا تبشروا ولا تقتلوا ولا تبشروا
 ابى خلف عن زكريا بن عدى قال اتا عبيد الله عن زيد بن ابى انيسة كلاهما عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 وسلم نحو حديث شعبة وليس في حديث زيد بن ابى انيسة وتطاولا وتختلفا **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العبدي قال نا ابى قال نا

وقال ابو حنيفة رحمه وبشره من الكوفيين واخرج على النعمان ثمانية واربعون درهما والوسطا اربعة وعشرون
 والفقير اثنا عشر **قوله** صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم
 ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك فانهم ان تحفروا
 ذمتكم وذمة اصحابكم هون من ان تحفروا ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم قال العلماء الذمة هنا العهد
 وتحفروا بعظم التاديب قال اخفرت الرجل اذا انقضت عمده وحفرته امنته وحيمته قالوا لو انتمى تنزيه
 اى لا تجعل لهم ذمة الله فانه قد يفتن من لا يعرف حق الله منكم والاعراب وسواهم الجيوش
قوله صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله فلا تنزلهم
 على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري ان تصيب حكم الله فيهم ام لا هذا النبى ايضا على التنزيه
 والاحتياط وفيه حجة لمن يقول ليس كل مجتهد مصيب بل المصيب واحد هو الموافق لحكم الله تعالى في نفس
 الامر وقد يجيب عنه القائلون بان كل مجتهد مصيب بان المراد انك لا تأمن ان ينزل على وحى
 بخلاف ما حكمت وبهذا المعنى منتفج بعد النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** حدثنا مسلم بن
 هيصم بن سفيان بن عيينة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم
 الذمة فادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التور من دارهم الى دارهم
 ثم ادعهم الى الاسلام هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ثم ادعهم الى التور من دارهم الى دارهم
 صواب الرواية ادعهم باسم الله واسم طهارته على الصواب في كتاب ابى عبد الله في سنن ابى داود
 وغيرها لانه تفسير للثلاث وليست غير ما قال المازري ليست ثم يهتبا زائدة بل دخلت
 لاستفناح الكلام والافخذ **قوله** صلى الله عليه وسلم ثم ادعهم الى التور من دارهم الى دارهم
 المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوان يتحلوا منها
 فآخبرهم انهم يكونون كغرب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنمة
 والفى شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين معنى هذا الحديث انهم اذا اسلموا استحب لهم ان يهاجروا الى
 المدينة فان فعلوا ذلك كانوا المهاجرين قبلهم في استحقاق الفى والغنمة وغير ذلك والاهم اعراب كالأعراب
 المسلمين الساكنين في البادية من جرهم وبنو نضير وغيرهم من قبائل العرب والاهم اعراب كالأعراب
 وانما يكون لهم نصيب من الزكاة ان كانوا اهل البصرة استحقا كما قال الشافعي الصدقات للمساكين ونحوهم
 من لاحق لرفى الفى فانهم لا يجادون ولا يعطون اهل الفى من الصدقات ولا اهل الصدقات من الفى
 واجتبه هذا الحديث وقال مالك والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي
 ابو عبيد بن الجراح فسوخ قال وانما كان هذا الحكم في اول الاسلام لمن لم يهاجر ثم نسخ ذلك بقوله
 وادلوا الارحام بعنتهم اولى بعنتهم اولى بعنتهم اولى بعنتهم اولى بعنتهم اولى بعنتهم اولى بعنتهم
 الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم هذا ما يستدل به مالك والادوا على وهو اقوى مما في جواز اخذ
 الجزية من كل كفر عربي كان او غيريا كتابا او جوسيا او غيرها وقال ابو حنيفة رحمه في الجزية من جميع
 الكفار الا مشركي العرب وجوسهم وقال الشافعي لا تقبل الا من اهل الكتاب والجوس عربا كانوا او اعداء
 صحيح بغيرهم آية الجزية وبمدرست سواهم سنة اهل الكتاب وناول هذا الحديث على ان المراد باخذ
 الجزية اهل الكتاب لان اسم المشرك يطلق على اهل الكتاب وغيرهم وكان تخصيص معلوما عند الصحابة
 واختلفوا في قدر الجزية فقال الشافعي اقلها دينار الفى ودينار على الفقير ايضا في كل سنة واكثرها
 ما يقع به التراضى وقال مالك بن ابى البراءة دينار على اهل الذمة واربعون درهما على اهل الفضة

قوله صلى الله عليه وسلم ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً وفي هذه الكلمات من
 الحديث فوائد جمع عليها ما هي تحريم الغدو وتحريم الغلول وتحريم قتل الصبيان اذا لم يقاتلوا وكرهية
 المشقة واستحباب وصية الامام امره وجوشه يتقوى الله تعالى والرفق بابائهم وتعلمهم ما يحتاجون
 في عزوتهم وما يجب عليهم وما على لهم وما يحرم عليهم وما يكره وما يستحب **قوله** صلى الله عليه
 وسلم واذا القيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال او خلال فآيتهن ما اجابوك فاقبل
 منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التور من دارهم
 ثم ادعهم الى الاسلام هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ثم ادعهم الى التور من دارهم الى دارهم
 صواب الرواية ادعهم باسم الله واسم طهارته على الصواب في كتاب ابى عبد الله في سنن ابى داود
 وغيرها لانه تفسير للثلاث وليست غير ما قال المازري ليست ثم يهتبا زائدة بل دخلت
 لاستفناح الكلام والافخذ **قوله** صلى الله عليه وسلم ثم ادعهم الى التور من دارهم الى دارهم
 المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوان يتحلوا منها
 فآخبرهم انهم يكونون كغرب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنمة
 والفى شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين معنى هذا الحديث انهم اذا اسلموا استحب لهم ان يهاجروا الى
 المدينة فان فعلوا ذلك كانوا المهاجرين قبلهم في استحقاق الفى والغنمة وغير ذلك والاهم اعراب كالأعراب
 المسلمين الساكنين في البادية من جرهم وبنو نضير وغيرهم من قبائل العرب والاهم اعراب كالأعراب
 وانما يكون لهم نصيب من الزكاة ان كانوا اهل البصرة استحقا كما قال الشافعي الصدقات للمساكين ونحوهم
 من لاحق لرفى الفى فانهم لا يجادون ولا يعطون اهل الفى من الصدقات ولا اهل الصدقات من الفى
 واجتبه هذا الحديث وقال مالك والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي
 ابو عبيد بن الجراح فسوخ قال وانما كان هذا الحكم في اول الاسلام لمن لم يهاجر ثم نسخ ذلك بقوله
 وادلوا الارحام بعنتهم اولى بعنتهم اولى بعنتهم اولى بعنتهم اولى بعنتهم اولى بعنتهم
 الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم هذا ما يستدل به مالك والادوا على وهو اقوى مما في جواز اخذ
 الجزية من كل كفر عربي كان او غيريا كتابا او جوسيا او غيرها وقال ابو حنيفة رحمه في الجزية من جميع
 الكفار الا مشركي العرب وجوسهم وقال الشافعي لا تقبل الا من اهل الكتاب والجوس عربا كانوا او اعداء
 صحيح بغيرهم آية الجزية وبمدرست سواهم سنة اهل الكتاب وناول هذا الحديث على ان المراد باخذ
 الجزية اهل الكتاب لان اسم المشرك يطلق على اهل الكتاب وغيرهم وكان تخصيص معلوما عند الصحابة
 واختلفوا في قدر الجزية فقال الشافعي اقلها دينار الفى ودينار على الفقير ايضا في كل سنة واكثرها
 ما يقع به التراضى وقال مالك بن ابى البراءة دينار على اهل الذمة واربعون درهما على اهل الفضة

كتاب الجهاد

قوله ومن معه من المسلمين خيراً اعطف على خاصة نفسه وخيراً

منصوب بنزع الخافض اى بخبر اى اوصاه في معاملته مع الله بالتقوى
 والشدة على النفس وفي معاملته مع الخلق بالرفق والمساحة.

الناس لا تتمنوا لقاء العدو واستكفوا الله العافية فاذا قيمتهم وهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم يا رب استجاب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو **وحدثنا** سعيد بن منصور قال ناخدا بن عبد الله عن اسماعيل بن ابي خالد عن عبد الله بن ابي اوفى قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريح الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم ونزلهم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع بن الجراح عن اسماعيل بن ابي خالد قال سمعت ابن ابي اوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث خالد غير انه قال اهزم الاحزاب لم يذكر قوله اللهم **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم بن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عبيدة عن اسماعيل بن ابي خالد عن اسناد الاسناد وزاد ابن ابي عمير في روايته مجرى السحاب **وحدثني** ججاج بن الشاعر قال نا عبد الصمد قال نا صناد عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم اُخذ اللهم انك ان تشاء تعبد في الارض يا رب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب **وحدثنا** يحيى بن يحيى وعهد بن رُحمة قالانا الليث قال وثنا قتيبة بن سعيد قال نا ليث عن نافع عن عبد الله ان امرأة **وحدثني** بعض معازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا محمد بن بشر وابو اسامة قالانا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المعازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان يا رب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعبد **وحدثنا** يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمر والناتد جميعا عن ابن عيينة قال يحيى انا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكفار من المشركين يبييتون فيصيبون من نسائهم وذرائعهم فقال هم منهم **وحدثنا** عبد بن حميد انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله اننا نصيب في البيات من ذرائع المشركين قال هم منهم **وحدثني** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا ابن جريح قال اخبرني عمرو بن دينار ان ابن شهاب اخبره عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له لوان خيلا اغارت من الليل فاصابت من ابناء المشركين قال هم من اباؤهم يا رب جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها **وحدثنا** يحيى بن يحيى وعهد بن رُحمة قالانا الليث قال وثنا قتيبة قال نا ليث عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة زاد قتيبة وابن رُحمة في حديثهما فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فبأذن الله وليخزي الفاسقين **وحدثنا** سعيد بن منصور وهناد بن السري قالانا ابن المبارك عن موسى بن عقيب عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولها يقول حسبان ءوهان على سرة بني لؤي بحرق بالبويرة مستطير وفي ذلك

سئلنا الذراري انا

قول في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم انتظر حتى مالت الشمس قام فبهم فقال يا ايها الناس الى اخره وقد جاهد في غير هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يقابل اول التمدد انتظر حتى تزول الشمس قال العلماء سبب ذلك ان وقت القتال لا وقت بسبب الرياح ونشال النفوس وكلما طال اذداد وانشالوا اقداما على مدوم وقد جاهد في صحح البخاري اخر حتى تسب الارواح و تحضر الصلوات قالوا بسبب فقيلة اوقات الصلوات والدمار عندهما قوله ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم فيسب استجاب الدعاء عند القار والاشتمار والاشتمار **قول** عن ابي النضر عن كتاب رجب من العمارة قال الدارقطني هو حديث صحيح قال واقفاق البخاري وسلم على رواية جرح في جواز العمل بالمكاتبه والاجازة وقد جوزوا العمل بالمكاتبه والاجازة وبقال جماعة العلماء من اهل الحديث والامول والفقه ومنعت الطائفة الرواية بها وبذا غلط والاشتمار **باب** استجاب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو ذكر في الباب دعاءه صلى الله عليه وسلم عند لقاء العدو وقد تفقوا على استجاب **قول** صلى الله عليه وسلم اللهم اهزمهم ونزلهم هاى از عجمهم وحكمهم بالاشتمار قال اهل اللغة الزوال والزلزلة الشدة التي تحرك الناس **قول** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم احد اللهم انك ان تشاء تعبد في الارض قال العلماء فيه التسليم لقدر الله تعالى والرد على صلاة القدرة الزاعين ان الشر غير مراد ولا مقدر تعالى الله عن قولهم وهذا الكلام متضمن ايضا لطلب النصر وجاد في هذه الرواية انه صلى الله عليه وسلم قال بهذا لوم احد وجاد بعده انه قال يوم بدر وهو المشهور في كتب السير والمغازي الا معارضه بينهما فقال في البيهقي والاشتمار **باب** تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب **قول** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان اجمع العلماء على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان اذا لم يقابلوا فان قالوا قال جماعة العلماء لا يقتلون واما شيخنا الكفار فان كان فيهم رأي مثلوا والا فقتلهم وفي الرهبان خلاف قال مالك واليوسف لا يقتلون والاصح في مذهب الشافعي قتلهم **باب** جواز قتل النساء والصبيان

في البيات من غير تعبد **قول** سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذراري من الشركين يبييتون فيصيبون من نسائهم وذرائعهم فقال هم منهم كذا هو في اكثر نسخ بلا وانا سئل عن الذراري من المشركين وفي رواية عن اهل الدار من المشركين ونقل القاضي هذه عن رواية جمهور رواة صحيح مسلم قال وهي الصواب فاما الرواية الاولى فقال ليست بشئ بل هي صحيف قال وما بعده يمين الغلط في نقلت وليست باطلا كما ادعى القاضي بل لما وجه وتقديره سئل عن حكم صبيان المشركين الذين يبييتون فيصاب من نسائهم وصبيائهم بالقتل فقال هم من اباؤهم اى لا باس بذلك لان احكام اباؤهم جارئة عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد اذ لم يتعدوا من غير ضرورة واما الحديث السابق في النسي عن قتل النساء والصبيان فالمراد به اذ يتجاوزوا هذا الذي ذكرناه من جواربياتهم وقتل النساء والصبيان في البيات هو مذنب بناد مذنب مالك وابي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبييتون ان يقار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل والمرأة والصبي واما الذراري فبشدة الياء ونقصها لثان التشديد اضعف واشهر المراد بالذراري هنا النساء والصبيان وفي هذا الحديث دليل لجواز البيات وجواز الاغارة على من بلغتهم الدعوة من غير اعلام بذلك وفيه ان اولاد الكفار حكمهم في الدنيا حكم اباؤهم واما في الآخرة فقتلهم اذا ما تاملت البلوغ ثلثة مذاب الصحيح انهم في الجنة والثاني في النار والثالث لا يجزم فيهم بشئ والله اعلم **باب** جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها **قول** حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فانزل الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فبأذن الله وليخزي الفاسقين **قول** حرق بشدة الراد والبويرة بعزم الباء الموحدة وهي موضع نخل بني النضير واللينه المذكورة في القرآن هي الروع التركلما الالهجة وقيل كرام النخل وقيل كل النخل وقيل كل الاشجار للينسا وقد ذكرنا قبل هذا ان نخل المدينة مائة وعشرون نوعا وفي هذا الحديث جواز قطع اشجار الكفار واحراقه وقال سبدا رمن بن القاسم وناخ مولى ابن عمرو مالك والثوري وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحق والجمهور وقال ابو بكر الصديق والليث بن سعد واليوسف بن عمر والوازم في رواية عنه لا يجوز **قول** وهان على سرة بني لؤي بحرق بالبويرة مستطير المستطير المتشتر والسرة بفتح السين اشرف القوم ورواهم والله اعلم

يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد فما بالك تقطع النخل وتحرقها قال الله الشهيلى قال اهل التاويل وقع في نفوس بعض المسلمين شئ من هذا الكلام حتى انزل الله تعالى الآية ذكره في المواهب

قوله فقال هم منهم هذا المحمول على حالة الضرورة وما سبق من المنع عن قتل الصبيان على حالة الاختيار **قوله** فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة وذلك انه حين قطع نادوه

نزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها الاية **حدثنا سهل بن عثمان** قال انا عقبه بن خالد الشكوفي عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير **باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة** **حدثنا ابو كريب** عن محمد بن العلاء قال نا ابن مبارك عن معمر بن قيس قال وحدثنا محمد بن رافع واللفظة قال نا عبد الرزاق قال انا معمر بن هثام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غزاني من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما بين ولا اخر قد بنى بنيا ناولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات وهو منتظر ولادها قال فغزا فآذني للقرية حين صلاة العصر او قريبا من ذلك فقل للشمس انت مأمورة وانا مأمور اللهم احبسها على شيئا فحسبت عليه حتى فتم الله عليه قال فجعلوا غنما فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه فقال فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته قال فلصقت يدي رجلين او ثلاثة فقال فيكم الغلول انتم غللتم قال فاخر حواله مثل راس بقرة من ذهب قال فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تجل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك بان الله راى صنعنا ونجزنا فظننا بها لنا **باب الانفال** **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ابو عوانة عن شريك عن مصعب بن سعد عن ابيه قال اخذ ابي من الخمس شيئا فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول **حدثنا محمد بن المنقر** وابن بشار واللفظ لابن المشني قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابيه قال نزلت في اربع آيات اصبحت سيفا فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نقلني فقال صعه ثم قام فقال يا رسول الله نقلني اجعل كمن لا غناؤه فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حيث اخذته قال فنزلت هذه الاية يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول **حدثنا محمد بن يعقوب** عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم اهل البيت مني وانا فيهم قبل تجدي فغتموا بلا كثيرة فكانت سبعا منهم اثني عشر بعيدا واحدا عشر بعيدا ونقلوا بعيدا **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ابي حنيفة قال و

في سيفا فاتي بك فقلت

باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة
قول صلى الله عليه وسلم غزاني من الانبياء عليهم السلام فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما بين ولا اخر قد بنى بنيا ناولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات وهو منتظر ولادها اما البضع فهو بضع الميراث وهو بضع المرأة واما الخلفات ففتح القار الميراث وكسر الهمزة وهي الخواص وفي هذا الحديث ان الامور المهمة ينبغي ان لا تغوص الا الى اولى المزموم وفراغ الابل لما ولا تغوص الى شئ من الخلف بغير ابل لان ذلك يبعث عزم ويغوت كمال ينزل وسعيرة **قول** صلى الله عليه وسلم غزانا في القرية حين صلاة العصر كذا هو في جميع النسخ فاذني بهمة قطع قال القاضي كذا هو في جميع النسخ فاذني رباي اما ان يكون تعدية ليدني اى قرب فعناه اذني جوشه وجموعه للقرية واما ان يكون اذني بمعنى حان اى قرب فمما من قولم اذنت الساقه اذا حان نتاجها ولم يتوفه في غير الناقه **قول** صلى الله عليه وسلم فقال للشمس انت مأمورة وانا مأمور اللهم احبسها على شيئا فحسبت عليه حتى فتح الله القرية قال القاضي اخلف في حبس الشمس المذكور بنا فقيل ردت على ادراجها وقيل وقفت ولم ترد وقيل يعني بكرتها وكل ذلك من مجازات النبوة قال ويقال ان الذي حبست عليه الشمس يوشع بن نون قال القاضي وقد روي ان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حبست له الشمس مرتين احداهما لجم الخندق حين شغلوا عن صلوة العصر حتى غربت فردها الله عليه حتى صلى العصر وذكر ذلك الطحاوي وقال رواه ثقات والثانية صبيحة الاسراء حين انتظر العير التي اخبر بوصولها مع شروق الشمس ذكره يونس بن بكير في زيادته على سيرة ابن اسحاق **قول** صلى الله عليه وسلم فجعلوا غنما فاقبلت النار لتاكلها ان تطعمه وقال فيكم غلول هذه كانت عادة الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم في الغنائم ان يجوبها فنجي نادر من الساء فتاكلها فيكون ذلك علامة بقبولها وعدم الغلول فلما جادت في هذه المرة فابت ان تاكلها علم ان قيم غلولا فلما رده جادت فاكلتها وكذلك كان امر قريبا نعم اذا تقبل جادت نادر من اسلافها كته **قول** صلى الله عليه وسلم فوضعوه في المال وهو بالصعيد يعني وجه الارض وفي هذا الحديث اباحة الغنائم لهذه الامة زادها الله شرفا وانا مختصة بذلك والله اعلم **باب الانفال** **قول** عن مصعب بن سعد عن ابيه قال اخذ ابي من الخمس سيفا فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله نعم يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فقوله عن ابيه قال اخذ ابي من الخمس سيفا الى آخره قال القاضي يحتل ان يكون هذا الحديث قبل نزول حكم الغنائم وابطاحتها قال وبنو الصواب وعليه يدل الحديث وقد روي في تمام ما بينه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول الاية فخذ سيفاك انك سائتيه وليس لي ولا لك وقد

جعل الله في وجعته لك قال واختلفوا في هذه الاية فقيل هي مسوفة يقولتم واولوا انما غنمتم من شئ فان الله خسر وللرسول وان مقتضى آية الانفال والمراد بها ان الغنائم كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة كلها ثم جعل الله لرسولنا محاسبا للغنائم بالآية الاخرى وبنو قول ابن عباس وجماعة وقيل هي محكمة وان التفتيل من الخمس وقيل هي محكمة وللامام ان ينخل من الغنائم ما شاء لمن شاء بحسب ما يراه وقيل محكمة مخصوصة والمراد انقال السرايا **قول** عن سعد قال نزلت في اربع آيات اصبحت سيفا لم يذكر هنا من الاربع الا هذه الواحدة وقد ذكر مسلم الاربع بعد في كتاب الغنائم وهي بر الوالدين وتحريم الخمر والتطاول للدين يدعون ربهم وآية الانفال **قول** اجعل كمن لا غناؤه هو بفتح العين وبالمد وهو الكفاية **قول** فكانت سبعا منهم اثني عشر بعيدا يعني الكثر النسخ اثنا عشر وفي بعضها اثني عشر وبنو الاصل اصح على لغة من جعل المشي بالالف سوادا كان مرفوعا او منصوبا او مجرورا وهي لغة اربع قائل من العرب وقد كثرت في كلام العرب ومنها قوله تعالى ان بدان ساحران **قول** فكانت سبعا منهم اثنا عشر بعيدا او واحد عشر بعيدا ونقلوا بعيدا يعني رواية ولفظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير ابيها اثبات النخل وهو جمع عليه واختلفوا في محل النخل هل هو من اصل الغنيمه او من ارضها انما سوا من خمس الخمس وهي ثلثه اقوال للشافعي وبكل منها قال جماعة من العلماء والاصح عندنا ان خمس الخمس وبنو قول ابن السيب وماك والبوحيفه رضي الله عنهم وآخرون ومن قال ان من اصل الغنيمه الحسن البصري والاوزاعي واحمد والبوثرور وآخرون واجاز النخعي ان ينقل السرية جيع ما غنمت دون باقي الجيش وهو خلاف ما قاله العلماء كذا قال اصحابنا ولو نعلم الامام من اموال بيت المال التيمم دون الغنيمه جازوا التفتيل انما يكون لمن صنع جيلا في الحرب الفزوه واما قول ابن عمر رضي الله عنهما نقلوا بغير ابيها معناه ان الذين استحقوا النخل نقلوا بغير ابيها لان كل واحد من السرية نقل قال اهل اللغة والفقهاء الانفال هي العطايا من الغنيمه غير السهم المستحق بالقسمة واهل نقل بفتح الفاعل المشهور وعلى اسكانها واما قوله فكانت سبعا منهم اثنا عشر بعيدا معناه سبعا منهم واحد منهم وقد قيل معناه سبعا منهم اثنا عشر وهذا غلط فقد جاد في بعض روايات ابي داود وغيره ان الاثني عشر بعيدا كانت سبعا من كل واحد من الجيش والسرية ونقل السرية سوى هذا بعيدا **قول** ونقلوا بعيدا يعني رواية ونقلوا بعيدا فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ونقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير ابيها والجمع بين هذه الروايات ان امير السرية نقلهم فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجوز نسبة الى كل واحد منها وفي هذا الحديث استحباب بعث السرايا وما غنمت تشرك فيه هي والجيش ان الفزود عن الجيش في بعض الطريق واما اذا خرجت من البلد واما الجيش في البلد فنقص هي بالغنيمه ولا يشركها الجيش وفيه اثبات التفتيل للرسول في تحصيل مصالح القتال ثم المهور على ان التفتيل يكون في كل غنيمه سوادا لاولي وغيرها وسواد غنيمته الذهب والفضة **سنة** عبيد كايبر حاضر واماده ومنه قوله تعالى هذا ما الذي عبيد ١٢ انتهى الارب

فأخبره فقال لخالد ما منعك ان تعطيه سلبه قال استكثرته يا رسول الله قال ادفعه اليه فهو خالد بعون فجزيرائه ثم قال هل انجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطيه يا خالد لا تعطيه يا خالد هل انتم تاركوا امراني انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى ابلا او غنما فرعاها ثم عين سقيمها فاوردوها حوصا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدركه فصفوه لكم وكدركه عليهم وحديثي زهير بن حرب قال قال الوليد بن مسلم قال ناصفون بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة في غزوة موتة ورافقني مدني من اليمن وساق الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو غير انه قال في الحديث قال عوف فقلت يا خالد اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقائل قال بل يولي ولكني استكثرته **قال** ثنا زهير بن حرب قال قال ناصفون بن عمرو بن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير بن سلمة قال قال ابن الاكوع قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اذن فينا نحن نتضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على جمل احمرا فاناخه ثم انزع طلقا من حقه فقيده به الجمل ثم تقدم يتغذى مع القوم وجعل ينظر وفينا صنعة ورقة من الظهر وبعضنا مشاة اذ خرج يشتد فاني جملة فاطلقت قيده ثم اناخه فقمع عليه فائرا فاشتد به الجمل فاتبعه رجل على ناقية ورقاء قال سلمة وخرجت اشتد فكنت عند ورك الناقة ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل ثم تقدمت حتى اخذت بخطام الجمل فاختتته فلما وضع ركبته في الارض اخترطت سيفي فضربت راس الرجل فندرت ثم جئت بالجمل اقوده عليه رجلاه وسلاحه فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع يا اب التنفيل وفد المسلمون بالاسارى **قال** ثنا زهير بن حرب قال قال ناصفون بن عمرو بن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير بن سلمة قال حدثني ابي قال غزونا فزاره علينا ابو بكر امير رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان بيننا وبين الماء ساعة امرنا ابو بكر فعرسنا ثم مشى الغارة فورد الماء فقتل من قتل عليه وسبا وانظر الى عتيق من الناس فيهم الذراري فخشيت ان يسبقوني الى الجبل فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فلما رأوا السهم وقولوا جئت بهم اسوقهم فيهم امرأة من بني فزاره عليها قشع من ادم قال القشع النظم معها ابنة لها من احسن العرب فسقطت بهم حتى ايتت بهم ايا بكر فنقلني ابو بكر اينتها فقد من المدينة وما كشفت لها ثوبا فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت يا رسول الله لقد اعجبني وما كشفت لها ثوبا ثم لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق

واثنى بلع العين جمع ضعيف وفي بعض النسخ وفيها ضعف بحذف الميم قول خرج يشتد اي يورد قول ثم انما فقد عليه فانه اي ركبته ثم بشرقا ما قول ناقية ورقاء اي في لونها سوادا كالفيرة قول فاختطت سيفي اي سللت قول ففتربت راس الرجل فندرت هو بانون اي سقط قول فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني انا والاشياء على من فعل جملنا وقيل بالاسوس الكافر الجرمي وهو كذلك باجماع المسلمين وفي رواية النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان امرهم بطيرة وقتلوا بالاسوس المعاهد الذي فقال مالك والاوزاعي يبيعهم ناقصا للبعد فان راى استرقا ذريرة ويجوز قتل وقال جابر بن عبد الله لا ينقض عهده بذلك قال اصحابنا الا ان يكون قد شرط عليه ان يرضى العهد بذلك واما الجاسوس المسلم فقال الشافعي والاوزاعي والوهيبي وبعض المالكية وجابر بن عبد الله رحمهم الله لم يعزوه والامام يابري من حزب وجيس ونحوها ولا يجوز قتله وقال مالك رحمه الله ثم يجزى فيه الامام ولم يفسر الاجساد قال القاسمي جازى رحمه الله قال كبار اصحابنا يقتل قال واختلفوا في تركه بالنوبة قال الماجشون ان عرفت بذلك قتل والاعزوني في الحديث دلالة ظاهرة لذهب الشافعي وموافقيه ان القائل يستحق السلب وانما الخمس وقد سبق في الاصحاح هذا كله وفيه استحباب مجانسة الكلام اذ لم يكن فيه تكلف ولا فوات مصلحة والله اعلم **باب** التنفيل وفد المسلمين بالاسارى قول لما كان بيننا وبين الماء ساعة كذا رواه جواد في روايته بعضنا فينا وبين الله ساعة والصواب الاول قول امرنا ابو بكر فعرسنا ثم مشى الغارة المعترض النزول آخر الليل وشن الغارة فرقا قول وانظر الى عتيق من الناس اي جماعة قول ففتربت ثم شين يعني النساء والعيان قول وفيهم امرأة من بني فزاره عليها قشع من ادم هو يوقاف ثم شين معجمة ساكنة ثم بين مملو وفي القاف لغتان فتحا وكسرا وادها مشهورتان وفسو في الكتاب بالسبع وهو صحيح قول ففقلني ابو بكر فعرسنا ثم مشى الغارة المعترض النزول المعترض من اصل الغنيمه وقد يجيب عنه الآخرون بانه حسب قيسما لبوض الهمس عن جهمر قول وما كشفت لها ثوبا فيه استحباب الكناية عن الوقاع بما يفهم قول صلى الله عليه وسلم يا سلمة هب لي المرأة لئلا يوك فقلت هي لك يا رسول الله فوالله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل مكة فقضى بها ناسا من المسلمين كانوا اسرا وبكلمة في جوار المعاهدة وجواز ذلك الرجال بالساد الكافرات وفيه جواز التفريق بين الام وولدها البالغ ولا خلاف في جوازه عندنا وفيه جواز استيهاب الامام اهل بيته بعض ما عنوه بغاوي برسلما او غير في مصالح المسلمين او يتالف به من في تالف مصلحة كما فعل صلى الله عليه

تاركون لي صنعة وقد قال قال خالد بن عمرو بن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير بن سلمة ما ذكرت لك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطيه يا خالد لا تعطيه يا خالد هل انتم تاركوا امراني الى آخر هذه الغنيمه جرت في غزوة موتة سنة ثمان كما بينه في الرواية التي بعد هذه وهذا الحديث قد يستشكل من حيث ان القائل قد استحق السلب فكيف منعه اياه ويجاب عنه بوجوهين امد هما احد اعطاه بعد ذلك للقائل واما اخره فحزب الرواية وعوف بن مالك لكونها اطلاقا السنه في خالد و استحباب حرمة الوالي ومن ولاة الوجه الاثني لئلا استجاب طلب صاحبه فتركه باختياره وجعل المسلمين وكان المقصود بذلك استجابة طلب خالد المصلية في اكرام الامراء قول فاستغضب فقال لا تعطيه يا خالد فخر جواز الاعتصاف في حال الغضب ونحوه وان النسي عند التنفيل لا التحريم وقد سبق في السنة في كتاب الاقضية فربما وامتت قول صلى الله عليه وسلم هل انتم تاركوا امراني هكذا هو في بعض النسخ تاركوا بغير نون وفي بعضها تاركون بالنون هذا هو الاصل والاول صحيح ايضا وهي لانه معروفه وقد جازت بها احاديث كثيرة منها قول صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤموا ولا تؤموا حتى تؤموا ولا يدرك احدكم الموت حتى يتيمم قال صلى الله عليه وسلم في صفته الامراء الربعة فصفوه لهم يعني الربعة قول وكرو عليهم يعني على الامراء قال اهل اللغة الصفوة يفتح الصاد لا غير وهو الناص فاذا اتفقوا لواء فقالوا الصفوة فكانت الصاد مضمومة ومفتومة وكسورة ثلث لغات ومعنى الحديث ان الربعة ياخذون صفوا الامور فتسلم اعطيتهم بغير تكلم الولاة بمقاساة الامور جمع الاموال من وجوبها وصرافها في وجوبها وحفظ الربعة والشفقة عليهم والذب عنهم وانصت بعضهم من بعض ثم متى وقع معلقا وكتب في بعض ذلك قوله على الامراء دون الناس قول غزوة موتة اي بعث اليم ومهرة ساكنة ويجوز ترك المهرة كما في نظائره وهي قرية معروفة في طرف الشام عند الكرك قول ورافقني مدني يعني رجل من المدد الذين جاؤا ايمدون جيش موتة وليا عدوهم قول وقول فينا نحن نتضحى ما تحدى ما نوحى من العطاء بالمدة فتح الصاد وهو بدامتلد الشار وفوق الضمى بالضم والقصر قول ثم انزع طلقا من حقه ما اطلق ففتح الطاء واللام وبالاقان وهو العقال من جلد واما قول من حقه فهو يفتح الحاء والقاف وهو جمل يشد على حقه بغير قال القاسمي لم يرد هذا الحرف الا بفتح القاف قال وكان بعض شيوخنا يقول صوابه باسكانها اي ما احتجب خلفه وجعلوا في حقيقته وهي الرفادة في مؤخر القتب ووقع هذا الحرف في سنن ابن داود وقوه وفسره مؤخره قال القاسمي والاشبه عدى ان يكون حقوه في هذه الرواية مجرزة وخرام الحق معقلا لان الرجل ويسمى الازار وقوادح في رواية السمرقندي رحن في مسلم من حجة بالجم والعين فان صح ولم يكن تصحيحا فله وجه بان معلقته بحجة سمار واوله عليها قول وفيها صنعة ورقة من الظهر المعترض على وجوهين الصحيح المشهور رواية الاكثرين بفتح الصاد واسكان العين اي ماله ضعف وبزال قال القاسمي وهذا الوجه هو الصواب

قوله وفيها صنعة ورقة من الظهر الرقة تشدد يد القاف اي ضعف في الحال من حيث المركب قوله ثم مشى الغارة اي التهب اي فرقها في كل ناحية

فقال يا سلمة هب لي المرأة لله ابوك فقلت هي لك يا رسول الله فوالله ما كشفت لها ثوباً فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وآله إلى اهل مكة ففدى بها ناساً من المسلمين كانوا أسراً وبمكة ياب حكم الفخ حدثنا أحمد بن حنبل وعمر بن رافع قالوا ناعداً للرزاق قال أنا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وآله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ايما قرية اتيتتموها اقمتم فيها فسرهمكم فيها وايما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ورسوله صلى الله عليه وآله ثم هي لكم حدثنا قتيبة بن سعيد وعمر بن عبداد وابوبكر ابن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحاق انا وقال الآخرون ناسفان عن عمرو بن الزهري عن مالك بن اوس عن عمرو قال كانت اموال بني النضير مما فاء الله على رسول الله صلى الله عليه وآله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم خاصة فكان ينفق على اهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عذة في سبيل الله وحدثنا يحيى بن يحيى قال قال ناسفان بن عيينة عن معمر بن الزهري بهذا الاسناد وحدثنا يحيى بن عبد الله بن محمد بن اسماء الصبجي قال نا جويرية عن مالك عن الزهري ان مالك بن اوس حدثنا قال ارسل الى عمر بن الخطاب فحتمته حين تعالي النهار قال فوجدته في بيته جالساً على سريره مفضياً الى رماله متكئاً على وسادة من ادم فقال لي يا مال انك قد دفنا اهل ابيات من قومك وقد امرت فيهم برضخ فخذها فاقسمه بينهم قال قلت لو امرت بهذا غيري قال فخذ يا مال قال فجاءتني فقال هل لك يا امير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد فقال عمر نعم فاذن لهم فدخلوا ثم جاء فقال هل لك في عباس وعلى قال نعم فاذن لهما فقال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا الكاذب الاثم الغادر الخائن قال فقال لعمر

ولو رسوله يجعله ثماً فقلت خذ

وسلم بن ابي نعيم في غنم حنين وفيه جواز قول الانسان لاخر لئلا يوك ولله درك وقد سبق تفسيره في كتاب الايمان في حديثه من الغنم التي تخرج موج البحر ياب حكم الفخ قول صلى الله عليه وآله ايما قرية اتيتتموها اقمتم فيها فسرهمكم فيها وايما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ورسوله ثم هي لكم قال القاضى رحمه الله ان يكون المراد بالاولى الفخ الذي لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب بل جلاء اهلها او ما نحو اعليه فيكون سهمهم فيما اى حقم من العطايا كما يعرف الفخ فيكون المراد بالثانية ما اخذ عوة فيكون غنمته يخرج منه الخمس وباقية للغانم وهو معنى قولهم هي لكم اي يا قيس وقد يفتح لم يوجب الخمس في الفخ بهذا الحديث وقد اوجب الشافعي الخمس في الفخ كما اوجبه كرم في الغنم وقال جميع العلماء سواه الخمس في الفخ قال ابن المنذر لا تعلم احد قيل الشافعي قال يا لخم في الفخ والاشاعرة قولهم حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد والوكيع بن ابى شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحق انا وقال الآخرون ناسفان عن عمرو بن الزهري عن مالك بن اوس عن عمرو بن ابي نعيم قال بعده وحدثنا يحيى بن يحيى ان ناسفان بن عيينة عن معمر بن الزهري بهذا الاسناد هكذا يروى كثير من النسخ واكثرها عن عمرو بن الزهري عن مالك بن اوس وكذا ذكره قطف الواسطي في الاطراف وغيره وهو الصواب وسقط في نسخة من النسخ ذكر الزهري في الاسناد الاول فقال عمرو بن مالك بن اوس وبنو علف من بعض الناقين عن مسلم قلنا لا نذكره في الاسناد الثاني عن الزهري بهذا الاسناد فقل على ان قد ذكره في الاسناد الاول فالصواب اثباته قولهم كانت اموال بني النضير مما فاء الله على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم خاصة فكان ينفق على اهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عذة في سبيل الله كما اوجبه كرم في الفخ على اهل الفخ سنة اي يعزل لهم نفقة سنة ولكن كان ينفق قبل ان يفسد السنة في وجه الفخ فلما تم عليه السنة ولهذا توفي صلى الله عليه وآله وسلم ودرعهم هونته على شيعر استدلوا لاهلهم ولم يشجع ثلثه ايام تياما وقد تظاهرت

الا حاديث الصحيحة بكثرة جوع صلى الله عليه وسلم وجوع عياله وقوله كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة هذا يؤيد مذهب الجمهور ان الخمس في الفخ كما سبق وقد ذكرنا ان الشافعي اوجب مذهب الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له من الفخ اربعة اقسام خمس خمس الباقي فكان له احد وعشرون ساهماً من خمسة وعشرون والاربعون الباقي لذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ويتناول هذا الحديث على هذا فتقول قوله كانت اموال بني النضير اي مغلها وفي هذا الحديث جواز ادخال قوت سنة وجواز الادخال للعيال وان هذا لا يقدح في التوكل واجمع العلماء على جواز ادخالها في استئثار الانسان من قريته كما جرى للنبي صلى الله عليه وسلم واما اذا اراد ان يشترى من السوق ويغره قوت عياله فان كان في وقت حقيق الطعام لم يجز له يشترى مالا يشترى على المسلمين قوت ايام او شهر وان كان في وقت سنة اشترى قوت سنة واكثر هكذا نقل القاضى في هذا التفسير عن اكثر العلماء وعن قوم ابا حنيفة مطلقاً ولما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فالارباب الاسرع قولهم فبئس حين تعالي النهار اى ارتفع وهو معنى فتح التاريف المشناه فوق كما وقع في رواية البخاري قولهم فوجدته في بيته جالساً على سريره مفضياً الى رماله وهو يعرض الارض وكسرها وهو ما يشع من سقف النخل ونحوه لم يطلع عليه وقوله مفضياً الى رماله اي ليس بينه وبين رماله شيء وانما قال بذلك العادة ان يكون فوق الرمال فراش او غيره قولهم فقال لي يا مال هكذا يروى في جميع النسخ بالمال وهو ترجمته مالك بمذمف الكاف ويجوز كسر اللام ومنها وجان مشهوران لاهل العربية فمن كسرها تركها على ما كانت ومن منما جعل اسما مستقلاً قولهم دف اهل ابيات من قومك بالدف المشي بسرعة كما نهم جامد امرين للعر الذي نزل بهم وقيل السير اليبير قولهم وقد امرت فيهم برضخ هو باسكان الضاد وبالهاء المعجمين وهي العطية القليلة قولهم فجاءه عرفاً هو بفتح المشناه تحت واسكان الراء وبالضاد غير معوزة بذكره المجموع ومنهم من يهزه وفي سنن البيهقي في باب الفخ تسمية الفخ بالالف واللام وهو ما جاب عمر بن الخطاب قولهم اقض بيني وبين هذا الكاذب الى آخره قال جماعة من له والراء ان كان السرور قد شج بالسقف ولم يكن في السرور طلاء سوى المصير المجمع الجبار

قوله بيني وبين هذا الكاذب الاثم الخاى وبين من يعاملني معاملة من يتصف بهذه الاوصاف وهذا بناء على انه ما رضى بمعاملته وان معاملة على في نفسها لا تكون كذلك وهذا يجزى بين الاكابر في المعاملة ومن هذا القبيل قوله فرائتمة كاذباً الخاى عاملتها معاملة من يرى صاحبها منصفاً بهذه الاوصاف في طلب المال واظهار الغضب بالمنع عنه وذلك ان الغضب الذي جرى وان لم يكن منهم بسبب منع الارث بل بسبب ان ابا بكر لما منعهم المال ارثاً للنص الذي سمعه كانه خطر ببالهم انه لو اعطاهم شيئاً تكثر ما كان احسن لكن اظهاوه بعد المنع يشبه انهم غضبوا بالمنع الارث ولا يتحقق ذلك الا اذا كان المنع لا يكون حقاً والله تعالى اعلم قوله فقال ابو بكر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث لهذا الحديث قد رواه جماعة منهم عائشة وابو هريرة وابو الدرداء وعلى فقد يرواه ما رواه ابو بكر لا يرواه من الاحاد فكيف يجعل به في مقابلة الكتاب لان الحديث بالنظر الى من اخذ من فيه صلى الله عليه وسلم كما لكتاب وكالحديث المتواتر وانما الفرق بين حديث الاحاد وغيره بالنظر الى من بلغه بالواسطة على ان كثير من العلماء

جوزوا تخصيص عام الكتاب بخير الاحاد بالنظر الى من بلغه ايضاً فالحاصل ان العمل بهذا الحديث بالنظر الى ابي بكر كان واجباً عليه في ذلك بل لو ترك العمل به لكان عامياً فان قلت فما وجه عدم رضخ فاطمة رضي الله تعالى عنها حيث نذرت بما فعل ابو بكر رضي الله تعالى عنه قلت لعل عدم رضخها ما كان بمنع الارث بعد سماع الحديث بل كان بعدم اعطاء ابي بكر شيئاً اياها تكثر ما واحساناً اذ مقتضى ما كان بينهم من المحبة انه اذا جاء احدهم الى الفخر يطلب شيئاً بسبب فان لم يكن هناك ذلك السبب فليعطه ذلك الشيء بسبب الخرفان قلت فلما اذا منح ابو بكر رضي الله تعالى عنه الاعطاء عنها بطريق التكرم والاحسان مع انه كان هو اللائق بما كان بينهم من المحبة قلت قد ذكره ابو بكر رضي الله تعالى عنه ان مقصوده ان يفعل في المال ما فعل فيه النبي صلى الله عليه وسلم وان يضعه في المواضع التي وضعه صلى الله تعالى عليه وسلم فيها وراى ان ذلك اثم بل خاف الضلال على تركه ان تركه معلوماً ان المال ما كان لابي بكر حتى يفعل فيه ما يريد فهل يلزم الرجل على فعل فعله اقتداً به صلى الله تعالى عليه وسلم فان قلت كيف

أجل يا أمير المؤمنين فاقض بينهم وأرحهم فقال مالك بن اوس يخيل لي انهم قد كانوا قد موهموا لذلك فقال عمر انشدكم بالله الذي
 بآذنه تقوم السماء والارض اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم ثم اقبل على العباس وعلى فقال انشدكم
 يا الذي بآذنه تقوم السماء والارض اتعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم قال عمر ان الله تعالى كان خص
 رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها احدا غيره قال ما افاض الله على رسوله من اهل القرى فله وللرسول ما ادري اهل قرى الالية التي
 قبلها ام لا قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم اموال بني النضير فوالله ما استأثر عليكم ولا اخذها وتكم حتى بقي هذا المال فكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ياخذ منه نفقته سنة ثم يجعل ما بقي اسوة المال ثم قال انشدكم بالله الذي بآذنه تقوم السماء والارض اتعلمون
 ذلك قالوا نعم ثم نشد عابسا وعليتا بمثل ما نشد به القوم اتعلمان ذلك قالوا نعم قال فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا ولي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعا تطلب ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امرأتك من ابنيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فانورث ما تركنا صدقة فربما كاذبا ثم غادرنا خاسرا والله يعلم انه لصادق با ان راشد تابع للحق ثم توفي ابو بكر وانا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم

فخيل فقال لـ فكننت

بال في التي لا تورث لا ما يتركون من طعام واثاث وسلاح وهذا التورث خلاف ما ذهب اليه
 ابو بكر وعمر وسائر الصحابة وما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة ما علي فليس
 معناه ارث من منزل يكون من جوسات من الازواج بسببها او لعظم حقن في بيت المال لفضلهم وقدم
 بجزيتهم وكونهن امهات المؤمنين وكذلك اخصصن بساكنهن لم يرثنما ورثتهن قال القاضي عياض
 وفي ترك فاطمة من ابي بكر بعد احتجابها بعلها بالحديث التسليم للاجماع على قضيتها وانما لما بلغنا الحديث
 وبين لنا التورث تركت ايراثا لم يكن منا ولا من احد ذريتها بعد ذلك طلب الميراث ثم دلى على الكفاية
 فلم يرسل بها عما فعل ابو بكر وعمر فدل على ان طلب علي والعباس انما كان طلب تولي القيام بها بانفسها
 وقسمتها بينهما كما سبق قال والاما ما ذكر من بجران فاطمة ابا بكره فمنها انبأنا عن لقائه وليس هذا
 من البجران الحرم الذي هو ترك السلام والاعراض عند التقاءه وقول في هذا الحديث فلم تكلم يحيى في هذا
 الاموال لفقهاها لم تطلب من حاجته ولا اضطررت الى لقائه فتكلم ولم ينقل قط انها اتتيا فلم تسلم عليه
 كلمة قال واما قول عمر عينا في تكلمنا وكلمتنا واحدة جئت يا عباس تالني نصيبك من ابن اخيك
 وجاء في هذا لئني نصيب امرأتك من ابنيها فبما اشكال مع اعلام ابي بكر لم تقل هذا الحديث ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا نورث وجوابه ان كل واحد انما طلب القيام وحده على ذلك وكنت هذا
 بقره بالعموم وذلك بقره امرأتك بالبنوة وليس المراد انما طلبها ما علمت النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم ومعنا من ابو بكر وبينهما دليل النسخ واعرافنا بذلك قال العلماء في هذا الحديث انه يعني ان
 يولي امر كل قبيلة سيدهم ويؤوض اليه مصلحتهم لانه اعرف بهم وارق بهم واجد من ان يالفوا من
 قضايه ولما قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تركت من اهلها وولها من اهلها وقوله جواز قبول خبر لولاه
 وفيه جواز احتجاب المتولي في وقت الحاجة لطعامه او مؤنونه او نحو ذلك وفيه جواز قبول خبر لولاه
 وفيه استثناء الامام علي ما يقوله حفظة الضميمة العدول لتقوى حجة في اقامة الحق وقبح الخصم والشر
 اعلم قوله فقال عمر انشد ابي ابيرا او املا - قوله انشدكم بالله الذي بآذنه تقوم
 بالصدقة ما تركناه صدقة هو برفع الصدقة وما يعني الذي اي الذي تركناه فهو صدقة وقد ذكر مسلم بعد حديث
 يحيى بن يحيى عن مالك من حديث عائشة رفته لا نورث ما تركت فهو صدقة وانما نسبت على هذا لان
 جسد الشيعة يصنفه قال العلماء والحكمة في ان الانبياء صلوات الله عليهم لا يورثون انه لا يورث ان يكون في الوارث
 من يمتشي موته فيملك ولذا يظن بهم الرغبة في الدنيا لو ارثهم فيملك الظان وينظر اناس منهم ...
 قوله ان انشدكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها احدا غيره قال
 انشدكم ما افاض الله على رسوله الا يترك القاضى في معنى هذا احتسابا احدتها تحليل الغنيمتة ولائها والاشي
 تخصيصه بالعلمي اما كل واحد كسبت من اختلاف العلماء قال وهذا الثاني انظر لاشهاد عمر على هذا بالاية

العلماء معناه هذا الكاذب ان لم يتصف بغيره وقال القاضي عياض قال المازري هذا اللفظ
 الذي وقع لا يليق ظاهره بالعباس وما شئ لي ان يكون فيه بعض هذه الاوصاف فضلا عن كمالها
 ولنا نقطع بالعمدة لا النبي صلى الله عليه وسلم ولما شهد بها كنه ما مورون بحسن الظن بالصحابه
 ومعنى النبي عظيم الجبين ونفي كل رذيلة عنهم واذا ائسرت طرق تاولها نسبنا الكذب الى روايتنا قال وقد
 حل هذا المعنى بعض الناس على ان ازال هذا اللفظ من نسخة تورما عن اثبات مثل هذا لعل على الوهم
 على رواية قال المازري واذا كان هذا اللفظ لا بد من اثباته ولم نصف الوهم الى روايته فاجوز ما حل عليه
 انه صدر من العباس على جهة الاولاد على ابن اخيه لانه بمنزلة ابنه وقال لا لا يعقده وما يعلم برادة
 ذمنا ابن اخيه من ولده لصد يدك ودعنا ليعقده مخطي فيه وان هذه الاوصاف يتصف بها لو كان
 يعقل ما يعقل عن قهوان عليا كان لا يراها موجبة لذلك في اعتقاده وهذا كما يقول المايعي شارب
 النبيه ناقص الدين والمخفي يشق انه ليس بناقص فكل واحد ممن في اعتقاده ولا بد من هذا التورث
 لان هذه العقيدة جرت في مجلس فيه عمره وهو الخليفة وعثمان وسعد وزبير وعبد الرحمن ولم يشكر
 احد منهم هذا الكلام مع تشدهم في انكار المنكر وما ذلك الا لانهم سموا بقرية الحال انه تكلم بما لا يعتقد
 ظاهره ببالغة في الجزع قال المازري وكذلك قول عمر انما جئنا ابا بكر فربما كاذبا ما غادرنا عاينا
 وكذلك ذكر عن نفسه انما رايه كذلك وتاول على نحو ما سبق وهو ان المراد انما تعتقد ان الواجب
 ان نغفل في هذه العقيدة خلاف ما فعله انا ولو كره فحقن على مقتضى رأيكما لو اتينا ما اتينا ونحن معتقدان ما
 تعتقدانه كما بهذه الاوصاف او يكون معناه ان الامام انما يخالف اذا كان على هذه الاوصاف ويتم في
 قضايه فكان مما اعتقد لنا تشدهم رايها انما تعتقدان ذلك فينا والله اعلم قال المازري واما الاعتقاد
 عن علي والعباس في انهما تردوا الى القليفتين مع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه فهو صدقة وتقريره
 عمره عليها انما يعلمان ذلك فاقبل ما قاله بعض العلماء انما طلبها ان يشها باينها نصفيين يشقذان
 بها على حسب ما شقها الامام بها ولو ليسا بنفسه فكمه عمران يوقع عليها اسم القسمة لئلا يظن لذلك مع
 تطاول الايمان انما ميراث وانما وراثته ولا سيما وتسمية الميراث بين البنت والعم نصفان فيلتبس
 ذلك ويظن انهم تكلموا ذلك وما يؤيده ما قلناه ما تاله ابو داود وانما صارت الخلافة الى علي لم يغير ما من
 كونها صدقة وبخو هذا حجج السقاج فانما خطيب اول خطبة تام بها قام اليه رمل معلق في عقبه المصنف
 فقال اناشدك الله الاكملت بيتي وبين خصمي بهذا المصنف فقال من هو خصمك قال ابو بكر في منته
 ذلك قال انك قال نعم قال من بعده قال نعم قال انك قال نعم وقال في عثمان كذلك قال فعلى
 عليك فسكت الرجل فاعلنا السقاج قال القاضي عياض وقد تاول قوم طلب فاطمة ميراثها من
 ابيها على انما تاولت الحديث ان كان بلغنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث على الاموال التي لها

ذلك لا يعيد من الايذاء ولو فرض شمول مدلول لفظ الايذاء وبمثله
 لغة لكان في حكم المستثنى في الحديث معنى وقد صدر مثله عن
 علي مع فاطمة رضي الله تعالى عنها كما هو مشهور في واقعة حديث
 يا ابا تراب وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون
 من لسانه ويده مع ان الاصل بالمعروف واقامة الحد ودعلى المسلمين
 واجب ولا يعيد ما يحصل بسببه ايذاء بل اصلاحا فكم من امر مستكبره
 لشخص لا يعيد ايذاء ولا يكون في حكمه مما هو من هذا القبيل او قريبا
 منه فتأمل والله تعالى اعلم.

يصح لابي بكر رضي الله تعالى عنه منع الاعطاء بعد ان ظهر تأذيرها
 بالتمنع وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اذني فاطمة فقد
 اذاني قلت معلوم انه لا يمكن القول بتأذيرها بمنع الاعطاء على وجه
 الارث بعد ما سمعت حديث نحن معاشر الانساء لا نورث وانما كانت
 تأذيرها لو سلم بمنع الاعطاء تكرها واحسانا وقد علمت ان الصديق رضي
 ترك الاعطاء بذلك الوجه لمصلحة اهم عنده على انه يمكن ان
 الاعطاء بذلك لم يخطر ببال الصديق بناء على انه ما سبق منها الطلب
 بذلك الوجه وانما سبق منها الطلب بوجه الارث فلم يصد وهو الصديق
 ما يوجب تأذيرها قصدا وانما عمل ذلك بلا مدخل للاختيار ومثل

وسلم وولي ابى بكر فريتماني كادبا ثمانا غادا لاجاننا والله يعلم اني لصادق با راسد تابع للحق فوليها ثم جئتني انت وهدت اوانت جميعا وامركما
واحد فقلت ادفعها الينا فقلت ان شئتم دفعتم اليكم على ان عليكم عهد الله ان تعاد فيها بالذي كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذتها
بذلك قال اكدلك قال نعم قال ثم جئتني لا قضى بينكم ولا والله لا اقبض بينكم باغير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتم عنها فزادها الي
حدثنا اسحاق ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخوان انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحداد
قال ارسل الي عمر بن الخطاب فقال انه قد حضر اهل ابيات من قومك بنحو حديث مالك غير ان فيه فكان ينفق على اهله منه سنة وربما قال
معمر يحبس قوت اهله منه سنة ثم يجعل ما بقي منه محط مال الله تعالى حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن
عروة عن عائشة انها قالت ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبعثن عثمان بن عفان الي ابى بكر فيسألنه
ميراثهم من النبي صلى الله عليه وسلم قالت عائشة لهن اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا فهو صدقة حدثنا يحيى بن رافع
قال ناجين قال ناليت عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت
الي ابى بكر الصديق تسال ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انا في الله عليه بالمدينة وقدك وما بقي من خمس خبير فقال ابوبكر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة لينا يا كل ال محمد صلى الله عليه وسلم في هذا المال واني والله لا اغتري شيئا من صدقة رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عملت فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ابوبكر ان يدفع
الي فاطمة شيئا فوجدت فاطمة على ابى بكر في ذلك قال فهجرت فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فلما
توفيت دفنها وزوجها علي بن ابى طالب ليلا ولم يؤذن بها ابى بكر وصلى عليها علي وكان لعلى من الناس جهة حياة فاطمة فلما توفيت استنكر
علي وجوه الناس فالتمس مصالحة ابى بكر ومبايعته ولم يكن بايع تلك الا شهر فارسل الي ابى بكر ان اتنا ولا يا تنامعك احد كراهية محضر
عمر بن الخطاب فقال عمر لا ابى بكر والله لا تدخل عليهم وحدك فقال ابوبكر وما عسى هم ان يفعلوا انى والله لا تينهم فدخل عليهم ابوبكر
فتشهد علي بن ابى طالب ثم قال انا قد عرفنا ابى بكر فضيلتك وما اعطاك الله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك ولكنك استبددت
علينا بالامر وكنا نحن نرى لنا حقا لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل يكلم ابى بكر حتى فاضت عين ابى بكر فلما تكلم ابوبكر قال والذي
نفسى بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي واما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الاموال فاني لم ال فيها عن
الحق ولم اترك امرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعتة فقال علي لابي بكر موعدك العشيعة للبيعة فلما صلى ابوبكر صلاة
الظهر رقي المنبر فتشهد وذكر شان علي وتخلفه عن البيعة وعذرة بالذي اعتذر اليه ثم استغفر وتشهد علي بن ابى طالب فحضره حق ابى بكر
وانه لم يحمله على الذي صنع فقايسة علي ابى بكر ولا انكار الذي فضله الله عز وجل به ولكننا كنا نرى لنا في الامر نصيبا فاستبدت علينا به فوجدنا
في انفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا اصيب وكان المسلمون الي علي قريبا حين راجع الامر المعروف حدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع
وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخوان انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس اتيا ابى بكر يلتمسان

فلما التكما مياقة بما ما بن ابراهيم ثنا به وجهه يفعلون على نقاسة انكار هذا

لا نهم راوا البادية بالبيعة من اعظم صالح المسلمين وخافوا من تاثيرها حصول خلاف وزراع تترتب
عليه مفاسد عظيمة ولهذا اخروا عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى عقدوا البيعة كونا كانت اهم الامور
كلا يقع نزاع في مدتها وكيفية الصلوة عليها وغير ذلك وليس لهم من يفضل الامور فوا تقدم
البيعة اهم الاشياء والله اعلم قول فارسل الي ابى بكر رضى الله تعالى عن ان اتنا ولا يا تنامع
مك احد كراهية محضر عمر بن الخطاب فقال عمر لا ابى بكر رضى الله عنه والله لا تدخل عليهم ومدك اما
كراهم محضر فلما علموا من شدة ومدعه بما يظهره ففنا فوا ان ينشروا ان يكون فيكم كلام يوحش قلوبهم
على ابى بكر كانت قلوبهم قد طابت عليه وانشرحت لرفنا وان يكون حضوره غير سبها لتغير با واما قول عمر
لا تدخل عليهم وحدك فعناه ان خاف ان يغلطوا عليه في المعايير فمكلم على الاكثر من ذلك بين ابى
بكر وصبره من الجواب عن نفسه وباراى من كلامه ما غير قوله فيتمسك على ذلك مفسدة خاصة او عامة
واذا حضر عمر شغوا من ذلك واما كون عمر خلف ان لا يدخل عليهم ابوبكر ومدعه ففرض ابوبكر ودخل ومدعه
فيه دليل على ان ابرار المقسم انما يورثه الانسان اذا امكن اصلا له بلا مشقة ولا يكون فيه مفسدة وعلى هذا
يحمل الحديث بابرار المقسم قول لم تنفس عليك خيرا ساقه الله اليك هو يفتح السماء
يقال نفست عليه بكسر الفاء الفس بفتحها نقاسة هو قريب من معنى الحمد قول واما الذي
شجر بيني وبينكم من هذه الاموال فاني لم ال فيها عن الحق معنى الشجر الاختلاف والنازعة وقوله لم ال اي
لم اقرر قوله فقال علي لابي بكر موعدك العشيعة للبيعة فلما صلى ابوبكر صلاة الظهر رقي على المنبر
هو بكسر القاف يقال رقي يرقى كرم يعلم والعشي والعشى بمنزلة البار هو من زوال الشمس ومنه الحديث
صلى احدى صلاة العشى اما الظهر واما العصر وفي هذا الحديث بيان صحة خلافة ابى بكر والعقاد الاجماع

قوله فجزم فلم تكلم حتى توفيت وما شئت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر اجابنا
سبق تاويله واما كونها ما شئت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فهو الصحيح المشهور
وقيل ثمانية اشهر وقيل ثمانية اشهر وقيل سبعين يوما فعلى الصحيح قالوا توفيت ثلاث سنين
من شهر رمضان سنة احدى عشرة قول ان عياد من فاطمة في يومها في جواز الدفن ليلا وهو
مجمع عليه من التار افضل اذا لم يكن عذر قول وكان لعلى من الناس جهة حياة فاطمة فلما
توفيت استنكر على وجوه الناس فالتمس مصالحة ابى بكر ومبايعته ولم يكن بايع تلك الا شهر فلما
تاخر على من البيعة فقد ذكره على في هذا الحديث واعتذر ابو بكر ايضا ومع هذا فاقه ليس تقادح
في البيعة ولا في ابي البيعة فقد اتفق العلماء على انه لا يشترط لصحة مبايعة كل الناس ولا كل المل
والعقد انما يشترط مبايعة من تيسر اجتماعهم من العلماء والرؤساء ووجوه الناس واما عدم العقد فيه
فلانه لا يجب على كل واحد ان ياتي ال الامام فيضع يده في يده وبها يبره وانما يبره اذا عقد المل
والعقد الامام ان يفياد وان لا يظهر خلافا ولا يشق العصا وكذا كان شان علي رضى الله عنه في تلك
المره التي قبل بيعة فانه لم يظهر على ابى بكر خلافا ولا شق العصا وكذا كان شان علي رضى الله عنه في تلك
الحديث ولم يكن انعقاد البيعة وانما ما متوقفا على حضوره فلم يجب عليه حضوره في ذلك ولا غيره فلما
يجب لم يحضر وما نقل عنه قدح في البيعة ولا من الغزوه وكان يقي في نفسه عيب فتاخر حضوره ال ان
زال العتب وكان سبب العتب ان مع وجاهته وفضيلته في نفسه في كل شئ وقدم من النبي صلى الله
عليه وسلم وغير ذلك راي انه لا يستبد بالامر المشورته وحضوره وكان عذرا ابى بكر وعمر وسائر الصحابة وانما

بايع في اليوم الثاني والثالث والله تعالى اعلم فقاوا قد بلغت من التبليغ
اي ان الذي عليك هو التبليغ وقد حصل منك وليس عليك اجابنا
فلا تكلفنا بها.

قوله فالتمس مصالحة ابى بكر ومبايعته اما لانه ما سبق له مبايعة
في هذه المدة وقد سبقت الاثام كانت سببا للمخالطة بينهما
فكانها ما كانت مبايعة فاراد تجديد ها على وجه يصير سببا للمخالطة
وبالوجه الثاني يحصل التوفيق بين هذا الحديث وبين ما روى انه

ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان ارضه من فداك وسماه من خيبر فقال لهما ابو بكر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 سابق الحديث بمثل معنى حديث عقيل عن الزهري غير انه قال ثم قام علي فعظم من حق ابي بكر وذكر فضيلته وسابقته ثم مضى الى ابي بكر
 فبايعة فاقبل الناس الى علي فقالوا اصبت واحسنت فكان الناس قريبا الى علي حين قارب الامر والمعروف **وحدثنا ابن نمير** يعقوب بن
 ابراهيم نا ابي **وحدثنا زهير بن حرب** وحسن الخلواني قالوا ناي يعقوب بن ابراهيم قل نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير
 ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ابا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها
 ميراثها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه فقال لهما ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قال وعاشت
 بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر وكانت فاطمة تسأل ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وقدك وصدقته بالمدينة
 فابى ابو بكر عليها ذلك وقال لست تارك شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به ابي ان خشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فاما
 صدقته بالمدينة فدفعها عمر الى علي وعباس فغلبه عليهما علي واما خيبر وقدك فامسكها عمرو وقال ها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا
 لحقوقه التي تعروه وفوائبه وامرها الى من ولي الامر قال فما علي ذلك الى اليوم **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت علي ملك عن ابي الزناد عن
 الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة **وحدثنا**
محمد بن ابي عمير المكي قال ناسفيا ن عن ابي الزناد بهذا الاستناد نحوه **وحدثنا** ابن ابي خلف قال نا زكريا بن عدي قال نا ابن مبارك عن
 يونس عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يا ب كيفية قسمة الغنمة بين الجاهدين
وحدثنا يحيى بن يحيى وابوكامل فضيل بن حسين كلاهما عن سليم قال يحيى انا سليم بن اخضر عن عبيد الله بن عمرو قال نا انا فرج عن
 عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما **وحدثنا** ابن نمير قال نا ابي قال نا عبيد الله
 بهذا الاستناد مثله ولم يذكر في النفل يا ب الامداد بالملائكة في غزوة بدر ويا حة الغنائم **وحدثنا** هناد بن السري قال نا ابن المبارك عن
 عكرمة بن عمار قال حدثني سماك الحنفي قال سمعت ابن عباس يقول حدثني عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر قال **وحدثنا** زهير بن
 حرب قال نا عمر بن يونس الحنفي قال نا عكرمة بن عمار قال حدثني ابو زميل هو سماك الحنفي قال حدثني عبد الله بن عباس قال حدثني
 عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين وهم الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل

بمعنى فكانوا ثنائيا ثنى واللفظ له انا

عليما قولنا كانتا لحقوقه التي تعروه ولوا في معناه ما نظر عليه من الحقوق الواجبة والمنوبة و
 يقال اعزته واعزته وعزته واعزته اذا ايتته تطلب من حاجته قول صلى الله عليه وسلم
 لا يقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة قال العلماء هذا التفسير بالدينار
 هو من باب التفسير على ما سواه كما قال الله تعالى من يمل مشقال ذرة خيبره وقال فيهم من ان
 تامة بدر دينار لادوده اليك قالوا ليس المراد بهذا اللفظ النبي لانه انما ينسب ما يمكن وقوعه وارثه صلى الله
 عليه وسلم غير ممكن وانما هو يعني الاخبار ومعتاه لا يقسمون شيئا لاني لا اورث هذا هو الصحيح المشهور من
 مذاهب العلماء في معنى الحديث قال جابر بن عبد الله عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
 لم يورث لان الله لم يخصه ان جعل بالكلية من الصواب الاول وهو الذي يتخذه سياق الحديث ثم ان
 جمهور العلماء على ان جميع الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين لا يورثون وعلى القاضى عن الحسن
 البصرى ان قال عدم الارث منهم مختص بنبينا صلى الله عليه وسلم لقوله عن زكريا بن يحيى وورث من
 آل يعقوب وزعم ان المراد وارثه المال وقال ولوادوارثه القبوة لم يقل واني خفت الموالي من ورائي
 اذ لا يخاف الموالي على القبوة ولقوله تعالى وورث سليمان داود والصواب ما حكته عن الجمهوران جميع
 التفسير لا يورثون والمراد بقصته زكريا وداود وارثه النبوة وليس المراد حقيقة الارث بل قيامه مقامه
 وحلوله مكانه والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم ومؤنة عاملي فيقول هو القائم على هذه الصدقات و
 النظر فيها وقيل كل عامل للسلين من خليفته وغيره لانه ما على النبي صلى الله عليه وسلم ونائب عن
 امته لولا مؤنة نساءه صلى الله عليه وسلم فيسقط بيانها قريبا والله اعلم قال القاضى عن يحيى بن يحيى في تفسير
 صدقات النبي صلى الله عليه وسلم المذكورة في هذه الاحاديث قال صادرت ابي بنبلثة في حقوق احداهما
 وهب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك وصية يخرق اليهودى لعنه اسلامه لوم احد وكانت سبع حوائط في
 بني النضير واما اعطاه الانصار من ارضهم وهو ما لا يبلغه الماء وكان هذا ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اشاني
 حق من النبي من ارض بني النضير حين اجلاهم كانت لغضاه لانهم لم يوجب عليها المسلمون بخيل ولا ناقة
 واما منقولات الاموال بني النضير فمما انا ما حملته الابل غير السلاح كما حاتم ثم قسم صلى الله عليه وسلم
 الباقي بين المسلمين وكانت الارض لنفسه ويجزها في نوايب المسلمين وكذلك نصت ارض فداك صالح
 اهلها بفتح خيبر على نصف ارضها وكان خالصا وكذلك ثلث ارض وادي القرى اخذه في الصلح مع
 صالح اهلها اليهود وكذلك حنات من حصون خيبر وها الوطيخ والسلام اخذها صلى الله عليه وسلم
 سمر من خيبر وما انتفع فيها غنوة فكانت هذه كلها ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا حق فيها
 لاحد غيره لكنه صلى الله عليه وسلم كان لا يبتاثر بما بل يتفقها على اهل والمسلمين وللصالح العامته وكل

هذه صدقات محرمات التملك بعده والله اعلم يا ب كيفية قسمة الغنمة بين الجاهدين ...
 قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما هكذا هو في
 اكثر الروايات للفرس سهمين وللرجل سهما وفي بعضها للفرس سهمين وللرجل سهما بالالف في الراجل
 وفي بعضها للفرس سهمين وللرجل بالالف في الراجل لعلها اسم النفل لكونها تسبى نفلان فان
 النفل في اللغة الزيادة والعلية ونهه عليه من الله تعالى فانها اعلنت لهذه الامته دون غيرها واختلفت
 العلماء في اسم الفارس والراجل من الغنيمه فقال الجمهور لكون الراجل اسم واحد للفارس ثلاثة اسم سهان
 بسبب فرسه وهم بسبب نفسه من قال بهذا ابن عباس ومجاهد والحسن وابن سيرين وعمر بن عبد العزيز
 وملك والاوزاعي والثوري والبيهقي والشافعي والولويوسف ومجاهد والشافعي والولويوسف والولويوسف والولويوسف
 واخرون وقال ابو حنيفة للفارس سهان فقط سهم لساوهم لقالوا ولم يقل بقوله هذا احد الا مروي
 عن علي بن ابي موسى وعنه الجمهور بهذا الحديث وهو منوع على رواية من روى للفرس سهمين وللرجل سهما
 بغير الف في الراجل وهي رواية اكثر من ومن روى للراجل فوايه ممتدة فيقتسم حمله على موافقة
 الاولى جمع بين الروايتين قال اصحابنا وغيرهم ويرفع هذا الاحتمال ما ورد مفسرا في غيره الرواية في
 حديث ابن عمر بن رواحة عن ابي معاوية وعبد الله بن نمير والى امامته وغيرهم باسنادهم عن ابن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم راجل ولفسه ثلاثة اسم سهم لوسمان لفرسه ومثله من رواية ابن
 عباس وابي عمرة الانصاري في النسخة منهم والله اعلم ولوحظ بافرا من اسم الفارس واحد هذا من سبب
 الجمهور من الحسن وملك والولويوسف والشافعي ومجاهد والحسن وقال الاوزاعي والثوري والبيهقي والولويوسف
 يسهم لفرسين ويروي مثله ايضا عن الحسن ومجاهد والحسن والاشعري وابن وهب وغيره من المالكين قالوا
 ولم يقل احد من يسم اكثر من فرسين الا شياردى عن سليمان بن موسى ان يسم والله اعلم يا ب
 الامداد بالملائكة في غزوة بدر ويا حة الغنائم قوله لما كان يوم بدر اعلم ان بدر لم يوجد
 الغزوة العظمى المشهورة وهو ما معروف وقرية عامرة على نحو اربع مراحل من المدينة بينهما وبين مكة قال
 ابن قتيبة بدر بن كانت لرجل يسمى بدر فسميت باسمه قال ابو اليقظان كانت لرجل من بني غفار
 وكانت غزوة بدر يوم الجمعة سبع عشرة غلقت من شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة وروى
 الحافظ ابو القاسم باسناده في تاريخ دمشق فيه ضعف انها كانت يوم الاثنين قال الحافظ والمخوف
 انها كانت يوم الجمعة وثبت في صحيح البخاري عن ابن سعد ان يوم بدر كان يوما حارا
 فاستقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مد يديه فعمل يشف بربر اللهم انجز لي ما وعدتني فلما يشف
 ففتح اول وكسر الشاة فوق بعد الهاد معناه يصبح ويستقيت بالثاء بالمداد وفيه استجاب استقبال
 القبلة في الدعاء ورفع اليدين فيردان لابس برفع الصوت في الدعاء

نحو الله صلى الله عليه وسلم مديده جعل يهتف بربه اللهم اعجز لي وعدني اللهم انك انت هلك هذه العصاة من اهل الاسلام لا
تعبد في الارض فما زال يهتف بربه ما اذ ايد به مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فاتاه ابو بكر فاخذ رداءه فلقاه على منكبيه ثم التزمه
من ورائه وقال يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فانه سيجزلك ما وعدك فاتزل الله عز وجل اذ تسعيتون ربكم فاستجاب لكم في مهادكم
يا لقي من الملائكة مردفين فامده الله بالملائكة قال ابو زميل فحدثني ابن عباس قال بينما رجل من المسلمين يومئذ يشد في اثر رجل من
المشركين امامه اذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس فوقه يقول اقدام حيزوم فنظر الى المشرك امامه فخر مستلقيا فنظر اليه فاذا هو قد
خطم انفه وشتى وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك اجمع فجاء الانصاري فحدث ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقت ذلك من مدد
السماء الثالثة فقتلوا يومئذ سبعين واسر واسبعين قال ابو زميل قال ابن عباس فلما اسروا الانصاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبرك وعمر
ما ترون في هؤلاء الانصاري فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة اري ان تاخذ منهم قديرة فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم
للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب قال قلت لا والله يا رسول الله ما الذي لي يا ابو بكر ولكني اري ان تمكنا فنضرب اعتاقهم
فتمكن علينا من عقيل فيضرب عنقه وتمكتي من فلان نسبيا العرفاضرب عنقه فان هؤلاء ائمة الكفر وصناديدها فهو رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما قال ابو بكر ولم يهوما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر قاعدان وهما يبكيان قلت يا رسول الله اخبرني
من اتي شئ تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تبكيت لبيك انما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابكي للذي عرض على
اصحابك من اخذهم القداء لقد عرض على عذابيهم اذ في من هذه الشجرة شجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ما كان لبي
ان يكون له اسرى حتى يتخجن في الارض الى قوله فكوا واما غنمهم خلا لا يطيبا فاحل الله الغنمة لهم يا رب اسير وجبسه وجواز المن
عليه حدثنا قتيبة بن سعيد قال نايلث عن سعيد بن ابى سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءه
برجل من بني حنيفة يقال له ثامة بن اثال سيد اهل اليمامة فبطوة بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ماذا عندك يا ثامة قال عندي يا محمد خيدان تقتل تقتل ذادم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقل ما عندك يا ثامة قال ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذادم وان كنت
تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان من الغد فقال ماذا عندك يا ثامة فقال عندي ما قلت لك ان
تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذادم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثامة فانطلق
الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا محمد والله ما كان على الارض

كذلك اقدام من بعد وجه

قول صلى الله عليه
وسلم اللهم انك ان تمك هذه العصاة من اهل الاسلام لا تميد في الارض فبطوا تنك بفتح التاء
ومنها فعل الاول رفع العصاة على انما فاعل وعلى الثاني تنصب وتكون مفعول والعصاة الجاهل
قول كذاك مناشدتك ربك المناشدة السؤال ماخوذة من الشهد وهورخ الصوت
بكذا وقع لما يرواه مسلم كذاك بالذال وبعضهم كفاك بالفاء وفي رواية البخاري حيك مناشدتك
ربك وكلمة محتى وضمطوا انما مناشدتك بالرفع والنصب وهو الاشارة الى القامعي من رفعه جعله فاعلا بكفاك
ومن نفيه فعل المفعول بما في حيك وكفاك وكذاك من معنى الفعل من الكف قال العلماء هذه المناشدة انما
فعلها النبي صلى الله عليه وسلم لراه اصحابه تلك الحال فتقوى قلوبهم بدعائه وتقرع عن ان الدعاء عبادة
وقد كان وعده الله تعالى احدى الطائفتين اما العير والما الجيش وكان العير قد ذهبت وقامت
فكان على نعمة من حصول الاخرى ولكن سأل تعجيل ذلك وتجزئه من عزراي بلوق المسلمين
قول تعالى اني مدمك بالف من الملائكة مردفين هاي ميمك والامداد الامانة ومردفين
متابعين وقيل غير ذلك .. قول اقدم حيزوم وهو بجماد مفتوحة ثم مشاة تحت ساكنة ثم زاي
مضمومة ثم واو ثم ييم قال القامعي وقع في رواية النوري حيزون بالنون والصواب الاول وللمخوف
لسا الرواة والمحفوظ وهو اسم فرس الملك وهو ناذي يهتف حرف لندراي يا حيزوم واما اقدم فضبطوه
بوجهين اصمها واشهرها ولم يذكر ابن دريد وكثيرون او الالكرون غيره انه بهزة قطع مفتوحة وكبر اللال
من الاقدام فالواو هي كلمة زجر للفرس معلومة في كلامهم والثاني يضم الدال وبهزة وصل مضمومة من
التقدم قوله فاذا هو قسط انهم انظم الاثر على الانف وهو باناء المعجزة قوله بطلاد
ائمة الكفر وصناديدها يعني اشرفها الواهد من يد بكبر الصاد والنعير في صناديدها يعود على ائمة الكفر وصناديد
قول فموى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر هو الواو اي احب ذلك واخسنة
يقال بهوى الشئ بكسر الواو بهوى بعثها بهوى والهوى المعجزة . قول ولم يهوما قلت اذ هو
في بعض النسخ ولم يهوى في كثير منها ولم يهوى بالياء وهي نعمة قليلة باثبات الياء مع اليازم ومن قرأه
من قرأه من يتقى ويهوى بالياء ومن قول الشاعر الم ياتيك والانياد تسمى . قول تعالى
حتى يتخجن في الارض اي يكثر القتل والتمني الرد باب ربط الاسبير وجسه وجواز المن عليه

قول فمادت برجل من بني حنيفة يقال له ثامة بن اثال فبطوه بسارية من سواري المسجد
لما اثال فضم الهزة وشبهه وهو معروف وفي هذا جواز ربط الاسبير وجسه وجواز ادخال الكافر المسجد
ومذهب الشافعي جوازه باذن مسلم سواد كان الكافر كتابيا او غيره وقال ابن جرير وغيره وقادة وماك
لا يجوز وقال ابو حنيفة رضي الله عنه يجوز للكتابي دون غيره وولينا على الجمع بلا الحديث واما قوله
تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام فهو خاص بالحرم ونحن نقول لا يجوز ادخال الحرم والله
اعلم . قول ان تقتل تقتل ذادم اختلفوا في معناه فقال القامعي عياض في المشارق و
اشارة اليه في شرح مسلم معناه ان تقتل تقتل صاحب دم لدم موقوف يشق يقتله قاتله ويدرك
قاتله به ثاره اي لرباثة وفضيلته فذمت بهذا اسم يعمون في عرفهم وقال آخرون معناه تقتل من عليه
دم ومطلوب به ويستحق عليه فلا عيب عليك في قتله ورواه بعضهم في سنن ابى داود وغيره ذادم
بالذال المعجمة وتشديد الهميم اي اذا دام وحررت في قومه ومن اذا عقد ذمة وفي بها قال القامعي هذه
الرواية ضعيفة لا لنا لتقلب المعنى فان من حررت لا يستوجب القتل قلت ويمكن تصحى على معنى
التفسير الاول اي يقتل رجلا جليل يقتل قاتله يقتله بخلاف ما اذا قتل ضعيفا مسميا فانه لا يقتله
في قتله ولا يدرك به قاتله ثاره . قول صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثامة فيه جواز المن على الاسبير
وهو بنو بنيان ومذهب الجمهور . قول فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل فقال اصحابنا
اذا ارادوا الكافر الاسلام باذنه ولا يؤخره لا نقتال ولا يجل لاصدان يا ذن له في تأخيره بل يبادر
به ثم يقتل ومنه بينا ان اغتسله لواجب ان كان عليه جناية في الشرك سواد كان اغتسل منها ام لا
وقال بعض اصحابنا ان كان اغتسل اجزاءه والا وجب وقال بعض اصحابنا وبعض المالكية لا يغسل عليه
ويسقط حكم الجنابة بالا سلام كما يسقط الذنوب وضعفوا هذا بالوضوء فانه يلزمه بالا جاع ولا يقال
يسقط اثر الحدث بالا سلام بذلك اذا كان اجنب في الكفر اما اذا لم يجنب اصلا ثم اسلم فاغسل سبب
له وليس لواجب بذمه بينا ومذهب مالك وآخرين وقال احمد وآخرون يلزمه الغسل
قول فانطلق الى نخل قريب من المسجد هكذا ابو بنى بنى وسلم وغيرهما نخل بالفتح المعجزة
وتقديره انطلق الى نخل فيه ما اغتسل منه قال القامعي قال بعضهم صوابه نخل بالهمزة وهو الماء القليل
المنبت وقيل الجارى قلت بل الصواب الاول لان الروايات صحت به ولم يروا الا هذا وهو صحيح
ولا يجوز العدول عنه . قول صلى الله عليه وسلم ما عندك يا ثامة وكرد ذلك ثلثة ايام
بذا من تاليف القلوب ومطاففة لمن يرمى اسلامه من الاشرف الذين يتبعهم على اسلامهم خلت

ابغض الى من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الى والله ما كان من دين ابغض الى من دينك فاصبح دينك احب الدين كله الى والله ما كان من بلد ابغض الى من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد كلها الى وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وآله وامر ان يعتمر ففعل فقام مكة قال له قائل اصبوت فقال لا ولكني اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وآله ولا والله لا تايتكم من اليمامة حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله صلى الله عليه وآله **حدثنا محمد بن ابي بكر الخنفي** قال حدثني عبد الحميد بن جعفر قال حدثني سعيد بن ابي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وآله خيلا له نحو ارض نجد فجاءت برجل يقال له ثمامة بن اشال الخنفي سيد اهل اليمامة وساق الحديث بمثل حديث الليث الا انه قال ان تقتلني تقتل ذادم **باب اجلاء اليهود من الحجاز** **حدثنا قتيبة** بن سعيد قال تاليت عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة انه قال بينا نحن في المسجد اذ خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئناهم فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا وتسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك اريد اسلموا وتسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك اريد فقال لهم الثالثة فقال اعلوا ارض الله ورسوله صلى الله عليه وآله واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بما له شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم **حدثنا محمد بن رافع** واسحاق بن منصور قال ابن رافع نا وقال اسحاق وانا عبد الرزاق قال انا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان يهود بنى حاربت قريظة وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وآله فاجلى رسول الله صلى الله عليه وآله بنى النضير واقرب قريظة ومن علمهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واهلهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وآله فامتهم واسلموا واجلى رسول الله صلى الله عليه وآله يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودي كان بالمدينة **حدثني ابو الطاهر** قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني حفص بن غياث عن موسى بن عبيدة بهذا الاسناد وهذا الحديث وحديث ابن جريج اكثر واتم **حدثني زهير بن حرب** قال نا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال **حدثني محمد بن رافع** واللفظ له قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني عمر بن الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لا يخرج من جزيرة العرب حتى لا ادفع الهمم **حدثني زهير بن حرب** قال نا روج بن عباد قال نا سفيان الثوري قال **حدثني سلمة بن شبيب** قال نا الحسن بن اعين قال نا حقل وهو ابن عبيد الله كلاهما عن ابي الزبير هذا الاستناد مثله **باب جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال اهل الحصن على حكم حاكم عدل اهل للحكم** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار والفاظهم متقاربة قال ابو بكر نا عند رعن شعبة وقال الاخوان نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا سعيد الخدري قال نزل اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ فارسل رسول الله صلى الله عليه وآله الى سعد فاتاه على حمار فمات في قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا نصار قوموا الى سيدكم

الاديان كلها ما و ان و

انتمقض عهدنا وانا نضع المن فيما مضى لاننا نستقبل وكانت قريظة في امان ثم حاربوا النبي صلى الله عليه وسلم ونقضوا العهد وظاهروا قريظة على قتال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وانزل الذين ظاهروهم من اهل الكتاب من مياصيم وتذرف في قلوبهم الرعب فريقا تقتلون وتارون فريقا الى آخر الآية الاخرى **قول** يهود بنى قينقاع هو يفتح القاف ويقال بهم النون وفتما وكسر باثنت لقات شهورات **باب جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال اهل الحصن على حكم حاكم عدل اهل للحكم** **قول** نزل اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ فيه جواز التكليم في امور المسلمين وفي مآتهم العظام وقد راجع العلماء عليه ولم يخالف فيه الا الخوارج فانهم انكروا على التكليم واقام الخيرة عليهم وفي جواز معاملة اهل قريظة او ضمن على حكم حاكم مسلم عدل صالح للحكم امين على هذا الامر وعليه الحكم بما فيه مصلحة المسلمين واذا علمت شيئا من حكمه ولا يجوز للامام ولا لهم الرجوع عنه ولهم الرجوع قبل الحكم والشرا عم **قول** فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد فأتاه على حمار فمات قريبا من المسجد قال القاضي عياض قال بعضهم قوله دنا من المسجد كذا هو في البخاري وسلم من رواية شعبة واره وهاهنا كان اراد المسجد النبي صلى الله عليه وسلم لان سعد بن معاذ جاز من فانه كان فيكم اصرح بر في الرواية الثانية وانا كان النبي صلى الله عليه وسلم حين ارسل الى سعد نازلا على النبي قريظة ومن هناك ارسل الى سعد لياتيه فان كان الراوي اراد مسجد اخضر النبي صلى الله عليه وسلم هناك كان يصلي فيه مدة مقامه لم يكن وهما قال والصحيح ما جاز في غير مسلم قال فلما دنا من النبي صلى الله عليه وسلم او فلما طلع على النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقع في كتاب ابن ابي شيبة وسنن ابى داود فيجوز ان المسجد تصيف من لفظ الراوي والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم او خيركم في الامم اهل الفضل وتلقبهم بالقيام لهم اذا قبلوا كذا الصحاح به جازير العلماء لا استجاب القيام قال القاضي وليس بزمان القيام النبي عنه وانا ذاك فيمن يقومون عليه ويوحوا له ويثبون قياما طول جوسه قلت القيام للقيام من اهل الفضل سبب وقد جاز فيه احاديث ولم يصح في النبي عنه شيئا من ذلك وقد جمعت كل ذلك مع كلام العلماء

كثير **قول** وان فيك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر يعني بشره بما حصل لمن الخيرة العظيم بالاسلام وان الاسلام يهدم ما كان قبله واما امره بالعمرة فاستجاب لان العمرة مستحبة في كل وقت لا سيما من هذا الشريف الطارح اذ اسلم وجاز مراعاة اهل مكة فطاف وسعى وانظر اسلامه واما نكحهم بذلك والله اعلم **قول** قال له قائل اصبوت فبشره رسول الله صلى الله عليه وآله فقام مكة قال له قائل اصبوت فقال لا ولكني اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وآله ولا والله لا تايتكم من اليمامة حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله صلى الله عليه وآله **حدثنا محمد بن ابي بكر الخنفي** قال حدثني عبد الحميد بن جعفر قال حدثني سعيد بن ابي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وآله خيلا له نحو ارض نجد فجاءت برجل يقال له ثمامة بن اشال الخنفي سيد اهل اليمامة وساق الحديث بمثل حديث الليث الا انه قال ان تقتلني تقتل ذادم **باب اجلاء اليهود من الحجاز** **حدثنا قتيبة** بن سعيد قال تاليت عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة انه قال بينا نحن في المسجد اذ خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئناهم فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا وتسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك اريد اسلموا وتسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك اريد فقال لهم الثالثة فقال اعلوا ارض الله ورسوله صلى الله عليه وآله واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بما له شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم **حدثنا محمد بن رافع** واسحاق بن منصور قال ابن رافع نا وقال اسحاق وانا عبد الرزاق قال انا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان يهود بنى حاربت قريظة وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وآله فاجلى رسول الله صلى الله عليه وآله بنى النضير واقرب قريظة ومن علمهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واهلهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وآله فامتهم واسلموا واجلى رسول الله صلى الله عليه وآله يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودي كان بالمدينة **حدثني ابو الطاهر** قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني حفص بن غياث عن موسى بن عبيدة بهذا الاسناد وهذا الحديث وحديث ابن جريج اكثر واتم **حدثني زهير بن حرب** قال نا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال **حدثني محمد بن رافع** واللفظ له قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني عمر بن الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لا يخرج من جزيرة العرب حتى لا ادفع الهمم **حدثني زهير بن حرب** قال نا روج بن عباد قال نا سفيان الثوري قال **حدثني سلمة بن شبيب** قال نا الحسن بن اعين قال نا حقل وهو ابن عبيد الله كلاهما عن ابي الزبير هذا الاستناد مثله **باب جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال اهل الحصن على حكم حاكم عدل اهل للحكم** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار والفاظهم متقاربة قال ابو بكر نا عند رعن شعبة وقال الاخوان نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا سعيد الخدري قال نزل اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ فارسل رسول الله صلى الله عليه وآله الى سعد فاتاه على حمار فمات في قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا نصار قوموا الى سيدكم

القيام لعون المريض عند النزول او القيام لاستقبال العظيم ونحو ذلك والله تعالى اعلم

قوله قوموا الى سيدكم لا دليل فيه على قيام التعظيم والتكريم اذ لو اريد ذلك لقليل قوموا السيدكم واما هذا الحديث فانه ما يدل على

او خيركم ثم قال ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال تقتل مقاتلتهم وتُسبى ذريتهم قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم قضيت بحكم الله وربما قال قضيت بحكم الملك ولم يذكر ابن مثنى وربما قال قضيت بحكم الملك **وحدثنا زهير بن حرب** قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة بهذا الاستناد وقال في حديثه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت بحكم الله وقال مرة حكمت بحكم الملك **حدثنا ابو بكر بن المشبه** وعهد بن العلاء الهذلي كلاهما عن ابن نمير قال ابن العلاء نا ابن نمير قال نا هشام عن ابيه عن عائشة قالت اصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش ابن العروة رماه في الاكل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد يعود من قريب فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق وضع السلاح فاغتسل فأتاه جبريل عليه الصلاة والسلام وهو ينفذ راسه من الغبار فقال وضعت السلاح والله ما وضعاها اخرج الیهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين فاشأ راى بنى قريظة فقاتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فزولوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم الى سعد قال فاني احكم فيهم ان تقتل المقاتلة وان تسبى الذرية والنساء وتقسم اموالهم **حدثنا ابو بكر بن نمير** قال نا ابن نمير قال نا هشام قال قال ابو اخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله عز وجل **حدثنا ابو بكر بن نمير** عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة ان سعدا قال وتجر كلمة للبرء فقال اللهم انك تعلم انه ليس احدا حب الي ان اجاهد فيك من قوم كذبوا رسولك صلى الله عليه وسلم واخرجوه اللهم فان كان بقي من حرب قريش شيء فابقني اجاهد هم فيك اللهم فاني اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فان كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها واجعل موتى فيها فانفجرت من ليلته فلم يرعهم وفي المسجد خيمة من بنى غفارا والدم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلك فاذا سعد جرحه يبعث دافعات فيها **حدثنا علي بن الحسن بن سليمان الكوفي** قال نا عبيدة عن هشام بهذا الاستناد نحوه غير انه قال فانفجرت من ليلته فما زال يسيل حتى مات وزاد في الحديث قال فذاك حين يقول الشاعر الا يا سعد سعد بنى معاذ ففعلت قريظة والنضير لعبرك ان سعد بنى معاذ فغداة تحملوا الهول الصبور تركتم قدركم لا شيء فيها وقد راى القوم حامية تفور وقد قال الكريم ابو حبيب اقيموا قينقاع ولا تسيروا وقد كانوا ببلدتهم ثقالا كما ثقلت بمييطان الصبور يا ب المبادرة بالغزو وتقد يماهل الامر من المتعارضين **حدثنا عبد الله بن محمد** ابن اسماء الضبي قال نا جويرة بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال نا فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما انصرف عن الاحزاب ان لا يصلين احد

لقد نـ يقال له نـ وحدثني ليلته ليلته سنة يغدو منها الحسين

يسيل حتى مات قوله في الشعر الا يا سعد سعد بنى معاذ ففعلت قريظة والنضير كذا هو في معظم النسخ وكذا يحكى القاصي عن المعظم وفي بعض ما فعلت باللام بدل الفاء قال وهو الصواب والمعروف في السير قوله تركتم قدركم لا شيء فيها وقد راى القوم حامية تفور هذا من عدم الناصر واداد بقوله تركتم قدركم الاوس لعله حلفاء لهم فان حلفاءهم قريظة وقد تسبوا واداد بقوله وقد راى القوم حامية تفور المزج لشفاعتهم في حلفاءهم بنى قينقاع حتى من عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وتركهم بعد الله بن ابي بن سلول وهو الجواب المذكور في البيت الآخر قوله كما ثقلت بمييطان الصبور هو اسم جبل من ارض الجاز في ديار بني مزينة وهو بفتح الميم على المشهور وقال ابو يزيد البكري وجماعة هو بكسر الميم وبعدها ياء مشناة تحت واخره نون هذا هو الصحيح المشهور ووقع في بعض نسخ مسلم بميطار البراد قال القاصي وفي رواية ابن مابان ان جيطان بالحاء مكان الميم الصواب الاول قال وانما قصد هذا الشاعر تحريض سعد على استبعاد بنى قريظة حلفاءه ويؤمر على عكس فهم ويذكره بفعل عبد الله بن ابي ويذكره بشفاعته في حلفاءهم بنى قينقاع باب المبادرة بالغزو وتقد يماهل اهل الامر من المتعارضين قوله نا فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الاحزاب ان لا يصلين احد انظر الا بنى قريظة فتخوف ناس فوث الوقت فضلوا دون بنى قريظة وقال اخرون لا نصلى الا حيث امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت فما عطف واحدا من الغزاة كذا رواه مسلم لا يصلين احد انظر ورواه البخاري في باب صلوة الخوف من رواية ابن عمر ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع من الاحزاب الا يصلين احد العصر الا بنى قريظة فادرك بعضهم العصر في الطريق وقال بعضهم لا نصلى حتى تاتيها وقال بعضهم بل نصلى ولم يرو ذلك منا فذكر ذلك لعيسى صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم اما الجمع بين الروايتين في كونها النظر والعصر فاحتمل على ان هذا الامكان بعد دخول وقت النظر وقد صلى النظر بالمدينة بعضهم دون بعض فيقولون لا يصلوا النظر الاصلوا النظر الا بنى قريظة ولذات صلوا بالمدينة لا تصلوا العصر الا بنى قريظة ويحتمل ان قيل للجمع ولا تصلوا العصر الا بنى قريظة ويحتمل ان قيل للذين ذهبوا اول لا تصلوا النظر الا بنى قريظة والذين ذهبوا بعد صلوا العصر الا بنى قريظة والله اعلم واما اختلاف الصحابة في المبادرة بالصلوة عند منيت وقتها وتأخيرها فسيب ان ادلة الشرع تعارضت عندهم بان الصلوة باسرها في الوقت مع ان الغنوم من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلين احد النظر والعصر الا بنى قريظة المبادرة بالذباب اليهم وان لا يشغل عن يميني لان تأخير الصلوة مقصود في نفسه من حيث ان تأخيرها عن بعض الصحابة بهذا الغنوم نظر الى المعنى لا الى اللفظ فصلاوا مين خافوا وقت الوقت واخذوا من بظا اللفظ وحققتة تأخيرها ولم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم واحدا من الغزاة لانهم تمتدون فقيه ولا لمن يقول بالغنوم والقياس ودرامة المعنى لمن يقول بالظاهر ايضا وفيه انه لا يعنف المجتمعة فيما يبتدأ اذا ابدل وسع في الاجتهاد وقد يستدل به على ان كل مجتهد

عليه في جزر واجبت فيه عما توهم النبي عنه والله اعلم قال القاصي واختلوا في الذين عن اسم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله قولوا الى بيدهم بل هم الانصار خاصة ام جمع من حضر من المهاجرين معهم قوله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ ان هؤلاء نزلوا على حكمك وفي الرواية الاخرى قال فزولوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم الى سعد قال القاصي يجمع بين الروايتين بانهم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضوا به والحكم الى سعد فبئس الية قال والاشرا ان الاوس طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم العفو عنهم لانهم كانوا حلفاء لهم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ما رضون ان يحكم فيهم رجل منهم يعني من الاوس يرثهم بذلك فرضوا به فزوه الى سعد بن معاذ الاوسى قوله وتسى ذريتهم يعني ان الذرية تطلق على النساء والصبيان معا... قوله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت بحكم الملك الرواية المشهورة الملك بكسر اللام وهو الله سبحانه وتعالى وتؤيدها الروايات التي قال فيها لقد حكمت فيهم بحكم الله قال القاصي رويها في صحيح مسلم بكسر اللام بغير خلاف قال وضبط بعضهم في صحيح البخاري بكسرها وفتحها فان مع الفتح فالملو بجريريل وتقديره بالحكم الذي جاريه الملك عن الله ثم قوله رماه رجل من قريش ابن العروة هو يمين مهنلة مشهورة مكسورة ثم قات قال القاصي قال ابو يعيد بن امر قال ابن العجلي اسم هذا الرجل جبان بكسر الجاء بن ابي قيس بن علقمة بن عبد مناف بن الحارث بن منقر بن عمرو بن معيص بن عامر ابن لؤي بن غالب قال واسم العروة قلاية يقاف مكسورة وباد موهدة بنت سعد بن سسل بن عبد مناف بن الحارث وسميت بالعروة لطيب ريحها وكنتها ام فاطمة والله اعلم قوله رماه في الاكل يقال العمداء هو عرق معروف قال الخليل اذا قطع في اليد لم ير قائم هو عرق الحياة في كل عضو منه شعبة لها اسم قوله ففرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمته في المسجد في جواز النوم في المسجد وجواز ركعت الرضين فيه وان كان جريحا قوله ان سعدا تجر كلمة للبرء المعظم بفتح الكاف المجرى وتجري بيس قوله فان كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها واجعل موتى فيها هذا ليس من تسمى الموت المعنى عن ذلك فمن تناه لعز نزل به وبتا انما تسمى انبجارها ليكون شبيها قوله فانفجرت من ليلته كذا هو في الاكثر الاصول المعتمدة ليلته بفتح اللام وبعدها باد موهدة مشددة مفتوحة وهي المخروفي بعض الاصول من ليلته بكسر اللام وبعدها ياء مشناة من تحت ساكنة والليث صغرة المعنى وفي بعضها من ليلته قال القاصي قالوا وهو الصواب كما انفجروا عليه في الرواية التي بعد هذه قوله فلم يرعهم اي لم ينجها هم ورايتهم بنته قوله فاذا سعد جرحه بغزدها كذا هو في معظم الاصول المعتمدة بغز بكسر الغين والجمجمة وتشده بدل الال الجمجمة ايضا ونقله القاصي عن جمهور الرواة وفي بعضها بغز وبساكن النين وضم الال الجمجمة وكلها صحيح ومعناه يسيل يتال مثل لجرح بغز اذا دام سيلانه وغزا بغز واذا سال كما قال في الرواية الاخرى فما زال

الى هرقل ملك الشام يدعوه الى الاسلام حدثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي وابن ابي عمير ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال ابن رافع وابن ابي عميرنا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان ابا سفيان اخبره من فيه الى فيه قال انطلقت في الهدية التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيينا انا بالشام اذ جئ بكتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل قال وكان دحية الكلبي جاء به فدفعه الى عظيم بصري فدفعه الى عظيم بصري الى هرقل فقال هرقل هل هاهنا احد من قوم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي قالوا نعم قال فدعيت في نفرين قريش فدخلتا على هرقل فاجلسنا بين يدي فقال ايتكم اقرن نسبا من هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال ابوسفيان فقلت انا فاجلسوني بين يديه واجلسوا اصحابي خلفي ثم دعوا بترجمانه فقال له قل لهم انا سائل هذا عن الرجل الذي يزعم انه نبي فان كذبني فكذبوه قال فقال ابوسفيان وايها الله لولا تخافة ان يؤثر على الكذب لكانت قد قلت له قل لترجمانه سله كيف حسبه فيكم قال قلت هو فينا ذو حسب قال فهل كان من اباؤه ملك قلت لا قال فهل كنتم ترمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال ومن يتبعه اشرف الناس ام ضعفا وهم قال قلت بل ضعفا وهم قال ايزيدون ام ينقصون قال قلت لا بل ايزيدون قال هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطه له قال قلت لا قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتلكم اياه قال قلت يكون الحرب بيننا وبينه سببا لا يصيب منا ونصيب منه قال فهل يغدر قتلنا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها قال فوالله ما امكنني من كلمة ادخل فيها شيئا غير هذه قال فهل قال هذا القول احد قبله قال قلت لا قال لترجمانه قل له اني سألتك عن حسبه فرزعت انه فيكم ذو حسب وكذلك الرسل تبعث في احساب قومها وسألت هل كان في اباؤه ملك قال قلت لو كان من اباؤه ملك يطلب ملك اباؤه وسألتك عن اتباعه اضحفا وهم ام اشرفهم فقلت بل ضعفا وهم واتباع الرسل وسألتك هل كنتم ترمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت فرزعت ان لا فقد عرفت انه لم يكن ليديع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله وسألتك هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخله سخطه له فرزعت ان لا وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب وسألتك هل ايزيدون او ينقصون فرزعت انهم ايزيدون وكذلك الايمان حتى يتم وسألتك هل قاتلتموه فزعمت انكم قد قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سببا لا ينال منكم وتناولون منه وكذلك الرسل تبثي ثم تكون لهم العاقبة وسألتك هل يغدر فرزعت انه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر وسألتك هل قال هذا القول احد قبله فرزعت ان لا فقلت لو قال هذا القول احد قبله قلت رجل ائتم بقول قيل قبله قال ثم قال بمرامكم قلت يا مرنابا لصلوة والزكوة والصلة والعفاف قال ان يكون ما تقول فيه حقا فانه نبي وقد كنت اعلم انه خارج ولم اكن اظنه انه منكم ولو اني اعلم اني اخلص اليه لاجبت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه وليبلغن ملكة ما تحت قدمي قدس قال قلت ثم دعوا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم

سألتك انبياء في امر لها

سألتك انبياء في امر لها

في صحاح وهو اسم علم وله لقب قيسر وكذا من ملك الروم يقال له قيسر قول ابن ابي سفيان انطلقت في الهدية التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الصبح يوم المدينة وكانت المدينة في اواخر سنة ست من الهجرة قول دحية الكلبي هو بكر الدال وفيها لغتان مشهورتان اختلف في الراجحة منها وادعى ابن السكيت انه بالكسر لا غير والوجهان السجستان في از بالفتح لا غير قول قول عظيم بصري يعني الباه وهي مدينة حوران ذات قلعة واعمال قريبة من طرف البرية التي بين الشام والحجاز والمراد بعظيم بصري اميرها قول عن هرقل انسال ايهم اقرن نسا الى النبي صلى الله عليه وسلم ليسا لعنه فقال العلماء انما سأل قريب النسب لا اعلم بحال وابعد ان ان كذب في نسبة وغيره ثم اذ ذلك فقال لا صحابه ان كذبني فكذبوه الى ما استجروا منه فسكتوا عن تكذيبه ان كذب قولوا وجلسوا اصحابي خلفي قال بعض العلماء انما فعل ذلك ليكون ايون عليهم في تكذيبهم ان مقابلة بالكذب في وجهه بخلاف ما اذا لم يستقبل قول دعوا بترجمانه هو بعظم الشار وفتحها والفتح والفتح وهو المجرع لغة بلغة اخرى والتاء فيه اصيلة وانكروا على الجوهري كونه جندا زائدة قول لولا تخافة ان يؤثر على الكذب كذبت معناه لولا تخفت ان رفضتي ينقلون عن الكذب الى قومي ويحمدون به في بلاد كذبت عليه بغضه اياه ومحبتهم تقصروا في بيان ان الكذب تبع في الجاهلية كما هو قبيح في الاسلام ووقع في رواية البخاري لولا الجاهلية ان ياثروا على كذبا لكذبت عنه وهو بعظم الشار وكسرها وتول كذبت حبه فيكم اي نسبة قول فهل كان من اباؤه ملك هكذا هو في صحيح نسج صحيح مسلم ووقع في صحيح البخاري فهل كان في اباؤه من ملك وروي هذا اللفظ على وجهين احدهما من بكسر الهمزة وفتحها مع كسر اللام والثاني من بفتح الهمزة وفتحها على ارض فعل ماض وكلاهما صحيح والاول اشرواح وتوجيه رواية مسلم بخلافه قول ومن تبعه اشرف الناس ام ضعفا وهم يعني يثرونهم كبراهم واول الاحاديث فيهم قول سخطه له هو بفتح السين والسخط كراهية الشئ وعدم الرضا به قول يكون الحرب بيننا وبينه سببا لا يصيب منا ونصيب منه اي نوبيا نوبية لنا ونوبية لقا لولا واصل من المستقيان بالسجل وهي الدلو المائي يكون لكل واحد منهما سبب قول فهل يغدر هو بكسر اللام وهو ترك الوفاء بالعهد قول ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها يعني مدة الهدية والصلح الذي جرى بوم

الهدية قول وكذلك الرسل تبعث في احساب قومها يعني في الفضل اناسهم واشرفنا قيل المكة في ذلك اذا بعد من انما لا باطل واقرب الى انقياد الناس لرواها قول ان الضعفاء هم اتباع الرسل فلكون الاشرف يالغون من تقدم عليهم عليهم الضعفاء لا يالغون فيسرعون الى الانقياد واتباع الحق ولما سأل عن الردة فلان من دخل على بصيرة في امر متحقق لا يرجع عنه بخلاف من دخل في اباطيل واما سواله عن الغدر فلان من طلب حظ الدنيا لا يبالي بالغدر وغيره ما يتوصل به الى ذلك ومن طلب الآخرة لم يرتكب غدرا ولا غيره من القبائح قول وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب يعني الشرح الصدور واصلها اللطف بالانسان عند قدمه ووالله السور بروية يقال يش يش يشيش قول وكذلك الرسل تبثي ثم تكون لهم العاقبة معناه بتبشيرهم الله بذلك يعظم اجرهم بكثرة صبرهم وبذلهم وسعيهم في طاعة الله ثم قلت يا مرنابا لصلوة والزكوة والعفاف واما الصلة فضلة الارحام وكل ما امر الله ان يوصل وذلك بالبر والاكراه وحسن المرعاة ولما العفاف فالكف عن المحارم وخوارم المروة قال صاحب المحكم العفة الكف عملا على ولا يجرى يقال عفا عطف يعطف عطفه وعفا فاف عفا فاف وعطف واستعطف ورجل عطف وعظيف العنق عفيفه وجمع العفيف العفة واعفاد قول ان يكن ما يقول حقا ان النبي قال العلماء بهذا الذي قال هرقل انه من المكتب القديمة فحق التوادة هذا الوجه من علامات رسول الله صلى الله عليه وسلم فخره بالعلامات واما الدليل القاطع على النبوة فهو المعجزة الظاهرة الفارقة للعادة فكذلك قاله المازي والله اعلم قول ولوا علم اني اخلص اليه لاجبت لقائه هكذا هو في مسلم ووقع في البخاري تجشمت لقائه وهو اصح في المعنى ومعناه تكلفت الوصول اليه وارتكبت اليه المشقة في ذلك وكنتي اخاف ان انقلع دوني لا عندك في هذا لانه قد عرف صدق النبي صلى الله عليه وسلم وانما شخ في الملك ورغب في الرياسة فاثربا على الاسلام وقد جاز ذلك مصر حارة في صحيح البخاري ولوا والله هدايته لوفقه وكفى وفق البخاشي وما زالت عند الرياسة وسأل الله توفيقه قول ثم دعوا بكتاب الله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى ابعد فان ادعوك بديانة الاسلام اسلم تسلم واسلم يوتك الشد اجرک مرتين وان توليت فان عليك اثم الاربيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا الذين كفروا فانهم كانوا من الذين ابعدوا عن الله والذين كفروا الى الله اسلم قبل

المتكبرون الاشداء وبالضعفاء من تجلا فيهم والله تعالى اعلم

قوله ومن يتبعه اشرف الناس ام ضعفا وهم اريد بالاشراف الجبايرة

زلت أرى حد هم قليلاً وامرهم مُدبراً وحديثاً اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد جميعاً عن عبد الرزاق قال انا عمر بن الزهري بهذا الاسناد نحو غير انة قال فروة بن نعام الجذامي وقال انه زعموا ورب الكعبة انه زعموا ورب الكعبة وزاد في الحديث حتى هزمهم الله قال وكانى انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم على بغلته وحديثاً ابن عمر قال ناسفيا بن عيينة عن الزهري قال اخبرني كثير بن العباس عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وسبق الحديث غير ان حديث يونس وحديث معمر اكثر منه وتم حديثاً يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابى اسحاق قال قال رجل للبراء يا ابا عمارة افرتم يوم حنين قال لا والله ما دلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه خرج شبان اصحابه واخفا وهم حشر ليس عليهم سلاح او كبير سلاح فلقوا قوماً راة لا يكاد يسقط لهم سهم جمع هوازن وبني نصر فرشقهم رشقاً ما يكادون يخطون فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وابوسفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقوده فنزل واستنصر قال قال انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صفهم حديثاً ابي حنيفة بن جناب الميمني قال قال عيسى بن يونس عن زكريا عن ابى اسحاق قال جاء رجل الى البراء فقال اكنتم وليتم يوم حنين يا ابا عمارة فقال اشهد على نواله صلى الله عليه وسلم سلمانة ما دلى ولكنه انطلق اخفاء من الناس وحشر الى هذا الحى من هوازن وهم قوم رماة فرموهم برشق من نبل كانوا رجل من جراد فانكشفوا فاقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوسفيان بن الحارث يقوده بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب اللهم نزل نصرنا قال البراء والله اذ احمر الياس نتقى به وان الشجاع منا للذي يحاذي به يعنى النبي صلى الله عليه وسلم وحديثاً محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال انا محمد بن جعفر قال ناسبة عن ابى اسحاق قال سمعت البراء وسأله رجل من قيس هل فرتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال البراء ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر و كانت هوازن يومئذ رماة وانما حملنا عليهم انكشفوا فاكبتنا على الغنائم فاستقبلونا بالسهم والقدرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وان اباسفيا بن الحارث اخذ بلجامها وهو يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وحديثاً زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وابوبكر بن خلد قالوا نا يحيى بن سعيد عن سيفيان قال حدثني ابو اسحاق عن البراء قال قال له رجل يا ابا عمارة فذكر الحديث وهو اقل من حديثهم وهو راء اتم حديثاً وحديثاً زهير بن حرب قال نا عمر بن يونس المحنفي قال نا عكرمة قال حدثني اياس بن سلمة قال حدثني ابى قال غزونا مع رسول

حشر كثير قال انزل

زلت ادى حد هم قليلاً وامرهم مُدبراً وحديثاً اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد جميعاً عن عبد الرزاق قال انا عمر بن الزهري بهذا الاسناد نحو غير انة قال فروة بن نعام الجذامي وقال انه زعموا ورب الكعبة انه زعموا ورب الكعبة وزاد في الحديث حتى هزمهم الله قال وكانى انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم على بغلته وحديثاً ابن عمر قال ناسفيا بن عيينة عن الزهري قال اخبرني كثير بن العباس عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وسبق الحديث غير ان حديث يونس وحديث معمر اكثر منه وتم حديثاً يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابى اسحاق قال قال رجل للبراء يا ابا عمارة افرتم يوم حنين قال لا والله ما دلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه خرج شبان اصحابه واخفا وهم حشر ليس عليهم سلاح او كبير سلاح فلقوا قوماً راة لا يكاد يسقط لهم سهم جمع هوازن وبني نصر فرشقهم رشقاً ما يكادون يخطون فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وابوسفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقوده فنزل واستنصر قال قال انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صفهم حديثاً ابي حنيفة بن جناب الميمني قال قال عيسى بن يونس عن زكريا عن ابى اسحاق قال جاء رجل الى البراء فقال اكنتم وليتم يوم حنين يا ابا عمارة فقال اشهد على نواله صلى الله عليه وسلم سلمانة ما دلى ولكنه انطلق اخفاء من الناس وحشر الى هذا الحى من هوازن وهم قوم رماة فرموهم برشق من نبل كانوا رجل من جراد فانكشفوا فاقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوسفيان بن الحارث يقوده بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب اللهم نزل نصرنا قال البراء والله اذ احمر الياس نتقى به وان الشجاع منا للذي يحاذي به يعنى النبي صلى الله عليه وسلم وحديثاً محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال انا محمد بن جعفر قال ناسبة عن ابى اسحاق قال سمعت البراء وسأله رجل من قيس هل فرتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال البراء ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر و كانت هوازن يومئذ رماة وانما حملنا عليهم انكشفوا فاكبتنا على الغنائم فاستقبلونا بالسهم والقدرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وان اباسفيا بن الحارث اخذ بلجامها وهو يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وحديثاً زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وابوبكر بن خلد قالوا نا يحيى بن سعيد عن سيفيان قال حدثني ابو اسحاق عن البراء قال قال له رجل يا ابا عمارة فذكر الحديث وهو اقل من حديثهم وهو راء اتم حديثاً وحديثاً زهير بن حرب قال نا عمر بن يونس المحنفي قال نا عكرمة قال حدثني اياس بن سلمة قال حدثني ابى قال غزونا مع رسول

لا كذب انا ابن عبد المطلب وايشاه بهذا قال ابن القطاع وهذا الذي زعموا انهم فرشقوا به وغيره غلطاً من ذلك لان الشاعر اعلمى شاعر لوجه من ان شعر القول وقصده واراده وابتهى الروايات به كلاماً موزوناً على طريقة العرب متقنى فان خلا من هذه الاوصاف او بعضها لم يكن شعراً ولا يكون قائل شعراً ابراهيم ان لو قال كلاماً موزوناً على طريقة العرب وقصده الشعر واراده ولم يقصد له ذلك الكلام شعراً ولا قائله شاعراً باجماع العلماء والشعراء وكذا الوقفاه وتصدير الشعر ولكن لم يات به موزوناً لم يكن شعراً وكذا الواقي به موزوناً متقنى لكن لم يقصد به الشعر لا يكون شعراً ويدل عليه ان كثير من الناس ياتون بكلام موزون متقنى غير انهم ما قصدوه ولا ارادوه ولا يسمى شعراً او اذا قصد ذلك وجد كثير في كلام الناس كما قال بعض السوال اختموا اصلا تكم بالعداد والصدقة وامثال هذا كثيرة فدل على ان الكلام الموزون لا يكون شعراً الا بالشرط المذكورة وبى القصد وغيره مما سبق والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقصد بكلام ذلك الشعراً اراده فلا يعد شعراً وان كان موزوناً والشاعر علم فان قيل كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم انا ابن عبد المطلب فان نسب الى جده دون ابيه وانتم بذلك مع ان الافتقار الى حق اكثر الناس من عمل الجاهلية فالجواب ان صلى الله عليه وسلم كانت شجرة بجمده اكثر لان اياه عبد الله توفى شاباً في جنوة ابيه عبد المطلب قبل اشتداد عبد الله وكان عبد المطلب مشهوراً بشجرة ظاهرة شائكة وكان سيداً من مكة وكان كثير من الناس يدعون النبي صلى الله عليه وسلم ابن عبد المطلب يسبون الى جده لشجرة ومنه حديث ضمام بن ثعلبة في قوله ايم بن عبد المطلب وقد كان مشتراهم ان عبد المطلب بشر النبي صلى الله عليه وسلم وانه سينظر ويكون شاة عظيماً وكان قد اخبره بذلك سيف بن ذى يزن وقيل ان عبد المطلب راي رؤيا تدل على ظهور النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك مشهوراً عندهم فارادوا النبي صلى الله عليه وسلم تكريمهم بذلك وتتميمهم به صلى الله عليه وسلم لا بد من ظهوره على الاعراض والعاقبة لا تتقوى نفوسهم واعلم ايضاً بان ثابت طائفة العرب لم يولح ولى وعرفهم موضعهم في الجاهلية والاشاعلم ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم انا النبي لا كذب اى انا النبي حقا فلا افولوا انزل وفي هذا دليل على جواز قول الانسان في الحرب انا فلان او انا ابن فلان ومثل قول سلمة انا ابن الاكوع وقول علي بن ابي طالب انا الذي سمعت ابي جده وايشاه ذلك وقد مرح بجواز العلماء السلف وفيه حديث صحيح قالوا وانما يكره قول ذلك على وجه الافتقار كقول الجاهلية والشاعر اعلم قول حدثنا احمد بن جناب الميمني هو باجماع النون والسيفي بكر الهمم وتشديد الصاد الاولى بنذره المشهور ويقال ايضا فيج الهمم وتضيف الصاد قول فرموه برشق من نبل كانوا رجل من جراد يعني كانوا قطعاً من جراد وكاننا شيبت برجل الحيوان لكوننا قطعاً منه قوله برشق من نبل كانوا رجل من جراد يعني كانوا قطعاً من جراد وكاننا شيبت فانكشفوا اى انه زعموا وفارقوا مواضعهم وكشفوا قول كذبت اذا احمر الياس نتقى به ع اى ابى خيثمة وذكرنا وشبهه قرنا سيفيان تلامذة ابى اسحاق سلمة المشهور من الرجز ما نقصت ثلثة اجزاء من ستة والمنوك من الرجز ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه انا موس

ذلك يا رسول الله قال فما اسمي اذا كلابني عبد الله ورسوله **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال اتاني يحيى بن حسان قال
 ناحدا بن سلمة قال اتانا بعت عن عبد الله بن رباح قال وقد نالي معاوية بن ابي سفيان وفيما ابوه يريه فكان كل رجل منا يصنع طعاما
 يوما لصحابه فكانت نوبتي فقلت يا ابا هريرة اليوم يوحى فجاء والى المنزل ولم يدرك طعاما فقلت يا ابا هريرة لو حدثت عن رسول الله
 ﷺ عن حق يدرك طعاما فقال كتابع رسول الله ﷺ عليه وسلم يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى وجعل الزبير على
 المجنبة اليسرى وجعل ابا عبيدة على البياضة ويطن الوادي فقال يا ابا هريرة اذ قال رسول الله ﷺ عليه وسلم ان تصعد رسول الله ﷺ الصفا
 هل ترون اوباش قريش قالوا نعم قال انظر واذا القيتوه هم غدا ان تصعد رسول الله ﷺ الصفا وجاءت الانصار قاطبا فوا بالصفاء فجاء ابوسفيان
 فقال يا رسول الله ابعدت خضراء قريش لا قريش بعد ليوم فقال رسول الله ﷺ عليه وسلم من دخل دار ابي سفيان فهو امن ومن القى
 السلاح فهو امن ومن اغلق بابه فهو امن فقالت الانصار اراما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قرينته ونزل الوحي على رسول
 الله ﷺ عليه وسلم قال قلتم اما الرجل قلنا اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قرينته اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قرينته ونزل الوحي على رسول
 الى الله واليك فالمجيا محياكم والممات مما تكلم قالوا والله ما قلنا الا نصنا يا الله ورسوله ﷺ عليه وسلم قال فان الله ورسوله ﷺ عليه وسلم يصداقكم
 ويعذر انكم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن الخطاب وابو ايمن بن ابي شيبة قالوا ناسفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن
 مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله قال دخل النبي ﷺ مكة وحول الكعبة ثلثمائة وستون نصبا فجعل يطعمها بعود كان بيده ويقول جاء
 الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء للحق وما يبدئ الباطل وما يعيد زاد ابن ابي عمير يوم الفتح **وحدثنا** الحسن بن علي الحلواني
 وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق قال انا الثوري عن ابن ابي نجيح بهذا الاسناد الى قوله زهوقا ولم يذكر الآية الاخرى وقال بدل نصبا
 صفا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعلى بن مسهر ووكيع عن زكريا عن الشعبي قال اخبرني عبد الله بن مطيع عن ابيه قال سمعت
 النبي ﷺ عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيمة **حدثنا** ابن نمير قال نا ابي قال نازكيا بهذا الاسناد
 وزاد قال ولم يكن اسلم احد من عصاة قريش غير مطيع كان اسمه العاصي فسماه رسول الله ﷺ عليه وسلم مطيعا **باب** صلح الحديبية
حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي قال نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول كتب علي بن ابي طالب
 الصلح بين النبي ﷺ وبين المشركين يوم الحديبية فكتب هذا ما كتب عليه محمد رسول الله ﷺ عليه وسلم فقالوا لا تكتب رسول

العرف بنا وفي غير مسلم ايضا قال القاضي بكار وايتنا فيه قال دوقة في بعض الروايات الساتة وهم
 الذين يكونون آخر العسكر وقد جمع بينه وبين البياضة قبة بانهم رجاله وساتة ورواه بعضهم الشاذل وفسره
 بالذين يشرفون على مكة قال القاضي وبنا ليس بشي لانهم اخذوا في بطن الوادي واليه اذ قبة بنا هم
 المسرف في الرواية السابقة وهم رجاله لا دوقة عليهم **قول** وقال مودم الصفار يعني قال
 بن الخالد من معد الذين اخذوا اسفل من بطن الوادي واخذ بهو صلى الله عليه وسلم ومن معه على مكة
قول فما اشرف لهم احد الا انا موهباي ما ظهر لهم احد الا قتله وقع الى الارض او يكون معنى
 اسكنوه بالقتل كما ثم يقال نامت الرزع اذا سكنت وعزبه حتى سكن اي مات ونامت الشاة وغيرها
 ماتت قال الفراء انما الميتة كمن اذ تاول هذه اللفظة القائلون بان مكة فتمت عنوة ومن قال فتمت
 صلى يقول انا موهباي الفقه الى الارض من غير مثل الامن قائل والنا علم **قول** صلى الله
 عليه وسلم لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيمة قال العلامة ان الاطراف بان قريشا يسلمون
 كلم ولا يرد عليهم كما اورد غيرهم بعده صلى الله عليه وسلم من حورب وقتل صبرا وليس المراد انهم لا يقتلون
 ظاهرا فقتل قرشي على قريش بعد ذلك ما هو معلوم والنا علم **قول** ولم يكن اسلم من عصاة
 قريش غير مطيع كان اسم العاصي فسماه النبي صلى الله عليه وسلم مطيعا قال القاضي عياض عصاة بنا جمع
 العاصي من اسما الاعلام لاسن الصفات اي ما اسلم من كان اسما العاصي مثل العاصي بن وائل السبي
 والعاصي بن هشام البوالبخري والعاصي بن سويد بن العاصي بن امية والعاصي بن بشام بن المغيرة
 الخزومي والعاصي بن مزيه بن الجراح وغيرهم سوى العاصي بن الاسود العدري فيقر النبي صلى الله عليه
 وسلم اسما من اسلمه والا فقد اسلمت عصاة قريش وعناهم كمن محمد الله تعالى ولكنه ترك ابا بحدل بن سبي
 ابن عمرو وهو اسلم واسم ايضا العاصي فاذا جمع هذا فيتم ان هذا لما غلبت عليه كنية وحمل اسم يعرف
 المنبر باسمه فليس يثبت كما استثنى مطيع بن الاسود والنا علم **باب** صلح الحديبية والجمعة
 لنتان التحفيف وهو الفصح والتشديد وسياتي بيانها في كتاب الحج **قول** هذا ما كتب عليه
 محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الرواية الاخرى هذا ما قام عليه صلى الله عليه وسلم قال العلامة من قاضي بنا فاصل
 والمعنى امره عليه ومنه قضي القاضي اي فصل الحكم وامضاه ولهذا سميت تلك السنة عام المقاماة وعمرة
 الضعيفة وعمرة الضعيف كل من يتوكلوا من قال انما سميت عمرة القفار لغنار العمرة التي صدعنا لانه لا
 يجب قضاء العمرة ومنها اذا تحلل بالاحصاء كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في ذلك العام وفي هذا
 الحديث دليل على انه يجوز ان يكتب في اول الوثائق وكتب الاملاك والهدايا والعتق والوقف

توبيخ فقد ابيت العاص

باني بعد الصلح والصحح الشافعي بالامارت الشورة از صلى الله عليه وسلم ما لم يعم النظر ان قبل
 دخول مكة واما قوله صلى الله عليه وسلم احصروهم وقتل خالد من قتل فوجئوا على من اظلم من كفار مكة
 قتل انا امان من دخل دار ابي سفيان ومن القى سلاحه واما ان ما في فكله محمول على زيادة الاشارة
 لم بالامان واما ما في يقتل الرعين فلعلة تاول فيها شيئا او جرى منها قتال او نحو ذلك واما
قول في الرواية الاخرى فما اشرف احد يوشدهم الا انا موهباي فمحمول على من اشرف من مكة للقتال
 والنا علم **قول** قلنا ذلك يا رسول الله قال فما اسمي اذا كلابني عبد الله ورسوله قال
 القاضي يحتمل هذا وجهين احدهما انه اراد صلى الله عليه وسلم ان يني لا علمي اياكم بما تمتم به سرا والنا في
 لو فعلت هذا الذي ختمتم من وقار قتلهم ورجعت الى استيطان مكة لكنتم ناقضا لعهدكم في ملازمكم وكان
 هذا غير مطابق لما اشق من اسمي وهو الحمد فاني كنت اوصف حينئذ بغير الحمد **قول** وفي رواية
 معاوية وفيما ابوه يريه فكان كل رجل منا يصنع طعاما لاصحابه فكانت نوبتي فريه دليل على استحباب
 اشراك المسافر في الاكل واستعمالهم مكارم الاخلاق وليس هذا من باب المعارضة حتى يشترط فيه
 المساواة في الطعام وان لا ياكل بعضهم اكثر من بعض بل هو من باب المروءة ومكارم الاخلاق وهو
 بمعنى الاباحة فيجوز ان تعاضل الطعام واختلف الواعد ويجوز ان اكل بعضهم اكثر من بعض لكن
 يستحب ان يكون شانهم ايشار بعضهم بعضا **قول** فجاء والى المنزل لم يدرك طعاما
 فقلت يا ابا هريرة لو حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعاما فقال كتابع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح الى اخره فيسره استحباب الاجتماع على الطعام وجواز دعائهم اليه قبل
 ادراكه واستحباب حديثهم في حال الاجتماع بما فيه بيان احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
 وعزواتهم ونحوها مما تشظ النفوس لساعة وكذلك غير ما من الحروب ونحوها مما لا يتم فيه ولا يتولد منه
 في العادة مفرق بين ولا ونياد الا في لاعد لتقطع بذلك مدة الانتظار ولا يفجر او لا تشغل بعضهم
 مع بعض في غير ما من الكلام المذموم وفيه انه يستحب اذا كان في الجمع مشورا بالفضل او بالسلام
 ان يطلب من الحديث فان لم يطلبوا استحب له الابتداء بالحديث كما كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يبتدئهم بتحديث من غير طلب منهم والنا علم **قول** وجعل ابا عبيدة على البياضة ويطن الوادي
 البياضة قبة بارمودة ثم مشاة تحت وبذال جمعة وقاتف وهم الرجال وقا لراوه فارسى محرب واصله
 بالفارسية اصحاب رباب اللك ومن يتصرف في اموره قبل سواه بذلك فظنهم وسرع حركتهم كمن الرواية في هذا

قوله لا يقتل قرشي صبرا الميرد الاخبار بانه لا يتحقق بل اراد انه
 لا يجوز لاحد قتله بعد اليوم بكفر والله تعالى اعلم بالمطلوب للاخبار
 بالاسلامهم وثباتهم عليه ويمكن ان يكون اخبارا عن وقتة صلى الله
 تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم

اللهم فقال اكتب من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لعلي بن ابي طالب انك رسول الله لا يتبعناك ولكن اكتب اسمك واسم ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب من محمد بن عبد الله فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان من جاء منكم لم تردك عليكم ومن جاءكم من اعدائهم فادبوهم فقالوا يا رسول الله انك كتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعد الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نعيم قال نا عبد العزيز بن سياه قال نا حبيب بن ابي ثابت عن ابي وائل قال قال سهل بن حنيف يوم صديقين فقال يا ايها الناس اتهموا انفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين فجاء عمر بن الخطاب فاقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استأعني حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلنا في الجنة وقتلهم في النار قال بلى قال ففيم نعطى الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يصيغوا الله ابدًا قال فانطلق عمر فلم يصبر متعظًا فاقى ابا بكر فقال يا ابا بكر استأعني حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلنا في الجنة وقتلهم في النار قال بلى قال فعلا نعطى الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولن يصيغوا الله ابدًا قال فانزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فامرسل الي عمر فاقراه اياه فقال يا رسول الله اوقف هو قال نعم فطابت نفسه ورجع **حدثنا** ابو بكر بن محمد بن العلاء ومحمد بن عبد الله بن نعيم قال نا ابو مغوية عن الاعمش عن شقيق قال سمعت سهل بن حنيف يقول بصديقين ايها الناس اتهموا انفسكم والله لقد رايتني يوم ابي جندل ولو اني استطيت ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الى امر قطل الاسهل بن ابي جندل ولو اني استطيت ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته والله ما وضعنا سيوفنا على عن جريح قال **حدثنا** ابو سعيد الاشج قال نا وكيع كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديثهما الى امر يفظعنا **حدثنا** ابو بكر بن سعيده الجوهري قال نا ابواسامة عن مالك بن مغول عن ابي حصين عن ابي وائل قال سمعت سهل بن حنيف بصديقين يقول اتهموا انفسكم على دينكم فلقد رايتني يوم ابي جندل ولو استطيت ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته ما سددنا منته في خصم الا الفجر علينا منته خصم **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا خالد بن الحارث قال نا سعيد بن ابي عروة عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال لما نزلت ان افتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله الى قوله فورا عظيما مرجعه من الحديبية وهم يخاطبهم الحزن والكآبة وقد نحر الهدى بالحديبية فقال لقد انزلت على آية هي احب الي من الدنيا جميعا **حدثنا** عاصم بن النضر التيمي قال نا معمر قال سمعت ابي قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال **حدثنا** ابن المشي قال نا ابوداود قال نا همام قال **حدثنا** عبد بن حميد قال نا يونس بن محمد قال نا شيبان جميعا عن قتادة عن انس بن محمد بن ابي عروة **باب الوفاء بالعهد** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة عن الوليد بن جهم قال نا ابو الطفيل قال نا حذيفة بن اليمان قال ما منعني ان اشهد بدرا الا اني خرجت انا وابي حسيل قال فاخذنا كفا قريش فقالوا انكم تريدون محمد صلى الله عليه وسلم

تعلم انك كتب عن الظاهر	قول يوم ابي جندل هو يوم الحديبية اسم ابي جندل العاصم بن سسل بن عمرو
<p>وسموا منهم احوال النبي صلى الله عليه وسلم مفصلة بجزئياتها ومجزأة الظاهرة والعلامة بظهورها وصن سيرته وجعل طريقته وعادوا بانفسهم كثيرا من ذلك فالت لغوسهم الى الايمان حتى ياد خلق منهم الى الاسلام قبل فتح مكة فاسلموا بين صلح الحديبية وفتح مكة وازدادوا اخرون يسلموا الى الاسلام فلما كان يوم الفتح اسلموا كلهم لما كان قد عهد لهم من الميثان وكانت العرب من غير قريش في البوادي ينتظرون باسلامهم اسلام قريش فلما اسلمت قريش اسلمت العرب في البوادي قال الله تعالى اذ جاء نصر الله والفتح ورايت انس بن مالك يدعون في دين الله اذ جاء عبد العزيز بن سياه يوم بئر معونة ثم ياد شناة من تحت مخفضة ثم الف ثم هادي الوقت والدرج على وزن مياه وشياه قول تام سهل بن حنيف يوم صديقين فقال يا ايها الناس اتهموا انفسكم الى اخرها لولا هذا لتغير الناس على الصلح وعلماهم بما جرى بعده من الخير فانه يرجع صيرته الى غير وان كان ظاهره في الايتار ما كره النفوس كما كان شان صلح الحديبية وانما قال سهل هذا القول من ظهر من اصحاب على كراهة التكلم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة اكثر الناس الصلح واقوالهم في كراهة صلح هذا فاعقب خيرا عظيما ففهم النبي صلى الله عليه وسلم على الصلح مع ان اردتهم كان سخرة كفارة بالقتال ولذا قال عمر بن الخطاب لعلي الدية في ديننا والله اعلم قول ففيم نعطى الدنية في ديننا هي بفتح الدال وكسر التون وتشديد اليا والياء والياء القيصه والحالة ان تصه قال العلماء يكن سوال عمر بن الخطاب وكلا من المذكور شكابيل طلبا لكشف ما حصى عليه وشاطلي اذلال الكفار وظهور الاسلام كما عرف من خلفه ومن قوته في نصره الدين واذلال المبطلين ولما جواب الي بكرضى الله عنه لعرضه جواب النبي صلى الله عليه وسلم فموم الدلائل الظاهرة على عظيم فعله وبلد علمه وزيادة عرفانه وروضه في كل ذلك وزيادة ترفه على غيره قول فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فامرسل الي عمر فاقراه اياه فقال يا رسول الله ففتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع المراد ان نزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا وكان الفتح يوم الحديبية فقال عمر اوقف هو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم لما فيه من الفوائد التي قدما ذكرها وفيه اعلام الامام والعالم كما راها صبرها لم يقع من الامور الهمة والبعث اليهم لا علمهم بذلك والله اعلم</p>	<p>قول امر يفظعنا اي يشق علينا ونحافه قول الامم بذي المعنى القتال الواقع بينهم وبين اهل الشام قول عن ابي حصين بفتح الهمزة وكسر الصاد قول عن سهل بن حنيف انه قال اتهموا انفسكم على دينكم فلقد رايتني يوم ابي جندل ولو استطيت ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فتحنا منته في خصم الا الفجر علينا منته خصم بهذا الحديث في نسخ صحح مسلم كلما وفيه منزوف وهو جواب لوتقديره لو استطيت ان ارد امره صلى الله عليه وسلم لرددته ومن قولهما في ولوتري اذا الجرمون ولوتري اذا الظالمون في غزوات الموت ولوتري اذا الظالمون موقوفون ونظائر فكله منزوف جواب لولدالة الكلام عليه واما قوله ما فتحنا منته خصما فالخير منته عاشا في قوله اتهموا انفسكم معناه ما اصلنا من رايك وامرنا بهذا نارية الا انفتح اخرى ولا يصح اعادة الخير الى غير ما ذكرنا واما قوله ما فتحنا منته خصما فكذا هو في مسلم قال العاصم وهو غلط او تغيير وصوابه ما سددنا منته خصما وكذا هو في رواية البخاري ما سددنا وبه يستقيم الكلام ويستقابل سدونا بقوله اتهموا انفسكم ففهم ان خصم كل شئ طرفه وناحيته وشبهه بخصم الرواية والنجار الماد من طرفنا او خصم الغزاة والخروج والضياب ما فيه بانفجاره وفي هذه الاحاديث دليل لجواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وهو مجمع عليه عند الحامة وهذا بهنا ان مدتها لا يزيد على عشر سنين اذا لم يكن الامام مستظرا عليه وان كان مستظرا لم يزود على اربعة اشهر وفي قول مجوز دون سنة وقال مالك لا حد لك بل مجوز ذلك قل ام كثر حسب راي الامام والله اعلم باب الوفاء بالعهد قول عن حذيفة بن اليمان خرجت انا وابي حسيل الى اخره هو حسيل بن ابي حذيفة بن اليمان لقب له المشهور ثم ياد ثم لام ويقال لايضا صلح بكر الحارث واسكان السين وهو والد حذيفة واليمان لقب له المشهور في استعمال الحديث ان اليمان بالنون من غير ياد بعد ما وهي لغة قبيصة والصحيح اليمان بالياء وكذا عمرو بن العاصم وعبد الرحمن بن ابي الموالي وشدا بن السادي والمشهور للمحدثين حذف الياد والصحيح اشايتا قول فاخذنا كفارة قريش فقالوا انكم تريدون محمد اقلنا ما زيرده ما زيرده الله ريشه فاخذوا علينا عهدا لله وبقاقر لشرف الالمدنية هو لا نقابل منه فايتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه الخبر فقال انظرنا انفي لم يودم ونستعين الله عليهم في هذا الحديث هو ازال الكذب في الحرب</p>

يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يسكب الماء ويمازاد ووي ثم ذكر نحو حديث عبد العزيز غير أنه زاد وجرح وجهه وقال مكان
 هُشِمَتْ كِسْرَتُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ قَالَ وَحَدَّثَنَا
 ابْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ قَالَ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ الْقَتَيْبِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي
 ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ نَأْمِدُ يَعْنِي ابْنَ مَطْرِفٍ كُلَّهُمْ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ أَصِيبَ
 وَجْهَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَطْرِفٍ جَرَحَ وَجْهَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ قَالَ نَأْمِدُ بِنِ سَلْمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَسْرَتْ رِبَاعِيَّتَهُ يَوْمَ لَحْدِ شَجْرِ فِي رَأْسِهِ فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ وَيَقُولُ كَيْفَ يَلْفَحُ قَوْمٌ شَجْرًا نَبِيَّهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَارْتَبَاعِيَّتَهُ وَهُوَ
 يَدْعُوهُ إِلَى اللَّهِ فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ
 قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرْبَهُ قَوْمَهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ
 اللَّهُ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا هَذَا ابْرَأْسُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ
 حِينَئِذٍ يَشِيرُ إِلَى رِبَاعِيَّتِهِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَذَى الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْجَعْفِيُّ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ قَالَ نَأْمِدُ
 ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ زَكْرِيَّا عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ الْأَدَوِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِلِي عِنْدَ الْبَيْتِ وَأَبُو جَهْلٍ وَ
 أَصْحَابُ لَهُ جُلُوسٌ وَقَدْ نَجَرَتْ جُرُودٌ بِالْأَمْسِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ أَيْكُمْ يَقُومُونَ إِلَى سَلَاخِ زُرَيْبِ بْنِ فُلَانٍ فَيَأْخُذُهُ فَيَضَعُهُ فِي كَتْفِي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ
 فَأَنْبَعَتْ أَشْقَى الْقَوْمِ فَأَخَذَهُ فَلَمَّا سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتْفَيْهِ قَلَّ فَاسْتَضَعُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَمِيلُ عَلَى بَعْضٍ وَإِنَّا قَائِمُونَ أَنْظُرُوا كَأَنَّهُمْ لَوَ كَانَتْ لِي
 مَنَعَةٌ طَرَحْتَهُ عَنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا مَا يَرَفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى أَنْطَلِقَ إِنْسَانٌ فَأَخْبَرَ قَاطِمَةَ فِجَاءَتْ وَهِيَ جَوِيْرِيَّةٌ
 فَطَرَحْتَهُ عَنْهُ ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْبِيَّهُمْ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَوَتَهُ رَفَعَ صَوْتَهُ ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ وَكَانَ إِذَا دَعَا دَعَا ثَلَاثًا وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا
 ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقَرِيْشٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ ذَهَبَ عَنْهُمْ الْقَتْلُ وَخَافُوا دَعْوَتَهُ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا بَنِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ وَعْتَبَةَ بِنِ
 رِبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بِنِ رِبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بِنِ عَقْبَةَ وَامِيَةَ بِنِ خَلْفٍ وَعَقْبَةَ بِنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَذَكَرَ السَّابِعَ وَلَمْ أَحْفَظْهُ فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ
 لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِي سَمِّيَ صَرِيحِي يَوْمَ بَدْرٍ ثُمَّ سَعِبُوا إِلَى الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْوَلِيدِ بِنِ عَقْبَةَ غَلَطَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ
 ابْنِ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِبْنِ مَثْنَى قَالَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ تَأْشِيبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَحْدِثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قَرِيْشٍ إِذْ جَاءَهُ عَقْبَةُ بِنِ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَاخِ زُرَيْبٍ وَقَدْ نَفَسَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرَفَعْ رَأْسَهُ
 فِجَاءَتْ قَاطِمَةَ فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا جَهْلُ بِنِ هِشَامٍ وَعْتَبَةَ بِنِ رِبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بِنِ رِبِيعَةَ
 وَعَقْبَةَ بِنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَامِيَةَ بِنِ خَلْفٍ وَابْنَ بَنِي خَلْفٍ شَعْبَةَ الشَّاكِ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ فَالْقَوَائِمُ بِتُرْغِيْرَانِ امِيَةَ أَوْ رِبَاعِيَّةً تَقَطَّعَتْ إِصْمَالَهُ

سنة بالعرف وذكر والرف هو المختار ١٢ معنى ٢ معجمة ولام مفتوحة ١٢ معنى
 قال مسلم الذين
 قول ان النبي
 صلى الله عليه وسلم حكى نبياً من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم من قوله وهو يمشي الدم من وجهه
 ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون فيه ما كانوا عليه صلوات الله وسلامه عليهم من العلم والهمر
 والعفو والشفقة على قومهم ودعاهم لهم بالهداية والنظران وعذرتهم في جنابهم على انفسهم بانهم لا
 يعلمون وهذا النبي المشار اليه من المتقدمين وقد جرى لقبنا صلى الله عليه وسلم مثل هذا يوم احد
 قوله وهو يمشي الدم عن جبينه وهو بكر الضاد اي يغسله ويرزله باب اشتداد
 غضب الله على من قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اشتد غضب الله تعالى على
 رجل يقتله رسول الله في سبيل الله فيقول في سبيل الله اشتداد من يقتل في عدو قصاص لان من
 يقتل في سبيل الله كان قاصداً قتل النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي صلى الله
 عليه وسلم من اذى المشركين وانما فتيقن قوله اي يقوم الى سلاخ زور بن فلان الى
 آخره بالسلاخ السبب المصلحة وتخفيف الام مقصود وهو القافية التي يكون فيها الولد في بطن الناقه
 وسائر الحيوان وهي من الادوية المشيمه قوله فانبعث اشقى القوم هو عقبة بن ابى معيط
 كما صرح به في الرواية الثانية وفي هذا الحديث اشكال فانه يقال كيف استمر في الصلوة مع وجود
 البنجاسة على ظهره واجاب القاصي عياض بان هذا ليس بنجس قال لان الفرس وطوبى البدن طاهران
 والسلاخ ذلك وانما البنجس الدم وهذا الجواب يحكى على مذهب مالك ومن وافق ان رؤى
 ما ياكل لحم طاهر ومذبهنا ومذهب ابى حنيفة رح وأخرين نجاسة وهذا الجواب الذي ذكره القاصي
 ضيف اوباط لان هذا السلاخ يضمن البنجاسة من حيث انه لا ينطق من الدم في العادة ولان ذبيحة
 عباد الاوثان فهو نجس وكذلك اللحم وجميع اجزاء هذا الجوز واما الجواب الرضوي صلى الله عليه وسلم
 لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر سجوده استصفاً بالظلمة وما ندرى بل كانت هذه الصلوة فريضة فنجب
 اعادتها على الصحيح عندنا كما غير بافلا تجب فان حبست الاعادة فالوقت موحس لما كان خيل بعد ان
 الاصح بما وقع على ظهره فلما وان احس به فما تحقق ان نجاسة والشد اعلم قوله لو كانت لي

منه طهرته اي يفتح النون وهي اسكانها وهو شاذ ضعيف ومعناه لو كان لي قوة تمنع عنى اذا هم
 او كان لي عيشة بركة تمنعني وعلى هذا منتهى جمع مانع كتاب وكثرة قوله وكان اذا نادى
 ثلاثا واذا سال سال ثلاثا فيه استحباب تكرير الدعاء مثل وقوله واذا سال هو الدعاء بمن عطفه
 الاختلاف اللفظية توكيدا قوله قال اللهم عليك يا بنى جهل بن هشام وعقبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة
 والوليد بن عتبة هكذا هو في صحيح نسخ مسلم والوليد بن عتبة بالقاف والتقى العلماء على ان غلط وصوابه
 والوليد بن عتبة بالتاء كما ذكره مسلم في رواية ابى بكر بن ابى شيبة بعد هذا وقد ذكره البخاري في
 صحيحه وغيره من ائمة الحديث على الصواب وقد نزهه عليه ابراهيم بن سفيان في آخر الحديث فقال
 الوليد بن عتبة في هذا الحديث غلط قال العلماء والوليد بن عتبة بالقاف هو ابن ابى معيط لم يكن
 ذلك الوقت موجودا وكان طفلا صغيرا فقد اتى به النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وهو قد
 نابه عن الاستلام لم يمسح على راسه قوله وذكر السابع ولم احفظه وقد وقع في رواية البخاري
 تسمية السابع امة عارة بن الوليد قوله والذي بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق
 لقد رايت الذين سمى صريح يوم بدر ثم سجدوا الى القليب قليب بدر هذه احدى دعواته صلى الله
 عليه وسلم المجازية والقليب هي البر التي لم تسطروا وانما وضعوا في القليب تحقير لهم ولتأذي الناس
 براحتهم وليس هو دفن لان الحزبي لا يجب دفنه قال الصحابي بن برك في الصحاح الا ان يتأذى به قال
 القاصي عياض اعترض بعضهم على هذا الحديث في قوله رايتهم صريح وهو معلوم ان اهل السير قالوا ان
 عارة بن الوليد هو واحد السيد كان عند النجاشي فاتهم في حرره وكان جليلا ففتح في اصيله سحر فنام مع
 الوحوش في بعض جزائر الحبشة فنكح قال القاصي وجوابه ان المراد راى الرجز ثم يدبر ان عقبة بن ابى
 معيط منهم ولم يقتل بعد بل حل منها اسيرا وانما قتل النبي صلى الله عليه وسلم صرا بعد الفداء من بدر
 بمرق الظبية فقلت الظبية بظا مجزومة ثم باد مودة ساكنة ثم باد شاة تحت ثم باد بكذا اضبط
 المازي في كتابه الوتلف في الاماكن قال قال الواقدى هو من الرواح على ثلثة اميال مما يلي المدينة
 قوله تقطعت اوصال فلم يلق في البر الا وصال المقاصل وقوله فلم يلق بكذا هو

فلم يلق في البئر **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة قال نا جعفر بن عون قال اناسفیان عن ابی اسحاق هذا الاستناد نحوه زاد وكان يستحب ثلاثا يقول اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثلاثا وذكر فيهم الوليد بن عتبة وأميمة بن خلف ولم يشك قال ابواسحاق ونسيت السابع **وحدثني** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا زهير قال نا ابواسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فدعا على ستة نفر من قريش فيهم ابو جهل وامية بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبه بن الوهيب فاقسم بالله لقد رأيتهم صرعى على بذر قد غيرتهم الشمس وكان يوما حارًا **وحدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح وحرمله بن يحيى وعمرو ابن سواد العامري والفاظهم متقاربة قالوا نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثت انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله هل اتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد فقال لقد لقيت من قومك وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبهني الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي فلم استفق الا بقرن الثعالب فرفعت رأسي فاذا انا يسعابة قد اطلقتني فنظرت فاذا فيها جبرئيل عليه السلام فناداني فقال ان الله عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم قال فناداني ملك الجبال وسلم على ثم قال يا هجم ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني ربك اليك لتامرني بامرك فما شئت اطبقت عليهم الاخشاب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجوان يخرج الله تعالى من اصلاجهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا **حدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد كلاهما عن ابى عوانة قال يحيى انا ابو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان قال دميت اصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك المشاهد فقال هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم جميعا عن ابن عيينة عن الاسود بن قيس هذا الاستناد وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فنكبت اصبعه **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال اناسفیان عن الاسود بن قيس انه سمع جندبا يقول اباط جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون قد ودع لهم فانزل الله والضحي والليل اذا سجد ما ودعك ربك وما قلى **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال اسحاق انا وقال ابن رافع نا يحيى بن ادم قال نا زهير عن الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان يقول اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم لي ليلتين او ثلاثا فجاىءته امرأة فقالت يا هجم اني لارجوان يكون شيطانك قد تركك لمرارة قريتك منذ ليلتين او ثلاث قل فانزل الله عز وجل والضحي والليل اذا سجد ما ودعك ربك وما قلى **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن المثنى وابن يشار قالوا نا محمد بن جعفر عن شيبة **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا الملائق قال ناوسفیان كلاهما عن الاسود بن قيس هذا الاستناد نحو حديثهما **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال نا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عروة ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكان تحتها قطيفة فدكية واردف وراة اسامة وهو يعود سعد بن عباد في بني الحارث بن خزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين عذرة الاوثان واليهود فيهم عبد الله بن ابي وفي المجلس عبد الله بن راحة فلما غشيت الجحش رجة الدابة خمر عبد الله بن ابي انفه برداءة ثم قال لا تقبروا علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن ابي ايها المرء لا احسن من هذا ان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك منا فاقصص عليه فقال عبد الله بن راحة اغشنا في مجالسنا فانما تحب ذلك قال فاستب مسلمان والمشركون واليهود حتى هموا ان يتواثبوا فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يحققهم ثم ركب دابته حتى دخل على سعد بن عباد فقال اي سعد الم تسمع لى ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا او كذا قال اعف عنه يا

يلقى يوم عليك بما ان اطبق ابن رافع

قد تركك لمرارة قريتك منذ ليلتين او ثلاث فانزل الله تعالى والضحي والليل اذا سجد ما ودعك ربك وما قلى قال ابن عباس ما ودعك اي ما قطعت منذ اسرك وما قلى اي ما انقضت وسمى الوداع وداعا لان فراقه وشاركه وقوطها قريش هو بكر الراء والمصارع يقربك بغنما وقول ما ودعك هو يشهد يدللال على القادة العجيبة المشهورة التي قرأها القران السبعة وقرئ في الشاذ بتحقيقها قال ابو عبيد يومن وعمر يدع معناه ما تركك قال القاضى النويرى يكره ان ياتي من ماض او مصدر قالوا واما ما من المستقبل والامر لا غير وكذلك يدرك القاضى وقد مر الدامنى والمستقبل منها جميعا كما قال الشاعر: وكان ما قدموا لانفسهم اكثر نفعنا من الذي وعودا وقال بل اذوا الذي لرب في الودحى يدع غاله بالغبين المعجزة اى اخذه. قول ركب حمارا عليه اكان تحتها قطيفة فدكية الا كات بكسر الهمزة ويقال وكاف ايضا والقطيفة وثار نخل ممعنا قطائف وقطف والقد كره منسوبة الى فرك بلدة معروفة على مرتلتين او ثلث من المدينة. قول واردف وراة اسامة وهو يعود وسعد بن عباد في جوار الارواف على الحمار وغيره من الوداع اذا كان مطبقا وفيه جواز العبادة راكبا وفيه ان ركوب الحمار ليس ينقص من حق الكبار. قول عجمية الدانية هو ما ارفع غبار حوافرها. قول خمر انفسه اى غطاه. قول سلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم فيه جواز الابداء بالسلام على قوم فيهم مسلمون وكفار وهذا جمع عليه. قول ايها المرء لا احسن من هذا كذا هو في صحيح نسخ بلادنا بالف في احسن اى ليس شى احسن من هذا وكذا حكاية القاضى عن جابر رواة سلم قال ووقع للقاضى الى على لاسن من هذا القصر من غير ان قال القاضى وهو عندي الظرف قد يره احسن من هذا ان تعقد في بيتك ولانا تينا. قول فلم يزل

بعض النسخ بالقاف فقط وفي اكثرها فلم يلقا بالقاف وهو جائز على لغة وقد سبق بيانه مرات وقربها. قول في رواية ابى بكر بن ابى شيبة وكان يستحب ثلثا هكذا هو في نسخ بلادنا يستحب بالباد الوحيدة في اخره وذكر القاضى ان زوى بها وبالوحدة وبالثلثة قال وهو الاخر ومعناه اللاح قول صلى الله عليه وسلم فلم استفق الا بقرن الثعالب اى لم اظن لنفسى واتبره لى الى واللوح الذى انا ذاهب اليه وفيه الاوانا عند قرن الثعالب لكثرة اى الذى كنت فيه قال القاضى قرن الثعالب هو قرن المنازل وهو مرفعات اهل نجد وهو على مرتلتين من مكة واصل القرن كل جبل صغير ينقطع من جبل كبير. قول ان شئت اطبقت عليهم الاخشاب ان شئت اطبقت عليهم الاخشاب ان شئت اطبقت عليهم الاخشاب. قول صلى الله عليه وسلم لى ما قال ابو حباب ياربى بيننا وبينها النبي صلى الله عليه وسلم لى ما اذا صاح جبر قال القاضى وقد مراد بالغار هنا الجيش والجمع لا الغار الذى هو الكهف فيوافق رواية بعض المشاهير ومنه قول على بن ابي طالب يا مرمى بن هذيل الغار من اى العسكرين والجمعين. قول اشكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم لي ليلتين او ثلاثا فجاىءته امرأة فقالت يا محمد اني لارجوان يكون شيطانك

الأخيرة قال شعبه أو قال اللهم لا عيش الا عيش الاخيرة فاكرم الانصار والمهاجرة **وحدثنا يحيى بن يحيى** وشيبان بن فروخ قال **يعوننا** وقال شيبان **نا عبد الوارث** عن **ابي التياح** قال **نا انس بن مالك** قال **كانوا يرتجزون** ورسول الله **صلوات الله عليهم** معهم وهم يقولون اللهم لا خير الا خير الاخيرة فانصر الانصار والمهاجرة وفي حديث شيبان **بدل فانصر فاغفر** **حدثنا شني** محمد بن حاتم قال **ناهم** قال **ناهم** بن سلمة قال **نا ثابت** عن **انس** ان اصحاب محمد **صلوات الله عليهم** كانوا يقولون يوم الخندق نحن الذين **يايعوا** محمد **على الاسلام** او قال **على الجهاد** شك حماد ما بقينا ابدا **والنبي** **صلوات الله عليهم** يقول اللهم ان الخير خير الاخيرة فاغفر للانصار والمهاجرة **ياي** غزوة ذي قرد وغيرها **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال **نا** حاتم يعني ابن اسمعيل عن **يزيد بن ابي عبيد** قال سمعت سلمة بن الاكوع يقول خرجت قبل ان يؤذن بالادبى وكانت لقاح رسول الله **صلوات الله عليهم** تدعى **بذي قرد** قال **فلقيتني** غلام لجد الرحمن بن عوف فقال **اخذت** لقاح رسول الله **صلوات الله عليهم** فقلت من اخذها قال **غطفان** قال **فصرخت** ثلاث صرخات **يا صبا** حاة قال فاسمعت ما بين لابقى المدينة **ثم** اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا **بذي قرد** ويسقون من الماء فجعلت ارميهم بنبلي وكنيت **راميا** واول انا **ابن الاكوع** **واليوم** يوم الرضع **فا** رجز حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين برة قال وجاء النبي **صلوات الله عليهم** والناس فقلت **يا نبي الله** اني قد خيمت القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال **يا ابن الاكوع** ملكت فاسترحم قال **ثم رجعتا** ويرد في رسول الله **صلوات الله عليهم** على ناقته حتى دخلنا المدينة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال **نا** هاشم بن القاسم قال **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال **انا** ابو عامر العقدي **كلاهما** عن **عكرمة بن عمار** قال **وا** حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وهذا حديثه قال **انا** ابو علي الجعفي **عبيد الله بن عبد المجيد** قال **نا** عكرمة وهو ابن عمار قال **حدثني** اياس بن سلمة قال **حدثني** ابي قال **قدمنا** الحديبية مع رسول الله **صلوات الله عليهم** ونحن اربع عشرة مائة وعليه خمسون شاة لا أثر وبها قال فقعد رسول الله **صلوات الله عليهم** على جبا الركبة فأتادعا واما بسق فيها قال **فجاشت** فسقيننا واستقيننا قال **ثم** ان رسول الله **صلوات الله عليهم** دعانا للبيعة في اصل الشجرة قال فبايعته اول الناس ثم بايع ويايع حتى اذا كان في وسط من الناس قال **يايع** يا سلمة قال قلت قد بايعتك يا رسول الله في اول الناس قال وايضا قال ورائي رسول الله **صلوات الله عليهم** عزلا يعني ليس معه سلاح قال فاعطاني رسول الله **صلوات الله عليهم** جحفة او درقة ثم بايع حتى اذا كان في اخر الناس قال **الاتبا** يعني يا سلمة قال قلت قد بايعتك يا رسول الله في اول الناس وفي اوسط الناس قال وايضا قال فبايعته الثالثة ثم قال لي يا سلمة **اين** جفنتك او درقتك التي اعطيتك قال قلت يا رسول الله لقيتني عتي عامر عركك فاعطيتك اياها قال فضحك رسول الله **صلوات الله عليهم** وقال انك كالذي قال الاول اللهم اني جيبا هو احب الي من نفسي **ثم** ان المشركين راسلونا الصلح حتى مشى بعضنا في بعض واصطلحنا قال وكنيت تبعا للطحاة بن عبيد الله اسقى فرسه واحسنه واخذ منه واكل من طعاهه وتركت اهلي ومالي مهاجرا الى الله تعالى ورسول الله **صلوات الله عليهم** قال فلما اصطلحنا نحن واهل مكة واختلط بعضنا ببعض اتيت شجرة فكسيت شوكرها فاضلجت في اصلها قال فأتاني اربعة من المشركين من اهل مكة فجعلوا يقعون في رسول الله **صلوات الله عليهم** فابغضتهم فحولت الى شجرة اخرى وعلقوا سلاحهم واضطجعوا قبينا هم كذلك اذ نادى مناد من اسفل الوادي **يا** الهما جريين قتل ابن زعيم قال فاختطت سيفي ثم شددت على اولئك الاربعة وهم رقود فاخذت سلاحهم فجعلته ضغثا في يدي قال **ثم** قلت والذي كرم وجهه محمد **صلوات الله عليهم** لا يرفع احد منكم راسه الا ضربت الذي فيه عيناه قال **ثم** رجعت بهم اسوقهم الى رسول الله **صلوات الله عليهم** قال وجاء عتي عامر برجل من العبلات يقال له **مركز** يقوده الى رسول الله **صلوات الله عليهم** على

فجاشت فسقيننا واستقيننا **بكذا** هو في النسخ بسق بالسين وبسبب يقال بزرق وبسبب وثبت ثلث لغات بمعنى والسين قليلة الاستعمال وجاشت اي ارتفعت وناقضت يقال جاش الشيء بميميش جيشا ناذا ارتفع وفي هذا محمزة ظاهرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق مرارا كثيرة التميمية على نظائرها **قول** ورائي عزلا بميمية بوجهين احدهما فتح العين مع كسر الزاي والثاني مسادة مشرفة في الكفا بالذي لا سلاح معه ويقال لراينا اعزل وهو الا شهر استعلا **قول** تحفة او درقتهم هما شبيستان بالسر **قول** اللهم اني جيبا اي اعطى **قول** ثم ان المشركين راسلونا الصلح **بكذا** هو في اكثر النسخ راسلونا من المراسلة وفي بعضها راسلونا بضم السين المهملة المشددة وحكى القاسمي فتحها ايضا وهاهنا بمن راسلونا ما نؤخذ من قولهم راس الحديث يراد اذا ابتداء وقيل من راسلهم اي اسل وقيل مناه فانحونا من قولهم بلغني رس من الجزاي اوله وقع في بعض النسخ واسونا بالواو اي اتفقنا ونهم على الصلح والواو فيه يدل من المزمة وهو من الاسوة **قول** كنت تبعا للطحاة اي نادما ابو **قول** اسقى فرسه واحساي احك لمره بالمحسة لازيل عن الخبار وكوه **قول** قوله ايت شجرة فكسيت شوكرها اي كسيت ما تحتها من الشوك **قول** قتل ابن زعيم بوجهين الزاي وفتح النون **قول** فاحترطت سيفي اي سللت **قول** وانزلت سلاحهم فجعلته ضغثا في يدي **الضغث** المزمزة **قول** جاء برجل من العبلات يقال له مركز بوجهين مكمسورة ثم كان ثم راد مكمسورة ثم زاي والعبلات بفتح العين المهملة والباد الوحدة قال الجوهري في الصحاح العبلات بفتح العين والباد من قرش وهم امية الصغرى والسيه اليم على تروه الى الواحد قال لان اسم العبلات قال القاسمي امية الاصغر واغراه نون وعبد الله بن عبد شمس بن عبد مناف نسبو الى ا

الله ادركتهم بذي قرد وقد اخذوا ويسقون **يستوق** قال بصنق واسونا لسونا **قوله** علم باب غزوة ذي قرد وغيرها **قول** كانت لقاح النبي صلوات الله عليه وسلم ترضى بذي قرد هو بفتح القاف والراد وباللال المهملة وهو ما على نحو يوم من المدينة ما بين بلاد غطفان واللقاح جمع لقمه بكسر اللام وفتحها وهي ذات اللبن قريزة العمد بالولادة وسبق بيانها **قول** فصرخت ثلاث صرخات يا صبا حاة فيه جواز مثله لان نذر بالعدو ونوه **قول** فجعلت ابراهيم واقوال انا ابن الاكوع **واليوم** يوم الرضع فيه جواز قول مثل هذا الكلام في القتال وتعرفت الانسان بنفسه اذا كان شجاعا يرضى خصمه واما قوله اليوم يوم الرضع قالوا معناه اليوم يوم بلات اللثام وهم الرضع من قولهم ليتم راضع اي وضع اللوم في بطن امرئ وقيل لانه يرضع حلبة الشاة والناقة للباسع السؤال والضيغان صوت الغلاب فيقصده وقيل لانه يرضع طرف الخمال الذي يخلل براسه ويصن ما يتعلق بروقيل معناه اليوم يعرف من رضع كريمة فانجبت او لم ينجبت فبجنته وقيل معناه اليوم يعرف من ارضعت الحرب من صغره وتدرج بها ويعرف غيره **قول** حيث القوم الماهي منعتم اياه **قول** صلى الله عليه وسلم ملكت فاسترحم هو بهيمة قطع ثم سين مهلة ساكنة ثم جيم مكسورة ثم ما مملوء معناه فاصن وارنق والسجاعة السولة اي لا توافقه بالشدة بل ارفق فقد حصلت النكابة في العدو ولدت الحمد **قول** قدمناه الحديبية ونحن اربع عشرة مائة هذا هو الا شروفي رواية ثلث عشرة مائة وفي رواية ثمان عشرة مائة **قول** فقعد النبي صلى الله عليه وسلم على جبا الركبة اي ابا بفتح الجيم وتحتب الباء الوحدة مقصور وهي ما حول البر واما الركبي فهو البر والمشور في اللغة ركي بضم واو فتح بها الركبة بالها وهي لغة حكاها الاصمعي وغيره **قول** فاما دعا واما بسق فيسا

الظرفية اي قال في العصر السابق والزمان القديم والله تعالى اعلم **قوله** انك كالذي قال الاول اللهم الظاهر ان الاول منصوب على

تقتل الصبيان وكتبت تسألني متى ينقض يثم اليتيم فلعمري إن الرجل لتنتب لحيته وأنه لصعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء
 منها فاذا اخذ لنفسه من صالح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم وكتبت تسألني عن الخمس لمن هو وأنا نقول هو لنا فابي علينا قوما
 ذلك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن حاتم بن اسما عيل عن جعفر بن ابيه عن يزيد بن هرمان** نجدة كتب الى
 ابن عباس يسأله عن خلل بمثل حديث سليمان بن بلال غير ان في حديث حاتم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان
 فلا تقتل الصبيان الا ان تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل وزاد اسحق في حديثه عن حاتم وتمايز المؤمن فنقتل الكافر وتدفع
 المؤمن **وحدثنا ابن ابي عمير قال** ناسفان عن اسمعيل بن امية عن سعيد المقبري عن يزيد بن هرمان قال كتب نجدة بن عامر المحروري
 الى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل يقسم لهما وعن قتل الولدان وعن اليتيم متى ينقطع عنه اليتيم وعن ذوى القربى
 من هم فقال ليزيد اكتب اليه فلو ان يقع في احوقة ما كتبت اليه اكتب انك كتبت تسألني عن المرأة والعبد يحضران المغنم هل يقسم لهما شي
 وانه ليس لهما شي الا ان يجدها وكتبت تسألني عن قتل الولدان وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم وانت تعلم منهم ما علم
 صاحب موسى من الغلام الذي قتله وكتبت تسألني عن اليتيم متى ينقطع عنه اسم اليتيم وانه لا ينقطع عنه اسم اليتيم حتى يبلغ ويونس
 منه رشد وكتبت تسألني عن ذوى القربى من هم وانزعنا انا هم فابي ذلك علينا قوما **وحدثنا عبد الرحمن بن بشر العبدي قال** ناسفان
 قال ناسم عيل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد عن يزيد بن هرمان قال كتب نجدة الى ابن عباس وساق الحديث بمثله قال ابو اسحق حدثني
 عبد الرحمن بن بشر قال ناسفان بهذا الحديث بطوله **حدثنا اسحق بن ابراهيم قال** انا وهب بن جرير بن حازم قال حدثني ابي قال سمعت
 قيسا يحدث عن يزيد بن هرمان قال وحدثني محمد بن حاتم واللفظ له قال ناهي قال ناجر بن حازم قال حدثني قيس بن سعد عن يزيد
 ابن هرمان قال كتب نجدة بن عامر الى ابن عباس قال فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه وقال ابن عباس والله لولا ان
 ارده عن نتم يقع فيه ما كتبت اليه ولا نعمة عين قال فكتب اليه انك سألت عن سهم ذى القربى الذي ذكر الله من هم وانا كنا نرى ان قرابة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نحن فابي ذلك علينا قوما وسألت عن اليتيم متى ينقض يثم وانه اذا بلغ النكاح واوتس منه رشد ودفع اليه ماله فقد
 انقض يثم وسألت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل من صبيان المشركين احدا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل منهم احدا وانت
 فلا تقتل منهم احدا الا ان تكون تعلم منهم ما علم الخضر من قتل المغنم حين قتله وسألت عن المرأة والعبد هل كان لهما سهم معلوم اذا حضر والباس
 وانهم لم يكن لهم سهم معلوم الا ان يجدها من غنائم القوم **وحدثني ابو كريب قال** نا ابواسامة قال نا زائدة قال نا سليمان الاعمش عن
 المختار بن صيفي عن يزيد بن هرمان قال كتب نجدة الى ابن عباس فذكر بعض الحديث ولم يبق القصة كاتما من ذكرنا حديثهم **حدثنا ابو بكر**
 ابن ابي شيبة قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت عزوت مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم سبع غزوات اختلفهم في رحالهم فاصنع لهم الطعام وادادى المرحى واقوم على المرفى **وحدثنا عمرو الناقد قال** نا يزيد بن هارون قال
 نا هشام بن حسان نا هذا الاستاذ باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني** قلانا نا محمد
 ابن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحق ان عبد الله بن يزيد خرج ليستسقى بالناس فضلى ركعتين ثم استسقى قال فليقت يومئذ زيد بن ارقم
 قال ليس بي وبينه غير رجل ابيي وبينه رجل قال فقلت له كم غزاه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسع عشرة فقلت كم غزوت انت معه قال

نا كان نا ونونس منه رشدا ثنى بحوة
 قال في آخر القصة وما فعلت عن امرى فان كنت انت تعلم من صبي ذلك فاقتله ومعلوم انه لا علم لزيدك
 فلا يجوز العقل **قول** وتيمز المؤمن تقتل الكافر وتدفع المؤمن معناه ان يكون اذا عاش الى
 البلوغ مؤمنا ومن يكون اذا عاش كافرا فمن علمت انه يبلغ كافرا فقتله كما كافرا فقتله كما علم المغنم ان ذلك الصبي
 لو بلغ وكان كافرا وعلم ان الله تعالى ذلك ومعلوم انك انت لا تعلم ذلك فلا تقتل صبي **قول**
 لولا ان يقع في احوقة ما كتبت اليه اي بهنم العزة والمهم يعني فعلا من افعال الحمى ويرى ربا كراهم و
 مثل قوله في الرواية الاخرى والله لولا ان ارده عن نتم يقع فيه ما كتبت اليه يعني بالنتن الفعل القبيح وكل
 مستحق يقال لا تنتن والنجس والرجس والتذرة والقاذورة **قول** لا ينقطع عنه اسم اليتيم
 حتى يبلغ ويونس منه رشد يعني لا ينقطع عنه حكم اليتيم كما سبق واراد بالاسم الحكم **قول** ولا نعمة
 عين هو بهنم النون ونعمنا اي مسرة عين ومعناه لا تسره عين يقال نعمة عين ونعمة عين ونعمي عين
 نعمنا ونعمي عين ونعم عين معنى وانعم الله بعبادك اي اقرها فلما لعرض لك تكفي شي من الامور
قول اذا حضر والباس هو بالياء الموصدة وهو الشدة والراد هنا الحرب باب عدد
 غزوات النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في الباب من رواية زيد بن ارقم وجابر بن ابي عبد الله ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم غزاه تسع عشرة غزوة وفي رواية بريرة قال في ثمان منهن قد اختلف اهل الغزاة
 في عدد غزواته صلى الله عليه وسلم وسراياه فذكر ابن سعد وغيره عدد من مفصلات على ترتيبهن فبلغت
 سبعا وعشرين غزوة وستا وخمسين سرية قالوا قال في تسع من غزواته وهي بدر واهد والمريسع والخندق
 وقرظة وخيبر والفج وحنين والطائف هكذا عدوا الفتح فيها وبذا على قول من يقول فحمت مكة غزوة وقد
 قدرنا بيان الخلاف فيها وعلل بريرة اراد بقوله قال في ثمان اسقاط غزوة الفتح ويكون مذمبا انها
 فحمت صلحا كما قال الشافعي وموافقوه

قوله ولا نعمة عين بضم النون وفتحها اي قرعة عين والتقد يد ولا نعمة
 العين بالكتابة اليه نعمة والمجمل عطف على جملة ما كتبت اليه .

رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثي حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبعض حديث نافع عن ابن عمر وزاد في حديث الزهري قال وحسبت انه قد قال الرجل را في مال ابيه ومستول عن رعيته **وحدثني احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال اخبرني عمي عبد الله بن وهب قال اخبرني رجل سماه و عمرو بن الحارث عن بكير بن بسير بن سعيد حدثه عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى **وحدثني شيبان بن فروخ قال نا ابو الاشهب عن الحسن قال عاد عبدا لله بن زياد معقل بن يسار الهزني في مرضه الذي مات فيه فقال معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لوعلمت ان لي حياة ما حدثت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ليس له رعية الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة **وحدثني ابي يعقوب بن اسحق قال اخبرني سواد بن ابى اسحق قال حدثني ابي ان معقل بن يسار مرض فأتاه عبدا لله بن زياد يعونه نحو حديث الحسن عن معقل **حدثني شيبان بن فروخ قال نا جريد بن حاتم قال انا الحسن ان عائذ بن عمرو وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على عبدا لله بن زياد فقال اي بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الرعاء الحطمة فاياك ان تكون منهم فقال له اجلس فانما انت من نخالة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقال وهل كانت لهم نخالة انما كانت النخالة بعد هم وفي غيرهم باب غلظ تحريم الغلول **وحدثني زهير بن حرب قال نا اسماعيل بن ابراهيم عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فذكر الغلول فعظمه وعظم امره ثم قال لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته بعير له رعاء يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته شاة لها رعاء يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته نفس لها صياح فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته رعاء تخفق فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته صامت فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك **وحدثني ابو بكر بن ابي شيبه قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن ابي حيان قال وحديثي زهير بن حرب قال نا جريد عن ابي حيان وعمارة بن القعقاع جميعا عن ابي زرعة عن ابي هريرة به مثل حديث اسماعيل عن ابي حيان **وحدثني احمد بن سعيدي بن صخر الدارمي قال نا سليمان بن حرب قال نا حماد يعني ابن زيد عن ايوب عن يحيى بن سعيد عن ابى زرعة ابن عمرو بن جريد عن ابي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فعظمه واقتص الحديث قال حماد ثم سمعت يحيى يقول بعد ذلك يحدثه فحدثنا بنحو ما حدثنا عنه ايوب **وحدثني احمد بن الحسن بن حواش قال نا ابو عمر قال نا عبد الوارث قال نا ايوب****************

باب الحديث

متعلقا **قوله** صلى الله عليه وسلم ما من عبد لم ير رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة هذا الحديث والذي بعده سبق شرحا في كتاب الايمان وما صلا في كل وجهين احدهما ان يكون مستحلا لغشم فحرم عليه الجنة ويحذف في الروايات ان لا يستحل فتمنع من قولنا اول وله مع الفانزين وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الثانية لم يدخل معهم الجنة اي وقت دخلهم بل يؤخر عنهم عقوبة لاما في النار ولما في المساب واما في غير ذلك وفي هذه الاحاديث وجوب النصيحة على الوالي لرعيته والاجتهاد في مصالحهم والنصيحة لهم في دينهم وديارهم وفي قوله صلى الله عليه وسلم يموت يوم يموت وهو غاش دليل على ان التوبة قبل حالة الموت نافذة **قوله** لوعلمت ان لي حياة ما حدثتك وفي الرواية الاخرى لولا اني في الموت لم احدثك به لكانت رعا على نفسي قبل هذا الحال وراى وجوب تبليغ العلم الذي عنده قبل موته لئلا يكون مضيقا له وقد امرنا كلنا بالتبليغ **قوله** انما انت من نعم الله التي لم تست من فضلنا ثم علماءهم واهل المراتب منهم بل من سقطهم والنخالة بهنا استعارة من نخالة الدقيق وهي قشوره و النخالة والنخالة والنخالة بمعنى واحد **قوله** وهل كانت لهم نخالة انما كانت النخالة بعد ذلك وفي غيرهم هذا من قول الكلام وفيه صدقة الذي يتقادر لكل مسلم فان الصحابة رضوا الله عنهم كلهم صفوة الناس وسادات الامم وفضل من بعدهم وكلهم عدول قدوة لانخالة فيهم وانما جاء التبليغ من بعدهم وفيهم بعدهم كانت النخالة **قوله** صلى الله عليه وسلم ان شر الرعاء الحطمة قالوا هو العنيف في رعيته لا يرفق بها في سوقها ودمها بل يحطها في ذلك وفي سقيها وغيره ويريم بعضها ببعض بحيث يوزيها ويحطها باب غلظ تحريم الغلول **قوله** ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فعظمه وعظم امره بهذا المعنى لغلظ تحريم الغلول واصل الغلول

النخالة مطلقا ثم غلب اختصاصه في الاستعمال بالقياس في النخالة قال لفظه سمي بذلك لان الايدي منقولة عن اي مجوسه يقال غل غلوا وغل غلوا لا **قوله** صلى الله عليه وسلم لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته بعير له رعاء كذا احتيطناه الفين بعن الهمة وبالفاء المسبوقة اي لا اجدر احدكم على هذه العفة ومعناه لا تعلموا عملا اجدركم بسبب على هذه العفة قال القاسم ودفع في رواية العزدي لا الفين بفتح الهمة والقاف ولوجه كثر ما سبق لكن المشهور الاول والرشاء بالمصدوت البعير وكذا المذكورات بعده وصف كل شئ بصوته والعامت الذهب والفضة ... **قوله** صلى الله عليه وسلم لا املك لك من الله شيئا قال القاسم معناه من المنفعة و الشفاعة الا باذن الله تعالى قال ويكون ذلك اولا غنبا عليه لثمة ثم يشفع في جميع الموصدين بعد ذلك كما سبق في كتاب الايمان في شفاعات النبي صلى الله عليه وسلم واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على وجوب زكاة العروض والنيل والادالة فيه لو اهد منها لان هذا الحديث ورد في الغلول وافضل الاموال غنبا فلا تعلق له بالزكاة وجميع المسلمون على تغليظ تحريم الغلول وانه من اكبر اركانهم على انه عليه رعا فله فان تفرق الجيش وتعدوا ايرصال حتى كل واحد اليه فقيه خلافت العلماء قال الشافعي وطائفة يجب تسليمه الى الامام او الحاكم كسائر الاموال الغنائمة وقال ابن مسعود وابن عباس ومعاوية والحسن والزهرى والاوزاعي و مالك والثوري والليث واحمد والجمهور يدفع غنمه الى الامام ويتصدق بالباقي واختلفوا في حصة عقوبة الغال فقال جمهور العلماء وائمة الامصار يعزى على حسب ما يراه الامام ولا يحرق متاعه وهذا قول مالك والشافعي والحنيفة ومن لا يوصي من الصحابة والابن ومن بعدهم وقال كحول والحسن والاوزاعي يجرى رطله ومتاعه كله قال الاوزاعي الاسلحة واثابها التي عليه وقال الحسن الا الحيوان والمصحف واحبوا بحديث عبد الله بن عمر في تركه رطل قال الجمهور وهذا حديث ضعيف لانه مما انفرد به صالح بن محمد عن سالم وهو ضعيف قال الطحاوي ولو صح لم يخل على ان كان اذا كانت العقوبة بالاموال كافتد

وهارون بن عبد الله قالنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريح نزل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية اخبرني به يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس **حدثنا يحيى بن يحيى** قال انا المغيرة بن عبد الرحمن الحضرمي عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن يعصني فقد عص الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني **وحدث ثنيه** زهير بن حرب قال نا ابن عيينة عن ابى الزناد بهذا الاسناد ولم يذكر ومن يعص الامير فقد عصاني **وحدث ثني** حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس ان ابن شهاب اخبره قال نا ابوسلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني **حدث ثني** محمد بن حاتم قال نا كل بن ابراهيم قال نا ابن جريح عن زياد عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبد الرحمن اخبره انه سمع اباه هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله سواء **وحدث ثني** ابو كامل الجحدي قال نا ابو عوانة عن يعلى بن عطاء عن ابى علقمة قال حدثني ابو هريرة من فيه الى في قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **وحدث ثني** عبيد الله بن معاذ قال نا ابى ح قال **وحدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن يعلى بن عطاء سمع اباه علقمة سمع اباه هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم **وحدث ثني** ابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن هارم بن منبه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم **وحدث ثني** ابوالطاهر قال نا ابن وهب عن حيوة ان ابايونس مولى ابى هريرة حدثه قال سمعت اباه هريرة يقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وقال من اطاع الامير ولم يقل اميري وكذلك في حديث هارم عن ابى هريرة **حدثنا** سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد كلاهما عن يعقوب قال سعيد نا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى جازع عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والطاعة في عسرك ومسيرك ومنشطك ومكركهك واثره عليك **وحدثنا** ابو بكر ابن ابى شيبة وعبد الله بن براء الاشعري وابو كريب قالوا نا ابن ادريس عن شعبة عن ابى عمران عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر قال ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اسمع واطيع وان كان عبد مجتهد الاطراف **وحدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا ثنا اسحق قال نا النضر بن شميل جميعا عن شعبة عن ابى عمران بهذا الاسناد وقال في الحديث عبد احب شيئا مجتهد الاطراف **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابى قال نا شعبة عن ابى عمران بهذا الاسناد كما قال ابن ادريس عيدا **حدثنا** محمد بن جعفر بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن يحيى بن حصين قال سمعت جدتي تحدث انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب في حجة الوداع وهو يقول ولواستعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله اسمعوا له واطيعوا **وحدثنا** ابن بشار قال نا محمد بن جعفر وعبد الرحمن ابن مهدي عن شعبة هذا الاسناد وقال عبد احب شيئا **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا وكيع بن الجراح عن شعبة بهذا الاسناد وقال عبد احب شيئا مجتهدا **وحدثنا** عبد الرحمن بن بشر نا بهز قال نا شعبة بهذا الاسناد ولم يذكر حديثا **وحدثنا** محمد بن جعفر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يعقوب بن ابي يعقوب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن زيد بن ابى انيسة عن يحيى بن حصين عن جدته ام الحصين قال سمعتها تقول مجتهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا كثيرا ثم سمعته يقول ان امر عليكم عبد مجتهد حبيبها قالت اسود يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا لث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال على المرء المسلم التمع والطاعة فيما احب وكره الا ان يامر بمعصية فان امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة **وحدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قالنا نا يحيى وهو القطان **حدثنا** ابن نمير قال نا ابى كلاهما عن عبيد الله بهذا الاسناد مثله **حدثنا** محمد بن مثنى واين بشار واللفظ لابن المثنى قالنا نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن زبيد عن سعد ابن عبيدة عن ابى عبد الرحمن عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا وامر عليهم رجلا فاوقد نارا وقال ادخلوها فاراد ناس ان يدخلوها وقال الآخرون اتاقرنا منها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لودخلتموها لم تزلوا فيها اليوم القيمة وقال للآخرين قولوا حسنا قال لا طاعة في معصية الله انما الطاعة في المعروف **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب وابوسعيد الاشعري وقاربوا في اللفظ قالوا نا وكيع قال نا الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن عن علي قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان يسمعوا له ويطيعوا فاغضبوا في شئ فقال اجعلوا لي حطباً فجمعوا له ثم قال اوقد ناراً

نزلت عن ابن شهاب **فاسمعوا** انما

واسكان الشاركت لغات حكاهن في المشارق وغيره وهي الاشارة والاختصاص باصول الدنيا عليكم اي اسمعوا واطيعوا وان اخص الامار بالدنيا ولم يوصوكم بحكم ما عندكم وبه الامانة في الخت على السمع والطاعة في جميع الاحوال وبسببها اجتمع كلمة المسلمين فان الخلاف بسبب لفساد احوالهم في دنياهم ودنياهم **قول** ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اسمع واطيع وان كان عبد مجتهد الاطراف يعني مقطوعا والمراد اخص الهيداي اسمع واطيع لا يبروان كان في النسب حتى لو كان بسدا اسود مقطوع الاطراف فطاعة واجبة وتصور امارة العبد اذا واه بعض الائمة اذا انقلب على البلاد بشوكه واتباعه ولا يجوز ابتداء عقد الولاية لاح الاقارب بل شرطها الحرية **قول** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا وامر عليهم رجلا فاوقد ناراً وقال ادخلوها الى قول لا طاعة في معصية انما الطاعة في المعروف هذا موافق لاحاديث الائمة في طاعة في معصية انما هو في المعروف وهذا الذي نقله ابى المرقيل الادامتي وهم وقيل كان ما زعموا قيل ان هذا الرجل عبد الله بن حذافة السهمي وهذا الحديث لا زال في الرواية التي بعدها انزل من الاشارة على انه غيره **قول** صلى الله عليه وسلم لودخلتموها لم تزلوا فيها اليوم القيمة هذا الحديث هو الذي رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

آخرون **قول** نزل قولنا في اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم في عبد الله بن حذافة امير السرية قال العلماء الراديا ولي الامر من اوجب الله تعالى طاعته من الولاة والامراء هذا قول جماهير السلف والخلف من المشركين والفقهاء وغيرهم وقيل هم العلماء وقيل الامراء والعلماء واما من قال الصابرة فاصح فقط فخطا **قول** صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني وقال في المعصية مثله لان الله تعالى امر بطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر به صلى الله عليه وسلم بطاعة الامير فلما زمت الطاعة **قول** صلى الله عليه وسلم عليك السمع والطاعة في عسرك ومسيرك ومنشطك ومكركهك واثره عليك قال العلماء معناه يجب طاعة ولاة الامور فيما تشق وتكره النفوس وغيره مما ليس بمعصية فان كانت معصية فلا سمع ولا طاعة كما صرح به في الامايش الباقية فنقل هذه الاحاديث المطلقة بوجوب طاعة ولاة الامور على موافقة تلك الاحاديث المعروفة بان لا سمع ولا طاعة في المعصية والاشارة بفتح الهمزة والشا ويقال بهم الهمزة واسكان الشا وكسر الهمزة

قال انا ابن جابر هذا الاستاد وقال رزيق مولى بنى فزارة قال مسلم رواه معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن مسلم بن قرقلة عن
عرف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ياب استجاب مبايعة الامام الجيش عند ارادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة و
حدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت بن سعد قال وثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن ابى الزبير عن جابر قال كنا يوم الحديبية الفاروخ مائة
فيايعة عمر اخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة وقال بايعة على ان لا نفر ولم يبايعه على الموت وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا ابن
عينة قال وحدثنا ابن نمير قال ناسفان عن ابى الزبير عن جابر قال لم يبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الموت انما بايعة على ان لا نفر
وحدثنا محمد بن حاتم قال نا جابر عن ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يسأل كم كانوا يوم الحديبية قال كنا اربع عشرة مائة
فيايعة وعمر اخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة فبايعة غير جد بن قيس الانصاري اختبى تحت بطن بعيرة وحدثنا ابراهيم
ابن دينار قال نا جابر بن محمد الاورومولى سليمان بن جهم قال قال ابن جريح واخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يسأل هل بايع النبي صلى الله عليه وسلم
بذى الحليفة فقال لا ولكن صلى بها ولم يبايع عند شجرة الا شجرة التي بالحديبية قال ابن جريح واخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله
يقول دعا النبي صلى الله عليه وسلم على بكر الحديبية وحدثنا سعيد بن عمرو والاشعثى وسويد بن سعيد واسحاق بن ابراهيم واحمد بن عبيدة
واللفظ لسعيد قال سعيد واسحق انا وقال الاخران ناسفان عن عمرو بن جهم قال كنا يوم الحديبية الفاروخ مائة فقال لنا النبي صلى الله
عليه وسلم انتم اليوم خير اهل الارض وقال جابر لو كنت اُبصر لاريتكم موضع الشجرة وحدثنا محمد بن المشنى وابن بشار قال نا محمد بن
جعفر قال نا شعبة عن عمرو بن مرقه عن سالم بن ابى الجعد قال سألت جابرا بن عبد الله عن اصحاب الشجرة فقال لو كنا مائة الف لكفانا
كنا الف وخمس مائة وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وابن نمير قال نا عبد الله بن ادريس قال ونا رفاعه بن الهيثم قال نا خالد يعنى
الطمان كلاهما عن حصين عن سالم بن ابى الجعد عن جابر قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمس عشرة مائة وحدثنا عثمان بن ابى شيبة
واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال عثمان نا جدير عن الاعمش قال حدثني سالم بن ابى الجعد قال قلت لجابر كم كنتم يومئذ قال الف
واربع مائة وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابى قال نا شعبة عن عمرو بن يعقوب بن مرقه قال حدثني عبد الله بن ابى اوفى قال كان اصحاب
الشجرة الف وثلاث مائة وكانت اسلم ثمن المهاجرين وحدثنا ابن مثنى قال نا ابو داود قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا النضر
ابن شميل جميعا عن شعبة بهذا الاستاد مثله وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن زريع عن خالد عن الحكم بن عبد الله بن الاعرج
عن معقل بن يسار قال لقد رايتي يوم الشجرة والنبي صلى الله عليه وسلم يبايع الناس وانا رافع عَصَانُهَا من اعصانها عن راسه ونحن
اربع عشرة مائة قال لم يبايعه على الموت ولكن بايعة على ان لا نفر وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن
يونس هذا الاستاد وحدثنا حامد بن عمرو قال نا ابو عوانة عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان ابى ممن يبايع رسول
الله صلى الله عليه وسلم عند الشجرة قال فانا نطلقنا في قابل حاجين فحقي علينا مكانها فان كانت تبينت لكم فانتم اعلم وحدثنا
محمد بن رافع قال نا ابو احمد قال وقرأته على نصر بن علي عن ابى احمد قال ناسفان عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب
عن ابىه انهم كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الشجرة قال فنسوها من العام المقبل وحدثنا جابر بن الشاعر ومحمد بن
رافع قال نا شبابة قال نا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابىه قال لقد رايت الشجرة ثم اتيته ما بعد فلم اعرفها وحدثنا
قتيبة بن سعيد قال نا حاتم يعنى ابن اسمعيل عن يزيد بن ابى عبيد قال قلت لسلمة على اى شئى بايعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الحديبية قال على الموت وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا حماد بن مسعدة قال نا يزيد عن سلمة بنه وحدثنا
اسحاق بن ابراهيم انا الخزومي قال نا وهيب قال نا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال اتاه ات فقال ها ذاك ابن
حَنْظَلَةَ يبايع الناس فقال على ما اذا قال على الموت قال لا ابايع على هذا احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ب محمد رجوع المهاجر الى

و النبي مسلم

نص القدرين وهو الجاوى والجمع هذا مثل نام ونيام قال الجوزي الجاوى اشده استيفاء من الجاوى
وقال ابو عمرو وهنئان ياب استجاب مبايعة الامام الجيش عند ارادة القتال وبيان بيعة
الرضوان تحت الشجرة قوله كنا يوم الحديبية الفاروخ مائة وفي رواية الف وخمس مائة
وفي رواية الف وثلث مائة وقد ذكر البخارى ومسلم هذه الروايات الثلاث في جميعها والترادف بينهما
الف واربع مائة وكذا ذكر البيهقي ان الترادفات بهذا الحديث الف وارب مائة ويمكن ان يجمع
بينها باسم كانوا اربع مائة وكذا من قال اربع مائة لم يعتبر الكسر من قال خمس مائة اعتبره ومن قال
الف وثلث مائة ترك بعضهم كونه لم يتحقق العلول لغير ذلك قوله في رواية جابر ورواية
معقل بن يسار بايعة يوم الحديبية على ان لا نفر ولم يبايع على الموت وفي رواية سلمة انهم بايعة
يوئذ على الموت وهو معنى رواية عبد الله بن زيد عن ماسم وفي رواية جاسع بن مسعود البيهقي الهجرة
والبيعة على الاسلام والجمادى في حديث ابن عمر وعبادة بايعة على السمع والطاعة وان لا تنازع الامراء
وفي رواية عن ابن عمر في صحيح مسلم البيعة على الصبر قال الصبر هذه الرواية يجمع المعاني كلها وتبين مقصود
كل الروايات فالبيعة على ان لا نفر معناه الصبر حتى نطق بعدونا او نقتل وهو معنى البيعة على الموت
اى نصبر وان آل بنا ذلك الى الموت لان الموت مقصود في نفسه وكذا البيعة على الجمادى والصبر
فيه والشدة اعلم وكان في اول الاسلام يجب على العشرة من المسلمين ان يصبوا المائتين من الكفار ولا يفرطوا

منه وعلى المائة الصبر لئلا يفرطوا في ذلك وصار الواجب معايرة المشركين فقط بهذا من هذا من هذا
ابن عباس ومالك والجمهوران الاية مشروخة وقال الوجيهة وطائفة ليست مشروخة واختلفوا في
ان المشرك مجرد العدد من غير امانة القوة والضعف ام يراعى والمحمور على انه لا يراعى لظاهر القرآن ولما
صيرت عبادة بايعة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا الى آخره
فانما كان ذلك في اول الامر في ليلة العقبة قبيل الهجرة من مكة وقيل فرض الجهاد قوله
سألت جابرا عن اصحاب الشجرة فقال لو كنا مائة الف لكفانا كنا الف وخمس مائة بهذا من
الحديث الصحيح في بئر الحديبية ومعناه ان الصفاة لما وصلوا الحديبية وجدوا بيضا انما تنزه مثل
الشرك فبعت النبي صلى الله عليه وسلم فيها ودعا فيها بالبركة فيما شئت فمضى احدى المعجزات لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان السائل في هذا الحديث علم اصل الحديث والمعجزة في كثير الماد وغير ذلك
ما جرى فيها ولم يعلم عددهم فقال جابر كنا الف وخمس مائة ولو كنا مائة الف لكانت لنا وقولنا في الرواية
التي قبل بنه دعا على بئر الحديبية اى دعا فيها بالبركة قوله في الشجرة انما فحق عليهم مكانها
في العام المقبل يقال العلم بسبب ففانما ان لا يفتتن الناس بسالما جرى تحتها من الحجر ونزل الرضوان
والسكنة وغير ذلك فلو بقيت ظاهرة معلومة لخييف تعظيم الاعراب والجمال اياها وعبادتهم لها
فكان فغاوا بارحمة من الله تعالى باب تحريم رجوع المهاجر الى

عليه وسلم يدا امرأة قط غير انه يبايعهن بالكلام قالت عائشة والله ما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قط الا بها امره الله تعالى و
 ما مست كف رسول الله صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط وكان يقول لهن اذا اخذ عليهن قد يبايعتكن كلاما وحديثا **ثاني** هارون بن سعيد
 الايلي وابو الطاهر قال ابو الطاهر انا وقال هارون تاين وهب قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته عن بيعة النساء
 قالت ما سر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة امرأة قط الا ان يخذ عليهما فاذا اخذ عليهما فاعطتها قال اذهبي فقد يبايعتك **باب** البيعة على السمع والطاعة
 فيما استطاع **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر واللفظ لابن ايوب قالوا انا اسمعيل وهو ابن جعفر قال اخبرني عبد الله بن دينار انه
 سمع عبد الله بن عمر يقول كنا نبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت **باب** بيان سن البلوغ **حدثنا**
 محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال وانا ابن اربع
 عشرة سنة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني قال نافع فقد مت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة
 فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير فكتب الى عماله ان يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة ومن كان دون
 ذلك فاجعلوه في العيال **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن ادريس وعبد الرحيم بن سليمان **ح** قال وحدثنا محمد بن المثنى
 قال نا عبد الوهاب يعني الثقفي جميعا عن عبيد الله بهذا الاسناد غير ان في حديثهم وانا ابن اربع عشرة فاستصغرنى **باب** النهي ان
 يسافر بالمصحف الى ارض الكفار اذا خيف وقوعه يا يديهم **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال
 نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقران الى ارض العدو **وحدثنا** قتيبة قال نا لث قال وحدثنا ابن زحر قال انا الليث عن نافع
 عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان ينهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو وخافة ان يناله العدو **وحدثنا**
 ابو الربيع العتكي وابوكامل قالوا نا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافروا بالقران فاني لا آمن
 ان يناله العدو وقال ايوب فقد ناله العدو وخافه مومر به **حدثنا** زهير بن حرب قال نا اسمعيل يعني ابن علي قال وحدثنا
 ابن ابي عمير قال نا سفيان والثقفى كلهم عن ايوب **ح** قال وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان والثقفى قال اخبرنا الضحاك يعني ابن عثمان جميعا
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن علي والثقفى فاني اخاف وفي حديث سفيان وحديث الضحاك بن عثمان مخافة
 ان يناله العدو **باب** المسابقة بين الخيل وتضميرها **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سابق بالخيال التي قد اضمرت من الخفاء وكان أمدا هاشمية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضم من الشنية الى مسجد
 بنى زريق وكان ابن عمر فيمن سابق بها **حدثنا** يحيى بن يحيى ومحمد بن ربح وقتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد **ح** قال وحدثنا خلف بن
 هشام وابو الربيع وابوكامل قالوا نا حماد وهو ابن زيد عن ايوب **ح** قال وحدثنا زهير بن حرب قال نا اسمعيل عن ايوب **ح** قال وحدثنا بن نمير قال نا

استطاعتم سنة ٢

قولها في الرواية الاخرى ما سر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة امرأة
 قط الا ان يخذ عليهما فاذا اخذ عليهما فاعطتها قال اذهبي فقد يبايعتك بهذا الاسناد متقطع وتقدير الكلام
 ما سر امرأة قط لكن يخذ عليهما البيعة بالكلام فاذا اخذها بالكلام قال اذهبي فقد يبايعتك وهذا التقدير
 مصرح به في الرواية الاولى ولا بد منه والله اعلم **باب** البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع
قول ان يبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطاعت
 بلنا هو في صحيح النسخ فيما استطاعت اي قل فيما استطاعت وهذا من كمال شفقتة صلى الله عليه وسلم
 ورافقة بامرته بلنتم ان يقول احد هم فيما استطاعت لئلا يدخل في عموم بيعة مالا يطيق وفيه انذار اى
 الانسان من يلتمس مالا يطيقه ينبغي ان يقول لا تلتمس مالا تطيق فيه من بعضه وهو من نحو قوله صلى الله
 عليه وسلم عليكم من الاعمال ما تليقون **باب** بيان سن البلوغ وهو السن الذي يجعل صاحبه
 من المقاتلين ويجرى عليه حكم الرجال في احكام القتال وغير ذلك **قول** عن ابن عمر
 عرض عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه وعرض عليه يوم الخندق و
 هو ابن خمس عشرة سنة فاجازه ابنا دليل محمد بن البلوغ خمس عشرة سنة وهو نذوب الشافعي
 والاوزاعي وابن وهب واحمد وغيرهم قالوا باسئتمال خمس عشرة سنة يصير مكلفا وان لم يكتم تجزى
 عليه الاحكام وجوب العبادات وغيره ويستحق اسم الرجل من الغنيمه ويقتل ان كان من اهل الحرب وفيه دليل على ان الفتى
 كانت سنة اربع من الهجرة وهو الصحيح وقال جماعة من اهل السير والتواريخ كانت سنة خمس وهذا الحديث
 رده لانهم اجمروا على ان احد كانت سنة ثلث فيكون الخندق سنة لربح لانه جعلنا في هذا الحديث
 بعد باسنة **وقوله** لم يجزني واجازني المراد جعله رجلا حكم الرجال المقاتلين **باب** النهي
 ان يسافر بالمصحف الى ارض الكفار اذا خيف وقوعه يا يديهم **قول** نبى رسول الله صلى
 وسلم ان يسافر بالقران الى ارض العدو وفي الرواية الاخرى مخافة ان يناله العدو وفي الرواية الاخرى
 فاني لا آمن ان يناله العدو فانه منى عن المسافة بالمصحف الى ارض الكفار لعلته المذكورة في الحديث
 وهي خوف ان يناله العدو فيسبكو احرته فان امنته هذه العلة بان يدخل في جيش المسلمين الظاهرين
 عليهم فلا كراهية ولا منع عنه حينئذ لعدم العلة بهذا هو الصحيح وبه قال ابو حنيفة والبخاري وآخرون
 وقال مالك وجماعة من اصحابنا بالنهي مطلقا وعلى ابن النضر عن ابي حنيفة الجواز مطلقا والصحيح عند

ما سبق وهذه العلة المذكورة في الحديث هي من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وغلط بعض المايكة
 فترجم انما من كلام مالك والنفق العلماء على انه يجوز ان يكتب اليهم كتاب فيه آية او آيات والجمعة
 فيه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى برقل قال القاضي ذكره مالك وفيه مسالة الكفار بالدرام و
 الدنانير التي فيها اسم الله تعالى او ذكره سبحانه وتعالى **باب** المسابقة بين الخيل وتضميرها في ذكر
 حديث سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل المحضرة وغير المحضرة وفيه جواز المسابقة بين الخيل وجواز
 تضميرها ما جمع عليهما للمسلمين في ذلك وتدريب الخيل وديانتها وتربيتها على الجري واعدادها لذلك
 لينتفع بها عند الحاجة في القتال كراؤها واختلف العلماء في ان المسابقة بينها مباحة ام مستحبة و
 مذمومة اصحابنا انما مستحبة لما ذكرناه واطبق العلماء على جواز المسابقة بغير عرض بين جميع انواع الخيل
 قوما من ضعفاء وسابقين غيره سوادا كان معا ثالثا ام لا فاما المسابقة بغير عرض فبالاجماع
 كان يشترط ان يكون العرض من غير النساء بعين او يكون بينها ويكون معا محمل وهو ناسخ على فرس
 مكافى لفرسها ولا يخرج المحمل من عنده شيئا يخرج هذا العقد عن صورة التمارد ليس في هذا الحديث
 ذكر عرض في المسابقة **قول** سابق بالخيل التي اصنرت الى القتال اصنرت وضمرت وهو ان
 يتقل علفها وتدخل بينا كيتا ويحبل فيلترق ويحرف عرقا فيجف لهما وتقوى على الجسرى
قول من الحفيد الى ثنية الوداع هي بجاء مملثة ثم فاد ساكنة وبالمد والقصر كما هما
 القاصى واخرون القصر اشرو والى مفتوحة بلا خلاف وقال صاحب المطالع وضبطه بعضهم بعضها
 قال وهو خطأ قال الحازمي في المؤلف ويقال فيها ايضا الحفيد بتقدم الياء على القاد والمشهور
 المعروف في كتب الحديث وغيره الحفيد قال سفيان بن عيينة بن ثنية الوداع والحفيد خمسة
 اجمال او ستة وقال موسى بن عبيدة ستة او سبعة واما ثنية الوداع فهي عند المد بنية سميت بذلك
 لان الخارج من المد بنية مثنى مؤنودون اليها **قول** مسجد بنى زريق بتقدم الزاى وفيه
 دليل لجواز قول مسجد فلان ومسجد بنى فلان وقد تقدم لابن ابي عمير هذه الزجرمة وهذه الاضافة للتعريف
قول وحدثني زهير بن حرب ثنا اسمعيل عن الربيع عن نافع عن ابن عمر بن ابي بكر بن ابي
 جميع النسخ قال ابو علي الشافعي وذكره ابو سعود الدمشقي عن مسلم عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن عيينة
 عن الربيع عن ابن نافع عن نافع عن ابن عمر بن ابي بكر بن ابي عمير عن نافع قال والذي قال ابو سعود محفوظا عن جماعة
 من اصحاب ابن عيينة قال الدارقطني في كتاب العسل في هذا الحديث يرويه احمد بن حنبل وعلى بن ابي

ابي قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة قال وحدثنا محمد بن العثني وعبيد الله بن سعيد قالانا يحيى وهو القطان جميعا عن عبيد الله قال وحدثني علي بن حجر واحمد بن عبد الله وابن ابي عمير قالوا ناسفیان عن اسماعيل بن امية قال وحدثني محمد بن رافع قالنا عبد الرزاق قال اتانا بن جريح قال اخبرني موسى بن عقبة قال وحدثنا هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة يعني ابن زيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر بمعنى حديث مالك عن نافع وزاد في حديث ايوب من رواية حماد وابن علقمة قال عبيد الله فجمعت سابقا قطف في الفرس المسعد باب فضيلة الخيل وان الخير معقود بنواصيها وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيمة وحدثنا قتيبة وابن رجم عن الليث بن سعد قال وثننا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر وعبيد الله بن نمير قال وحدثنا ابي قال وحدثنا عبيد الله بن سعيد قال نا يحيى كرههم عن عبيد الله قال وحدثني هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال حدثني اسامة كرههم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك عن نافع وحدثنا نصر بن علي الجهضمي صاحب حمات ووردان جميعا عن يزيد قال الجهضمي نا يزيد بن زريع قال نا يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير بن عبد الله قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقى ناصية فرس باصبعه وهو يقول الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والغنيمة وحدثنا زهير بن حرب قال نا اسمعيل بن ابراهيم قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفيان كلاهما عن يونس بهذا الاسناد مثله وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا زكريا عن عامر عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن فضيل وابن ادريس عن حصين عن الشعبي عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جرير عن حصين بهذا الاسناد غير انه قال عروة بن الجعد حدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن هشام وابو بكر بن ابي شيبة جميعا عن ابي الاحوص قال وثننا اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير كلاهما عن سفيان جميعا عن شبيب بن غرقدة عن عروة البارقي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر الاجر والمغنم وفي حديث سفيان سمع عروة البارقي سمع النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثني ابي قال وثننا ابن المشني وابن بشار قال نا محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن ابي اسحاق عن العيزار بن حريث عن عروة بن الجعد عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا ولم يذكر الاجر والمغنم حدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال وثننا محمد بن مشني وابن بشار قالانا يحيى بن سعيد كلاهما عن شعبة عن ابي التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل وحدثنا يحيى بن حبيب قال نا خالد يعني ابن الحارث قال وحدثني محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي التياح سمع انس يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله باب ما يكره من صفات الخيل وحدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابو كريب قال يحيى انا وقال الاخرون نا وكيع عن سفيان عن سلم بن عبد الرحمن عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشكال من الخيل وحدثنا محمد بن زهير قال نا ابي قال وحدثني عبد الرحمن بن بشر قال نا عبد الرزاق جميعا عن سفيان بهذا الاسناد مثله وزاد في حديث عبد الرزاق والشكال ان يكون الفرس في رجليه اليمى بياض وفي يده اليسرى اويده اليمى ورجله اليسرى وحدثنا محمد بن بشار قال نا محمد يعني ابن جعفر قال وحدثنا محمد بن مشني قال حدثني وهب بن جرير جميعا عن شعبة عن عبد الله بن يزيد الغنمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث وكيع وفي رواية وهب عن عبد الله بن يزيد ولم يذكر النخعي باب فضل الجهاد والمخرج في سبيل الله وحدثنا زهير بن حرب قال نا جرير عن عمار وهو ابن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله

السين لسبوا اليه وقيل الى بارقي بن عوف بن عدى ويقال لعروة بن الجعد كما وقع في رواية مسلم وعروة بن ابي الجعد وعروة بن عياض بن ابي الجعد باب ما يكره من صفات الخيل قول قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشكال من الخيل بوضعه في الرواية الثانية بان يكون في رجليه اليمى بياض وفي يده اليسرى اويده اليمى ورجله اليسرى وهذا التفسير هو احد الاقوال في الشكال وقال ابو عبيد وجمهورية الغنم والغريب هو ان يكون من نثلث قوائم مجلدة واحدة مطلقه تشبيها بالشكال الذي يشك به الخيل فانه يكون في نثلث قوائم نايبا قال ابو عبيد وقد يكون الشكال نثلث قوائم مطلقه وواحدة مجلدة قال ولا تكون المطلقه من الارجل او المجلدة الا الرجل وقال ابن دريد الشكال ان يكون مجلدة من شق واحد في يده ورجله فان كان مخالفا قيل الشكال مخالفا قال القاضي قال ابو عمرو المطر قيل الشكال بياض الرجل اليمى واليد اليمى وقيل بياض الرجل اليسرى وقيل بياض اليمين وقيل بياض الرجلين وقيل بياض الرجلين وواحدة وقيل بياض اليمين ورجل واحدة وقال العلماء انما كره لانه على صورة المشكول وقيل يحتمل ان يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجاية قال بعض العلماء اذا كان مع ذلك اغزالت الكراهية لزوال شبهة الشكال باب فضل الجهاد والمخرج في سبيل الله قول صلى الله عليه وسلم تضمن الله لمن خرج في سبيله الاجر والمغنم والجاهد قالوا ان ادخل الجنة وفي الرواية الاخرى ناغل الله ومعناها اوجب الله تعالى له الجنة بفضل امره سبحانه وتعالى وبذا الضمان وانكفاله موافق لقوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لم الجنة الآخرة قوله سبحانه وتعالى لا تجزى الاجداد في سبيلها هو في

نشا بن نطفة فرسه في نواصيها الخير والمغنم معقود لم وثنا نا في

وداود عن ابن عيسى عن ايوب عن ابن نافع عن نافع عن ابن عمر وهذا شاهد لما ذكره ابو اسود ورواه جماعة عن زهير بن ابن عيسى عن ايوب عن نافع كما رواه مسلم غير ذكر ابن نافع قوله قوله عن ابن عمر بنيت سابقا قطف في الفرس المسعد هو بنو ثمان اي علا ووثب الى المسجد وكان جداره قميروا هذا بعد مجازته الثانية لان الثانية هي هذا المسجد وهو مسجد بني زريق والاشرا مسلم باب فضيلة الخيل وان الخير معقود بنواصيها قول صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والغنيمة وفي رواية الخير معقود بنواصي الخيل وفي رواية البركة في نواصي الخيل المعقود والمعقود بمعنى مولى مضمونها والفرس بالواو بالناحية هنا المشر المشر على الجهرية قال الخطابي وغيره قالوا وكنى بالناحية عن جميع ذات الفرس يقال فلان ببارك الناهية وبارك الغرة اي اللات وفي هذه الاحاديث استجاب رباط الخيل واقتناها للغنم ووقال اعلم الله وان دخلها وخير باد الجهاد باق الى يوم القيامة واما الحديث الاخران الشوم قد يكون في الفرس فالمراد به غير الخيل العدة للغنم ونحوه وان الخيروا شوم بجمعتان فيها فانه شر الخيروا بالاجر والمغنم ولا يمنع مع هذا ان يكون الفرس مما يشاء به قوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقى ناصية فرسه فرسه باصبعه قال القاضي في استجاب خدمه الرجل فرسه العدة للجهاد قوله عن عروة البارقي هو بالموحدة والقاف وهو فسوب الى بارقي وهو جبل باليمن نزلته الازود هم الاسد باسكان

لمن خرج في سبيله لا يخرج الا جهاد في سبيلي وايمانك وتصديقك برسلي فهو على ضامن ان ادخله الجنة او رجعته الى مسكنه الذي
خرج منه نائلا ما نال من اجرا وغنمة والذي نفس محمد بيده ما من كلهم يكلم في سبيل الله تعالى الاجاء يوم القيمة كهيئته حين كلم لونه
لون دم وريحته مسك والذي نفس محمد بيده لولا ان يشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزوني في سبيل الله ابدا ولكن لا جد سعة
فا حملهم ولا يجدون سعة ويشق عليهم ان يتخلفوا عني والذي نفس محمد بيده لو ددت اني اغزوني في سبيل الله فاقتل ثم اغزو
فاقتل ثم اغزو فاقتل **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب** قالنا بن فضيل عن عمارة هذا الاسناد **وحدثنا يحيى بن**
يعقوب قال انا المغيرة بن عبد الرحمن الخزازي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال تكفل الله لمن جاهد
في سبيله لا يخرج من بيته الا جهاد في سبيله وتصديق كلمته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من
اجرا وغنمة **وحدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب** قالنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
قال لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بهن يكلم في سبيله الاجاء يوم القيمة وجره يشعب اللون لون دم والريح ریح مسك و
حدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام عن ابي هريرة قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه فاذا ذكر احاديث
منها وقال رسول الله صلى الله عليه كل كلم يكلم في سبيل الله ثم تكون يوم القيمة كهيئتها اذا طعنت فجرد ما للون لون دم والعرف
عرف المسك وقال رسول الله صلى الله عليه والذي نفس محمد بيده لولا ان اشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية تغزوني في سبيل الله
ولكن لا جد سعة فا حملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا وبعدي **وحدثنا ابن ابي عمير** قال نا سفيان عن
ابن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول لولا ان اشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية بمثل
حديثهم وهذا الاسناد والذي نفس محمد بيده لو ددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيى بمثل حديث ابي زرعة عن ابي هريرة **وحدثنا محمد**
ابن المشي قال نا عبد الوهاب يعقوب التقي قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو مغوية قال نا سفيان بن ابي عمير قال نا مروان بن معاوية
كلهم عن يحيى بن سعيد عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لولا ان اشق على امتي لا حبيت ان لا تخلف خلف سرية
تخو حديثهم **وحدثنا زهير بن حرب** قال نا جرير عن سهيل بن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه تضمن الله لمن
خرج في سبيله الى قوله ما تخلفت خلف سرية تغزوني في سبيل الله تعالى **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة**
قال نا ابو خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة وحميد بن انس عن النبي صلى الله عليه قال ما من نفس تموت لها عند الله خير لسيها انما ترجع
الى الدنيا ولان لها الدنيا وما فيها الا شهيد يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة **وحدثنا محمد بن مشي** وابن بشار
قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك يحدث عن النبي صلى الله عليه قال ما من احد يدخل الجنة يحب ان

جهد برسولي ریح اشق خلف جهادا ينال مسلم في يده ثنا

الله تعالى او صفاته او ما دل على ذاته قال القاضي واليهما يعني القدرة والملك قوله
قوله والذي نفس محمد بيده لولا ان اشق على المسلمين ما قعدت خلف سرية تغزوني في سبيل الله
اي خلفها وبعدي ما فيها ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على المسلمين والرافة بهم وان
كان يترك بعض ما يختاره للرفق بالمسلمين وان اذا تعارضت المصالح بدأ بها بما فيه راحة الرفق
بالمسلمين والسعي في زوال المكروه المشقة عنهم قوله صلى الله عليه وسلم لو ددت ان اغزو
في سبيل الله فاقتل ثم اغزو فاقتل ثم اغزو فاقتل في فضيلة الغزوة والشهادة والجهاد في مال لا يكون
في العادة من الجزات وفيه ان الجهاد فرض كفاية لا فرض عين قوله صلى الله عليه وسلم
والله اعلم بمن يظلم في سبيله هذا تنبيه على الاغلام في الغزوات والشوب المذكور في انما يحولن اغلص
فيه وقائل تكون كلمة الله هي العليا قالوا وبهذا الفضل وان كان ظاهره ان في قتال الكفار فيه غل
فيه من خرج في سبيل الله في قتال البغاة وتطاع الطريق وفي اقامته الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ونحو ذلك والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم وجره يشعب هو يفتح البلاد والعين واسكان
المشقة بينهما ومعناه يجرى مجرى اي كثير وهو معنى الرواية الاخرى في قوله صلى الله
عليه وسلم تكون يوم القيمة كهيئتها اذا طعنت العنبر في كهيئتها بعد على الجراحة واذا طعنت بالالف
بعد الذال كما هو في جميع النسخ قوله صلى الله عليه وسلم والعرف عرف المسك هو يفتح
العين المملة واسكان المراد هو الریح باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى قوله
اقول مرثا ابو خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة وحميد بن انس قال ابو علي الغساني نا ابي اسنادان
شعبة بن روي عن قتادة وحميد جميعا عن انس قال وصوابه ان ابا خالد بن روي عن حميد عن انس بن روي
ابو خالد ايضا عن شعبة عن قتادة عن انس قال وبكذا قال عبد الغني بن سيده قال القاضي فيكون
حميد معطوفا على شعبة لا على قتادة قال وقد ذكره ابن ابي شيبة في كتابه عن ابي خالد بن حميد وشعبة
عن قتادة عن انس بن روي وان كان فيه ايضا ابراهيم فان ظاهره ان حميد بن روي عن قتادة وليس
المراد ذلك بل المراد ان حميد بن روي عن انس كما سبق قوله صلى الله عليه وسلم ما من

جميع النسخ جهادا بالسب وكذا قاله بعده وايمانا بي وتصديقا وهو منصوب على ان مضول
له وتعد به لا يخرج المخرج ويحرك المحرك الا جهادا والايمان والتصديق قوله عز وجل
لا يخرج الا جهادا في سبيلي وايمانا بي وتصديقا برسلي معناه لا يخرج الا معص الايمان والاغلام في قتال
قوله في الرواية الاخرى وتصديق كلمته اي كلمة الشهادة وتبيل تصديق كلام السدي
الاجار بما للجهاد من عظيم ثوابه قوله تعالى فهو على ضامن ذكره في ضامن هنا وجبين
احدهما ان معنى مضمون كما وافق وقد فوق واثنان في ان معنى ذومنان قوله تعالى ان
ادخل الجنة قال القاضي يحتمل ان يدخل عند موته كما قال تعالى في الشهداء اجاد عند هم يمدون وفي
الحديث ادواح الشهداء في الجنة قال ويحتمل ان يكون المراد دخول الجنة عند دخول السائقين والمقرئين
بلا حساب ولا عذاب ولا مواخذة بذنب وتكون الشهادة مكفرة لذنوبه كما صرح به في الحديث
الصحيح قوله تعالى او يرجع الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من اجرا وغنمة قالوا
معناه ما حصل له من الاجر بلا غنمة ان لم يغنموا الا من الاجر والغنمة معان غنموا او قيل ان اوها بمعنى
الواوي من اجرو غنمته وكذا وقع بالواو في رواية ابي داود وكذا وقع في مسلم في رواية يحيى بن يحيى التي
بعد هذه بالواو ومعنى الحديث ان الله تعالى ضمن ان الخارج للجهاد ينال خير اكل حال فاما ان يشته
في دخل الجنة واما ان يرجع باجروا ما ان يرجع باجرو غنمته قوله صلى الله عليه وسلم والذي
نفس محمد بيده ما من كلهم يكلم في سبيل الله الا جهاد يوم القيمة كهيئته حين كلم لونه دم وريح مسك
اما الحكم بفتح الكاف واسكان اللام فهو الجرح ويكلم باسكان الكاف اي يخرج وفيه دليل على ان
الشهادة لا يزول عند الممات بل لا ينزع ولا ينزع في جيبه يوم القيمة على سبيله ان يكون معه شاهد
فضيلة وبذلك نفسه في طاعة الله تعالى وفيه دليل على جواز البين والعتاد بالبوله والذي نفس محمد
ونحو هذه الصيغة من الخلف ما دل على الذات والاعلاف في هذا قال اصحابنا البين يكون باسماء

صلى الله تعالى عليه وسلم لان خروجه بدو وهم شاق عليهم وخروجه
معهم يحتاج الى الحمل وهو غير متيسر كل مرة لاله ولهم

قوله ولكن لا جد سعة فا حملهم بيان ان خروجه صلى الله تعالى عليه
وسلم يتضمن المشقة على المسلمين اي ولكن يشق عليهم خروجه

سنة من الرجوع المتعدى دون الرجوع الا لازم المطع

يرجع الى الدنيا وان له ما على الارض من شيء غير الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة **حدثنا** سعيد بن منصور قال ناخدا بن عبد الله الواسطي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ما يعدل الجهاد في سبيل الله قال لا يستطيعونه قال فاعادوا عليه مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا يستطيعونه قال في الثالثة مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بايات الله لا يفتر من صيامه ولا صلواته حتى يرجع المجاهد في سبيل الله تعالى **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ابو عوانة **حدثنا** قال وحدثني زهير بن حرب قال نا ابو ثوبان قال نا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام انه سمع ابا سلام قال حدثني النعمان بن بشير قال كنت عند حسن بن علي الحلواني قال نا ابو ثوبان قال نا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام انه سمع ابا سلام قال حدثني النعمان بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل ما ابالي ان لا اعمل عملا بعد الاسلام الا ان اسقى الحاجر وقال اخرا ما ابالي ان لا اعمل عملا بعد الاسلام الا ان اعبر المسجد الحرام وقال اخرا المجاهد في سبيل الله افضل مما قتلتم فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكن اذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فانزل الله تعالى اجعلتم سقاية الحاجر وعمارة المسجد الحرام كمن امن بالله واليوم الآخر الاية الى اخرها **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا يحيى بن حسان قال نا مغوية قال اخبرني زيد انه سمع ابا سلام قال حدثني النعمان بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي توبة **باب** فضل الغدوة والروحة في سبيل الله **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والغدوة يغدوها العبد في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة وزهير بن حرب قال نا وكيع عن سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغدوة او روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا ابن ابي عمير قال نا مروان بن مغوية عن يحيى بن سعيد عن ذكوان ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان رجال من امتي وساق الحديث وقال فيه ولروحة في سبيل الله او غدوة خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم وزهير بن حرب واللفظ لابي بكر واسحاق قال اسحاق انا وقال الاخران نا المقرئ عبد الله بن يزيد عن سعيد ابن ايوب قال حدثني شريك بن شريك المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي قال سمعت ابا ايوب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت **حدثنا** محمد بن عبد الله بن قهمزة قال نا علي بن الحسن عن عبد الله بن المبارك قال اخبرنا سعيد بن ابي ايوب وحيوة بن شريح قال كل واحد منهما حدثني شريك بن شريك عن ابي عبد الرحمن الحبلي انه سمع ابا ايوب الانصاري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء يا بيا ن ما اعد الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات **حدثنا** سعيد بن منصور قال نا عبد الله بن وهب قال حدثني ابو هاشم الخولاني عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضي بالله رباً وبالله ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً وجبت له الجنة فحبب لها ابا سعيد فقال اعد لها علي يا رسول الله ففعل ثم قال واخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال

يستطيعونه لا يستطيعونه ثنا للجهد ببثله

صلى الله عليه وسلم لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها الغدوة نفع الغنم السير اول النار الى الزوال والروحة المير من الزوال الى آخر النار واوهنا للتقسيم لا للشك ومعناه ان الروحة يحصل بها هذا الثوب وكذا الغدوة والظاهرة لا تختص ذلك بالغدوة والروح من بلدته بل يحصل هذا الثوب بكل غدوة او روحة في طريقه الى الغدوة وكذا الغدوة وروحة في موضع القتال لان الجميع يسمى غدوة وروحة في سبيل الله ومعنى هذا الحديث ان فضل الغدوة والروحة في سبيل الله وثوابها من نعيم الدنيا كلها لو ملكها انسان وقصود تتعممها كلها لانه زائل ونعيم الآخرة باق قال القاضي وقيل في معناه ومعنى نظائره من تمثيل امور الآخرة وثوابها با امور الدنيا انها خير من الدنيا وما فيها لو ملكها انسان وملك جميع ما فيها والفقهاء في امور الآخرة قال هذا القائل وليس تمثيل الباقي بالقاضي على ظاهره الملاقاة والشا علم **قول** وحدثنا ابن ابي عمير نا مروان بن معاوية عن يحيى بن سعيد بكنا هو في صحيح نسخ بلادنا وكذا نقله ابو علي الغساني عن رواية الجلودي قال وقع في نسخة ابن ماهان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا مروان بن معاوية عن ابي شيبة بدل ابن ابي عمير قال والصواب الاول **باب** بيان ما اعد الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات **قول** صلى الله عليه وسلم واخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله قال القاضي عياض في محله ان هذا على ظاهره وان الدرجات هنا المنازل التي بعضها ارفع من بعض في الظاهر وبه صفة منازل الجنة كما جاد في اهل الغرف انهم يترادون كما لو كسب الدرر قال ويحتمل ان المراد الرفعة بالنعيم من كثرة النعيم وعظيم الايمان مما يظن على قلبه بشروا لصف مخلوق وان انواع ما اتم الله به عليه من البر والكرامة يتفاضل بها خلقا كثيرا ويكون تباينه في الفضل كما بين السماء والارض في البعد قال القاضي والاحتمال الاول اظهر وهو كما

ففس توت لما عند الله خير لهما انما ترجع الى الدنيا ولا ان لما الدنيا وما فيها الا الشهيد الى آخره هذا من مراتب الاخرة في عظيم فضل الشهادة والشهيد المحمود والشكور واما سبب تسمية شهيداً فقال النضر ابن شميل لا تسمى حتى فان ارواحهم شملت وحضرت دار السلام وارواح غيرهم انما تشهد باليوم القيمة وقال ابن الهيثمي لان الله تعالى وملائكته عليه الصلوة والسلام يشهدون له بالجنة وقيل لانه شهيد عند خروج روحه ما اعد الله تعالى له من الثواب والكرامة وقيل لان ملائكة الرحمة يشهدون له في اخذون روحه وقيل لانه شهيد بالارباب وقاتم الجير يظن حاله وقيل لان عليه شهادا يكون شهيدا وهو الذي وقيل لانه ممن يشهد على الامم يوم القيمة باطلاع الرسل الرسالة عليهم وعلى هذا القول يشاركم غيرهم في هذا الوصف **قول** ما يعدل الجهاد في سبيل الله قال لا يستطيعونه بكنا هو في صحيح نسخ لا يستطيعونه وفي بعضها لا يستطيعونه بالنون وبهذا جاز على اللزوم المشورة والاول صحيح ايضا وهي لغة المشورة والاول صحيح ايضا وهي لغة صحبته حذف النون من غير تاصب ولا جازم وقد سبق بيانها و نقاشها مرات **قول** صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد مثل في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بايات الله الى آخره معنى القانت هنا المطيع وفي هذا الحديث عظيم فضل الجهاد لان الصلوة والقيام بايات الله افضل الاعمال وقد جعل المجاهد مثل من لا يفر عن ذلك في لحظة من العسقات ومعلوم ان هذا باق لا عدولنا قال صلى الله عليه وسلم لا يستطيعونه والشا علم **قول** روى عن عمر بن الخطاب الذي روى في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصوت في الساجدة لوم الجعة وغيره وان لا يرفع الصوت بعم ولا يفره عند اجتماع الناس للصلاة لما يفر من التواضع عليهم وعلى المسلمين والذاكرين والله اعلم **باب** فضل الغدوة والروحة في سبيل الله **قول**

قوله خير الدنيا وما فيها اي عند اهلها بناء على زعمهم اياها خيرا كثيرا.

يحيى هذا الاستاد مثله **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب عن يزيد بن ابي سعيد مولى المهري عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بني الحنظلية فقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد ايكم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج **باب** حرمة نساء المجاهدين واتهم من خانهم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعد من حرمة امهاتهم وما من رجل من القاعد من يخلف رجلا من المجاهدين في اهله فيخونه فيهم الا وقف له يوم القيمة فياخذ من عمله ما شاء فما ظنكم **وحدثني** محمد بن رافع قال نا يحيى بن ادم قال نا مسعر علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال قال يعنى النبي صلى الله عليه وسلم بعثت حديث الثوري **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا سفيان عن قنبر عن علقمة ابن مرثد بهذا الاستاد وقال فخذ من حسناته ما شئت فالتفت اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما ظنكم **باب** سقوط فرض الجهاد عن المعذورين **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحق انه سمع البراء في هذه الآية لا يستوي القاعدون من المؤمنين والجاهدون في سبيل الله فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد فجاء بكتف فكتبها فشكر اليه ابن ام مكتوم ضرا رثه فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر قال شعبة واخبرني سعد بن ابراهيم عن رجل عن زيد في هذه الآية لا يستوي القاعدون بمثل حديث البراء وقال ابن بشار في رواية سعد بن ابراهيم عن رجل عن زيد بن ثابت **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابن بشر عن مسعر قال حدثني ابو اسحاق عن البراء قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين كلمة ابن ام مكتوم فنزلت غير اولى الضرر **باب** ثبوت الجنة للشهيد **وحدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي وسويد بن سعيد واللفظ لسعيد قال نا سفيان عن عمرو سمع جابرا يقول قال رجل من انبياء رسول الله ان قتلت قال في الجنة فالقي تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل وفي حديث سويد قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة عن زكريا عن ابي اسحق عن البراء قال جاء رجل من بني النبيت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا احمد بن جتاب المصيصي قال نا عيسى يعنى ابن يونس عن زكريا عن ابي اسحاق عن البراء قال جاء رجل من بني النبيت قبيلة من الانصار فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا يسيرا واجر كثير **وحدثنا** ابو بكر بن النضر بن ابي النضر وهرون بن عبد الله ومحمد بن رافع وعبد بن حميد الفاظهم متقاربة قالوا نا هاشم بن القاسم قال نا سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنعت عير ابي سفيان فجاء وما في البيت احد غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري ما استثنى بعض نساءه قال فخذ الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا طلبت فممن كان ظهروه حاضر فليركب معنا فجعل رجال يستاذنونه في ظهرا نهم في علو المدينة فقال لا اله الا الله من كان ظهروه حاضر فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدم من احد منكم الى شيء حتى اكون انا وانه فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

نا يقول بكتفها ضرا رثه عن

وصنف فيه غيره **باب** حرمة نساء المجاهدين واتهم من خانهم **قوله** صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعد من حرمة امهاتهم هذا في شيتين احداهما تحريم التعرض لهن برؤية من نظر محرما وعلوة وصحة محرم وغير ذلك والثاني في برهن والاحسان اليهن وقتناء حواجرهن التي لا يترتب عليها مضرة ولا يتوصل بها الى ربه ونحوها **قوله** صلى الله عليه وسلم الذي يحزن المجاهد في اهل ان الجهاد ياخذ لولم القيمة من حنانه ما شاء فما ظنكم معناه ما تنظون في ربه في افخذ حنانه والاشعثي ينسب في ذلك المقام الى لا يبعث منا شيئا ان امكنه والاشعثي علم **باب** سقوط فرض الجهاد عن المعذرين **قوله** فيما يكف بكتفها ضرا رثه في القرآن في الالواح والاكاف وفيه طارة عظم المذكي وجواز الانتفاع به **قوله** تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر الا رثه في دليل سقوط الجهاد عن المعذرين ولكن لا يكون ثواب المجاهدين بل لهم ثواب نياتهم ان كان لهم رثه كما قال صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد رثه وفيه ان الجهاد فرض كفاية ليس بفرض عين وفيه رد على من يقول ان كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فرض عين وبعده فرض كفاية والصحيح انه لم يزل فرض كفاية من حين شرع وهذه الآية ظاهرة في ذلك لقوله تعالى وكذا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعد من اجر عظيم وقوله تعالى غير اولى الضرر ترى غير نصب المراد ونحوها قرأتان مشهورتان في الصحيح قرأتان وفي ابن عامر والكلابي نصيبا والباقر بن ربيعة وقرئ في الشاذ بجزا من نصب فعل الاستثناء ومن رفع فوصف للقاعد من اولى منهم ومن جرف وصف للمؤمنين واول من منهم **قوله** فشكا اليه ان مكتوم حذرته الى عامه بكتف هو في صحيح نسخ بلادنا حذرته بفتح الضاد وهي صاحبنا المشارق والمطالع عن بعض الرواة انه ضبطه حذرته والصواب الاول **باب** ثبوت الجنة للشهيد **قوله** قال رجل ابن ابي ابراهيم

الشران قلت قال في الجنة فالقي تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل فيه ثبوت الجنة للشهيد وفيه المبادرة بالجهاد لا يستعمل عنه يحفظ النفوس **قوله** وحدثنا احمد بن جتاب المصيصي بالجم والنون واما المصيصي فكسر الميم والعاو المشددة ويقال بفتح الميم وتخفيف الصاد وجمان معروفان الاول اشترى سوب الى المصيبة المدركة العروفة قوله جاد بل من بني النبيت هو بنون مفتوحة ثم باد موهدة مسورة ثم مشاة تحت ساكنة ثم مشاة فوق وهم قبيلة من الانصار كما ذكر في الكتاب **قوله** بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا بكتف هو في جميع النسخ بسيسة بياء موهدة مضموزة وبسيتين مملتين مفتوحتين بينهما ياء مشاة تحت ساكنة قال القاضي بكتف هو في جميع النسخ قال وكذا رواه البوداود واصحاب الحديث قال والدروف في كتب السيرة بسيس بيايين موهدين مفتوحين بينهما سين ساكنة وهو بسيس بن عمرو ويقال ابن بشر من الانصار من الخزرج ويقال حليف لهم **قلت** يجوز ان يكون احد اللفظين اسماء والاخر لقب **قوله** بينا ابي تجسا ورفيقا **قوله** ما صنعت عير ابي سفيان هي الدواب التي تحمل الطعام وغيره من الامتعة قال في المشارق العيرى الابل والدواب تحمل الطعام وغيره من التيارات قال ولا تسمى عير الا اذا كانت كذلك وقال الجوهري في الصحاح العير الابل تحمل البيرة وجمعا عيرات بكسر العين وفتح الياء **قوله** صلى الله عليه وسلم ان لن طلبه فمن كان ظهروه حاضر فليركب هي بفتح الظاء وكسر اللام اي شيئا نظيره ظهر الدواب التي تركب **قوله** قول رجل جعل رجال يستاذنونه في ظهرا نهم هو بضم الظاء واسكان الباء اي مركوبا تتم في هذا الاستحباب التورية في الحرب وان لا يسير الامام جهرا غارته وافتار سر اياه لئلا يشيع ذلك فيخزهم العدو **قوله** في علو المدينة بضم العين وكسرها **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يتقدم من احد منكم الى شيء حتى اكون انا وانه فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبعض نساءه او ما استثنى فلم يقل و بعض نساءه.

قوله قال لا ادري ما استثنى بعض نساءه شك من الراوي بانته هل استثنى بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم ايضا فقال غيري وغير رسول

قوله الى الجنة عرضها السموات والارض قال يقول عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله جنة عرضها السموات والارض قال نعم قال
يخرج فبقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يملك على قولاك بخر بخر قال لا والله يا رسول الله الارجاءة ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها
قال فانخرج ثم يات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لكن انا حبيت حتى اكل تهراق هذه انها الحيوة طويلة قال فرمى بما كان معه من
التمر ثم قاتلهم حتى قتل **حدثنا يحيى بن يحيى التيمي** وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى قال قتيبة نا وقال يحيى انا جعفر بن سليمان عن
ابي عمران الجوني عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه قال سمعت ابي وهو محضرة العد ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابواب
الجنة تحت ظلال السيوف فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال نعم قال فرجع الى
اصحابه فقال قرأ عليكم السلام ثم كسر رخص سيفه فالتقاها ثم مشى بسيفه الى العد وضرب به حتى قتل **حدثنا محمد بن حاتم**
قال نا عفان قال نا حامدا قال نا ثابت عن انس قال جاء ناس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ابغث معارضا لا يعلمون القرآن والسنة فبعث
اليهم سبعين رجلا من الانصار يقال لهم القراء فيهم خالي حرام يقرؤون القرآن ويتلون بالليل يتعلمون وكانوا ياتونها رجيون بالماء فيضعونه
في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام لاهل الصفة والفقراء فبعثهم النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فعرضوا لهم فقتلواهم قبل ان
يبلغوا المكان فقالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا قال واتى رجل حراما خال انس من خلفه فطعنه برمح حتى
انقذه فقال حرام فزت ورب الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصح اياه ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك
فرضينا عنك ورضيت عنا **حدثنا محمد بن حاتم** قال نا بهز قال نا سليمان بن المغيرة عن ثابت قال قال انس عني سميت به لم يشهد
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اول مشهد شهدته رسول الله صلى الله عليه وسلم غبت عنه وان اراي الله مشهدا فيها
يعد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراى الله تعالى ما اصنع قال فهاب ان يقول غيرها قال فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما احد فقال
فاستقبل سعيد بن معاذ فقال له انس يا ابا عمرو واين فقال واها ليربح الجنة اجده دون احد قال فقال لهم حتى قيل قال فوجد في جسده بضع
وثمانون من بين ضربة وطعنة ورمية قال فقالت اخته عتيبة بنت النضر فماتت اخي الا يبنا نه ونزلت هذه الآية رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه فيهم من قضى نحبه وفعهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا قال فكانوا يريدون انها نزلت فيه وفي اصحابه باب من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **حدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عمرو
ابن مرة قال سمعت ابا واثل قال نا ابو موسى الاشعري ان رجلا عرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل
يقاتل ليدكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اعلى فهو في سبيل الله
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير واسحق بن ابراهيم ومحمد بن العلاء قال اسماعق نا وقال الاخرون نا ابو معاوية عن الاعمش عن
شقيق عن ابي موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء في ذلك في سبيل الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **حدثنا اسماعق بن ابراهيم** قال نا عيسى بن يونس
قال نا الاعمش عن شقيق عن ابي موسى قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله الرجل يقاتل منا شجاعة فذكرو مثله **حدثنا**
اسماعق بن ابراهيم قال نا جريد عن منصور عن ابي واثل عن ابي موسى الاشعري ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتال في سبيل
الله فقال الرجل يقاتل غضبا ويقاتل حمية قال فرجع راسه اليه وافرغ راسه اليه الا انه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو

فيما

التي لا تعلمونها قول عمير بن الحمام بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم قوله يخرج فيه لغتان
اسكان النون وكسرها ونونا وهي كلمة تطلق لتعظيم الامر وتكثيره في الخبر قول لاد الله يا رسول
الله الارجاءة ان اكون من اهلها كذا هو في اكثر النسخ العتمدة رجاءة بالمد ونسب النون في بعضها
رجاء بلا تنوين وفي بعضها بالتثنية ممدودان بحذف التاء وكله صحيح معروف في اللغة ومعناه
والله ما فعلت شيئا الارجاءة ان اكون من اهلها قول فاخرج تيارات من قرنه هو بوقاف
ولاد مشقوتين ثم نون اي جبهة النشاب ووقع في بعض نسخ المغاربة فيه تعجيب قول
قوله لمن انا حبيت حتى اكل تهراق هذه انها الحيوة طويلة فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل
فيه جواز النفاذ في الكفار والشرقيين للشهادة وهو جاز بل كراهة عندنا ابراهيم العلماء قول
وهو محضرة العد وهو بفتح الحاء ومثما وكسرها ثلث لغات ويقال ايضا محضرة الحاء والعداء محضرة الباء
قوله صلى الله عليه وسلم ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف قال العلماء معناه ان الجهاد وحصول
مركبة القتال طريق الى الجنة وسبب لدخولها قول كسر جفن سيفه هو بفتح الجيم اسكان
الفاء وبالنون وهو عنده قول وكانوا بالنار يبيون بالما فيضعونه في المسجد معناه
ليضعونه في المسجد مسلين اراد استعمال لبطانة او شراب او غيرها وفيه جواز وضعه في المسجد وقد كانوا
يضعونه ايضا اغذاق التمر لارادوا في المسجد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلاف في جواز
بذوقه وقوله ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام لاهل الصفة واصحاب الصفة
هم الفقراء الغريبات الذين كانوا يادون الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وكانت لهم في آخره صفة وهو
مكان منقطع من المسجد مطلق عليه بيتون فيه قال ابراهيم الحارثي والقاضي واصله من صفة البيت هي

له ابتداء في كلامه يشترط جواربه لثبوت اشتياقه الى الرفاء وشاق وعنده ربه بقوله ليراى الله ما اصنع ١٢
شيء كالظلمة قد ادمت قبة فضيلة الصدقة هو فضيلة الاكساب من الحلال لما وفيه جواز الصفة في المسجد
وجواز البيت فيه بل كراهة وهو منه بينا ومذهب الجمهور اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا
عنك ورضيت عنا فيه فضيلة في اية الشهاد وثبوت الرضا منهم ولهم يوموا في قوله تعالى رضى الله
عنهم ورضوا عنه قال العلماء اي رضى الله عنهم بطاعتهم ورضوا عنه باكرهم به واعطاهم اياه من الجزرات
والرضى من الله تعالى فافضله الجزر والاحسان والرحمة فيكون من صفات الافعال وهو ايضا معنى لادته
فيكون من صفات الذات قول ليراى الله ما اصنع كذا هو في اكثر النسخ ليراى بالالف
وهو صحيح ويكون ما اصنع بدلا من الصبر في الراءى اي ليراى الله ما اصنع ووقع في بعض النسخ ليراى الله
بياد بعد الراء ثم نون مشددة وكذا وقع في صحيح البخاري وعلى هذا ضبطه بوجوهين احدهما ليراى بفتح الراء
والراء اي يراه الله واقعا بارادته في ليراى بضم الراء وكسر الراء ومعناه ليراى الله الشان ما اصنع
وبمعرفة الله تعالى لهم قول فتاب ان يقول غير ما معناه انه انقصر على هذه اللفظة
البهية وهي قوله ليراى الله ما اصنع مما فانه ان يباهد الله على غير ما بغيره او تضعف بنية عنه او تذكرك
وليكون ابرار لمن الحول والقوة قول واهل الرخ الجنة اجده دون احد قال العلماء واهل كلمته
تحنن وتكلف قول اجده دون احد محمول على ظاهره وان الله تعالى اوجهه ورحمها من
موضع المعركة وقد ثبتت الاحاديث ان رجلا توجه من مسرة شماسة مام باب من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله قول صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله فيه بيان ان الاعمال انما تحسب بالنيات الصالحة وان الفضل
الذي ودد في الجهاد في سبيل الله يتحقق عن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قول
الرجل يقاتل ليدكر لاي يذكركه الناس بالشجاعة وهو بكسر الهمزة والياء والفتح والضم
الانفة والخيرة والجماعة عن عشرين قول فرجع راسه اليه وما فرغ راسه اليه الا ان كان قائما فيه

في سبيل الله ياب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار **حدثنا يحيى بن جبيب الجارقي قال** ناخالد بن الحارث قال نا بن جريح قال
 حدثني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرق الناس عن ابي هريرة فقال له نائل اهل الشام ايها الشيخ حدثني حديثا سمعته
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يقضى يوم القيمة عليه رجل استشهد فاتي به
 فعرفه نعمته فعرفها قال فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت لان يقال جرى فقد قيل ثم امر به
 فسحب على وجهه حتى القي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم
 وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه
 حتى القي في النار ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال كله فاتي به فعرفه نعمته فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل
 تحب ان ينفق فيها الا انفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه ثم القي في النار
وحدثنا علي بن خشرم قال انا الحجاج يعني ابن محمد عن ابن جريح قال حدثني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرج الناس
 عن ابي هريرة فقال له نائل الشامي واقص الحديث بشئ حديث خالد بن الحارث **ياب** بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم
حدثنا عبد بن حديد قال انا عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن قال نا حيوة بن شريح عن ابي هاشم عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله
 ابن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تعجلوا ثلثي اجرهم من الاخرة ويبقى لهمر
 الثلث وان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم **حدثنا محمد بن سهل التميمي قال** نا بن ابي مريه قال انا نافع بن يزيد قال حدثني ابو هاشم
 قال حدثني ابو عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غازية تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا
 قد تعجلوا ثلثي اجرهم وما من غازية اوسرية تخفق وتصاب الا تم اجرهم **ياب** قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانه يدخل
 فيه الغزو وغيره من الاعمال **وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال** نا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة
 ابن وقاص عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانه لا امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله

احد نعتة الى

له نائل بن قيس بنون والف وبشاة فوق وبلام معنى كصاحب فتى الادب ١٢

ان لا باس ان يكون المستحق وافقا اذا كان هناك عند من ضيق مكان او غيره وكذلك طالب الحاجة
 وفيه اقبال المتكلم على من يتخطيه **باب** من قاتل للرياء والسمعة استحق النار **قول** تفرق
 الناس عن ابي هريرة فقال له نائل اهل الشام ايها الشيخ وفي الرواية الاخرى فقال له نائل الشامي
 هو با نون في اوله وبعد الالف تاريخا فارق وهو نائل بن قيس الخزامي الشامي من اهل فلسطين
 وهو تابعي وكان ابو صحابيا وكان نائل كبير قومه **قول** صلى الله عليه وسلم في الغازي والعالم
 والجواد وعقابهم على فعلهم ذلك لغير الله وادخالهم النار ليل على تخليط تحريم الرياء وشدة عقوبته وعلى
 الحث على وجوب الاخلاص في الاعمال كما قال الله تعالى وما امر الا بالعبادة والله خالصين لا الدين
 وفيه ان العمومات الواردة في فضل الجهاد انما هي لمن اراد الله تعالى بذلك فخلصها وكذلك التناهي
 العلماء على المتفقين في وجوه الخيرات كل محمول على من فعل ذلك لله تعالى فخلصها **قول**
 تفرج الناس عن ابي هريرة اى تفرقوا بعد اجتماعهم **ياب** بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم
 يغنم **قول** صلى الله عليه وسلم ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تعجلوا
 ثلثي اجرهم من الاخرة ويبقى لهم الثلث وان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم وفي الرواية الثانية ما من غازية
 اوسرية تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجرهم وما من غازية اوسرية تخفق وتصاب الا تم اجرهم
 قال اهل اللغة الاخفاق ان يغزوا فالا يغنموا شيئا وكذلك كل طالب حاجة اذا لم تحصل فقد اخفق
 ومنه اخفق الصائد اذا لم يلق الصيد واما معنى الحديث فالصواب الذي لا يجوز غيره معناه ان الغزاة
 اذا سلخوا وغنموا يكون اجرهم اقل من اجر من لم يسلم او سلم ولم يغنم واما الغنيمة فهي في مقابلة حزم من
 اجر غزوه فاذا حصلت لم تعد تعجلوا ثلثي اجرهم المترتب على الغزو وتكون هذه الغنيمة من جملة
 الاجر وبنحوه في الاحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة كقولنا من مات ولم ياكل من اجره شيئا
 ومنا من اتعت لرثمة فهو صديها اى يفتنيها فهذا الذي ذكرنا هو الصواب وهو ظاهر الحديث
 ولم يأت حديث مزح صحيح يخالف هذا فتعين حمله على ما ذكرنا وقد اختار القاصي عياض معنى هذا
 الذي ذكرناه بعد حكاية في تفسيره اقوالا فاسدة منها قول من زعم ان هذا الحديث ليس بصحيح ولا يجوز ان
 ينقص ثوابهم بالغنيمة كما لم ينقص ثواب اهل بدر وهم افضل الجاهدين وبه افضل غنيمة قال وقد
 بعض هؤلاء ان ابا هاشم بن عبيد بن باقر راوه مجبول وروجه الحديث السابق في ان الجاهد يرحم بما
 نال من اجر وغنيمة فزوجه على هذا الحديث لشدة وشدة رجاله ولان في الصحيحين وهذا في مسلم خاصة
 وهذا القول باطل من اوجه فانه لا تعارض بينه وبين هذا الحديث المذكور فان الذي في الحديث
 السابق رجوعه بانال من اجر وغنيمة ولم يقل ان الغنيمة تنقص الاجرام لاد لاقال اوجه كاجر من لم يغنم
 فهو مطلق وهذا مقيد فوجب حمله على ما قلنا في مجمل فخلطوا حاشي بل هو ثقة مشهور روى عنه
 اليث بن سعد وجوه وابن وهب وفلان من الائمة ويكفي في توثيقه احتجاج مسلم به في صحيحه

واما قوله ان ليس في الصحيحين فليس لازما في صحة الحديث كونه في الصحيحين ولان اهداهما ولما قولهم في
 غنيمة بدر فليس في غنيمة بدر نص انهم لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم وقد غنموا فقط ولو لم يغنموا
 لم يرهيا عنهم ومن اهل الجمة لا يلزم من ان لا تكون واد هذا مرتبة اخرى هي افضل من مرتبة اشد
 الفضل عظيم القدر ومن الاقوال الباطلة ما حواه القاصي عن بعضهم ان قال لعل الذي جعل ثلثي اجره
 انما هو في غنيمة اخذت على غير وجهها وبذا غلط فاحش اذ لو كانت على خلاف وجهها لم يكن ثلث
 الاجر وزعم بعضهم ان المراد ان التي اخفقت فيكون لما اجر بالاسع على ما قامت من الغنيمة فيضاغت
 ثوابها كما يضاغت لمن اصاب في مال او اهل او هذا القول فاسد مبين الصريح الحديث وزعم بعضهم ان
 الحديث محمول على من خرج بغية الغزو والغنيمة مما تنقص ثوابه وبذا ايضا ضيف والصواب ما تقدمه
 والله اعلم **باب** قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانه يدخل فيه الغزو وغيره من
 الاعمال **قول** صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية الحديث اجمع المسلمون على عظم موقع
 هذا الحديث وكثرة فوائده وصحة قال الشافعي وآخرون هو ثلث الاسلام وقال الشافعي يدخل في
 سبعين بابا من العقود وقال آخرون هو روح الاسلام وقال عبد الرحمن بن ممد وغيره يلغى لمن صنف
 كتابا ان يبدأ فيه بهذا الحديث تنبيها للطلاب على تصحيح النية ونقل الخطابي هذا من الائمة مطلقا
 وقد فعل ذلك البخاري وغيره فابعدوا به قيل كل شيء وذكره البخاري في سبعة مواضع من كتابه قال
 الحافظ ولم يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من رواه عمر بن الخطاب ولا عن عمر الا من
 رواه علقمة بن وقاص ولا عن علقمة الا من رواه محمد بن ابراهيم التيمي ولا عن محمد الا من رواه يحيى بن
 سعيد الانصاري وعن يحيى التمش فراه عنه اكثر من مائة انسان اكثرهم ائمة ولهذا قال الائمة ليس هو
 متواترا وان كان مشهورا عندنا في هذه العامة لانه قد شرط التواتر في اوله وفيه طرف من طرف الاسناد
 فانه رواه ثلثة تابعون بعضهم عن بعض يبيى ومحمد وعلقمة قال جماعة العلماء من اهل العربية والاصول وفكر
 لفظه انما هو صنعة المحصر المذكور وتنفى ما سواه فتقدم هذا الحديث ان الاعمال تحسب اذا كان بنية
 ولا تحسب اذا كانت بلا نية وفيه دليل على ان الطهارة وبه الوضوء والغسل والتيمم لا يقع الا بالنية
 وكذلك الصلوة والزكوة والصدقات والحج والعمرة والاعمال كلها وبها ازالة النجاسة المشهورة
 عندنا انما لا تقدر الا نية لانها من باب الترك والترك لا يحتاج الى نية وقد نقلوا الجماع فيها وشدة
 بعض اصحابنا فاجابوا وهو باطل وقد دخل النية في الطلاق والعتاق والعنف ومعنى دخولها انها اذا
 قارنت كناية مارة كالصريح وان اتى بمرجع طلاق ونوى طلقين او ثلثا ونوى وان نوى
 بالصريح غير مقصده دين فيها بينه وبين الله تعالى ولا يقبل منه في الظاهر **قول** صلى الله عليه
 وسلم وانما امرء ما نوى قالوا فاذ ذكروه بعد انما الاعمال بالنية بيان ان تعيين النوى شرط لولا كان على
 انسان صلوة مقصده لا يكفي ان ينوى الصلوة الفاسدة بل شرط ان ينوى كونها طهرا او غيره ما ولولا لفظ

فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدينها يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ماها جلاله **وحدثنا محمد بن محمد بن المهاجر**
قال انا الليث **قال** وحدثنا ابو الربيع العتكي **قال** نا حماد بن زيد **قال** وحدثنا محمد بن مثنى **قال** نا عبد الوهاب يعني الثقفي **قال**
وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا ابو خالد الاحمر سليمان بن حيان **قال** وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير **قال** نا حفص يعني ابن غياث
ويزيد بن هارون قال وحدثنا محمد بن العلاء الهمداني **قال** نا ابن المبارك **قال** وحدثنا ابن ابي عمير **قال** نا سفيان بن عيينة عن
ابن سعيد باسا دمالك ومعنى حديثه وفي حديث سفيان سمعت عمر بن الخطاب **قال** على المنبر يخبر عن النبي صلى الله عليه وآله **باب**
استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى **وحدثنا** شيبان بن فروخ **قال** نا حماد بن سلمة **قال** نا ثابت عن انس **قال** قال رسول الله
صلى الله عليه وآله من طلب الشهادة صادقا اعطيها ولو لم تصبه **وحدثنا** ابو الطاهر وحرمة بن يحيى واللفظ لحرمة **قال** ابو الطاهر نا
وقال حرمة نا عبد الله بن وهب **قال** حدثني ابو ثور **قال** نا سهل بن ابي امامة بن سهل بن حنيف **قال** حدثني عن ابيه عن جده ان النبي
صلى الله عليه وآله **قال** من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه **باب** ذم من مات ولم يغز **وحدثنا**
محمد بن عبد الرحمن بن سهرم الانطاكي **قال** نا عبد الله بن المبارك عن وهيب المكي عن عمر بن محمد بن المنكدر عن سفيان عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من نفاق **قال** ابن سهرم **قال** عبد الله بن
المبارك فذري ان ذلك كان عن رسول الله صلى الله عليه وآله **باب** ثواب من جسد عن الغزو ومرض او عذر **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة **قال** نا جابر بن عبد الله
عن ابي سفيان عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله في غزاة فقال ان بالمدينة لرجال امسرتهم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم جسمهم
المرض **وحدثنا** عبيد بن يعقوب **قال** نا ابو معاوية **قال** وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الانصاري **قال** نا وكيع **قال** وحدثنا
اسحق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس **قال** نا يوسف بن يعقوب عن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
البحر **وحدثنا** عبيد بن يعقوب **قال** نا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان
يدخل على امر حرام بنت ملحان فطعمه وكانت امر حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وآله يوما فاطعمته ثم
جلست تقلى راسه فنام رسول الله صلى الله عليه وآله ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا
علي غزاة في سبيل الله يركبون هذه البحر ملوكا على الائمة ومثل الملوك على الائمة يشك ايها قال قالت فقلت يا رسول الله ادع
الله ان يجعلني منهم فدعاها ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي

ابي ولم يذكر ابو الطاهر في حديثه بصدق

الثاني لا تقتنى الاول صفة الميتة بل يقتين او ادهم ذلك **قول** صلى الله عليه وسلم من كانت
 هجرته الى الله ورسوله فجزى الله عنه اجره من هجرته وجره الى الله ورسوله من هجرته الى الله ورسوله فجزى الله عنه اجره من هجرته وجره الى الله ورسوله
 دنيا او امرأة فجزى الله عنها اجرها من هجرته وجره الى الله ورسوله من هجرته الى الله ورسوله دنيا او امرأة فجزى الله عنها اجرها من هجرته وجره الى الله ورسوله
 الوطن وذكر المرأة مع الدنيا يتحمل وحين اهدى امرها ان سبب هذا الحديث ان رجلا باجر ليشترج
 امرأة يقال لها ام قيس ففعل لها جرام قيس والثاني انه للتشبيه على زيادة التحذير من ذلك وسوم
باب ذكر الخاص بعد العام تنبيها على مزلة والثالث علم **باب** استحباب طلب الشهادة في سبيل
 الله تعالى **قول** صلى الله عليه وسلم طلب الشهادة صادقا اعطيها ولو لم تصبه وفي الرواية
 الاخرى من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه معنى الرواية
 الاولى مضمون الرواية الثانية ومعناها جميعا ان اذا سأل الشهادة بصدق اعطى من ثواب الشهداء
 وان كان على فراشه وفيه استحباب سوال الشهادة واستحباب نية الجزاء **باب** ذم من مات ولم
 يغز ولم يحدث نفسه بالغزو **قول** صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه
 مات على شعبة من نفاق **قال** عبد الله بن المبارك فخرى ان ذلك كان على عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم **قول** نرى بينهم النون اي نكفن وهذا الذي قاله ابن المبارك محتمل وقد
 قال غيره انما دعا والمراد من فعل هذا فقد اشبه المنافقين الخلفين عن الجهاد في هذا الوصف فان
 ترك الجهاد واحد شعب النفاق وفي هذا الحديث ان من نوى فعل عبادة فمات قبل فعلها لا يتوجه
 عليه من الذم ما يتوجه على من مات ولم ينوها وقد اختلف اصحابنا فيمن نكف من الصلوة في اول وقتها
 فاخرها بغيره ان فعلها في اثنائها فمات قبل فعلها او اخرج بعد النكف الى سنة اخرى فمات قبل فعلها بل
 ياتم ام لا والاصح عندهم ان ياتم في الحج دون الصلوة لان مدة الصلوة قريبة فلان تنسب الى تعريضها بالتأخير
 بخلاف الحج وقيل ياتم فيها وقيل لا ياتم في الحج الشيخ دون الشاب والشاب اعلم
باب ثواب من جسد عن الغزو ومرض او عذر **آخر** **قول** صلى الله عليه وسلم ان بالمدينة
 لرجال امسرتهم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم جسمهم المرض وفي رواية الا اشركوك في الاجر **قال** اهل اللغة
 شرك بمراد بمعنى شارك وفي هذا الحديث فضيلة النية في الجزوان من نوى الغزو واخره من الطامات
 فعرض لعذر منه حصل له ثواب نية واذ كلما اكثر من التمسك على فوات ذلك ونمى كونه مع الغزاة ونحوها
 كثر ثوابه والله اعلم **باب** فضل الغزوة في البحر **قول** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يميل
 على ام حرام بنت ملحان فطعمه وتغلى راسه وينام عندها انفق العلماء على انها كانت محرما صلى الله عليه

لص بالانصب على ان مفعول براد ينزع النافض اي في نفسه وفي نسخة بالرفع على ان مفعول

وسلم واختلفوا في كيفية ذلك فقال ابن عبد البر وفيه كانت امدى حاله صلتم من الرضاة وقال
 ازون بل كانت حاله لا يبره لانه لان عبد المطلب كانت امر من بني النجار **قول** تقلى بفتح
 القاد واسكان القاد فيه جواز على الراس وقيل القتل من ذم من غيره قال اصحابنا قتل القتل وغيره من الموتى
 مسح وفيه جواز ما لم يمسح في الراس وغيره ما لم يمسح بوجوه جواز الخلو بالمحرم والنوم عند ما ياكل
 مجمع عليه وفيه جواز اكل الضيف عند المرأة المزوجة ما قدر له الا ان يعلم انه من مال الزوج ويعلم انه يكره اكله
 من طاهر **قول** فاستيقظ وهو يضحك بهذا الضحك فزاد سرورا يكون امره يتبع بوجهه تظاهرة
 بامور الاسلام قائمة بالجمادى حتى في البحر **قول** صلى الله عليه وسلم يركبون في البحر
 مشقة ثم باد مودة مفتوتين ثم جهم وهو قوله ووسطه وفي الرواية الاخرى يركبون ظهر البحر **قول**
 صلى الله عليه وسلم كالملوك على الاسرة قيل هو صفة لهم في الآخرة اذا دخلوا الجنة والاصح ان صفة لهم
 في الدنيا اي يركبون مركب الملوك لسعة ما لهم واستقامة امرهم وكثرة عددهم **قول** في
 المرة الثانية اذ السندان بمعنى منهم وكان دعانا في الاول **قال** انت من الاولين بنا وديس على ان
 رواية الثانية غير الاولى وادع عن غير الاولين وفيه معجرات للنبي صلى الله عليه وسلم منها جواره بقاء
 امته بعده وانه يكون لهم شوكه وقوة وعددا منهم يغفرون وانهم يركبون الجوان ام حرام تعيش الى ذلك
 الزمان وانها تكون معهم وقد وجد محمد الله تعالى كل ذلك وفيه فضيلة لتلك الجيوش و
 انهم غزاة في سبيل الله واختلف العلماء في جرت الغزوة التي توقيت فيها ام حرام في البحر وقد ذكر
 في هذه الرواية في مسلم انما ركبت البحر في زمان معلومة فصرحت عن دايتها فملكك **قال** القاضي
قال انما ركبت البحر والاشجار ان ذلك كان في خلافة عثمان بن عفان وان فيها ركبت ام احرام وزوجها
 الى فرس فصرحت عن دايتها هناك فتوقيت ودفنت هناك على ان يكون قول في زمان معلومة معناه في زمان غزوة في البحر
 لاني ايام خلافة قال وقيل بل كان ذلك في خلافة قال وهو الظاهر في دلالة قوله في زمان وفي هذا
 الحديث جواز ركوب البحر للرجال والنساء وكذا قاله الجمهور وكره ما كركوب النساء لانه لا يمكن غالب
 التسرية ولا غرض البر عن المتصرفين فيه ولا يلزم من انكشاف ثوبها ان تفر من لاسيا فيما صغر من
 المسفن مع فرودهن الى قضاء الحاجة بجزء الرجال **قال** القاضي رحمه الله تعالى وروى عن عمر بن
 الخطاب وعمر بن عبد العزيز مع كركوبه وقيل انما منقذ العثمان للبحار وطلب الدنيا
 لا للطامات وقد روى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم النبي عن ركوب البحر الا للحدج او معتمرا او قالا
 وضعف الوداؤد هذا الحديث وقال ورواية يمولون واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على ان القتل
 في سبيل الله تعالى والموت فيها سواء في الاجر لان ام حرام ماتت ولم تقبل ولادلاله فيه لذلك

حبيب قال ناروح قال ناشعبة بهذا الاسناد **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناويكيع عن سفين عن محارب عن جابر قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطرق الرجل اهله ليلا يتخونهم او يطلب عثراتهم **وحدثنا ثنية** محمد بن المثنى قال ناسفیان قال سفیان لا ادري هذا في الحديث ام لا يعني ان يتخونهم او يكتسب عثراتهم **وحدثنا محمد بن المثنى** قال نايجر بن جعفر قال وثنا عبيد الله بن معاذ قال ناابي قال جميعا ناشعبة عن محارب عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بكرة الطروق ولم يذكر يتخونهم ويكتسب عثراتهم **كتاب الصيد** والذي يأتى وما يوكل من الحيوان باب الصيد بالكلاب المعلمة والرمي **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم المخرمى قال انا جريد بن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله انى ارسل الكلاب المعلمة فيمسكن على واذا كرس اسم الله فقال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل قتل وان قتلن مالم يشركها كلب ليس معها قلت له فاني ارى بالمعراض الصيد فاصيب فقال اذا رميت بالمعراض فخرق فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناابن فضيل عن بيان عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت انا قوم نصيد بهذه الكلاب فقال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليه فكل مما أمسكن عليك وان قتلن الا ان يأكل الكلب فان اكل فلا تأكل فاني اخاف ان يكون انما أمسك على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري قال ناابي قال ناشعبة عن عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال اذا اصاب بجدة فكل واذا اصاب بعرضه فقتل فانه وقيد فلا تأكل وسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلب فقال اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل فان اكل منه فلا تأكل فانه انما أمسك على نفسه قلت فان وجدت مع كلبى كلبا اخر فلا ادري ايها اخذه قال فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره **وحدثنا** يحيى بن ايوب قال ناابن علية قال واخبرني شعبة عن عبد الله بن ابي السقر قال سمعت الشعبي يقول سمعت عدي بن حاتم يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فذكرت اسم الله عليه فقال ناشعبة قال ناعبد الله بن ابي السقر وعن ناس ذكر شعبة عن الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض بثل ذلك **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم قال ناابي قال نا زكريا عن عامر عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما اصاب بجدة فكله وما اصاب بعرضه فهو وقيد وسألت عن صيد الكلب فقال ما أمسك عليك ولم يأكل منه فكله فان ذكاته اخذه فان وجدت عنده كلبا اخر فخشيت ان يكون اخذه معه وقد قتله فلا تأكل انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نايعيسى بن يونس قال نا زكريا بن ابي زائدة بهذا الاسناد **وحدثنا** محمد بن الوليد بن عبد الحميد قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن سعيد بن مسروق قال نا الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم وكان لي جار ودخيلا وربيطا بالهدى من انه سال النبي صلى الله عليه وسلم قال ارسل كلبى فاجد مع كلبى كلبا قد اخذ فلا ادري ايها اخذ قال فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره **وحدثنا** محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن الحكم عن الشعبي عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك **حدثنا** الوليد بن شجاع السكوني قال نا علي بن مسهر عن عامر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذا كرس اسم الله فان أمسك عليك فادركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتله وان رميت سهمك فاذا كرس اسم الله فان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدت غريقا في الماء فلا تأكل **حدثنا** يحيى بن ايوب قال نا**

ناب عليه بثلته لي انما ه و

لا تكون الا بالاسم قلنا هي في اللغة الشق والفتح ولتقول تعالى وطعام الذين اتوا الكتاب حل لهم وهم ليسون بحدية ما نسيته اسم قالوا يا رسول الله ان قوما حديث عهد بالجاهلية ياؤنوا بيمان لا ندري اذكاروا اسم الله لم يذكر واذا كل مننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سوا وكوارواه البخاري **تفسيره** هي الامور بها عند كل طعام وشرب كل شراب واجابوا عن قوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ان المراد ما ذبح لغير الله كما قال تعالى في الآية الاخرى وما ذبح على النسب وما ابل به لغير الله ولان الله تعالى قال وان نفس وقد اجمع المسلمون على ان من اكل متروك التسمية ليس بفاسق فوجب حملها على ما ذكرناه لجمع بينها وبين الآيات السابقة وحديث عائشة وحملها بعض اصحابنا على كراهية التسمية واجابوا عن الامامية في التسمية انما الاستجاب **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم في الطائر دليل لباحث صيد جميع الكلاب المعلمة من الاسود وغيره ويرى قال مالك والثوري والبخاري وجماعة من العلماء وقال الحسن البصري والشافعي والحنفلي والشافعي والشافعي لا يحل صيد الكلب الاسود لانه شيطان **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم فيه ان يشترط في حل ما قتل الكلب المرسل كونه كلبا معلما وان يشترط الارسال فلما ارسل غير معلم او ارسل المعلم بلا ارسال لم يحل ما قتل فاما غير المعلم فجمع عليه وما العلم اذا ارسل فلا يحل ما قتل عندنا وعند العلماء كافة الا ما حكى عن الاصم من ابائنا والحكاية ابن النضر عن عطارد والاوزاعي انه سئل ان كان صاحب اخرجه للاصطياد **قوله** صلى الله عليه وسلم ما لم ينزركم كلب ليس معناه فيه تصريح بان لا يحل اذا شاركه كلب اخر والمراد كلب اخر ارسل بنفسه او ارسل من ليس هو من اهل الذكاة او شغلنا في ذلك فلا يحل الاكل في كل هذه الصور فان تحققنا انه انما شاركه كلب ارسل من هو من اهل الذكاة على ذلك الصيد

كتاب الصيد والذي يأتى وما يوكل من الحيوان باب الصيد بالكلاب المعلمة والرمي **قوله** انى ارسل كلابي المعلمة الى اخره مع الامامية المذكورة في الاصطلاح وفيها كلها اباحة الاصطياد وقد اجمع المسلمون عليه وتظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة والاجماع قال القاسمي يعارضه هو يوجب لمن اصطاد لاكله والاشفاق به بالاكل وغيره قال واختلفوا في اصطاد للوولكن قصدت كونه والاشفاق به فكله ما لك واجازه الليث وابن عبد الحكم قال فان فعلت بغير نية التزكية فهو حرام لانه فساد في الارض والاطلاق نفس ميثا **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكلت وان قتلن قال وان قتلن مالم يشركها كلب ليس معها وفي رواية نا ناسفیان على كلبك ولم تسم على غيره في هذا الامر بالتسمية على ارسال الصيد وقد اجمع المسلمون على التسمية عند ارسال على الصيد وعند الذبح والنحر واختلفوا في ان ذلك واجب ام سنة فذهب الشافعي وطائفة من اصحابنا الى قولنا ما لم يذكر اسم الله عليه وان لم يذكره بل هو خلاف الاولى والصحیح الكراهة والصحیح من اصحابنا على مذهب اصحابنا يكره تركها وقيل لا يكره بل هو خلاف الاولى والصحیح الكراهة والصحیح من اصحابنا يقولون اوجبا بقوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وان لم يذكره بل هو خلاف الاولى والصحیح الكراهة والصحیح من اصحابنا يقولون تعالى حرمت عليكم الميتة الى قولنا ما لم يذكر اسم الله عليه ولا يجوزها فان قيل التزكية

عبد الله بن المبارك قال انا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا رميت بسهمك فاذا ذكر اسم الله فان وجدته قد قتل فكل الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لا تدري الماء قتله او سهمك فخذ ثأنها تد بن السمرتي قال نا بن المبارك عن حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول اخبرني ابو ادريس عاذا الله قال سمعت ابا ثعلبة الخشني يقول ائمت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض قوم من اهل الكتاب ناكل في ائمتهم وارض صيد اصيد بهوسى واصيد بكلي المعلم وبكلي الذي ليس يتعلم فاعبرني مالذي يجعل لنا من ذلك قال اما ما ذكرت انكم بارض قوم اهل كتاب تاكون في ائمتهم فان وجدتم غير ائمتهم فلا تاكلوا فيها فان لم تجدوا فاعسلوها ثم تاكلوا فيها واما ما ذكرت انك بارض صيد فما اصبت بقوسك فاذا ذكر اسم الله ثم كل وما اصبت بكليك المعلم فاذا ذكر اسم الله ثم كل وما اصبت بكليك الذي ليس يتعلم فاذا ذكرت ذكاته فكل **وحدثني** ابو الطاهر قال انا بن وهب قال وحدثني زهير بن حرب قال نا المقرئ كلاهما عن حيوة بهذا الاسناد نحو حديث ابن المبارك غير ان حدثنا ابن وهب لم يذكر فيه صيد القوس **حدثنا** محمد بن مهران الرازي قال نا ابو عبد الله حماد بن خالد الخياط عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن ابي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رميت بسهمك فغاب عنك فاذا ركته فكله ما لم يتبين **وحدثني** محمد بن احمد بن ابي خلف قال انا معن بن عيسى قال حدثني معاوية عن عبد الرحمن بن جبير بن نقير عن ابيه عن ابي

قادر كنه جيا فاذ سمعنا تعريه بان اذا ادرك ذكاته وجب ذبحه ولم يعل الا بالذكوة وهو جمع عليه وما نقل عن الحسن والنخعي خلافه فباطل لا اظنه يبع عنها واما اذا ادرك ولم يبق فيه حياة مستقرة بان كان قد قطع حلقه ومرو به او اجازة او خرق اعماه او اخرج حشوته فيعمل من غير ذكوة بالاجماع قال اصحابنا وغيرهم ويستحب امر السكين على حلقه **قوله** صلى الله عليه وسلم وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلما تاكل فانك لا تدري ايها قتله فبيها بيان قاعدة مهمة وهي ان اذا حصل الشك في الذكوة الميمية للحيوان لم يكل لان الاصل تحريمه وهذا الخلاف فيه وفيه تيسير على ان لو وجد جيا وفيه جنة مستقرة فذكاه حل ولا يضر كون الشراك في اسما كلبه وكلب غيره لان الاعتماد في الذكوة في الباحة على تذكينة الاذى لا على اسما الكلب وانما تقع الباحة باسما الكلب اذا قتل وجينذ في الاكبان مع كلب آخر لم يكل الا ان يكون ارسله من يرمي اهل الذكوة كما وصفناه قريبا **قوله** صلى الله عليه وسلم وان رميت بسهمك فاذا ذكر اسم الله فان غاب عكسك لوما فم تجده في الاثر سهمك فكل ان شئت ينادي لمن يقول اذا اخرج من غاب عنه فوجهه بيتا وليس فيه اثر غير سهمك وهو احد قول الشافعي وماك في الصيد والسهم وان في محرم وهو الاصح عند اصحابنا وان لم يحرم في الكلب دون السهم والاول اقوى واقرب الى الامامية الصحيحة ولما العاديش التي لفت له لضعفه ومحملة على كراهية التنزيه وكذا الاثر عن ابن عباس كل ما اصيبت ودع ما نيت اي كل ما لم يصب عنك ودون ما غاب **قوله** صلى الله عليه وسلم وان وجدته غرقا في الماء فلا تاكل منه حتى يفرج **قوله** في حديث ابي ثعلبة انا بارض قوم من اهل الكتاب تاكل في ائمتهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فان وجدتم غير ائمتهم فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاعسلوها ثم تاكلوا فيها كذا روى هذا الحديث البخاري ومسلم وفي رواية ابن داود قال انا جواد اهل الكتاب وهم يطغون في قدهم الخنزير ويشربون في ائمتهم الخنزير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وجدتم غير ائمتهم فكلوا فيها واشربوا وان لم تجدوا غير ائمتهم فاحضوا بالمد والشرابوا فكلوا واشربوا فقال هذا الحديث مخالف لما يقول الفقهاء فانهم يقولون ان يبيوز استعمال او في المشركين اذا حلست ولا كراهية فيها بعد الغسل سواء وجد غير ائمتهم الا ان لا يبيوز يقتضى كراهية استعماله وان وجد غير ائمتهم ولا يبيوز في نقي الكراهية وانما يشرب ولا يستعملها الا اذا لم يجد غيرها والجواب ان المراد النبي من الاكل في ائمتهم التي كانوا يطغون فيها الخنزير ويشربون الخمر كما مرح به في رواية ابن داود وانما مني من الاكل فيما بعد الغسل لا استغزادوه كونها متادة للنجاسة كما مره الاكل في الجيرة المشركين واما الفقهاء فمطلق ائمتهم الكفار التي ليست مستقرة في النجاسات فمذمومة يكره استعمالها قبل غسلها فاذا غسل فلا كراهية فيها لانها طاهرة وليس فيها استغزاد ولم يبيوز في نقي الكراهية عن ائمتهم المستقرة في الخنزير وغيره من النجاسات والذات علم **قوله** صلى الله عليه وسلم وما اصبت بكليك الذي ليس يتعلم فاذا ركته ذكاته فكل هذا يجمع عليه لانه لا يعل الا بالذكوة **قوله** محمد بن مهران الرازي قال نا ابو عبد الله حماد بن خالد الخياط بهذا الحديث هو اول عمود سلع ابراهيم ابن سفيان بن مسلم والذي قبله هو آخر فواته الثالث ولم يبق لري الكتاب فوات ليه هذا والشاهد علم **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا رميت سهمك فغاب عنك فاذا ركته فكل ما لم يتبين وفي رواية في صحيح يمدك صيده بعد ثلاث فكل ما لم يتبين هذا النبي عن الكلاب التي تحمل على التنزيه لامل التحريم وكذا سائر العموم والاطعمة المنتهية يكره اكلها ولا يحرم الا ان يخاف منها الخنزير فاعسلها وقال بعض اصحابنا

وان

حل قوله قلت اني ارى بالمرعى الصيد فاصيب فقال اذا رميت بالمرعى فمترق فكله وان اصابه بعرضه فلما تاكله في الرواية الاخرى ما اصاب بدمه فكل وما اصاب بعرضه فهو قبيح فلا تاكل المرعى بكسر الميم والسين الهلالية وهي خشية قيلت لوعضا في طرفها صلبة بنها هو الصحيح في تفسيره وقال الهروي يوسم لاريش فيه ولا يعل وقال ابن دبير يوسم طويل ليرجع قد ذرق فاذا رمي به عرض وقال الخليل كقول الهروي ونحوه عن الاصمعي وقيل هو عود يقيق الطرفين غليظ الوسط اذا رمي به ذهب مستويا واما خرق فهو بالثاء المعجمة والراء ومعناه نعت والوقيز والموقود هو الذي يقتل بغير عمد من عما او مجرد غيرهما وذهب الشافعي وماك والى حنيفة واحمد والجماعة اذا اصطاد بالمرعى فقتل الصيد بدمه حل وان قتلته بعرضه لم يكل لهذا الحديث وقال كحل والاذاعي وغيرهما من فقهاء الشام يكل مطلقا وكذا قال هؤلاء وابن ابي ليلى انه يكل ما قتل بالبرقة وحكي ايضا عن سعيد بن المسيب فقال الجمال يكل صيد البرقة مطلقا لحديث المرعى لانه كدرض ووقنوه بمعنى الرواية الاخرى فانه وقيد اي مقبول بغير عمد والموقودة المقول بالميم ونحوها واصلا من الكسر والراء **قوله** صلى الله عليه وسلم فان اكل فلما تاكل هذا الحديث من رواية عدي بن حاتم وهو صريح في منع اكل ما اكل منه الجارح وجاد في سنن ابي داود وغيره باسناد حسن عن ابي ثعلبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل وان اكل منه الكلب واختلف العلماء في فقال الشافعي في صحيح قوله اذا اكلت الجارح الملعنة من الكلاب والسباع واكلت من فمها وبر قال اكثر العلماء منهم ابن عباس والزهري وعطاء وسعيد بن جبير والحسن والشعبي والنخعي وعمره و قتادة والحنيفة واصحابه واحمد والشافعي والوثور وابن المنذر وداود وقتل سعد بن ابي وقاص وسلمان الغاري وابن عمرو ماك يكل وهو قول ضعيف للشافعي واخرج هؤلاء حديث ابي ثعلبة وهو حديث عدي على كراهية التنزيه واصلح الاولون بحديث عدي وهو في الصحيحين مع قول الله عز وجل فكلوا مما اسكن عليكم وهذا ما لم يمسك علينا بل على نفسه وقد موها هذا على حديث ابي ثعلبة لانه اصح ومنهم من تاكل حديث ابي ثعلبة على ما اذا اكل منه بعد ان قتله وغلاه وفارقه ثم عاد فاكل منه فذا لا يضر والله اعلم واما جوارح الطير اذا اكلت مما صادته فالاصح عند اصحابنا والاربع من قول الشافعي تحريمه وقال سائر العلماء باباحة لانه لا يمكن تعليمها ذلك بخلاف السباع واصحابنا ينعون بهذا الدليل **قوله** صلى الله عليه وسلم فاني اخاف ان يكون انما اسك على نفسه معناه ان الله تعالى قال فكلوا مما اسكن عليكم فانما اباحة بشرط ان تعلم ان اسك علينا واذا اكل منه لم تعلم انه اسك ان ان نفسه فلم يوجب شرط اباحة والاصل تحريمه **قوله** صلى الله عليه وسلم واذا اصاب بعرضه يوجب العين اي غير المحمد منه **قوله** صلى الله عليه وسلم فان ذكوتها اخذته معناه ان اخذ الكلب الصيد وقتله اياه ذكوة شرعية بمنزلة ذبح الحيوان الانسي وبذا يجمع عليه ولو لم يقتله الكلب لكن تركه ولم يبق فيه حياة مستقرة او بقيت ولم يبق زمان يمكن حاجه لاجته وذبحه فمات حل لهذا الحديث فان ذكوتها اخذته **قوله** قول سمعت عدي بن حاتم وكان له جارا وذيلا ودر بيطا بالترين قال اهل اللغة الذئيل والد قال الذي يدخل الانسان ويخالط في اموره والربيط بهنا بمعنى الربيط وهو الملازم والرباط الملازمة فانوا والمراد بهنا رباط نفسه على العبادة وعن الدنيا **قوله** صلى الله عليه وسلم فان اسك عليك

ان ذكوتها يوجب

كتاب الصيد

قوله فيما اصبت بقوسك فاذا ذكر اسم الله اي عند الرمي لا بعد الرمي وقت الاكل توفيقا بينه وبين سائر احاديث الباب والاصل ان النظر جدا والله تعالى اعلم

استعمل عليهم رجلا وساق الحديث بنحو حديثهم باب تحريم اكل لحم الخمر الانسية وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت عن ابي مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحم الخمر الانسية وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب قالوا اناسفان قال وثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا عبيد الله قال وحدثني ابو الطاهر وحرمله قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثنا اسحاق وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال نا معمر بن الزهري هذا الاسناد وفي حديث يونس عن اكل لحم الخمر الانسية وحدثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد كلاهما عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا ثعلبة قال حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الخمر الانسية وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا عبيد الله قال حدثني نافع وسالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن اكل لحم الخمر الانسية وحدثنا هارون بن عبد الله قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريج قال اخبرني نافع قال قال ابن عمر قال نا ابي ومعه بن عيسى عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الخمر الانسية وكان الناس احتاجوا اليها وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني قال سألت عبد الله بن ابي اوفى عن لحم الخمر الانسية فقال اصابتنا جماعة يوم خيبر ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اصبتنا للقوم خمر خارجة من المدينة فخرجنا فان قد ورننا لتغلي اذ نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفوا القدر ولا تطعموا من لحم الخمر شيئا فقلت حرمها تحريم ما اذا قال محمد بن ابي نعيمنا فقلنا حرمها البتة وحرمها من اجل انها لم تخمس وحدثنا ابو كامل فضيل بن حسين قال نا عبد الواحد يعني ابن يزيد قال نا سليمان الشيباني قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى يقول اصابتنا جماعة ليالي خيبر قال فلما كان يوم خيبر وقعنا في الخمر الانسية فانخرجنا فلما غلقت بها القدر ونادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفوا القدر ولا تأكلوا من لحم الخمر شيئا قال فقال ناس انما نهي عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس وقال الآخرون نهي عنها البتة وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن عدي هو ابن ثابت قال سمعت البراء وعبد الله بن ابي اوفى يقولان اصابتنا خمر فطبخناها فانادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفوا القدر وحدثنا ابن المشي وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحاق قال قال البراء اصابتنا يوم خيبر حمر فانادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفوا القدر وحدثنا ابو كريب واسحاق بن ابراهيم قال ابو كريب نا ابن بشر عن مسعر عن ثابت بن عبيد قال سمعت البراء يقول فينا عن لحم الخمر الانسية وحدثنا زهير بن حرب قال نا جدير عن عامر عن الشعبي عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نلقى لحم الخمر الانسية نبيئة ونضيجه ثم ليمرنا باكله وحدثنا ثوبان بن ابي عبيد قال نا حفص بن يعقوب عن ابن غياث عن عامر عن ابن عباس قال لا ادري انما نهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان حمولة الناس فذكره ان تذهب حمولتهم وحرمه في يوم خيبر لحم الخمر الانسية وحدثنا محمد بن عباد وقتيبة بن سعيد قال نا حاتم وهو ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر ثم ان الله فتحها عليهم فلما اسسوا الناس اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اى شئ توقدون قالوا على لحم قال على اى لحم قالوا على لحم حمر انسية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهرقوها واكسروها فقال رجل يا رسول الله اونها يرقها وتغسلها قال اوزاك وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا حاتم بن مسعدة وصفوان بن عيسى قال نا ابو بكر بن النضر قال نا ابو عامر النبيل كلهم عن يزيد بن ابي عبيد هذا الاسناد وحدثنا ابن عمرو قال نا سفيان عن ايوب عن محمد بن انس قال نا ابي عبيد الله صلى الله عليه وسلم خيبر اصابتنا خمر خارجة من القرية فطبخناها فانادى

او انتهى

باب تحريم اكل لحم الخمر الانسية قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحم الخمر الانسية ما لا يفسد في الاذن من كراهة العورة وبقيتها لغتان مشهورتان سبق بيانها ومبين بيان حكم ذلك المتعة وشرح اعاد في كتاب النكاح ولما حرم الانسية فقد وقع في اكثر الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي يوم خيبر عن طومها وفي رواية حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الخمر الانسية وفي روايات انه صلى الله عليه وسلم وجد القدر وتغلي بلحمها فانما ياراقها وقال لا تأكلوا من لحمها شيئا وفي رواية نهي عن لحم الخمر الانسية وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهرقوها واكسروها فقال رجل يا رسول الله اونها يرقها وتغسلها قال اوزاك وفي رواية نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله ورسوله ينهيكم عنها فان رجس من عمل الشيطان وفي رواية ينهيكم عن لحم الخمر فان رجس او نجس فاكنيت القدر وما فيها فاختلف العلماء في المسئلة فقال الجاهل من الصحابة وان يعين ومن بعدهم بتحريم لحمها لهذه الاحاديث الصحيحة المعتمدة وقال ابن عباس ليست بحرام ومن مالك ثلث روايات اشهرها انها كرهت كراهة تنزيه شديدة واشارية حرام وانما لثمة مباحة والاصواب التحريم كما قاله الجاهل للاحاديث الصحيحة ولما الحديث المذكور في سنن الباقين من غالب بن الجبر قال اصابتنا سنة فلم يكن في مالي شئ اطعم اهل البيت من حرم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم لحم الخمر الانسية فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اصابتنا سنة فلم يكن في مالي ما اطعم اهل الاسنان حروا نك حرم لحم الخمر الانسية

فقال اطعم اهلك من سين حرك فانها حرمتها من اجل جوال القرية يعني بالجوال التي تأكل الجلبة وهي العذرة فكذا الحديث مضطرب مختلف الاسناد شديدة الاختلاف ولوح عمل على الاكل منها في حال الاضطراب والاشغال علم قوله نا ابي ان الكوفة والقدر وقال القاضى منبسطه بالف الوصل وفتح الغاء من كفات ثلاثي ومعناه كلبت قال ويصح قطع الالف وكسر الغاء من كفات رباعي وبها لغتان بمعنى منه كثير من اهل اللغة منهم القليل والكسائي وابن السكيت وابن قتيبة وغيرهم وقال الاصمعي يقال كفات ولا يقال الكفات بالالف قوله لحم الخمر نبيئة ونضيجه هو بكسر النون وبالفهمزاي غير مطبوفة قوله كان حمولة الناس يفتح الحاء الذي يحمل ما علم قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قديم لحم الخمر الانسية اهرقوها واكسروها فقال رجل اونها يرقها وتغسلها قال اوزاك هذا مرشح في نجاستها وتحررها ولو يده الرواية الاخرى فانما رجس وفي الاخرى رجس او نجس وفيه وجوب غسل ما امامه النجاسة وان الالف النجس يظهر بغسله فامة ولا يحتاج الى مسح اذا كانت غير نجاسة الكلب والنميمة وما تولد من احد بهما وهذا مذهب الجمهور وعند احمد يجب مسح في النجس على اشتر الروايتين عنه وموضع الدلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلق الامر بالغسل ويصدق ذلك على مرة ولو وجب الزيادة لبينها فان في المتألمين من هو قريب العهد بالاسلام ومن في معناه ممن لا ينعم من الامر بالغسل الاقتصاه عند الاطلاق وهو مرة واما امره صلى الله عليه وسلم ولا يكسر بافئتمل ان كان لوجي او باجساد ثم نسخ وتبين الغسل ولا يجوز اليوم الاكسر لانه خلاف مال وفيه دليل على ان الغسل الالف النجس فلا باس

منادى رسول الله صلى الله عليه وآله الا ان الله ورسوله ينهيا نكم عنها فانها رجس من عمل الشيطان فاكفيت القدر وما فيها واتها لتفوقها فيها
 وحدثنا محمد بن منهل البصري قال نايزيد بن زريع قال ناهشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال لما كان يوم خيبر
 جاء جارية فقال يا رسول الله اكلت الحمر ثم جاء اخر فقال يا رسول الله اكلت الحمر فامر رسول الله صلى الله عليه وآله ابا طلحة فتأدى ان الله رسوله
 ينهيا نكم عن لحوم الحمر فانها رجس ونجس قال فاكفيت القدر وربما فيها باب اباحة اكل لحم الخيل وحدثنا يحيى بن يحيى وابو الربيع
 العتكي وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقل الأخران ناهشام بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله ان
 رسول الله صلى الله عليه وآله نهي يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحم الخيل وحدثنا محمد بن حاتم قال نا محمد بن بكر قال انا بن
 جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اكلنا من خيبر الخيل وحمر الوحش ونهانا النبي صلى الله عليه وآله عن الحمار الاهلي
 وحدثنا ابنه ابو الطاهر قال انا بن وهب قال وحدثني يعقوب الدؤوبي واحمد بن عثمان النوفلي قالنا ابو عاصم كلاهما عن ابن جريج
 بهذا الاسناد حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم قال نا بن وحفص بن غياث وكيع عن هشام بن عمار عن ابي بصير قال نا فرسا عن ابي
 رسول الله صلى الله عليه وآله فاكلناه وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابو معاوية قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابو اسامة كلاهما عن هشام بن
 الاسناد باب اباحة الضب وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر عن اسمعيل قال يحيى بن يحيى انا اسمعيل بن
 جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول سئل النبي صلى الله عليه وآله عن الضب فقال لست باكله ولا يحرمه وحدثنا قتيبة بن
 سعيد قال نا ليث قال وحدثني محمد بن رافع قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر قال سال رجل رسول الله صلى الله عليه وآله عن اكل الضب
 فقال لا اكله ولا يحرمه وحدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم قال نا بن نافع عن ابن عمر قال سال رجل رسول الله صلى الله عليه وآله
 الله عليه وسلم وهو على المنبر عن اكل الضب فقال لا اكله ولا يحرمه وحدثنا عبيد الله بن سعيد قال نا يحيى عن عبيد الله ببشله في
 هذا الاسناد وحدثنا ابو الربيع وقتيبة قالنا احماذ قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسمعيل كلاهما عن ايوب قال وحدثنا
 ابن نعيم قال نا بن مغل قال وحدثني هارون بن عبد الله قال نا محمد بن بكر قال نا بن جريج قال وحدثنا هارون بن
 عبد الله قال نا شيخا عن الوليد قال سمعت موسى بن عتبة قال وحدثنا هارون بن سعيد الايلي قال نا بن وهب قال اخبرني اسامة بن
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله في الضب بمعنى حديث الليث عن نافع عن ابن عمر عن ابي ايوب ابي رسول الله صلى الله عليه وآله بضم
 فلم يأكله ولم يحرمه وفي حديث اسامة قال قال رجل في المسجد ورسول الله صلى الله عليه وآله على المنبر وحدثنا عبيد الله بن معاذ
 قال نا بن قال نا شعبة عن توبة العنبري سمع ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله كان يهده ناس من اصحابه فيهم سعد واثاب لحم
 ضب فتأدت امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وآله انه لم يصب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي و
 حدثنا محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي ارايت حديث الحسن عن النبي صلى الله عليه وآله
 وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين او سنة ويصيف فلما سمعته روى عن النبي صلى الله عليه وآله غير هذا قال كان ناس من اصحاب النبي صلى
 الله عليه وسلم فيهم سعد ببشله حديث معاذ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل عن عبد الله
 ابن عباس قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وآله بيت ميمونة فاتي بصوت ميمونة فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وآله
 بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وآله بما يريدان يا كل فرقع رسول الله صلى الله عليه وآله يده فقلت
 احرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجتررتة فاكلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يظن

البوداد هذا الحديث مسوخ وقال النسائي حديث الاباحة صح قال ويشبه ان كان هذا صحيحا ان
 يكون مسوقا واصح الجمهور باحاديث الاباحة التي ذكرها مسلم وغيره وهي صحيحة مررحة ويا حاديث
 اخرى صحيحة جاءت بالاباحة ولم يثبت في النبي حديث واما الآية فاجابوا عن ابيان ذكر الركوب
 والزينة لا يدل على ان سقطتا منقصة بذلك واما خص هذا بالذكر لانها معظم المقصود من الخيل
 كقول تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير فذكر اللحم لانه اعظم المقصود وقد اجمع المسلمون على
 تحريم شحم ودمه وساير اجزائه قالوا ولما سكت عن ذكر حمل الاثقال على الخيل مع قوله تعالى في
 الاثقال وتحمل اثقالكم ولم يلزم من هذا تحريم حمل الاثقال على الخيل وانما علم قوله نحرنا
 فرسا في رواية البخاري ذمنا فرسا في رواية نحرنا كما ذكر مسلم في صحيحه بين الروايتين بانها اقيمتان
 فمرة نحر واما مرة ذمنا ونحوها يكون قتيبة واحدة ويكون احد السلفين مجازا والصحيح الاول لانها
 الى المجاز اذا تعذرت الحقيقة والحقيقة غير متعذرة بل في الحمل على الحقيقة فائدة هامة وهي ان يجوز
 ذبح المشغور ونحر المبرح وهو جمع عليه وان كان فاعلمنا لافضل والفرس يطلق على الذكر والانثى
 والله اعلم باب اباحة الضب ثبتت هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم وغيره ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال في الضب لست باكله ولا يحرمه وفي روايات لا اكله ولا يحرمه وفي رواية ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع يده من فضيل
 احرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه فاكله بحضرة وهو ينظر صلى الله
 عليه وسلم قال اهل اللغة معنى اعافه كرهه تقدره وجمع المسلمون على ان الضب حلال ليس بمكروه الا ما
 حرمه عن اصحاب ابي حنيفة من كراهته والاماحاه القاصي عياض عن قوم انهم قالوا هو حرام وما
 اظنه يصح عن اهلنا من اجماع من قبله قوله ضرب ميمونة

النبي و بن حنيف
 باستعماله العلم باب اباحة اكل لحم الخيل قوله ان رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم نهي يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وفي رواية قال جابر اكلنا من خيبر الخيل وحمر
 الوحش ونهانا النبي صلى الله عليه وآله عن الحمار الاهلي وفي حديث اسامة قال نا فرسا على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وآله فاكلناه اختلف العلماء في اباحة لحوم الخيل فذهب الشافعي والجمهور
 من السلف والخلف الى اباحها لكانها فيه و قال عبد الله بن الزبير وفضالة بن عبيد والنس بن
 مالك واسماء بنت ابى بكر وسويد بن غنظلة وعلقمة والسود وعطاء وشريح وسعيد بن جبيرة والحسن
 البصري وابراهيم النخعي ومحمد بن سليمان واحمد واسحق والوثور والبولسوف ومحمد داود وجابر
 المديني وغيرهم وكرهها طائفة منهم ابن عباس والحكم ومالك والوحيفة قال ابو حنيفة
 يا ثم يا كل ولا يصح حراما واحتجوا بقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لهما حرام ولم يذكر الاكل و
 ذكرنا كل من الا حرام في الآية التي قبلها ومحمد بن صالح بن يحيى بن المقدم عن ابيه عن جده عن
 خالد بن الوليد نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذي ناب من
 السباع رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه من رواية يقيته بن الوليد عن صالح بن يحيى واقنع العلماء
 من ائمة الحديث وغيرهم على انه حديث ضعيف وقال بعضهم هو مسوخ روى الدرر القطني والبيهقي
 باسنادها عن موسى بن هارون الجمال بالمار الحافظ قال نا حديث ضعيف قال ولا يعرف صالح
 ابن يحيى ولا ابو داود والنسائي في هذا الحديث فيه نظر وقال البيهقي هذا اسناد مضطرب وقال
 الحطاب في اسناده نظر قال وصالح بن يحيى عن ابيه عن جده لا يعرف سماع بعضهم من بعض وقال

حدثني ابو الطاهر وحرمة جميعا عن ابن وهب قال حرمة انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف الانصاري ان عبد الله بن عباس اخبره ان خالدا بن الوليد الذي يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته وبخاله ابن عباس فوجد عندها ضيئا محنودا قد امت به اختها حفيدة بنت الحارث من نجد فقد امت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اقل ما يقدم يده لطعام حتى يحدث به ويسمى له فاهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الضب فقالت امرأة من النسوة المحضور اخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قدمتن له قلن هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال خالدا بن الوليد احرام الضب يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن يارض قومي فاجد في اعافه قال خالدا فاجترته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فلم ينهني **وحدثني** ابو بكر بن النضر وعبد بن حنيد قال عبد اخبرني وقال ابو بكر حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل عن ابن عباس انه اخبره ان خالدا بن الوليد اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة بنت الحارث وهي خالته فقد ام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم ضبت جاءت به ام حفيدة بنت الحارث من نجد وكانت تحت رجل من بني جعفر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل شيئا حتى يعلم ما هو ثم ذكر بمثل حديث يونس وزاد في اخر الحديث وحدثه ابن الاصم عن ميمونة وكان في حجرها **وحدثنا** عبد بن حنيد قال انا عبد الرزاق قال انا عمير عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابن عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن في بيت ميمونة بضبتين مشويتين بمثل حديثهم ولم يذكر يزيد بن الاصم عن ميمونة **وحدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد قال حدثني سعيد بن ابي هلال عن ابن المنكر ان ابا امامة اخبره عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعندة خالدا بن الوليد بلحم ضبت فذكر بعني حديث الزهري **وحدثنا** محمد بن بشر وابو بكر بن نافع قال ابن نافع انا عند رقال ناشعة بن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة قال سمعت ابن عباس يقول اهدت خالتي ام حفيدة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منا واقطا واضبنا فاكل من السممن والاقط وترك الضب تقذرا واكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن يزيد بن الاصم قال دعانا عروس بالمدينة فقرب الينا ثلاثة عشر ضيئا فاكل وتارك فليقت ابن عباس من الغن فاخبرته فاكثر القوم حوله حتى قال بعضهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اكله ولا اتى عنه ولا احرته فقال ابن عباس بنسما قلتم ما بعث نبى الله صلى الله عليه وسلم الا محلا ومحرقا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا هو عند ميمونة وعندة الفضل بن عباس وخالدا بن الوليد وامرأة اخرى اذ قرب اليهم حوان عليه لحم فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يأكل قالت له ميمونة انه لحم ضبت فكف يده وقال هذا لحم اكله قط وقال لهم كلوا فاكل منه الفضل وخالدا بن الوليد والبرأة وقالت ميمونة لا اكل من شئ الا شئيا ياكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال انا عبد الرزاق عن ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضبت فابى ان يأكل منه وقال لا ادري لعلة من القرون التي مسخت **وحدثني** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعيان قال نا معقل عن ابي الزبير قال سألت جابرا عن الضب فقال لا تطعموه وقد رة وقال قال عمر بن الخطاب ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجزئه ان الله عز وجل ينفع به غير واحد فانا اطعم عاة الرعاء منه ولو كان عندي طعمته **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا ابن ابي عدي عن داود عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رجل يا رسول الله انا يارض مضبة نمتا امرنا او فمنا تفتينا قال ذكر لنا زامة من بني اسرائيل مسخت فلم يأمر ولم ينه قال ابو سعيد فلما كان بعد ذلك قال عمران الله لينفع به غير واحد وانه لطعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندي لطعمته انما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثني** محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا ابو عقيل الدورقي قال نا ابو نضرة عن ابي سعيد ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى في عاتط مضبة وانه عامة طعام اهل قال فلم يجبه فقلنا عاودة فعأودة فلم يجبه ثلاثا ثم ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثالثة فقال اعرابي ان الله عز وجل لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فستخهم ووابايد بون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فاستاكلها ولا اتى عنها **باب** اباحة الجراد **حدثني** ابو كامل الجحدي قال نا ابو عوانة عن ابي يعفور عن عبد الله بن ابي اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى

فكان اقل ما يقدم اليه الطعام ام حفيدة بن سهل في محلا اليه شيئا وحدثني ما دواب

اذا فعل محضه يكون دليلا لباحته ويكون بمعنى قوله اذنت فيه وابحة لانه لا يسكت على باطل ولا يفر من غير استينان بهما من باب الدلال والاكل من بيت القريب والصديق الذي لا يكره ذلك وخالدا بن ابي بيت خالته ميمونة وبيت صديق رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يحتاج الى استينان لايها والمديرة خالته وعلما اراو بذلك جبر قلب خالته ام حفيدة المديرة **قوله** في ميمونة وهي خالته وقاله ابن عباس يعني خالدا بن الوليد خالته ابن عباس وام خالدا لباية العفوي وام ابن عباس لباية الكبرى وميمونة وام حفيدة كل من اخوات والو بن الحارث **قوله** قدمت به اخشا حفيدة وفي الرواية الاخرى ام حفيدة وفي بعض النسخ ام حفيدة بالمدار وفي بعضها في رواية ابو بكر ابن المنقرام حميد وفي بعضها حميدة وكلها يعنى المصغر قال القاضي وغيره والاصوب والاشهر ام حفيدة بلا هاء واسمها بزيطة وكذا ذكرها ابن عبد البر وغيره في الصحابة والله اعلم **قوله** فقالت امرأة من النسوة المحضور انما هو في جميع النسخ النسوة المحضور **قوله** ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا تقرير بما اتفق عليه العلماء وهو اقرار النبي صلى الله عليه وسلم بالشيء وسكوته عليه

اذا فعل محضه يكون دليلا لباحته ويكون بمعنى قوله اذنت فيه وابحة لانه لا يسكت على باطل ولا يفر من غير استينان بهما من باب الدلال والاكل من بيت القريب والصديق الذي لا يكره ذلك وخالدا بن ابي بيت خالته ميمونة وبيت صديق رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يحتاج الى استينان لايها والمديرة خالته وعلما اراو بذلك جبر قلب خالته ام حفيدة المديرة **قوله** في ميمونة وهي خالته وقاله ابن عباس يعني خالدا بن الوليد خالته ابن عباس وام خالدا لباية العفوي وام ابن عباس لباية الكبرى وميمونة وام حفيدة كل من اخوات والو بن الحارث **قوله** قدمت به اخشا حفيدة وفي الرواية الاخرى ام حفيدة وفي بعض النسخ ام حفيدة بالمدار وفي بعضها في رواية ابو بكر ابن المنقرام حميد وفي بعضها حميدة وكلها يعنى المصغر قال القاضي وغيره والاصوب والاشهر ام حفيدة بلا هاء واسمها بزيطة وكذا ذكرها ابن عبد البر وغيره في الصحابة والله اعلم **قوله** فقالت امرأة من النسوة المحضور انما هو في جميع النسخ النسوة المحضور **قوله** ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا تقرير بما اتفق عليه العلماء وهو اقرار النبي صلى الله عليه وسلم بالشيء وسكوته عليه

انه سمع جابر بن عبد الله يقول صلى الله عليه وسلم يوم النحر بالمدينة فتقدم رجال ففعلوا واطنوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد نحر فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان نحر قبله ان يعيد بنحر اخر ولا ينحر واحتي بنحر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت قال وثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على اصحابه ضحيا فبقي عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضحبه انت قال قتيبة على صحابته حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال ثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن بعة الجهمى عن عقبة بن عامر قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحيا فاصابنى جذع فقلت يا رسول الله انه اصابنى جذع فقال ضحبه وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى اخبرنى يحيى بن حسان ان انا مغوية وهو ابن سلام حدثنى يحيى بن ابى كثير قال اخبرنى بعة بن عبد الله ان عامر الجهمى اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم ضحيا بين اصحابه بمثل معناه باب استحباب التسمية والتكبير وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال سمى النبي صلى الله عليه وسلم بكشين الملمين اقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفحاها حدثنا يحيى بن يحيى قال انا وكيع عن شعبة عن قتادة عن انس قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكشين الملمين اقرنين ذبحهما بيده قال ورأيتهما واضعا قدمه على صفحاها قال وسمى وكبر وحدثنا يحيى بن حبيب قال نا خالد يعقوب بن الحارث قال نا شعبة قال اخبرنى قتادة قال سمعت انس يقول سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكشين الملمين اقرنين ذبحهما بيده قال ورأيتهما واضعا قدمه على صفحاها قال وسمى وكبر وحدثنا يحيى بن حبيب قال نا خالد نعم وحدثنا محمد بن المثنى قال نا ابن ابي عدى عن سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول بسما الله والله اكبر وحدثنا هارون بن معروف قال نا عبد الله بن وهب قال قال حيوة اخبرنى ابو صخر عن يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ فى سواد ويبرك فى سواد وينظر فى سواد فاقى به ليضحى به قال لعائشة هلمتى

الجهنمى فقال

له بالسمر جمع صغ ١٢ منتخب

الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير قوله سمى النبي صلى الله عليه وسلم بكشين الملمين اقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفحاها قال ابن ابي عمير وغيره الا لمع هو الا يمضى الى نحر الياض وقال الياض هو الا يمضى ويشوبه شئ من السواد وقال الياض هو الذي يخاطبها بيده حمرة وقال بعضهم هو الا سود يعطوه حمرة وقال الكسانى هو الذي فيه بياض وسواد والياض النور والى هو الا يمضى الذي في غلظ صوف طبقات سود وقال اللأوى هو المتغير الشعر بسواد وياض وقوله اقرنين اى لكل واحد منهما قرنان حنان قال العلماء فيستحب الاقرن وفي هذا الحديث جواز تسمية الانسان بعد من الحيوان واستحباب الاقرن واجمع العلماء على جواز التسمية بالاجم الذي لم يخلق القران واختلفوا فى مسكور القرن فحوزه الشافعى والحنابلة والجمهور سواد كان يرمى ام لا وكره ما ك ان كان يرمى وجعل عيسا واجمعا على استحباب استئناسها واخذها الكلبا واجمعا على العيوب الاربع المذكورة فى حديث البراء هو المرض والجف والعود والعرج البين لا تجزئ التسمية بها وكذا ما كان فى معناها او اتج كالعمى وقطع الرجل وشبهه وحديث البراء يدل على جواز التجارى وسلم فى صحيحهما وكنت صحيح رواه ابو داود والترمذى والنسائى وغيرهم من اصحاب السنن باسناد صحيحه وحسنه قال احمد بن حنبل ما احسنه من حديث وقال الترمذى حديث حسن صحيح والشماعلم واما قوله الملمين ففيه استحباب استئناس لون الضحية وقد اجمعا على استئناسها افضلها البياض ثم الصفراء ثم الغبراء التى لا يصنويها صنبا ثم البلقادوسى التى بعضها ابيض وبعضها اسود ثم السواد واما قوله

بظاير هذا الحديث قال الجمهور هذا الحديث محمول على الاستحباب والافضل وتقدمه به يستحب بم ان لا تذبحوا الا سمته فان عجزتم فذبحه منان وليس فيه تفرغ يمنع مزرعة الضان وانما لا تجزئ بحال وقد اجتمعت الامم على ان ذبحه لان الجمهور يجوزون الذبح من الضان مع وجود غيره وعدمه وان عمر الزهري يمنع مع وجود غيره وعدمه فتعين تأويل الحديث على ما ذكرناه من الاستحباب والشدة العلم واجمع العلماء على ان لا تجزئ الضحية بخير الابل والبقر والغنم الا ما حكاه ابن المنذر عن الحسن بن صالح انه قال يجوز التسمية ببقرة الوحش عن سبعة وبالطيرى من واحد به قال داود فى بقرة الوحش والشدة العلم والذبح من الضان ما لم يسمه تامه هذا هو الاصح عند اصحابنا وهو الاصح عند اهل السنة وغيرهم وقيل ما لم يسمه اشرو وقيل سبعة وقيل ثمانية وقيل ابن عشرة حكاه القاضى وهو عزوب وقيل ان كان متولدا من بين ثمانين فسمته اشرو وان كان من هرب من ثمانين فسمته اشرو ومنه هربا وقد سبب الجمهور ان افضل انواع البقرة ثم البقرة ثم الضان ثم المعز وقال مالك الغنم افضل لانها اطيب لحم حجة الجمهور ان البقرة تجزئ عن سبعة وكذا البقرة واما النشاة فلا تجزئ الا عن واحد بالاتفاق فدل على تفضيل البقرة والبقرة واختلف اصحاب مالك فيما بعد الغنم فقيل الابل افضل من البقرة وقيل البقرة افضل من الابل وهو الاصح عند اهل السنة واختلفوا فى تسميتها فسموها بغير اسمها وسموها باسمها لجمهورنا استحبابه وفى صحيح البخارى عن ابى امامة كنا سمن الاضحية وكان المسلمون يستمنون وحكى القاضى

عياض من بعض اصحاب مالك كراهته ذلك للثابتية باليهود وهذا قول باطل قوله فقولنا فامرهم ان لا ينحروا حتى ينحر النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ما يحتج به مالك فى انه لا يجزئ الذبح الا بعد ذبح الامام كما سبق فى مسئلة اختلاف العلماء فى ذلك والجمهور يتناولونه على ان المراد نحرهم من التجميل الذى قد يودى الى فعلها قبل الوقت ولذا جازى فى باقى الاحاديث التجميل بالصلوة وان من ضحى بعدها اجزاه ومن لا فلا قوله فى حديث عقبة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على اصحابه ضحيا فبقي عتود فقال ضحبه انت قال اهل السنة العتود من اولاد المعز خاصة وهو ما روى قولى قال ابو هريرة هو ما بلغ سنة وجمعة عشرة وعمران بادغام السار فى اللال قال البيهقى وسائر اصحابنا وغيرهم كانت هذه خصنة لعقبة بن عامر كما كان مثله رخصته لابي بردة بن نيار المذكور فى حديث البراء بن عازب السابق قال البيهقى وقد روينا ذلك من رواية الليث بن سعد ثم روى ذلك باسناد الصريح عن عقبة بن عامر قال اعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما تقسمها ضحيا بين اصحابى فبقي عتود منها فقال ضحبه انت ولا رخصته لاحد فيها برك قال البيهقى وعلى هذا عمل ايضا ما رويناه عن زيد بن خالد قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اصحابه غنما فاعطانى عتودا جذا فقال ضحبه انت جذع من المعز الضحى به قال نعم ضح به فضيحت به بذلك الام البيهقى وهذا الحديث رواه ابو داود باسناد جيد وليس رواه ابى داود من المعز ولكنه معلوم من قوله عتود وهذا التوكيد الذى قاله البيهقى وغيره متعين والله اعلم قوله عن يحيى بن ابى كثير عن بعة بن عبد الله بالباد الوعدة مفتوحة باب استحباب استئناس

فى الحديث الآخر يظن فى سواد وينظر فى سواد ويرك فى سواد فغناه ان قوائمه وطره ما حول عنقه وسود السواد علم قوله ذبحهما بيده فيه انه يستحب ان يتولى الانسان ذبح الضحية بنفسه ولا يوكل فى ذبحها الا لعذر وجئته يستحب ان يشهده بما وان استناب فيها مسلما جاز بلا خلاف وان استناب كتابيا كره كراهة تنزيه واجزاه وقت التسمية عن المؤكل هذا من هربا ومنه سبب العلماء كراهة الاما كان فى احدى الروايتين عن فارة لم يجوزها ويجوز ان يستناب صبا وامرأة حائضا لكن يكره توكيل الحائض وجان قال اصحابنا الحائض اولى بالاستناب من العصبى والنسبى اولى من الكتابى قال اصحابنا والافضل لمن وكل ان يوكل مسلما فقيا باب الذبايح والضحايا لانه اعرف بشرطها وسننها والله اعلم قوله وسمى فيها اثبات التسمية على الضحية وسائر الذبايح وهذا مجمع عليه لكن بل هو شرط ام مستحب فيه خلاف سبقت ايضا فى كتاب الصيد قوله وكبروا فيه استحباب التكبير مع التسمية فيقول باسم الله والشاكر قوله ووضع رجله على صفحاها صفحتى العنق وهى جانبه وانما فعل هذا ليكون اثبت له ولكن لما تنظر فى الذبيحة برأسها فتصغر من الكمال الذبح او تؤذيه وبذلك من الحديث الذى جاء فى النبي عن هذا قوله صلى الله عليه وسلم لم يمد يداى بايتها وهى بعنق اليم وكسرا وفتما وهى السكين

الاصحح لمسلم

في حجة الوداع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن المشي قالانا محمد بن فضيل قال ابو بكر عن ابي ستان وقال ابن مشي عن ضرار بن مرة عن محارب عن ابن بريدة عن ابيه **قال** وثنا محمد بن عبد الله بن ندير قال نا محمد بن فضيل قال نا ضرار بن مرة ابو ستان عن محارب بن ثار عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هيبتكم عن زيارة القبور فزورها وهيبتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث فامسكوا ما بدا لكم وهيبتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا **وحدثنا** ججاج بن الشاعر قال نا الضحاك بن مخلد عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت هيبتكم فذكر بمعنى حديث ابي ستان باب الفرع والعتيرة **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب قال يحيى انا وقال الآخرون ناسفيان ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **قال** وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد نا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فرق ولا عتيرة زاد ابن رافع في روايته والفرع اول النتاج كان ينتج لهم فيذ بحونه **باب** نهي من دخل عليه عشري الحجة وهو يريد التضحية ان ياخذ من شعرة اظفاره شيئا **وحدثنا** ابن ابي عمير المكي قال نا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف سمع سعيد بن المسيب يحدث عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت العشر واراد احدكم ان يضي فلا يمسس من شعرة وبشرة شيئا قبل السفيان فان بعضهم لا يرفعه قال

في كل عام اضية وعتيرة هل تدرى ما العتيرة هي التي تسمى الرجبية رواه ابو داود والترمذي والنسائي وغيرهم قال الترمذي حديث حسن فقال الخطابي هذا الحديث ضعيف المخرج لان ابا رطله مجبول هذا مخرج ماجا من الاماديين في الفرع والعتيرة قال الشافعي الفرع شيء كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة في الاموال فكان احدهم يذبح كبرناقة او شاة فلي يذوده رجاء البركة فيما ياتي بعده فسا لوال النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال افرعوا ان شئتم اي اذبحوا ان شئتم وكالوا بيسلونه عما كانوا يصنعونه في الجاهلية خوفا ان يكره في الاسلام فالعلم ان لا كراهية عليهم فيه واهمهم استجابا ان يغذوه ثم عمل عتيرة في سبيل الله قال الشافعي وتولوا صلى الله عليه وسلم الفرع حق معناه ليس باطل وهو كلام عن خرج على جواب السائل قال وقوله صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة اي لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الآخر يدل على هذا المعنى فانه اباح الذبح واختار ان يعطيه ارملة او يحمل عليه في سبيل الله قال وقوله صلى الله عليه وسلم في العتيرة اذبحوا الله في اي شهر كان اي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لشيء في اي شهر كان لانها في رجب دون غيره من المشهور والصحيح عند اصحابنا وهو نص الشافعي استحباب الفرع والعتيرة واجبا لواعن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة اوجه احدها جواب الشافعي السابق ان المراد في الوجوب والثاني ان المراد في ما كانوا يذبحون لاصنامهم والثالث انها ليسا كالاضية في الاستحباب اولى ثواب اذ ذبح الدم فاما تفرقة العلم على الساكنين في رجب صدقة وقد نص الشافعي في سنن حرمله انما ان تيسرت كل شهر كان حسنا هذا تلخيص حكمنا في مذنبنا وادعى القاضي عياض ان جاهل العلماء على نسخ الامر بالفرع والعتيرة والثالث علم **باب** نهي من دخل عليه عشري الحجة وهو يريد التضحية ان ياخذ من شعرة او اظفاره شيئا **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر واراد احدكم ان يضي فلا يمسس من شعرة وبشرة شيئا وفي رواية فلا ياخذن شعرا ولا يظلمن ظفرا ولا يظلمن ظفرا ولا يظلمن ظفرا فممن دخلت عليه عشري الحجة والادان يعني فقال سعيد بن المسيب ورجية واحمد واسحق وداود وبعض اصحاب الشافعي انه محرم عليه اخذ شيئا من شعرة واظفاره حتى يعني في وقت الاضية وقال الشافعي واصحابه هو محرمه كراهية تنزيهه وليس يحرم وقال ابو حنيفة لا يكره وقال مالك في رواية لا يكره في رواية يكره وفي رواية يحرم في التطوع دون الواجب واصلح من حرم بهذه الاحاديث واصلح الشافعي والآخرون بحديث ما نسيه قالت كنت اقول فلما نهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلقه ويبعث به ولا يحرم عليه شيئا اطلاقا له حتى يشر به به رواه البخاري ومسلم قال الشافعي البعث بالهدى الا ان اذت التضحية فدل على انه لا يحرم ذلك وحديث النسي على كراهية التنزيه قال اصحابنا والمراد بالنسي عن اخذ الظفر والشعر النسي عن ازالة الظفر بقلم او كسر او غيره والمنع من ازالة الشعر بخلق او تقصير او تمف او احراق او اخذه بنورة او غير ذلك وسوار شعر الابطال والشاة والعانة والراس وغير ذلك من شعوره بنقل ابراهيم المروزي وغيره من اصحابنا حكم اجزاء البدن كلها حكم الشعر والظفر وودليل الرواية السابقة فلا يمس من شعرة وبشرة شيئا قال اصحابنا والحكمة في النسي ان يبق كل الالجزاء يعشق من الازر وقيل التشبيه بالحرم قال اصحابنا هذا غلط لانه لا يمتثل النساء ولا يترك الطيب واللباس وغير ذلك مما يترك المحرم

للسافر وما مكة **قوله** صلى الله عليه وسلم نهيتم عن زيارة القبور فزورها ونهيتم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث فامسكوا ما بدا لكم ونهيتم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا هذا الحديث مما صرح به النسخ والنسخ جميعا قال العلماء يعرف نسخ الحديث تارة بنسخ كذا وتارة باجاء الصحابي وكان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء ما مسست التارة وتارة بالسار يخ اذا تعذر الجمع وتارة بالاجماع كترك قتل شارب الخمر في المرة الاولى والجماع لا ينسخ كمن يدل على وجود نسخ امانه بزيارة القبور فسبق بيانها في كتاب التنازها والانتها في الاسقية فسبق شرحه في كتاب الايمان وسننه قريبا في كتاب الاشرية ان شاء الله تعالى ونذكر هناك اختلاف الفاظ هذا الحديث وتاويل الماويل منها والواحد الاضاحي فذكرنا حكمها والثالث علم **باب** الفرع والعتيرة ... **قوله** صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة والفرع اول النتاج كان ينتج لهم فيذ بحونه قال اهل اللغة وغيرهم الفرع بقاء ثم يمس مملته ويقال فيه الفرع بالما والعتيرة بين مملته مفضولة ثم تارة ثمانية من فوق قالوا والعتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية ايضا واتفق العلماء على تفسير العتيرة بهذا واما الفرع فقد فسره هنا بان اول النتاج كانوا يذبحون قال الشافعي واصحابه واخرون هو اول نتاج البهيمة كانوا يذبحونها ولا يملكون رجاء البركة في الامم وكثرة نسلها وبكذا فسره كثير من اهل اللغة وغيرهم وقال كثير من منهم هو اول النتاج كانوا يذبحونها لا يستهم وهي طول يتهم وكذا جاء هذا التفسير في صحيح البخاري وسنن ابى داود وقيل هو اول النتاج لمن بلغت ايامه يذبحه بخرقة وتقال شمر قال ابو مالك كان الرجل اذا بلغت ايامه يذبحه بخرقة بخرقه ليعتبر به بسنة الفرع وقد صح الامر بالعتيرة والفرع في هذا الحديث فمادت به احاديث منها حديث نبيته قال نا داود رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا كنت لعن عتيرة في الجاهلية في رجب قال اذبحوا الله في اي شهر كان وهو والله والطموح ان انا كنت لفرع فرما في الجاهلية فاما ما نقلنا في كل سائر فسرعه تعدوه ما شئتكم حتى اذا استعمل ذمتم فقصت بحمد رواه ابو داود وغيره باسناد صحيح قال ابن المنذر هو حديث صحيح قال ابو قلابة احد رواة هذا الحديث السائمة مائة ورواه البيهقي باسناد صحيح عن عائشة روت قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرعة من كل تسعين واحدة وفي رواية من كل تسعين شاة شاه قال ابن المنذر حديث عائشة صحيح وفي سنن ابى داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه قال الراوي اراه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفرع قال الفرع حق وان تركوه حتى يكون بركا من مخاض او ابن يكون لتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تذب بخرقة لخرجه بخرقه وكلفا انا ذلك وقوله نا تفك قال ابو عبيد في تفسير هذا الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم الفرع حق ولكنكم كانوا يذبحونها بين يولد ولا تشيع فيه ولذا قال وتذبح بخرقة لخرجه بخرقه وفيه ان ذهاب ولدها يرفع ليتها ولذا قال خير من ان تكلفا انا ذلك يعني اذا خلعت ذلك فذالك كفات انا ذك وارقتة وشاربه الى ذهاب اللبن وفيه انه ينجها بولدها ولذا قال وقوله نا تفك فاشا ربك حتى يكون ابن مخاض وهو ابن سنة ثم يذهب وقد طاب لخره واستمتع بلبن امره ولا تشق عليها مفارقة لانه استغنى عنها هذا كلام ابى عبيد وروى البيهقي باسناده عن المارث بن عمرو قال ايتت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات اذ قال بنا دسار رجل من العتيرة فقال من شاة وعز ومن شاة لم يعتر ومن شاة فرع ومن شاة لم يفرع ومن الى رين قال يا رسول الله انا كنت نذرت في الجاهلية ذبايح في رجب ففانك منها ونظم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك ومن ابى رملته عن مخضف بن سليم قال كن وتوفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعت يقول يا ايها الناس ان على اهل كل بيت

قوله هذا حديث قد نسي وتترك يريد ان هذا حديث وليس هو رأيا متى الا ان الناس نسوه وذكروا العمل به فلذلك يخالفه بعضهم في العمل ويقول الآخرون ان سعيدا يكره والله تعالى اعلم

قوله هذا حديث قد نسي وتترك يريد ان هذا حديث وليس هو رأيا متى الا ان الناس نسوه وذكروا العمل به فلذلك يخالفه بعضهم في العمل ويقول الآخرون ان سعيدا يكره والله تعالى اعلم

وحزرة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه قينة تُعْتَبَرُ فَقَالَتْ اِيَّا حَزْرَةَ الشَّرَفِ النَّوَاءِ: فَتَارِيهِمَا حَمِزَةٌ بِالسَّيْفِ جَبَّ اسْمَتُهُمَا وَ
 بَقَرِ خَوَاصِرُهَا ثُمَّ اخَذَ مِنْ اَكْبَادِهَا قَلَّتْ لَابْنِ شَهَابٍ وَمِنْ السَّنَاءِ قَالَ قَدْ جَبَّ اسْمَتُهُمَا فَنَهَى قَالَ ابْنُ شَهَابٍ قَالَ عَلِيٌّ فَظَنَرْتُ الْمُنْظَرَ
 اِقْطَعْنِي فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتَهُ الْخَبْرَ فَنَجَّحَ وَمَعَهُ زَيْدٌ وَأَنْطَلَقَتْ مَعَهُ فَدَخَلَ عَلِيٌّ حَمِزَةً فَغَيِّظَ عَلَيْهِ
 فَرَفَعَ حَمِزَةً بِصَوْتٍ فَقَالَ هَلْ أَنْتُمْ الْاِعْيَادُ لِابْنِ فَرَجٍ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْمَقِرُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ **وَحَدَّثَنَا** عُمَيْرُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ
 اخْبَرَني عبد الرزاق قال اخبرني ابن جريج بهذا الاسناد مثله **وَحَدَّثَنَا** ابوبكر بن اسحاق قال انا سعيد بن كثير بن عفيرة ابو عثمان المصري
 قال نا عبد الله بن وهب قال حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال اخبرني علي بن حسين بن علي اخبره ان عليا
 قال كانت لي شارق من نصيبي من المغنم يوم ريد وكان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعطاني شارقا من الخمس يومئذ فلما اردت ان ابتي بقاظة
 بنت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَعْدَتُ رَجُلًا صَوَاعِمًا مِنْ بَنِي قَيْنَقَاعٍ يَرْتَحِلُ مَعِي فَنَاتِي بِأَذْخِرَارِدَتْ اِنْ اَبِيْعَهُ مِنَ الصَّوَاعِمِ فَاسْتَعِينُ بِهِ فِي
 وَلِيْمَةٍ عَرَسِي فَبَيْنَا اَنَا جَمْعٌ لَشَارِقِي مَتَاعًا مِنَ الْاِقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحِيَالِ وَشَارِقِي مَتَاخَانٌ اِلَى جَنْبِ حَجْرَةٍ رَجُلٌ مِنَ الْاَنْصَارِ وَجَمْعٌ مِنْ جَمْعِ بِلْجَمْتِ
 فَاذْ اَشَارِقِي قَدْ اَجْتَمَعَتْ اسْمَتُهُمَا وَيُقَرَّتْ خَوَاصِرُهَا وَاخَذَ مِنْ اَكْبَادِهَا فَلَمَّا اَمْلِكُ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمُنْظَرَ مِنْهَا قَلْتُ مِنْ فَعَلِ هَذَا الْوَاقِعُ
 حَمِزَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ وَهِيَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبِ مِنَ الْاَنْصَارِ عُنْتَهُ قَيْنَةٌ وَاصْحَابُهُ فَقَالَتْ فِي غَنَائِمِهَا اِيَّا حَمِزَةَ الشَّرَفِ النَّوَاءِ: فَقَامَ حَمِزَةُ
 بِالسَّيْفِ فَاجْتَبَتْ اسْمَتَهُمَا وَبَقَرِ خَوَاصِرُهَا وَاخَذَ مِنْ اَكْبَادِهَا فَقَالَ عَلِيٌّ فَانْطَلَقْتُ حَتَّى ادْخَلْتُ عَلِيَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ
 قَالَ فَعَرَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ الَّذِي لَقِيْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَكَ قُلْتَ يَا رَسُولَ اللهِ وَاللهُ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطَعْتُ
 حَمِزَةً عَلِيٌّ نَاتِيٌّ فَاجْتَبَتْ اسْمَتَهُمَا وَبَقَرِ خَوَاصِرُهَا وَهِيَ اُذْ فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبَ قَالَ فَدَارَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَدَائِهِ فَارْتَدَتْ ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي
 وَاتَّبَعْتُهُ اَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَابَ الَّذِي فِيهِ حَمِزَةٌ فَاسْتَاذَنَ فَاذْنُوهُ فَادَّاهُمْ شَرِبَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلُومُ حَمِزَةَ فَيَمُضُ فَيُفْعَلُ

ويدل عليه الشعر الذي قدمناه فان كان ذكاهما فلما اهل بال اتفاق العلماء الاما على من عكرته
 واسمخ وداود اذ لا يخل ما ذبح سارق او قاصب او متعه والصواب الذي عليه الجمهور انه وان
 لم يكن ذكاهما وثبت اكل منها فواكل في حالة السكر البياح والا ثم فيه كما سبق والسنه اسلم
قول فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقمقره في الرواية الاخرى فنكس على عقبيه
 القمقرى قال جمهور اهل اللغة وغيرهم القمقرى الرجوع الى وادد وجهه اليك اذا ذهب منك
 وقال ابو عمرو هو ال حصار في الرجوع الى الاسراع فعلى هذا معناه خرج مسرعاً والاول هو المشهور
 المعروف واما رجح القمقرى فوفا من ان يهدون حمزة امر بركه لولا انه ظهر لكونه مخلو با بالسكر
قول اردت ان ابيع من الصواعم بكذا هو في جميع نسخ مسلم وفي بعض الابواب من البنائ
 من الصواعم نفيه دليل لصحة استعمال الفقهاء في قولهم بعث من ثوبا وودعت منه وودعت منه
 جارية وشبه ذلك وانقطع حذف من فان الفعل متعد بنفسه لكن استعمال من في هذا صحيح وقد كثر
 ذلك في كلام العرب وقد جمعت من ذلك نظائر كثيرة في تنذيب اللغات في حرف اليم مع النون
 وتكون من زائدة على مذهب الاخشش ومن وافقه في زيادتها في الواجب **قول** وشارفاي
 مناخان هكذا في معظم النسخ مناخان وفي بعضها مناخان بزيادة الاء وكذلك اختلف فيه
 نسخ البخاري وبها صحيجان فانت باعتماد المعنى وذكرنا اعتبار اللفظ **قول** فينا انا اجمع
 شارفاي متاعا من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاي مناخان الى جنب حجرة رجل من الانصار وجمعت
 حين جمعت ما جمعت فاذا اشار في قدامت اسمتها هكذا في بعض نسخ بلادنا ونقل القاضي عن اكثر
 نسخهم وسقطت لفظه وجمعت عقب التي قوله رجل من الانصار من الكرخ بلادنا ووقع في بعض النسخ
 حتى جمعت مكان عين جمعت **قول** فاذا اشار في قدامت اسمتها
 هكذا هو في معظم النسخ فاذا اشار في وفي بعضها فاذا اشارفاي وبها هو الصواب او يقول فاذا اشارفاي
 الا ان يقرأ فاذا اشار في تخفيف الاء على لفظ الافراد ويكون المراد جنس الشارف فدخل في الشارخان
 والله اعلم **قول** فلم املك عين حين رايت ذلك المنظر منها هذا البكاء والحزن الذي
 اصابه بسببه ما خاف من تصغيره في حق فاطمة رضي الله عنها وجمادها والاهتمام بما رها وتصغيره ايضا
 بذلك في حق النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لجمود الشارفين من حيث هما من متاع الدنيا بل لما
 قدمناه والله اعلم **قول** هو في هذا البيت في شرب من الانصار والشرب بفتح الشين
 واسكان الراء وهم الجماعة الشاربون **قول** فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم برداه
 فارتداه هكذا هو في النسخ فارتداه كلما وفيه جواز لباس الراء وترجم له البخاري بما وفيه ان العيسر
 اذا خرج من منزله تجل بشاربه ولا يعتم على ما يكون علفه في بيته وبذا من الروايات والاداب
 المجرية **قول** فطفق يوم حمزة اي جعل يلوم يقال بكسر الفاء وفتحها كماه الناصي
 وغيره من المشهور الكسر وبه جاء القرآن قال الله تعالى فطفق سميا بالسوق والاعناق

منان شارفاي فاتبعت
 ومع ما نفع من بني قينقاع فاستعين به على وليمة فاطمة بما قينقاع فبضم النون وكسرها وفتحها
 وهم طائفة من يهود المدينة يجرى على الاء التي ذكره صرقة على الاء القليلة او الطائفة وفيها اتحاد الاء للعرس سواد
 في ذلك من لمال كثير من دونه وقد بلغت المسئلة في كتاب النكاح وفيه جواز الاستعانة في
 الاعمال ولا كساب باليهودي وفيه جواز الاعتناش للكنسب وبمعروانه لا ينقص المودة وفيه
 جواز بيع الوقود للصواعم ومما علمت **قول** معرفته تغنيته القينة بفتح القاف الجارية
 المغنية **قول** الا يا حمزة للشرف النوار الشرف بضم الشين والراء تسكين الراء ايضا
 كما سبق جمع شارف والنوار انها بكسر النون وتخفيف الواو وبالمدى السمان جمع ناوية
 بالتخفيف وهي السمنية وقد نوت الناقصة تنوي كرمت ترمي يقال لها ذلك اذا سمتت
 هذا الذي ذكرته في النوار انها بكسر النون وبالمدى هو الصواب المشهور في الروايات في الصحيحين
 وغيرهما ووقع في بعض النسخ النوى بالياء وهو تحريف وقال الخطابي دواه ابن حمزة والشرف والنوى
 بفتح الشين والراء وفتح النون مقصورا قال ونسره بالمدى قال الخطابي وكذا دواه اكثر المحققين قال
 وهو غلط في الرواية والتفسير وقد جاد في غير مسلم تام هذا الشعر الايا حمزة للشرف النوار وبه من محقات
 بالفساد بفتح السين في البيات مناهة وهو من حمزة بالمدى وعمل من الطائفة الشرب بفتح السين
 من طبيعي او شواء **قول** فجب اسمتها وفي الرواية الاخرى اجتب وفي رواية البخاري
 اجب وبه غزيرة في اللغة ومعناه قطع **قول** ولقر خواصرها اي شقتها وبذا الفعل الذي
 جرى من حمزة من شرب الخمر وفتح اسمتها الناقتين ولقر خواصرها واكل لحمها وغير ذلك لا اثم عليه
 في شيء من اصل الشرب والسكر كان باعالا لا قبل تحريم الخمر واما ما قد يقول بعض من لا تحصيل
 لان السكر لم يزل محرما فاطل لا اصل له ولا يعرف اصلا واما في الامور فخرجت من في حال عدم التكليف
 فلما اثم عليه فيما كمن شرب دواء لاجبة فزال به عقدا او شرب شيئا ينظر خلافه كان خرا او كره على شرب
 الخمر شربها وسكره في حال السكر غير مكلف ولا اثم عليه فيما يقع منه في ذلك الحال بلا خلاف واما غزيرة
 ما تلفه فجب في ماله ففعل عليها ابراه من ذلك بعد معرفته بغيره ما تلفه اذ اداه اليه حمزة بعد ذلك
 او ان النبي صلى الله عليه وسلم اداه عن حمزة عنده وكما له حقه ومجته اياه وقرابته وقد جاد في كتاب عمر بن
 شبة من رواية ابى بكر بن عياش ان النبي صلى الله عليه وسلم غزم حمزة ان قين وقدمت جمع العلماء على ان ما
 تلفه السكران من الاموال يلزم ضمانه كالجون فان الضمان لا يشترط فيه التكليف ولهذا اوجب الشر
 تعالى في كتابه في قتل الخطا الدية والكفارة واما هذا السام المقطوع فان لم يكن تقدم نحرها فهو
 حرام باجماع المسلمين لان ما بين من حي فوموت وفيه حديث مشهور في كتب السنن ويحمل ان ذكاهما

ناوية بمعنى السميثة اي انهض الى النوق السماء وانحرها لاضيا فاك
 قوله متاعا من الاقتاب القتب للجمل كالواكاف لغيرة

قوله الايا حمزة للشرف النوار الشرف بضم الراء وتسكن تخفيفا
 جمع شارف بمعنى الناقة والنوار بكسر النون وخفة واو ومد جمع

واذا حمزة ^{٥١٣٠} حمزة عينا فنظر حمزة الى رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} ثم صعد النظر فنظر الى سرتة ثم صعد النظر فنظر الى وجهه فقال حمزة وهل انتم الا عبيد لابي فعرف رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} انه قيل فنكص رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} على عقبه القهقري وتخرج وخرجت معه ^{٥١٣١} **حدثني** محمد بن عبد الله بن قهزاذ قال ثني عبد الله بن عثمان عن عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري بهذا الاستاد مثله ^{٥١٣٢} **حدثني** ابو الربيع سليمان بن داود الصنكي قال نا حماد يعني ابن زيد قال انا ثابت عن انس بن مالك قال كنت ساق القوم يوم حرمت الخمر في بيت ابي طلحة وما شربهم الا الفضيخ البسر والتمر فاذا ما نديت ادى فقال اخرج فانظر فخرجت فاذا ما نديت ادى الا ان الخمر قد حرمت قال فخرجت في سبك المدينة فقال لي ابو طلحة اخرج فاهرقها فاهرقها فقالوا او قال بعضهم قتل فلان قتل فلان وهي في بطونهم قال فلا ادري هو من حديث انس فانزل الله عز وجل ليس على الذين امنوا وعملوا الصلوات فيما اطعموا اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا الصلوات ^{٥١٣٣} **حدثني** ابي بن ايوب قال نا ابن علي قال نا عبد العزيز بن صهيب قال قال سألوا انس بن مالك عن الفضيخ فقال ما كانت لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ اني لقاتم اسقيها ايا طلحة وايا ايوب ورجالا من اصحاب رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} في بيتنا اذا جاء رجل رجل فقال هل بلغكم الخبر قلنا لا قال فان الخمر قد حرمت فقال يا انس ارق هذه القلال قال فما رجعوها ولا سا لو اعتمها بعد خبير الرجل ^{٥١٣٤} **حدثني** ابي بن ايوب قال نا ابن علي قال واخبرنا سليمان التيمي قال نا انس بن مالك قال اني لقاتم على الحى على عمومتى اسقيهم من فضيخ لهم وانا اصغرهم سنا فجاء رجل فقال انها قد حرمت الخمر فقالوا الكفاها يا انس فكفاتها قال قلت لانس ما هو قال بسرو وطب قال فقال ابو بكر بن انس خمرهم يومئذ قال سليمان وحدثني رجل عن انس انه قال ذلك ايضا ^{٥١٣٥} **حدثني** محمد بن عبد الاعلى قال نا المعتمر عن ابيه قال قال انس كنت قاتما على الحى اسقيهم بمثل حديث ابن علي غير انه قال فقال ابو بكر بن انس كان خمرهم يومئذ وانس شاهد فلم ينكر انس ذلك و قال ابن عبد الاعلى نا المعتمر عن ابيه قال حدثني بعض من كان معي انه سمع انس يقول كان خمرهم يومئذ ^{٥١٣٦} **حدثني** ابي بن ايوب قال نا ابن علي قال واخبرنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كنت اسقى ايا طلحة وايا دجاجة ومعاذ بن جبل في رهط من الانصار فدخل علينا داخل فقال حديث عبد نزل تحريم الخمر فاكفاناها يومئذ وانها الخليل البسر والتمر قال قتادة وقال انس بن مالك لقد حرمت الخمر وكانت عامة خمرهم يومئذ خليل البسر والتمر ^{٥١٣٧} **حدثني** ابو عستان السهمي ومحمد بن المثنى وابن يشار قالوا نا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن انس بن مالك قال اني لاسقى ايا طلحة وايا دجاجة وسهيل بن بيضاء من مزادة فيها خليل بسر وتمون نحو حديث سعيد و ^{٥١٣٨} **حدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث ان قتادة بن دعامة حدثه انه سمع انس بن مالك يقول ان رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} نهي ان يتخاط القوم والزهو ثم يشرب وان ذلك كان عامة خمرهم يوم حرمت الخمر ^{٥١٣٩} **حدثني** ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال اخبرني مالك بن انس عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه قال كنت اسقى ابا عبيدة بن الجراح وايا طلحة بن كعب شرايا من فضيخ وتبرقا تا هرات فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرة فاكسرها فقلت الى مهران لنا فصرتها يا اسفله حتى تكسرت ^{٥١٤٠} **حدثني** محمد بن مثنى قال نا ابو بكر يعني الحنفى قال نا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني ابي انه سمع انس بن مالك يقول لقد انزل الله الاية التي حرمت الله فيها الخمر وما بالمدينة شراب يشرب الا من تهر باب تحريم تخليل الخمر ^{٥١٤١} **حدثني** ابي بن ايوب قال نا عبد الرحمن بن مهدي قال وحدثنا زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن عن سفيان عن الشدي عن يحيى

حتى يخرج اذا اهرق

ارثل يفتح الشار الشار وكسر الميم اي سكران . قوله وما شربهم الا الفضيخ البسر والتمر قال ابو ايوب الحرابي الفضيخ ان يفتح البسر ويصيب عليه الماء ويترك حتى يغلى وقال ابو حنيفة ما فضيخ من البسر من يفران تسمه نادقان كان معتق فوضيخ في هذه العاديش التي ذكرها مسلم تخرج تحريم جميع الانبذة المسكرة وانا كلما تسمى خمر او سواد في ذلك الفضيخ ونبذ التمر والربط والبسر والازبيب والظهير والذرة والحسل وغيرها وكلها محرمة وتسمى خمر لهذا مذهبنا وروى قال مالك واحمد والبخاري من السلف والظلف وقال قوم من اهل البصرة انها حرم عصير العنب وتقع الزبيب النبي فاما البطيخ منها والنبي والبطيخ مما سواها فحلال ما لم يشرب ويسكر وقال ابو حنيفة انها حرم عصير ثمرات النخل والعنب قال سلفنا العنب حرم قليلا وكثيرا الا ان يطبخ حتى ينقص ثلثها ولما تقع التمر والزبيب فقال محل مطبوخها وان مسته النار شيئا قليلا من غير اعتبار الحد كما اعتبرت سلفنا العنب قال والنبي حرام قال ولكنه لا يرد شارب هذا كما لم يشرب ويسكر فان سكره حرام باجماع المسلمين واهج اليهود بالقرآن والسنة اما القرآن فنون الله تعالى نهي على ان يلعن الخمر كونهما تصد عن ذكر الله وعن الصلوة وهذه العلة موجودة في جميع المسكرات فوجب طرو الحكم في الجميع فان قيل انما يحصل هذا المعنى في الاسكار وذلك يجمع على تحريم ثلثها كما جمعت على تحريم عصير العنب وان لم يسكر وقد علل الله سبحانه تحريمها سبق فاذا كان ما سواه في مناه ووجب طرو الحكم في الجميع ويكون التحريم للبئس السكر وعلى ما يحصل من البئس في العادة قال المازني هذا الاستدلال اكد من كل ما يستدل به في هذه المسئلة قال ون في الاستدلال طريق آخر هو ان يقول اذا شرب سلفنا العنب عند

اعتقادها وهي حلوة لم تسكر في حلال بالاجماع وان اشترت واسكرت حرمت بالاجماع فان تخللت من غير تخليل آدمي حلت فنظرنا الى تبدل هذه الاحكام وتجددوا عند تبدل الصفات وتبدلها فاشعرنا ذلك بارتباط هذه الاحكام بهذه الصفة وقام ذلك مقام التفرقة بذلك بالنطق فوجب جعل الجميع سوادا في الحكم وان الاسكار وسوعلته التحريم هذه احدى الطرفين في الاستدلال لمذهب الجمهور والثانية الاحاديث الصحيحة الكثيرة التي ذكرها مسلم وغيره كقوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقوله نهي عن كل مسكر وحدثني كل مسكر وحدثني ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل مسكر حرام وفي رواية في آخر كتاب الاشرية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وفي رواية لكل مسكر حرام وحدثني النبي عن كل مسكر عن الصلوة والله اعلم . قوله في حديث انس انهم اذا قوا بخمر الرجل الواحد في العمل بالواحد وان كان معروف عندهم وقوله فخرجت في سلك المدينة اي طريقا وفي هذه الاحاديث انها لا تطهر بالتخليل وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وجوزوه ابو حنيفة وفيه ان لا يجوز اسكاكها وقد اتفق عليه الجمهور . قوله في حديث ابي بن ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا شربوا في الغسل او تغاروا . قوله فقلت الى مهران لنا فصرتها يا اسفله حتى تكسرت بالمراس بكسر الميم وهو محرم منقود وهذا المحرم على انهم ظنوا انه يجب كسرها واتلوا كما يجب اطلاق المبرك لم يكن في نفس الامر بنا واجبا فيها ظنوه ولنا لم ينك عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وعندهم لعدم معرفتهم الحكم وهو غسلا من غير كسر وكذا الحكم اليوم في اواني الخمر وجميع ظروف سواد الغنار والزجاج والتماس والهديد والنشب والبلود وكلها تطهر بالغسل ولا يجوز كسرها **باب** تحريم تخليل الخمر

عبادة قال ناسقين المعلم قال نايجي بن ابي كثير هذين الاسنادين غير انه قال الرطب والزهر والتمر والزبيب **وحدثني ابو بكر بن اسحاق** قال ناسقان بن مسلم قال نا ايان العطاش قال نايجي بن ابي كثير قال حدثني عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط التمر والبسر وعن خليط الزبيب والتمر وعن خليط الزهر والرطب وقال انتبذوا كل واحد على حدة قال وحدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الحديث **حدثنا** زهير بن حرب وابو كريب واللفظ لزهير قالانا وكيع عن عكرمة بن عمار عن ابي كثير الخنفي عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والتمر وقال ينتبذ كل واحد منهما على حدة **وحدثنا** زهير بن حرب قال ناهاشم بن القاسم قال نا عكرمة بن عمار قال نايزيد بن عبد الرحمن بن اذينة وهو ابو كثير الغبيري قال حدثني ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن جبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يخلط التمر والزبيب جميعا وان يخلط البسر والتمر جميعا وكتب الى اهل جرش ينهاهم عن خليط التمر والزبيب قال وحدثني وهب بن بقية قال نا خالد يعنى الطحان عن الشيباني بهذا الاسناد في التمر والزبيب ولم يذكر البسر والتمر **حدثني** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال نا خبرني موسى بن عقبة عن نا فح عن ابن عمر انه كان يقول قد نهى ان ينبذ البسر والرطب جميعا والتمر والزبيب جميعا **وحدثني** ابو بكر بن اسحاق قال نا روح نا ابن جريج قال نا خبرني موسى بن عقبة عن نا فح عن ابن عمر انه كان يقول قد نهى ان ينبذ البسر والرطب جميعا والتمر والزبيب جميعا **حدثنا** قتبية بن سعيد قال نا لث ناسقين بن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت ان ينبذ فيه **حدثني** عمرو الناقد قال انه سمع ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبذوا في الدباء ولا في المزفت ثم يقول ابو هريرة واجتنبوا الخناقم **وحدثني** محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا وهيب عن سهيل بن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن المزفت والخناقم والنقيير قال قيل لابي هريرة ما الخناقم قال الجرار الخضر **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا نوح بن قيس قال نا ابن عون عن محمد بن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو فد عبد القيس انهاكم عن الدباء والخناقم والنقيير والمقير والخناقم المزادة المجبوبة ولكن اشرب في سقاك واوكة **حدثنا** سعيد بن عمرو الاشعري قال نا عبث قال وحدثني زهير بن حرب قال نا جريح قال وحدثني بشر بن عمارة قال نا محمد يعنى ابن جعفر عن شعبة كلهم عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتبذ الدباء والمزفت هذا حديث جريح وفي حديث عبث وشعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت **حدثنا** زهير بن حرب واسحق ابن ابراهيم كلاهما عن جريح قال زهير نا جريح عن منصور عن ابراهيم قال قلت للاسود هل سألت ام المؤمنين عما يكره ان ينتبذ فيه قال نعم قلت يا ام المؤمنين اخبريني عما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتبذ فيه قالت نهانا اهل البيت ان نتبذ في الدباء والمزفت قال قلت له يا ما ذكرت الخناقم والجرا قال نا احدثك ما سمعت احدثك ما لم اسمع **وحدثنا** سعيد بن عمرو الاشعري قال نا عبث عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال نا القاسم بن يحيى بن الفضل قال نا ثمامة بن حزن القشيري قال لقيت عائشة فسألتها عن النبيذ فحدثتني ان وفد عبد القيس قد صلا على النبي صلى الله عليه وسلم فسألو النبي صلى الله عليه وسلم عن النبيذ فنهاهم ان ينتبذوا في الدباء والنقيير والمزفت والخناقم **وحدثنا** يعقوب ابن ابراهيم قال نا ابن علية قال نا اسحاق بن سويد عن معاوية عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والخناقم والنقيير والمزفت **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عبد الوهاب الثقفي قال نا اسحاق بن سويد بهذا الاسناد الا انه جعل مكان المزفت المقير

نه ينبد خلط و ثنا و ينبد ا تكلم و

ببلا و نا والخناقم المزادة المجبوبة وكذا نقله القاسم عن جريح ورواه صحيح مسلم ومعظم النسخ قال ووقع في بعض النسخ والخناقم المزادة المجبوبة قال و هذا هو الصواب والاول تغيير وهو قال وكذا ذكره النسائي وعن الخناقم وعن المزادة المجبوبة وفي سنن ابى داود والخناقم والديار والمزادة المجبوبة قال وضمنها في صحيح هذه الكتب المجبوبة بالجمع والبار المضافة المذكورة قال ورواه بعضهم الخناقم بخار مجزئة ثم لونها ووردوا ثمانية كان اخذها من اختناث الاسقية المذكورة في حديث آخر وهذه الرواية ليست بشي والصواب الاول انها بالجمع قال ابراهيم الحارثي وثابت بن ابي اسحاق فاصارت كناية الدن واصل الجب القطع وقيل هي التي قطع راسها وليست لما عزلها من اسفلها بنفس الشرب منها فيصير شرابها مسكرا ولا يدري به قول صلى الله عليه وسلم ولكن اشرب في سقاك ولو لم قال العلماء معناه ان السقاء اذا اولى امتت مفسدة الاسكار لا تمنى تغير بمزده واشد وصاد مسكرا شق الجدر الوكي فام يشقه لا يكون مسكرا بخلاف الديار والخناقم المزادة المجبوبة والمزفت وغيره من الاديعة الكثيرة فانه قد يصير فيها مسكرا ولا يعلم قول حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا القاسم بن سويد عن الفضل بن بكنا هو في صحيح نسخ بلادنا الفضل بن سويد وكذا نقله القاسم عن معظم نسخ بلادهم وهو الصواب ووقع في بعض نسخ المغاربة الفضل بن سويد وهو خطأ مرفوع وقد ذكره مسلم بعد في باب قوله فحدثتني ان وفد عبد القيس قد صلا في هذا الحديث بلخ اليها بواسطة فلا ينافي الحديث السابق انما احدثك ما سمعت والله اعلم

بعض الغين المعجمة وفتح الموحدة قوله كتب الى اهل جرش بضم الجيم وفتح الراء وهو يدري باليمن باب النبي عن الانتبذ في المزفت والديار والخناقم والنقيير وبيان انه منسوخ وان اليوم حلال ما لم يصير مسكرا بهذا الباب قد سبق شرحه وبيان هذه الالفاظ وحكم الانتبذ وذكرنا انه منسوخ عندنا وعند جماهير العلماء وادعى كل ما يتعلق به في اول كتاب الاديان في حديث وفد عبد القيس ولا نعيد بالالا ما يحتاج الير من ما لم يسبق هناك ونحتم القول فيه ان كان الانتبذ في هذه الاديعة منيا عنه في اول الاسلام خوفا من ان يصير مسكرا فيها ولا تعلم به كذا فتمت فتكلف ما ليسه ودرنا بشره الانسان فلما نال لم يصير مسكرا فيصير شرابا للمسكرو كان العمد فرمها باهاض المسك فلما طال الزمان واشتهر تحريم المسكرات وتقرر ذلك في نفوسهم نسخ ذلك وانج لهم الانتبذ في كل وعاء بشرط ان لا يشربوا مسكرا وهاهنا مرفوع قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة المذكور في آخر هذه الاحاديث كنت نبيكم عن الانتبذ الا في سقاء فاشرابوا في كل وعاء غير ان لا يشربوا مسكرا قوله في حديث نصر بن علي الجهضمي انما لم عن الديار والخناقم والنقيير والمقير والخناقم المزادة المجبوبة ولكن اشرب في سقاك ولو لم هكذا هو في صحيح النسخ

وامران ينتبذ في الاسقية وحدثنا محمد بن محمد بن المثنى وابن يشار قالنا ابوداود قال ناشبة في هذا الاستاذ وحدثنا ابوبكر بن ابي
 شيبة قال نايزيد بن هارون قال قالنا عبد الخالق بن سلمة قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول عند
 هذا المنبر وشار الى منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن الاشرية فنهاهم عن
 الدباء والنقير والحنتم فقلت يا يا محمد والمنزف وظننا انه نسيه فقال له اسمعه يومئذ من عبد الله بن عمر وقد كان يكره وحدثنا
 احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابوالزبير قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن النقير والمنزف والدباء وحدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير ان
 سمع ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجرد والدباء والمنزف قال ابو الزبير وسمعت جابر بن عبد الله يقول نبي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجرد والمنزف والنقير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد شيئا ينتبذ له فيه نبذ له في تور من حجارة
 وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابو عوانة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينتبذ له في تور من حجارة وحدثنا
 احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابوالزبير قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم في سقاء فاذا لم يجد اسقاو نبذ له في تور من حجارة فقال بعض القوم وانا اسمع ابي الزبير قال من براء قال من براء وحدثنا
 ابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن المثنى قالنا نا محمد بن فضيل قال ابوبكر عن ابي سنان وقال ابن مثنى عن ضرار بن مرقه عن محارب عن ابن بريدة
 عن ابيه قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا محمد بن فضيل قال نا ضرار بن مرقه ابوسنان عن محارب بن دثار عن عبد الله بن
 بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا وحدثنا
 ججاج بن الشاذلي نا ضحاك بن مخلد عن سفيان بن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم
 عن الظروف وان الظروف او ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام وحدثنا ابوبكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن معروف بن
 واصل عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاشرية في ظروف الادم فاشربوا
 في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا وحدثنا ابوبكر بن ابي شيبة وابن ابي عمير قالنا نا سفيان عن سليمان الاحول
 عن مجاهد عن ابي عياض عن عبد الله بن عمرو وقال له اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبيذ في الاوعية قالوا ليس كل الناس يجد
 فارخص لهم في الجرد غير المنزف باب بيان ان كل مسكر حرام وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن
 شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتخ فقال كل شراب اسكر فهو حرام و
 حدثنا حريفة بن يحيى التميمي قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع عائشة
 تقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد
 ابن منصور وابوبكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب كلهم عن ابن عيينة قال وحدثنا الحسن المحلوفي وعبد بن حميد عن
 يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالنا نا عبد الرزاق قال نا معمر بن عمار عن الزهري

باب في النبيذ ينتبذ ثني

هو بفتح الهمزة وكسر باسحق بيار في مقدمته هذا الشرح قوله نبذ له في تور من حجارة هو بالتاء
 النثاء فوق وفي الرواية الاخرى تور من براء وهو بمعنى قوله من حجارة وهو قدح كبير كالقدر يتخذ تارة من
 الحجارة وتارة من النحاس وغيره قوله في هذه الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 ينتبذ له في تور من حجارة فيه التمرحيش النبي عن الانبياء في الاوعية الكثيفة كاللعداد والحنتم والنقير
 وغيره بالان تور من حجارة الكف من هذه كلها واول ما النبي صلى الله عليه وسلم انتبذ له في تور
 على الشرح وهو موافق لحديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاشرية وقد ذكرناه في
 اول الباب قوله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها
 ولا تشربوا مسكرا وفي الرواية الثانية نهيتكم عن الظروف وان الظروف او ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام وفي
 الرواية الثالثة كنت نهيتكم عن الاشرية في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان
 لا تشربوا مسكرا قال القاضي في هذه الرواية الثالثة فيها تفسير من بعض
 الرواة وصوابه كنت نهيتكم عن الاشرية لاني ظروف الادم فنظف لفظه الا اني لا استتبار ولا يبرهنها
 قال والرواية الاولى انما تغير ايضا وصوابها فاشربوا في الاوعية كلها لان الاسقية وظروف الادم لا تزل
 مباحة ما ذوقنا فيها وانما نهي عن غيرها من الاوعية كما قال في الرواية الاولى كنت نهيتكم عن الانبياء الا في
 سقاء فانما حصل ان صواب الروايتين كنت نهيتكم عن الانبياء الا في سقاء فانتيبه واد اشربوا في كل
 وعاء عا سوا هذا تفسير من الرواة والثناء علم قوله عن معمر بن واصل هو بكسر الراء
 المشددة ويروى بفتحها صاحب المشارق والمطالع ويقال فيه معروف قوله عن ابي
 عياض عن عبد الله بن عمرو قال نا النبي صلى الله عليه وسلم عن النبيذ المذخور هكذا هو في الشرح
 المشددة بل لا و اعظم النسخ عن عبد الله بن عمرو وفتح العين من عمرو واولوا في الخط وهو ابن عمرو بن العاص
 ووقع في بعضنا ابن عمر بن العاصي وذكر القاضي ان نسخهم ايضا اختلفت فيه وان ابا العاصي
 لم يفتى اذا راى بالسائل حاجه الى غير ما سال ان ينتبذ في الجواب الى المسئول عنه ونظير هذا الحديث

الناس في قال المحفوظ ابن عمرو بن العاص وقد ذكره الحميدي صاحب ابن عيينة وابن ابي شيبة كلاهما
 عن سفين بن عيينة في مسند ابن عمرو بن العاص وكذا ذكره البخاري وابوداود وكذا ذكره الحميدي
 في الجمع بين الصحيحين ونسبه الى رواية البخاري وسلم وكذا ذكره جمهور المحققين وهو الصحيح والثناء علم
 قوله لما نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبيذ في الاوعية قالوا ليس كل الناس
 يجد فارخص لهم في الجرد غير المنزف هكذا هو في مسند ابن عيينة في الاوعية وهو العوالب ووقع في غير
 مسند ابن عيينة في الاسقية وكذا نقله الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن رواية عن المدري عن سفين
 ابن عيينة قال الحميدي ولعله نقص منه فيكون عن النبيذ في الاسقية قال وفي رواية عبد الله بن
 محمد وابي بكر بن ابي شيبة ومحمد بن ابي عمر عن سفين عن النبيذ في الاوعية واما قوله ليس كل
 الناس يجد فنحنه ببدا اسقية الادم واما قوله فرخص لهم في الجرد غير المنزف فنقول على ان رخص
 فيه اولاً ثم رخص في جميع الاوعية في حديث بريدة وغيره والثناء علم باب بيان ان كل مسكر حرام
 ان كل مسكر حرام قد سبق في مقصود هذا الباب وذكرنا ذلك في الباب الاول مع ذهاب الناس فيه
 وهذه الاحاديث المذكورة هنا مرصوفة في ان كل مسكر حرام وهو موافق لما بيننا على تسمية جميع هذه
 الازنة محرمان قال الكشي هو مجاز واما حقيقة الخبر فمصر العنب وقال جماعة منهم هو حقيقة لظاهر
 الاحاديث والثناء علم قوله سئل عن البتخ هو براء موصولة مسورة ثم تارة في سائة
 ثم عين ملة وهو ينتبذ العسل وهو شراب اهل اليمن قال الجوهري ويقال ايضا بفتح التاء المشددة كفتح
 وقع قوله سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبيذ فقال كل شراب اسكر فهو حرام هذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه
 للمفتي اذا راى بالسائل حاجه الى غير ما سال ان ينتبذ في الجواب الى المسئول عنه ونظير هذا الحديث

صلى الله عليه ينقع له الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد الى مساء الثالثة ثم يأمر به فيسقى او يهرق **وحدثنا اسحق بن ابراهيم** قال انا جريد بن الاعمش عن يحيى بن ابي عمير عن ابي عيسى قال كان رسول الله صلى الله عليه ينبد له الزبيب في السقاء فيشربه يومه والغد و بعد الغد فاذا كان مئسى الثالثة شربه وسقاه فان فضل شئ اهرقه **وحدثني محمد بن ابي خلف** قال انا زكرياء بن عدي قال انا عبيد الله بن زيد عن يحيى النخعي قال سأل قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشراؤها والتجارة فيها فقال امسلمون انتم قالوا نعم قل فانه لا يصلم بيعها ولا شراؤها ولا التجارة فيها قال فسأله عن النبيذ فقال خرج رسول الله صلى الله عليه في سفر ثم رجح وقد نبت ناس من اصحابه في حنا تم ونقيروا بياض فآمر به فاهريق ثم امر بسقاء فجعل فيه زبيب و ماء فجعل من الليل فاصبر فشر به منه يومه ذلك وليلته المستقبلة ومن الغد حتى امسى فشر به وسقى فلما اصبح امر بما بقي منه فاهريق **حدثنا شيبان بن فروخ** قال نا القاسم يعني ابن الفضل الخدي قال نا ثمامة يعني ابن حزن القشيري قال لقيت عائشة نسألها عن النبيذ فدعت عائشة جارية حبشية فقالت سل هذه انما كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه عليا وسلم فقالت الحبشية كنت انبذ له في سقاء من الليل واوكيه واعلقه فاذا اصبح شرب منه **حدثنا محمد بن المشني العنبري** قال حدثني عبد الوهاب الثقفي عن يونس بن الحسن عن امه عن عائشة قالت كنا نبذ لرسول الله صلى الله عليه في سقاء يوكي اعلاه وله عزاء نبيذ غدا فيشربه عشاء ونبيذ عشاء فيشربه غدا **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا عبيد العزيز يعني ابن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال دعا ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه في عرسه فكانت امرأته يومئذ خادمة وهم وهي العروس قال سهل تدرون ما سقت رسول الله صلى الله عليه انقعت له تمرات من الليل في تور فلما اكل سقته اياه **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن ابي حازم قال سمعت سهلا يقول انا ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه فدعا رسول الله صلى الله عليه بثلثه ولم يقل فلما اكل سقته اياه **وحدثني محمد بن سهل التميمي** قال نا ابن ابي مريم قال انا محمد يعني ابا غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث وقال في تور من جارة فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه من الطعام اماتته فسقته تحضه بذلك **حدثني محمد بن سهل التميمي** وابوبكر بن اسحاق قال ابوبكر انا و قال ابن سهل نا ابن ابي مريم قال انا محمد وهو بن مطرف ابو غسان قال اخبرني ابو حازم عن سهل بن سعد قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه امرأة من العرب فامر ابا اسيدان يرسل اليها فقدمت فنزلت في اجم بني ساعدة فخرج رسول الله صلى الله عليه حتى جاءها فدخل عليها فاذا امرأة منكسة راسها فلما كلمها رسول الله صلى الله عليه قالت اعوذ بالله منك قال قد اعدت لك مني فقالوا لها اتدريين من هذا فقالت لا فقالوا هذا رسول الله صلى الله عليه جاءك ليخطبك قالت انا كنت اشقى من ذلك قال سهل فاقبل رسول الله صلى الله عليه يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو واصحابه ثم قال اسقنا سهل قال فاخرجت لهم هذا القدر فاسقته هم فيه قال ابو حازم فاخرج لنا سهل ذلك القدر فشرنا فيه ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له وفي رواية ابي بكر بن اسحاق قال اسقنا يا سهل **حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة** وزهير بن حرب قال نا عفان قال نا حماد بن سلمة عن ثابت

<p>مئسى مساء احمد بن محمد بن فشر عشيا عشيا فقالت و</p>	<p>له قول سهل ان كان قول سهل فهو متعلق بقال المذكور فيكون النفاة اي قال لي اسقنا وان كان قول الراوي من سعد فهو تفسير منه فيكون متعلقا بقال المقر ١٢ والثناء اعلم.</p>
<p>فضل شئ يقال بفتح الصاد وكسرها وقد سبق بيان مرات قوله الى مسي الالف لانه يقال بضم الميم وكسرها لثان الضم الريح قوله عن زيد بن يحيى النخعي زيد بن ابي انيسة ويحيى النخعي هو يحيى البراءي المذكور في الرواية السابقة يقال له البراءي النخعي الكوفي قوله حدثنا القاسم يعني ابن الفضل الخدي هو يعني المارد وتشديد اللال المهملة وهو منسوب الى بني مدان ولم يكن من انفسهم بل كان نازلا فيهم وهو من بني الحارث بن مالك قوله حدثنا الحسن وهو الحسن بن علي بن ابي طالب وهو الذي يشد براس القرية قوله عن الحسن بن ابي اسيد بن سعد قوله في سقاء يوكي هذا مما رايت بكتب ويضبط فاسدا ومولويك بالياء غير مسموز ولا عاجة الى ذكره وجه الفساد التي قد يوجد عليها قوله وله عزاء لاهي بفتح العين المهملة واسكان الزاي وبالمد وهو الشعب الذي يكون في اسفل المذابة والقرية قوله حدثنا يعني عشاء هو بكسر العين وفتح الشين وبالمد ويضبط بضم عشاء بفتح العين وكسر الشين وزيادة ياء مشددة قوله انقعت لتمرات في تور هكذا هو في الاصول انقعت وهو جمع يقال انقعت وانقعت واما التور فهو بفتح التاء المشددة فوق وهو اداة من صهر او جمادة ونحوها كالجائنة وقد يتوهم منه قوله عن سهل بن سعد قال دعا ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه في عرسه فكانت امرأته يومئذ خادمة وهم وهي العروس قال سهل تدرون ما سقت رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت لتمرات من الليل في تور فلما اكل سقته اياه هذا محمول على ان كان قبيل الجباب ويبدو حمل على انها كانت مستورة البشرية والواسيد يعني العمة واسمه مالك تقدم ذكره قوله حدثنا فقالت تحضه بذلك هكذا اضبطناه وكذا هو في الاصول بلادنا اما ثمامة بثلاثين ثم مشاة فوق يقال مائر واما ثمامة مشورتان وقد غلط من انكر امانته ومعناه عركته واستخرجت قوته واذا لم يمتهم من يقول اي لينتد وهو محمول على معنى الاول وهي القاصم عيامن ان بعضهم رواه اما ثمامة بشكر المشاة وهو معنى الاول قوله تحضه كذا هو في صحيح مسلم تحضه من التخصيص وكذا روى</p>	<p>صحيح البخاري ورواه بعض رواة البخاري تحضه من الاتحاف وهو معناه يقال تحضه به اذا خصصته و اطرفته به وفي هذا جواز تخصيص صاحب الطعام بعض الحاضر من بقاخر من الطعام والشراب اذا لم يتاذر الجاهلون لا يشارهم المخصص لعلمه وصلوا وشرفه وغير ذلك كما كان الحاضر هناك يؤثرون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسرون باكرامه ويفرحون بما جرى وانما شره النبي صلى الله عليه وسلم لعين احد لها اكرام صاحب الشراب واجابته التي لا تمسده فيها وفي تركها كسر قلبه والثانية بيان الجواز والثالثة اعلم قوله في اجم بني ساعدة هو يعني العمة والجم وهو الحسن وجموعا عام بالمد بمعنى واعناق قال اهل اللغة الالهام الحسون قوله فاذا امرأة منكسة راسها يقال منس راسه بالتحفيف فهو ناكس ونكس بالشد يدنو منكس اذا طأ طأة قوله صلى الله عليه وسلم اعذتلك مني معناه تركك وتركك صلى الله عليه وسلم تزوجها لانها لم تجبه اما صورتها واما خلقها واما غير ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها وفي الحديث المشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعاذكم بالشر فاعيذوه فلما استعاذت بالشر تعال لم يجد النبي صلى الله عليه وسلم بها من اعادتها وتركها ثم اذا ترك شيئا الله تعال لا يعود فيه والشر اعلم قوله فاخرج لنا سهل ذلك القدر فشرنا فيه قال ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له يعني القدر الذي شرب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا فيه البرك بانما النبي صلى الله عليه وسلم وما سره او ليه او كان منه فيه بسبب وهذا نحو ما اجموا عليه والحق السلف والخلف عيسى من البرك بالصلاة في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الروضة الكريمة دخول الغار الذي دخله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك ومن هذا عطائه صلى الله عليه وسلم ابا طه شعرة ليقتسم بين الناس واعطاه صلى الله عليه وسلم حقوقه فكف عن غيره بنسبه وجعله الجريدتين على القبرين وجمعت بنت سلمان عرقه صلى الله عليه وسلم وسما ابو منور صلى الله عليه وسلم ودكوا وجوابهم بنحائه صلى الله عليه وسلم واشياهه بكثيرة مشهورة في الصحيح وكل ذلك واضح لا شك فيه</p>

عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدمي هذا الشراب كله العسل والنبيد والماء واللبن **باب** جواز شرب اللبن **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي قال ناشعبة عن ابي اسحاق عن البراء قال قال ابو بكر الصديق لما خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مكة الى المدينة مرنا ببراغي وقد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كئيبه من لبن فاتيته بها فشرب حتى رضيت **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن البثني قالنا لعهد بن جعفر قال ناشعبة قال سمعت ابا اسحاق الهمداني يقول سمعت البراء يقول لما اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة قال فاتبعه سراقه بن مالك بن جعشم قال فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأحت فرسه فقال ادع الله لي ولا اضرك قال فدعا الله قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر ابراعى غنم قال ابو بكر الصديق فاخذت قدحا فخلبت فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم من لبن فاتيته به فشرب حتى رضيت **حدثنا** محمد بن عباد وزهير بن حرب واللفظ لابن عباد قالنا ابوصفوان قال انا يونس عن الزهري قال قال ابن المسيب قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى ليلة اسرى به بايلياء بقدر حين من خمر ولبن فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال له جبرئيل عليه الصلوة والسلام الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لو لا اننا لنكون الخمر غوت امتك **حدثنا** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبهه ولم يذكر بايلياء **باب** استحباب تخمير الاناء وهو تغطيته وايكاء السقاء واغلاق الابواب وذكر اسم الله تعالى عليها واطفاء السراج والتار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثني وعبد بن حميد كلهم عن ابي عاصم قال ابن البثني نا الضحاك قال انا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني ابو حميد الساعدي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن من التميمي ليس غنم فقال لا تخميره ولو تعرض عليه عودا قال ابو حميد انما امر بالاسقية ان توكا ليلا وبالابواب ان تغلق ليلا **حدثنا** ابراهيم بن دينار قال نا روح بن عباد قال نا ابن جريج وزكريا بن اسحاق قالنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني ابو حميد الساعدي انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن بشبهه قال ولم يذكر زكريا قول ابي حميد بالليل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي كريب قالنا ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فقال رجل يا رسول الله الانسقيك نبذا فقال بل يخرج الرجل يسغي فجاء بقدر فيه نبذ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعرض عليه عودا قال فشرب **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال

بَابُ ادْعَاؤِ اللَّهِ تَعَالَى

قوله سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدمي هذا الشراب كله العسل والنبيد

استجاب حمد الله عند تجمد النعم وحصول ما كان الانسان يتوقع حصوله وانذ فاع ما كان يخاف وقوعه **قوله** غوت منك معناه ضللت وانمكت في الشر والله اعلم **باب** استحباب تخمير الاناء وهو تغطيته وايكاء السقاء واغلاق الابواب وذكر اسم الله تعالى عليها والاطفاء السراج والتار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب **حدثنا** ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن من التميمي ليس غنم فقال لا تخميره ولو تعرض عليه عودا وفيه الا حديث الباقر ما ترجمنا عليه المشرح **قوله** من التميمي اروي بالنون والياء كما بها القامحى يامن والصحيح الاشر الذي قاله الخطابي والاكثرون بالنون وهو موضع بوادي القبيق وهو الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله ليس غنم ليس مغلى والتخيم التغطية ومنه الخمر لتغطيتها على العقل وخمار المرأة لتغطيتها راسها **قوله** صلى الله عليه وسلم ولو تعرض عليه عودا المشهور في منبسط تعرض بفتح التاء وهو المراد وكذا قال الاممى والجمهور ورواه ابو حميد بكر الرازي والصحيح الاول ومعناه تده عليه عودا اي علف الطول وهذا من عدم ما يغويه به كما ذكره في الرواية بعده فان لم يجد احدك الا ان تعرض على اناءه عودا ويذكر اسم الله فليفعل فمذ الذاهري اننا يفتقر على العود عند عدم ما يغويه به وذكر العلماء لاسر بالتغطية فوانه منها الغائتان اللتان قد تاتي به الا حديث وبها صيانة من الشيطان فان الشيطان لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء وصيانة من الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة والقائدة ان الله صيانه من الجنات والمقدرات والاربع صيانة من المشرات والموام فرما ونح شئ منها فيه شرب وهو غافل اذ في الليل فيمقره به والله اعلم **قوله** قال ابو حميد وهو الساعدي اروي هذا الحديث انما امر به النبي صلى الله عليه وسلم ان تغلق ليلا وبالابواب ان تغلق ليلا هذا الذي قاله ابو حميد من تخصيصها بالليل ليس في اللفظ ما يدل عليه والتمتد عند الاكثرين من الصولييين وهو مذاهب الشافعي وغيره ان تفسير الصحابي اذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بخبر ولا يلزم غيره من المجتهدين موافقة على تفسيره وانما اذا لم يكن في ظاهر الحديث ما يخالفه بان كان جملا فيرجع الى تاويله ويثبت العمل عليه لانه اذا كان جملا لا يعمل له حمل على شئ الا بتوقيف وكذا لا يجوز تخصيص العموم بمذهب الراوي عند الشافعي والاكثرين والامر بتغطية الاناء عام فلا يقبل تخصيصه بمذهب الراوي بل يتسك بالعموم **قوله** في حديث جابر في ما يقدر به بنينا هو محمول على ما سبق في الباب السابق انه نبذ لم يشد ولم يبرسكرا

واللبن واللبن المراد بالنبيد سبها ما سبق تفسيره في احاديث الباب وهو ما لم ينثر الى حدالاسكار وهذا متعين لقوله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث السابقة كل مسكر حرام والله اعلم **باب** جواز شرب اللبن فيه ابو بكر الصديق قال لما خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة مرنا ببراغي وقد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كئيبه من لبن فاتيته بها فشرب حتى رضيت وفيه الرواية الاخرى ومحدث ابي هريرة الشجر الكئيبه الكاف واسكان الشاء المشتهر وبه ما موحدة وهو الشئ القليل وقوله فشرب حتى رضيت معناه شرب حتى علمت ان شرب حاجته وكفايته وقوله مرنا ببراغي هكذا هو في الاصول براغي بالياء وهي لغة قليلة والاشهر براغي والاشهر صلى الله عليه وسلم من هذا اللبن وليس ما جرحه الا انه كان راغيا لرجل من اهل المدينة كما جرحه في الرواية الاخرى وقد ذكرنا في آخر الكتاب والمراد بالمدينة هنا مكة وفي رواية لرجل من قريش فاجاب عنه من اوجه احدها ان هذا كان رجلا حريا لا امان له فيجوز الاستيلاء على ماله والثاني ان يمتل ان كان رجلا يبدل عليه النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكره شربه صلى الله عليه وسلم من لبنه والثالث لعلمه كان في عرفهم ما يتساخون به لكل احد وياذنون لعاتم يسقوا من بربهم والرابع ان كان مفضرا **قوله** سراقه بن مالك بن جعشم هو بضم الجيم والشين المجرى واسكان العين بينهما ويقال بفتح الشين حكاه الجوهري في الصحاح عن الفرزدق والصحيح المشهور منها **قوله** فسأحت فرسه هو باسمن المظنة وبالهاء المعجمة ومعناه نزلت في الارض وتقبضت الارض وكان في حلقه من الارض كما جاء في الرواية الاخرى **قوله** رقول فقال ادع الله لي ولا اضرك فدعا الله بلغة بلغة التثنية للنبي صلى الله عليه وسلم واني بكرر معنى التثنية وفي بعضها لوع بلغة الواحد وكلها ظاهرا وقوله فدعا الله فالتثنية فانطلق كما جاء في غير هذه الرواية وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى ليلة اسرى به بايلياء بقدر حين من خمر ولبن فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال له جبرئيل الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لو لا اننا لنكون الخمر غوت امتك **قوله** بايلياء هو بيت المقدس وهو بالمراد ويقال بالفتح ويقال الياء بحذف الياء الاولى وقد سبق بيان في هذه الرواية موقوف تقدمه اتي بقدر حين فيقول لا اختر ايها شئت كما جاء مصرحاً في البخاري وقد ذكره مسلم في كتاب الايمان في اول الكتاب فالله تعالى اختار اللين لما اراده سبحانه وتعالى من توفيق هذه الامة واللفظ بها فالتثنية الحمد والمزة وقول جبرئيل عليه السلام اصبت العظرة قيل في معناه اقوال المتأخرين ان الله تعالى اعلم جبرئيل ان النبي صلى الله عليه وسلم ان اختار اللين كان كذا وان اختار الخمر كان كذا او اما العظرة فالمراد بها هنا الاسلام والاستقامة وقد قدمنا شرح هذا كله وبيان العظرة وسبب اختيار اللين في اول الكتاب في باب الاسراء من كتاب الايمان وقوله الحمد لله فيه

هكذا في الاصحاح والمصريه فتأمل والله اعلم ١٣

الاسواري عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائماً **وحدثنا زهير بن حرب** ومحمد بن المثنى وابن بشار واللفظ
 لزهير وابن المثنى قالوا نأجيبي بن سعيد قال ناشبة قال نأقتادة عن ابي عيسى الاسواري عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم نهى عن الشرب قائماً **حدثني** عبد الجبار بن العلاء قال نام روان يعنى الفزاري قال انا عمر بن حمزة قال اخبرني ابو غطفان المرزواني
 سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشرب احد منكم قائماً فمن نسي فليستقي **وحدثنا** ابو كامل الجحدري قال نا
 ابو عوانة عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمر فشرّب وهو قائم **وحدثنا** محمد بن عبد
 ابن نمير قال ناسفيان عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمر من دلو منها وهو قائم **وحدثنا** اسريح
 ابن يونس قال ناهشيم قال انا عاصم الاحول قال وثني يعقوب الدورقي واسماعيل بن سالم قال اسمعيل انا وقال يعقوب ناهشيم قال نا
 عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب من زمر وهو قائم **وحدثني** عبيد الله بن معاذ قال
 نا ابي قال ناشبة عن عاصم سمع الشعبي سمع ابن عباس قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمر فشرّب قائماً واستسقى وهو عند
 البيت **وحدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال وحدثني محمد بن المثنى قال نا وهيب بن جرير عن شعبة بهذا الاسناد وفي حديثها
 فأتيته بدلو ياب كراهة التنفس في نفس الاثناء واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الاثناء **وحدثنا** ابن ابي عمير قال نا الثقفي عن ايوب
 عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس في الاثناء **وحدثنا** قتيبة بن سعيد ابو بكر
 ابن ابي شيبة قال نا وكيع عن عذرة بن ثابت الانصاري عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في
 الاثناء ثلاثاً **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد الوارث بن سعيد قال وثنا شيبان بن ذرؤم قال نا عبد الوارث عن ابي عاصم عن انس قال
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس في الشراب ثلاثاً ويقول انه ارؤى وايزر وامرأ قال انس وانا اتنفس في الشراب ثلاثاً **وحدثنا** قتيبة
 ابن سعيد وابوبكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن هشام الدستوائي عن ابي عاصم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم به مثله وقال في الاثناء ياب
 استحباب اداة الماء واللبن ونحوها على يمين المبتدى **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بلبن قد شيب بهاء وعن يمينه اعرابي وعن يساره ابوبكر فشرّب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن **وحدثنا**
 ابوبكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير واللفظ لزهير قالوا ناسفيان بن عيينة عن الزهري عن انس قال
 قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانا ابن عشر ومات وانا ابن عشر من وكنت امها في يمين النبي صلى الله عليه وسلم على خلدنا وانا نخلبنا له من شاة واجن
 وشيب له من بئر في الدار فشرّب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عمر وابوبكر عن شماله يا رسول الله اعط ابا بكر فاعطاه اعرابياً عن يمينه و
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمن فالايمن **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا ناسم اعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن
 عبد الرحمن بن معمر بن حزم ابي طوالة الانصاري انه سمع انس بن مالك قال وثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب واللفظ له ناسليمان يعنى

٣٥ سنة في ص ١٣ ٣٥ سنة في ص ١٤

قالوا وثنا كلاهما

قوله قال قتادة فعلى يعنى لانس قالوا لاكل قال اشرا واخبت هكذا وقع في الاصول اشرا
 بالالف والمعروف في العربية شر بغير الف وكذلك خبر قال الله تعالى اصحاب الجنة يروى من غير مستقرا
 وقال تعالى فيسعلون من بئس مكانا ولكن هذه اللفظة وقعت هنا على الشك فان قال اشرا واخبت
 فشك فتادة في ان اسما قال اشرا وقال اخبت فلا ثبت عن انس اشرا بهذه الرواية فان
 جاءت هذه اللفظة بلا شك وثبتت عن انس فوعر على فصيح في لغة وان كانت قليلة الاستعمال
 ولهذا نظراً لما لا يكون معروفا عند النويين وباريا على قواعدهم وقد صحت به الاحاديث فلا ينبغي
 رده اذا ثبت بل يقال هذه لغة قليلة الاستعمال ونحوها من العبارات وسبب ان النويين لم
 يكتبوا احاطة قطيعة بجميع كلام العرب ولهذا منع بعضهم ما ينقله غيره عن العرب كما هو معروف
 والله اعلم **قوله** عن ابي عيسى الاسواري هو بعظم الهزة حتى كسرها والذي ذكره السمعاني
 وصاحب الشارق والمطاح هو العضم فقط قال ابو على الغساني والسمعاني وغيرهما لا يعرف اسمها قال
 الامام احمد بن حنبل لا تعلم اصداوى عن غير قتادة وقال الطبراني هو بهري ثقة وهو منسوب الى الاسوار
 وهو الواحد من اساورة الفرس قال ابو بهري قال ابو عبيد هم الفرسان قال والاساورة ايضا تقوم من
 العجم بالبصرة نزلوا باقدهما كالاخامة بالكوفة **قوله** ابو غطفان المرزوي هو بعظم الهيم وتشديد
 الراء ولا يعرف اسمه وفيه سرج بن يونس تقدم مرات اذ بالهلمة والهميم **قوله** واستسقى
 وهو عند البيت معناه طلب وهو عند البيت ما يشرب والمراد بالبيت الكعبة زادها الشرفاء
باب كراهة التنفس في نفس الاثناء واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الاثناء في حديث نهى
 ان يتنفس في الاثناء وحديث كان يتنفس في الاثناء ثلاثاً وفي رواية في الشراب ويقول از اروي و

ابرو امرأ بزان المديان تحولان على ما ترجمناه لما قالوا لامل محمول على اول الترجمة والثاني على آخرها
قوله صلى الله عليه وسلم اروي من الرى اي اكثرها واما امرأ واما سوزان ومعنى امرأ اي
 امرأ من الم العطش وقيل امرأ اي اسلم من مرض او اذى يحصل بسبب الشرب في نفس واحد ومعنى
 المراد اي الكس انما غا والشاعلم **قوله** عن ابي عاصم عن انس بن مالك قال نا
 ابي عبيد **قوله** في الحديث الثاني كان يتنفس في الاثناء وفي الشراب معناه في اثناء
 شربه من الاثناء وفي اثناء شربه الشراب والشاعلم **باب** استحباب اداة الماء واللبن و
 نحوها على يمين المبتدى في حديث النبي صلى الله عليه وسلم اتى بلبن قد شيب بهاء وعن
 يمينه اعرابي وعن يساره ابوبكر الصديق فشرّب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن وفي الرواية
 الاخرى فقال لعمر وابوبكر عن شماله يا رسول الله اعط ابا بكر فاعطاه اعرابياً عن يمينه وقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمن فالايمن فالايمن وفي الرواية الاخرى الايمن الايمن الايمن قال انس
 في سنة في سنة في سنة وفي الرواية الاخرى اتى بشراب فشرّب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ
 فقال للغلام انا ذن ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله لا ادرك نفسي منك احد فسلم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده الشمرح في هذه الاحاديث بيان هذه السنة الواضحة وهو
 موافق لما نظاهرت عليه ولا تل الشرح من استحباب النيام في كل ما كان من انواع الاكرام وفيه ان
 الايمن في الشراب ونحوه يقدم وان كان صغيراً او مفضولاً لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم
 الاعرابي والغلام على ابي بكر وما تقدم الافاضل والكبار فهو من التساوي في باقي الاوصاف
 ولهذا تقدم الاعلم والاقرب على الاسن الشيب في الامارة في الصلوة **قوله** شيب اي
 غلط وفيه جواز ذلك وانما ينهى عن شويه اذا ولد به بعد لانه غش قال العلما والمكبة في شويه ان يبرد

ان معنى هذا الحديث انه كان يتنفس في حالة كون الاثناء في يده و
 معنى النهي عن التنفس في حالة كون الاثناء على فمه والله تعالى اعلم

قوله كان يتنفس في الاثناء محمول على انه يتنفس في الاثناء في يده
 مع الايانة عن فيه والنهي محمول على التنفس في الاثناء على الفم الحاصل

ابن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يحدث قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا فاستسقى فخلبنا له شاة ثم شيبته من ماء يثري هذه قال فاعطيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر عن يساره وعمر وجاهه واعرابي عن يمينه قل فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من شربه قال محمد بن ابوبكر يا رسول الله يريه اياه فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعرابي وترك ابابكر وعمر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يمتنون الا يمتنون قال انس في سنة فمى سنة فمى سنة حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بشراب فثرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام اتاذن لي ان اعطى هؤلاء فقال الغلام والله لا اؤثر نصيدي منك احد قال قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده حدثنا يحيى بن يحيى قال اتانا عبد العزيز بن ابي حازم قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نايعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري كلاهما عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم بثله ولم يقلوا قتله ولكن في رواية يعقوب قال فاعطاه اياه باب استجاب لعق الاصابع والقصة واكل اللقمة الساقطة بعد مسم ما يصيبها من اذى وكراهة مسم اليد قبل لعقها لاحتمال كون بركة الطعام في ذلك الباقي وان السنة الاكل بثلاث اصابع حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وسمحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير قال اسماق وانا وقال الآخرون ناسفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها حدثنا هارون بن عبد الله قال اتانا حجاج بن محمد قال وحدثنا عبد بن حميد قال اتانا ابو عاصم جميعا عن ابن جريج قال وحدثنا زهير بن حرب واللفظ له قال تاروح بن عباد قال اتانا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم من الطعام فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب ومحمد بن حاتم قالوا اتانا ابن مهدي عن سفيان عن سعد بن ابراهيم عن ابن كعب بن مالك عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يلعق اصابعه الثلاث من الطعام ولم يذكر ابن حاتم الثلاث وقال ابن ابي شيبة في روايته عن عبد الرحمن بن كعب عن ابيه وحدثنا يحيى بن يحيى قال اتانا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن سعد عن ابن كعب بن مالك عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل بثلاث اصابع ويلعق يده قبل ان يمسحها وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال اتانا ابن قال ناهشام عن عبد الرحمن بن سعد ان عبد الرحمن بن كعب بن مالك او عبد الله بن كعب اخبره عن ابيه كعب انه حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ياكل بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها وحدثنا ابوبكر بن قال ناين نمير قال ناهشام عن عبد الرحمن بن سعد ان عبد الرحمن بن كعب بن مالك وعبد الله بن كعب حدثاه واحدا عن ابيه كعب

بالنصب والرفع وهما ميمتان الغيب على تقدير اعطاء الايمن والرفع على تقدير الايمن امين او نحو ذلك وفي الرواية الاخرى الا يمتنون وهو يرجح الرفع وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه اياكم انما قاله للذين كراهم في كرمهم من نسيانه واعلاما لذلك الاعرابي الذي على اليمين بلالة ابي بكر رضي الله عنه قول عن ابي طوالم هو يعقلم الطار هذا هو الصحيح المشهور وعلى صاحب الطابع منها ونهتها قالوا ولا يعرف في الحديث من يعني ابا طوالم غيره وقد ذكره الحاكم ابو احمد في الكنى المفردة قول قوله وعمر بن الخطاب هو يعقلم الطار وكسر اللتان اي قدامه سواهما قول يعقوب بن عبد الرحمن القاري هو يشهد يدايها منسوب الى القارة القبيلة المعروفة وقد سبق بيان مرات والشد اعلم باب استجاب لعق الاصابع والقصة واكل اللقمة الساقطة بعد مسم ما يصيبها من اذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها لاحتمال كون بركة الطعام في ذلك الباقي وان السنة الاكل بثلاث اصابع فيه قوله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها وفي الرواية الاخرى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل بثلاث اصابع ويلعق يده قبل ان يمسحها وفي رواية ياكل بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بلعق الاصابع والصفحة وقال انكم لا تدرون في ايها البركة وفي رواية اذا وقعت لعق احدكم فليأخذها فليطما ما كان بهما من اذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمدبل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعم البركة وفي رواية ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شاة حتى يحضره عن طعامه فاذا سقطت من احدكم اللقمة فليطما وذكره نحو ما سبق وفي رواية وان نسلت القصة وفي رواية وليس احدكم الصخرة المشحون في هذه الاحاديث انواع من سنن الاكل من استجاب لعق اليد مما فطره على بركة الطعام وتنظيفها لها واستجاب الاكل بثلاث اصابع ولا يمسح اليها الرابعة والخامسة الا لغيره ان يكون مرقا وغيره مما لا يمكن بثلاث وغير ذلك من الامتداد واستجاب لعق القصة وغيره واستجاب اكل اللقمة الساقطة بعد مسم اذى يصيبها هذا لم تقع على موضع نجس فان وقعت على موضع نجس نجست ولا بد من غسلها ان امكن فان تحدرت لعمها جوارنا ولا يتركها للشيطان ومنها اثبات الشياطين وانهم ياكلون وقد تقدم قريبا ايضا بناء ونهنا جواز مسح اليد بالمدبل لكن السنة ان يكون بعد لعقها قول صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شاة فيه التمجيز والتبعية على ملازمة الانسان في تصرفاته فينبغي ان يتاهب ويحترز منه ولا يغتر بما يراه من قوله صلى الله عليه وسلم يلعقها او يلعقها معناه والشد اعلم لا يمسح يده حتى يلعقها فان لم يفعل فمضى يلعقها غيره ممن لا يتحذر ذلك كزوجته وجارية وولد وخادم يجره ويبتدون بذلك ولا يتحذرون وكذا من كان في معناهم كسبيته يعقدهم ويؤاد البرك يلعقها

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة عن هذا الغلام هو عبد الله بن عباس ومن الاشياخ فالدين الوليد قيل انما استاذن الغلام دون الاعرابي اولالا على الغلام وهو ابن عباس وثقت بطيب نفسا اصل الاستئذان لاسيما والاشياخ اقراره قال القاضي عياض وفي بعض الروايات نمك وابن نمك اتاذن لي ان اعطيه ففعل ذلك ايضا تالفا لقبول الاشياخ واعلاما لودهم واشارت اكرامهم اذا لم تمنع منها سنة وثقت ذلك ايضا بيان هذه السنة وهي ان الايمن احق ولا يرفع اليه الا باذن وان لا يمسح يده باستئذانه وان لا يرفع الاذن ويخشي له ايضا ان لا ياذن ان كان فيه تعويص فضيلة اخرى ومصلحة دينية كذه الصورة وقد نص اصحابنا وغيرهم من العلماء انه لا يؤثر في القرب وانما الاشارة المحمودة ما كان في خلوص النفس دون الطمأنينة قالوا فيكون ان يؤثر غيره ممنوع من الصف الاول وذلك نظرا لاداء الاعرابي فلم يثابره من ابراهيم في استئذانه في مرضه الى اصحابه صلى الله عليه وسلم وديها سبق الى قلب ذلك الاعرابي شيء يهلك به القرب عمده بالجارية وانفتحا وعدم تمكنه في معرفته خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نظرت هرت النصوص على تالفه صلى الله عليه وسلم قلب من يتخاف عليه وفي هذه الاحاديث الوازع من العلم منها ان البداية باليمين في الشراب ونحوه سنة وبذا ما اخلاف فيه ونقل عن مالك تخصيص ذلك بالشراب قال ابن عبد البر وغيره لا يصح هذا عن مالك قال القاضي عياض يشبه ان يكون قول مالك ان السنة وردت في الشراب فامته وانما يقدم الايمن فالايمن في غيره بالقياس لاسنة منهومة فيه وكيف كان فالعلماء متفقون على استجاب التيامن في الشراب واشيا به وفيه جواز شراب العين المشوب وغيره ان من سبق الى موضع مباح او من مجلس العالم والكبير فهو احق به ممن يجيء بعده والشد اعلم قول الشيخ وكن اسماقي بعثتني على خدمته المراد بامته امه ام سليم وقالته ام حرام وغيرهما من ملامرنا استعمل لفظ الامهات في حقيقة وجمازه وبنا على مذهب الشافعي والقاضي ابى بكر الباقلي وغيرهما ممن يجوز اطلاق اللفظ الواحد على حقيقة وجمازه قول من الهامات على لغة الكوفي البراءة وهي لغة صحيحة وان كانت قليلة الاستعمال وقد تقدم ايضا حاشا عند قوله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملائكة ونظائره والله اعلم قول فخلبنا له شاة واجن هي بكسر الجيم وهي التي تعلق في البيوت يقال وجنت تدجن وجونا ويلطق الداجن ايضا على كل ما يالف البيت من طير وغيره قول صلى الله عليه وسلم الايمن فالايمن منبسط

ثنا اخبارنا

انس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجل النبي صلى الله عليه وسلم يقسمه وهو محتفراً يأكل منه الكلاذ ربيعاً وفي رواية زهير الكلاحتيشاً ياب
 نعى الأكل مع جماعة عن قران تدرتين ونحوها في لقمة الاياد اصحابه **حدثنا محمد بن المثنى** قال نا محمد بن جعفر قال ناشبة قل سمعت
 جبلة بن سحيم قال كان ابن الزبير يري زقنا التمر قال وقد كان اصاب الناس يومئذ جهد فكنا ناكل فيمرعلينا ابن عمر ونحن ناكل فيقول لا
 تقارنوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نى عن الاقران الا ان يستأذن الرجل اخاه قال شعبه لا اري هذه الكلمة الا من كلمة ابن عمر يعنى
 الاستئذان **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا **ابو ح** قال وحدثنا محمد بن يشار قال نا عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن شعبه هذا الاسناد
 وليس في حديثها قول شعبه ولا قوله وقد كان اصاب الناس يومئذ جهد **حدثنا** زهير بن حرب وعبد بن المثنى قال نا عبد الرحمن
 عن سفيان عن جبلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر يقول نى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقترن الرجل بين التمرتين حتى يستأذنا اصحابه
باب في ادخار التمر ونحوه من الاوقات للعيال **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا يحيى بن حسان قال نا سليمان بن بلال عن
 هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز اهل بيت عند هم التمر **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا
 يعقوب بن محمد بن طلحة عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن امه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة بيت لا تعرفيه
 جيا ع اهلها يا عائشة بيت لا تعرفيه جيا ع اهلها او جاع اهلها قالها مرتين او ثلاثا **باب** فضل ترم المدينة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن
 قعنب قال نا سليمان يعنى ابن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عامر بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 من اكل سبع تمرات مما بين لابيتي ما حين يصبح لم يضرب به سوطه حتى يمسي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة عن هاشم بن هاشم قال سمعت
 عامر بن سعد بن ابى وقاص يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبغ بسبع تمرات بحجر لم يضرب به سوطه ذلك اليوم
سنة ولا سحر **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا مروان الفزاري قال نا اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو بدر شجاع بن الوليد كلاهما عن هاشم بن هاشم
 هذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقولان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب واين جرح قال يعنى يحيى
 انا وقال الاخران نا اسمعيل وهو ابن جعفر عن شريك وهو ابن ابي نمر عن عبد الله بن ابي عتيق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
 في عجرة العالية شفاء وانها تدرى اول البكرة **باب** فضل الكماة وهذا واقه العين **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا جده **ابو ح** قال وثنا اسحاق بن
 ابراهيم قال نا جدير وعمر بن عبيد عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال سمعت النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول الكماة من المن وماؤها شفاء للعين **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال ناشبة عن عبد الملك بن عمير قال

ومشقة قول يعنى اي يجمع وهو يهضم المراد كسر اللسان وقوله نى عن الاقران
 بكذا هو في الاصل والمعروف في السنة القران يقال قرن بين الشيئين قالوا ولا يقال اقترن و
 قوله قال شعبه لا اري هذه الكلمة الا من كلمة ابن عمر يعنى بالكلمة الكلام وبهذا شاع معروف
 وهذا الذي قاله شعبه لا يؤثر في دفع الاستئذان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه نفاه بطن وجبان
 وقد ائتمرت سفيان في الرواية الثانية فثبت والله اعلم **باب** في ادخار التمر ونحوه من الاوقات
 للعيال فيه **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يجوز اهل بيت عند هم التمر وفي الرواية الاخرى بيت
 لا تعرفيه جيا ع اهلها قالها مرتين او ثلاثا فيه فضيلة التمر وجواز الادخار للعيال والتمس عليه وفي اسناده عبد الله
 بن مسلمة بن يعقوب بن محمد بن طلحة بن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن امر عن عائشة اما طلاء ففتح
 الطاء واسكان الحاء المهملة وبالمد والواو الياء فلعل لانه ان كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم اولاد رجال وامرأة
 بنت عبد الرحمن وبهذا الاسناد كذا يمدون والله اعلم **باب** فضل ترم المدينة فيه **قوله**
 صلى الله عليه وسلم من اكل سبع تمرات مما بين لابيتي ما حين يصبح لم يضرب به سوطه حتى يمسي وفي الرواية الاخرى
 من تصبغ بسبع تمرات بحجر لم يضرب به سوطه ذلك اليوم سم ولا سحر وفي الرواية الاخرى ان في عجرة العالية شفاء
 اوانها تدرى اول البكرة **الاشارة** اللابيتان هما الممرتان والمراد بالابيتان المدينة وقد سبق بيانها مرات وكم
 معروف وهو بفتح السين ومنها وكسرها والفتح الفصح وقد اوضح في تهذيب الاسماء واللغات والترقيات
 بكران ومنها لغتان ويقال درياق وطرقات ايضا **قوله** صلى الله عليه وسلم اول
 البكرة ينسب اول على الظرف وهو يعنى الرواية الاخرى من تصبغ والعالية ما كان من الحواظ والعري
 والحارات من جهة المدينة العليا مما يلى نى او اسفل من الجهة الاخرى مما يلى تهامة قال القاضي
 وادى العالية ثلثة اميال والبعدها ثمانية من المدينة والبعجة نوع جيد من التمر وفي هذه الاحاديث
 فضيلة ترم المدينة وعجوتها وفضيلة التصبغ بسبع تمرات منه وتخصيص عجرة المدينة دون غيرها وعدد
 السبع من الامور التي علمها الشارع ولا تعلم نحن حكمتا فيجب الايمان بها واعتقاد فضلها والحكمة
 فيها وهذا كاعداد العلوات ونسب الزكوة وغيرها فهذا هو الصواب في هذا الحديث واما ما ذكره الامام
 ابو عبد الله المازدي والسامني مما في فيه فكل ما باطل فلا تلقت الير ولا تعرج عليه وتصدت بهذا
 التنبية المتخذ من الاغراب والله اعلم **باب** فضل الكماة ومدواة العين بها فيه
 قوله صلى الله عليه وسلم الكماة من المن وماؤها شفاء للعين وفي رواية من المن
 الذي انزل الله تعالى على بنى اسرائيل اما الكماة فبفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة
 مقصورة وفي الاسناد الحكم بن عتيبة هو بالياء والمنثاة فوق وقد سبق بيانها والمن العري ينسب العين البلاء

قوله
 محتفراً هو الراى اى يستعمل مستوفز غير متمكن في جلوسه وهو يعنى قوله مقفياً وهو ايضا معنى قوله صلى الله
 عليه وسلم في الحديث الاخرى معج البمارى وغيره لا اكل متكماً على ما فرقه الامام الخطابي فانه قال المتكى
 هنا المتمكن في جلوسه من التربع وشبهه المعتد على الوطء **قوله** قال وكل من استوى قاعدا على وطء فمكئى معناه
 لا اكل من يريد الاستكثار من الطعام ويتعدله متكماً بل اقدم مستوفز او اكل قليلا **قوله**
 الكلاذ ربيعاً وحديثها معنى اى مستجلاً وكان استعمال صلى الله عليه وسلم لا يستفانه شغل آخر فامر
 في الاكل ليقتضى حاجته منه ويرد الجوع ثم يذهب في ذلك الشغل **قوله** فعل النبي صلى
 الله عليه وسلم يقسم اى يقدر على من يراه اهل ذلك وهذا التمر كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرع
 بتقريبه صلى الله عليه وسلم فلما كان ياكل من التمر والله اعلم **باب** نى الأكل مع جماعة من قران
 تدرتين ونحوها في لقمة الاياد اصحابه فيه شعبه عن جبلة بن سحيم قال نا ابن الزبير يري زقنا التمر
 كان اصاب الناس يومئذ جهد فكنا ناكل فيمرعلينا ابن عمر ونحن ناكل فيقول لا تقارنوا فان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نى عن الاقران الا ان يستأذن الرجل اخاه قال شعبه لا اري هذه الكلمة
 الا من كلمة ابن عمر يعنى الاستئذان وفي الرواية الاخرى عن سفيان عن جبلة عن ابن عمر عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان يقترن الرجل بين التمرتين حتى يستأذنا اصحابه **الاشارة** بهذا النى متفق عليه
 حتى يستأذنا ثم فاذا ذلوا فلما باس واختلفوا في ان هذا النى على التحريم او على الكراهة والادب
 فنقل القاضي عياض عن اهل الظاهر التحريم وعن غيرهم انه كراهة والادب والصواب التفصيل
 فان كان الطعام مشركاً بينهم فالقران حرام الا برضاهم ويحصل الرضا بتفهمهم به او بما يقوم مقام
 التبرع من قرينة حال او ادلال عليهم كعلم بحيث يعلم يقينا او ظناً قويا انهم يرضون به ومضى شك في
 رضاهم فهو حرام وان كان الطعام لغيرهم او لاصحابهم اشتراط رضاه وحده فان قرن بغير رضاه فحرام ويستحب
 ان يستأذنا الاكليم معد ولا يجب وان كان الطعام لنفسه وقد ضيق به فلا يحرم عليه القران ثم ان كان
 في الامام قلة فمن ان لا يقترن ليسانهم وان كان كثير بحيث يفضل عنهم فلا باس بقدره لكن الادب
 مطلقاً التادب في الاكل وترك الشره الا ان يكون مستجلاً ويريد الاسراع لشغل آخر كما سبق في الباب
 قبله وقال الخطابي اما كان هذا في زمن ميمر كان الطعام ضيقاً فاما اليوم مع اتساع الحال فلا حاجته
 الى الاذن وليس كما قال بل الصواب ما ذكرنا من التفصيل فان الامتياز اليوم اللفظ لا بخصوص السبب
 لو ثبت السبب كيف وهو غير ثابت والله اعلم وقوله اصاب الناس جهد يعنى قلة وحاجته

يديه واخذ قرصا اخر فوضعه بين يدي ثم اخذ الثالث فكسره باثنين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدي ثم قال هل من ادم قالوا لا
 شيء من خل قال هاتوه فنعى الادم هو يا اباحه اكل التمر وانه ينبغي لمن اراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه **حدثنا محمد بن المشي**
وابن بشار واللفظ لابن المشي قالوا محمد بن جعفر قال ناشبة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن ابي ايوب الانصاري قال كان رسول
الله صلى الله عليه وآله اذا اتى بطعام اكل منه وبعث بفضله الى وانه بعث الى يومنا بفضله لم يأكل منها لان فيها ثوما فسالته احرام هو قال لا و
لكني اكرهه من اجل ريحه قال فاني اكره ما كرهت **حدثنا محمد بن المشي قال نايجي بن سعيد عن شعبة في هذا الاسناد **حدثنا****
ججاج بن الشاعر واحمد بن سعيد بن مخر واللفظ منهما قريب قالنا ابو النعمان قال ثابت في رواية ججاج بن يزيد اخو زيد الاحول
قال ناعاصم عن عبد الله بن الحارث عن ابلح مولى ابي ايوب عن ابي ايوب ان النبي صلى الله عليه وآله نزل عليه فنزل النبي صلى الله عليه وآله
في السفلى وابو ايوب في العلو فانتبه ابو ايوب ليلة فقال نمشي فوق راس رسول الله صلى الله عليه وآله فتنحوا فباتوا في جانب ثم قال للنبي
صلى الله عليه وآله فقال النبي صلى الله عليه وآله السفلى ارفق فقال لا اعلو سقيفة انت تحتها فتقول النبي صلى الله عليه وآله في العلو وابو ايوب في
السفلى فكان يصنع للنبي صلى الله عليه وآله طعاما فاذا جيع به اليه سال عن موضع اصابعه فينتبج موضع اصابعه فصنع له طعاما فيه ثوم
فلما رآه سال عن موضع اصابع النبي صلى الله عليه وآله فقيل له لم يأكل فقرع وصعد اليه فقال احرام هو قال النبي صلى الله عليه وآله لا و
لكني اكرهه قل فاني اكره ما كرهت قال وكان النبي صلى الله عليه وآله يوتي بالوحى باب اكرام الضيف وفضل ايثارة **حدثنا**
زهير بن حرب قال ناجد بن عبد الحميد عن فضيل بن غزوان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اني مجهود فارسل الى بعض نسائه فقالت والذي بعثك بالحق ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك
حتى قلن كلهن مثل ذلك لا والذي بعثك بالحق ما عندي الا ماء فقال من يضيف هذا الليلة رحمه الله فقام رجل من الانصار فقال
انا يا رسول الله فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال فطليهم هم شيء فاذا دخل ضيفنا فاطفئ
السراج وارنيه انا ناكل فاذا الهوى لياكل فقوى الى السراج حتى تطفئيه قال فقعدوا واكل الضيف فلما اصبح عدا على النبي صلى الله عليه وآله
فقال قد عجب الله من ضيفكما بضيفكما الليلة **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء قال ناوكيع عن فضيل بن غزوان عن ابي حازم عن**

ن ١
ن ٢
ن ٣
بفضله بفضله ابو

صما غير مكسرة باب اباحه اكل التمر وانه ينبغي لمن اراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه
 قوله في التمر فسالت الاحرام هو قال لا ولكن اكرهه من اجل وصح هذا تعرض باباحه
 التمر وهو يجمع عليه لكن يكرهه لمن اراد حضور السجود وحضور جمع في غير السجود وما طه الكهانة واليمن بالتمر
 كل ما له رائحة كريهة وقد سبقت المسئلة مستوفاة في كتاب الصلوة قوله وكان النبي
 صلى الله عليه وسلم يوتي معناه تاتيه الملازمة والوحى كما جاد في الحديث الاخر ان ابا جهم من لاشجعي ومن
 الملازمة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم وكان صلى الله عليه وسلم يترك التمر دائما لانه يتوقع محي
 الملازمة والوحى كل ساعة واختلف اصحابنا في حكم التمر في حقه صلى الله عليه وسلم وكذلك البصل
 والكرث ونحوها فقال بعض اصحابنا هي محرمة عليه والاصح عندهم انها مكروهة به كما به تنزيه ليست
 محرمة لعموم قوله صلى الله عليه وسلم لاني جواب قوله احرام هو ومن قال بالاول يقول معنى الحديث
 ليس بمرام في حقه والله اعلم قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى بطعام اكل منه
 وبعث بفضله الى اهل العلم اني هذا اذ يستحب لاكل والشارب ان يفضل ما ياكل ويشرب فضلة
 يواسي بها من بعده لاسيما ان كان ممن يترك بفضله وكذا اذا كان في الطعام قلة ولم يره حاجة
 ويشاك هذا في حق الضيف لاسيما ان كانت عادة اهل الطعام ان يخرجوا اكل ما عندهم ومنه
 عيالهم الفضلة كما يفعل كثير من الناس ونقلوا ان السلف كانوا يستحبون افضل هذه الفضلة
 المذكورة وهذا الحديث اصل ذلك كله قوله نزل النبي صلى الله عليه وسلم في السفلى
 وابو ايوب في العلو ثم ذكر كراهته ابي ايوب لعلوه ومشيته فوق راس رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وان النبي صلى الله عليه وسلم تحول الى العلو لما نزل صلى الله عليه وسلم اولاً في السفلى فقد مر
 بسببه وان ارفق به وباصحابه وقاصده واما كراهته ابي ايوب فمن الادب الجيود الجميل وفيه لجلال
 اهل الفضل والبالغة في الادب معهم والسفلى والعلو كبر اولها ومنه لغتان وفيه منقبية ظاهرة لابي
 ايوب الاتمادي رضي الله عنه من ادبه منها نزل صلى الله عليه وسلم ومنها لويه معدومتها
 مما فقت في ترك التمر وقوله اني اكرهه ما كرهه ومن اوصاف المحب الصادق ان يجب ما يجب
 محبوبه ويكره ما يكره قوله فكان يصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فاذا جيع به اليه سال
 عن موضع اصابعه فينتبج موضع اصابعه يعني اذا بعث اليه فاكل منه حلة ثم ردا الفضلة اكل ابو ايوب
 من موضع اصابع النبي صلى الله عليه وسلم تبركا فخير البرك باثار اهل الخير في الطعام وفيه
 قوله فقيل له لم يأكل ففرغ يعني فرغ لخوفه ان يكون حدثت من امر وجب الامتناع
 من طعامه قوله **حدثنا جلد واحمد بن سعيد قال حدثنا ابو النعمان حدثنا ثابت في روايته**

ججاج بن يزيد اخو زيد الاحول يكنى ابو ن معظم النسخ بيلا وانا اخو زيد بالباء وهو غلط بانفاق اللفاظ
 وصوره ابو زيد بالياء كغيره لثابت وكذا نقله القاضي عياض على الصواب عن جميع شيوخهم ونسخ
 بلادهم وانه في كلها ابو زيد بالياء قال ووقع لبعضهم اخو زيد وهو غلط محض وانما هو ثابت بن زيد
 ابو زيد الانصاري البصري الاحول وعلى البخاري في تاريخه عن ابي داود الطيالسي انه قال ثابت
 بن زيد قال البخاري والاصح ثابت بن يزيد بالياء ابو زيد قوله في اصل كتاب مسلم
 الاحول هرفوع صفة ثابت والثناء علم باب اكرام الضيف وفضل ايثارة قوله ان النبي
 اني بجوداي اما بنى الحمد وهو المشقة والحاجة وسود العييض والجوع قوله ان النبي
 صلى الله عليه وسلم لما اتاه به الجيود ارسل الى نسائه واحدة واحدة فقالت كل واحدة والذي بعثك
 بالحق ما عندي الا ماء فقال من يضيف هذا الليلة رحمه الله فقام رجل من الانصار فقال يا رسول
 الله فانطلق به الى رحله وذكر فضله وصنع امرأته هذا الحديث مشتمل على فوائد كثيرة منها ما كان عليه النبي
 صلى الله عليه وسلم واهل بيته من الزهد في الدنيا والمير على الجوع وضيق حال الدنيا ومنها انه ينبغي
 كبير القوام ان يبدأ في مواساة الضيف ومن يطرق قم بنفسه فيواسيه من مال او لابا تيسر ان امكن ثم
 يطلب له على سبيل التعاون على البر والتقوى من اصحابه ومنها المواساة في حال الشدة ومنها فضيلة
 اكرام الضيف وايثارة ومنها منقبية لهذا الانصاري وامرأته ومنها الاحتشام في اكرام الضيف اذا كان
 يتنقع منه رفقا يابل المنزل بقوله الطفي السراج واثيره انا ناكل فانه لو راي قلة الطعام وانها لا ياكلان
 معلا فتح من الاكل قوله فانطلق به الى رحله اي منزله ورجل الانسان هو منزله من حجر
 او مدرا وشعرا ووبر قوله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال
 فطليهم شيء بهذا محمول على ان الصبيان لم يكونوا متواجين الى الاكل وانما تطليه انفسهم على عادة الصبيان
 من غير جوع يعجزهم فانهم لو كانوا على حاجة بحيث يعجزهم ترك الاكل وكان الطعام واجبا ويجب
 تقديره على الضيف وقد اشى التور رسول صلى الله عليه وسلم على هذا الرجل وامرأته فدل على انها لم يتركها
 واجبا بل احتيا واجلا واما هو وامرأته فاشرا على انفسهما برضاها مع حاجتهما وخصا صنما فمدحها الشد
 تعالى وانزل فيما ولو ثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ففيه فضيلة الاشارة ونحوه وقد اجمع
 العلماء على فضيلة الاشارة بالطعام ونحوه من امور الدنيا وحفظ النفوس واما القرابات فالافضل ان
 لا يؤثر به الا ان الحق فيما تشارت على والثناء اعلم قوله صلى الله عليه وسلم عجب الله من صنعكم
 بعينكم اياكم اليلة قال القاضي القاسمي المراد بالعجب من الشكره ان ذلك الشيء وقيل بمازاة عليه بالثواب
 وقيل تعظيمه قال وقد يكون المراد عجبته ملكة الله واصنافه اليه سبحانه وتعالى تشريفا قوله
 اقبلت انا ودا جاجان لي وقد هبت اسما عا وابصارنا من الجهد فجعلنا نعرض انفسنا على اصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس احد يقبلنا فاقبلنا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا اماما

ابن هريرة قال رجل من الانصار بات به ضيف فلم يكن عنده الا قوته وقوت صبيانه فقال لامرأته توحي الضبية واطفئ السراج وقر لي للضيف ما عندك قال فنزلت هذه الآية ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ^{٥٣٦١} وحدثنا ابو كريب قال نا ابن فضيل عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضيّفه فلم يكن عنده ما يضيّفه فقال الرجل يضيّف هذا رحمة الله فقام رجل من الانصار يقال له ابو طلحة فانطلق به الى رحله وساق المحدث بنحو حديث جرير وذكر فيه نزول الآية كما ذكره وكيع وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا شيبة بن سوار قال نا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن المقداد قال اقبلت انا وصاحبان لي وقد ذهبت اسماعنا وبصارتنا من الجهد فجعلنا نعرض انفسنا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس احد منهم يقبلنا فاتيانا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلاثة اعترفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم احتلبوا هذا اللبن بيننا قال فكننا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونرفع النبي صلى الله عليه وسلم نصيبه قال فيجيء من الليل فيسلم تسليمًا لا يوقظ نائمًا ويسمع اليقظان قال ثم ياتي المسجد فيصلي ثم ياتي شرايه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة وقد شربت نصيبي فقال محمد ياتي الانصار فيتحفونك ويصيب عند هم ما به حاجة الى هذه الخمر فاتيتهما فشريرهما فلما ان رعلت في بطني وعلمت انه ليس اليها سبيل قال نددتني الشيطان فقال ويحك ما صنعت اشريت شراب من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجئ فلا يجده فيدعو عليك فتهلك فتذهب دنياك واخرتك وعلى شملة اذ اوضعها على قد حي خرج راسي واذا وضعتها على راسي خرج قد ماى وجعل لا يجيئني النوم واما صا حياى فاما ولم يصنع ما صنعت قال فجاء النبي صلى الله عليه وسلم كما كان يسلم ثم اتى المسجد فصلى ثم اتي شرايه فكشف عنه فلم يجد فيه شيئا فرفع راسه الى السماء فقالت الان يدعوك فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني قال فعدت الى الشملة فشدتها على واخذت الشفرة فانطلقت الى الاعترز ليه اسمن فاذا بجرها الرسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هي حائل واذا هن حقل كلهن فعدت الى انا لعل من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانوا يطعمون ان يحتلبوا فيه قال فحلبت فيه حتى علقته رغو فعدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشرب ثم ناولني فاشرب ثم ناولني فلما عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد روى واصبت دعوته ضحكك حتى اقيت الى الارض قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم احدى سؤاتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امرى كذا وكذا وفعلت كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه الارجحة من الله عز وجل افلا كنت اذنتنى فتروظ صاحبينا فيصبيان ههنا قال فقلت والذي بعثك بالحق ما ابالي اذ اصبتهما واصبتهما معك من اصابها من الناس وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا النضر بن شميل قال نا سليمان بن المغيرة هذا الاستاذ ^{٥٣٦٢} حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وحامد بن عمر البكر اوى ومحمد بن عبد الاعلى جميعا عن المعتمر بن سليمان واللفظ لابن معاذ قال نا المعتمر قال نا بنى عن ابي عثمان حدثنا ايضا عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فيجئ ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابيع ام عطية او قال ام هبة قال رويل بيع فاشترى منه شاة فضنعت وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى قال وايم الله ما من الثلاثين ومائة الا حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبا خبا له قال وجعل قصعتين فاكلنا منها اجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين فحلمته على البعير كما قال ^{٥٣٦٣} حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وحامد بن عمر البكر اوى ومحمد بن عبد الاعلى القيسى كلهم عن المعتمر واللفظ لابن معاذ قال نا المعتمر بن سليمان قال نا ابو عثمان انه حدثه عبد الرحمن بن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا اساقا فقرء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم

حافلة و المائة خزة خزة	سله از نغرو سبع ١٣ ختمى الارب
<p>الجهد فويح الجهم وهو الجوع والمشقة وقد سبق في اول الباب و قوله فليس احد يقبلنا هذا جمول على ان الذين دعوا انفسهم عليهم كانوا مقبلين ليس عندهم شئ يواسون به قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجي من الليل فيسلم تيلها لا يوقظ نائمًا ويسمع اليقظان هذا في جواب السلام على الايقاظ في موضع فيه نيام اومن في معناه هم وان يكون سلا متوسطين الرخ والمان فتر بحيث يسمح الايقاظ ولا يوش على غيرهم قوله ما به حاجة الى هذه الخمر هي بغنم الجهم وفتحها كما بها ابن السكيت وغيره وهي النسوة من المشروب والفضل من جرعت بفتح الجهم وكسر الراء قوله وغلغلت في بطني بالثمين المعجزة الفتوحه اى دخلت وكنت منه قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا فقال اللهم اطعم من اطعمنى واسق من سقاني فيه الهاء المحسن والنادم ولم يسفل غيرا فيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من العلم والاخلاق الرضية والمماسن الرضية وكذا النفس والعبور والاعتناء عن حقوقه فان صلى الله عليه وسلم لم يسأل عن نصيبه من اللبن قوله في الاعترز واذا من حقل كلهن هذه من معجزات النبوة واثار بركة صلى الله عليه وسلم قوله فحلبت فيه حتى علقته رغو اى زبد اللبن الذى يعلوه وبي بفتح الراء ومنها وكسر بالثقات مشهورات ورفادة بكر الراء وكسر منها ورفاية بالضم وكسر الراء وكسر بالثقات قوله فلما عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد روى واصبت دعوته ضحكك حتى اقيت الى الارض</p>	<p>فقال النبي صلى الله عليه وسلم احدى سؤاتك يا مقداد معناه انه كان عنده حزن شديد فخرنا من ان يدعوك عليه النبي صلى الله عليه وسلم يكون اذ ذهب نصيب النبي صلى الله عليه وسلم وتعرض لاداه فلما علم ان النبي صلى الله عليه وسلم قد روى واصبت دعوته فرح وضحك حتى سقط الى الارض من كثرة ضحكك لذباب ما كان به من الحزن وانقلبا بر سرور البشر النبي صلى الله عليه وسلم واجابة دعوته لمن اطعمه وسقاه وجر يان ذلك على يد المقداد وظهر بذه المعجزة والتعجب من قبح فعله اولاد حسنه آخروا له قال صلى الله عليه وسلم احدى سؤاتك يا مقداد اى انك فعلت سوءة من الفعلات فما هى فاجره فخره فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه الارجحة من الله تعالى اى احداث هذا اللبن في خروجه وظلاله عادت وان كان الجميع من فضل الله تعالى قوله جاد رجل مشرك مشعان هو بضم الميم واسكان الشين المعجزة وتشديد النون اى منتقش الشعر ومتفرقة قوله وامر بسواد البطن ان يشوى ليعنى الكبد قوله وايم الله ما من الثلاثين ومائة الا حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبا خبا له وجعل قصعتين فاكلنا منها اجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين فحلمته على البعير المعجزة بضم الميم وبي القافية من اللحم وغيره والقصعة بفتح القاف وفى هذا الحديث معجزتان ظاهرتان رسول الله صلى الله عليه وسلم احدهما تكثير سواد البطن حتى دسع هذا العدد والاخرى تكثير الطعام ولحم الشاة حتى اشبعهم اجمعين</p>
<p>قوله احدى سوءاتك يا مقداد اى لا يد فعلت سوءة من الفعلات فصار ما فعلت احدى سوءاتك فاذا ذكرنى ذلك الذى فعلت الذى هو احدى سوءاتك الحاصل ان قوله احدى سوءاتك مفعول لفعل</p>	<p>مقد راى اذ كرتى احدى سوءاتك وقيل خبر لمحدد وف والتقدير هذه الضحكة احدى سوءاتك والله تعالى اعلم</p>

وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسا دس او كما قال وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة وابوبكر بثلاثة قال فهو انا وابي واخي ولا ادري هل قال وامرأتى وخادمه بين بيتنا وبيت ابى بكر قال وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته ما حبسك عن اضيافك او قالت ضيفك قال او ما عشتيتي هم قالت ابوا حتى تجي قد عرضوا عليهم فغلبوهم قال فذهبت انا فاخترت وقال يا غنثرفجد ع وسب وقال كلوا لاهنيا وقال والله لا اطعمه ابدا قال وايم الله ما كنا نأخذ من لقة الا زياريا من اسفلها اكثر منها قال حتى شبعنا وصارت اكثر مما كانت قبل ذلك فنظر اليها ابوبكر فاذا هي كما هي او اكثر قال لامرأته يا اخت بتي فراس ما هتا قالت لا وقرعة عيتي لهي الان اكثر منها قبل ذلك بثلاث مرار قال فاكل منها ابوبكر وقال انما كان ذلك من الشيطان يعنى يمينه ثم اكل منها لقة ثم حملها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبعت عنده قال وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الاجل ففرقنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم اتاس الله اعلم كم مع كل رجل قال الا انه بعث معهم فاكلوا منها اجمعون او كما قال حدثنا محمد بن مثنى قال ناسا لم ينو العطار عن الجريدي عن ابى عثمان عن عبد الرحمن بن ابى بكر قال نزل علينا اضياف لنا قال وكان ابى يتحدث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل قال فانطلق وقال يا عبد الرحمن افرغ من اضيافك قال فلما امسيت جئنا بقراهم قال فابوا فقالوا حتى يجي ابو منزلنا فيطعمه معنا قال فقلت لهم انه رجل حديد وانكم ان لم تفعلوا خفت ان يصيبني منه اذى قال فابوا فلما جاء لم يبدأ بشيء اول منهم فقال افرغتم من اضيافكم قال قالوا والله ما فرغنا قال الم امر عبد الرحمن قال وتنجيت عنه فقال يا عبد الرحمن قال فتنجيت عنه قال فقال يا غنثرفا قسمت عليك ان كنت تسمع صوتي الا جئت قال فجمعت قال فقلت والله ملل ذنب هؤلاء اضيافك فسلمهم قد اتيتهم

انا فايمة ففرقتا اثني جئناهم له

له باسباع كسر التاء ١٢ جمع الباء ومرة

غير باخيرة منها فعل ذلك وكفر عن يمينه كما جادت به الاحاديث الصحيحة وفيه حل المضيف المشقة على لفسر في الكرام ضيفا فانه اذا تعارضت حديثه وحديث غيره فحتم عليه اكد وبه الحديث الاول مخففة لضعف الرواية الثانية وتبين ما حذف منه وما هو مقدم او مؤخر قول ما كنا نأخذ من لقة الا زياريا من اسفلها اكثر منها وانهم اكلوا منها حتى شبعوا وصارت بعد ذلك اكثر مما كانت ثلاث مرار ثم حملوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاكل منها الخلق الكثير فقله الا زياريا من اسفلها اكثر ضبطوه بالياء الموحدة وبالهاء المشددة في الحديث قلتم في سلم ايضا وهو محمول على موافقة البخاري وتقديره فليذهب من بيت ثلثة او بهما ثلثة كما قال الله تعالى وقد رغبنا القوتاهما في اربعة ايام الى ان تأرا اربعة وسب في كتاب البخاري ايضا هذا وذكر نظيره وفي هذا الحديث فضيلة الاشارة للمواساة وان اذا حضر ضيفان كثيرين فليجئهم ان يتوزعوا ويأخذ كل واحد منهم من تحت يده حتى يكبر القوم ان يامر اصحابه بذلك ويأخذ به من يمكنه قوله وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة هذا يمين لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الاخذ بافضل الامور والسبق الى السواء والجدود فان عمال النبي صلى الله عليه وسلم كانوا قريبا من عدو ضيفا فانه هذه الليلة فاني بنصف طعامه او نحوه واتى ابو بكر حتى الشدة ثلثت طعامه واكثر واتى الباقر بن ذكوان ذلك والله اعلم وقوله فان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء قوله نفس بفتح العين وفي هذا جواز ذهاب من عنده ضيفان الى اشغالهما مما لو كان لمن يتوزع با مودهم وليد مسده كما كان لابي بكرهما عبد الرحمن رضي الله عنهما وفيه ما كان عليه ابو بكر من الحب للنبي صلى الله عليه وسلم والانتفاع اليه ويشارة في ليلة ونساره على الابل والداوا الضيفان وغيرهم قوله في الاضياف انهم امتنعوا من الاكل حتى يحضر ابو بكر رضي الله عنه هذا ضلوه اذ ابا ورفقا بما لي بكر فيما ظنوه لانهم ظنوا ان لا يحصل رعاشر من عشا ثم قال العلماء والصواب للضيف ان لا يمتنع مما لاده المضيف من تعجيل طعامه ويكفيه وغير ذلك من اموره الا ان يعلم انه يتكلف ما يشق عليه جوارحه فيمنعه برفق ومث ذلك لم يعترض عليه ولم يمتنع فقد يكون للمضيف هذا عرض في ذلك لا يمكن اخلاره فالحق المشقة في لفة الاضياف كما جرى في قصة ابى بكر رضي الله عنه قوله عن عبد الرحمن فذهبت فاخترت وقال يا غنثرفجد ع وسب اما اخيرا فانه فونفا من خصام امير المؤمنين وقوله فجد ع اي دعيا باليرع وهو قطع الانف وغيره من الاعتداء والسب الشتم وقوله يا غنثرفين معجزة ثم لون ساكنة ثم ثا مشقة مفتوحة ومضمومة لغتان هذه هي الرواية المشهورة في ضبط قالوا وهو التثنية والخم وقيل هو الجاهل ما خوذ من الغثارة بفتح العين المعجزة وهي الجمل والنون فيه زائدة وقيل هو السفيه وقيل هو ذهاب اذرق وقيل هو الليثم ما خوذ من الغثر وهو اللوم وحكي القاضى عن بعض الشيوخ انه قال انما هو غنثرف بفتح العين والثاء وواو الخطاب وواو ثمة عشر بين مملعة وتاء مشاة مفتوحين قالوا وهو الذباب وقيل هو الازرق منه شبهه به كخيل قوله كلوا لاهنيا انما قاله لما حصل من المخرج والغيظ بركم العشاء بسببه وقيل انه ليس يدعاه انما هو جري لم تهون اية في وقته قوله والله لا اطعم ابا واذكر في الرواية الاخرى ان الاضياف قالوا والله لا اطعم حتى تطعمهم اكل والكلوا فيه ان من حلف على يمين فزاي

غير باخيرة منها فعل ذلك وكفر عن يمينه كما جادت به الاحاديث الصحيحة وفيه حل المضيف المشقة على لفسر في الكرام ضيفا فانه اذا تعارضت حديثه وحديث غيره فحتم عليه اكد وبه الحديث الاول مخففة لضعف الرواية الثانية وتبين ما حذف منه وما هو مقدم او مؤخر قول ما كنا نأخذ من لقة الا زياريا من اسفلها اكثر منها وانهم اكلوا منها حتى شبعوا وصارت بعد ذلك اكثر مما كانت ثلاث مرار ثم حملوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاكل منها الخلق الكثير فقله الا زياريا من اسفلها اكثر ضبطوه بالياء الموحدة وبالهاء المشددة في الحديث قلتم في سلم ايضا وهو محمول على موافقة البخاري وتقديره فليذهب من بيت ثلثة او بهما ثلثة كما قال الله تعالى وقد رغبنا القوتاهما في اربعة ايام الى ان تأرا اربعة وسب في كتاب البخاري ايضا هذا وذكر نظيره وفي هذا الحديث فضيلة الاشارة للمواساة وان اذا حضر ضيفان كثيرين فليجئهم ان يتوزعوا ويأخذ كل واحد منهم من تحت يده حتى يكبر القوم ان يامر اصحابه بذلك ويأخذ به من يمكنه قوله وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة هذا يمين لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الاخذ بافضل الامور والسبق الى السواء والجدود فان عمال النبي صلى الله عليه وسلم كانوا قريبا من عدو ضيفا فانه هذه الليلة فاني بنصف طعامه او نحوه واتى ابو بكر حتى الشدة ثلثت طعامه واكثر واتى الباقر بن ذكوان ذلك والله اعلم وقوله فان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء قوله نفس بفتح العين وفي هذا جواز ذهاب من عنده ضيفان الى اشغالهما مما لو كان لمن يتوزع با مودهم وليد مسده كما كان لابي بكرهما عبد الرحمن رضي الله عنهما وفيه ما كان عليه ابو بكر من الحب للنبي صلى الله عليه وسلم والانتفاع اليه ويشارة في ليلة ونساره على الابل والداوا الضيفان وغيرهم قوله في الاضياف انهم امتنعوا من الاكل حتى يحضر ابو بكر رضي الله عنه هذا ضلوه اذ ابا ورفقا بما لي بكر فيما ظنوه لانهم ظنوا ان لا يحصل رعاشر من عشا ثم قال العلماء والصواب للضيف ان لا يمتنع مما لاده المضيف من تعجيل طعامه ويكفيه وغير ذلك من اموره الا ان يعلم انه يتكلف ما يشق عليه جوارحه فيمنعه برفق ومث ذلك لم يعترض عليه ولم يمتنع فقد يكون للمضيف هذا عرض في ذلك لا يمكن اخلاره فالحق المشقة في لفة الاضياف كما جرى في قصة ابى بكر رضي الله عنه قوله عن عبد الرحمن فذهبت فاخترت وقال يا غنثرفجد ع وسب اما اخيرا فانه فونفا من خصام امير المؤمنين وقوله فجد ع اي دعيا باليرع وهو قطع الانف وغيره من الاعتداء والسب الشتم وقوله يا غنثرفين معجزة ثم لون ساكنة ثم ثا مشقة مفتوحة ومضمومة لغتان هذه هي الرواية المشهورة في ضبط قالوا وهو التثنية والخم وقيل هو الجاهل ما خوذ من الغثارة بفتح العين المعجزة وهي الجمل والنون فيه زائدة وقيل هو السفيه وقيل هو ذهاب اذرق وقيل هو الليثم ما خوذ من الغثر وهو اللوم وحكي القاضى عن بعض الشيوخ انه قال انما هو غنثرف بفتح العين والثاء وواو الخطاب وواو ثمة عشر بين مملعة وتاء مشاة مفتوحين قالوا وهو الذباب وقيل هو الازرق منه شبهه به كخيل قوله كلوا لاهنيا انما قاله لما حصل من المخرج والغيظ بركم العشاء بسببه وقيل انه ليس يدعاه انما هو جري لم تهون اية في وقته قوله والله لا اطعم ابا واذكر في الرواية الاخرى ان الاضياف قالوا والله لا اطعم حتى تطعمهم اكل والكلوا فيه ان من حلف على يمين فزاي

الذين واخترت الرواية عن ابي بكر

قوله فهو انا وابي واخي الضيف للموجود في البيت اي الموجود في البيت يومئذ انا وابي واخي وهو اللشان والخبر هذ وف اي فالشان انا وابي واخي في البيت يومئذ

بقراهم قابوان يطعموا حتى تجيء قال فقال مالك ما لكم الا تقبلوا عنا قراكم قال فقال ابو بكر فوالله لا اطعمه الليلة قال فقالوا فوالله لا نطعمه حتى نطعمه
قال فقال ما رايت كالتشر كالليلة قط ويملك ما لكم الا تقبلوا عنا قراكم قال ثم قال اما الاولى فمن الشيطان هلموا قراكم قال فجي بالطعام فسمي
فاكل واكلا قال فلما اصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بئرا وحشت قال فاخبره فقال بل انت ابرهم واخبرهم قال ولم
تبلغني كفارة ياب فضيلة المواساة في الطعام القليل وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على
مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الاربعة
حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا روح بن عباد قال وحدثني يحيى بن حبيب قال ناروح قال انا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع
جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي
الثمانية وفي رواية اسحاق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر سمعت **حدثنا ابن نمير** قال نا ابي قال ناسفان قال وحدثني محمد بن
المثنى قال نا عبد الرحمن عن سفیان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن جريج **حدثنا يحيى بن يحيى** ابو بكر
ابن ابي شيبة وابو بكر بن اسحاق بن ابراهيم قال ابو بكر وابو بكر بن اسحاق قال ابو بكر وابو بكر بن اسحاق قال ابو بكر وابو بكر بن اسحاق قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة **حدثنا قتيبة بن سعيد** وعثمان بن ابي شيبة
قالا نا جريد عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الرجل يكفي الرجلين وطعام رجلين يكفي اربعة وطعام
اربعة يكفي ثمانية **باب المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء** **حدثنا زهير بن حرب** وعبد بن المثنى وعبيد الله بن
سعيد قالوا نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن
يأكل في معا واحد **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** قال نا ابي قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابوسامة واين نمير قال نا عبيد الله
قال وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق قال نا انا محمد بن ايوب كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله
حدثنا ابو بكر بن خالد الباهلي قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد انه سمع نافعا قال راى ابن عمر مسكينا فجعل
يضع بين يديه ويضع بين يديه قال فجعل يأكل الا كثيرا قال فقال لا يدخلك هذا على فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الكافر يأكل في سبعة امعاء **حدثني محمد بن المثنى** قال نا عبد الرحمن عن سفين عن ابي الزبير عن جابر وبن عمران رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء **حدثنا ابن نمير** قال نا ابي قال ناسفان عن ابي الزبير عن
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر بن عمر **حدثنا ابو بكر بن محمد بن العلاء** قال نا ابوسامة قال نا بريد عن جده عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن العلاء
عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم **حدثني محمد بن رافع** قال نا اسحاق بن عيسى قال نا مالك عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف وهو كافر فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب
حلابها ثم اخري فشربه ثم اخري فشربه حتى شرب حلاب سبع شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فشرب
حلابها ثم اخري فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يشرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء **باب لا يعيب**

باب لا يعيب

صاف بركا فشرب حلاب سبع شياه ثم اسلم من القدر فشرب حلاب شاة ولم يستتم حلاب الشاة
قال القاضي قيل ان هذا في رجل بعينه فقيل لعل جنة التمثيل وقيل ان المراد ان المؤمن يقصد في الكلام
وقيل المراد ان المؤمن يسمى الله تعالى عند طعامه فلا يشركه في الشيطان والكافر لا يسمى فيشارك الشيطان
فيه وفي صحيح مسلم ان الشيطان يستعمل الطعام ان لا يذكر اسم الله تعالى عليه وقال ابن ابي عمير ان
سبعة امعاء المعدة ثم ثلثة متصله بهار قاق ثم ثلثة غلاظا فالكافر يشربه وعدم تسمية لا يكفي الا ملو بها
والمؤمن لا تقصده وتسميته يشبع طمأهدا ويحتمل ان يكون هذا في بعض المؤمنين وبعض الكفار
وقيل المراد بالسبعة سبع صفات الحرس والشه وطول الامل والطعم وسوء الطبع والمسد واليمن
وقيل المراد بالمؤمن هنا تام الايمان المعرض عن الشهوات المتقصر على سدخته والتمتران معناه بعض
المؤمنين يأكل في معا واحد وان الكفار يكون في سبعة امعاء ولا يلزم ان كل واحد من السبعة مثل
مع المؤمن والله اعلم قال العلامة ومقصود الحديث التقليل من الدنيا والحث على الزهد فيها والقناعة
مع ان قلنا الاكل من محاسن اخلاق الرجل وكثرة الاكل بفسده واما قول ابن عمر في المسكين الذي اكل
عنده كثير الايد خلن بذا على فانما قال بذا لانه اشبه الكفار ومن اشبه الكفار كرهت مخالطة بغيره جنة
او ضرورة ولان القدر الذي يأكله بذا يمكن ان يسد به فله جماعة واما الرجل المذكور في الكتاب الذي
شرب حلاب سبع شياه فقيل هو ثمانية بن اثال وقيل جهواه الغفاري وقيل نظرة بن ابي نصره
الغفاري والله اعلم **باب لا يعيب الطعام**

وصلاية ويغضب لانها الحرام والتقصير في حق منيف ونحو ذلك **قوله** ما لكم الا تقبلوا
عنا قراكم قال القاضي عياض قوله الام هو تخفيف الام على التخصيص واستفتاح الكلام هكذا رواه
الجمهور قال ورواه بعضهم بالتشديد ومعناه ما لكم الا تقبلون قراكم وادى شيء منعكم ذلك وادى حاكم الى تركه
قوله اما الاولى فمن الشيطان يعني بعينه قال القاضي وقيل معناه اما اللقمة الاولى فللقمة
الشيطان وارغامه ومن لفظة في مراده باليمن وهو ايقاع الوحشة بينه وبين اخصائه فاخرناه ابو بكر
بالحديث الذي هو خير **قوله** قال ابو بكر يا رسول الله بئرا وحشت قال فاخبره قال بل
انت ابرهم واخبرهم قال ولم تبلغني كفارة معناه بروا في ابا نهم وحشت في بعينه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم بل انت ابرهم اى اكثرهم طاعة وغيرهم لانك حشيت في بيوتك حشا مندوبيا الى مشوثا
عليه فانت افضل منهم **قوله** واخبرهم بكذا هو في صحيح النسح واخبرهم بالالف وهى لغة سبني
ببنا مارات واما قوله ولم تبلغني كفارة يعني لم يبلغني انه كفرت قبل الحث فاما وجوب الكفارة فللخلاف
فيه لقوله صلى الله عليه وسلم من حلف على بعين فرأى غير باخرا منها فليات الذي هو خير وليكفر عن بعينه
وبذا نص في عين المسئلة مع عموم قوله تعالى ولكن يواظبكم بما عقدتم الايمان فكفارة طعام الزباب
فضيلة المواساة في الطعام القليل وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك **قوله** صلى الله
عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الاربعة وفي رواية جابر طعام الواحد يكفي الاثنين
وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية بهذا فيه الحث على المواساة في الطعام وازوان
كان قليلا حصلت منه الكفارة المقصودة ووقعت فيه بركة نعم الحاضرين عليه والله اعلم **باب**
المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء **قوله** صلى الله عليه وسلم الكافر يأكل
في سبعة امعاء والمؤمن يأكل في معا واحد وفي الرواية الاخرى ان صلى الله عليه وسلم قال هذا الكلام بدران

قوله المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء
بسبب ذكره اسم الله تعالى على الطعام بحيث كانه يأكل في سبع البطن
والكافر لا يبارك له فكانه يأكل في تمام البطن والله تعالى اعلم.

يعني القمي قال انا ابو خيثمة عن اشعث بن ابي الشعثاء قال وثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال نازهير قال حدثنا اشعث قال حدثني معاوية بن سويد بن مقرن قال دخلت على البراء بن عازب فسمعت يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونها ناعن سبع امرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم والمقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام ونها ناعن خواتيم او عن تختم بالذهب وعن شرب بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديبا ج ^{٥٣٩٩} حدثنا ابو الربيع العنكي قال نا ابو عوانة عن اشعث بن سليم بهذا الاستاد مثله الا قوله وابرار القسم او المقسم فانه لم يذكر هذا الحرف في الحديث وجعل مكانه وانتادا الضال ^{٥٣٩٠} وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر قال وثنا عثمان بن ابي شيبة قال نا جريد كلاهما عن اشعث بن ابي الشعثاء بهذا الاستاد مثل حديث زهير وقال ابرار المقسم من غير شك وزاد في الحديث وعن الشرب في الفضة فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الاخرة ^{٥٣٩١} وحدثنا ابو كريب قال نا ابن ادريس قال نا ابو اسحاق الشيباني وليث بن ابي سليم عن اشعث بن ابي الشعثاء باسنادهم ولم يذكر زيادة جريد وابن مسهر ^{٥٣٩٢} وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو عامر العقدي قال وحدثنا عبد الرحمن بن بشر قال حدثني بهز قالوا جميعا نا شيعة عن اشعث بن سليم باسنادهم ومعنى حديثهم الا قوله وافشاء السلام فانه قال بدكها ورد السلام وقال نها ناعن خاتم الذهب او حلقة الذهب ^{٥٣٩٣} حدثنا اسحاق بن ابراهيم نا يحيى بن ادم وعمرو بن محمد قالنا نا سفيان عن اشعث بن ابي الشعثاء باسنادهم وقال

الجنائز والنساء

سنة من التام بالضم والراء ١٢ قاموس

عليها ثم انعقد الاجتماع على اباحة النساء وتحريمه على الرجال ويدل عليه الاماير المعروفة بالتحريم مع الاحاديث التي ذكرها مسلم بعد هذا في تشييع علي الحرير بين نسائه وبين العواظ خراهن وان النبي صلى الله عليه وسلم امره بذلك كما صرح به في الحديث والله اعلم واما الصبيان فقال اصحابنا يجوز اليك الخمي والحرير في يوم العيد لا لتكليف عليهم وفي جواز الباسم ذلك في باقي السنة ثلثة اوجها الصبي جوازه والثاني تحريمه والثالث محرم بعد سن التمييز واما قوله عن شرب بالفضة فقد سبق ايضا في الباب قبله واما قوله وعن المياثر فمما بالثالث المشتهر قبل الارقال العلماء هو جمع مشرة بكسر الميم وهي وطاة كانت النساء ليضعن لاوزاجهن على السروج وكان من مراكب العجم ويكون من الحرير ويكون من الصوف وغيره وقيل اغشية للسروج تتخذ من الحرير وقيل هي سرج من الذهب وقليل هي شئ كالغراش الصغير يتخذ من حرير خشب يقطن او صوف يجعله الراكب على البعير تحترق الرجل فالمشرة هموزة وهي مغلطة بكسر الميم من الوثانة يقال دثر بضم الثاء وتارة بفتح الواو فهو ثيمراي وثي يمين واهلها مؤثرة فقلب الواو ياء كسرة ما قبلها كما في ميزان ومقات ومعا من الوزن والوقت والوعد واهل مؤزان وموقات وموعاد وقال العلماء فالمشرة ان كانت من الحرير كما هو الغالب فيما كان من عادتهم في حرام لانه جلوس على الحرير واستعماله وهو حرام على الرجال سواء كان على رجل او سرج او غيرها وان كانت مشرة من غير الحرير فليست محرمة ومذهبنا انما ليست محرمة ايضا فان الثوب الاحمر لا يبره فيه سواء كانت حرمة ام لا وقد ثبتت الاماير الصحيحة الصحيحة ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس حلة حرارية وحكي القاضي عن بعض العلماء انهم لا يظنوا الراي من بعده حرير او في صحيح البخاري عن يزيد بن رومان المراد بالمشرة جلود السباع وبنا قولنا اهل منافع المشورة الذي طبق عليه اهل اللغة والحديث وسائر العلماء والله اعلم واما القسي فمما بفتح القاف وكسر السين المهمل المشددة وبنا الذي ذكرنا من فتح القاف هو الصحيح المشهور وبعض اهل الحديث يكسرها قال ابو بريد اهل الحديث يكسرونها اهل مصر يفتحونها واختلفوا في تفسيره فالصواب ما ذكره مسلم بعد هذا بخبرنا في حديث النبي عن التخم في الوسطى والتي تلبسها عن علي بن ابي طالب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهاه عن لبس القسي وعن جلوس على الاثر قال فاما القسي فثياب مضطعة يؤتى بها من مصر والشام فيما يشبه كذا هو لفظه واية سلم في البخاري فيما يراى مثال الاثر قال اهل اللغة وغيره الحديث هي ثياب مضطعة بالحرير تعمل بالقسي بفتح القاف وهو موضع من بلاد مصر وهو قرية على ساحل البحر قريبة من تيس وقيل هي ثياب كان مخلوطة بخرير وقيل هي ثياب من القز واصلا القزى بالزاي منسوب الى القز وهو روي الحرير فايدل من الزاي سين وبنا القسي ان كان حريره اكثر من الكتان فالنسي عنه التحريم والآن كراهة التبريد واما الاستبرق فغليظ الديباج واما الديباج ففتح الدال وكسرها جمع ديباج وهو عجمي يعرب الديبا والديباج والاستبرق حرام لانها من الحرير والله اعلم قوله في حديث ابي بكر وعثمان ابني ابي شيبة وزاد في الحديث وعن الشرب فالتخم في زادا يعود الى الثياب في الراوي عن اشعث بن ابي الشعثاء

الرجال والنساء وقام الذهب والحرير على الرجل وباحة النساء وباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع قوله امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونها ناعن سبع امرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم او المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام ونها ناعن خواتيم او عن تختم بالذهب وعن شرب بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديباج وفي رواية وانتادا الضال بدل ابرار القسم او المقسم وفي رواية ورد السلام بدل افشاء السلام اما عيادة المريض فممنه بالاجماع وسواء تيمم بغيره من لا يعرفه والقريب والاجنبى واختلف العلماء في الاذكار والافضل منها واما اتباع الجنائز فممنه بالاجماع ايضا وسواء تيمم بغيره من يعرفه وغيره وسبق ايضا في الجنائز واما تشييع العاطس فممنه يقال له يركب الله ويقال بالسين المهمل والمهمل والجملة والجملة لغتان مشهورتان قال الازهري قال الليث التشييع ذكر الله تعالى على كل شئ ومنه قوله للعاطس يركب الله الله وقال ثعلب يقال سميت العاطس وتسمت اذا دعوت له بالمدى وقصد السميت المستقيم قال والاصل فيه السين المهمل فقلبت شيئا محمدا وقال صاحب المحكم تسميت العاطس معناه يركب الله الى السميت قال وذلك لما في العاطس من الانزعاج والتعلق قال ابو عبيد وغيره الشين المجعرة على اللغتين قال ابن ابي عمير يقال من شتمته وشمت عليه اذا دعوت له بخير وكل دارع بالخير فهو مشتمت وسميت وتسميت العاطس سنة وهو سنة على الكفاية اذا فعل بعض الناس من سقط الامر عن الباقين وشرط ان يسبح قول العاطس الحمد كما سئله مع فروع يتعلق في بايه ان شاء الله واما ابرار القسم فهو سنة ايضا مستحبة متأكدة واما يندب اليه اذ لم يكن فيه مضرة او خوف ضرر او نحو ذلك فان كان شئ من ذلك يبره فممنه كما ثبت ان ابا بكر لما عبر الرضا بمحنة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا النبي صلى الله عليه وسلم اجبت بعضا واخطت بعضا فقال اقمتم عليكم يا رسول الله لخير في فقال لا تقسم ولم تجبه واما نصر المظلوم فمن فروع الكفاية وهو ممنه بالاجماع والمعروف والنهي عن المنكر واما يتوجه الامر به على من قدر عليه ولم يخف ضرر او امانا الداعي فالمراد به الداعي الى وليته ونحوها من الطعام وسبق ايضا في ذلك بغيره في باب الوصية من كتاب النكاح واما افشاء السلام فهو اشارة عنده وان يبدل لكل مسلم كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر وقتل السلام على من عرفته ومن لم تعرفه وسبق بيان هذا في كتاب الايمان في حديث افشاء السلام وسنوخه فروع عن بايه ان شاء الله تعالى واما رد السلام فهو فرض بالاجماع فان كان السلام على واحد كان الرد فرض عين عليه وان كان على جماعة كان فرض كفاية في حقه اذا رد واحد منهم فقط المخرج من الباقين وسنوخه بغيره عن بايه ان شاء الله تعالى واما انتادا الضال فمما بفتح الضال وهو موضع تفصيل في كتاب اللقطة واما قام الذهب فهو حرام على الرجل بالاجماع وكذا لو كان بعضه ذهبيا وبعضه فضة حتى قال اصحابنا لو كانت شئ من الذهب او كان متوبا بذهب يسير فهو حرام لعوم الحديث الاخر في الحرير والذهب ان يذن حرام على ذكره حتى صل لانا شيئا واما لبس الحرير والاستبرق والديباج والقسي وهو نوع من الحرير فكل حرام على الرجال سواء لبسه للتملاد او غير الا ان يلبسه للمكة فيجوز في السفر والحضر واما النساء فلبسهن لبس الحرير وجميع انواعه وخواتيم الذهب وسائر الخي من الذهب وسواء المزوجة وغيرها والشابة والجوز والغنية والفقيرة هذا الذي ذكرناه من تحريم الحرير على الرجال وباحة النساء هو مذهبنا ومذهب الجماهير وحكي القاضي عن قوم اباحة للرجال والنساء وعن ابن الزبير

كتاب اللباس

قوله وابرار القسماى اذا خلف احد على فعل الخرد يمكن لذلك الاخذ ان يبره بمباشرة ذلك الفعل كان الاحسن في حقه ابرار

وأفشاء السلام وعما تم الذهب من غير شك **حدثنا** سعيد بن عمرو بن سهل بن اسحاق بن محمد بن الاشعث بن قيس قال سأفتين ابن عيينة سمعته يذكره عن ابي فروة سمع عبد الله بن عكيم قال كنا مع حذيفة بالمدائن فاستسقى حذيفة فجاءه دهقان بشراب في اناء من فضة فراه به وقال اني اخبركم اني قد امرت ان لا يشربوا في اناء الذهب والفضة ولا تلبسوا الديباج والحريرو فانهم في الدنيا وهولكم في الآخرة يوم القيمة **وحدثنا** ابن ابي عمير قال سفيان بن ابي فروة الجهني قال سمعت عبد الله بن عكيم يقول كنا عند حذيفة بالمدائن فذكر نحوه ولم يذكر في الحديث يوم القيمة **وحدثنا** عبد الجبار بن العلاء قال ناسفين قال نا ابن ابي نجيم اولا عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن حذيفة ثم حدثنا يزيد سمعه من ابن ابي ليلى عن حذيفة ثم حدثنا ابو فروة قال سمعت ابن عكيم فظننت ان ابن ابي ليلى انما سمعه من ابن عكيم قال كنا مع حذيفة بالمدائن فذكر نحوه ولم يقل يوم القيمة **وحدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي قال ناشبة عن الحكم انه سمع عبد الرحمن يعني ابن ابي ليلى قال شهدت حذيفة استسقى بالمدائن فاتاه انسان باناء من فضة فذكر بمعنى حديث ابن عكيم عن حذيفة **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع قال وثنا بن مثنى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر قال وثنا بن مثنى قال نا ابن ابي عدي قال وحدثني عبد الرحمن بن بشر قال نا بهز كلهم عن شعبة بن بشر حديث معاذ واسناده ولم يذكر احد منهم في الحديث شهدت حذيفة غير معاذ وحده انما قالوا ان حذيفة استسقى **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن منصور قال وثنا بن مثنى قال نا ابن ابي عدي عن ابن عون كلاهما عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم في اناء من فضة فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب راى حلة سبياء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة ولو قد اذ قد مواعليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطاء رما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لما كسيتها لتلبسها فكساها عمر اخاه مشركا بمكة **وحدثنا** ابن نمير قال نا ابي قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة قال وحدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال نا يحيى بن سعيد كلهم عن عبيد الله قال وحدثني سويد بن سعيد قال نا حفص

له بفتح ملامة ويكون تحية ١٢ معنى

في الناس

قوله فجاءه دهقان هو بكسر الدال على المشور وحكى فيها من حكاها صاحب الماشق والطالع وحكاها القاضي في الشرح عن حكاية ابي مبيدة ووقع في نسخ صحاح الجوهري او بعضها مشهورا بهذا غريب وهو زعيم فلما في العجم وقيل زعيم القرية ونيسبا وهو معنى الاول وهو عجمي معرب قيل النون فيه اصلية ما تخوذ من الدهقنة وهي الرياسة وقيل زائدة من الدهق وهو الامتلاء وذكر الجوهري في دهقن كنه قال ان جعلت نون اصلية من قوم يهقن الرجل مرفعة لانه فقال وان جعلته من الدهق لم تصرف لانه فلان قال القاضي يكتمل انه سمي به من جمع المال وطرا او عية منه يقال دهقت الماء وادهقته اذا فرغته ودهق لي دهقته من مال اى اعطانيها وادهقت الاناء اى ملأته قالوا ويكتمل ان يكون من الدهقنة والدهقنة وهي لبن الطعاس لانهم يلبسونها وهم ويشتم سعة ايدهم واحوالهم وقيل لخدمته ودهاقته والشدة علم قوله ان حذيفة رماه باناء الفضة حين جاءه بالشراب فيه وذكر انه رماه به لانه كان نساء قيل ذلك عنه فيه تحريم الشراب فيه وتعزير من ارتكب مهية لاسما ان كان قد سبق نهية عنها كقضية الدهقان مع حذيفة وفيه ان لباس ان يعزرا لاسم بنفسه بعض مستحق التعزير وفيه ان الامير والكبير اذا فعل شيئا صحيحا في نفس الامر ولا يكون وجهه ان يفتنغى ان يغير على دليله وسبب فعل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فانه لم في الدنيا وهو يوم في الآخرة هي ان الكفار انما يحصل لهم ذلك في الدنيا واما الآخرة فما لهم فيها من نصيب واما المسلمون فلم في الجنة الحرير والذهب وما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وليس في الحديث حجة لمن يقول الكفار غيرنا طيبين بالفروع لانه لم يصرح فيه باباحة لهم وانما اجر عن الواقع في العادة انهم هم الذين يستعملون في الدنيا وان كان حراما عليهم كما هو حرام على المسلمين قوله صلى الله عليه وسلم وهو يوم في الآخرة يوم القيامة انما جمع بينهما لانه قد ينظرون انهم يردون صانعي حكم الآخرة في هذا الاكرام فيمن انما هو في يوم القيمة وبعده في الجنة ايد ويكتمل ان المراد انهم في الآخرة من حين الوقت ويستمر في الجنة ايدا قوله صلى الله عليه وسلم ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصة قال الجوهري قال الكسائي اعظم القصاص الحفنة ثم القصة تليها تسع العشرة ثم الصحفة تسع الحفنة ثم الكيلة تسع الرجلين والشاة ثم الصحفة تسع الرجل قوله راى حلة سبياء في بين مهلة كسورة ثم ياء شاة من تحت مفتوحة ثم راء ثم الف ممدودة وضبطوا الحلة بنات بالتون على ان سبياء صفة وغير تنوين على الاضافة وبها وجهان مشهوران والمحققون ومنقولوا العربية بنادون الاضافة قال سيبويه

لم تات فعلا صفة واكثر المحدثين ينونون قال الخطابي حلة سبياء كما قالوا نائة عشر اقالوا ابي برزخ الطبا حريرو هي مصلعة بالحرير وكذا فسرا في الحديث في سنن ابى داود وكذا قال الخليل والاصمعي وآخرون قالوا كانا شبيبت خلوطا بالسيور وقال ابن شهاب بن ثياب مصلعة بالقر وقيل هي مختلفة الاولان وقال هي وثى من حريرو وقيل انها حريرو محض وقد ذكر مسلم في الرواية الاخرى حلة من السبرق وفي الاخرى من ديباج او حريرو وفي رواية حلة سندس فهذه الالفاظ تبين ان الحلة كانت حريرا محضا وهو الصبيح الذي يتعين القول به في هذا الحديث جمعا بين الروايات ولا ناسا هي الحرمة اما المختلط من حريرو وغيره فلا محرم الا ان يكون الحرير اكثر وزنا والشدة علم قال ابن اللغة الحلة لا تكون الا ثوبين وتكون غالبا ازارا واداء وفي حديث عمر في هذه الحلة دليل لتحريم الحرير على الرجال واما حلة النساء واما حلة يدنة واما حلة ثمنه وجواز ابداء المسلم الى المشرك ثوبا وغيره واستحباب لباس النفس ثيابا يوم الجمعة والعيد وعند لقاء الوفود ونحوهم وعرض الفضول على الفاضل والتابع على المتبوع ما يحتاج اليه من مسائل التي قد لا يذكرها وفيه حلة الاقارب والمعارف وان كانوا كفارا وجواز البيع والشراء عند باب المسجد قوله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة قيل معناه من لا نصيب له في الآخرة وقيل من لا حرمة له وقيل من لا دين له فعلى الاول يكون محمولا على الكفار وعلى القولين الاخرين يتناول المسلم والكافر والشدة علم قوله فكساها عمر اخاه مشركا بمكة هكذا رواه البخاري ومسلم وفي رواية للبخاري في كتاب قال ارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قيل ان يسلم فمد يده على انما سلم بعد ذلك وفي رواية في مسند ابى عوانة الاسفرائيني فكساها عمر اخاه من امر من اهل مكة مشركا وفي هذا دليل لجواز حلة الاقارب الكفار والاحسان اليهم وجواز الدنية الى الكفار وفيه جواز ابداء ثياب الحرير الى الرجال لاننا لا نعين اليهم وليسهم وقد يتوهم متوهم ان فيه دليلا على ان رجال الكفار يجوز لهم لبس الحرير وبنادهم باطل لان الحديث النافذ الدنية الى الكافر وليس فيه الاذن لاني لبيسا وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الى عمرو على واسامة ولا يلزم منه اباحة لبسها لهم بل مرجح صلى الله عليه وسلم بانها اعطاه لينتفع بها بغير

ابن ميسرة عن موسى بن عقبة كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث مالك **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال قال جابر بن حازم قال نافع عن ابن عمر قال رأى عمر عطارداً التميمي يقيم بالسوق حلة سديراء وكان رجلاً يعشى الملوك ويصيب منهم فقال عمر يا رسول الله انى رايت عطارداً يقيم في السوق حلة سديراء فلواشترتها فلبيستها لو فود العرب اذا قدموا عليك واظنه قال ولبستها يوماً الجمعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحرير في الدنيا من اخلاق له في الآخرة فلما كان بعد ذلك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحل سديراء فبعث الى عمر بحلة وبعث الى اسامة بن زيد بحلة واعطى على بن ابي طالب حلة وقال شققها خمرًا بين نساءك قال فجاء عمر بحلته يحملها فقال يا رسول الله بعثت الى هذه وقد قلت بالامس في حلة عطارداً فقلت انى لم ابعث بها اليك لتلبسها وليكنى بعثت بها اليك لتصيب بها واما اسامة فراح في حلته فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر اعرف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انكر ما صنع فقال يا رسول الله ما تنظر الى فانت بعثت الى بها فقال انى لم ابعث اليك لتلبسها وليكنى بعثت بها لتشققها خمرًا بين نساءك **وحدثنا** ابو الطاهر وحرمله بن يحيى واللفظ لحرمله قال انا بن هب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال وجد عمر بن الخطاب حلة من استبرق تباع في السوق فاخذها فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبسها فقال يا رسول الله ابتع هذه فنجعل بها للعبد والوفد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من اخلاق له قال فلبث عمر ما شاء الله ثم ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بجمبة وديباج فاقبل بها عمر حتى أتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انما هذه لباس من اخلاق له او قلت انما يلبس هذه من اخلاق له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تبيعها وتصيب بها حاجتك **وحدثنا** هارون بن معروف قال نا بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب بهذا الاستاد مثله **حدثنا** زهير بن حرب قال نا يحيى بن سعيد عن شعبة قال اخبرني ابو بكر بن حفص عن سالم عن ابن عمر ان عمر رأى على رجل من آل عطارداً قباءً من ديباج او حرير فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو اشتريتها فقال انما يلبس هذا من اخلاق له فاهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سديراء فاسل بها الى قال قلت ارسلت بها الى وقد سمعتك قلت فيها ما قلت قال انما بعثت بها اليك لتستمع بها **وحدثنا** ابن نهير قال نا روح قال نا شعبة قال نا ابو بكر بن حفص عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان عمر رأى على رجل من آل عطارداً بمثل حديث يحيى بن سعيد غير انه قال انما بعثت بها اليك لتتفعم بها ولم ابعث بها اليك لتلبسها **حدثنا** ابن المشي قال نا عبد الصمد قال سمعت ابي يحدث قال حدثني يحيى بن ابي اسحق قال قللى سالم بن عبد الله في الاستبرق قال قلت ما غلظ من الديباج ونخس منه فقال سمعت عبد الله بن عمر يقول رأى عمر على رجل حلة من استبرق فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر فوجدته غير انه قال فقال انما بعثت بها اليك لتصيب بها **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن عبد الملك عن عبد الله مولى اسماء بنت ابي بكر كان خالد عطاء قال ارسلتني اسماء الى عبد الله بن عمر فقالت بلغنى انك تحرم اشياء ثلاثاً العلم في الثوب وميثرة الارجوان وصوم رجب كله فقال لى عبد الله اما ذكرت من رجب فكيف بمن يصوم الايام واما ما ذكرت من العلم في الثوب فأتى سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما يلبس الحرير من اخلاق له فخفت ان يكون العلم منه واما ميثرة الارجوان فهذه ميثرة عبد الله فاذا هي ارجوان فرجعت الى اسماء فخبرتها فقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجت الى جبة

قالا ثلاثة

اللبس والمذهب الصحيح الذي عليه المحققون والاكثرون ان الكفار يخاطبون بفروع الشريعة فحرم عليهم الحرير كما حرم على المسلمين والشاة علم **قول** روى عن عطارداً التميمي يقيم بالسوق حلة من ابي يعربتها ليح **قول** صلى الله عليه وسلم شققها خمرًا بين نساءك هو بضم الميم ويجوز اسكانها جمع خمار وهو ما على راس المرأة وفيه دليل لجواز لبس النساء الحرير وهو مجمع عليه اليوم وقد قدمنا ان كان فيه خلاف لبعض السلف وزال **قول** صلى الله عليه وسلم انما بعثت بها اليك لتستمع بها اي تسمعها فتستغنى بها كما صرح به في الرواية التي قبلها وفي حديث ابن شهاب **قول** حدثني يحيى بن ابي اسحق قال قال لى سالم بن عبد الله في الاستبرق قلت ما غلظ من الديباج ونخس منه قال سمعت عبد الله بن عمر يقول وذكر الحديث بكذا هو في جميع نسخ مسلم وفي كتاب البخاري والنسائي قال لى سالم ما الاستبرق قلت ما غلظ من الديباج وهذا معنى رواية مسلم لكنها منسوخة ومعناه قال لى سالم في الاستبرق ما هو غلظ فرواية مسلم صحيحة لا قدر فيما وقد اشار القاضى الى تعليقها وان الصواب رواية البخاري وليست بغلظ بل صحيحة كما اوضحناه **قول** وميثرة الارجوان تقدم تفسير الميثرة وهي ثيابها واما الارجوان فهو بضم الهمزة والهميم هذا هو الصواب المعروف في روايات الحديث وفي كتب الغريب وفي كتب اللغة وغيره وكذا صرح بها القاضى في المشارق وفي شرح القاضى عياض في موضعين منه انه يفتح الهمزة وضم الهميم وهذا غلط ظاهر من النسخ لان القاضى قد صرح في المشارق بضم الهمزة قال اهل اللغة وغيرهم هو صيغ امر شديدة الهمزة بكذا قال ابو عبيد والجور وقال القراء هو الهمزة وقال ابن فارس هو كل لون احمر وقيل هو الصوف الاحمر وقال الجوهري هو شجر لونه احمر حسن ما يكون قال وهو صوب وقال آخرون هو عرقى قالوا والذكر والنثى فيه سواد يقال هذا ثوب ارجوان وهذه قطيفة ارجوان

وقد يقولون على الصفة ولكن الاكثر في استعمالهم اضافة الارجوان الى ما بعده ثم ان اهل اللغة ذكروه في باب الراء والهميم والواو وبها هو الصواب ولا يخفى بذكر القاضى لى المشارق في باب الهمزة واراو والهميم ولا يذكر ابن الاثير في الراء والهميم والنون والشاة علم **قول** ان اسماء ارسلت الى ابن عمر بلغنى انك تحرم اشياء ثلثة العلم في الثوب وميثرة الارجوان وصوم رجب كله فقال ابن عمر ما ذكرت من رجب فكيف بمن يصوم الايام واما ما ذكرت من العلم في الثوب فأتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما يلبس الحرير من اخلاق له فخفت ان يكون العلم منه واما ميثرة الارجوان فهذه ميثرة عبد الله فاذا هي ارجوان فرجعت الى اسماء فخبرتها فقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجت الى جبة

الحري في السفر من حكة كانت بها أو وجع كان بها **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** قال نا محمد بن بشر قال نا سعيد هذا الاسناد ولم يذكر في السفر **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** قال ناوكيع عن شعبة عن قتادة عن انس قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم أو رخص للزبير بن العوام و عبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير حكة كانت بها **حدثنا محمد بن بشر** قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة هذا الاسناد مثله **حدثنا زهير بن حرب** قال نا عفان قال نا هام قال ناقتادة ان انسا اخبره ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فرخص لهما في قميص الحرير في غزاة لهما **باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر** **حدثنا محمد بن بشر** قال نا معاذ بن هشام قال نا حديثي عن محمد بن ابراهيم بن الحارث ان ابن معاذ اخبره ان جبير بن نفير اخبره ان عبد الله بن عمرو بن العاص اخبره قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسوها **حدثنا زهير بن حرب** قال نا يزيد بن هارون قال نا هشام قال ناوكيع عن علي بن المبارك كلاهما عن يحيى بن ابي كثير بهذا الاسناد وقال عن خالد بن معدان **حدثنا داود بن رشيد** قال نا محمد بن ايوب الموصلي قال نا ابراهيم بن نافع عن سليمان الاحول عن طاووس عن عبد الله بن عمرو قال نا النبي صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال امك امرتك بهذا اغسلها قال بل احرقها **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القتيبي والمعصفر وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع **حدثنا حرملة بن يحيى** قال نا ابن وهب قال ناخبرني يونس عن ابن شهاب قال نا حديثي ابراهيم بن عبد الله بن حنين ان اباة حدثه انه سمع علي بن ابي طالب يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن القراءة وانا راكع وعن لبس الذهب والمعصفر **حدثنا عبد بن حميد** قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي وعن قراءة في الركوع **حدثنا محمد بن ايوب** قال نا ابن شهاب قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واوجب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثياب الجبرة **حدثنا محمد بن خالد** قال نا هام قال ناقتادة قال قلنا لانس بن مالك ان اللباس ابي عن قتادة عن انس قال نا احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واوجب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجبرة **باب التواضع في اللباس والاقتصا على الغليظ منه واليسير في اللباس والفراش وغيرها** وجواز لبس ثوب الشعر وما فيه اعلام **حدثنا شيبان بن فروخ** قال نا سليمان بن المغيرة قال نا حميد عن ابي بردة قال دخلت على عائشة فاخرجت الينا ازارا غليظا ما يصنع باليمن وكساء من التي يسمونها الملبدة قال فاقسمت بالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض في هذين الثوبين **حدثنا علي بن حجر** قال نا محمد بن حاتم وعقوب بن ابراهيم جميعا عن ابن علقمة قال نا ابن جبرنا اسمعيل عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة قال ناخروجت الينا عائشة ازارا وكساء ملبدا فقالت في هذا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن جبرنا في حديثه ازارا غليظا **حدثنا محمد بن رافع** قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن ايوب بهذا الاسناد مثله وقال ازارا غليظا **حدثنا سريج بن يونس** قال نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن ابيه **حدثنا ابراهيم بن موسى** قال نا ابن ابي زائدة عن

بن ابي عروبة رسول الله لي لبسه فقال الذي ثنا

له بفتوحه وضم راء واجام فاد غير منصرف ١٢ مغي

الحرب ولبن خاف من جوارها ونحوها ولم يجز غيره **قوله** لمكة فني بكسر الحاء تشديد الكاف وهي الجرب او نحوها ثم الصحيح عند اصحابنا والذي قطع به جماهيرهم انه يجوز لبس الحرير للمكة ونحوها في السفر والحضر جميعا وقال بعض اصحابنا يختص بالسفر وهو ضعيف **باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر** **قوله** حدثنا محمد بن بشر نا معاذ بن هشام حديثي ابي عن محمد بن ابراهيم بن الحارث ان ابن معدان اخبره ان جبير بن نفير اخبره ان عبد الله بن عمرو بن العاص اخبره قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسوها وفي الرواية الاخرى قال نا النبي صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال امك امرتك بهذا اغسلها قال بل احرقها وفي رواية علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي والمعصفر بهذا الاسناد الذي ذكرناه فيه اربعة تابعون يروى بعضهم عن بعض وهم يحيى بن سعيد الانصاري ومحمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي وخالد بن معدان ومجير بن نفير واختلف العلماء في الثياب المعصفرة وهي المصبوغة بمعصفر فاجابها جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وروى قال الشافعي واليونانية وما لك لكنه قال غيرها افضل منها وفي رواية عن ابن ابي عمير في البيوت والنفية الدوروك رهن المحافل والسواق ونحوها وقال جماعة من العلماء هو مكروه كراهية تنزهه وحملوا النهي على هذا لانه ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس حلة حمراء وفي الصحيحين عن ابن عمر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصنع بالصفرة وقال الخطاب بن النضر منصرف الى ما صنع من الثياب بعد النسيج فاما ما صنع غزرا ثم نسيج فليس يداخل في النهي وحمل بعض العلماء النهي هنا على الحرم بل نزع او العرة يكون موافقا لحديث ابن عمر نهى المحرم ان يلبس ثوبا مسدودا او زعفران واما البيهقي فالتفنن المسئلة فقال في كتابه معرفة السنن شمس الشافعي الرجل عن المزعفر و ابا ح له المعصفر قال الشافعي وانا رخصت في المعصفر لاني لم اجدها يحكي عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عنه الا ما قال علي بن ابي زائدة ولا اقول نهما قال البيهقي وقد جاءت احاديث تدل على النهي على

العموم ثم ذكر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص بهذا الذي ذكره مسلم ثم احاديث اخر ثم قال ولوبلغت هذه الاحاديث الشافعي فقال بها ان شاء الله ثم ذكر باسناده ما صح عن الشافعي ان قال اذا صح حديث النبي صلى الله عليه وسلم خلاف قولنا فاعلموا بالحدوث ودعوا قولنا وفي رواية فوجدت في البيهقي قال الشافعي ونهى الرجل الخلال بكل حال ان يشره عفر قال وامره اذا ترعفران يغسله قال البيهقي فتبع السنة في المرفرفنا بعتنا في المعصفر اولي قال وقد كره المعصفر بعض السلف وروى قال ابو عبد الله الحلبي من اصحابنا وخص فيه جماعة والسنة اولى بالاتباع والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم امك امرتك بهذا معناه ان هذا من لباس النساء وزهين واخلاقهن واما الامرا باحراقها فقيل يعقوبة وقليل لجزه وزجر غيره من مثل هذا الفعل وهذا نظير امرتك المرأة التي لعنت السنة بارسالها وامر اصحاب بريدة ببيعها وانكريم الشرط الوار ونحو ذلك والله اعلم **باب فضل لباس الثياب الجبرة** هذا الاسنادان اللذان في الباب كل رجالهما يفرلون وسبق بيان بذلقات **قوله** كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجبرة هي بكسر اللام وفتح الباء وهي ثياب من كتان او قطن مجرمة اي مزينة والتجيز التزين والتجسين ويقال ثوب جبرة على الاضافة وهو التزاسم والالاجرة مفرد الجمع جبر وجبرته كغبرة وغب وغبية ويقال ثوب جبير على الوصف وفيه دليل لاستجاب لباس الجبرة جواز لباس المخطوط وهو جمع عليه والله اعلم **باب التواضع في اللباس والاقتصا على الغليظ منه واليسير في اللباس والفراش وغيرها** وجواز لبس ثوب الشعر وما فيه اعلام في هذه الاحاديث المذكورة في الباب ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الزيادة في الدنيا والاعراض عن متاعها وماذا وشهواتها وناخرا لاساسا ونحوه واجترانه بما يحصل برادى التجربة في ذلك كله وفيه التذلل لاقتداء به صلى الله عليه وسلم في بذلته **قوله** اخرجت الينا عائشة ازارا وكساء ملبدا فقالت في هذا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العلماء الملبدة الباردة وهو المرقع يقال لبثت القميص ابده بالتخفيف فيما ولبده ابده بالتشديد وقيل هو الذي تخن وسطه حتى صار كاللبده

ابيه قال وثنا احمد بن حنبل قال نايعي بن زكريا قال اخبرني ابي عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت
خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر اسود **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناعبة بن سليمان عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يتكى عليه من ادم حشوة ليف **وحدثني** علي بن حجر
السعدي قال ناعلي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه ادم
حشوة ليف **باب** جواز اتخاذ الانماط **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابي نعيم قال وثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا ابو معاوية
كلاهما عن هشام بهذا الاسناد وقاله ضعاف رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابي مغوية ينام عليه **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعمر
الناقد وسحق بن ابراهيم واللفظ لعمر وقال عمرو وقتيبة نا وقال اسحاق انا سفيان عن ابن المنكر رعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما تزوجت انما طأ قلت واى لنا انما ط قال اما انها ستكون **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا وكيع عن سفيان عن محمد بن
المنكر رعن جابر بن عبد الله قال لما تزوجت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انما طأ قلت واى لنا انما ط قال اما انها ستكون قال جابر
وعند امرأتى نمط فانا اقول نخيه عني وتقول قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون **وحدثني** محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن
قال نا سفيان بهذا الاسناد وزاد فادعها **باب** كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سمر قال
انا ابن وهب قال حدثني ابو هاشم انه سمع ابا عبد الرحمن الحبلي يقول عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له فراش للرجل فراش
لا مردته والثالث للضيف والرابع للشيطان **باب** تحريم جراتب خيلاء وبيان حد ما يجوز ارتداؤه اليه وما يستحب **وحدثنا** نايعي بن
يعبي قال قرأت على مالك عن نافع وعبد الله بن دينا وزيد بن اسلم كلهم بخبره عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله تعالى
الى من جر ثوبه خيلاء **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نمير وابو اسامة **قال** وثنا ابن نمير قال نا ابي **قال** وثنا محمد بن المثنى
وعبيد الله بن سعيد قال نا نايعي وهو القطن كلهم عن عبيد الله **قال** وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قال نا حاتم **قال** وحدثني زهير بن حرب
قال نا اسمعيل كلاهما عن ايوب **قال** وحدثنا قتيبة وابن رجب عن الليث بن سعد **قال** وثنا هارون الايلي قال نا ابن وهب قال حدثني ايسامة
كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم به مثل حديث مالك وزاد فيه يوم القيمة **وحدثني** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب
قال اخبرني عمرو بن محمد عن ابيه وسالم بن عبد الله ونافع عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذي يجترأ به من الخيلاء
لا ينظر الله اليه يوم القيمة **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني **قال** وثنا ابن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا

نا نا نا نا نا
وساد عليها قال محمد وزادوا

قوله وعليه مرط

من شعر اسود والمارط فكسر الميم واسكان الراء وهو كساد يكون تارة من صوف وتارة من شعر او قطن
او خز قال الخطابي هو كساد يوتر زبر وقال النضر لا يكون المرط الا درعا ولا يلبسه الا النساء ولا يكون
الا خضو وهذا الحديث يرد عليه واما قوله امر هل فهو بفتح الراء فتح الراء الملمة هذا هو الصواب الذي
رواه الجمهور وخطب المتقنون وحكي القاضي ان بعضهم رواه بالجيم اي عليه صور الرجال والصواب الاول
ومعناه عليه صورة رجال الابل والباس بهذه الصور وانما يحرم تصوير الحيوان وقال الخطابي المرسل
الذي فيه خطوط واما قولنا من شعر اسود فقيدته بالسود لان الشعر قد يكون ابيض **قوله**

كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه ادم حشوة ليف وفي رواية وسادة بيل
فراش وفي نسخة وسادة في جواز اتخاذ الفراش والوسائد والنوم عليها والارتفاق بها وجواز
المشغور وجواز اتخاذ ذلك من الجلود وهي الادم والله اعلم **باب** جواز اتخاذ الانماط **قوله**

قوله صلى الله عليه وسلم لا ير ميين تزوج اتخذت انما ط قال واى لنا انما ط قال اما انها ستكون
الانماط بفتح الهزارة جمع نمط بفتح الهمزة وهو طمارة الفراش وقيل طمارة الفراش بفتح الهمزة على سبيل طمارة
نمل يحصل على السورج وقد يحصل ستر او من حديث عائشة الذي ذكره مسلم بعد في باب الصور
قالت فاخذت نمطا فسترته على الباب والمراوى حديث جابر هو النوع الاول وفيه جواز اتخاذ

الانماط اذا لم تكن من حرير وفيه مجزأة ظاهرة باختياره بها وكانت كما اخبر **قوله** عن جابر
قال وعند امرأتى نمط فانا اقول نخيه عني وتقول قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون
قوله نخيه عني اي اخبره من بيتي لان ذكره كراهية تنزيهه لانه من زينة الدنيا ولبها تها والله اعلم

باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس **قوله** صلى الله عليه وسلم
فراش للرجل وفراش للمرأة وانما لت للضيف والرابع للشيطان قال العلماء معناه ان ما زاد
على الحاجة فانتهاه انما هو لبها تها والافتخار والالتفات بزينة الدنيا وما كان بهذه الصفة فهو مذموم
وكل مذموم يضاف الى الشيطان لانه يرتقي به ويوسوس به ويحسبه ويساعد عليه وقيل انما
ظاهرة وانما اذا كان غير حاجته كان للشيطان عليه ميتة ومثيل كما انه يحصل له الميتة بالبيت

الذي لا ينظر الله تعالى ما حبه عند دخوله عشاء واما تعديده الفراش للزوج والزوجة فلا باس به لانه
قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض ونحوه غير ذلك واستدل بعضهم بهذا على انه لا يلزم النوم
مع امرأته وان لا انفرد عنها بفراش والاستدلال به في هذا ضعيف لان المراد بهذا وقت الحاجة
بالمرض وغيره كما ذكرنا وان كان النوم مع الزوجة ليس واجبا لكنه يدل على انه لا يلزم مع
الزوجة اذا لم يكن لواحد منهما عذر في الانفردا فاجتماعهما في فراش واحد افضل وهو ظاهر فعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم الذي واظب عليه مع موالته صلى الله عليه وسلم على قيام الليل فيشام
معها فاذا اراد القيام لوظيفة قام وتركها فجمع بين وظيفة وقضاء حاجتها الندوب وعشرتها بالمعروف
لا سيما ان عرف من حالها حرصا على نيلها من النوم مع الجماعة والله اعلم **باب**
تحريم جر الثوب خيلاء وبيان حد ما يجوز ارتداؤه اليه وما يستحب **قوله** صلى الله عليه وسلم
لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء وفي رواية ان الله لا ينظر الى من يجترأ به يطرأني رواية عن ابن عمر
مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ازارى استرفاء فقال يا عبد الله ارفع ازارك فرفعت
ثم قال زد فرفوت فارتجت احرابا بعد فقال بعض القوم ان من فقال انصاف السائقين قال العلماء
الخيلاء بالمد والخيلاء بالبطر والكبر والزهو والتخبر كلها بمعنى واحد وهو حرام ويقال حال الرجل خالاد
اختال اختيلا اذا كبر وهو رجل خال اي تكبر وصاحب خال اي صاحب كبر ومعنى لا ينظر الله اليه اي
لا يجره ولا ينظر اليه نظر حرمته واما لغة الاحاديث فقد سبق في كتاب الامان واجتنبه وذكرا بانها
الحديث الصحيح ان السبال يكون في الازار والقميص والعمامة وان لا يجوز اسبال الثياب الكعيبين ان
كان للخيلاء فان كان غيرهما فهو كرهه وظهر الاحاديث في تقييدها بالجر خيلاء تدل على ان التحريم
مقصود بالخيلاء وبكراهة الشافعي على الفرق كما ذكرنا وجميع العلماء على جواز الاسبال للنساء وقد صح
عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لمن في ارضاء ذلول من ذراعا والشا علم واما القدر المستحب فيما ينزل
اليرطف القميص والازار فنصف السائقين كما في حديث ابن عمر المذكور وفي حديث ابي سعيد اذارة
المومن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيها بينه وبين الكعيبين ما اسفل من ذلك فهو في النساء
فالمستحب نصف السائقين والباقي لا يكره ما تحته الى الكعيبين فما ينزل عن الكعيبين فهو ممنوع فان
كان للخيلاء فهو ممنوع منع تحريم والا ففتح تنزيهه واما الاحاديث المطلقة بان ما تحته الكعيبين في النار
فالمراد بها ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حمل على المقيد والله اعلم قال القاضي قال العلماء وبالجملة
يكراه ما زاد على الحاجة والمتاد في اللباس من الطول والسعة والشرائع

بل في الاولين وذلك ايضا ليس بلازم لانه يعجز الذا نوب بل هو مما
يستحقه فاعل هذا الفعل والله تعالى اعلم.

قوله لا ينظر الله الى من جر ثوبه ليس المراد انه يغيب عن نظره اذ
ذلك مستحيل بل المراد انه لا ينظر اليه نظر رحمة لا اهدا والا لصار كذا

شعبة كلاهما عن محارب بن دثار وجبلة بن سحيم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يمثل حديثنا ابن نمير قال نايب قال اخذت
قال سمعت سالما عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جثثوه من الخيل لم ينظر الله اليه يوم القيمة **حدثنا** ابن نمير قال
ناستحي بن سليمان قال ناخذت من ابي سفيان قال سمعت سالما قال سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثله
غير انه قال شيا به **وحدثنا** محمد بن المثنى قال ناخذت من جعفر قال ناخذت من اشعرة قال سمعت مسلما بن يثاق يحدث عن ابن عمر انه رأى رجلا
يجزازة فقال مهن انت فانتسب له فاذا رجل من بني ليث فعرفه ابن عمر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياذى هاتين يقول من جث
ازاره لا يريد بذلك الا الخيلة فان الله لا ينظر اليه يوم القيمة **وحدثنا** ابن نمير قال نايب قال ناخذت من ابي سليمان قال **حدثنا**
عبيد الله بن معاذ قال نايب قال ناابو يوسف قال **وحدثنا** ابن ابي خلف قال نايمي بن ابي بكر قال ثنى ابراهيم يعني ابن نافع كلهم عن مسلم بن
يثاق عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير ان في حديث ابي يوسف عن مسلم بن الحسن وفي روايتهم جميعا من جزازة ولم يقولوا ثوبه
وحدثنا محمد بن حاتم وهارون بن عبد الله وابن ابي خلف والفاظهم متقاربة قالوا ناروح بن عباد قال ناابن جريح قال سمعت جهر بن
عباد بن جعفر يقول امرت مسلم بن يسار مولى نافع بن عبد الحارث ان يسأل ابن عمر وانا جالس بينهما اسمعت من النبي صلى الله عليه وسلم في الذي
يجزازة من الخيل شيئا قال سمعته يقول لا ينظر الله اليه يوم القيمة **حدثنا** ابو الطاهر قال ناابن وهب قال اخبرني عمر بن محمد عن
عبد الله بن واقد عن ابن عمر قال مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في ازارى استرخاء فقال يا عبد الله ارفع ازارك فرفعته ثم قال زد فزيت
فما زلت اتحرها بعد فقال بعض القوم ان فقال انصاف الساقين **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال ناابن قال ناخذت من اشعرة عن محمد وهو ابن زياد قال
سمعت ابا هريرة وراى رجلا يجزازة في فعل يضرب الارض برجله وهو اير على البعدين وهو يقول جاء الامير جاء الامير قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله لا ينظر الى من يجزازة بطرا **حدثنا** محمد بن بشار قال ناخذت من جعفر قال **وحدثنا** ابن المثنى قال ناابن ابي عدي
كلاهما عن شعبة هذا الاستاد وفي حديث ابن جعفر كان مروان يستخلف ابا هريرة وفي حديث ابن المثنى كان ابو هريرة يستخلف على المدينة
باب تحريم التبخر في المشى مع اعجابه بشيا به **حدثنا** عبد الرحمن بن سلام الجعفي قال ناالربيع يعني ابن مسلم عن محمد بن زياد عن
ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى قد اعجمته جنته وبرداه اذ خسف به الارض فهو يتجلىل في الارض حتى تقوم الساعة
وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال ناابن قال ناخذت من جعفر قال ناابن ابي عدي قالوا جميعا ناخذت من اشعرة عن
محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو هذا **حدثنا** قتيبة قال ناالمغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يتبختر يمشى في بريدة قد اعجمته نفسه فحسف الله به الارض فهو يتجلىل فيها الى يوم القيمة **وحدثنا**
محمد بن رافع قال ناخذت من الرزاق قال ناامر عن همام بن منبه قال هذا ما **حدثنا** ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يتبختر في بريدة ثم ذكر بمثله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال ناغفان قال نااحمد بن سلمة عن ثابت عن
ابى رافع عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا ممن كان قبلكم يتبختر في حلة ثم ذكر مثل حديثهم باب تحريم
خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من ابا حته في اول الاسلام **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال ناابن قال ناخذت من اشعرة عن قتادة عن
النضر بن انس عن بشير بن هيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ثنى عن خاتم الذهب **وحدثنا** ابن المثنى وابن بشار
قالا ناخذت من جعفر قال ناخذت من اشعرة بهذا الاستاد وفي حديث ابن المثنى قال سمعت النضر بن انس **حدثنا** محمد بن سهل التميمي قال ناابن
ابى هريرة قال اخبرني محمد بن جعفر قال اخبرني ابراهيم بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال يعد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول
الله صلى الله عليه وسلم خاتمك انتفع به قال لا والله لا اخذها ابد او قد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي
ومحمد بن رافع قال ناالليث قال **وحدثنا** قتيبة قال نااليث عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب فكان
يجعل فضه في باطن كفه اذ اليسه فصنع الناس ثمراته جلس على المنبر فنزعه فقال انى كنت اليس هذا الخاتم واجعل فضه من داخل فزى

<p>فوزام قول نسي عن قائم الذهب اى في حق الرجال كما سبق قول ناابن من ذهب في يده من فضة فطرحه فيه ازالة المنكر باليد من قدر عليها واما قول صلى الله عليه وسلم حين نزع من يد الرجل يعد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده فغيره من بان النبي عن قائم الذهب للتحريم كما سبق واما قول صاحبنا ناابن من قالوا الرخوة لا اخذه وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم فغيره الباطنة في انتقال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتنا به وعدم الترخس فيه بالاطبات الضعيفة ثم ان هذا الرجل انما ترك الخاتم على سبيل الاباحة من اراد اخذه من الفقراء وغيرهم وحينئذ يكون اخذه من شاء فاذا اخذه جاز فغيره ولو كان صاحبه اخذه لم يحرم عليه الاخذ والتصرف فيه بالبيع وغيره ولكن تورع عن اخذه واراد الصدقة به من يحتاج اليه لان صلى الله عليه وسلم لم ينه عن التصرف فيه بكل وجه وانما ناهى عن لبعه وبقى ما سواه من تصرفه في الاباحة قول فكان يجعل فضه في باطن كفه الفضة بفتح الفاء وكسر ما وفى الخاتم اربع لغات فتح التاء وكسر ما وفتح ما واما ما</p>	<p>و نا بثلته انا قال الى نا محمد ثنى التيمى قول مسلم بن ياق هو ياد مشاة تحت مفتوح ثم نون مشددة وبالفاظ غير معروف والشاء علم باب تحريم التبختر في المشى مع التجار به يثا به قول صلى الله عليه وسلم بينما رجل يمشى قد اعجمته جنته و برداه اذ خسف به الارض فهو يتجلىل في الارض حتى تقوم الساعة وفي رواية بينما رجل يتبختر يمشى في بريدة وقد اعجمته نفسه فحسف الله به الارض فحسف الله به الارض فحسف الله به الارض فحسف الله به الارض فحسف الله به الارض من هذه الامة فاخر النبي صلى الله عليه وسلم ياد سيقع هذا وقيل بل هو اخبار عن قبل هذه الامة وهذا هو الصحيح وهو معنى اذ قال البخاري في باب ذكر بنى اسرائيل باب تحريم قائم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من ابا حته في اول الاسلام اجمع المسلمون على اباحة قائم الذهب للنساء واجموا على تحريمه على الرجال لا ما حكى عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن محمد بن حزم اذ اباحه وعن بعض ائمه لاحرام وبيان النفلان باطلان وقائلها يخرج بهذه الاحاديث التي ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على تحريمه قول صلى الله عليه وسلم في الذهب والحديد بن من حرام على ذكر ما منى حل لاننا قال اصحابنا ويحرم من الخاتم اذا كان ذهبا وان كان باقية فضه وكذا لو صوه قائم الفضة بالذهب</p>
--	--

له والرجل هو قارون ابن عم الرسول موسى عليه السلام والشاء علم ١١٣

عليه وسلم يقول اذا انقطع شئ سمع احدكم فلا يمشى في الاخرى حتى يصلحها **وحدثني** علي بن مجر قال انا على بن مسهر قال انا الاعمش عن ابي رزين وابوصالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى **باب** النهي عن اشتمال السماء والاحتباء في ثوب واحد كاشفا بعض عورتها وحكم الاستلقاء على ظهره رافعا احدى رجله على الاخرى **وحدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن ابي الزبير عن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأكل الرجل بشماله او يمشى في نعل واحدة وان يشتمل السماء وان يعتدي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال وثأبيحي بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انقطع شئ سمع احدكم او من انقطع شئ مع نعله فلا يمشى في نعل واحد حتى يصلح شئ من نعله ولا يمشى في خف واحد ولا يأكل بشماله ولا يعتدي بالثوب الواحد ولا يلتحف السماء **حدثنا** قتيبة قال نا لث قال وحدثنا ابن ربح قال انا الليث عن ابي الزبير عن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشتمال السماء والاحتباء في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجله على الاخرى وهو مستلق على ظهره **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن حاتم قال اسحاق انا وقال ابن حاتم نا محمد بن بكر قال نا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمش في نعل واحد ولا تعتب في ازار واحد ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل السماء ولا تضع احدى رجلك على الاخرى اذا استلقت **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا روه بن عباد قال ثنى عبيد الله يحيى بن اخنوخ عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلق احدكم ثم يضع احدى رجله على الاخرى **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجله على الاخرى **حدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب اسحاق بن ابراهيم كلهم عن ابن عيينة **قال** وثنى ابوالطاهر وحزملة قالنا ابن وهب قال اخبرني يونس **قال** وثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالنا انا عبد الرزاق قال انا محمد بن عمار عن الزهري بهذا الاسناد مثله **باب** نهى الرجل عن التعرّف **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو الربيع وقيتية بن سعيد قال يحيى انا حماد بن زيد وقال الاخران نا حماد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التعرّف قال قتيبة قال حماد يعنى للرجال **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير وابوبكر بن انا اسماعيل وهو ابن علي بن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتعرّف الرجل **باب** استحباب خضاب الشيب بصفرة وحمرة و تحريمه بالسواد **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن الزبير عن جابر قال انا ابي ثحافة وجاء عام الفقم او يوم الفقم وراسه ولحيته مثل

فلا يمشى يمشى يستلقين

ابراهيم قال الغساني الاول هو الذي اعطى صوابه لكثرة ما سئل عن استحقاق ابن ابراهيم وعبد بن حميد في رواية مسلم ومقرنين عن عبد الرزاق وان كان اسحق بن منصور ايضا يروي عن عبد الرزاق وبنو الذي صوبه الغساني هو الصواب وكذا ذكره خلف الواسطي في الاطراف عن رواية مسلم **باب** نهى الرجل عن التعرّف **قوله** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتعرّف الرجل هذا يدل على النهي عن التعرّف وهو ما في الحديث من النهي عن التعرّف على الرجل وقد سبقت المسئلة في باب نهى الرجل عن الثوب المصفر والله اعلم **باب** استحباب خضاب الشيب بصفرة وحمرة وتحريمه بالسواد **قوله** الا باي قنافة يوم فتح مكة وراسه ولحيته كالقنافة بيانها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا الشيب واجتنبوا السواد في رواية ابن ابي عمير النصارى الا يصبغون فمنا لغيرهم اما **التغاية** فمنا من شدة مفتوحة ثم غين مجزئة مخففة قال ابو عمير هو بنت ابيهم الزهر والشيبه بياض الشيب به وقال ابن الاعرابي شجرة تبيض كانما الملح والوقاق فيهم القاف وتخفيف الحاء المهملة واسم عثمان فووالد ابي بكر الصديق اسم يوم فتح مكة ويقال صبح يصبح بضم الباء وفتحها واذ بيننا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة وحمرة وتحريم خضابها بالسواد على الاصح وقيل يكره كراهة تنزيه والتمتاز التحريم لقوله صلى الله عليه وسلم واجتنبوا السواد بهذا من بيننا وقال القاضى اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب في جنس فقال بعضهم ترك الخضاب افضل ورووا حديثا من النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن تغيير الشيب ولما نهى صلى الله عليه وسلم لم يغير شيئا من ذلك على ابي واخرون وقال آخرون الخضاب افضل وخضب جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم لا ما حديث التي ذكرها مسلم وغيره ثم اختلف هؤلاء فكان اكثرهم يخضب بالصفرة منهم ابن عمر وابو هريرة وآخرون وروى ذلك عن علي وخضب جماعة منهم بالحناء والكم وبعضهم بالزعفران وخضب جماعة بالسواد روى ذلك عن عثمان والحسن والحسين ابني علي وعقبته بن عامر وابن سيرين وابي بردة وآخرون قال القاضى قال الطبراني الصواب ان الآثار المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم بتغيير الشيب وبالنهى عنه كلها صحيحة وليس فيما تناقض بل الامر بالتغيير من شبيهة شيب ابي ثحافة والنهي لمن ارشط فقط قال واختلف السلف في فعل الامر من بسبب اختلاف احوالهم في ذلك مع ان الامر والنهي في ذلك ليس لوجوب بالاجماع ولهذا لم ينكر بعضهم على بعض خلافا في ذلك قال ولا يجوز ان يقال فيها ما نسخ ونسخ قال القاضى وقال غيره هو على ما بين من كان في موضع مادة اهل الصبح او تركه فوجوه عن المادة شرة ومكرهه وانما في انه يختلف باختلاف نظافة الشيب فمن كان شيبه يكون نظيفة احسن منها مصبوغة فالترك اولى ومن كانت شيبته تستبغ فاصبغ اولى هذا ما نقله القاضى والاصح الا وفق لسنة ما قدمناه عن مذهبننا والله اعلم

باب النهي عن اشتمال السماء والاحتباء في ثوب واحد كاشفا بعض عورتها وحكم الاستلقاء على ظهره رافعا احدى رجله على الاخرى **قوله** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يأكل الرجل بشماله او يمشى في نعل واحدة وان يشتمل السماء وان يعتدي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه ما هو في الحديث من النهي عن التعرّف على الرجل وقد سبقت المسئلة في باب نهى الرجل عن الثوب المصفر والله اعلم **باب** استحباب خضاب الشيب بصفرة وحمرة وتحريمه بالسواد **قوله** الا باي قنافة يوم فتح مكة وراسه ولحيته كالقنافة بيانها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا الشيب واجتنبوا السواد في رواية ابن ابي عمير النصارى الا يصبغون فمنا لغيرهم اما **التغاية** فمنا من شدة مفتوحة ثم غين مجزئة مخففة قال ابو عمير هو بنت ابيهم الزهر والشيبه بياض الشيب به وقال ابن الاعرابي شجرة تبيض كانما الملح والوقاق فيهم القاف وتخفيف الحاء المهملة واسم عثمان فووالد ابي بكر الصديق اسم يوم فتح مكة ويقال صبح يصبح بضم الباء وفتحها واذ بيننا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة وحمرة وتحريم خضابها بالسواد على الاصح وقيل يكره كراهة تنزيه والتمتاز التحريم لقوله صلى الله عليه وسلم واجتنبوا السواد بهذا من بيننا وقال القاضى اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب في جنس فقال بعضهم ترك الخضاب افضل ورووا حديثا من النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن تغيير الشيب ولما نهى صلى الله عليه وسلم لم يغير شيئا من ذلك على ابي واخرون وقال آخرون الخضاب افضل وخضب جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم لا ما حديث التي ذكرها مسلم وغيره ثم اختلف هؤلاء فكان اكثرهم يخضب بالصفرة منهم ابن عمر وابو هريرة وآخرون وروى ذلك عن علي وخضب جماعة منهم بالحناء والكم وبعضهم بالزعفران وخضب جماعة بالسواد روى ذلك عن عثمان والحسن والحسين ابني علي وعقبته بن عامر وابن سيرين وابي بردة وآخرون قال القاضى قال الطبراني الصواب ان الآثار المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم بتغيير الشيب وبالنهى عنه كلها صحيحة وليس فيما تناقض بل الامر بالتغيير من شبيهة شيب ابي ثحافة والنهي لمن ارشط فقط قال واختلف السلف في فعل الامر من بسبب اختلاف احوالهم في ذلك مع ان الامر والنهي في ذلك ليس لوجوب بالاجماع ولهذا لم ينكر بعضهم على بعض خلافا في ذلك قال ولا يجوز ان يقال فيها ما نسخ ونسخ قال القاضى وقال غيره هو على ما بين من كان في موضع مادة اهل الصبح او تركه فوجوه عن المادة شرة ومكرهه وانما في انه يختلف باختلاف نظافة الشيب فمن كان شيبه يكون نظيفة احسن منها مصبوغة فالترك اولى ومن كانت شيبته تستبغ فاصبغ اولى هذا ما نقله القاضى والاصح الا وفق لسنة ما قدمناه عن مذهبننا والله اعلم

الثغامة والثغامة فأمر أوفامر به إلى نساءه قال غير واحد اشقى **وحدثني** أبو الطاهر قال أنا عبد الله بن وهب عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال أتى بابي تحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غير واحد اشقى واجتنبوا السواد **حدثني** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب واللفظ ليحيى قال يحيى أنا وقال الأخرى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم **باب** تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صور غير مهتمة بالفرش ونحوه وإن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة أو كلب **حدثني** سويد بن سعيد قال نا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت وأعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام في ساعة يأتيه فيها فجاءت تلك الساعة ولم يأتها وفي يده عصا فالتقاها من يده وقال ما يخلف الله وعدك ولا أرسله ثم التفت فاذا بجوز وكلب تحت سرير فقالت يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا فقالت والله ما دريت فأمر به فأخرج فجاء جبرئيل عليه السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعدتني فجلست لك فلم تاتي فقالت منعني الكلب الذي كان في بيتك أنا لا أدخل بيتاً فيه كلب ولا صورة **حدثني** إسحاق بن إبراهيم الخنظلي قال أنا الخزومي قال ناوهيب عن أبي حازم بهذا الإسنادان جبرئيل عليه السلام وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتيه فذكر الحديث ولم يطوئ له كتطويل ابن أبي حازم **حدثني** حرملة بن يحيى قال نا ابن زهيب قال نا يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق أن عبد الله بن عباس قال أخبرتني ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح يوماً واجماً فقالت ميمونة يا رسول الله لقد استكرت هيتك منذ اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن جبرئيل كان وعدني أن يلقاني الليلة فلم يلقني أمر والله ما أخلفني قال فظن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك ثم وقع في نفسه جئز وكتب تحت فسطاط لنا فأمر به فأخرج ثم أخذ بيده ماء فنضج مكانه فلما أمسى لقيه جبرئيل عليه السلام فقال له قد كنت وعدتني أن تلقاني البارحة قال أجل ولكننا لم ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فأمر بقتل الكلاب حتى أنه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير ويتك كلب الحائط الكبير **حدثني** يحيى بن يحيى أبو بكر بن أبي شيبة وعمر والنقاد وإسحاق بن إبراهيم قال يحيى وإسحاق أنا وقال الأخرى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن أبي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة **حدثني** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قال

باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صور غير مهتمة بالفرش ونحوه وإن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة أو كلب قال أصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لأنه متعود عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث وسواء صنعه مما يشبهه أو غيره فصنعته حرام بكل حال لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى وسواها ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناء أو حائط أو غيرهما وأما تصوير صورة الشجر وما عال الأبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام بهذا الحكم نفس التصوير وأما اتخاذ الصورة في صورة حيوان فان كان معلقاً على حائط أو ثوباً بطبوس أو كمامة ونحو ذلك مما لا يدغمها فهو حرام وإن كان في بساط يداس ومثمة وسادة ونحوها مما يشبهه فليس بحرام ولكن هل يتنجس ودخول ملائكة الرحمة ذلك البيت فيه كلام نذكره قريباً إن شاء الله تعالى ولا فرق في هذا بين ما لظن وما لا ظن لهذا تخلص مذمبنا في المسئلة وبمناه قال جماعة العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وهو مذمب الشورى وما لك والى حفيظه وغيرهم وقال بعض السلف إنما ينسى عما كان لظن ولا لباس بالصورة التي ليس لها ظن وهذا مذمب باطل فان السر الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم الصورة في البيت كونه مذموم وليس بصورة ظن مع باقي الأحاديث المطلقة في كل صورة وقال الزهري النبي في الصورة على العموم وكذلك استعمال ما يمشي فيه ودخول البيت الذي يمشي فيه سواء كانت رقماً في ثوب أو غير رقماً وسواء كانت في حائط أو ثوب أو بساط مهتم أو غير مهتم علاناً ظاهر الأحاديث لا يساهد في التفرقة الذي ذكره مسلم وهذا مذمب قوي وقال آخرون يجوز منها ما كان رقماً في ثوب سواء امتن أم لا وسواء علق في حائط أم لا وذكر هو ما كان لظن أو كان مصوراً في الميطان وشبهها سواء كان رقماً أو غيره واجتوا بقوله في بعض الأحاديث الباب إلا ما كان رقماً في ثوب وهذا مذمب القاسم بن محمد **واجمعوا** على منع ما كان لظن ودخول البيت الذي يمشي في الثوب واللاورد في اللعب بالبنات لصغار البنات والرخصة في ذلك لكن كره ماك شرى الرجل ذلك بنته وأوى بعضهم أن اباح اللعب بهن بالبنات فسوخ بهذه الأحاديث والله أعلم **قوله** أصبح يوماً وما هو بالحيم قال أهل اللغة هو الساكت الذي يظهر عليه العم والكابة وقيل هو الخزين وقال جهم وجم وجما **قوله** أصبح يوماً واجماً فقالت ميمونة يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد استكرت هيتك منذ اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن جبرئيل كان وعدني أن يلقاني الليلة فلم يلقني أمر والله ما أخلفني وذكر الحديث فيه أنه يستحب للإنسان إذا رأى صاحبه ومن لحقه وإيمان يسأل عن سببه فيسأله فيما يمكن مساعدته أو يتحزن معه أو يذكو بطريق يزول به ذلك العارض وفيه التنبية

قوله فقال منعني الكلب الذي كان في بيتك وعلى هذا فالوعد كان مقيداً بعدم البانح اما لفظاً مثلاً لوقال ان شاء الله تعالى ونحوه او معنى فلا يشك الا بما يقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يخلف الله وعدة

ولا رسله واما قوله ان لا تدخل بيتاً وكذا قوله لا تدخل الملائكة فالمراد طائفة من الملائكة لا الكل ولا يشكل الامر بالكتابة ونحوهم

انا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري بهذا الاسناد مثل حديث يونس وذكره الاخير في الاسناد **وحدثنا** قتيبة بن سعيد ناليث عن بكير بن بسير بن سعيد عن زيد بن خالد عن ابي طلحة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة قال بسير ثم اشتكى زيد فعُدناه فاذا على يابه ستر فيه صورة قال فقلت لعبيد الله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم الم يخبرنا زيد عن الصور يوم الاول فقال عبيد الله الم سمعته حين قال الارقم في ثوب **وحدثنا** ابو الطاهر قال انا بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث ان بكير بن الاشج حدثه ان بسير بن سعيد حدثه ان زيد بن خالد الجهني حدثه ومع بسير عبيد الله الخولاني ان ابا طلحة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال بسير فمرض زيد بن خالد فعُدناه فاذا نحن في بيته يسترفيه تصاور فقلت لعبيد الله الخولاني الم يحدثنا في التصاور قال انه قال الارقم في ثوب الم سمعته قلت لا قال بل قد ذكر ذلك **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا جدير عن سهيل بن ابي صالح عن سعيد بن يسار ابي الحجاب مولى بني النجار عن زيد بن خالد الجهني عن ابي طلحة الانصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل قال فاتيته عائشة فقلت ان هذا يخبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك فقالت لا ولكن ساعدتكم ما رأيت فعل رأيت خرج في غزاته فاخذت نمطا فسفرته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فخبى به حتى هتكه واقطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسوا الحجارة والطين قالت فقطعنا منه وسادتين وحشوتها ليفا فلم يعب ذلك **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن داود عن عذرة عن حميد بن عبد الرحمن عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان لنا ستر فيه تمثال طائر وكان الداخل اذا دخل استقبله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم حولي هذا فاني كلما دخلت فرأيتك ذكرت الدنيا قالت وكانت لنا قطيفة كنا نقول علمها حديد فكنا نلبسها **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا بن ابي عدي وعبد الاعلى بهذا الاسناد قال ابن المثنى وزاد فيه يريد عبد الاعلى فلم يأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطعه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قالانا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت على بابي درنوكا فيه الخيل ذوات الاجنحة فامرني فنزعته **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبيدة قال وثنا ابوكريب قال نا وكيع بهذا الاسناد وليس في حديث عبيدة قدم من سفر **وحدثنا** منصور بن ابي مزاحم قال نا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا متستورة بقمر فيه صورة فتلون وجهه ثم تناول الستر فمتهكته ثم قال ان من اشد الناس عدايا يوم القيمة الذين يشبهون بخلق الله **وحدثنا** حمزة بن يحيى قال انا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن القاسم بن محمد ان عائشة حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها بمثل حديث ابراهيم بن سعد غير انه قال ثراهوي الى القرام فمتهكته بيده **وحدثنا** يحيى بن يحيى وابوكريب بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري بهذا الاسناد وفي حديثهم ان اشد الناس عدايا المرء بكرا من **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة واللفظ لزهير قال نا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه انه سمع عائشة تقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوا لي بقرام فيه تماثيل فلما راها هتكه وتلون وجهه وقال يا عائشة اشد الناس عدايا عند الله يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله تعالى قالت

ذكر بعد ثنا انا فذكر ساعدتكم بها مستترة

له اي دون العتقة ١٢
له هذا الكلام مسلم بين به فاعمل زاواى ان الزائد عبد الاعلى لا يفرقه ابن ابي عدي ١٢

يقول الكتاب منسوخ وسبق ايضا في كتاب البيوع حيث بسط مسلم احواله هناك قول قوله الارقم في ثوب هذا صحيح به من يقول باباه ما كان برقا مطلقا كما سبق وجوابه وجواب الجمهور عنه انه محمول على قم على صورة الشجر وغيره ما ليس بيوان وقد قد مرنا ان هذا جائز عندنا **قول** عن عائشة رضي الله عنها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فاخذت نمطا فسفرته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فخبى به حتى هتكه واقطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسوا الحجارة والطين قالت فقطعنا منه وسادتين وحشوتها ليفا فلم يعب ذلك **قول** هو معنى قطع ولفظ لطيف لخل وقد سبق بيان ترجمته في باب اتخاذ الناطق **قول** هو معنى قطع ولفظ الصورة التي فيه وقد صرح في الروايات المذكورات بعد هذه بان هذا النمط كان فيه صور الخيل ذوات الاجنحة وان كان فيه صورة فيستدل به لتغير المنكر باليد وبهتك الصور المحرمة والغضب عند رؤية المنكر وان يجوز اتخاذ الوسايد والشدا علم واما **قول** صلى الله عليه وسلم حين جذب النمط وانزاله ان الله لم يأمرنا ان نكسوا الحجارة والطين فاستدلوا به على انه منع من ستر الجيطان وتيجيد البيوت بالثياب وهو منع كراهية تزيينها لا تحريمها هذا هو الصحيح وقال الشيخ ابو الفتح لفر القاسم من اصحابنا هو حرام وليس في هذا حديث ما يقتضي تحريمه لان حقيقة اللفظ ان الله تعالى لم يأمرنا بذلك وهذا يقتضي انه ليس بواجب ولا مندوب ولا يقتضي التحريم والله اعلم **قول** عن عائشة رضي الله عنها قالت كان لنا

ستر فيه تمثال طائر وكان الداخل اذا دخل استقبله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم حولي هذا فاني كلما دخلت فرأيتك ذكرت الدنيا بمثل قول علي بن ابي حمزة قالنا ان كان قبل تحريمه انما فيه صورة فلما كان صلى الله عليه وسلم يدخل ويراها ولا يذكره قبل هذه المرة الاخرة **قول** سترت على بابي درنوكا فيه الخيل ذوات الاجنحة فامرني فنزعتها **قول** ما سترت فموتت بعد ذلك واما الدرنوك فبضم الدال وفتحها حكا هما القاصي واخرون والمشهور منها والنون مضمومة لا غير ويقال درنوك بالميم وهو ستر لخل ومعه درنوك **قول** دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا متسترة بقرام هكذا هو في معظم النسخ متسترة بتامين ثنائين فوق بينهما سين وفي بعضها مسترة بسين ثم ثامين اي مسترة ستر او اما القرام فبضم القاف وهو الستر الرقيق **قول** وقد سترت حرة في القرام السوء بفتح السين المهيأة قال الاصمعي بن شيبان بارف او بالطاق موضع عليه الشئ قال ابو عبيد وسعت غير واحد من اهل اليمن يقولون السوء عندنا بيت صغير يتردى في الارض وسنمعه ترفع من الارض يشبه الخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع قال ابو عبيد ونزل عندي اشبه ما قيل في السوء وقال الخليل بن ابي ربيعة عواد او ثلثة يعرف بعضها على بعض ثم يوضع عليها شئ من الامعة وقال ابن الاعراب هي الكوة بين الدارين وقيل بيت صغير يشبه الخزانة وقيل هي كاهفة تكون بين يدي البيت وقيل شبيهة وقل في جانب البيت والله اعلم

عائشة فقطنها فجعلنا منه وسادة او سادتين **حدثنا** محمد بن المثني قال نا محمد بن جعفر قال اشعبه عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يحدث عن عائشة انه كان لها ثوب فيه تصاوير محمد ود الى سهوة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اليه فقال آخريه عني قالت فاخوته فجعلته وسائد **حدثنا** اسحق بن ابراهيم وعقبة بن مكرم عن سعيد بن عامر قال ونا اسحاق بن ابراهيم قال انا ابو عامر العقدي جميعا عن شعبة بهذا الاسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم وقد سترت نبطا فيه تصاوير فتخاه فاتخذت منه وسادتين **حدثنا** هارون بن معروف قال نا ابن وهب قال نا عمر بن الحارث ان بكيرا حدثه ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه ان اياه حدثه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها نصبت سترا فيه تصاوير فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعه قالت فقطعته وسادتين فقال رجل في المجلس حينئذ يقال له ربعة بن عطاء مولى بني زهرة اقمنا سمعت ابا محمد يذكر ان عائشة قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليهما قال ابن القاسم لا قال لكني قد سمعته يريد القاسم بن محمد **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة انها اشترت ثوبا فيها تصاوير فلما راها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فدخل فزعه او فزعت في وجهه الكراهية فقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله فماذا اذنت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مالك اني قد اشتريتها لك تقعد عليها وتوسد لها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعدون ويقال لهم احيوا ما خلقتم ثم قال ان البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة **حدثنا** قتيبة وابن رهم عن الليث بن سعد **حدثنا** قال ونا اسحق بن ابراهيم قال انا الثقفى قال نا ايوب **حدثنا** قال ونا عبد الوارث بن عبد الصمد قال نا ابي عن جدي عن ايوب **حدثنا** هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد **حدثنا** ابو بكر بن اسحاق قال نا ابوسلمة الخزازي قال نا عبد العزيز بن اخي الماجشون عن عبيد الله بن عمر كلهم عن نافع عن القاسم عن عائشة بهذا الحديث وبعضهم اتر حد يثاله من بعض و مراد في حديث ابن اخي الماجشون قالت فاخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر **حدثنا** قال ونا ابن المثني قال نا يحيى وهو القطان جميعا عن عبيد الله **حدثنا** قال ونا ابن نعيم واللفظ له قال نا ابي قال نا عبيد الله عن نافع ان ابن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذين يصنعون الصور يعدون يوم القيمة يقال لهم احيوا ما خلقتم **حدثنا** ابو الربيع و ابو كامل **حدثنا** قال ونا ايوب **حدثنا** زهير بن حرب قال نا اسمعيل يعني ابن علية **حدثنا** قال ونا ابن ابي عمير قال نا الثقفى كلهم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جري عن الاعشى **حدثنا** قال ونا ثني ابوسعيد الاشجعي قال نا وكيع قال نا الا عمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشد الناس عدايا يوم القيمة المصورون ولم يذكر الاشجعي ان **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب كلهم عن ابي معاوية **حدثنا** قال ونا ابن ابي عمير قال نا سفيان كلاهما عن الاعشى بهذا الاسناد وفي رواية يحيى وابو كريب عن ابي معاوية ان من اشد اهل النار يوم القيمة عدايا المصورون وحديث سفيان وكيع **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا عبد العزيز بن عبد الصمد قال نا منصور عن مسلم بن صبيح قال كنت مع مسروق في بيت فيه تماثيل مريم فقال مسروق هذا تماثيل كسرى فقلت لا هذا تماثيل مريم فقال مسروق اما اني سمعت عبد الله بن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشد الناس عدايا يوم القيمة المصورون قرأت على نصر بن علي الجهضمي عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال نا يحيى بن ابي اسحاق عن سعيد بن ابي الحسن قال جاء رجل الى ابن عباس فقال اني رجل اصور هذه الصورة فاقنتي فيها فقال له ادن مني فدنا منه ثم قال ادن مني فدناحتي وضع يده على راسه وقال انبتك بها سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورته فانفسا تعد به في جهنم وقال ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له فاقر به تصدق علي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن سعيد بن ابي عروبة عن النضر بن انس بن مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول

بعد ان يجعل فيساروح وتكون الياء في كل يميني في قال ويحتمل ان يجعل له بعد كل صورة و مكانها شخص يعذبه وتكون الياء بمعنى لام السبب وهذه الاماير مرمية في تحريم تصوير الحيوان وان غلبت التحريم واما الشجر ونحوه مما لا روح فيه فلا يحرم صنعه ولا انكسبه به وسواء الشجر المنقر وغيره وبهذا ذهب العلماء كافة الا بما هذاه جعل الشجر المنقر من المكره قال القاضي لم يقله احد غيرهما هذاه صحيح مجاهد يقول تعالى ومن اظلم من ذئب يخلق خلقا كخلقك واصلح الجهور يقول صلى الله عليه وسلم ويقال لهم احيوا ما خلقتم اي اجعلوه حيوانا ذا روح كما صايبتم وعليه رواية ومن اظلم من ذئب يخلق خلقا كخلقك ويؤيده حديث ابن عباس المذكور في الكتاب ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له واما رواية اشعنا با فقيل هي محولة على من فعل الصورة لتعبد وهو مانع الامتناع ونحوها فكذا كافر وهو اشعنا با وقيل هي فيمن قصد المعنى الذي في الحديث من مفاهاة خلق الله تعالى واعتقد ذلك فكذا كافر من اشد العذاب ما لكفار ويزيد عذابه بزيادة نسيج كفرة فاما من لم يقصد بها العبادة ولا المفاهاة فهو ناسق صاحب ذنب كبير ولا يكفر كالفاسي واما قوله تعالى فليخلقوا ذرة او يخلقوا شجرة اما قوله صلى الله عليه وسلم يقال لهم احيوا ما خلقتم فهو الذي يسميه الصوليون امر بتجويد قوله تعالى قل فاولا بيشر سورته واما قوله في رواية ابن عباس يجعل له نفس يفتح الياء من يجعل والقائل هو الله تعالى

بشر العلم به قال القاضي في رواية ابن عباس يحتمل ان معناها ان الصورة التي صورها هي تعذبه

بشر النون وفتح الراء ثلث لغات ويقال فرق بلا هو و سادة صغيرة وقيل هي مرفقة قوله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعدون ويقال لهم احيوا ما خلقتم وفي رواية السابعة اشد الناس عدايا يوم القيمة الذين يفتنوا مشركي يفتنوا مشركي وفي رواية الذين يصنعون الصور يعدون يوم القيمة يقال لهم احيوا ما خلقتم وفي رواية ابن عباس كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورته فانفسا فتعد به في جهنم وفي رواية من صور صورة في الدنيا كلف ان ينسخ فيها الروح يوم القيمة وليس ينسخ في رواية قال الله تعالى ومن اظلم من ذئب يخلق خلقا كخلقك فليخلقوا ذرة او يخلقوا شجرة اما قوله صلى الله عليه وسلم يقال لهم احيوا ما خلقتم فهو الذي يسميه الصوليون امر بتجويد قوله تعالى قل فاولا بيشر سورته واما قوله في رواية ابن عباس يجعل له نفس يفتح الياء من يجعل والقائل هو الله تعالى

يا فلح ويسار وبنافع ونحو ذلك ثم رايته سكت بعد عنها فلم يقل شيئا ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه عن ذلك ثم اراد عمران
 بنهي عن ذلك ثم تركه **باب** استعجاب تغيير الاسم القبيح الى حسن وتغيير اسم برة الى زينب وجويرية ونحوها **حدثنا** احمدا بن حنبل
 وزهير بن حرب ومحمد بن المثني وعبيد الله بن سعيد وعبد بن بشر قالوا نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمران
 رسول الله صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية وقال انت **جيلة** قال احمد مكان اخبرني عن **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا الحسن
 ابن موسى قال نا حاد بن سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمران ابنة لعمر كانت يقال لها عاصية فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم
جيلة **حدثنا** عمر الناقد وابن ابي عمير اللفظ لعمر قال نا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى ال طلحة عن كريب عن ابن عباس قال
 كانت جويرية اسمها **حدثنا** رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية وكان يكره ان يقال خرج من عند برة وفي حديث ابن ابي عمير عن كريب
 قال سمعت ابن عباس **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المثني ومحمد بن بشر قالوا نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة
 قال سمعت ابا رافع يحدث عن ابي هريرة **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة عن ابي رافع
 عن ابي هريرة ان زينب كان اسمها برة فقبل تزكي نفسها فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم **زينب** ولفظ الحديث لهؤلاء دون ابن بشر وقال
 ابن ابي شيبة نا محمد بن جعفر عن شعبة **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس **حدثنا** ابو كريب قال نا ابو اسامة قال نا
 الوليد بن كثير قال نا حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال نا حدثني زينب بنت امر سلمة قالت كان اسمي برة
 فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم **زينب** قالت ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسماها **زينب**
حدثنا عمر الناقد قال نا هاشم بن القاسم قال نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن محمد بن عمرو بن عطاء قال سئيت ابنتي
 برة فقالت لي زينب بنت ابي سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا الاسم وسئيت برة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزكوا
 انفسكم الله اعلم باهل البوم نكم فقالوا برئسيها قال سئوها زينب **باب** تحريم التسمي بملك الاملاك او بملك الملوك **حدثنا**
 سعيد بن عمرو الاشعري واحمد بن حنبل وابو بكر بن ابي شيبة واللفظ لاحد قال الاشعري نا وقال الاخران نا سفيان بن عيينة عن
 ابي الزناد عن الامروء بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اختع اسم عند الله رجل يسمى ملك الاملاك زاد ابن ابي شيبة
 في روايته لا مالك الا الله قال الاشعري قال سفيان مثل شاهان شاه وقال احمد بن حنبل سالت ابا عمير عن اختع فقال اوضع **حدثنا**
 محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا همام بن ميثم قال نا هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها
 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه اغيظه عليه ما جل كان يسمى ملك الاملاك لا الله **باب**
 استعجاب تخنيك المولود عند ولادته وحمله الى صالح يمنكه وجواز تسمية يوم ولادته واستعجاب التسمية بعبد الله وبرايمه وسائر
 اسماء الانبياء عليهم السلام **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد قال نا صاب بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال ذهبت بعبد الله

حدثنا يسنبي

له اناقت مقبول مست اي شاه شاهان ودرين امانت كره ساقط مشود مثل اورنگ زيب ونيك مرد وگلاب ١٢

باب استعجاب تغيير الاسم

القبيح الى حسن وتغيير اسم برة الى زينب وجويرية ونحوها **قول** ان ابنه لعمر كان
 يقال لها عاصية فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم **جيلة** وفي الحديث الآخر كانت جويرية اسمها
 برة فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية وكان يكره ان يقال خرج من عند برة وذكر
 في الحديثين الآخران ان النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم برة بنت ابي سلمة وبرة بنت جحش فسمها
 زينب وزيينب وقال لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم معنى هذه الاحاديث تغيير الاسم
 القبيح او المكروه الى حسن وقد ثبتت احاديث بتغييره صلى الله عليه وسلم اسماء جماعة كثيرين من
 الصحابة وقديريين صلى الله عليه وسلم السنة في التومين وما في مناهما وهي التزكية او خوف التطير
باب تحريم التسمي بملك الاملاك او بملك الملوك **قول** صلى الله عليه وسلم
 ان اختع اسم عند الله تعالى رجل يسمى ملك الاملاك لا مالك الا الله قال سفيان مثل شاهان
 شاه وقال احمد بن حنبل سالت ابا عمرو عن اختع فقال اوضع وفي رواية اغيظ رجل على الله لوم
 القيمة واخبثه واغنيظ عليه رجل كان يسمى ملك الاملاك هكذا اجابته هذه الالفاظ هنا اضع واغنيظ
 واخبث وهذا التفسير الذي فسره ابو عمرو مشهور ومن غيره قالوا معناه اشد زلا وصغار اليوم القيمة
 والراد صاحب الاسم ويدل عليه الرواية الثانية اغيظ رجل قال القاصي وقد يستدل به على ان الاسم
 هو المسمى وفيه الخلاف المشهور وقيل اختع بمعنى افرج قال خلع الرجل الى المرأة والمرأة اليه اي دعها
 الى الفجور وهو معنى اخبث اي الكذب الاساء وقيل اختع وفي رواية الجهادي اختع وهو معنى ما سبق
 اي افش واخر واخفى الخش وقد يكون بمعنى اهلك لصاحبه المسمى والاختفاء السالك يقال اختع
 عليه الهراي اهلك قال ابو بصيرة وروي اختع اي اقتل والتع القتل **قول**
 صلى الله عليه وسلم اغيظ رجل على الله واغنيظ عليه فكذا وقع في جميع النسخ بغير اغيظ قال القاصي
 ليس تكريره وجه الكلام قال وفيه وهم من بعض الرواة بكرهه او تثيره قال وقال بعض الشيوخ
 لعل احد بها اغنيظ بالنون والطاء الهمزة اي اشد عليه والغنظ شدة الكره قال المازري اغنيظ هنا

مصرف عن ظاهره والشه سبحانه وتعالى لا يوصف بالغيظ فيشاكل هنا الغيظ على الغضب سبقت
 شرح معنى الغضب والرحمة في حق الله سبحانه وتعالى والشه اعلم واما **قول** قال سفيان مثل
 شاهان شاه فكذا هو في جميع النسخ قال القاصي وقع في رواية شاه شاه قال وزعم بعضهم ان الاموي
 شاه شاهان وكذا اجاز في بعض الاخبار في كسر واو والشاه الملك وشاهان الملوك وكذا يقولون لقاضي
 القضاة موبد موبدان قال القاصي ولا يكره ما اجازت به الرجال لان كلام العجم جنى على التقديم والاختصار
 في المنان والمغاف اليه فيقولون في غلام زيد غلام فكذا الكز كلام فوايد مسلم في حجة واعلم ان
 التسمي بهذا الاسم حرام وكذلك التسمي باسماء الله تعالى المنهية بكار لحن والقدس والميمون وقان
 الفلق ونحوها واما **قول** قال احمد بن حنبل سالت ابا عمرو بن عبد الرحمن بن مرام بكسر الميم على
 وزن قتال وقيل مرار فتمتد وتشد الراء كما روي قيل ليتمها وتخفيف الراء كقراول وهو ابو عمرو اللغوي
 النحوي المشهور ليس بابي عمرو الشيباني ذاك تابعي توفي قبل ولادة احمد بن حنبل واشد اعلم
باب استعجاب تخنيك المولود عند ولادته وحمله الى صالح يمنكه وجواز تسمية يوم ولادته و
 استعجاب التسمية بعبد الله وبرايمه وسائر اسماء الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين العلماء على
 استعجاب تخنيك المولود عند ولادته بتمرفان تعذر فاما في معناه او قريب منه من المولود فيمنع المنك
 التمرة حتى تسمى ما تسمى بتمرفان ثم يفتح فم المولود ويضعا فيه يدخل شيء منها جوفه ويستحب ان يكون
 المنك من العالجين ومن يتبرك برجله كان او امرأة فان لم يكن حاضر عند المولود حمل اليه
قول ذهبت بعبد الله بن ابي طلحة حين ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مهابة
 بهنا بغير الر فقال بل منك ثم فطمت نعم فتا ولدت فمرات نا القاصي في فيه فلا يكن ثم فخرنا العبي فخر
 فيه ففعل العبي يتلظظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب الانصار الترو ساه عبد الله اما العبادة
 فهو فخره وهي ممدودة يقال فيها عناية باليار وجمع العبادة والعباد واما قوله بهنا فبمن آخره اي يطليه
 بالقطران وهو الهناء بكسر الهمزة والماء يقال منات البعير بهناه ومعنى لا يكن اي مضغين قال اهل
 اللغة اللوك مختص بخص الشئ الصلب وفقرناه بفتح الفاء والعين المعجمة اي فخره ومجبه فيه اي طرزه

ابوغسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال اتي بالمنذر بن ابي اسيد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه النبي صلى الله عليه وسلم على فخذة واواسيد جالس فلهي النبي صلى الله عليه وسلم بين يديه فامر اواسيد بابنه فاحتلم من علي فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلوبه فاستفاد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن الصبي فقال ابو اسيد اقلبناه يا رسول الله قال ما اسبه قال فلان قال لا ولكن اسبه المنذر فسماه يومئذ المنذر **باب جواز تكتية من لم يولد له** وكنية الصغير **حدثنا** ابو الربيع سليمان بن داود العنكي قال نا عبد الوارث قال نا ابو التياح قال نا انس بن مالك قال وحدثنا شيبان بن فروخ واللفظ له قال نا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس بن مالك قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان لي اخ يقال له ابو عمير قال احسبه قال كان فطيما قال فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عمير ما فعل التغيير قال وكان يلعب به **باب جواز قوله لغير ابنه يا بني** واستجابته للملاطفة **حدثنا** محمد بن عبيد القعري قال نا ابو عوانة عن ابي عثمان عن انس بن مالك قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمير واللفظ لابن ابي عمير قال نا يزيد بن هارون عن اسعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احده عن الدجال اكثر مما سألته عنه فقال لي اي بني وما ينصبك منه انه لن يضرك قال قلت انهم يزعمون ان معه انهار الماء وجبال الخبز قال هو اهون على الله من ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير قال نا وكيع قال وحدثني سريج بن يونس قال نا هشيم قال وحدثنا اسحق بن ابراهيم قال نا جريح قال وحدثني محمد بن رافع قال نا ابو اسامة كلهم عن اسعيل بهذا الاسناد وليس في حديث احد منهم قول النبي صلى الله عليه وسلم للمغيرة اي بني الا في حديث يزيد وحده **باب الاستئذان** **حدثنا** عمر بن محمد بن بكر الناقد قال نا سفيان بن عيينة قال نا والله يزيد بن خصيفة عن كسرين سعيد قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول كنت جالسا بالمدينة في مجلس الانصار فانا نا ابو موسى قزعا اذ امدنا عودا قلنا ما شانك قال ان عمرا ارسل الي ان اتيتك فسلمت علي يا بك ثلاثا فلم ترد علي فارجعت فقال ما منعك ان تايتنا فقلت اني اتيتك فسلمت علي يا بك ثلاثا فلم تردوا علي فارجعت وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يردن له فليرجع فقال عمر اقم عليه البينة والا وجعتك فقال ابي بن كعب لا يقوم معه الا اصغر القوم قال انا اصغر القوم قال فاذهب به **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابن ابي عمير قال نا سفيان عن يزيد بن خصيفة بهذا الاسناد ونا داود بن ابي عمير في

منه منزلة ولدي في الشفقة وكذا يقال له ولين هوئي مثل من التكلم يا نبي المعنى الذي ذكرناه واذا قصد التلطف كان مستجابا كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم قوله صلى الله عليه وسلم في الرجال وما ينصبك منهم هومن النصب وهو التعب والمشقة اي ما اشتق عليك ويتجك منه قوله صلى الله عليه وسلم ان من يعزك هومن محبات النبوة وسياق شرح احد ابيات الرجال مستوعبا ان شاء الله تعالى حيث ذكرنا مسلم في اخر الكتاب بالثبوتين **باب الاستئذان** **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يردن له فليرجع اجمع العلماء ان الاستئذان مشروع وانظرا بهت به دلائل القران والسنة واجماع الامم والسنة ان يسلم ويستاذن ثلاثا فيجمع بين السلام والاستئذان كما مر في القران واختلفوا في انه هل يستحب تقديم السلام ثم الاستئذان او تقديم الاستئذان ثم السلام والصحيح الذي جادت به السنة وقوله المتفقون انه يقدم السلام فيقول السلام عليكم ادخل والثاني يقدم الاستئذان والثالث وهو اختيار المادروي من اصحابنا ان وقعت عين المتاذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام والا قدم الاستئذان وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنان في تقديم السلام اما اذا استاذن ثلاثا فلم يردن له وطلن انه لم يسمعه فقيه ثلثة مذاهب اظهرها انه يضره ولا يجيد الاستئذان والثاني يزيد فيه والثالث ان كان بلفظ الاستئذان المتقدم لم يرده وان كان بغيره اعاده فمن قال بالانظر فحجة قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فلم يردن له فليرجع ومن قال بالثاني حمل الحديث على من علم او ظن انه سمعه فلم ياذن والله اعلم **قوله** قال عمر اقم عليه البينة والا وجعتك قال ابي بن كعب لا يقوم مع الا اصغر القوم قال ابو سعيد قلت انا اصغر القوم قال فاذهب به معنى كلام ابي بن كعب الا انكار على عمر في انكاره الحديث واما قوله لا يقوم مع الا اصغر القوم فمعناه ان هذا حديث مشهور بيننا معروف بكتابنا وصارنا حتى ان اصغرنا يحفظ وسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تعلق بهذا الحديث من يقول لا يخرج بغير الواحد وانه ان عمر رضى الله تعالى عنه وحدث ابي موسى هذا الخبر واحد وبنده بباطل وقد اجمع من يعتد به على الاحتجاج بخبر الواحد وجوب العمل به ودلائل من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واللفظ الاشد من سائر الصحابة ومن بعدهم الزم ان يحضره او قول عمر لابي موسى اقم عليه البينة فليس معناه رد خبر الواحد من حيث هو خبر واحد ولكن مناف عمر سارعة الناس الى القول على النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقول عليه بعض البنية او الكاذبين او المنافقين ونحوهم ما لم يقل وان كل من وقعت له قضية وضع فيها حديثا على النبي صلى الله عليه وسلم فادرسه الباب خوفا من غير ابي موسى

قوله المنذر بن ابي اسيد المشهور في ابي اسيد بن العزة وفتح السين ولم يذكر الجاهل بغيره قال القاسمي وحكي عبد الرحمن بن مدي عن سفيان بن عيينة ان يفتح العزة قال احمد بن حنبل وبالفهم قال عبد الرزاق وكيع وهو الصواب واسمه مالك بن ابي ربيعة قالوا وسبب تسمية النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المولود المنذر لان ابن عم ابيه المنذر بن عمرو كان قد استشهد بغير موته وكان اميرهم فيقتلونه بكونه خلقا منهم **قوله** فاقبلوه هاي ردهه ومرفوه بكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم فاقبلوه بالالف وادكره جمهور اهل اللغة والغريب وشراح الحديث وقالوا هو اقبوه بحذف الالف قالوا يقال قليت الصبي والشئ صرته وودته ولا يقال اقبته وذكر صاحب التمهيد ان اقبوه بالالف لغة قليلة فاقبلوه بالالف والشدة اعلم **قوله** فاستفاد رسول الله صلى الله عليه وسلم بها اية من شغل فكره الذي كان فيه والله اعلم **باب جواز تكتية من لم يولد له** وكنية الصغير **قوله** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان لي اخ يقال له ابو عمير احسبه قال فطيما فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فراه قال ابو عمير ما فعل التغيير قال وكان يلعب به اما التغيير فبضم النون تغيير النفر بضمها وفتح الفين العجوة وهو طائر صغير جمع نوزان والغنم بمعنى المظلم وفي هذا الحديث فوائد كثيرة جدا منها جواز تكتية من لم يولد له وكنية الطفل وان لم يكن كذا وجواز المسزاح فيما ليس اشما وجواز تصغير بعض اللسنيات وجواز لعب الصبي بالعصفور وتكليم الولي اياه من ذلك وجواز السجع بالكلام الحسن بلا كلفة ولا طرفة العينان وتأنيثهم وبيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من حسن الخلق وكرم الشامل والتواضع وزيادة الامن لان ام سليم والدة ابي عمير من محارمه صلى الله عليه وسلم كما سبق بيانها استدلاله ببعض المالكية على جواز الصيد من حرم المدينة ولادلاله فيه لذلك لا يرد في الحديث مرارة ولا كناية انه من حرم المدينة وقد سبقت الاحاديث الصحيحة الكثيرة في كتاب الحج المبرورة تحريم حرم المدينة فلا يجوز تركها بمثل هذا ولا معارضتها والله اعلم **باب جواز قوله لغير ابنه يا بني** واستجابته للملاطفة **قوله** صلى الله عليه وسلم لانس يا بني والمغيرة اي بنى ابو يعقوب اليساء المشددة وكسرها وقرئ بهما في السبع الاكثرون بالهمزة وبعضها ساكنها وفي بنين الحديثين جواز قول الانسان لغير ابنه من هو اصغر سائرنا يا بني ويا بني مصغرا ويا ولدي ومعناه تملطف وانك

بذلك نعم من اراد الله له الشقاء فذلك يتبعه سواء كان معه الماء والخبز اولاد الله تعالى اعلم.

قوله انهم يزعمون ان معه انهار الماء وجبال الخبز اي فهو يقد على ان يضرب ذلك قوله اهون على الله من ذلك اي من ان يضرا احد

والقليل على الكثير **حدثني** عتبة بن مكرم قال نا ابو عاصم عن ابن جريح قال وحدثني محمد بن مروان قال نا روح قال نا ابن جريح قال اخبرني زياد ان ثابتا مولى عبد الرحمن بن زياد اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الزاكب على الماشي والماشي على القاعد **القليل على الكثير** باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عفان قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا عثمان بن حكيم عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابيه قال قال ابو طلحة كنا قعودا بالا فنية نتحدث فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فقال نا لكم لجم الصعدا اجتنبوا بجم الصعدا فقلنا انما قعدنا لغير ما يا سر قعدنا نتناكر نتحدث فقال اما فاذا واحقها غص البصر وردد السلام وحسن الكلام **حدثنا** مسعود بن سعيد قال نا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس في الطرقات قالوا يا رسول الله ما لنا بك من مجالسنا نتحدث فيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حقه قال غصص البصر وكف الاذى وردد السلام والا امر بالمعروف والنهي عن المنكر **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد العزيز بن محمد المدني نا محمد بن رافع قال نا ابن ابي فديك قال نا هشام يعني ابن سعد كلاهما عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد **باب** من حق المسلم للمسلم رد السلام **حدثنا** حمرلة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم خمس حم قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس تجب للمسلم على اخيه رد السلام وتثبيت العاطس واجابة الدعوة وعبادة المريض واتباع الجنائز قال عبد الرزاق كان معمر يرسل هذا الحديث عن الزهري فاسناده مرة عن ابن المسيب عن ابي هريرة **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا نا اسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله قال اذا القيتك فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استصحك فانصخ له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فصد واذا مات فاتبعه **باب** النبي عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم قال نا عبيد الله بن ابي بكر عن جدته انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي حمزة قال وحدثني يحيى بن حبيب قال نا خالد يعني ابن الحارث قال نا شعبة حم قال وحدثنا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم **حدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر واللفظ ليحيى يحيى قال يحيى بن يحيى نا وقال الآخرون نا اسماعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار

من الخروج في اشغالهم بسبب قعود القاعد في الطريق او يجلس بقرب باب دار انسان يتأذى بذلك او حيث يشرف من احوال الناس شيئا يكرهونه وما من الكلام فيدخل فيه حسن كلامهم في حديثهم بعضهم بعض فلا يكون فيه نية ولا نية ولا كذب ولا كلام ينقص المودة ونحو ذلك من الكلام المزوم ويدخل فيه كلامهم للمارين رد السلام ولطف جوابهم لرد يد اية الطريق وارشاده لمعلمته ونحو ذلك **باب** من حق المسلم للمسلم رد السلام قول صلى الله عليه وسلم خمس تجب للمسلم على اخيه رد السلام وتثبيت العاطس واجابة الدعوة وعبادة المريض واتباع الجنائز وفي الرواية الاخرى حق المسلم على المسلم ست اذا القيتك فسلم واذا دعاك فاجبه واذا استصحك فاصنع لرواها عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فصد واذا مات فاتبعه قد سبق شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب اللباس وذكرنا هناك ان التسمية بالشيخ والمعلمة وبيان اشتقاقه واما رد السلام وابتدائه فقد سبقنا في الباب الماضي واما قول صلى الله عليه وسلم واذا استصحك فجعناه فطلب منك التسمية فعليك ان تنصحه ولا تلمه ولا تغش ولا تمسك عن بيان التسمية والتداعى **باب** النبي عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم قول صلى الله عليه وسلم اذا سلم اهل الكتاب فقولوا وعليكم وفي رواية ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم وفي رواية ان اليهود اذا سلموا عليكم يقولوا صلوات الله وسلامه وبره على النبي ورسوله وعلينا السلام وفي رواية ان ربهما من اليهود استاذنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السلام عليكم فقالت عائشة بل عليكم السلام واللغة فقالت رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامور قالت لم تسع ما قالوا قال قد قلت وعليكم وفي رواية قد قلت عليكم بحذف الواو وفي الحديث الآخر لا تمهوا اليهود والنصارى

بالتطرقات فاذا بيني وبينه والداخي واستداه له بالكره منتخب

والقليل على الكثير وفي كتاب البخاري والصغير على الكبير لا يستجاب فلو عكسوا ما زاد وكان خلاف الافضل واما معنى السلام فقول الله تعالى في قوله السلام عليك اي اسم السلام عليك ومعناه اسم الله عليك اي انت في حفظك كما يقال الله عليك وقيل السلام بمعنى السلامة اي السلامة ملازمة لك **باب** من حق الجلوس على الطريق رد السلام قولنا قعودا بالا فنية نتحدث فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فقال نا لكم لجم الصعدا اجتنبوا بجم الصعدا فقلنا انما قعدنا لغير ما يا سر قعدنا نتناكر نتحدث فقال اما فاذا واحقها غص البصر وردد السلام وحسن الكلام وفي الرواية الاخرى غصص البصر وكف الاذى وردد السلام والا امر بالمعروف والنهي عن المنكر واما الصعدا فبعض الصادق العين وهي الطرقات واهلها صعدا وصعدا كطريقه وطرق وطرقات على وزنه ومعناه وقد مر في الرواية الثانية واما قول صلى الله عليه وسلم اما لا تكسر الهمة وبالامانة ومعناه ان لم تنكروا فادوا حقها وقد سبق بيان هذه اللفظة بسوطا في كتاب الحج و **قولنا** قعدنا لغير ما يا سر لفظه ما زائدة وقد سبق شرح هذا الحديث والمقصود منه انه يكره الجلوس على الطرقات للحديث ونحوه وقد اشار النبي صلى الله عليه وسلم الى علمه النبي من التعرض للفتن والاثم بمرود النساء وغيره من قد يترد نظر اليهن او فكره من اذعن سوء فبهن او في غيرهن من المارين ومن اذى الناس باحتقار من يمر او يبره او غيرها او افعال رد السلام في بعض الافعال او افعال المارين المعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك من الاسباب التي لو خلا في بيته سلم منها ويحل في الاذى ان يضييق الطريق على المارين او يمنع النساء ونحوهن

قوله وعيادة المريض واتباع الجنائز يحتمل ان يراد بالعبادة والاتباع على قدر الحاجة وهي عبادته عند حاجته الى بعض الامور لقضاء تلك الحاجة اذا خيف عليه الهلاك ان لم تقض تلك الحاجة و كذا التباع جنازته بعد الضرورة والكفاية ويحتمل ان يحمل الوجوب على التاكيد دون الوجوب المتعارف والله تعالى اعلم

قوله فقالوا ما لنا بدينهم فكانهم فهموا ان النهي ليس للتعديما وارادوا التفتيش عن ذلك بما ذكره وبان النهي ان كان للتعديم يتروكوا الجلوس في الطرقات والايقعد واليحاتهم الى ذلك لكن قوله فان ابيتم يناسب الاول فلا يرد ان الالباء عن امر الشارع ونهيه لا يجوز فكيف تحقق منهم والله تعالى اعلم

انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا اسلموا عليكم يقول احد هم السام عليكم قتل عليك **وحدثني زهير**
ابن حرب قال نا عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فقالوا وعليكم
وحدثني عن الناقد وزهيد بن حرب واللفظ لزهير قال ناسفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت استاذن رهط
من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة بل عليكم السام واللجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان
الله عز وجل يحب الرفق في الامور قالته التسميع ما قالوا قال قلت **وحدثني** حسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد جميعا عن
يعقوب بن ابراهيم بن سعيد قال نا ابي عن صالح بن صالح قال وثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد
وفي حديثها جميعا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت عليكم ولم يذكر الواء **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن
مسلم عن مسروق عن عائشة قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم انا ابا القاسم قال وعليكم قالت عائشة قلت بل
عليكم السام والذام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة لا تكوني فاحشة فقالت ما سمعت ما قالوا فقال او ليس قد رددت عليهم الذي قالوا
قلت وعليكم **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا يعلى بن عبيد قال نا الاعمش بهذا الاسناد غير انه قال فقطنت بهم عائشة فبسته فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة فان الله لا يحب المشمش والتفخش ويزاد فانزل الله عز وجل واذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله الى اخر
الاية **وحدثني** هارون بن عبد الله وجماعة بن الشاذلي نا ابا حنيفة بن محمد قال قال ابن جرير اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
سلم ناس من يهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم يا ابا القاسم فقال وعليكم فقالت عائشة وعصبت التسميع ما قالوا قال
بلى قد سمعت فرددت عليهم وانا نجاب عليهم ولا يجابون علينا **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا عبد العزيز بن يعنى الدارودي عن سهيل
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدوا اليهود ولا النصراني بالسلام واذا القيتم احدكم في طريق فاضطروه الى اضيقه
وحدثنا محمد بن المنثري قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة بن سعد قال نا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال نا سفيان بن سعد قال
وحدثني زهير بن حرب قال نا جرير بن كلثوم عن سهيل بهذا الاسناد في حديث وكيع اذا القيتم اليهود وفي حديث ابن جعفر عن شعبة قال في
اهل الكتاب في حديث جرير اذا القيتهم ولم يسلم احد من المشركين **باب** استحباب السلام على الصبيان **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم
عن سيار عن ثابت البناني عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على غلمان لهم فسلم عليهم **وحدثني** اساعيل بن صالح قال نا هشيم

وان تركت فقد ترك الصالحون وقالت طائفة من العلماء لا يرد عليهم السلام ورواه ابن وهب
واشبه عن مالك وقال بعض اصحابنا يجوز ان يقول في الرد عليهم وعليكم السلام ولكن لا يقول و
رحمة الله على من لا يرد عليهم السلام ورواه ابن وهب
جمع فيهم مسلمون وكفار او مسلم وكفار ويقصد المسلمين للمديت السابق ان صلى الله عليه وسلم سلم على
مجلس فيه اخطا من المسلمين والمشركين **قول** صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله يحب
الرفق في الامور كرهه من عظيم خلقه صلى الله عليه وسلم وكان حله وفيه حث على الرفق والصبر والحلم
وملا طفة الناس ما لم تدع حاجة الى المباشرة **قول** عليكم السام والذام هو بالذام البعثة
وتحقيق اليم وهو الذم ويقال بالتمزيق والاشترى من الهز والتمزيق من داو والذام والذم
والذم بمعنى العيب وروى الدام بالذام الهمة ومعناه الذم ومن ذكر انه روى بالهامة ابن الاثير وقل
القاضي الاتقان على انه بالبعثة قال ولوروى بالهامة كان له وجه والله اعلم **قول**
فقطنت بهم عائشة فبسته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة فان الله لا يحب
الغش والتفخش من كلمة زجر عن الشيء **قول** فقطنت بهو بالذام بعد الطاء
من اللفظة بكذا هو في جميع النسخ وكذا نقله القاضي عن الجمهور قال ورواه بعضهم فقطنت بالقاف
وتشديد الطاء وبالهاء الموصدة وقد تحذف الطاء في هذا اللفظ وهو معنى قول في الرواية الاخرى غضبت
ولكن الصحيح الاول وانما سبها لهم فيه الانتصار من النظام لابل الفضل من لوزهم واما الغش فهو
القبح من القول والفعل وقيل الغش مجاوزة المد في هذا الحديث استحباب تغافل اهل الفضل
عن سفة الباطلين اذا لم تترتب عليهم مفسدة **قال** الشافعي رحمه الله اكره العاقل هو الغش
التغافل **قول** صلى الله عليه وسلم واذا القيتم احدكم في طريق فاضطروه الى اضيقه قال
اصحابنا لا يترك للذم صدر الطريق بل يضطر الى اضيقه اذا كان المسلمون يطرقون فان غلت الطريق
عن الزحمة فلا حرج قالوا لا يمكن التضييق بحيث لا يقع في هبة ولا يصدره جدار ونحوه والله اعلم
باب استحباب السلام على الصبيان **قول** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر على غلمان فسلم عليهم وفي رواية مر بصبيان فسلم عليهم الغلمان هم الصبيان بكسر الصاد على المشور
وبفتحها فصيحة استحباب السلام على الصبيان المميزين والندب الى التواضع وبذل السلام لان

فقلوا عليكم ثنا فاذا و
بالسلام واذا القيتهم احدكم في طريق فاضطروه الى اضيقه اتفق العلماء على الرد على اهل الكتاب
اذا اسلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط او عليكم وقد جماعت الاحاديث التي
ذكرها مسلم عليكم وعليكم باثبات الواو ووجهها واكثر الروايات باثباتها وعلى هذا في معناه وجمان
احدهما ان ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليكم ايضا اي نحن وانتم في سواد ولكن موت والشا في
ان الواو هنا للاستيناف للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقون من الذم واما من
حذف الواو فتقديره بل عليكم السام قال القاضي اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب الماشي حذف
الواو لئلا يقتضي التشريك وقال غيره باثباتها كما هو في اكثر الروايات قال وقال بعضهم يقول عليكم
السلام بكسر السين اي المجادة وبهذا ضعيف وقال الخطابي عامة المحدثين يردون هذا الحرف وعليكم
بالواو وكان ابن عيينة يرد به غيره واو قال الخطابي وبهذا هو الصواب لان حذف الواو صار كلاما مبهما
مردودا عليهم خاصة واذا ثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قاله هذا كلام الخطابي والصواب ان
اثبات الواو وعضها جازان كما صحت به الروايات وان الواو اجود كما هو في اكثر الروايات ولا
مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم ولا ضرر في قوله بالواو واختلف العلماء في رد
السلام على الكفار ابتداء ثم بفرقة بينا تحريم ابتداء ثم به ووجوب رده عليهم بان يقول وعليكم او عليكم
فقط وروى في الابتداء قوله صلى الله عليه وسلم لا تبدوا اليهود ولا النصراني بالسلام وفي الرد قوله
صلى الله عليه وسلم فقلوا عليكم وهذه الذي ذكرنا عن مذهبنا قال اكثر العلماء وعامة السلف و
ذبيت طائفة الى جواز ابتداء السلام بالواو عن ابن عباس والى امامه وابن ابي عمير
وهو وجه بعض اصحابنا حكاه الماوردي كنه قال يقول السلام عليكم ولا يقول عليكم بالجمع
واصح قولنا ليعوم الاحاديث بافتشاء السلام وهي حجة باطلة لان عام مخصوص بمديت لا تبدوا
اليهود ولا النصراني بالسلام وقال بعض اصحابنا كرهه ابتداء ثم بالسلام ولا يحرم وهذا ضعيف
ايضالان النبي للتحريم فالصواب تحريم ابتداء ثم وعلى القاضي عن جماعة انه يجوز ابتداء ثم
به للضرورة والى ابن ابي عمير وهو قول علقمة والشمسي وعن الاوزاعي ان قال ان سلمت فقد سلمت الصالحون

قوله فقلوا وعليكم بالواو في بعض الروايات وتركمها في بعضها
فاما روايات التترك فهي صريحة في رد مقالهم عليهم واكثر روايات اثبات
الواو فهي مشعرة عن الجمع وهو مبني على ان السام الموت وهو على
الكل فكانهما خبرا بان ذلك علينا وعليكم ويحتمل ان يقال ان الواو

بينا هو جالس في المسجد والناس معه اذا قبل نقر ثلاثة فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله عليه وذهب احد قال فوقفنا على رسول الله صلى الله عليه فاما واحد هبنا فرائ فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفه واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه قال الاخيركم عن التفر الثلاثة اما احدهم فاوى الى الله فاواه الله واما الاخر فاستحيى فاستحيى الله منه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه **حدثنا** احمد بن المنذر قال نا عبد الصمد قال نا جرب وهو ابن شداد قال وحدثني اسحاق بن منصور قال نا حبان قال نا ابيان قال نا ابي جيبعا نا يحيى بن ابي كثير نا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثه في هذه الاسناد بمثله في المعنى

باب تحريم اقامة الانسان من موضعه المباح الذي سبق اليه **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ليث قال وحدثني محمد بن رافع عن ابن المهاجر قال نا ليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه قال لا يقمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا ابي عبد الله بن نعيم قال نا ابي جرب قال وحدثني زهير بن حرب قال نا يحيى وهو القطان قال وحدثنا ابي المنذر قال نا عبد الوهاب يعني التقي كلهم عن عبيد الله قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له قال نا محمد بن بشر وابو اسامة وابو نعيم قالوا نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه قال لا يقيم الرجل الرجل من مقعدة ثم يجلس فيه ولكن تقفوا وتوسعوا **وحدثنا** ابو الربيع وابو كامل قال نا احمد قال نا ايوب قال وحدثني يحيى بن حبيب قال نا ايوب قال وحدثني محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق كلاهما عن ابن جريج قال وحدثني محمد بن رافع قال نا ابن ابي فديك قال انا الضحاك يعني ابن عثمان كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه بمثل حديث الليث ولهم ذكره في الحديث ولكن تقفوا وتوسعوا ونا في حديث ابن جريج قلت في يوم الجمعة وغيرها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه قال لا يقمن احدكم اخاه يوم الجمعة ثم ليخالف الى مقعدة فيقع فيه ولكن يقول افسحوا **باب** اذا قام من مجلسه ثم عاد فهو احق به **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ابو عوانة وقال قتيبة ايضا نا عبد العزيز يعني ابن محمد كلاهما عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا قام احدكم وفي حديث ابي عوانة من قام من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به **باب** منع المخت من الدخول على النساء الاجانب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال نا ابي اسحاق قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جريج قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابو معاوية كلام عن هشام قال وحدثنا ابو كريب ايضا واللفظ هذا قال

المتكدر لا يقيم يقيم

له قد بين النس في روايته سبب استيثار هذا الثاني لفظه عند الحاكم ومعنى الثاني قليلا ثم جاء فيس فالمعنى ان استحيى من الذهاب عن المجلس كما فعل ربيعة الثالث ١٣ فتح الباري ٢٤ مفتوحة فمملة فياء مفتوحة فنون ١٢ معني

فان سمي هذا دليل اللفظة الفصيحة... الصحيحة من يجوز في الجماعة ان يقال في غير الاخير منهم الاخر فيقال حضرت في ثلثة امامهم ففرشوا واما الاخر فانصاري والآخر فقيمي وقد علم بعضهم ان لا يستعمل الاخر الا في الاخير خاصة وهذا الحديث مرشح في الرد عليه والله اعلم **باب** تحريم اقامة الانسان من موضعه المباح الذي سبق اليه **قول** صلى الله عليه وسلم لا يقمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وفي رواية ولكن تقفوا وتوسعوا وفي رواية وكان ابن عمر اذا قام لرجل من مجلسه لم يجلس فيه بنا النبي للتحريم فمن سبق الى موضع مباح في المسجد وغيره يوم الجمعة او غيره صلوة او غيرها فهو احق به ويجزم على غيره اقامته لهذا الحديث الا ان اصحابنا استخوانه ما ذالف من المسجده موضعنا يعني فيه او يقدر قرانا وغيره من العلوم الشرعية فهو احق به واذا حضر لم يكن لغيره ان يقعد فيه وفي معناه من سبق الى موضع من الشوارع ومقاعد الاسواق لمعاظرة واما **قول** وكان ابن عمر اذا قام لرجل من مجلسه لم يجلس فيه فانه اولى من غيره فانه لو جلس قعوده فيه حرما اذا قام برضاه لكنه تورع عنه لوجهين احدهما انه ربما استحيى من انسان فقام له من مجلسه من غير طيب قلبه فسد ابن عزير ان يسلم من هذا الثاني ان الاشارة بالقرب كرهه او خلاف الاول فكان ابن عمر منع من ذلك لئلا يركب احد سببه كرهها او خلاف الاول بان يتاخر عن موضع من الصف الاول ويوتره به وشبه ذلك قال اصحابنا واما محمد الاشارة بفظ النفوس وامور الدنيا دون القرب والله اعلم **باب** اذا قام من مجلسه ثم عاد فهو احق به **قول** صلى الله عليه وسلم من قام من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به قال اصحابنا هذا الحديث فبين جلس في موضع من المسجد وغيره صلوة مثلا ثم فادبر ليوذبان فادبر ليوذبان او يقضي شغلا لم يرد لم يطل اختصاه بل اذا رجع فهو احق به في تلك الصلوة فان كان قد قصد فيه غيره فله ان يقبضه وعلى القاعد ان يفادروا لهذا الحديث بنا هو الصحيح عنه اصحابنا وانما يجب على من قد قصد سفارته اذا رجع الاول وقال بعض العلماء بنا استحباب ولا يجب وهو من باب ما لك والصواب الاول قال اصحابنا ولا فرق بين ان يقوم منه ويترك لغيره سجدة ونحوها ام لا فهو احق به في الثاني قال اصحابنا وانما يكون احق به في تلك الصلوة وحده دون غيرها والله اعلم **باب** منع المخت من الدخول على النساء الاجانب

فذكرهم العلم والخير فيه جواز طلق العلم والذكر في المسجد واستجاب ودخولها ومجالسة المباحين والكرهية الاخر منها من غير عذر واستجاب القرب من كبر الحلقة ليسمع كلامه سائما ينادي باديه وان قاصد الحلقة ان راي فرجة دخل فيها والاجلس وراهم وفيه التناهي عن فعل جليلا فانه صلى الله عليه وسلم اثني على الاثنين في هذا الحديث وان الانسان اذا فضل قريبا من مؤما وبارح به جازان ينسب اليه والله اعلم **قول** فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها **الفرجة** بضم الفاء وفتحها التناهي وهي القليل بين الشيين ويقال لها ايضا فرج ومنه قوله تعالى وما لسان فخرج جمع فرج واما الفرجة بمعنى الراحة من الغم فذكر الازهرى فيها فتح الفاء ومنها وكسر باء قد فرج رقي الحلقة والصف ونحوها بتخفيف الراء فرج بفتحها واما الحلقة فبما كان الام على المشهور وعلى ابو هريرة ففتحها وهي لغة رديئة **قول** صلى الله عليه وسلم واما احدكم فادى الى الشد فاداه الله لفظه اوى بالفتح واداه بالمهذبة الرواية وهذه هي اللفظة الفصيحة وبها جاز العسر ان اذا كان لزاما كان مقصودا وان كان متعمدا كان ممدودا قال الله تعالى اذ اذنا الى الصخرة وقال تعالى اذ اوى الفتيمة الى الكهف وقال في المتدى واذ اوى بها الى دبوقة وقال تعالى الم يترك بيتيا فادى قال القاضي وعلى بعض اهل اللغة فيها جيئا لغتين القصر والسد فيقال اوى الى الرجل بالقصر والممدود اوىته بالممدود والقصر والمشور الفرق كما سبق قال العلماء معنى اوى الى الله اى لبي الله قال القاضي وعندى ان معناه بنا دخل مجلس ذكر الله تعالى او دخل مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجمع اولياءه والضم اليه ومعنى اواه الله اى يقبله وقر به وقيل معناه رجع او اواه الى الجنة اى كثره **قول** صلى الله عليه وسلم واما الاخر فاستحيى فاستحيى الله منه اى ترك المزاحمة والتخلي جوار من الله تعالى ومن النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين او استحي منهم ان يعرض ذاهبا كما فعل الثالث فاستحي الله منه اى رجع ولم يعد به بل غفر ذنوبه وقيل جازاه بالثواب قالوا ولم يلقه بدرجة صاحبه الاول في الفضيلة الذي اواه وبسطه اللفظ وقر به واما الثالث فاعرض فاعرض الله عنه اى لم يرحمه وقيل سخط عليه وبذل جمل على انه ذهب عرضا لا بعد وضرة **قول** صلى الله عليه وسلم في الثاني واما الاخر

نا بن ميمون قال نا هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة ان مَخْنَثًا كان عند هاور رسول الله صلى الله عليه في البيت فقال
 لا وحي ام سلمة يا عبد الله بن ابي امية ان فتح الله لكم الطائف غداً فاني ادلك على بنت غيلان فانها تقبل باربع وثمذ بر بثمان قال احمد
 رسول الله صلى الله عليه فقال لا يدخل هؤلاء عليكم **وَحَلَّ ثَنَا عِد بن حميد قال** انا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمرو
 عن عائشة قالت كان يدخل على ازواج النبي صلى الله عليه **مَخْنَثٌ** فكانوا يعدون من غير اولى الاربعة قال فدخل النبي صلى الله
 عليه يوماً وهو عند بعض نسائه وهو ينعت امرأته قال اذا اقبلت اقبلت باربع واذا ادبرت ادبرت بثمان فقال النبي صلى الله عليه الا
 ارى هذا يعرف ما ههنا لا يدخل عليكن قالت فنجبوه **باب** جواز ارداد المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق **حَدَّثَنَا** محمد بن العلاء
 ابوكريب قال نا ابو اسامة عن هشام قال اخبرني ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت تزوجني الزبير وماله في الارض من مال ولا مملوك ولا شيء غير
 فرسه قالت فكنيت اعلقت فرسه واكفيه مؤنته واسوسه وادق الثوبى لناضحه واعلفه واستقى الماء واخر زرع ربه وانجن ولما ركن احسن
 اخبر فكان يخبرني جاراتي من الانصار وكنت نسوة صدق قالت وكنت انقل الثوبى من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله عليه
 على راسي وهي على ثلثي فرسخ قالت فجئت يوماً والنوى على راسي فلقيت رسول الله صلى الله عليه ومعه نفر من اصحابه فدعاني ثور قال
 اخ اخ لي خلفه قالت فاستحييت وعرفت غيرتك فقال والله لحنك النوى على راسك اشد من ركبك معه قالت حتى ارسل
 الخ ابوكريب بعد ذلك بخادم فكفتني سياسة الفرس فكاننا **عَتَقْنِي** **وَحَدَّثَنَا** محمد بن عبيد العبري قال نا حماد بن زيد عن ايوب عن
 ابن ابي مليكة ان اسماء قالت كنت اخذ الزبير خدمة البيت وكان له فرس وكنت اسوسه فلم يكن من الخدمة شئ اشد علي من

هو اعتقتني

من الدخول على النساء الاجانب **قوله** كان يدخل على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
 مخنث فكانوا يعدون من غير اولى الاربعة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم يوماً وهو عند بعض نسائه وهو
 ينعت المرأة قال اذا اقبلت باربع واذا ادبرت ادبرت بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم الاري هذا يعرف
 ما ههنا لا يدخل عليكن قالت فنجبوه قال اهل اللغة المخنث هو بكسر النون وفتحها وهو الذي يشبه النساء
 في اخلاقه وكلامه وحركاته وتارة يكون به خلقة من الاصل وتارة يتكلف وسنوخها قال ابو عمير
 سائر العلماء معنى قوله تقبل باربع وتدبر بثمان اي اربع عكن وثمان عكن قالوا ومعناه ان لما ارجع عكن
 تقبل بهن من كل ناحية ثمان ولكل واحدة طرفان فاذا ادبرت صادت ثمانية قالوا وانما ذكر
 فقال بثمان وكان اصلاً يقول ثمانية فان المراد الاطراف وهي مذكرة لانه لم يذكر لفظ المذكور
 لم يذكره جاز حذف الباء كقولنا صلى الله عليه وسلم من صام رمضان واتبعه بست من شوال سبقت
 المشاة هناك واصحته واما دخول هذا المخنث او لا على امهات المؤمنين فقد بين سبب في هذا الحديث
 بانهم كانوا يعتقدون من غير اولى الاربعة وانما مباح دخوله عليهن فلما سمع منه هذا الكلام علم انه من اولى
 الاربعة فمعه صلى الله عليه وسلم الدخول فقيه مع المخنث من الدخول على النساء ومعين من الظهور
 عليه وبيان ان له حكم الرجال الخول الراغبين في النساء في هذا المعنى وكذا حكم الخصى والمجبوب ذكره
 والشيخ اعلم واختلف في اسم هذا المخنث قال القاسمي الا شمران اسمه بهيت بكسر الباء وثنائة تحت
 ساكنة ثم ثمانية فوق قال وقيل صوابه هنب بالنون والياء الموحدة قال ابن درستويه وقال انما
 سواه تعجيف قال والنسب الاحتم وقيل مانع بالمشناه فوق مولى فاخته الخزومية وجاهه في حديث
 آخر ذكر فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم غرّب ما تعانها وبيتنا الى الحمى ذكره الواقدي وذكر ابو منصور
 البارد في نحو الحكاية عن مخنث كان بالمدينة يقال له انه ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم نكحها
 الى حرار الاسود المحفوظان بهيت قال العلماء واخرجه ونفيه كان لشدة معان احد المعنى المذكور في
 الحديث ان كان يظن ان كان من غير اولى الاربعة وكان منهم ويكتم بذلك والثاني في وصف النساء
 وعوراهن بحفرة الرجال وقد نعى ان تصف المرأة للمرأة لزوجها فكيف اذا وصفنا الرجل للرجال
 والثالث انه ظهر له انه كان يطلع من النساء واجسامهن وعوراهن على ما لا يطلع عليه كثير من
 النساء فكيف الرجال لا يسلم على ما جاز في غير مسلم انه وصفنا حتى وصف ما بين رجلها اي فرجها
 وجواربه والشيخ اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يدخل بؤلا عليكم الاشارة الى جميع المخنثين
 لما راي من وصفهم للنساء ومعرفتهم ما يورث الرجال منهم قال العلماء المخنث ضربان احدهما من خلق
 كذلك ولم يتكلف التخلق باخلاق النساء وزهين وكلامهن وحركاتهن بل هو خلقه خلقه الله عليها
 فبذلك لا دم عليه ولا عيب ولا اثم ولا عقوبة لانه من ذكرك ولها لم يكر النبي صلى الله عليه
 وسلم اولاد دخوله على النساء ولا خلقه الذي هو عليه حين كان من اصل خلقه وانما انكر عليه بعد ذلك
 معرفته لادوات النساء ولم يكر صفته وكونه مخنثا الغريب الثاني من المخنث هو من لم يكن له ذلك
 خلقه بل يتكلف اخلاق النساء وحركاتهن وبيئاتهن وكلامهن ويشترى بزيهن فبذلك هو المخنث
 الذي جلد في الاماديش الصحيحة لعنه وهو معنى الحديث الاخر من النساء المشبهات من النساء بالرجال
 والمتشبهين بالنساء من الرجال ولما الغرّب الاول فليس بملعون ولو كان ملعوناً لما اقره اولاً

والشيخ اعلم **باب** جواز ارداد المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق **قوله** عن اسماء
 انما كانت تخلف فرس زوجها الزبير وتكفيه مؤنته وتوسر وتدق النوى لنا محو وتلفه وتسبق الماء
 وتجنّب هذا كل من المعروف والمروات التي اطبق الناس عليها وجران المرأة تحمذ زوجها بهذه
 الامور المذكورة ونحوها من الخبز والطبخ وغسل الثياب وغير ذلك وكل ما تبرع من المرأة احسان
 من اهل زوجها ومن معاشرته وفعل معروف ومرد ولا يجيب عليها شئ من ذلك بل لو امتعت من جميع هذا
 ما تم ولو تم تحصيل هذه الامور لنا ولا يسر لالزام شئ من هذا وانما فعله المرأة تبرعاً وهي
 عادة جميلة استمر عليها النساء من الزمن الاول الى الان وانما الواجب على المرأة شيان تليكن ازوجها
 من نفسها وما لم تزمت بيته **قوله** واخر زرع ربه هو يعلين بحجره مفتوحة ثم راسا كنه ثم ما مودقة
 وهو الدلو الكبير **قوله** وكنت انقل الثوبى من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم على راسي وهو على ثلثي فرسخ قال اهل اللغة يقال اقطعه اذا اعطاه
 قطعة وهي قطعة ارض سميت قطعة لانها اقطعا من جملة الارض وقولنا على ثلثي فرسخ اي من مسكنها
 بالمدينة واما الفرسخ فثلاثة اميال والميل ستة آلاف ذراع والذراع اربع وعشرون اصبعاً
 معتدلة معتدلة والاصبع ست شعيرات معتدلة معتدلة وفي هذا دليل لجواز اقطاع الامام
 فاما الارض المملوكة لبيت المال فلا يملكها احد الا باقطاع الامام ثم تارة يعطى ويملكها
 لانسان يري فيه مصلحة فيجوز ويملكها كما يملك ما يعطيه من الدراهم والدنانير وغيرها اذا راي فيه مصلحة
 وتارة يقطعه مفتعلاً فيستحق الانتفاع به اذ اقطاع واما الولد فيجوز لكل احد اياه ولا يشتر
 الى اذن الامام بهذا مذهب مالك والشافعي والجمهور وقال ابو حنيفة لا يملك الوالد بالاجراء
 الا باذن الامام واما قولنا وكنت انقل الثوبى من ارض الزبير فاشار القاسمي الى ان معناه انها
 تلتقط من النوى الساقط فيها مما اكل الناس والقوة قال فقيه جواز التقاط المطروحات رغبت
 عنها كالنوى والسنابل وخرق المزابل وسقايتها وما يطرحه الناس من روى الساع وروى الخضر
 وغيرها ما يحرف انهم تركوه رغبت عن فكل هذا كل العاطر ويملك الملقط وقد لعق الصالحون واهل
 الورد وراة من الحلال المحض وارضعوا لاهلهم ولباسهم **قوله** فجئت يوماً والنوى على
 راسي فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع نفر من اصحابه فدعاني ثم قال اخ اخ لي خلفه
 خلقه قال فاستحييت وعرفت غيرتك اما لفظه اخ اخ في بكسر الهمزة واسكان الاء المعجمة وهي
 كلمة يقال لبعير ليرك وفي هذا الحديث جواز ارداد على الدابة اذا كانت مطبقة وله نظائر كثيرة في
 الصحيح بين بيانها في مواضعها وقية ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على المؤمنين و
 المؤمنين ورحمتهم ومواساتهم فيما امكنه وقية جواز ارداد المرأة التي ليست محرماً اذا وجدت
 في طريق قد اعيت لا يسامح جماعة رجال صالحين ولا شك في جواز مثل هذا وقال القاسمي يباح هذا
 للنبي صلى الله عليه وسلم بخلاف غيره فقد امرنا بالبيعة بين انفس الرجال والنساء وكانت عاونة
 صلى الله عليه وسلم مباحة لمن يقتدى به امته قال وانما كانت هذه خصوصية لكونها بنت الى بكر واخذت
 عائشة وامرأة للزبير فكانت كاحدى اهل ونساءه مع ما خص به صلى الله عليه وسلم ان ملك لادبه واما
 ارداد الحامد فيما يزل بخلاف بكل حال **قوله** ارسل الى بخادم اي جارية تحمذ مني يقال
 للذكر والانثى خدام بلاهاء

قوله واخر زرع ربه خردا الخف وغيرها من باب ضرب ونصر فهو خرداز

العين حتى ولو كان شئ سابق القدر سبقته العين واذا استغسلت فاعسلوا باب السحر حثنا ابو كريب قال نا بن ميمون هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهود بني نريق يقال له لبيد بن الاعصم قالت حتى كان رسول الله

قوله صلى الله عليه وسلم العين حتى ولو كان شئ سابق القدر سبقته العين واذا استغسلت فاعسلوا

المعنى حتى وان كان طوائف من المبتدعة والذليل على فساد قولهم ان كل معنى ليس مما لفظ في نفسه ولا يؤدي الى قلب حقيقة ولا افساد دليل فانه من مجوزات العقول اذا اخرج الشرع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه وهل من فرق بين تكذيبهم بهذا وتكذيبهم بما يخبر به من امور الآخرة قال وقد علم بعض الطبايعيين المشبهين للعين ان العائن يتبعث من عينه قوة سميعة تتصل بالعين فيهلك او يفسد قالوا ولا يمنع هذا كما لا يمنع انبعثت قوة سميعة من اللفظ والعقرب تتصل بالذئب فيهلك وان كان غير محسوس فكذلك العين قال المازري وهذا غير مسلم لاننا فينا في كتب علم الكلام ان لافعال الا الله تعالى وينافى القول بالطباع وبين ان الحديث لا يفعل في غيره شيئاً واذا تقررت بطل ما قالوه ثم نقول هذا المنبعث من العين اما جوهر واما عرض فباطل ان يكون عرضاً لانه لا يقبل الانتقال وباطل ان يكون جوهر لان الجوهر متماثل فيفسد بعضها بان يكون مفصلاً بعضها باولى من عكسه فبطل ما قالوه قال واقترب طريقه قالنا من يتصل بالسلام منهم ان قالوا لا يجدان تبعث جواهر لطيفة غير مرئية من العين فتصل بالعين وتتصل مسام جسمه فيخلق الله سبحانه وتعالى السلاك عند ما تكلم بخلق السلاك عند شرب السم مادة اجراها الله تعالى وليست ضرورية ولا طبيعة الجاهل الهادى سبب اهل السنة ان العين انما تتفقد وتملك عند نظر العائن بفعل الله تعالى اجري الله سبحانه وتعالى العادة ان يخلق الفردوسه مقابلته هذا الشخص لشخص آخر وهل ثم جواهر خفية ام لا من مجوزات العقول لا يقطع فيه لواحد من الامرين وانما يقطع بنفي الفعل عنها وبانفاسه الى الله تعالى فمن قطع من الطبايع الاسلام بانبعثت الجواهر فخطا في قطع وانما هو من الجاهل زوات هذا ما يتعلق بعلم الاصول اما ما يتعلق بعلم الفقه فان الشرع ورد بالوجود لهذا الامر في حديث سهل بن حنيف لما اصيب بالعين عند اغتساله فامر النبي صلى الله عليه وسلم ما انه ان يتوضأ واداه مالك في الوطأ وصفته وضوء العائن عند العلماء ان يوقى بقدح ماء ولا يوضع القدح في الارض فيأخذ منه عذرة فيتمضمض بها ثم يجهما في القدح ثم يأخذ منه ماء يغسل به وجهه ثم يأخذ بشماله ماء يغسل به كفه اليمنى ثم يأخذ بيمينه ماء يغسل به كفه اليسرى ثم يشماله باليمن يغسل به رفقته اليمين ثم يمينه ماء يغسل به رفقته اليسرى ولا يغسل ما بين المرفقين والكفين ثم يغسل قدمه اليمنى ثم اليسرى ثم ركبتيه اليمنى ثم اليسرى على الصفة المتقدمة وكل ذلك في القدح ثم داخله اذاره وهو الطرف المرئي الذي على صفوه اليمين وقد ظن بعضهم ان داخله الا اذكاره عن الفرج وجمهور العلماء على ما رواه واذا استكمل هذا صبر من خلفه على راسه وبه المعنى لا يمكن تعليله ومعرفة وجهه وليس في قوة العقل الاطلاع على اسرار جميع المعلومات فلما يدفع هذا بان لا يعقل معناه قال وقد اختلف العلماء في العائن هل يجبر على الوضوء للعين ام لا ادعج من اوجبه بقوله صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم بنه واذا استغسلتم فاعسلوا برواية الوطأ التي ذكرنا بانها صلى الله عليه وسلم امره بالوضوء الامر للوجوب قال المازري والصحيح عندي الوجوب وبعده الخلاف فيه اذا شئ على العين السلاك وكان وضوء العائن مما عرفت العادة بالبره او كان الشرع اخرج خبراً عاماً ولم يكن زوال السلاك الا بالوضوء العائن فانه يعبر من باب من تيمم عليه اجراء نفس مشرفة على السلاك وقد تقررت بجبري هذا الطعام للمنفذ في اول هذه التقرير برفع الخلاف فيه هذا الكلام المازري قال القاضي عياض بعد ان ذكر قول المازري الذي عليه يقى من تفسيره الغسل على قول الجمهور وفسره الزهري واخره ادرك العلماء بصحة روايته واستحسنه علاؤنا ومعنى به العمل ان غسل العائن وجهه انما هو صبر واخذ به بيده اليمنى وكذلك باقى اعضائه انما هو صبر صبره على ذلك الوضوء في القدح ليس على صفة غسل الاعضاء في الوضوء وغيره وكذلك غسل داخله اذا انما هو لوقاه وعسره في القدح ثم يقوم الذي في يده القدح فيصير على راس العين من ورائه على جميع جسده ثم يكفأ القدح ورائه على ظهر الارض وقيل يستغسله بذلك عند صبر عليه بنه رواية ابن الهيثم وقد جاء عن ابن شهاب من رواية عقيش مثل هذا الا ان فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة وفيه في غسل القدمين انه لا يغسل جميعها وانما قال ثم يفعل مثل ذلك في طرف قدمه اليمنى من عند اصول اصابه واليسرى كذلك ودخله الا اذره انما هو المراد بالبره بدخله ما الى الجسد منه وقيل المراد من الجسد وقيل المراد بذكره كما يقال عفيف الا اذراى الفرج وقيل المراد بذكره ان هو معقد الا اذره وقد جاء في حديث سهل بن حنيف من رواية مالك في صفة انه قال العائن اغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه والمرفق وجليده داخله اذره وفي

رواية فغسل وجهه وظهره وكفيه ومرفقيه وغسل صدره ودخله اذره وركبتيه والمرفق قد مرنا بهما في الاناء قال وحسبه قال وامر فسمانه حوات والشيخ اعلم قال القاضي في هذا الحديث من الفقه ما قاله بعض العلماء انه ينبغي اذا عرفت احد الاصابه بالعين ان يجتنب ويجوز منه ويغشى الامام منع من داخله الناس ويامر به يوم بيوم بيوم فان كان فقير ازرقه ما يكفيه وكيف اذاه عن الناس فقهره اشد من ضرر كل التوم والبصل الذي منه النبي صلى الله عليه وسلم ودخل المسجد لئلا يوذى المسلمين ومن ضرر البندوم الذي منه عمر رضي الله عنه والعلماء بعده الا خلاط بالناس ومن ضرر الموزيات من المواشي التي يورثها بها الى حيث لا ياتى به احد وهذا الذي قاله هذا القائل صحيح متين ولا يعرف عن غيره تفريغ بخلافه والشيخ اعلم قال القاضي في هذا الحديث دليل لجواز النشرة والتطيب بهما سبق بيان الخلاف فيما رواه العلم قوله حديثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ومجاهد بن اشعر واحمد بن خراش يهون في جميع النسخ احمد بن خراش بالجمجمة المكسورة وبالراوية بالشيخ البعثة وهو الصواب والخلاف فيه في شئ من النسخ وهو احمد بن الحسن بن خراش ابو جعفر البغدادي نسب الى جده وقال القاضي عياض يهون في الاصول بالجمجمة قال وقيل ازره وهم وصوابه احمد بن جواس بفتح الجيم والواو مشددة وسين مملئة هذا الكلام القاضي وهو غلط فاحش ولا خلاف ان المذكور في مسلم انما هو بالجمجمة والراوية بالشيخ البعثة كما سبق وهو الراوية عن مسلم بن ابراهيم المذكور في صحيح مسلم هنا واما ابن جواس بالجمجمة فهو الواسع الخفي الكوفي روى عنه مسلم ايضا في غير هذا الموضوع ولكنه لا يروي عن مسلم بن ابراهيم ولا هو المراد هنا قطعاً وكان سبب غلطه في كون احمد بن خراش وقع نسوباً الى جده كما ذكرنا قوله صلى الله عليه وسلم ولو كان شئ سابق القدر سبقته العين فيه اثبات القدر وهو حق بالنسب واجماع اهل السنة وسبقت المسئلة في اول كتاب الايمان ومنها ان الاشياء كلها بقدر الله تعالى ولا تقع الا على حسب ما قدره الله تعالى وسبق بها علمه فلا يقع ضرر العين ولا غيره من النور والشر لا بقدر الله تعالى وفيه صحة امر العين وانها قوية الضرر والشد العلم باب السحر قوله من يهود بني نريق يفعل الشئ وما يفعل قال الامام قوله سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي حتى كان يخيل اليه ان يفعل الشئ وما يفعل قال الامام المازري رحمه الله في حجب اهل السنة وجمهور علماء الامم على اثبات السحر وان لا حقيقة له حقيقة غير من الاشياء التي يتفكرها من الكفر ذلك ونفي حقيقة واصناف ما يقع منه الى خيالات باطلة لا حقائق لما قد ذكره الله تعالى في كتابه وذكر ان ما يعلم وذكر ما في اشارة الى انه ما يخبر به وان يفرق بين المرء وزوجه وبذلك لا يمكن فيما لا حقيقة له في الحديث ايضا مصرحاً بانثارة واذا اشارة دفنت واخرجت وبذلك يبطل ما قالوه فاحاله كونه من الحقائق محال ولا يستكر في العقل ان الله سبحانه وتعالى يحرق العادة عند النطق بكلام مطلق او تركيب اجسام او المزج بين قوى على ترتيب لا يعرف الا السحر واذا شاهد الانسان بعض الاجسام منقاداً كالسحوم ومنها مسخرة كالادوية الحادة ومنها مسخرة كالادوية المفادة للمرض لم يستبعد عقله ان يتفرد السحر بعلم قوى قتاله او كلامه بمك او مؤداه المتفرقة قال وقد انكر بعض المتبدعة هذا الحديث بسبب آخر فرغم انه يحط منصب النبوة ويشكك فيما وان تجوزة تمنع الثقة بالشرع وبهذا الذي ادماه هؤلاء المتبدعة باطل لان الدلائل القطعية قد قامت على صدق وصحة وعصمة فيما يتعلق بالتبليغ والمجزة شاهدة بذلك وتجوز ما قام الدليل بخلافه باطل فاما ما يتعلق ببعض امور الدنيا التي لم يعث بسببها ولا كان مفضلاً من اهلها وهو ما يعرض للبشر فغير بعيد ان يخيل اليه من امور الدنيا ما لا حقيقة له وقد قيل انما كان يتخيل اليه وطى زوجاته وليس لواطن وقد يتخيل الانسان مثل هذا في المنام فلا يجد تخيله في اليقظة ولا حقيقة له وقيل انه يتخيل اليه انه فعل ما فعله ولكن لا يعقد صفة ما يتخيل فتكون اعتقاده على السداد وقال القاضي عياض وقد جاءت روايات هذا الحديث بينه ان السحر انما تسلط على جسده وظواهره لا على عقله وقلبه واعتقاده ويكون معنى قوله في الحديث حتى يظن ان ياتي اهلها ولا ياتيهن ويروى يتخيل اليه اي يظهر لمن نشاطه ومقدم عاقبة القدرة عليه فاذا وانا منن افترقه افترقه السحر فلم ياتيهن ولم يتكمن من ذلك كما يعترى السحور وكل ما جاء في الروايات من انه يتخيل اليه فعل شئ لم يفعله ونحوه فمحمول على التخيل بالبره لا لتلقل تطرق الى العقل وليس في ذلك ما يدخل بسا على الرسالة ولا لظن الا لاهل الضلالة والشد اعلم قال المازري واختلف الناس في القدر الذي يقع به السحر ولم فيه اضطراب فقال بعضهم لا يزيد تأثيره على قدر التفريق بين المرء وزوجه لان الله تعالى انما ذكر ذلك تعظيماً لما يكون عنده وتحويلاً به في حقنا فلو وقع به اعظم منه لذكره لان انشئ لا يعزب عنها لغة الابا على احوال المذكور قال ومذهب الاشعرية انه يجوز ان يرفع به اكثر من ذلك قال

زيد قال سمعت انس بن مالك يحدث ان يهودية جعلت سنانا في لحم ثم اتت به رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديث خالد بن
استحباب رقية المريضة **وحدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير واللفظ له ناجير عن الا عشر عن
ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى منا انسان مسحه بيمينه ثم قال اذهب الياس رب الناس
واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما فلما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ثقل اخذت بيده لا يصنع به نحو ما كان
يصنع فانزع يده من يدي ثم قال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى قالت فذهبت انظر فاذا هو قد قضى **وحدثنا** يحيى
ابن يعقوب قال انا هشيم قال **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية قال **وحدثنا** يشر بن خالد قال نا محمد بن
جعفر قال **وحدثنا** ابن بشار قال ابن ابي عمير كلاهما عن شعبة قال **وحدثنا** ايضا ابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن خالد قالنا يحيى وهو
القطان عن سفيان كل هولاء عن الاعمش باسناد جرير في حديث هشيم وشعبة مسحه بيده قال وفي حديث الثوري مسحه بيمينه
وقال في عقب حديث يحيى عن سفيان عن الاعمش قال فحدثت به منصور الخ **وحدثنا** عن مسروق عن عائشة بنحوه
وحدثنا ثاشبان بن فروخ قال نا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا عاد
مريضا يقول اذهب الياس رب الناس اشفه انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير
ابن حرب قالنا ناجير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى المريض يدعوله
قال اذهب الياس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما وفي رواية ابي بكر فدعاه وقال وانت الشافي
وحدثنا القاسم بن زكريا قال نا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن منصور عن ابراهيم ومسلم بن صبيح عن مسروق عن
عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى يرقى بهذه الرقية اذهب الياس رب الناس بيدك الشفاء
قالانا بن نمير قال نا هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقى بهذه الرقية اذهب الياس رب الناس بيدك الشفاء
لا كاشف له الا انت **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابو اسامة قال **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس كلاهما عن هشام
بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** سريج بن يونس يحيى بن ايوب قال نا عباد بن عباد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض احد من اهله نفث عليه بالمعوذات فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت انفث عليه وامسحه
بيد نفسه لانها كانت اعظم بركة من يدي وفي رواية يحيى بن ايوب بمعوذات **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على ملك عن
ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه
وامسح عنه بيده رجاء بركتها **وحدثنا** ابو الطاهر وحرملة قالانا بن وهب قال اخبرني يونس قال **وحدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد
عبد الزنراق قال نا معمر قال **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا روح **وحدثنا** قال **وحدثنا** عقبة بن مكرم واحمد بن عثمان النوفلي قالانا
ابو عاصم كلاهما عن ابن جرير قال اخبرني زياد كلهم عن ابن شهاب باسناد مالك نحو حديثه وليس في حديث احد منهم رجاء بركتها
الا في حديث مالك وفي حديث يونس زياد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات ومسح عنه بيده **وحدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال سألت عائشة عن الرقية فقالت رخص
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار في الرقية من كل ذي حمة **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم
عن الاسود عن عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار في الرقية من الحمة **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
وزهير بن حرب ابن ابي عمير اللفظ لابن ابي عمير قالوا ان سفيان عن عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا اشتكى الانسان التثني منه او كانت به قرحة او جرح قال النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض

وقال الشافى الشافى ثنا

فقال كما نفثت اكل الزبيب لا يرقى معه قال ولا اعتبار بما يخرج عليه من بلة ولا يقصد ذلك
وقد جاء في حديث الذي رقى بقائه الكتاب فبطل يجمع بزاره ويثقل والشافى قال القاضى وفائدة
التثني الزبيب تلك الرطوبة والمواد والنفس الباشرة للرقية والذكر الحسن لكن قال كما يتبرك
بعض الزماني كتب من الذكر والاسماء الحسنى وكان مالك ينفث اذ رقى نفسه وكان يكره الرقية
بالمدية والملح والذى يعقده الذى يكتب خاتم سليمان والعقد عنه اشكره بنته لما في ذلك
من مشابهة العمرو الله علم وفي هذا الحديث استحباب الرقية بالقرآن وبالاذكار وانما رقى
بالمعوذات لانها من جماعات الاستعاذة من كل المكروهات جملة وتفصيلا ففيها الاستعاذة
من شر ما خلق في خلقه من كل شئ ومن شر النفاثات في العقود ومن السواحر ومن شر الحاسدين
ومن شر الوسواس الخبيث والناس والشافى علم **قول** رخص في الرقية من كل ذي حمة هي جملة
مهلة مضمومة ثم يم تحففة وهي السم ومعناه اذن في الرقية من كل ذات سم **قول** قال
النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها باسم الله تربة ارضا برقية
بعضنا ينفث بر سفيان باذن ربنا قال جمهور العلماء المراد بارضا بهنا جملة الارض وقيل ارض المدينة
خاصة ببركتها والرقية اقل من الرقوى ومعنى الرقية ان يقرأ من رقى نفسه على الصبغة السبابة ثم
يضعها على التراب فيعلق بها منه شئ فيمسح به على الموضع الجرح او العليل ويقول هذا الكلام في حال
المسح والشافى قال القاضى واختلف قول مالك في رقية اليهودى والنصرانى السلم وبالجملة

اطع على شجرها وقيل لا اقتلنا فقال لا ظلمات بشر من البراد من ذلك سلما لا دلائله فقتلوا
قصاصا فيصح قولهم لم يقتلوا اي في الحال ويصح قولهم قتلوا اي بعد ذلك والشافى علم **باب** استحباب
رقية المريضة ذكر في الباب الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم كان يرقى المريض وقد سبق في المشقة
مستوفاه في الباب السابق في اول الطب **قول** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى
منا انسان مسحه بيمينه ثم قال اذهب الياس رب الناس الى آخرها في استحباب مسح المريض باليمين والدعاء له وقد
جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة مجتمعة في كتاب الاذكار وبها المذكور بهنا من احسنها دعوى لا يغادر
سقما اي لا يترك والسمم بهم السنين واسكان القاف وفتحها لثان **قول** كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض احد من اهله نفث عليه بالمعوذات هي بكر الواد والنفث نفع لطيف
بلا يرقى فيه استحباب النفث في الرقية وقد اجمعوا على جوازها واستحبابها من الصواب
وان بين ومن بعدهم قال القاضى واكثر جماعة النفث والتثني في الرقى واجازوا فيها النسخ بلا يرقى
وبه المذهب والشافى انما يجزى على قول ضعيف قيل ان النفث مودق فان وقد اختلف العلماء
في النفث والتثني فقيل بها معنى ولا يكونان الا يرقى وقال ابو عبيد بشرط في التثني يرقى يسير
ولا يكون في النفث وقيل عكسه قال وسئل عائشة عن نفث النبي صلى الله عليه وسلم في الرقية

فبرأ الرجل **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة قال نايزيد بن هارون قال انا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن اخيه معبد بن سيرين عن ابي سعيد الخدري قال نزلنا منزلا فالتنا امرأة فقالت ان سيدنا الحق سليم يدغ فهل فيكم من ارق فقام معها رجل منا ما كنا نظنه يحسن رقية فرقاها بفتحها الكتاب فبرأ فاعطوه عنما وسقونا لبنا فقلنا اكننت تحسن رقية فقال ما رقيته الا بفتحها الكتاب قال فقلت لا تحركوها حتى ناتي النبي صلى الله عليه وسلم فاتيانا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال ما كان يذريه به آخرها رقية اقسوا و اضربوا الى بشهم معكم **حدثني** محمد بن المثني قال ناوهب بن جدير قال نا هشام بهذا الاسناد نحوه غير انه قال فقام معها رجل منا ما كنا نأمنه برقية **باب** استحباب وضع يده على موضع الالم مع الدعاء **حدثني** ابو الطاهر حرمله بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني نافع بن جبير بن مطعم عن عثمان بن العاص الثقفي انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده منذ اسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يدك على الذي يالمن من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقد رتبته من شر ما اجدا واحاذر **باب** التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلوة **وحدثني** يحيى بن خلف الباهلي قال نا عبد الاعلى عن سعيد الجري عن ابي العلاء ان عثمان بن ابي العاص اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسسته فتعوذ بالله منه واتقل على يسارك ثلاثا قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني **وحدثنا** محمد بن المثني قال نا سالم بن نوح قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة كلاهما عن الجري عن ابي العلاء عن عثمان بن ابي العاص انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر في حديثه نوح ثلاثا **وحدثني** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا سفيان عن سعيد الجري قال نايزيد بن عبد الله بن الشيخير عن عثمان بن ابي العاص الثقفي قال قلت يا رسول الله ثم ذكر بي مثل حديثهم **باب** لكل داء دواء واستحباب التداوي **حدثنا** هارون بن معروف وابو الطاهر احمد بن عيسى قالوا نا ابن وهب قال اخبرني عمر وهو ابن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله تعالى **حدثنا** هارون بن معروف وابو الطاهر قال نا

له من ضرب ونصر ١٢ نثني الارب

بسمي تالم ثنا

تعالى بل كذبا بل يحيطوا بعلمه ونحن نشرح الاحاديث المذكورة في هذا الموضع فنقول قوله قوله صلى الله عليه وسلم لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله تعالى فانه بيان واضح لانه علم ان الابدان يقولون المرض هو خروج الجسم عن الجري الطبيعي والمدواة دواءه والبرود حفظ العنة بقاؤه عليه فحفظها يكون باصلاح الاغذية وغيره وادوية يكون بالموافق من الادوية المضادة للمرض وبقرط يقول الايشاء تداوي باعزادها ولكن قديق وبعض حقيقة المرض وحقيقة طبع الورد فقتل الشفة بالمضادة ومن يهتد بالخطا من الطبيب فقد ينزل العلة عن مادة حادة فيكون عن مضادة او من مادة باردة او من مادة حارة دون الحرارة التي ظننا فلا يحصل الشفاء فكانه صلى الله عليه وسلم نبي آخر كلامه على ما قد يبادر به اوله فيقال قلت لكل داء دواء ونحن نجد كثير من المرضى يرون فلا يبرون فقال انما ذلك لفقد العلم بحقيقة المدواة لا لفقد الدواء وبهذا صح والشافع علم واما الحديث الاخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم ان كان في شئ من ادويةكم خير فخذوا منه شربة من غسل اوله نعت يباركنا من يدبغ الطب عند اهل لان الامراض الاستوائية وموتية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت وموتية فشفها بها اخراج الدم وان كانت من الشائنة الباقية فشفها بها بالاسهال بالسهل الا ان كل خلط منها فكانه صلى الله عليه وسلم بالسهل على المسلمات وبالجمامة على اخراج الدم بها وبالفسد وضع العلق وغيره ما في معناها وذكرنا لانه يستعمل عند عدم نفع الادوية المشروية ونحوها فاخر الطب النبي وقوله صلى الله عليه وسلم ما احب ان اكونى اشارة الى تاخير العلاج بالسهل حتى يعطى البر لا من استعمال الالم الشديدي في دفع الالم قد يكون اضعف من الالم العتيق وانما ما اعترض به المحدث كونه كقولنا في ابطاله ان علم الطب من اكثر العلوم احتياجا الى التفصيل حتى ان المريض يكون الشئ دواءه في ساعة ثم يموت في ساعة التي تليها بعراض يعرض من غنضب سمي مزاجه فتعجز علاجه او هوارة فتعجز ذلك مما لا تعصى كثرة فاذا وجد الشفاء بشئ في حاله ما تنفس لم يلزم منه الشفاء في سائر الاحوال وجميع الاشخاص والاطباء يجمعون على ان المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن والزمان والعادة والغذاء المتقدمة والتدبير المألوف وقوة الطباع فاذا عرفت ما ذكرناه فاعلم ان الاسهال يحصل من انواع كثيرة منها الاسهال الحادث من التخم والهيضات وقد اجمع الاطباء في مثل هذا على ان علاجه بان يترك الطبيعية وفعالها وان احتاجت الى معين على الاسهال اعينت ما دامت القوة باقية فاما جيسا ففقر عند هم واستعمال مرض فيتمثل ان يكون هذا الاسهال للشخص المذكور في الحديث انما به من امثله او يسهل فدأوه ترك اسهاله على ما هواد فتعجز قامة صلى الله عليه وسلم بشرط العسل فزاده اسهالا فزاده عسالا ان فينت المادة فوقت الاسهال ويكون اللط الذي كان به يوافقه شرب العسل فثبت بما ذكرناه ان العسل جاد على مناعة الطب دان المعرض عليه جابل لها

العلماء في النقل والنقش قوله قوله سيد المي سليم اي ليدخ قالوا سمي بذلك تغافل بالاسهال وقيل لانه مستعمل لمارب قوله قوله ما كنا نأمنه برقية هو بكسر الباء ومنها اي نظنه كما سبق في الرواية التي قبلها واكثر ما يستعمل هذا اللفظ بمعنى تنبه ولكن المراد هنا نظنه كما ذكرناه والشافع علم **باب** استحباب وضع يده على موضع الالم مع الدعاء في حديث عثمان بن ابي العاص ومقصوده انه يستحب وضع يده على موضع الالم ويأتي بالدعاء المذكور والشافع علم **باب** التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلوة قوله قوله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتقل على يسارك ثلاثا ففعلت ذلك فاذهب الله عني اما خنزب فنجاء معجزة مكسورة ثم لون ساكنة ثم زاي مكسورة ومفتوحة ويقال ايضا بفتح الخاء والزاي حكاية القاصي ويقال ايضا بضم الخاء وفتح الزاي حكاية ابن الاثير في النهاية وهو عزير وفي هذا الحديث استحباب التعوذ من الشيطان عند وسوسة مع النقل عن اليسار ثلثا ومعنى يلبسها اي يخلطها ويشكلت فيها وهو بفتح اوله وكسر ثلثا ومعنى حال بيني وبينها اي كعدني فيها ومعنى لزمها والعزاع للختوش فيها والشافع علم **باب** لكل داء دواء واستحباب التداوي قوله قوله صلى الله عليه وسلم لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله تعالى بفتح الدال ممدود وحكي جماعات منهم الجوهري فيه لفته بكسر الدال قال القاصي هي لغة لكلايين وهي شاذة وفي هذا الحديث اشارة الى استحباب الدواء وهو مذهب اصحابنا وجمهور السلف وعامة الخلق قال القاصي في هذه الاحاديث جعل من علوم الدين والدنيا وصحة علم الطب وجواز التطبيق في الجملة واستحبابه بالاسهال المذكورة في هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم قال وفيها رد على من انكر التداوي من غلظة الصوفية وقال كل شئ بقضاء وقد رفلنا حجة الى التداوي وحجة العلماء هذه الاحاديث ويعتقدون ان الشفاء تعالى هو الفاعل وان التداوي هو ايضا من قدر الله وهذا كلاما بالمدعاء وكالامر يقال الكفارة بالتحسن ومما يميزه التداوي باليد الى التملكة مع ان الابل لا يتغير المقادير لا تتاخر ولا تتقدم عن اوقات اولها ومن وقوع المقدرات والشافع علم قال الامام ابو عبد الله المازري ذكر مسلم هذه الاحاديث الكثيرة في الطب والعلاج وقد اعترض في بعضها من في قلبه مرض فقال الاطباء يجمعون على ان العسل مسهل فكيف يوصف لمن به الاسهال ويجمعون ايضا ان استعمال الجموم الماء البارد بمناظرة وقرب من السلاك لانه يجمع المسام ويحقن البنار المتخلل ويعكس الحرارة الى داخل الجسم فيكون سببا للشفاء وينكرون ايضا مدواة ذات الجنب بالهسط مع ما في من الدابة الشديدة ويدون ذلك فخطر قال المازري وبهذا الذي قاله هذا المعترض جباله بينه وهو فيها كما قال الشافع

ابن وهب قال اخبرني عمر بن عبد الله ان بكيرا حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة حدثه ان جابر بن عبد الله عاد المقتنع ثم قال لا ابرح حتى تحتجر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فيه شفاء **حدا ثنا** نصر بن علي الجهضمي قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن عاصم بن عمر بن قتادة قال جاءنا جابر بن عبد الله في اهلنا ورجل يشكي خراجا به او جراحا فقال ما تشكي قال خراج بي قد شق علي فقال يا غلام اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فيه شفاء قال قلت يا ابا عبد الله قال اريد ان اعلق فيه عجمان قال والله ان الدباب ليصيبني او يصيبني الثوب فيؤذي بي ويشق علي فلما راى تبؤمه من ذلك قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شئ من ادويةكم خير ففي شربة من عسل اولدعة ينار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احب ان اتوى قال فجاءت عجمان فشرطه فذهب عنه ما يجدها **حدا ثنا** قتيبة بن سعيد قال نالني شحم قال وحد ثنا ابن زهير عن ابي الزبير عن جابر ان امر سامة استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحمامة فامر النبي صلى الله عليه وسلم اباطيسه ان يحجرها قال حسبت انه قال كان اخاها من الرضا ع او غلاما لم يحتمل **حدا ثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وابوكريب قال يحيى واللفظ له انا وقال الاخران نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الي ابي بن كعب طيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه **حدا ثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جابر عن ابي سفيان قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الي ابي بن كعب طيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه **حدا ثنا** ابي اسحاق بن منصور قال انا عبد الرحمن قال انا سفيان بن كلاب عن الاعمش بهذا الاسناد ولم يذكر قطع منه عرقا **وحد ثنا** بشر بن خالد قال نا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة قال سمعت سليمان قال سمعت اباسفيان قال سمعت جابر بن عبد الله قال رمى ابي يوم الاحزاب على اكله قال فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدا ثنا** انا ابو الزبير قال نا جابر بن عبد الله يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال رمى سعد بن معاذ في اكله قال فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بيده بمشقص ثم وصرت فحسمه الثانية **حدا ثنا** احمد بن سعيد بن صخر الدارمي قال نا حبان بن هلال قال نا وهيب قال حدثني عبد الله بن طائوس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى الحمام اجرة واستعط **وحد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قال ابو بكر نا وكيع وقال ابو كريب واللفظ له انا وكيع عن مسعر عن عثمان بن عامر الانصاري قال سمعت انس بن مالك يقول احتجيم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ليظلم احدا اجرة **حدا ثنا** زهير بن حرب نا محمد بن المثنى قال نا يحيى وهو ابن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **حدا ثنا** ابن زياد نا ابي ومحمد بن بشر قال وثنا

ثنا بالحمام

كثيرة وثواب عجيبة بصدقه ما قول صل الله عليه وسلم فيها فذكرها اليونوس انه يعمل السنج ويقطل ويدان البطن اذا اكل او وضع على البطن ويشفي الزكام اذا قلى ومرفق حرقه وشحم وينزل العلة التي تعترض منها الجمد ويقطع الشايل المتعلقة والسكر والغيلان ويدبر الطشت النجس اذا كان انجاسه من اخلاط غليظة لزجة وينفع الصداع اذا طلى به الجبين ويقطع البثور والحرب ويحلل الاورام البلغمية اذا تعمد به مع الخل وينفع من الماء العارض في العين اذا استعصب به سحوبا من الاريا وينفع من انتصاب النفس ويتمضمض به من وقع الانسان ويدبر البول واللين وينفع من نضرة الاظفار واذا نجر به طر والبوام قال القاسمي وقال غير ما ليويس فاصيدته اذ باب حمى البلغم والسودا ويقطع حب القرع واذا علق في عنق المزكوم نفع وينفع من حمى الربيع قال ولا يجدها خفوة الحار من ادوية حارة لخواص فيها فقد نجد ذلك في ادوية كثيرة فيكون الشونيز منها العموم الحديث ويكون استعمله احيانا منقرا واجيا نامر كما قال القاسمي وفي جملة هذه العلاديت ما حواه من علوم الدين والدنيا وصحة علم الطب وجزاء الطب في الجملة واستجابه بالامور المذكورة من الحمامة وشرب الادوية والسوط والدرود وقطع العروق والرقوق قال وقوله صلى الله عليه وسلم انزل العوار الذي انزل الدر هذا اعلام لم واذن فيه وقد يكون المراد بانزال الملائكة المؤمنين بما شرة مخلوقات الارض من دارود واد قال وذكر بعض الاطباء في قوله صلى الله عليه وسلم شربة لحم او شربة عسل اولدعة نبارا اشارة الى جميع منسوب المعانة والله اعلم قوله **قول** ان جابر بن عبد الله ساد الفسح يفتح القانف والنون المشددة قوله **قول** يشكي خراجا هو بضم الخاء وتخفيف الراء قوله **قول** اعلق في جرحها هو بكسر الميم وفتح الجيم وهي الالة التي تحس وتجمع بها موضع الجراحة ولما قوله شربة لحم فالمراد بالحجم هنا الحميدة التي يشترط بها موضع الجراحة ليخرج الدم قوله **قول** فلما زهرت ابي تجيره وسامة منه قوله **قول** سمعت جابر بن عبد الله قال رمى ابي يوم الاحزاب على اكله فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقوله ابي بضم الهمزة وفتح الاء وتشديد الاء وكذا صوابه وكذا هو في الروايات والنسخ وهو ابي بن كعب المذكور في الرواية التي قبل هذه وصحفه بعضهم فقال بفتح الهمزة وكسر الاء وتخفيف الاء وهو غلط فاش لان ابا جابر استشهد لوم احد قبل الاحزاب باكثر من سنة واما الاكل فهو عرق معروف قال الخليل هو عرق الجوة يقال هو عرق نهر الجوة فحق كل عضو شبيهة منه وله فيما اسم منقرد فاذا قطع في اليد لم يرتق الدم وقال غيره هو عرق واحد يقال له في اليد الاكل وفي النخلة السار وفي النظر الابرودا والكلام في اجرة الحمام سبق قوله **قول** فحسمه ابي كواه ليقطع دم واصل الحسم القطع قوله **قول** صلى الله عليه وسلم الحمى من فيح جهنم فابردوا بالماهوني رواية من فود جهنم هو بفتح الفاء فيها ووجه حرا ولبها وانتشارها واما ابرودا فيهمزة وصل وبضم الراء يقال بردت الحمى ابرودا على وزن قتلتها

ولنا نقصد الاستظهار تصديق الحديث بقول الاطباء بل لو كذبه لو كذبناهم وكفرتاهم فلو وجدوا المشاهدة لبعوه وعوام تاون كلامه صلى الله عليه وسلم حجة وخبرنا على ما يبيح فنه كرتنا هذا الجواب وما بعده عدة للحاجة اليه ان اعتقدوا بشأبهه ويظن به جهل المعترض وان لا يحسن الصناعات التي اعترض بها وانتسب اليها وكذلك القول في الماء البارد للحجيم فان المعترض يقول على النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل فانه صلى الله عليه وسلم لم يقل اكثر من قوله ابرودا بالاء ولم يبين صفة وجالته والاطباء يسمون ان الحمى الصفراوية يدبرها جبا بسقى الماء البارد الشديد البرودة ويسقون السنج ويفسلون اطرافه بالماء البارد فلا يبرده صلى الله عليه وسلم اولدعة النوع من الحمى والحصل على نحو ما قاله وقد ذكر مسلم بناتي صحيح عن اسامة انما كانت توتى بالمرأة الموعوكة فحصب الماء في صبيها وقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابرودا بالماء فهذه اسامة رواية الحديث وقرى بها من النبي صلى الله عليه وسلم معلوم تلاوت الحديث على نحو ما قلناه فلم يبق للمعترض الا اخراجه الكذب واعتراضه بطلان ما يفتق اليه واما انكادهم الشفاء من ذات الجنب بالنسب فباطل فقد قال بعض قدام الاطباء ان ذات الجنب ذات الجنب اذا حدثت من البلغم كان القسط من ملاجا وقد ذكرها اليونوس وغيره ان ينفع من وضع الصدرة وقال بعض قدام الاطباء يستعمل حيث يحتاج الى استخار من عنقون الاعضاء وحيث يحتاج الى ان يجذب الخلط من باطن البدن الى الظاهر وكذا قال ابن سينا وغيره ونه يبطل ما ذكره هذا المعترض الملعون وما قوله صلى الله عليه وسلم فيه سبعة اشقية فقد اطلق الاطباء في كتبهم على انه يدبر الطشت والبول وينفع من السموم ويحرك شوة الجماع ويقطل الدود وحب القرع في الامعاء اذا شرب بعسل ويندب الكلف اذا طلى عليه وينفع من حر المعدة والكبد وبردها ومن حمى الورد والرج وغير ذلك وهو صنفان بحري وهندي وهو القسط الابيض وقيل هو اكثر من صفين ونس بعضهم ان البحري افضل من الهندي وهو اقل حرارة منه وقيل هما عاران يا بسان في الدريرة الثالثة والهندية اشدة حراره في الجرد الثالث من الحرارة وقال ابن سينا القسط حار في الثالثة يابس في الثانية فقد اتفق الاطباء على هذه المنافع التي ذكرناها في القسط فصار ممدوحا شرعا وطبا واما عمدونا منافع القسط من كتب الاطباء لان النبي صلى الله عليه وسلم ذكرتها عمدا ومحملا واما قوله صلى الله عليه وسلم ان في الحمى السوداء شفاء من كل وار الا الاسم فحمل ايضا على العمل الباردة على نحو ما سبق في القسط وهو صلى الله عليه وسلم قد يصف بحسب ما شاهده من غالب احوال اصحابه وذكر القاسمي عياض كلام المازري الذي قدماه ثم قال وذكر الاطباء في منقعة الحمى السوداء التي هي الشونيز اشياء

الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام والسام الموت والحبة السوداء الشونيز **وحدثنى**
 ابو الطاهر وحزلة قالانا ابن دهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال وثناك ابو بكر بن ابي شيبة وعمر الناقد ونهدير بن حرب وابن ابي عمير قالوا ناسيان بن عيينة قال وحدثنا عبد بن حبيد قال
 انا عبد الرزاق قال انا معمر بن قيس قال وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو يمان قال انا شعيب بن واقد عن الزهري عن ابى سلمة
 عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو يمان قال انا شعيب بن واقد عن الزهري عن ابى سلمة
 يحيى بن ايوب قتيبة وابن حجر قالوا انا اسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما
 من داء الا في الحبة السوداء منه شفاء الا السام **حدثنى** عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابى عن جدى قال حدثني
 عقييل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت اذا مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن
 الا اهلها وخاصة ما امرت بكريمة من تليينة فطبخت ثم صنع ثريد فصببت التليينة عليه ثم قالت كلن منها فاني سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول التليينة حجة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن **حدثنى** محمد بن المثنى ومحمد بن يشار واللفظ لابن المثنى قال
 نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة عن ابى المتوكل عن ابى سعيد الخدرى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخى استطلق
 بطنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا فسقاه ثم جاءه فقال انى سقيته فلم يزد الا استطلا فاقال له ثلاث مرات ثم جاء
 الرابعة فقال اسقه عسلا فقال لقد سقيته فلم يزد الا استطلا فاقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه
فدروا حدثنى عم بن بزرارة قال نا عبد الوهاب يعنى ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن ابى المتوكل الناجى عن ابى سعيد الخدرى
 ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخى عرب بطنه فقال له اسقه عسلا بعثى حديث شعبة باب الطاعون والطيرة و
 الكهانة ونحوها **حدثنى** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد بن المنكدر و ابى النصر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن
 سعد بن ابى وقاص عن ابيه انه سمعه يسأل اسامة بن زيد ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون فقال اسامة قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز اسراييل او على من كان قبلكم فاذا سمعتموه بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع
 بارض وانتم بها فلا تخرجوا فراسا منه وقال ابو النصر لا يخرجكم الا فراسا منه **حدثنى** عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن

ثنى بن سعيد ثنا ببعض	له
<p>وسلم علامته غزن اولاد كن يكذا هو في جميع النسخ علامه وهي باد اسكت بثنت هنا في الدرر قوله قوله واكثر السوداء الشونيز بها هو الصواب المشهور الذي ذكره الجمهور قال القاضى و ذكر الخولى عن الحسن انها الخرد قال وقيل هي الحبة الخفراء وهي البطم والعرب تسمى الاخضر اسود ومنه سواد العراق لخضرته بالاشجار وتسمى الاسود ايضا اخضر قوله قوله صلى الله عليه وسلم التليينة حجة لفؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن اما حجة بنفتح الميم ويقال بعن الميم وكسر الجيم اي ترخ فؤاد ترزبل عن الدم وتنشط والجمام المستريح كامل النشاط واما التليينة فيفتح التاء وهي حاد من دقيق او خال قالوا وادما جعل فيها عسل قال الروى وغيره سميت تليينة تشبيها بالبن لبياضها وقتها وفيها استجاب التليينة للمخزون قوله قوله ان اخى عرب بطنه هو يفتح العين وكسر الراء منه قدمت معدته قوله قوله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك المراد قوله تعالى يخرج من بطوننا شراب مختلف الوان فيه شفاء للناس وهو العسل وبتنا تفتح من صلى الله عليه وسلم بان الغنير في قوله تعالى فيه شفاء ليعود الى الشرب الذي هو العسل وهو الصبح وهو قول ابن مسعود وابن عباس والحسن وقتادة وغيرهم وقال ما به الضمير عائد الى القرآن وبتنا ضعيف مخالف لظاهر القرآن ولصريح هذا الحديث الصحيح قال بعض العلماء الآية على النقص اي شفاء من بعض الادوية وبعض الناس وكان دار هذا البطن ما يشفى بالحسل وليس في الآية تفتح باره شفاء من كل داء ولكن علم النبي صلى الله عليه وسلم ان دار هذا الرجل ما يشفى بالحسل والله اعلم باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها قوله قوله صلى الله عليه وسلم في الطاعون انه رجز اسراييل على بنى اسراييل او على من كان قبلكم فاذا سمعتموه بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فراسا منه وفي رواية ان هذا الوجد او السقم رجز عذاب به بعض الامم قبلكم ثم يعنى بعد بالارض فيذهب المرة ويا في الاخرى فمن سمع به بارض فلا يقدم عليه ومن دفع بارض وهو ما فلا يخرجها الفرار منه وفي حديث عمر بن الخطاب ان الوباء وقع بالشام اما الوباء فهو من مقصود وممدود لغتان الفصحى فصح واشهر واما الطاعون فهو قروح يخرج في الجسد فتكون في المرافق او الاباط او الايدي او الواصلح وساير البدن ويكون معروم والم شديد وتخرج تلك القروح باللحم يسود ما حوله او يحترق او يحمرة بنضوب كدرة ويحصل منه خفتان القلب والقوى ولما الوباء فقال الخليل وغيره هو الطاعون وقال هو كل مرض عام والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض الكثيرين من الناس في جهة من الارض دون ساير الجهات ويكون مخالفا للمعتاد من امراض في الكثرة وغيره ما يكون منهم نوعا واهل اختلاف ساير الادات فان امراضهم فيها مختلفة قالوا وكل طاعون وباد ليس كل وباد</p>	<p>قال في مجمع البحار لا يخرجكم الا فراسا ان النفر نسرا تخرجوا فراسا بان المراد منه الهوى الخروج المنى ما يكون لجزء الفرار لا لغرض آخر فهو تفسير للعقل المنى لا المنى ولو قيل بزيادة الاكسار ظاهر المتن ١٢</p> <p>طاعونا والوباء الذي وقع في الشام في زمن عمر كان طاعونا وهو طاعون عمواس وهي قرية معروفة بالشام وقد سبق في شرح مقدمة الكتاب في ذكر الضعفاء من الرواة عنه ذكره طاعون الجارف بيان الطواعين وازمانها وعددها واما كنهانها فناس ما يتعلق بها وجاهد في هذه الاحاديث انزل على بنى اسراييل لو من كان قبلكم هذا لهم هذا الوصف يكونه هذا يا منحصر ممن كان قبلت واما هذه الهمة فولاد رحمة وشهادة نفي الصميمين قوله صلى الله عليه وسلم الطاعون شديدة وفي حديث آخر في غير الصميمين ان الطاعون كان غدا يا بعثته الله على من يشاء فجعله رحمة للمؤمنين فليس من عبث يقع الطاعون فيكسك في بلده صابرا يعلم ان من يصيبه الاماكتب الله له الا ان كان لمرض اجر شديدة وفي حديث آخر الطاعون شهادة لكل مسلم واما يكون شهادة لمن مبرك كمينه في الحديث المذكور وفي هذه الاحاديث منح التقدم على بلد الطاعون ومنح الخروج من فرار من ذلك اما الخروج لعرض فلا باس به وهذا الذي ذكرناه هو من هبنا ونذهب الجمهور قال القاضى هو قول اكثر من قال حتى قالت ما نشئت الفرار منه كالفار من الزحف قال ونتم من جواز التقدم عليه والخروج من فرار قال ودوى بذاعن عمر بن الخطاب وانه ند على رجوعه من سرخ وعن ابى موسى الاشعري وسروق والاسود بن هلال انهم فروا من الطاعون وقال عمرو بن العاص فروا من هذا الرجز في الشباب والادوية ودوس الجبال فقال معاذ بن معاذ بن هو شداة ورحمة ويتاول هؤلاء النبي على انه لم يره عن الدخول عليه و الخروج منه مخالفة ان يصيبه غير المقدركن مائة الف سنة على الناس لثلا يظنوا ان هلاك القادوم انما حصل بقدمه وسلامة الفاد انما كانت بغارة قالوا وهو من نحو النبي عن الطيرة والقرب من الجوز وقد جاء عن ابن مسعود قال الطاعون فنة على المقيم والغالما الفاد فيقول فرزت فنجوت واما المقيم فيقول اتمت فمت واما فر من لم يات اجله فقام من حضره والصحيح ما قدمناه من النبي عن التقدم عليه والفرار منه لظاهر الاحاديث الصحيحة قال العلماء وهو قريب المعنى من قوله صلى الله عليه وسلم لا تتنموا القادومين والعدو اسألو الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا وفي هذا الحديث لا تتنموا من الكاهن واسماها وفيه التسليم لعقار الله عند حلول الآفات والله اعلم وانفقوا على جواز الخروج بشق وعرض غير الفرار ودليله مخرج الاحاديث قوله قوله في رواية ابى النضر لا يخرجكم الا فرار منه وقع في بعض النسخ فرار بالرفع وفي بعضها فرار بالنصب وكلاهما مشكل من حيث العربية والمعنى</p>

سعيد قال اننا المغيرة ونسبه ابن قعب فقال ابن عبد الرحمن القرشي عن ابي النضر عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الطاعون اية الرجز ابلى الله عز وجل به ناسا من عباده فاذا سمعتم به فلا تدخلوا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تفروا منه هذا حديث القعبي وقتيبة نخوة **وحدَّثنا** محمد بن عبد الله بن نير قال نا ابي قال ناسفیان عن محمد بن المنكدر عن عامر بن سعد عن اسامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان هذا الطاعون رجز سلط على من كان قبلكم او على بني اسرائيل فاذا كان بارض فلا تخرجوا منها فورا منه واذا كان بارض فلا تدخلوها **وحدَّثنا** محمد بن حاتم قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريح قال نا اخبرني عمرو بن دينار ان عامر بن سعد اخبره ان رجلا سأل سعد بن ابي وقاص عن الطاعون فقال اسامة بن زيد اننا اخبرك عنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله هو عذاب او رجز ارسله الله تعالى على طائفة من بني اسرائيل ادناس كانوا قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تدخلوها عليه واذا دخلها عليكم فلا تخرجوا منها فورا **وحدَّثنا** ابو الربيع سليمان بن داود وقتيبة بن سعيد قال نا **وحدَّثنا** وهو ابن نريد قال نا وثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا سفیان بن عيينة كلاهما عن عمر بن دينار باسناد ابن جريح نحو حديثه **وحدَّثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو وحرمله بن يحيى قالوا نا بن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال نا اخبرني عامر بن سعد عن اسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان هذا الوجع والسقم رجز عذب به بعض الامم قبلكم ثم بقي بعدكم بالارض فيذهب الهمزة ويأتي الاخرى فمن سمع به بارض فلا يقدم عليه ومن وقع بارض وهو بها فلا يخرج منه **وحدَّثنا** ابو كامل الجحدري قال نا عبد الواحد يعنى ابن زيد قال نا معمر بن الزهري باسناد يونس نحو حديثه **وحدَّثنا** محمد بن المتثني قال نا ابن ابي عدي عن شعبة عن حبيب قال كنا بالمدينة قبلت عن ابي الطاعون قد وقع بالكوفة فقال لي عطاء بن يسار وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اذا كنت بارض فوقع بها فلا تخرج منها واذا بلغك انه بارض فلا تدخلها قال قلت عن من قالوا عن عامر بن سعد يحدث به قال فاتيته فقالوا غائب قال فلقيت اخاه ابراهيم بن سعد فسألته فقال شهدت اسامة يحدث سعدا فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان هذا الوجع رجز وعذاب او بقية عذاب به اناس من قبلكم فاذا كان بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها واذا بلغكم انه بارض فلا تدخلوها قال حبيب فقلت لا ابراهيم انت سمعت اسامة يحدث سعدا وهو لا ينكر قال نعم **وحدَّثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة بهذا الاسناد غير انه لم يذكر قصة عطاء بن يسار في اول الحديث **وحدَّثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفیان بن حبيب عن ابراهيم بن سعد عن سعد بن مالك وخزيمة بن ثابت واسامة بن زيد قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وآله يعنى حديث شعبة **وحدَّثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جريح عن الاعمش عن حبيب عن ابراهيم بن سعد بن ابي وقاص قال نا اسامة بن زيد وسعد جالسين يتحدثان فقالا قال رسول الله صلى الله عليه وآله بنحو حديثهم **وحدَّثنا** وهب بن بقية قال نا خالد يعنى الطحان عن الشيباني عن حبيب بن ابي ثابت عن ابراهيم بن سعد بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله بنحو حديثهم **وحدَّثنا** يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن نريد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس ان عمر بن الخطاب خرج الى الشام حتى اذا كان بسرع لقيه اهل الاجناد ابو عبيدة بن الجراح واصحابه فاخبروه ان الوباء قد وقع بالشام قال ابن عباس فقال عمر ادع لي المهاجرين الاولين فدعوتهم فاستشارهم واخبرهم ان الوباء وقع بالشام فختلفوا فقال بعضهم قد خرجت الامور لا نرى ان ترجع عنها وقال بعضهم معك بقية الناس واصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ولا نرى ان تقدمهم على هذا الوباء قال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي الانصار فدعوتهم له فاستشارهم فسلخوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من كان ههنا من مشيخة

ثلاثي يخرج به قال او جالسان قد

بالجمرة قبل الفتح اذ لا جمرة بعد الفتح وقيل هم مسلمة الفتح الذين هاجروا معه فعمل لهم اسم دون الفتح
قال القاسمي هذا الظاهر لان الذين يطلق عليهم مشيخة قريش وكان رجوع عمر بن زحمان طرف الرجوع
كثرة القائلين به وانه احوط لم يكن مجرد تقليد مسلمة الفتح لان بعض المهاجرين الاولين وبعض الانصار
اشاروا بالرجوع وبجسم بالقدم عليه ونعم الى المشيرين بالرجوع راي مشيخة قريش كثر القائلون به
مع ما لم من السن والجمرة وكثرة التجدد وسداد الراي وحجة الطائفتين واخره مينة في الحديث وبها
استمدان من هليلين في الشرع احدهما التوكيل والتسليم للقضاء والاشارة في الاحتياط والحدود بما نبهت
اسباب الالقاء باليد الى التمسكة قال القاسمي وقيل انما رجح عمر لم يرد عبد الرحمن بن عوف
كما قال مسلم هنا في روايته عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله قال ان عمر انما اعرف
بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف قالوا اولاد لم يكن ليرجع الراي دون راي حتى يحدوا
وتناول هؤلاء قوله اني مسجع على ظهره فاصبحوا فقالوا راي مسافر الى الجمرة التي تصدنا بها اولاد الرجوع
الى المدينة وانه تاويل فاسد مذموب ضعيف بل الصحيح الذي عليه الجمهور هو ان حديث
او صرح به انما تصد الرجوع اولاد الاجناد حين راي الاكثرين على ترك الرجوع مع فضيلة
المشيرين به وما فيه من الاحتياط فلم يرد حديث عبد الرحمن فحمد الله تعالى وشكره على موافقته
اجتهاده واجتهاد اصحابه فليس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولما قول سالم ان انما رجح
لحديث عبد الرحمن فيعمل ان سالما لم يبلغه ما كان عمر عزم عليه من الرجوع قبل حديث عبد الرحمن

قال القاسمي وفيه الرواية ضعيفة منذ ابل العربية مفسدة للمعنى لان ظاهرها المتع من المزوج لكل سبب
الا للفرار فليخرج منها من المارد وقال جماعة ان لفظه الا هنا غلط من الراوي والصواب من هنا كما هو
المعروف في سائر الروايات قال القاسمي وخرج بعض تحققى العربية لرواية النصب وجمنا فقال هو
منسوب على الراي قال ولفظه الا هنا لا يجاب للاستفاد وتغيره لا يخرجوا اذا لم يكن خروجكم
الا فرامته والنزاع علم واعلم ان احاديث الباب كلها من رواية اسامة بن زيد وذكر في الطرق الثلاث
في آخر الباب ما يرويه او يفتق من رواية سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال
القاسمي وغيره هذا وهم انما يروون رواية سعد بن اسامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والشاذ علم
قوله (وقوله حتى اذا كان بسرع لقيه اهل الاجناد فما سرع فبينهم مملعة مفتوحة ثم راسا كثر
ثم بين جمعة وكل القاسمي وغيره ايضا فتح الراد المشهور اسكانها ويجوز صرف ترك وهي قرية في طرف
الشام مله بل الجواز قوله قول اهل الاجناد في غير هذه الرواية امره الاجناد هنا من الشام
الجس وهي فلسطين والاردن ودمشق وحمص وقنسرين كما فسدها واقتوا عليه وسوم فلسطين
اسم لامية بيت المقدس والاردن اسم لامية بيسان وطبرية وما يتعلق بهاد لا يفرط لاسم
المدينة عليه قوله (وقوله ادع لي المهاجرين الاولين فدعاهم دعا الانصار ثم مشيخة قريش من مهاجرة
الفتح انما رتبهم كذا على حسب فقالهم قال القاسمي للراي المهاجرين الاولين من صلى للقبليين فاما من
اسلم بعد تحويل القبلة فلهذا نسبه قال ولما هاجرة الفتح فقبل هم الذين اسلموا قبل الفتح فعمل لهم فضل

استعمال المسك وأنه اطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة عن شعبة قال حدثني خلد بن يونس
 جعفر عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأة من بني اسرائيل تصير كتمشي مع امرأتين طويلتين فأتخذت
 رجليين من خشب وخاتماً من ذهب مغلقة مطبق ثم حشنتها مسكاً وهو اطيب الطيب فمزت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا
 ونفض شعبة يده **حدثني** عمر الناقد قال نا يزيد بن هارون عن شعبة عن خلد بن جعفر والمستمر قال سمعنا ابانضرة يحدث عن ابي سعيد
 الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر امرأة من بني اسرائيل حشنت خاتمها مسكاً والمسك اطيب الطيب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير
 ابن حرب كلاهما عن المقبري قال ابو بكر نا عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن ابي ايوب قال حدثني عبيد الله بن ابي جعفر عن عبد الرحمن الاموي
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرض عليه ريحان فلا يردده فإنه خفيف المحيل طيب الريح **حدثني** هارون بن سعيد
 الايلي وابو الطاهر واحمد بن عيسى قال احدهما نا وقال الاخران انا بن وهب قال اخبرني مخزومة عن ابيه عن نافع قال كان ابن عمر اذا استجمر
 استجمر بالالوة غير مطرأة وبكافور يطرحه مع الالوة ثم قال هكذا كان يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم **كتاب الشعر حدثنا** عمر الناقد
 وابن ابي عمير كلاهما عن ابن عيينة قال ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن عمر بن الشريد عن ابيه قال ردت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقال هل معك من شعرامية بن ابي الصلت شيئا قلت نعم قال هيته فأنشدته بيتا فقال هيته فأنشدته بيتا
 فقال هيته حتى انشدته مائة بيت **وحدثنا** زهير بن حوث واحمد بن عبدة جميعاً عن ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو
 ابن الشريد اردوني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقه فذكر بمثله **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا لعتمر بن سليمان قال وحدثني زهير بن
 حرب قال حدثني عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمر بن الشريد عن ابيه قال استنشدني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابراهيم بن ميسرة ونا قال ان كاد ليسلم وفي حديث ابن مهدي قال فلقد كاد ليسلم في شعرة
حدثني ابو جعفر محمد بن الصباح وعلي بن حجر السعدي جميعاً عن شريك قال ابن حجر نا شريك عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن
 ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد الاكل شيء ما خلا الله باطل **وحدثني** محمد بن حاتم بن
 ميمون قال نا ابن مهدي عن سفيان عن عبد الملك بن عمير قال نا ابوسلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة
 قالها شاعر كلمة لبيد الاكل شيء ما خلا الله باطل وكاد ابن ابي الصلت ان يسلم **وحدثنا** ابن ابي عمير نا سفيان عن زائدة عن

فارسية معربة وهي بضم اللام وفتح الهزرة ومنها الغتان مشهورتان وحكي الاذهرى كسر اللام قال
 القاسمي وحكي عن الكسائي اليرب قال القاسمي قال غيره وتشد وتخفف وكسر الهزرة وتضم وقيل لوة ويزيد
و قوله غير مطرأة اي غير مخلوطة بغيرها من الطيب ففي هذا الحديث استحباب الطيب للرجال
 كما هو مستحب للنساء لكن يستحب للرجال من الطيب ما ظهر ويخفى لونه واما المرأة فاذا اللوات
 الخروج الى المسجد وغيره وكراهة لبسها لربح وبتا كما استحبابه للرجال لوم الجمعة والعيد وغيره حضور جماع
 المسلمين وبجاءس الذكر والعلم وعند اراثة معاشرته زوجته ونحو ذلك والله اعلم **كتاب الشعر**
قوله عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال ردت رسول الله صلى الله عليه وسلم لوما فقال
 هل معك من شعرامية بن ابي الصلت شيئا قلت نعم قال هيته فأنشدته بيتا فقال هيته ثم انشدته
 بيتا فقال هيته حتى انشدته مائة بيت قال ان كاد ليسلم وفي رواية فلقد كاد يسلم في شعرة اما الشريد
 فيشئين مجزئة مفتوحة ثم راد مخففة كسورة وهو الشريد بن سويد الشقعي الصماني **و قوله**
 صلى الله عليه وسلم يهيم بكسر الهاء واسكان الياء وكسر الهاء الثانية قالوا واللام الاولي بيل من الهزرة
 واهله اير وهي كلمة للاستزادة من الحديث العمود قال ابن السكيت هي للاستزادة من حديث
 او عمل محمود بن قالوا وهي مبنية على الكسر فان وصلتها لونها فقلت اير حديثا اي زونا من بيت الحديث
 فان اردت الاستزادة من غير محمود لونت فقلت اير لان التثنية والتثنية والتثنية والتثنية والتثنية والتثنية
 فعناه الكف والامر بالسكوت ومقصود الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم استحسن شعر امرته و
 استزاد من انشاده لما فيه من الاقرار بالوحداية والبعث فيصير جواز انشاء الشعر الذي لا يقش فيه
 وسامعوا شعر الجاهلية وغيرهم وان المذموم من الشعر الذي لا يقش فيه اما هو الاكثر منه وكونه قابلا على
 الانسان فاما يسيرو فلما س بانشاده وسامع وحفظه **و قوله** صلى الله عليه وسلم هل
 معك من شعرامية بن ابي الصلت شيئا فمكة اوقع في معظم النسخ شيئا بالنصب وفي بعضها شيء بالرفع
 وعلى رواية النصب يقدر فيه محذوف اي هل معك من شيء فتشدي شيئا **قوله**
 الشعر عليه وسلم اشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد الاكل شيء ما خلا الله باطل وفي رواية اصدق كلمة
 قالها شاعر كلمة لبيد الاكل شيء ما خلا الله باطل وفي رواية اصدق بيت قالها الشاعر وفي رواية اصدق
 بيت قاله الشاعر المراد بالكلية هنا القطعة من الكلام والمراد بالباطل الثاني المضمحل وفي هذا الحديث

منه نطقاً يدعى بالالوة شيء قال فذكر لقد
 وعن شخص بهم مذموم الحال لا يتنع الاقلاق بهذا اللفظ عليه والشا علم **باب استعمال المسك** انه
 اطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب **قوله** صلى الله عليه وسلم والمسك اطيب الطيب
 فيه ان الطيب الطيب وافضل واكثر ما يجر استعماله في البدن والثوب ويكوز به وجهه وبه الكرمع عليه
 ونقل اصحابنا فيه عن الشيعة نذها بالطلاء وهم مجربون باجماع المسلمين واما الحديث الصحيح في
 استعمال النبي صلى الله عليه وسلم لاد استعمال اصحابنا قال اصحابنا وغيرهم هو مستثنى من القاعدة
 المعروفة ان ما بين من حي فوميت او يقال انه في معنى البين والبين واللبن واما اتخاذ المرأة الصغيرة
 رجليين من خشب حتى شممت بين الطويلتين فلم تعرف فمكة في شرعنا انها ان قصدت به مقصودا صحيحا
 شرعيا بان قصدت ستر نفسها لئلا تعرف فقصد بالاذى او نحو ذلك فلا بأس به وان قصدت به العاظم
 او التشبه بالكلمات تزويرا على الرجال وغيرهم فهو حرام **قوله** صلى الله عليه وسلم من عرض
 عليه ريحان فلا يردده فإنه خفيف المحمل طيب الريح المحمل هنا يفتح الهم الاولي وكسر الثانية كالجلس و
 المراد به المحمل يفتح الحاء اي خفيف المحمل ليس بثقيل **قوله** صلى الله عليه وسلم فلا يردده
 الدال على الفصيح المشهور واكثر ما يستعمل من لا يتحقق العربية بفتحها وقد سبق بيان هذه اللفظة وقاعدتها
 في كتاب الحج في حديث الصعبي بن جثامة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انما نردده
 عليك الا ان حرم ولما الريحان فقال اهل اللغة وغيره الحديث في تفسيره الحديث هو كل يست
 مشوم طيب الريح قال القاسمي عياض بعد حكاية ما ذكرناه ويحتمل عندي ان يكون المراد به في هذا الحديث
 الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود في هذا الحديث من عرض عليه طيب وفي صحيح البخاري كان النبي
 صلى الله عليه وسلم لا يرد الطيب والله اعلم وفي هذا الحديث كراهة رد الريحان لمن عرض عليه اللعند
قوله كان ابن عمر اذا استجمر استجمر بالالوة غير مطرأة او بكافور يطرحه مع الالوة ثم قال هكذا كان
 يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستجمر هنا استعمال الطيب والتجمر به ما يؤخذ من الجمر وهو الخمر
 واما الالوة فقال الاصمعي وابو عبيدوس ان الالوة والغريب هي العمود يتجزر قال الاصمعي اراها

مطلقاً ومع التخصيص كما فيما نحن فيه لا نأقول بل يجوز ذلك فيما
 اذا كان المبتدأ اسماً التفضيل ومنه قوله تعالى ان اول بيت
 وضع للناس للذي ببكة فافهم.

قوله اشعر كلمة تكلمت به العرب كلمة لبيد يحتمل ان كلمة لبيد مبتدأ
 لكونها معرفة واشعر كلمة خبر عنها لكونه نكرة ويحتمل العكس وهو الظاهر
 لا يقال يلزم على تقدير العكس تنكير المبتدأ مع تعريف الخبر وهو غير
 جائز لانه قلب الاصل من كل وجه وان كان تنكير المبتدأ جائزاً

عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اصدق بيت قاله الشاعر الاكل
 شئ ما خلا الله باطل وكاد لئن ابى الصلوات ان يسلم **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عبد الملك بن عمير
 عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اصدق بيت قاله الشعراء الاكل شئ ما خلا الله باطل **وحدثنا** يحيى بن يحيى
 قال نا يحيى بن زكريا عن اسرائيل عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ان اصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد الاكل شئ ما خلا الله باطل ما زاد على ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال
 نا حفص وابو معاوية حر قال و **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا حفص وابو معاوية حر قال و **حدثنا** ابو سعيد الاشج قال نا وكيع قال نا الاحم
 عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلى جوف الرجل قيثا يريه خير من ان يمتلى شعر قال ابو بكر الا ان
 حفصا لم يقل يريه **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن محمد بن
 سعد عن سعد بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يمتلى جوف احدكم قيثا يريه خير من ان يمتلى شعرا **حدثنا** قتبية بن سعيد الثقفي قال
 نا ابيث عن ابن الهادي عن يحيى بن مفضل بن الربيع عن ابي سعيد الخدري قال بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ
 عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان وامسكوا الشيطان لان يمتلى جوف رجل قيثا خير له من ان يمتلى شعرا **باب**
 تحريم اللعب بالنرد **حدثنا** محمد بن زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن علقمة بن درثد عن سليمان بن بريدة
 عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنرد شيئا فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه **كتاب الرؤيا وحدثنا** عمارة الناقدي
 واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير جميعا عن ابن عيينة واللفظ لابن ابي عمير قال نا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة قال كنت اري الرؤيا
 اعزى منها غير اني لا ازل حتى لقيت ابا قتادة فنكرت ذلك له فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
 فاذا حلم احدكم حكما يكرهه فلينبث عن يساره ثلثا وليتعوذ بالله من شرها فانها لن تضره **وحدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن محمد بن
 عبد الرحمن بن مولى ال طلحة وعبد ربه ويحيى بن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سلمة عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 ولم يذكر في حديثهم قول ابي سلمة كنت اري الرؤيا اعزى منها غير اني لا ازل **وحدثنا** حريز بن ابي عمير قال نا ابن ابي عمير قال نا يحيى بن
 يونس حر قال و **حدثنا** اسحق بن ابراهيم وعبد بن حيد قال نا انا عبد الرزاق قال نا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد وليس في حديثهما
 اعزى منها وزاد في حديث يونس فليبصق عن يساره حين يهبط من نومه ثلاث مرات **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا سليمان

عن الخرقا سوسه على النرد واصحابنا يتنون القياس ويقولون يودونه ومعنى صبغ يده في لحم الخنزير
 ودمه في حال الكفر منها هو تشبيهه بخرم يخرم الكفر والله اعلم **كتاب الرؤيا قول**
 قوله كنت اري الرؤيا اعزى منها غير اني لا ازل **قوله** ازل معناه اظلي والظلم كالمعنى
 واما اعزى فبضم الهمزة واسكان العين وفتح الراء اي احم لوني من ظاهرها في معرفتي قال اهل اللغة
 يقال عري الرجل بضم العين وتخفيف الراء يعري اذا اصابه عرا بضم العين وبالمد وهو نفض الحمى وقيل
 رعدة **قوله** صلى الله عليه وسلم الرؤيا من الله والحلم من الشيطان ما الحكم بضم الحاء
 اسكان الهمزة والمفعول من علم بفتح الهمزة واما الرؤيا فمقصورة ويجوز ترك هجرها كقوله قال الامام
 المازدي مذهب اهل السنة في حقيقة الرؤيا ان الله تعالى يخلق في قلب النائم اعتقادات كما
 يخلق في قلب اليقظان وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء لا يتنوم ولا يفتقر فاذا خلق هذه الاعتقادات
 فكانت جعلها على امور اخر يخلقها في ثاني الحال او كان قد خلقها فاذا خلق في قلب النائم الطيران و
 ليس بطائر فاكثر ما فيه ان اعتقد امر على خلاف ما هو عليه فيكون ذلك الاعتقاد على غيره كما يكون
 خلق الله سبحانه وتعالى العلم على المطر والجميع خلق الله تعالى ولكن يخلق الرؤيا والاعتقادات التي
 جعلها على ما يشاء بغير حجة الشيطان ويخلق ما هو علم على ما يضر بحجة الشيطان فينسب الى
 الشيطان مجازا المحسوس عنده وان كان لا يفعل له حقيقة وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم الرؤيا من الله
 والمسلم من الشيطان لا على ان الشيطان يفعل شيئا فارؤيا اسم للمحسوس والمعلم اسم للمكروه وهذا
 كلام المازدي وقال غيره اضاف الرؤيا للمحسوس الى الشيطان فشره بغير خلاف المكروه وان
 كانا جميعا من خلق الله تعالى وتدبيره وبالله ادركه ولا فعل للشيطان فيها لكنه يحفز المكروه به وترغيبها
 ويسرها **قوله** صلى الله عليه وسلم فاذا حلم احدكم حكما يكرهه فلينبث عن يساره ثلثا
 وليتعوذ بالله من شرها فانها لن تضره اما حلم ففتح الهمزة كما سبق بيانه والحلم بضم الحاء واسكان الهمزة
 وينبث بضم الفاء وكسر باء واليسار بفتح الراء وكسر باء **قوله** صلى الله عليه وسلم فلينبث
 عن يساره ثلثا وفي رواية فليبصق على يساره حين يهبط من نومه ثلاث مرات وفي رواية فليستقل
 عن يساره ثلثا وليتعوذ بالله من شر الشيطان وشرها ولا تحدث بها احدانا نالنا نقره وفي رواية
 فليبصق على يساره ثلثا وليستغفر بالله من الشيطان ثلثا وليتوكل عن جنبه الذي كان عليه
 فاصلة ثلثه انما هي فلينبث وفليبصق وفليستقل والشر الروايات فلينبث وقد سبق في كتاب
 الطب بيان الفرق بين هذه الالفاظ ومن قال انها بمعنى واحد لعل المراد بالجميع النفت وهو نفع

له بالفتح بازي است معوف معرب است ارد شير بن بابك از اوضح كرهه لاجرم نرد شير
 بن زمانه ش ١٢٠ منى اللادب له بالقمر بن خنوزن بن غير معروف ١٢

مقبرة لبيد وهو صباي وهو لبيد بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم لان يمتلى
 جوف احدكم قيثا يريه خير من ان يمتلى شعرا وفي رواية بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالعرج اذ عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان وامسكوا الشيطان
 لان يمتلى جوف رجل قيثا خير له من ان يمتلى شعرا لان اهل اللغة والغريب يريه بفتح الراء وكسر
 الراء من الورد وهو دار يفسد الجوف ومعناه قيثا ياكل جوفه وليفسره قال ابو عبيد قال بضم المراد
 به هذا شعره بجاير النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد والعلما كانه في تفسيره فاسد لانه يقتضى ان
 المذموم من الهمار ما يمتلى من الجوف وكون قليله وقد جمع المسلمون على ان الكلمة الواحدة من هجر النبي
 صلى الله عليه وسلم موجبة فكفر قالوا اهل الصواب ان المراد ان يكون الشعر ناليا عليه مستويا عليه بحيث
 يشغل عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى وهذا مذموم من اي شعر كان فاما اذا كان
 القرآن والمحدث وغيرهما من العلوم الشرعية هو النال عليه فلا يضر حفظ البصير من الشعر بخلاف جوف
 ليس يمتلى شعرا والله اعلم واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على كراهية الشعر مطلقا قليلا وكثيره
 وان كان لا يفسد الجوف وتعلق بقوله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان وقال العلماء كراهية هو مباح ما لم
 يكن فيه فحش ونحوه قالوا هو كلام حسن وقبيح قبيح وهذا هو الصواب فقد سمع النبي صلى الله عليه وسلم
 الشعر واستنشه وطهره حسان في هجر الشركين وانشده اصحابه بحضرة في الاسفار وغيره وانشده
 الخلفاء وائمة الصحابة وفضلاء السلف ولم ينكره احد منهم على الاطلاق وانما انكر والمذموم من الشعر الغش
 ونحوه ولما تسمية هذا الرجل الذي سمعته شيطانا فلعل كان كافرا او كان الشعر هو الغالب عليه او كان
 شعره من المذموم وبها جملة تفسيره شيطانا اما هو في حقيقة عين تطرق اليها الاحتمالات المذكورة
 وغيرها لا علم لنا فليست بها والله اعلم **قوله** نسير بالعرج وهو بفتح الهمزة واسكان الراء
 وبالهمزة وهي قرية جماعت من عمل الفرع على نحو ثمانية وسبعين **قوله** من الهمزة **قوله** عن
 بنحس وهو بضم الراء وفتح الحاء وتشديد النون مكسورة ومفتوحة والله اعلم **باب** تحريم اللعب
 بالنرد **قوله** صلى الله عليه وسلم من لعب بالنرد شيئا فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه
 قال السلف النرد هو النرد النجدي معرب وشير معناه حلو وهذا الحديث حمية للشافعي والجمهور في
 تحريم اللعب بالنرد وقال ابو اسحق المروزي من اصحابنا يكرهه ولا يحرمه واما الشطرنج فلهذا ما ذكره
 ليس محرام وهو مروى عن جماعة من التابعين وقال مالك و احمد حرام قال مالك هو شر من النرد والى

رافع قال نا عبد الرزاق قال انا معمر عن ايوب بهذا الاسناد وقال في الحديث قال ابو هريرة في حديثي القيد واكره الغل والقيد ثبات في الدين
وقال النبي صلى الله عليه وسلم يا مؤمن جزؤ من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** ابو الربيع قال نا حباذ يعني ابن زيد قال نا ايوب
وهشام عن محمد عن ابي هريرة قال اذا اقترب الزمان وساق الحديث ولم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم
قال انا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ادا سرج في الحديث قوله واكره
الغل الى تمام الكلام ولم يذكر الرؤيا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** محمد بن المثني وابن لشار قال نا محمد بن جعفر وابو داود
رح قال وحدثني زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن بن مهدي كلهم عن شعبة رح قال وحدثنا عبدة بن معاذ واللفظ له قال نا ابي قال نا
شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مؤمن جزؤ من ستة واربعين جزءا من
النبوة **حدثنا** عبدة بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن ثابت البناني عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك **حدثنا**
عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رؤيا المؤمن
جزؤ من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** اسمعيل بن الخليل قال نا انا علي بن مسهر عن الاعمش رح قال وحدثنا ابن نمير
قال نا ابي قال نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا المسلم يراها او ترى له وفي حديث ابن مسهر
الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير قال سمعت ابي يقول
نا ابوسلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** محمد
ابن المثني قال نا عثمان بن عمر قال نا علي يعني ابن المبارك رح قال وحدثنا احمد بن المنذر قال نا عبد الصمد قال نا حرب يعني ابن شاذان كلاهما
عن يحيى بن ابي كثير بهذا الاسناد **حدثنا** لا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن هتار بن ميثم عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثل حديث عبد الله بن يحيى بن ابي كثير عن ابيه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة رح قال وحدثنا ابن نمير قال نا
ابي قال نا جيبعا نا عبدة بن معاذ عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة **حدثنا**
ابو الربيع سليمان بن داود العتكي قال نا حباذ يعني ابن زيد قال نا ايوب هشام عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأى في المنام فقد رأى فان الشيطان لا يتمثل بي **حدثنا** ابو الطاهر وحلمة قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال
حدثني ابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى في المنام فسيرا في اليقظة او لكا نما راى في
اليقظة لا يتمثل الشيطان بي وقال فقال ابوسلمة قال ابو قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى في المنام فسيرا في الحق **حدثنا** زهير بن
حرب قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي الزهري قال حدثني عمي فذكر الحديثين جميعا باسنادهما سواء مثل حديث يونس **حدثنا**
قتيبة بن سعيد قال نا لث قال وحدثنا ابن رافع قال نا الليث عن ابي الزبير عن جابر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رأى في النوم فقد رأى
ان لا ينبغي للشيطان ان يتمثل في صورتي وقال اذا حكم احدكم فلا يجبر احد ابتلع الشيطان به في المنام **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا روج
قال نا توكريا بن اسحاق قال حدثني ابو الزبير نا سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى في المنام فقد رأى فان لا ينبغي
للشيطان ان يتشبه بي **حدثنا** قتيبة قال نا لث رح قال وحدثنا محمد بن رافع قال نا الليث عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا عرابي جاءه فقال اني حلمت ان راسي قطع فانا اتبعه فجزه النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا تخبر بتلقب الشيطان بك في المنام **حدثنا**

لث **حدثنا** ابن المثني وعبد الله بن سعيد قال نا يحيى عن عبدة بن معاذ بهذا الاسناد **حدثنا**
قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد رح قال وحدثنا ابن رافع قال حدثنا ابن ابي عمير
ان الصالح يعني ابو عثمان كلاهما عن ابي هريرة بهذا الاسناد وفي حديث الليث قال نا مع حببت ان
ابن عمر قال جزء من سبعين جزءا من النبوة

من الافعال قوله صلى الله عليه وسلم من رأى في المنام فقد رأى فان الشيطان
لا يتمثل بي وفي رواية من رأى في المنام فقد رأى فان لا ينبغي للشيطان ان يتمثل بي وفي رواية
لا ينبغي للشيطان ان يتمثل في صورتي وفي رواية من رأى في المنام فقد رأى الحق وفي رواية من رأى في
المنام فيسرا في اليقظة او لكا نما راى في اليقظة اختلف العلماء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم
فقد رأى فقال ابن ابي عمير ان معناه ان رؤياه صالحة ليست باضغاث ولا من تشبهات الشيطان
ويؤيد قوله رواية فقداى الحق اى الرؤيا الصحيحة قال وقدره اراه الراهى خلاف صفة العروضة كن
راه ابيض اللحمه وقدره اراه شخصان في زمن واحد هاهما في المشرق والآخر في المغرب ويراه كل
منهما في مكانه وحكى المازرى هذا عن ابن ابي عمير ثم قال وقال آخرون بل الحديث على ظاهره
والمراد من رآه فقد ادره ولا ما نرى من ذلك والعقل لا يجازى حتى ينظر الى صفة من رآه
فاما قوله بان قد يرى على خلاف صفة اولى مكانين معا فان ذلك غلط في صفة وتخييل لما على
خلاف ما هو عليه وقد ينظن الظان بعد الخيالات مرثيا كون ما يتخييل مرتبطا بما يرى في العادة
فتكون ذاته صلى الله عليه وسلم مرئية وصفاته تتخيل غير مرئية والادراك لا يشترط فيه تحديق الابصار
ولا قرب المسافة ولا كون المرئ مدفونا في الارض ولا ظاهرا عليها وانما يشترط كونه موجودا ولم يقم
دليل على فناء جسمه صلى الله عليه وسلم بل جار في الاحاديث ما يقتضى بقاءه قال ولراه يا مر
يفتقر من محرم فتلك لان هذا من الصفات المتخيلة لا المرئية هذا الكلام المازرى قال القاضى ويحتمل
ان يكون قوله صلى الله عليه وسلم فقد رأى اوفقد رأى الحق فان الشيطان لا يتمثل في صورتي
المراد به اذا رآه على صفة العروضة لى جيلوت فان راي على خلافا كانت رؤيا تاويل لا رؤيا

حقيقة وبذا الذى قال القاضى ضعيف بل الصحيح انه يراه حقيقة سواء كان على صفة العروضة
او غير ما لما ذكره المازرى قال القاضى قال بعض العلماء خص الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم
بان رؤيته الناس اياه صريحة وكلما صدق ونوح الشيطان ان تصور في خلقه فلا يكذب على لسانه
في النوم كما فرق الله تعالى العادة للانبياء عليهم السلام بالمعزة وكما استحال ان يتصور الشيطان
في صورته في اليقظة ودون لا تشبه الحق بالباطل ولم يوثق بما جاء به من مخالفة من هذا التصور فما با
الله تعالى من الشيطان ونزعه ووسوسه والقائه وكثيره قال وكذا حى رؤيتهم بانفسهم قال
القاضى وافترق العلماء على جواز رؤيته الله تعالى في المنام ومحمدا وان رآه الانسان على صفة لا يطبق
بجلا من صفات الاجسام لان ذلك المرئ غير ذات الله تعالى اذ لا يجوز عليه سبحانه
وتعالى التجسم ولا اختلاف الاحوال بخلاف رؤيته النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن ابي عمير
رؤيته الله تعالى في المنام فواظف في القاب وهي دلالات للراهى على امور ما كان او يكون كسائر
المرئيات والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم من رأى في المنام فيسرا في اليقظة
او لكا نما راى في اليقظة قال العلماء ان كان الواقع في نفس الامر فكا نما راى في اليقظة صلى الله
عليه وسلم فقد رأى او فقد رأى الحق كما سبق تفسيره وان كان فيسرا في اليقظة فيسرا اقول اهدبا
المراد به اهل عصره ومعناه ان من رآه في النوم ولم يكن باجرو لوفقه الله تعالى بالمعزة وقد صلى الله
عليه وسلم في اليقظة عيانا واثا في معناه انه يرى تصديق تلك الرؤيا في اليقظة في الراء الآخرة
لا يراه في الآخرة جميع امته من رآه في الدنيا ومن لم يره واثا لث يراه في الآخرة رؤيته خاصة
في القرب من حصول شفاعته ونحو ذلك والله اعلم **قوله** ان اعرابا جاد الى الحق صلى
الله عليه وسلم فقال اني حلمت ان راسي قطع فانا اتبعه فجزه النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا تخبر
بتلقب الشيطان بك في المنام قال المازرى يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم علم ان منامه

عثمان بن ابي شيبة قال ناجير عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال جاء ابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رايت في المنام كان راسي ضرب فتدحرج فاشتدت علي اثرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحذرن الناس بتلعب الشيطان بك في منامك وقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بعد يخطب فقال لا يحدثن احدكم بتلعب الشيطان به في منامه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشجق قالانا وكيع عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رايت في المنام كان راسي قطع قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال اذ لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدث به الناس وفي رواية ابي بكر اذا لعب باحدكم ولم يذكر الشيطان **حدثنا** حاجب بن الوليد قال نا محمد بن حبيب عن الزبيدي قال اخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس او ابا هريرة كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثي حرملة بن يحيى التجيبي واللفظ له قال ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره ان ابن عباس كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني ارى الليلة في المنام مظلة تنطط السمن والعسل فارى الناس يتكفون منها ما يريد بهم فالمستكثر والمستقل واري سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلمت ثم اخذت به رجل من بعدك فعلمت ثم اخذت به رجل اخر فعلمت ثم اخذت به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلمت قال ابو بكر يا رسول الله يا ابي انت والله لتدعني فلا عبرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطط من السمن والعسل فالقران حلاوته وليته واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القران والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالنحو الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله يا ابي انت واخي اصبت ام اخطأت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضا واخطأت بعضا قال فوالله يا رسول الله لتحدثني ما الذي اخطأت قال لا تقسم **وحدثنا** ابن ابي عمير قال اناسفيا عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من احد فقال يا رسول الله اني رايت هذه الليلة في المنام مظلة تنطط السمن والعسل بمعنى حديث يونس **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس او ابي هريرة قال عبد الرزاق كان معمر احيانا يقول عن ابن عباس واحيانا يقول عن ابي هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ارى الليلة مظلة بمعنى حديثهم **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا محمد بن كثير قال نا سليمان وهو ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما يقول لاصحابه من راي منكم راي فليقصرها اعبرها له قال فجاء رجل فقال يا رسول الله رايت مظلة بنوح حديثهم **وحدثنا** عبد الله بن مسleme بن قعب قال نا حبان بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت ذات ليلة فيما يرى الناس كاتاني دار عقبة بن رافع فأتينا برطب من رطب ابن طاب فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاوية في الاخرة وان ديننا قد طاب **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال اخبرني ابي قال نا صخر بن جويرية عن نافع ان عبد الله ابن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاني في المنام استوك بسواك فخذ بي رجلان احدهما اكبر من الاخر فاولت السواك الاصغر منهما فقيل لي كبر فقد فقهته الى الاكبر **حدثنا** ابو عامر عبد الله بن بزاز الاشعري وابو بكر يمين محمد بن العلاء وبقاربا في اللفظ قالانا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة جده عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام اتيهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب هلي الى انها اليمامة

الخذ العاقبة هاجرت

لم تكن في الارض مفسدة ولا مشقة ظاهرة فان كان لم يور بالاريد لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبرز قسم ابي بكر لما راى في ارضه من المفسدة ولعل المفسدة ما علم من سبب انقطاع السبب مع عثمان وهو متروك الجود والفتن المترتبة عليه فذكرها فحاشا من شيوخنا وان المفسدة لو انكر عليه بما درته ودرته بين الناس او انه اخطأ في ترك تعيين الرجال الذين ياخذون بالسبب بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكان في بيان صلى الله عليه وسلم اعياهم مفسدة والشدة اعلم وفي هذا الحديث جواز غير الرؤيا وان عابرها قد يصيب وقد تحصى وان الرؤيا ليست لاول عابرها على الاطلاق وانما ذلك اذا اصاب وجهها وفيه ان لا يستحب ابرار المقسم اذا كان فيه مفسدة او مشقة ظاهرة قال القاضي وفيه ان من قال اقسم لا كفارة عليه لان ابا بكر لم يزد على قوله اقسم وهذا الذي قاله القاضي عجب فان الذي في صحيح نسخ صحيح مسلم ان قال فوالله يا رسول الله لتحدثني وبنو مرتج يمين وليس فيها اقسام والشدة اعلم قال القاضي قيل لما لك البعر الرجل الرؤيا على الجرد وبني عنده على الشرف قال معاذ الله ابا النيرة يتعجب بهي من اجزاء النبوة **قوله** كان ما يقول اصحابه من راي منكم رؤيا قال القاضي معنى هذا اللفظة عندهم كثيرا ما كان يفعل كذا لانه قال من شانه وفي الحديث الحديث على علم الرؤيا والسؤال عنها وتاويلها قال العلماء وسؤالهم محمول على انه صلى الله عليه وسلم يعلم تاويلها وفضلتها واشتغالها على ما شاء الله تعالى من الاجابار ليعيب **قوله** برطب من رطب ابن طاب هو نوع من الرطب معروف يقال رطب ابن طاب وراي ابن طاب وحدثني ابن طاب وعرجون ابن طاب وهو مصنف الى ابن طاب رجل من اهل المدينة **قوله** صلى الله عليه وسلم وان ديننا قد طاب هي كل واستقرت احكامه وتمتت قواعده **قوله** صلى الله عليه وسلم في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب هلي الى انها اليمامة وهي قاعدة البحرين وهي معروفة سبق بيانها في كتاب الايمان ولما يثر بها فواسمها في معروفة وهي قاعدة البحرين وهي معروفة سبق بيانها في كتاب الايمان ولما يثر بها فواسمها في

بها من الاضغاث يومى او بدلالة من المنام دلته على ذلك او على ان من الكرهه الذي هو من تحريم الشياطين واما العابرون فيكفون في كثير من قطع الراس ويحلقون ولا لاله على مفارقة الرائي ما هو فيه من النوم ومفارقة من فوقه ويزول سلطانه ويغير حاله في جميع اموره الا ان يكون عبد ايفرل على عقبيه او يرضى فعله شغافه او يدونا فعله قضاء دينه او من لم ينج فعله من ربح او مغرما فعله فخره او فاعا فعله بمنزلة العلم **قوله** ارى الليلة في المنام مظلة تنطط السمن والعسل فارى الناس يتكفون منها ما يريد بهم واري سببا واصلا من السماء الى الارض فالنحو الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله يا ابي انت واخي اصبت ام اخطأت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضا واخطأت بعضا قال فوالله يا رسول الله لتحدثني ما الذي اخطأت قال لا تقسم **وحدثنا** ابن ابي عمير قال اناسفيا عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من احد فقال يا رسول الله اني رايت هذه الليلة في المنام مظلة تنطط السمن والعسل بمعنى حديث يونس **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس او ابي هريرة قال عبد الرزاق كان معمر احيانا يقول عن ابن عباس واحيانا يقول عن ابي هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ارى الليلة مظلة بمعنى حديثهم **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا محمد بن كثير قال نا سليمان وهو ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما يقول لاصحابه من راي منكم راي فليقصرها اعبرها له قال فجاء رجل فقال يا رسول الله رايت مظلة بنوح حديثهم **وحدثنا** عبد الله بن مسleme بن قعب قال نا حبان بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت ذات ليلة فيما يرى الناس كاتاني دار عقبة بن رافع فأتينا برطب من رطب ابن طاب فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاوية في الاخرة وان ديننا قد طاب **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال اخبرني ابي قال نا صخر بن جويرية عن نافع ان عبد الله ابن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاني في المنام استوك بسواك فخذ بي رجلان احدهما اكبر من الاخر فاولت السواك الاصغر منهما فقيل لي كبر فقد فقهته الى الاكبر **حدثنا** ابو عامر عبد الله بن بزاز الاشعري وابو بكر يمين محمد بن العلاء وبقاربا في اللفظ قالانا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة جده عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام اتيهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب هلي الى انها اليمامة

قال نالاودنماعي عن ابي عمار شدا ادانه سمع واثله بن الاسقع يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل اصطفى كنانة من ولد اسماعيل عليه الصلوة والسلام واصطفى قرينيا من كنانة واصطفى من قرين بن هاشم واصطفاني من بني هاشم **وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة** قال نايعي بن ابي بكير عن ابراهيم بن طهمان قال حدثني سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف حجرا بمكة كان يسلم على قبل ان ابعث اني لاعرفه الا ان باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق **وحدثني الحكم بن موسى ابو صالح** قال نايف بن يعنى ابن زياد عن الادنماعي قال حدثني ابو عمار قال حدثني عبد الله بن فروخ قال حدثني ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم يوم القيامة واول من ينشق عنه القبر واول شافع واول مشفق **باب** في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثني ابو الربيع سليمان بن داود العتكي** قال نا حماري عن ابي زيد قال نا ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بباء فاتي بقدح ماء فحراجه فجعل القوم يتوضون فحررت ما بين السنتين الى الثمانين قال فجعلت انظر الى الماء يتبع من بين اصابعه **وحدثني اسحاق بن ابي طلحة** عن انس بن مالك انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوا فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضوء فوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الا ناء يده وامر الناس ان يتوضوا منه قال فرأيت الماء يذبح من تحت اصابعه فتوضوا الناس حتى توضوا من عند اخرهم **وحدثنا ابو عسان السهمي** قال نا معاذ يعني ابن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال نا انس ابن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بالزوراء قال والزوراء بالمدينة عند السوق والمسجد فيما ثمة دعا بقدر فيه ماء فوضوء كفه فيه فجعل يذبح من بين اصابعه فتوضوا جميع اصحابه قال قلت لهما يا ابا حمزة قال كانوا يا ابا حمزة قال كانوا الثلث مائة **وحدثنا محمد بن المثنى** قال نا محمد بن جعفر قال نا سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بالزوراء فاتي باناء ماء لا يغمر اصابعه او قد راى اباي اصابعه ثم ذكر نحو حديث هشام

آخريه وقال النودي من في من عند آخريه بمعنى الى دوى لثمة ١٢ زهر الرب على الجبتي للسلامة جلال الدين السيوطي التوفي سنة احدى عشرة وتس مائة من الهجرة وهو ابن احدى وستين وله اربع مائة وستون كتابا ١٢

له قال النبي توفوا واكلم حتى وصلت النوبة الى الآخرة وقال الكرماني حتى للدرج ومن الليان اي توفوا الناس حتى توفوا الذين هم عند آخريه وهو كناية عن جميعهم وعند معنى في وكانه قال الذين هم في

ثلاث

والثالث ان النبي انما هو عن تفضيل يؤدي الى تفضيل المفضل والرايح انما هي عن تفضيل يؤدي الى التفضيم والغلبة كما هو المشهور في سبب المديت والخاص ان النبي تفضيل في نفس النبوة فلا تقابل فيها وانما التقابل بالخاصة ونسائل اخرى ولا بد من اعتقاد التفضيل فقد قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض **قوله** صلى الله عليه وسلم واول شافع واول مشفق انما ذكر ان الثاني لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني منها قبل الاول والله اعلم **باب** في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** في هذه الاحاديث في نبع الماء من بين اصابعه وكثيره وكثير الطعام هذه كلها معجزات ظهرت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواطن مختلفة وعلى احوال متغيرة وبلغ مجموعها التواتر واما كثيره للامم فقد صح من روايته انس وابن مسعود وبارد وعمران بن العيين وكذا كثير الطعام وجدته صلى الله عليه وسلم في مواطن مختلفة وعلى احوال كثيرة وصفات متنوعة وقد سبق في كتاب الرقي بيان حقيقة المعجزة والفرق بينها وبين الكرامة وسبق قبل ذلك بيان كيفية كثير الطعام وغيره **قوله** فاتي بقدر حراج هو بفتح الحاء واسكان الهمزة ويقال لدرج حرج يذرف الالف وهو الواح والقصير الجدار **قوله** فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه هو بفتح الميم والهمزة وكسر باء ثلث لغات وفي كيفية هذا النبع قولان حكاهما القائل وغيره احداهما ونقله القاضي عن الزني واكثر العلماء ان معناه ان الماء كان يخرج من نفس اصابعه صلى الله عليه وسلم وينبع من ذاتها قالوا هو اعظم في المعجزة من نبع من جرو لؤيد هذا في رواية فريات المديت من اصابعه والثاني يحمل ان الله كثر الماء في ذاته فصار يفيض من بين اصابعه لان لغتها وكلاهما معجزة ظاهرة وآية باهرة **قوله** فالتمس ان السالوات يفيض الواد على المشهور وهو الماء الذي يتوضأ به وسبق بيان لغته في كتاب الطهارة **قوله** حتى توضوا من عند آخريه كناية في الصحيحين من عند آخريه وهو صحيح ومن هنا بمعنى الى دوى لثمة **قوله** كانوا زهاء الثلثة ثمانمائة فضعف الزاي وبالمدى قد وثقتا ويقال ايضا لما باللام وقال في هذه الرواية ثلثائة وفي الرواية التي قبلها ما بين السنتين الى الثمانين قال العلماء هما قسيتان جرتا في وقتين ودواهما جميعا انس واما **قوله** الثلثائة فكلها هو في جميع النسخ الثلثائة وهو صحيح وسبق شرحه في كتاب الايمان في حديث هذه لفظه الكتيوالي كم بلغنا الاسلام **قوله** لا يغمر اصابعه اي لا يغطيها **قوله** والمسجد فيما ثمة كذا هو في جميع النسخ ثم قال اهل اللغة ثم بفتح الشاء وضمه بالماء بمعنى هناك دبتا فتم للبعيد وضمه للقرين

قوله صلى الله عليه وسلم ان الله اصطفى كنانة الى آخره استعمل به اصحابنا على ان غير قرين من العرب ليس بكفولم ولا غير بني هاشم كفولم الا يعني المطلب فانهم هم وبني هاشم شيء واحد كما مر في الحديث الصحيح والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم اني لاعرف حجرا بمكة كان يسلم على قبل ان ابعث اني لاعرفه الا ان فيه معجزة لصلى الله عليه وسلم في هذا اثبات التمييز في بعض الجمادات وهو موافق لقوله تعالى في الجملة وان منها لما يهبط من خشية الله وقوله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده وفي هذه الآية خلاف مشهور والصحيح انه يسبح حقيقة ويحمل الله تعالى فيه تمييز الحسب كما ذكرنا ومنه الحجر الذي فرش بوش موسى صلى الله عليه وسلم وكلام الذراع المسمومة ومشي اهل التيمم الى الاخرى من دعاها النبي صلى الله عليه وسلم واشباه ذلك **باب** تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق **قوله** صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم يوم القيامة واول من ينشق عنه القبر واول شافع واول مشفق قال الروي السيد هو الذي يلقون قومه في الجنة وقال غيره هو الذي يفرغ اليرق النواصب والشدائد فيقوم بامرهم ويتكلم عنهم مكارهم ويدفع عنهم واما **قوله** صلى الله عليه وسلم يوم القيامة مع ان سيدهم في الدنيا والآخرة نسيب التقييدان في يوم القيمة يظهر سو دة لكل احد ولا يبقى منازع ولا معاند ونحوه بخلاف الدنيا فقد نازع ذلك فيها ملوك الكفار وزعماء المشركين هذا التقييد قريب من معنى قول تعالى لمن الملك اليوم الله الواحد القهار ان الملك لا يشاركه في ذلك فمن كان في الدنيا من يدعي الملك اذ من يضاف اليه بما اذا انقطع كل ذلك في الآخرة قال العلماء وقوله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم لم يقبله فزابل مرع بنعي الفخر في غير مسلم في الحديث المشهور انا سيد ولد آدم ولا فخر واما قالوا لو حين احدهما امتثال قوله تعالى ولما بنوه ريب فحدثنا في انه من البيان الذي يجب عليه تبليغه الى امته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه ولاقوه صلى الله عليه وسلم بما يقتضى مرتبته كما امرهم الله تعالى وبذلك الحديث دليل تفضيل صلى الله عليه وسلم على الخلق كلف لان مذهب اهل السنة ان الادميين افضل من الملائكة وهو صلى الله عليه وسلم افضل الادميين بهذه الحديث وغيرهم واما الحديث الآخر لا تفضلوا بين الانبياء نجوايه من خمسة اوجه احداهما صلى الله عليه وسلم قال قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم فلما علم اخبر به والثاني قالوا باءوا

وغيرها وخصهم بالرياسة وبما يعد شرفا ونجدة عند الفضلاء وكذا المراد باصطفاء قرين بن هاشم واما اصطفاة صلى الله تعالى عليه وسلم من بني هاشم فمن كل وجه من جهة الدين والدنيا والله تعالى اعلم

كتاب الفضائل
قوله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل كان المراد ان الله تعالى التزم من بين الناس بالملكات الفاضلة بين العقلاء كالشجاعة والسخاوة

وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير عن جابر ان ام مالك كانت تهدي للنبي صلى الله عليه في عكة لها سنا فباتها بنوها فيسألون الادم وليس عندهم شئ فتعبد الى الذي كانت تهدي فيه للنبي صلى الله عليه فتجد فيه سنا فباتها يقيم لها ادم بيتهما حتى عصرتة فانت النبي صلى الله عليه فقال عصرتيها فقالت نعم قال او تركتيتها ما زال قائما **وحدثني** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه يستطعمه فاطمة شطروسق شعير فزال الرجل يأكل منه وامراته وضيفها حتى كاله فاتي النبي صلى الله عليه فقال لو لم تكل لا كلمت منه ولقا مكر **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو علي الحنفي قال نا مالك وهو ابن انس عن ابي الزبير المكي ان ابا الطفيل عامر بن واثلة اخبره ان معاذ بن جبل اخبره قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه عام غزوة تبوك فكان يجمع الصلوة فصلي الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا حتى اذا كان يوما اخر الصلوة ثم خرج فصلي الظهر والعصر جميعا ثم دخل ثم خرج بعد ذلك فصلي المغرب والعشاء جميعا ثم قال انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك وانكم لن تاتوها حتى يضحى النهار فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي فيئناها وقد سبقنا اليها رجلا من العين مثل الشراك تبص بشئ من ماء قال فسألها رسول الله صلى الله عليه هل مسستما من مائها شيئا قال لا نعم فبها النبي صلى الله عليه وقال لها ما شاء الله ان يقول قال ثم غرقا بايديهم من العين قليلا قليلا حتى اجتمع في شئ قال وغسل رسول الله صلى الله عليه يديه ووجهه ثم اعادة فيها فحجرت العين بماء منهمرا وقال غزير شك ابو علي ايها قال فاستق الناس ثم قال يوشك يا معاذ ان طالت بك حياة ان ترى ماء هاهنا قد ملئ جنانا **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدي عن ابي حميد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه غزوة تبوك فاتي بنا وادي القرى على حديقة لا امرأة فقال رسول الله صلى الله عليه اخصوها فخرصناها وخرصها رسول الله صلى الله عليه عشرة اوسق وقال اخصيها حتى ترجع اليك ان شاء الله فانطلقنا حتى قد متا تبوك فقال رسول الله صلى الله عليه ستذهب عليكم الليلة ريم شديدة فلا يقربها احد منكم فمن كان له بعير فليشد عقاله فهبت ريم شديدة فقام رجل فحملته الريم حتى القته بجبل طي فجاؤ رسول ابن العلماء صاحب ايلة الى رسول الله صلى الله عليه بكتاب واهدي له بغلة بيضاء فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه واهدي له بردا ثم اقبلنا حتى قد منا وادي القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه المرأة عن حديثها كرم بلغتم ثمها فقالت عشرة اوسق فقال رسول الله صلى الله عليه اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث فخرجنا حتى اشرقنا على المدينة فقال هذه طاية وهذا احد وهو جبل يحبنا ونحبه ثم قال ان خير دور الانصار دار بني النجار ثم دار بني عبد الاشهل ثم دار بني الحارث بن الخزرج ثم دار بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير فليحقتنا سعد بن عباد فقال ابو اسيد المرثبان رسول الله صلى الله عليه خير دور الانصار ففعلنا اخرا فادرك سعد رسول الله صلى الله عليه فقال يا رسول الله خيرت دور الانصار فجعلتنا اخرا فقال اولىس بحسبكم ان تكونوا من الخيار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال نا عفان قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا المغيرة بن سلمة المخزومي قال نا وهيب قال نا عمرو بن يحيى هذا الاسناد الى قوله وفي كل دور الانصار خير ولم يذكر ما بعده من قصة سعد بن عباد ونا في حديث وهيب فكتب له رسول الله صلى الله عليه ببحرهم ولم يذكر في حديث وهيب فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى من الناس **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال

بينهما تبص حتى استق الناس له عبد

دين او دنيا وانما امر بشئ عقل الجمال فلا ينظمت مناشي فيحتاج صاحبها الى القيام في طلبه فيلحقه ضررا ويح ويطلب على شعور ان يقال لاحد ما اجاء بفتح الهمة والجم وبالعزم والآخر سلمى بفتح السين وطوى بيا مشددة بعد ما بهمة على وزن سيد وهو الوكيل من العين وهو طوى بن اود بن زيد بن كنان بن سبأ بن جبر قال صاحب التمر وطوى بهم ولا بهم لغتان **قول** ومار رسول ابن العلماء بفتح السين الهمة واسكان الام بالمد **قول** واهدي له بغلة بيضاء فيقول بدي الكافرو سبق بيان هذا الحديث وما ياراضه في الظاهر وجمنا بينهما وبه المغلة هي لدل بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم المعروفة كمن تا هر لفظ هنا انه ابا النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وقد كانت غزوة تبوك سنة تسع من الهجرة وقد كانت هذه المغلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك وحضر عليها غزاة فحين كما هو مشهور في الاحاديث الصحيحة وكانت حين غنبت فتح مكة سنة ثمان قال القاضي ولم يروا كان النبي صلى الله عليه وسلم بغلة غير ما قال فيعمل قوله على انه ابا القبل ذلك وقد عطف الابد على الجي بالواو وهي لا تقتضي الترتيب والتدريج **قول** صلى الله عليه وسلم وهذا احد وهو جبل يحبنا ونحبه سبق شرحه في آخر كتاب الحج **قول** صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار دار بني النجار قال القاضي المراد اهل الدور المراد القبائل وانما فضل بني النجار بسببهم في الاسلام وآثارهم الجليلة في الدين **قول** ثم دار بني عبد الحارث بن الخزرج هكذا هو في النسخ بنى عبد الحارث وكذا نقله القاضي قال وهو خطأ من الرواة وهو ابا بني الحارث بحيث لفظه عبد **قول** وكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ببحرهم اي بربهم والبخار القرى **باب** توكله صلى الله عليه وسلم على الله تعالى وعصمة الله تعالى من الناس في حديث جابر فقيه بيان لكل النبي صلى الله عليه وسلم على الله وعصمة الله تعالى من الناس كما قال الله تعالى والله يعصمك من الناس وفيه جواز الاستطلاق باشجار البوادي وتعليق السلاخ وغيره فيها وجواز المن على الكافر الحر والاطلاق وفيه

قول صلى الله عليه وسلم لو تركتيتها ما زال قائما اي موجودا حاضر **قول** في حديث غزوة تبوك كان يجمع الصلوة الى آخره هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الصلوة وفيه هذه المعجزة الظاهرة في كثير الماد وفيه الجمع بين الصلوتين في السفر **قول** والعين مثل الشراك تبص هكذا ضبطناه هنا تبص بفتح التاء وكسر الهمزة وتشديد الصاد الجمة ونقل القاضي اتفاق الرواة هنا على انه الصاد المعجزة ومعناه تسيل واختلوا في ضبطه هناك فقبض بعضهم بالهمزة اي تبرق والشراك بكسر الشين وهو سمر النخل ومعناه ما قليل جدا **قول** فحجرت العين بيا منمرا اي كثير الصب والدفع **قول** صلى الله عليه وسلم قد ملئ جنانا اي بساين وعمرانا وهو صحيح منه وهو ايضا من المعجزات **قول** في حديث المرأة انما عين عصرت العكة ذهبت بركة السم في حديث الرجل حين كال الشير فخي ومثله حديث عائشة حين كالت الشير فخي قال العلماء الحكمة في ذلك ان عمرها وكيل مفاد للتسليم والتوكل على رزق الله تعالى ويتضمن التسليم والاخذ بالحوال والقوة وتكلف الاطاعة باسرا حكم الله تعالى وفضل فو قيب فاعلم بزوال **قول** صلى الله عليه وسلم في الحديثه اخر صوما هو بعث المراد كسر او الضم اشترى اخر زال واليه كمن ينجي من ثم ما فيه استجاب استمان العالم اصحابه يمثل هذا التمر من واليه ليقته البستان من الخلل اذا كان عليه حائل **قول** صلى الله عليه وسلم سبب عليكم الليلة ريم شديدة فلا تقربها احد منكم كان له بعير فليشد عقاله فبست ريم شديدة فقام رجل فحملته الريم حتى القته بجبل طي هذا الحديث فيه هذه المعجزة الظاهرة من اجاره صلى الله عليه وسلم بالمغيب وخوف العز من القيام وقت الرمح وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على امته والرحمة لهم والاعتناء بمصالحهم وتميزهم بهم ما يفرهم في

حدثنا معمر بن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن محمد بن جعفر بن زياد واللفظ له قال انا ابراهيم يعنى ابن سعد عن الزهري عن سنان بن ابي سنان الدؤلى عن جابر بن عبد الله قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه و آله غزوة قبل نجد فادركنا رسول الله صلى الله عليه و آله في واد كثير العضاة فنزل رسول الله صلى الله عليه و آله تحت شجرة فعلق سيفه بغصن من اغصانها قال وتفترق الناس في الوادي يستظلون بالشجر قال فقال رسول الله صلى الله عليه و آله ان رجلا اتاني وانا نائم فاخذ السيف فاستيقظت وهو قائم على راسي فلم اشعر الا والسيف صلتا في يدي فقال لي من يمنعك مني قال قلت لله ثم قال في الثانية من يمنعك مني قال قلت لله قال فشم السيف فيها هو ذا جالس ثم لم يعرض له رسول الله صلى الله عليه و آله و حدثنا **ابو حنيفة** عن عبد الرحمن الدارمي وابوبكر بن اسحاق قالانا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال حدثني سنان بن ابي سنان الدؤلى وابوسلمة بن عبد الرحمن ان جابرا بن عبد الله الانصاري وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه و آله اخبرهما انه غزاه مع النبي صلى الله عليه و آله غزوة قبل نجد فلما قفل النبي صلى الله عليه و آله قفل معه فادركتهم القائلة يومئذ ذكر نحو حديث ابراهيم بن سعد ومعهم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عفان قال نا ابا بن يزيد قال نا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه و آله حتى اذ كنا بذات الرقاع بعنى حديث الزهري ولم يذكر ثم لم يعرض له رسول الله صلى الله عليه و آله **باب بيان مثل ما بعث النبي صلى الله عليه و آله من الهدى والعلم** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابوعامرا الاشعري ومحمد بن العلاء واللفظ لابي عامر قالوا نا ابواسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه و آله قال ان مثل ما بعثني الله عز وجل به من الهدى والعلم كمثل غيث اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فانبتت الكلاء والعشب الكثير وكان منها اجادب امسكت الماء فتبع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وعادوا وصاب طائفة منها اخرى اباهي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كل ذلك مثل من فقه في دين الله

ن ا خبرنا

الحث على مراقبة الله تعالى والعفو والحلم ومقاومة السيئة بالحننة قوله في واد كثير العضاة هو بولين الملمة والصاد المعجزة وهي كل شجرة ذات شوكة قوله صلى الله عليه وسلم ان رجلا اتاني قال العلماء هذا الرجل اسمه غورث بعين مغيرة واء مثلثة والعين مضمومة ومفتوحة وحكى القاضى الجوينى ثم قال الصواب الفتح قال وضبطه بعض رواة البخارى بالعين الملمة والصواب المعجزة وقال الخطابي هو غورث او غورث او غورث على التغير والصاد هو غورث بن المارث قال القاضى وقد جاء في حديث آخر هذا الرجل فيروى عنه قول صلى الله عليه وسلم والسيف صلتا في يدي الى قول فشم السيف اما صلتا ففتح الصاد وضمها اى سلولا واما شامر فبالشين المعجزة ومعناه غده وردة في غده ويقال شام السيف فلهذا اذا غمزه فهو من الاضداد والمراد بها اغمزه **باب بيان مثل ما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم** قوله صلى الله عليه وسلم ان مثل ما بعثني الله عز وجل به من الهدى والعلم كمثل غيث اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فانبتت الكلاء والعشب الكثير وكان منها اجادب امسكت الماء فتبع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وعادوا وصاب طائفة منها اخرى اباهي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كل ذلك مثل من فقه في دين الله ونفع الله بها ما بعثني الله به ففهم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك راسه ولم يقبل بدي الله الذي ارسلت به اما الغيث فهو المطر وما العشب والكلاء والشيش فكل اسماء للنبات كمن الشيش منقح باليابس والعشب والكلاء مقصورا مختصان بالربط والكلاء بالمرزبغ على اليابس والربط قال الخطابي وابن القاسم الكلاء يقع على اليابس وبذا شاذ ضعيف واما الاجادب فبالجيم واللام المهملة وهي الارض التي لا تنبت كلاء وقال الخطابي هي الارض التي تمسك الماء فلا يسرع فيه انضوب قال ابن بطال وماحب المطالع وآخرون هو جمع جرب على غير قياس كما قالوا في حسن جمعة محاسن والقياس ان محاسن جمع محسن وكذا قالوا مشاير جمع مشير و.....

لانبات فيها وبها هو المراد في هذا الحديث كما مرح به صلى الله عليه وسلم وجمع ايضا على اقوع واقواع والقيحة بضم القاف بمعنى القاع قال الاصمعي قاعة الدار ساحتها واما الفقه في اللغة فهو الغم يقال منه فقه بضم القاف يفقه فقهما بفتحهما كفتح فرحا وقيل المصدر فقهيا بسان القاف واما الفقه الشرعى فقال صاحب العين والروى وغيرهما يقال منه فقه بضم القاف وقال ابن دريد بكسر با كالاول والمراد بقوله صلى الله عليه وسلم فقه في دين الله هذا ان في يكون مضموم القاف على المشهور وعلى قول ابن دريد بكسر با وقد روى بالوجهين والمشهور الضم واما قوله صلى الله عليه وسلم فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فكلت الماء بنون مفتوحة ثم قاف مكسورة ثم باء مثناة من تحت مشددة وهو معنى طيبة هذا المشهور في روايات البخارى ودواه الخطابي وغيره فغيره بالثاء المشددة والعين المعجزة والباء الموحدة قال الخطابي وهو مستنقع الماء في الجبال والعمود هو الشغب ايضا وجمعه شغبان قال القاضى وماحب المطالع هذه الروايات غلط من الناقلين وتصحف واحالة للمعنى لانها جمعت هذه الطائفة الاولى مثلا لما بنبت والشجرة لا تنبت واما قوله صلى الله عليه وسلم وسقوا فقال ابن الفقيه سقى واستقى بمعنى لثان وقيل سقاه نادول يشرب واسقاه جعل لسقيا واما قوله صلى الله عليه وسلم ودعوا فوبالراد من الرعى هكذا هو في جميع نسخ مسلم ووقع في البخارى وزدوا وكلاهما صحيح والشد اعلم اما معاني الحديث ومقصوده فتعريف الهدى الذي جاء به صلى الله عليه وسلم بالغيث ومعناه ان الارض ثلثة انواع وكذلك الناس فالنوع الاول من الارض ينبت بالمرزبغى بعد ان كان ميتا وينبت الكلاء فينتفع بها الناس والدواب والزرع وغيرها وكذا النوع الاول من الناس ببلغة الهدى والعلم فيحفظه فيحى قلبه ويعمل به ويعلم غيره فينتفع وينفع والنوع الثاني من الارض لا يقبل الانتفاع في نفسها لكن فيها قاعة وهي امساك الماء بغير ما فينتفع بها الناس والدواب وكذا النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظه لكن ليست لهم افعال ثاقبة ولا ذمهم لم في العقل يستنبطون في المعاني والاحكام وليس عندهم اجساد في الطاعة والعمل به فتم تحفظونه حتى ياتي طالب محتاج متعطف لما عندهم من العلم اهل الشغ والانتفاع فياخذونه منهم فينتفع به فقولاهم نفعوا بها بلغهم والنوع الثالث من الارض السباع التي لا تنبت ونحوها فهي لا تنتفع بالماء ولا تمسكه فينتفع به غير با وكذا النوع الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظه ولا افعال واعية فاذا سمعوا العلم لا يستفنون به ولا يحفظونه لنفع غيرهم والله اعلم في هذا الحديث انواع من العلم منها ضرب الامثال ومنها فضل العلم والتعليم وشدة الحث عليها ودم

الموصولة اريد به الطائفتان وقوله فقه وصف للطائفة الاولى وقوله ونفعه ما بعثني اى عينه بالحفظ والعلم والتعليم من غير استنباط واستخراج منه وصف للطائفة الثانية والواو بعنى او والله تعالى اعلم.

قوله اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة الخ الظاهر ان الطائفة الاولى اشارت الى اهل الاستخراج والاستنباط والثانية الى اهل الحفظ واداء الروايات وقد جمع بين الطائفتين في توضيح المثل في قوله من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله فعلم وعلم ببناء على ان من

عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل اذا اراد سرحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطاً و
سلفاً بين يديها واذا اراد هلكة امة عدبها ونبيها حتى فاهلكها وهو ينظر فاقر عينه بهلكتها حين كذبوه وعصوا امره **باب** اثبات حوض نبينا
صلى الله عليه وصفاته **وحدثني** احمد بن عبد الله بن يونس قال نازنا ثداه قال ناعبد الملك بن عمير قال سمعت جندبا يقول سمعت النبي
صلى الله عليه يقول انافركم على الحوض **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيع **ح** قال وحدنا ابو كريب قال نا ابن بشر جيباً عن مسرج قال
وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي **ح** قال وحدنا محمد بن المثني قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة كلاهما عن عبد الملك بن عمير عن جندب
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم قال سمعت سهلاً يقول سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول انافركم على الحوض من وراي شرب ومن شرب لم يظم ابداً ولا يردن علي اقوام اعرفهم ويعرفوني ثم تورج حال بيني وبينهم
قال ابو حازم فسمع نعمان بن ابي عياش وانا احد شهر هذا الحديث فقال هكذا سمعت سهلاً يقول قال فقلت نعم قال وانا اشهد على ابي سعيد الخدري
لسمعه يزيد فيقول انهم مني فيقال انك لا تدري ما عملوا بعدك فاقول **حدثنا** سفيان بن عيينة قال نا ابي عبد الله بن سفيان قال نا
ابن وهب قال اخبرني ابو اسامة عن ابي حازم عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن نعمان بن ابي عياش عن ابي سعيد الخدري عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يعقوب **وحدثنا** داود بن عمرو والضبي قال نا نافع بن عمر الجعفي عن ابن ابي مليكة قال قال عبد الله بن عمر بن العاص
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر وزواياها سواء وماؤة ابيض من الورد وريحه اطيب من المسك وكيزانه كيتوم السماء فمن شرب
منه لا يظم ابداً قال وقالت اسما بنت ابي بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني على الحوض حتى انظر من يرد علي منكم وسيؤخذ اناس
دوني فاقول يا رب مني ومن امتي فيقال اما شعرت ما عملوا بعدك والله ما يرحوا بعدك يرجعون علي اعقابهم قال فكان ابن ابي مليكة يقول
اللهم انا نعوذ بك ان نرجع علي اعقابنا وان نفتن عن ديننا **وحدثنا** ابن ابي عمير قال نا يحيى بن سليم عن ابن خيثم عن عبد الله بن عبيد الله
ابن ابي مليكة سمع عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بين ظهري ابي بصير اني على الحوض انتظر من يرد علي منكم فوالله
ليقتطعن دوني رجال فلا قولن اي رب مني ومن امتي فيقول انك لا تدري ما عملوا بعدك ما زالوا يرجعون علي اعقابهم **وحدثني** يونس
ابن عبد الاعلى الصدفي قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمر وهو ابن العارث ان بكيرا حدثه عن القاسم بن عباس الهاشمي عن عبد الله
ابن رافع مولى امرسلة عن امرسلة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت اسمع الناس يذكرون الحوض ولما سمع ذلك من رسول الله

فلا يقول

له من نكروكم ١٣ مني الارب

في العلم وغيره والبركة بفتح الهمزة وكسر الراء ويجوز اسكان الراء مع فتح الهمزة وكسرها كما في نظائره
باب اذا اراد الله تعالى رحمة امته قبض نبيها قبلها قال مسلم وحدثت عن ابي
اسامة ومن روى ذلك عنه ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا ابو اسامة ال آخره قال المازني
والقاضي هذا الحديث من الاحاديث المنقطعة في مسلم فانه لم يسم الذي حدثه عن ابي اسامة
قلت وليس هذا حقيقة انقطاع وانما هو رواية مجهول وقد وقع في حاشية بعض النسخ
المعتمدة قال اليهودي ثنا محمد بن المسيب الازدي قال ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث
عن ابي اسامة باسناده **باب** اثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته قال القاضي
عياض رحمه الله احاديث الحوض صحيحة والايمان به فرض والتصديق به من الايمان وهو على ظاهره
عند اهل السنة والجماعة لا يتاول ولا يختلف فيه قال القاضي وحدثه متواتر النقل رواه خلافت من
الصحابة فذكره مسلم من رواية ابن عمر وابي سعيد وسهل بن سعد وجندب وعبد الله بن عمرو بن
العاصي وعائشة وام سلمة وعقبة بن عامر وابي مسعود وحذيفة وحادثة بن وهب والستود
والبيروني وابان والسجستاني ورواه غير مسلم من رواية ابي بكر الصديق وزيد بن ادم و
ابي امامة وعبد الله بن زيد وابي برة وسويد بن جبلة وعبد الله بن العاصي والبراد بن مازب
واسم بن ابي بكر وخولة بنت قيس وغيرهم **قلت** ورواه البخاري ومسلم وايضا من رواية
ابي هريرة وغيرهما من رواية ابن عمر بن الخطاب وعائشة بن عمرو واخرين وقد جمع ذلك كله الامام الحافظ
ابو بكر البيهقي في كتابه المحدث والنسور باسناده وطرقه المتكاثرات قال القاضي وفي بعض هذا
يستحق كون الحديث متواتراً **قول** صلى الله عليه وسلم انافركم على الحوض يقال اهل السنة
الفرط بفتح الفاء والراء والقاف هو الذي يتقدم الوارد ليصلح لهم الحياض والدراد ونحوها من امور
الاستسقاء بمعنى فركم على الحوض سا بقوم اليه كما لم يزل **قول** صلى الله عليه وسلم ومن شرب
لم يظم ابداً اي شرب منه والنظم سموز مقصور كما ورد في القرآن العزيز وهو الحشيش يقال ظمى يظم
ظماً فظماً ونهظ بالمد الحشيش عطفاً فوعطشان وهم عطشان قال القاضي ظاهر هذا الحديث
ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهذا هو الذي لا يظم بعده قال وقيل لا يشرب
منه الا من قد راد السلامة من النار قال ويحتمل ان من شرب منه من هذه الامة وقد روي في النور
لا يعذب فيها بالظلم بل يكون عذابه بغير ذلك لان ظاهر هذا الحديث ان جميع الامة يشرب منه

الارب

الامن اردت وصادرا فرا قال وقد قيل ان جميع الامة من المؤمنين ياخذون كتبهم بايمانهم ثم يعذب
الله تعالى من شاء من عصايمهم وقيل انما ياخذهم بيمنه الناجون خاصة قال القاضي وهذا مشهور
قول صلى الله عليه وسلم من ورد شرب هذا حوضي في ان الواردين كلهم يشربون وانا
بمع من الذين يزدون ويعنون الورد ولا يذوقونهم وقد سبق في كتاب الوضوء بيان هذا الذود
والمذودين **قول** صلى الله عليه وسلم سمعنا سحفاً اي بعد لهم بعدوا ونصير على المصدر وكرد
للتوكيد **قول** حدثنا هارون بن سعيد حدثنا ابن وهب اخبرني ابو اسامة عن ابي حازم
عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن نعمان بن ابي عياش عن ابي سعيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال العلماء هذا العطف على سهل فالقائل وعن نعمان بن ابي حازم فرواه عن سهل ثم
رواه عن نعمان عن ابي سعيد **قول** صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر وزواياها سواء قال العلماء
معناه طول كمرته كما قال في حديثه ابي قد المذكور في الكتاب عرضة مثل طول **قول** صلى الله
عليه وسلم ماؤه ابيض من الورد هكذا هو في جميع النسخ الوردى بكسر الراء وهو الغضة والنحوون يقولون
ان فعل التعجب الذي يقال فيه هو فعل من كذا انما يكون فيما كان ما فيه على ثلثة احرف فان زاد
لم تعجب من فاعله وانما تعجب من مصدره فلا يقال ما ابيض زيدا ولا زيدا ابيض من عمرو وانما
يقال ما ابيض زيدا وهو ابيض زيدا كما في الشعر ابيض من هذا الذي انكره فهدوه
شاذ الايقاس عليه وهذا الحديث يدل على صحته هي لغة وان كانت قبيلة الاستعمال ومنها قول عمر
رضي الله عنه ومن ضيعها فمولا سواها **قول** صلى الله عليه وسلم كيزانه كيتوم السماء وفي
رواية فيه اباريق نجوم السماء وفي رواية والذي نفس محمد بيده لانيزه اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها
في رواية وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء وفي رواية ايزه عدد نجوم وفي رواية ترى في اباريق الذهب الغضة كعدد
نجوم السماء وفي رواية كان الاباريق فيه النجوم المتناثر الصواب ان هذا العدد لا ينظر على ظاهره وانما
اكثر عدوا من نجوم السماء ولما نفع عقلي ولا شرعي يمنع من ذلك بل ورد
الشرع به موكداً كما قال صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لانيزه اكثر من عدد نجوم
السماء وقال القاضي عياض هذا اشارة الى كثرة العدد وغايتها الكثيرة من **باب** قوله صلى الله
عليه وسلم لا يظم الا من شرب من الورد وهو باق من المبالغة معروف في الشرع واللغة ولا يعد كذا
اذا كان المجرى في حيز الكثرة والعظم ويبلغ الغاية في بابه بخلاف ما اذا لم يكن كذلك قال ومثله
كلمة الف مرة ولقيته مائة مرة فذا جاز اذا كان كذا او لا فلا يظم الا من شرب من الورد

قالوا نايجي وهو القطان عن عبد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اياكم حوضا كما بين جرباء واذرح وفي روايه ابن المنني حوضي **وحد ثنا** ابن نعيم قال نايجي قال وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نايجي بن بشر قال نايعيد الله بهذا الاسناد مثله وزاد قال عبد الله فسألته فقال قريتين بالشام بينهما مسيره ثلاث ليال في حديث ابن بشر ثلاثة ايام **وحد ثنا** سويد بن سعيد قال ناخص بن ميسرة عن موسى بن عقبه عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمشل حديث عبد الله **وحد ثنا** حمله بن يحيى قال نايعيد الله بن وهب قال حدثنى عمر بن محمد عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اياكم حوضا كما بين جرباء واذرح فيه اباريق كنجوم السماء من وردة فشرب منه لم يطبها بعد ها ابدا **وحد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبه واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير الكلي واللفظ لابن ابي شيبه قال اسحاق اتا وقال الاخران نا عبد العزيز بن عبد الصمد العيني عن عمه ان الجوزي عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله ما اتيه الحوض قال والذي نفس محمد بيده لا اتيه الا من عدد نجوم السماء وكواكبها الا في الليلة الظلمة المصحية ائنة الجنة من شرب منها لم يطبها اخر ما عليه يشعخع فيه ميزابان من الجنة من شرب منه لم يطبها اخره مثل طوله نا بين عتمان الى ايلة ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل **حد ثنا** ابو عسان المسعبي ومحمد بن المنني وابن بشار والفاظهم متقاربة قالوا نامعا ذبن هشام قال حدثنى ابي عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة اليعمرى عن ثوبان ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال انى يعقر حوضي اذرد الناس لاهل اليمن اضرب بعضاى حتى يرفض عليهم فسئل عن عرضه فقال من مقامى الى عتمان وسئل عن شرايه فقال اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل يعق في ميزابان يمدانه من الجنة احد هما من ذهب والاخر من ريق **وحد ثنا** زهير بن حرب قال نا الحسن بن موسى حد ثنا شيبان عن قتادة باسناد هشام بمثل حديثه غيراته قال انا يوم القنمة عند عقرا الحوض **وحد ثنا** محمد بن بشار قال نايجي بن حباد قال نا شعبة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الحوض فقلت ليحيى بن حباد وهذا حديث سمعته من ابي عوانة فقال وسمعته ايضا من شعبة فقلت انظر لي فيه فنظر لي فيه فحدثني به **وحد ثنا** عبد الرحمن بن سلام الجصبي قال نا الربيع يعنى ابن مسلم عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ذودون عن حوضى رجالا كما تناد الغريبة من الابل **وحد ثنا** عبيد الله ابن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن محمد بن زياد سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحد ثنا** حمله بن يحيى قال انا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان انس بن مالك حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد حوضى كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الابرار بقعد نجوم السماء **وحد ثنا** محمد بن حاتم قال حد ثنا عفان بن مسلم الصقل قال نا وهيب قال سمعت عبد العزيز بن صهيب يحدث قال نا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليرد على الحوض رجال ممن صاحبنى حتى اذا اتيهم ورؤفوا الى اختلجوا دونى فلا قولن اى رب اصحابي اصحابي فليقلن لى انك لا تدري ما احدثنا بعدك **وحد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وعلى بن حجر قال نا على بن مشهرم قال وثنا ابو كريب قال نا ابن فضيل جميعا عن المختار بن فلفل عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى ويزاد ائنته عدد النجوم **وحد ثنا** عاصم بن النضر التيمي وهرير بن عبد الاعلى واللفظ لعاصم قال نا معتمر قال سمعت ابي قال نا قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين نا حيتى حوضى كما بين صنعاء والمدينة **وحد ثنا** هارون بن عبد الله قال نا عبد الصمد قال نا هشام قال وثنا حسن الحلواني قال نا ابو الوليد الطيالسى قال انا ابو عوانة كلاهما عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير انها شكا فقالا او مثل ما بين المدينة وعتمان وفي حديث ابي عوانة ما بين لابتي حوضى **وحد ثنا** يحيى بن حبيب الحارثى ومحمد بن عبد الله الرزنى قال نا خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة قال قال انس قال نبى الله صلى الله عليه وسلم تروى فيه اباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء **وحد ثنا** زهير بن حرب قال نا الحسن بن موسى قال نا شيبان عن قتادة قال نا انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال مثله وزاد اكثر من عدد نجوم السماء **وحد ثنا** الوليد بن شجاع بن الوليد الشكونى قال حد ثنا ابي قال حد ثنا

ثنا اصحابي اصحابي

وبعدين بجمعة مضمومة ومكسورة ثم شاة فوق مشددة وهكذا قال ثابت والنخاطى والمروى وما جاب التحريف والجمهور وكذا هو في معظم نسخ بلادنا ونقل القاضى عن اكثر من قال الروى ومعناه يدققان فيه المارد فقا متبا بعدا شديدا قالوا واصلا من اتباع الشئ والشئ وقيل يصيان فيه دائما صا شديدا ووقع في بعض النسخ يسب نعم العين المهلهت وبياد مودة وحكاها القاضى عن رواية العذرى قال وكذا ذكره الحربى وفسره بمعنى ما سبق اى لا يقطع جريا نها قال والعب الشرب برعة في نفس واحد قال القاضى ووقع في رواية ابن ماها بن يعقوب بن عيسى مملتا اى يتفرجا واما **قول** صلى الله عليه وسلم يفتح اليازم من الميم اى يزيده ويكثره **قول** صلى الله عليه وسلم لا ذودون عن حوضى رجالا كما تناد الغريبة من الابل ومعناه كما يذود الساقى الناقرة الغريبة عن الابل اذا ارادت الشرب مع الابل **قول** في حديث انس من رواية حمله قد حوضى كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الابرار بقعد نجوم السماء ووقع في بعض النسخ كما بالكاف وفي بعضها لما باللام وكعد بالكاف وفي بعضها لعدد نجوم السماء باللام وكلاهما صحيح **قول** صلى الله عليه وسلم ليرد على الحوض رجال ممن صاحبنى حتى اذا اتيهم ورؤفوا الى اختلجوا دونى **قول** رب اصحابي اصحابي فليقلن لى انك لا تدري ما احدثنا بعدك اما اختلجوا فمعناه اقتطعوا واما اصحابي فوقع في الروايات مسغرا مرارا وفي بعض النسخ اصحابي كبريا مرارا قال القاضى هذا دليل لصحة تاويل من تاويل انهم اهل الردة ولنه قال فيهم سقا سقا ولا يقول ذلك في مذنبى الا من قبل يشغ لهم ويهت لهم لارهم قال وقيل هؤلاء وصفان اهد بها عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الاسلام وهؤلاء مبدلون للاعمال الصالحة بالسيرة والناس في مرتدون الى الكفر حقيقة ناكهون على اعقابهم واسم التبدل يشمل الضعفين **قول** صلى الله عليه وسلم ما بين لابتي

الى يعمر **قول** صلى الله عليه وسلم انى يعقر حوضى اى يعقر حوضى واسكان القاف وهو وقف الابل من الحوض اذا وردت وقيل مؤخره **قول** صلى الله عليه وسلم اذود الناس لاهل اليمن اضرب بعضاى حتى يرفض عليهم معناه اطرد الناس عنه غير اهل اليمن ليرفض على اهل اليمن وهذه كرامة لاهل اليمن في تقدسهم في الشرب منه مجازة لهم بحسن صنيعهم وتقديسهم في الاسلام والافتاد من اليمن فيدفع عنهم حتى يشربوا كما دفعوا في الدنيا عن النبي صلى الله عليه وسلم اعداءه والمكروهات ومعنى يرفض عليهم اى يسيل عليهم ومنه حديث البراق استصعب حتى ارض عرقاى سال عرقه قال اهل اللغة والغريب واصلم من الدمح يقال ارض الدمح اذا سال منفرقا قال القاضى وعصاه المذكور في هذا الحديث هى المكس عنيا لبراة في وصفه صلى الله عليه وسلم في كتب الاوائل بصاحب البراة قال اهل اللغة البراة بكسر الباء العصا قال ولم يات معناها في حقه صلى الله عليه وسلم تفسيره الا ما يظهر في هذا الحديث بنا كلام القاضى وهذا الذى قاله في تفسير البراة بهذا المعنى بصحة او باطل لان المراد بوصف البراة تعريف بصفتها بها انما هو استمدون بها على صدق وان البراة المذكور في كتب السابقة فلا يصح تفسيره بعضها يكون في الآخرة والصواب في تفسير صاحب البراة ما قاله الاثر المحققون ان صلى الله عليه وسلم كان يسكب القضب بيده كثيرا وقيل لان كان يمشى والعصا بين يديه وتقرزله فيصلى ايساد هذا مشهور في الصحيح والاشد اسلم **قول** صلى الله عليه وسلم يفت في ميزابان يمدانه اما يفت فيفتح اليازم المشاة تحت

زياد بن خيثمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا انى قرط لكم على الحوض وان بعد ما بين طرفيه كما بين صنعله
وايلة كانت الاباريق فيه النجوم **وحدثنا** قتبية بن سعيد وابوبكر بن ابي شيبة قالنا حاتم بن اسماعيل عن المهاجر بن مسمار عن عامر بن
سعد بن ابي وقاص قال كتبت الى جابر بن سمرة مع غلامى نافع اخبرنى بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت لى انى سمعته يقول
انا الفرط على الحوض **باب** اكرامه صلى الله عليه وسلم الملائكة معه صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قالنا محمد بن بشر وابواسامة عن مسعر
عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن سعد قال رايت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله يوم احد رجلين عليهما ثياب بيضاء ما رايتهما قبل ولا بعدا
يعنى جبريل وميكائيل عليهما الصلوة والسلام **وحدثنا** شقيق بن منصور قالنا عبد الصمد بن عبد الوارث قالنا ابراهيم بن سعد قالنا سعد عن ابيه عن
سعد بن ابوقاص قال لقد رايت يوم احد عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن يساره رجلين عليهما ثياب بيض يقاثلان عنه كالشد القتال رايتهما قبل ولا بعدا **باب**
شجاعته صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمى سعيد بن منصور وابو الربيع العنكى وابوكامل واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقال الآخرون نا حاد بن زيد
عن ثابت عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان اشجع الناس ولقد فرغ اهل المدينة
ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقا هم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا وقد سبقهم الى الصوت وهو على فرس لابى طلحة عري في عنقه
السيوف وهو يقول لو ترا عوا لمترا عوا قال وجدناه بجوارنا لبحر قال وكان فرسا يبطا **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قالنا وكيع عن شعبة عن
قتادة عن انس قال كان بالمدينة فرج فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة يقال له مندوب فركب فقال ما رأيتنا من فرغ وان وجدناه لبحرا **وحدثنا** محمد
ابن المنشى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر قالنا وحديثه يحيى بن حبيب قالنا خالد يعنى ابن الحارث قالنا ناشبة بهذا الاسناد وفي حديث ابن جعفر
قال فرس لنا ولم يقل لا يوطح وفي حديث خالد عن قتادة سمعت انس **باب** جوده صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** منصور بن ابى مزاحم قالنا ابراهيم بن سعد عن الزهري قال
وحدثنا ابو عمران محمد بن جعفر بن زياد والفظ له قالنا ابراهيم عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في شهر رمضان ان جبرائيل عليه السلام كان يلقاه في كل سنة في رمضان حتى ينسلخ فيعرض عليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبرائيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الزم المرسلة **وحدثنا** ابوكريب قالنا ابن مبارك عن يونس
بن قاذم قالنا عبد الرزاق قالنا اعمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد نحوه **باب** حسن خلقه صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** سعيد بن منصور وابو الربيع قالنا نا حاد بن زيد
عن ثابت البناني عن انس قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين سنة والله ما قال لى انا قط ولا قال لى شئ لم فعلت كذا وهلا فعلت كذا اذا ابوا الربيع
لشئ ليس مما يصنع الخادم ولم يذكر قوله والله **وحدثنا** شيبان بن فروخ قالنا سألنا من مسكين قالنا ثابت البناني عن انس بن شبله **و**
حدثنا احمد بن حنبل وزهير بن حرب جميعا عن اسماعيل واللفظ لاحد قالنا اسماعيل بن ابراهيم قالنا عبد العزيز عن انس قال لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اخذ ابوطحمة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اسأ غلاما كيتس فيلخذ ملك قال فخذته
في السفر والحضر والله ما قال لى لشئ صنعت له لم تصنع هذا هكذا **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة وابن عمير

ن
فرطكم

له يبطا بضم اول وتشديد طاء مفتوحة اي يعرف بالبطور والجمهر ١٢ مجمع البحار
له من فرطك ١٢ انتهى الارب

حوضى اى حاجته والله اعلم **باب** اكرامه صلى الله عليه وسلم بمقال الملائكة مع صلى الله
عليه وسلم **قوله** رايت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله يوم احد
رجلين عليهما ثياب بيضاء ما رايتهما قبل ولا بعدا يعنى جبريل وميكائيل عليهما السلام وفي رواية اخرى
ان احدهما عن يمينه والاخر عن يساره يقاثلان عنه كالشد القتال فيه بيان كرامة النبي صلى
الله عليه وسلم على الله تعالى واكرامه اياه بانزال الملائكة تقاثل معه وبيان ان الملائكة تقاثل
وان تقاثلهم لم يختص بيوم بدر بل هو الصواب خلافا لمن زعم اختصاصه فمذا صريح في الرد عليه وفيه
فضيلة الثياب البيض وان رؤية الملائكة لا تختص بالانبياء بل يراهم الصالحين والاولياء وفيه
منقبية عظيمة لسعد بن ابي وقاص الذي راى الملائكة والله اعلم **باب** شجاعته صلى الله
عليه وسلم **قوله** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان
اشجع الناس الى آخره فيه بيان ما اكرمه الله تعالى به من جميل الصفات وان هذه صفات كمال
قوله وهو على فرس لابى طلحة عري في عنقه السيوف وهو يقول لم ترا عوا لمترا عوا قال
وجدناه لبحرا اوانه لبحر قال وكان فرسا يبطا وفي رواية فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة
يقال له مندوب فركب فقال ما رأيتنا من فرغ وان وجدناه لبحرا **قوله** يبطا بضم
يعرف بالبطور والجمهر وسود السيرة **قوله** صلى الله عليه وسلم لم ترا عوا لى يوما مستقرا
ادوما يعتركم وفيه فوائد متباين شجاعة صلى الله عليه وسلم من شدة مجلته في الخروج الى العدو
قبل الناس كلهم بحيث كشف الحال ووجه قبل وصول الناس وفيه بيان عظيم بركته ومجورته في
انقلاب الفرس سرعا بعد ان كان يبطا وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم وجدناه لبحرا اى واسع
البحر وفيه جواز سبق الانسان وحده في كشف اخبار العدو ما لم يتحقق السالك وفيه جواز العارية
وجواز الغزو على الفرس المستعار لزمك وفيه استحباب تقبل السيوف في النعت واستحباب
تبخير الناس بدم الخوف اذا ذهب ووقع في هذا الحديث تسمية هذا الفرس مندوب قال القاضي
وقد كان في فراس النبي صلى الله عليه وسلم مندوب فلعلة صادرا ليربدا بى طلحة هذا الكلام القاصى

قلت ويحتمل انها فرسان اتفقا في الاسم والله اعلم **باب** جوده صلى الله عليه وسلم
قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في شهر
رمضان ان جبرائيل كان يلقاه في كل سنة في رمضان حتى ينسلخ فيعرض عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبرائيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الزم المرسلة
قوله وكان اجود ما يكون فروى برفح اجود ونصير والرفح اصح واشهر والرفح المرسلة
بفتح السين والمراد كالرفح في اسراعها وعمومها **قوله** كان يلقاه في كل سنة بكذا هو في
جميع النسخ ونقله القاضي عن عامة الروايات والنسخ قال وفي بعضها كل ليلة بدل سنة قال
وهو المحفوظ لكنه معنى الاول لان قوله حتى ينسلخ بمعنى كل ليلة وفي هذا الحديث فرائد متباين اعلم
جوده صلى الله عليه وسلم ومنها استحباب اكثر الجود في رمضان ومنها زيادة الجود والخير عند
ملاقاة الصالحين وعقب فراقهم لئلا تتركهم ومنها استحباب مدارسة القرآن **باب** حسن
خلقته صلى الله عليه وسلم **قوله** خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين سنة والله
ما قال لى انا قط ولا قال لى شئ لم فعلت كذا وهلا فعلت كذا وفي رواية ولا عاب على شئ اوفى رواية
تسع سنين وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا **قوله**
ما قال لى انا فذكر القاضي وغيره فيما عشرين لسان الفاء وفتح الفاء وكسر با بتونين وبالتيونين
فنده ست واثم بضم الهزة واسكان الفاء واثم بكسر الهزة وفتح الفاء واثم بضم الهزة
قالوا اصل الالف والتف وفتح الالف وتتم هذه الكلمة في كل ما يستقده روى اسم فغل
تستعمل في الواحد والاثنتين والجمع والنون والذكر بلفظ واحد قال الله تعالى ولا نقل لها لقب
قال الهروي يقال لكل ما يعجز منه ويستعمل الالف وقيل معناه الاحتقار ما خوذ من الالف
وهو القليل واما قط ففيها لغات قط بفتح القاف ومنها مع تشديد الطاء المضمومة وقط بفتح القاف
وكسر الطاء المشددة وقط بفتح القاف واسكان الطاء وقط بفتح القاف وكسر الطاء المحققة وبن

ابن سعيد وابوكامل جميعا عن حماد بن زيد قال ابوالربيع نا حاد قال نا ايوب عن ابي قلابه عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفلا
وغلام اسود يقال له انجشة يحذو فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انجشة رويدك سوقا بالقوارير **وحدثنا** ابوالربيع العتكي وحامد بن عمرو
ابوكامل قالوا نا حاد عن ثابت عن انس بنحوه **وحدثني** عمر الناقذ وزهير بن حرب كلاهما عن ابن علية قال زهير نا سما عيل قال نا ايوب
عن ابي قلابه عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم اني اذ واجهه وسواق يسوق بهن يقال له انجشة فقال ويحك يا انجشة رويدك اسوقك بالقوارير
قال قال ابوقلابه تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعتموها عليه **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن زريع عن سليمان
الديمي عن انس بن مالك قال **وحدثنا** ابوكامل قال نا يزيد قال نا النبي عن انس بن مالك قال كانت امر سليم مع نساء النبي صلى الله عليه وسلم وهن يسوق
بهن سواق فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم اي انجشة رويدك اسوقك بالقوارير **وحدثنا** ابن المنثري قال نا عبد الصمد قال حدثنني همام قال نا قتادة
عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاد حسن الصوت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم رويدك يا انجشة لا تكسر القوارير يعني ضعفة النساء
وحدثنا ابن بشاش قال نا ابوداؤد قال نا هشام عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر حاد حسن الصوت
باب قربه صلى الله عليه وسلم من الناس وتبركهم به وتواضعه لهم **وحدثنا** معاوية بن موسى و
ابوبكر بن النضر بن ابي النضر وهارون بن عبد الله جميعا عن ابي النضر يعني هاشم بن القاسم قال نا سليمان بن المغيرة عن ثابت بن عمرو بن مالك
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الغداة جاءه من المدينة بائنة لهم فيها الماء فايوتى بائنا الاغصم يدها فيه وسر بها جاءه في الغداة الباردة فيغسل يدها
فيها **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا ابو النضر قال نا سليمان بن المغيرة عن انس قال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه واطاف به اصحابه
فيايريدون ان تقع شعرة الا في يدي رجل **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان امرأة كان
في عقلها شئ فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا امر فلان انظري اي الشكك شئت حتى اقضي لك حاجتك فحلا معها في بعض الطرق
حتى فرغت من حاجتها **باب** مياعدته صلى الله عليه وسلم الاتام واختياره من المباح اسهله انتقامه لله تعالى عند انتهاك حرمة الله تعالى **وحدثنا** ثمانية
ابن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اخذ ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان
اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله عز وجل **وحدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم
جميعا عن جريح قال **وحدثني** احمد بن عبد بن عباد قال نا فضيل بن عياض كلاهما عن منصور عن محمد بن ابي بكر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
الزهرتي عن عروة عن عائشة **وحدثنا** محمد بن ابي بكر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
ابوكريب قال نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين احدهما ايسر من الاخر الا اختار ايسرهما ما
لو يمكن اثما فان كان ابعد الناس منه **وحدثنا** ابوكريب و ابن نمير عن عبد الله بن نمير عن هشام بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

عنه بفتح هـ وسكون نون وجم شين معجمة مفتوحين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة
له اي محمد بن شهاب ١٢

قال ابو حاد حدثنا ابوالعباس
السراج حدثنا عبد الله بن عمرو
ابو بكر نا ابو النضر نا
حدثنا يحيى بن يحيى نا
عنه الحديث

لمسوية المسلمين واجابتهم من سالها ما جرت اوتيريكامس يده واذا غلنا في المادنا ذكر واوفد ابوبكر
يا تار الصالحين وبيان ما كانت الصمائية عليه من التبرك بائناه صلى الله عليه وسلم وتبركهم
باذخال يده الكريمة في الايتيم وتبركهم بشعره الكريم والكرام اياه ان يقع شئ منه الا في يدي رجل سبي
البر وبيان تواضعه لوقوف مع المرأة الضعيفة **وحدثنا** محمد بن ابي بكر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
وقف معا في طريق مسلول ليقتل حاجبا ويقتلها في الخلو ولم يكن ذلك من الخلو
بالاجنية فان هذا كان في مراناس ومشاهدتم اياه واياها لكن لا يسمعون كلامها لان مسكنا
مما لا نظره والشا علم **باب** مياعدته صلى الله عليه وسلم للاتام واخياره من المباح اسهله و
انتقامه لله تعالى عند انتهاك حرمة الله تعالى **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب
امر من الافذ ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان ابداناس من غير استجاب الاخذ بالايسر
والارفق ما لم يكن حراما او كرهيا قال القاصي ويحتمل ان يكون تيمية صلى الله عليه وسلم هنا من الشد
تعالى فيخبره فيما فيه عقوبات او فيما بينه وبين الكفار من القتال واخذ الجزية او في حق امته في
المجاهدة في العبادة او الاتام و كان ينزل الايسر في كل هذا قال واما **وحدثنا** يحيى بن يحيى
اثما فيصعدوا ذخير الكفار والمنافقون فاما ان كان التيمية من الله تعالى او من المسلمين فيكون
الاستثناء منقطعاً **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يحيى بن يحيى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
حرمة الله وفي رواية ما نيل من شئ قط فينتقم من صاحبه الا ان ينتك شئ من مجازم الله تعالى
فينتقم لله تعالى معنى نيل منه اصيب باذى من قول او فعل وانتك حرمة الله تعالى هو انتك
ما حره **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يحيى بن يحيى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
حرمة الله تعالى وانتم من ارتكب ذلك وفيه الحد يث الحث على العفو والعلم واحتمال
الاذى والانتصار للدين الله تعالى من فعل محرما او سوءه وفيه ان يستحب للاتام والقناة وسائر
ولا الامور الخلق بهذه الخلق الكريم فلا ينتقم لنفسه ولا يميل حق الله تعالى قال القاصي عياض

كان حسن الصوت وكان يحدو بهن وينشد شيئا من القريرض والرجز وما فيه تشبيب فلم يامن
ان يفتن ويضع في قلوبهن مداه فامر به بالكف عن ذلك ومن اثام المشورة الغادرة رقت
الزنا قال القاصي هذا المشبه بمقصوده صلى الله عليه وسلم ومقتضى اللفظ قال وهو الذي يدل عليه
كلام ابي قلابه المذكور في هذا الحديث في سلم والقول الثاني ان المراد الرفق في السير لان الابل
اذا سمعت الحدرا سرعت في المشي واستلذت فارتجت الراكب والتجرت فنهاه عن ذلك لان
النساء ينعضن عند شدة الحركة وسماح ضررهن وسقوطهن واما ويرك فبكذا وقع في سلم ووقع
في غيره ويك قال القاصي قال سيبويه ويك كلمة تعال لمن وقع في بكته ووقع في من
اشرف على الوقوع في بكته وقال الفرزدق ووقع ووقع ووقع ووقع ووقع ووقع
في بكته لا يستحقها يعني في عرفان في رفة ثم يلو ويل فنه قال القاصي قال بعض اهل
اللغة لا يولد بهذه الالفاظ حقيقة الدمار وانما يولد بها المدح والتعجب وفي هذه الاحاديث
جواز المدح وهو يعظم المدح ووجاز السفر بالنساء واستعمال المجاز وفيه ميادة النساء من
الرجال ومن سماع كلامهم الا للوعظ ونحوه **باب** قربه صلى الله عليه وسلم من الناس وتبركهم به و
تواضعه لهم **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يحيى بن يحيى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
بايتهم فيها الماء فايوتى بائنا الاغصم يدها فيه وسر بها جاءه في الغداة الباردة فيغسل يدها وفي
الرواية الاخرى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه واطاف به اصحابه فايريدون
ان تقع شعرة الا في يدي رجل وفي الاخرى ان امرأة كانت في عقلها شئ فقالت يا رسول الله
ان لي اليك حاجة فقال يا امر فلان انظري اي الشكك شئت حتى اقضي لك حاجتك فحلا
معا في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها في هذه الاحاديث بيان بروه صلى الله عليه وسلم
لناس وقربه منهم ليعمل اهل الحقوق الى حقوقهم ويعلم جاهلهم ويرشد مسترشدهم وليشاهدوا افعال
وحرارة فيقتدي بها وكذا ينبغي لولا الامور وفيها صبره صلى الله عليه وسلم على المشقة في نفسه

قال فقلت فكيف رايته قال كان ابيض يلحا مقصداً باب شيبه صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن زياد عن ابي عبد الله قال قال ابن ادریس الاودی عن هشام عن ابن سيرين قال سئل انس هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه لم يكن راي من الشيب الا قال ابن ادریس كأنه يقلله وقد خضب ابو بكر وعمر بالحناء والكتم **حدثنا** محمد بن بكر بن الريان قال نا اسماعيل بن زكريا عن عاصم الخحول عن ابن سيرين قال سألت انس بن مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضب فقال كان في لحيته شعرات بيض قال قلت له اكان ابو بكر يخضب قال فقال نعم بالحناء والكتم **حدثني** حجاج بن الشاعر قال نا معلى بن اسد قال نا وهب بن خالد عن ابي بصير عن محمد بن سيرين قال سألت انس بن مالك اخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه لم يرم من الشيب الا قليلاً **حدثني** ابو الربيع العتكي قال نا حاد قال نا ثابت قال سئل انس بن مالك عن خضب النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو شئت ان اعد شمطاً كنت في راسه فعلت قال ولم يخضب وقد اخضب ابو بكر بالحناء والكتم واخضب عمر بالحناء **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا ابي قال نا المثنى بن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال يكره ان ينتف الرجل الشعرة البيضاء من راسه ولحيتته قال ولم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الراس نبيذ **وحدثني** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الصمد قال نا المثنى بهذا الإسناد **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار واحمد بن ابراهيم الدورقي وهارون بن عبد الله جميعاً عن ابي داود قال ابن المثنى ثنا سليمان بن داود قال نا شعبة عن خليل بن جعفر سمع ابا اياس عن انس انه سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم قال ما شأنه الله بيضاء **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابواسحاق قال نا وحيد بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي اسحاق عن ابي جحيفة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه بيضاء ووضعه زهير بعض اصابعه على عنقه قيل له مثل من انت يومئذ قال ابرى التبل وأريتها **حدثنا** واصل بن عبد الاعلى قال نا محمد بن فضيل عن اسماعيل بن ابي خالد عن ابي جحيفة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض قد شاب كان الحسن بن علي يشبهه **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا سفيان بن خالد بن عبد الله قال نا وحيد بن زهير قال نا محمد بن بشر كطهم عن اسمعيل عن ابي جحيفة بهذا ولم يقولوا ابيض قد شاب **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا ابوداود سليمان بن داود قال نا شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرق سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اذا اذهن راسه لم يرم منه شيء واذا لم يدهن راسه منه **باب** اثبات خاتم النبوة وصفته ومحلها من جسده صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبدة الله عن اسراييل عن سماك انه سمع جابر بن سمرق يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شمط مقدم راسه ولحيتته وكان اذا اذهن لحيته واذا شعث راسه تبين وكان كثير شعر اللحية فقال رجل وجهه مثل السيف قال لا بل كان مثل الشمس والقمر وكان مستديراً وسأيت الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحمامة يشبه جسده **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرق قال رايت خاتماً في ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه بيضة حمام **وحدثنا** ابن نمير قال نا عبدة الله بن موسى قال

ولا يمكن تركه ولا تأويل له ولا نداء له واما اختلاف الرواية في قدر شيبه فالجمع بينهما انما هو شيبه
 فمن اثبت شيبه اخبر عن ذلك الميرور من نفاه لاداره لم يكثر كما قال في الرواية الاخرى لم يشبه
 الشيب اي لم يكثر ولم يخرج شعره عن سواده وحسن كما قال في الرواية الاخرى لم يرم من الشيب الا قليلاً
قول قوله اعد شمطاً وفي الرواية الاخرى كان قد شمط بكسر الميم اتفق العلماء على ان المراد
 بالشمط هنا ابتداء الشيب يقال منه شمطوا وشمط **قول** خضب ابو بكر وعمر بالحناء والكتم
 اما الحناء فممدود وهو معروف واما الكتم ففتح الكاف والهاء المتناة من فوق المنقطة به وهو المشرب
 وقال ابو عميرة هو يشبه يد النار وحكاية غيره وهو نبات يصنع به الشعر كبرياضه او حمرته الى الدهر
قول اخضب عمر بالحناء وانا هو بالحناء الهامة معناه خالصها لم يخلط بغيره **قول**
 قوله عن انس قال يكره ان ينتف الرجل الشعرة البيضاء من راسه ولحيتته هذا متفق عليه قال ابن ابي
 واصحاب مالك يكره ولا يجرم **قول** وفي الراس نبيذ من طوله لومين اهد بها بضم النون
 وفتح اليا والواو والياء في النون واسكان اليا وجرم القاصي ومعناه شعرات متفرقة
 قوله سمع ابا اياس هو مخويز بن قرة **قول** ابرى التبل ولحيته ابرى فيفتح الهززة
 واما اريتها فيفتح الهززة ايضا وكسر الراء واسكان اليا اي اجعل للتبل ريشاً **باب** اثبات
 خاتم النبوة وصفته ومحلها من جسده صلى الله عليه وسلم **قول** ورايت الخاتم عند كتفه مثل
 بيضة الحمامة يشبه جسده وفي رواية بين كتفيه مثل زر الجمل وفي رواية فتظرت الى خاتم النبوة بين
 كتفيه عندنا غرض كتفه اليسرى جميعاً عليه خيلان كما مثال النابل لاما بيضة الحمامة فهي بيضتها المعروف
 واما زر الجمل فجزاى ثم زادوا الجمل لفتح الحاء والجيم هذا هو الصحيح المشهور المراد بالجملة واحدة الجمال وهي
 بيضاء كالقبة لما اندركبار وعرضي هذا هو الصواب المشهور الذي قاله الجمهور وقال بعضهم للرواية بالجملة
 لفظ المعروف وزرها بيضتها وانشاء الله الترمذي وانكره عليه العلماء وقال الخطابي روى ايضا
 بتقدم المراد على الراء ويكون المراد بهن يقال اندرت البراة لفتح الراء وتشديد الراء اي اذا
 كبست ذنبا في الارض فاضت وجار في صحح البخاري كانت بعضه ناشرة اي مرتفعة على
 جسده واما ما غرض كتفه اليسرى واليمين والصاد المجعنين والغين مكسورة قال الجمهور النفض والنفض
 وان غرض على الكتف وقيل هو العظم الرقيق الذي على طرفه وقيل ما يظهر منه عند التحرك سمى

١ قال يخضب فقال ٢ دهن ٣ قول كان ابيض طبعاً

مقصداً هو يفتح الصاد المشددة وهو الذي ليس بحميم ولا خفيف ولا طويل ولا قصير وقال
 شمر بن نحو الربوة والقصم معناه والله اعلم **باب** شيبه صلى الله عليه وسلم **قول**
 سألت انس بن مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضب
 كان في لحيته شعرات بيض وفي رواية لم يرم من الشيب الا قليلاً وفي رواية لو شئت ان اعد
 شمطاً كنت في راسه ولم يخضب وفي رواية لم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان
 البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الراس نبيذ وفي رواية ما شأنه الله بيضاء وفي رواية ابي
 جحيفة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه بيضاء ووضعه الراوي بعض اصابعه على
 عنقه وفي رواية لم رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض قد شاب وفي رواية جابر بن سمرق
 سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا اذهن راسه لم يرم منه شيء واذا لم يدهن راسه
 وفي رواية له كان قد شمط مقدم راسه ولحيتته وفي رواية لانس يعدد اذوني وليس في راسه
 ولحيتته شعرة بيضاء وفي حديث ام سلمة انها اخرجت له شعرات من شعر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حمر مخضوب بالحناء والكتم قال القاصي اختلف العلماء هل خضب النبي صلى
 الله عليه وسلم ام لا لفتحه الاكثرون لحديث انس وهو ذهب مالك وقال بعض المحدثين خضب
 لحديث ام سلمة هذا ولحديث ابن عمر راى النبي صلى الله عليه وسلم يصيح بالصخرة قال وجمع
 بعضهم بين الاحاديث بما اشار اليه في حديث ام سلمة من كلام انس في قوله قال ما ادرى في هذا
 الذي يجدون الا ان يكون ذلك من الطيب الذي كان يطيب به شعره لانه صلى الله عليه وسلم
 كان يستعمل الطيب كثيرا وهو يزيل سواد الشعر فاشار انس الى ان تغيير ذلك ليس بصحيح واما
 هو لضعف لون سواده بسبب الطيب قال ويحتمل ان تلك الشعرات تغيرت بعبه كثرة
 تطيب ام سلمة لما ارادها هذا آخر كلام القاصي والمخاراة صلى الله عليه وسلم صبح في وقت وتركت في
 معظم الاوقات فاخبر كل بما راى وهو صادق وهذا السواد كالمشعنين قد رث ابن عمر في الصحيحين

انا حسن بن صالح عن سماك بهذا الاسناد مثله **وحدثنا قتيبة بن سعيد** ومحمد بن عباد قالنا احاتم وهو ابن اسما عيل عن الجعد بن عبد الرحمن قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ابن اختي وجع فسمه راسي ودعالي بالبركة ثم توفوا فشربت من وضوءه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتمه بين كتفيه مثل زبر العجلة **حدثنا ابو كامل** بن احمد يعني ابن زيد قال وحدثني سويد بن سعيد قال نا علي بن مسهر كلاهما عن عاصم الا حول قال وثني حامد بن عمر البكر اوى واللفظ له قال نا عبد الواحد يعني ابن زياد قال نا عاصم عن عبد الله بن سرجس قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم واكلمت معه خبزاً ولحماً او قال ثريد قال فقلت له استغفر لك النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولك ثم تلا هذه الآية واستغفر لذي نبيك وللمؤمنين والمؤمنات قال ثم درت خلفه فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه عندنا غرض كتفه اليسرى جبعاً عليه خيلان كما مثال الثاليل

باب قد راى عمه صلى الله عليه وسلم واقامته بمكة والمدينة حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقطيف ولا بالباقيين ولا بالقصير وليس بالابيض الاضيق ولا بالادم ولا بالجعد القطيف ولا بالسبط بعثه الله على راس اربعين سنة فاقام بمكة عشرين سنة وبالمدينة عشرين سنة وتوفاه الله على راس ستين سنة وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء **وحدثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة بن سعيد وعلی بن حجر قالوا نا اسمعيل يعنون ابن جعفر قال وحدثني القاسم بن زكريا قال نا خالد بن مخلد قال ثني سليمان بن بلال كلاهما عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن انس بن مالك بمثل حديث مالك ونا في حديثه ما كان ازهر **وحدثنا ثني ابو عثمان الرازي** محمد بن عبد الله قال نا حكيم بن سلم قال نا عثمان بن زائدة عن زبير بن عدي عن انس بن مالك قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وابوبكر الصديق وهو ابن ثلاث وستين وعمرو وهو ابن ثلاث وستين **وحدثنا عبد الملك** ابن شعيب بن الليث قال حدثني ابى عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة وقال ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب بمثل ذلك **وحدثنا عثمان بن ابى شيبة** وعبد بن موسى قال نا طلحة بن يحيى عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب بالا اسنادين جميعاً مثل حديث عقيل **وحدثنا ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم** الهذلي قال نا سفين عن عمه قال قلت لعروة كم كان النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشرين قال قلت فان ابن عباس يقول ثلاث عشرة **وحدثنا ابن ابى عمير** قال نا سفين عن عمه قال قلت لعروة كم لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشرين قال قلت فان ابن عباس يقول بضع عشرة قال ففقهه وقال نا اخذه من قول الشاعر **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** وهارون بن عبد الله عن روح بن عبادة قال نا زكريا بن اسحاق عن عمر بن دينار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بمكة ثلاث عشرة سنة وتوفي وهو ابن ثلاث وستين **وحدثنا ابن ابى عمير** قال نا بشر بن السري قال نا حماد عن ابى جرة الضبي عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه وبالمدينة عشرة ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة **وحدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان** الجعفي قال نا سلام ابو الاحوص عن ابى اسحاق قال كنت جالساً مع عبد الله بن عتبة فذكرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم كان ابوبكر اكبر من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين ومات ابوبكر وهو ابن ثلاث وستين وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين قال فقال رجل من القوم يقال له عامر بن

نسخة	الاجماع على عام الفيل وليس كما ادعى وانفقوا اوله ولوم الاثنين في شهر ربيع الاول وتوفي يوم الاثنين من شهر ربيع الاول
<p>نا غصن الحمر واما قوله جميعاً بضم الجيم واسكان الميم ومعناه ان جميع الكف وهو صورة بعد ان تجمع طابع وتعمما واما الخيلان فيكون النادر المعجمة واسكان الياض جمع خال وهو الشامة في الجسد والشدة علم قال القاضي وهذه الروايات متقاربة متفقة على انها شامخة في جسده قدر بيضة الحمامة وهو نحو بيضة الجملة وذو الجملة واما رواية جمع الكف وناشرة فظاهراً بالخالفه فتناول على وفق الروايات المشهورة ويكون معناه على بيضة جمع الكف لكنه اصغر منه في قدر بيضة الحمامة قال القاضي وهذا القام هو اثر شق الملكين بين الملكين وهذا الذي قاله ضعيف بل باطل لان شق الملكين انما كان في صدره وبيضة والناظم باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم واقامته بمكة والمدينة ذكر في الباب ثلاث روايات اهداها من صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ستين سنة والثانية خمس وستون واثان لثة ثلث وستون وهي الصمها واشهرها رواها مسلم بن حاتم من رواية عائشة ونا ابن عباس رضي الله عنهما والتقى الحارث على ان الصمها ثلث وستون وتاولوا الباقي عليه فوايه ستين اقتصر فيها على العقود وترك الكسر ورواية الخمس متاوله ايضا وحصل فيها الشبهة وقد اكر عروة على ابن عباس قوله خمس وستون ونسبه الى الخط وان لم يدرك اول النبوة ولا كثرت صحبته بخلاف الباقيين والفقوا ان صلى الله عليه وسلم اقام بالمدينة بعد الهجرة عشرين سنة وبمكة قبل النبوة اربعين سنة واما الخلاف في قدر اقامته بمكة بعد النبوة وقبل الهجرة والصحيح انها ثلث عشرة فيكون عمره ثلاثاً وستين وهذا الذي ذكرناه ان بعث على راس اربعين سنة وهو الصواب المشهور الذي اطمئن عليه الحارث وعلى القاضي عياض عن ابن عباس وسعيد بن المسيب رواية شاذة ان صلى الله عليه وسلم بعث على راس ثلث واربعين سنة والصواب اربعون كما سبق وذكره عام الفيل على الصحيح المشهور وقيل بعد الفيل بثلاث سنين وقيل باربعين سنة وادعى القاضي عياض</p>	<p>اختلفوا في يوم الولادة بل هو ثاني الشهر ام ثمانية عشر او ثمانية عشر واوله يوم الوفاة ثاني عشرة ضحى والله اعلم قوله ليس بالطويل البائن ولا بالقصير المراد بالبائن زانه الطول اي هو بين زانه الطول والقصير وهو معنى ما سبق ان كان مقصداً قوله ولا الابيض الاضيق ولا بالادم الا السحق بالميم هو شدة البياض كلون الجص وهو كونه النضر وربما توهمه ان نظر ابيض والادم الاسمر معناه ليس باسمر ولا بابيض كونه البياض بل البياض بياضاً نيراً كما قال في الحديث السابق ان صلى الله عليه وسلم كان انظر اللون وكذا قال في الرواية التي بعده كان ازهر قوله قلت لعروة كم لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشرين قال قلت فان ابن عباس يقول بضع عشرة قال ففقهه وقال نا اخذه من قول الشاعر كذا هو في جميع نسخ بلادنا ففقهه بالبائن والقادر وكذا نقله القاضي عن رواية الجعدي ومعناه وعاله بالمعقرة فقال غفر الله له وهذه الفقرة يقولونها غالياً من غلط في شيء فكانه قال اخطأ غفر الله له قال القاضي وفي رواية ابن مابان فصخره بصاد ثم غين اي استغفره عن معرفته بهذا وادرك ذلك ومنهبط واما اسنده في قول الشاعر وليس معه علم بذلك ودرج القاضي هذا القول قال والشاعر هو ابو قيس صرمة بن ابى انس حيث يقول سه ثوى في قريش بضع عشرة حجة بيذكر لويطى خيلان مواياض وقد وقع هذا البيت في بعض نسخ صحيح مسلم وليس هو في عامتنا قلت والوقيس هذا هو صرمة بن ابى انس بن مالك بن عدي بن عامر ابن غنم بن عدي بن النجار الانصاري بهذا نسبة ابن اسحق قال كان قد ترهب في البادية ولبس السروج وفارق الاوثان واغتسل من البناية واتخذ بيتاً له مسجد لا يدخل عليه حائض ولا جنب وقال ابو عبد الله ابراهيم فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اسلم نفسه اسلامه وهو شيخ كبير وكان ذكر ولادته ووفاته صلى الله عليه وسلم</p>

ابو الطاهر قال انا بن وهب قال حدثني عمر بن الحارث ان ابا يونس سليمان مولى ابي هريرة حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل بني آدم يمسسه الشيطان يوم ولدته امه الامريه وابنها **وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ** بن فروخ قال نا ابو عوانة عن سهيل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **صياح المولود حين يقع نزعة من الشيطان حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ** بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **فذكر احاديث منها** وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم **راى عيسى بن مريم عليه السلام رجلا يسرق فقال له عيسى عليه السلام سرت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى عليه السلام امنت بالله وكذبت نفسي يا ابى من فضائل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا ابوبكر بن الزبير** قال نا علي بن مسهر وا بن فضيل عن المختار قال نا علي بن حجر السعدي واللفظ له قال نا علي بن مسهر قال انا المختار بن فلفل عن انس بن مالك قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ذاك ابراهيم عليه السلام وَحَدَّثَنَا ابوكريب** قال نا ابن ادريس قال سمعت مختار بن فلفل مولى عمر بن حُرَيْث قال سمعت انس يقول قال رجل يا رسول الله **بمثله وَحَدَّثَنَا** محمد بن المنثري قال نا عبد الرحمن بن سفيان عن المختار قال سمعت انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **بمثله حَدَّثَنَا** قتيبة بن سعيد قال نا المغيرة يعني ابن عبد الرحمن الخزازي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **اختتن ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقدر وَحَدَّثَنَا** حريصة بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **بالشك من ابراهيم** اذ قال رب اسأني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطهبن قلبي ويرحم الله لوطا عليه السلام لقد كان يا اوى الى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف عليه السلام لاجبت الداعي **وَحَدَّثَنَا** ان شاء الله عبد الله بن محمد بن اسماء قال نا جويرية عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب ابا عبيد اخبره عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **بمعنى حديث يونس عن الزهري وَحَدَّثَنَا** زهير بن حرب قال نا شاذان قال نا حذيفة بن اليمان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **بمعنى حديث يونس عن الزهري وَحَدَّثَنَا** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال نا اخبرني جرير بن حازم عن ايوب السخيتي عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكذب ابراهيم النبي عليه السلام قط الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيره هذا وواحدة في شان سارة فانها**

وهو ابن ثمانين سنة هو الصحيح ووقع في الموطأ وهو ابن مائة وعشرين سنة موثوقا على ابي هريرة وهو متاؤل او مردود وسبق بيان حكم الثمان في ادخل كتاب الطهارة في خصال الفطرة
 قوله صلى الله عليه وسلم **بالشك من ابراهيم** الى آخره اية الحديث سبق شرحه واضحا في كتاب الامان **قوله** صلى الله عليه وسلم **لم يكذب ابراهيم النبي عليه السلام الا ثلاث كذبات** ثنتين في ذات الله تعالى قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيره هذا وواحدة في شان سارة وهي قوله فان سالك فاجبره اليك اخي فانك اخي في الاسلام قال المازني اما الكذب فيما طرقه البلاغ عن الله تعالى فالانبياء معصومون من سوا كبره وقيله واما ما يتعلق بالبلاغ ويعد من الصفات كالكذبة الواحدة في حق من امور الدنيا ففي امكان وقوعه منهم وعصمتهم من القول المشهور ان السلف والمخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب فيما يتعلق بالبلاغ لا يتصور وقوعه منهم سواء جوزنا الصغار منهم او عصمتهم منها ام لا وسواء قل الكذب ام كثر لان منصب النبوة يرتفع عنه وتجوز به رفع الوثوق باقوالهم واما قوله صلى الله عليه وسلم **ثنتين في ذات الله تعالى وواحدة في شان سارة** فعنه ان الكذبات المذكورة انما هي بالنسبة الى فهم النبي صلى الله عليه وسلم والسامع واما في نفس الامر فليست كذبا مزموما لوجوهين اهداه اذرى بها فقال في سارة اخي في الاسلام وهو صحيح في باطن الامر وسنة كذا ان شاء الله تعالى تاويل اللغظين الآخرين والوجه الثاني ان لو كان كذبا لا تورده فيه لكان جائزا في دفع الظالمين وقد اتفق الفقهاء على انه لو جازم لم يطلب انسانا مخفيا ليقبض او يطلب وديته لانسان لياخذ باعضها وسال من ذلك وجب على من علم ذلك اخفاؤه وانكار العلم به وبهذا كذب جائز بل واجب كونه في دفع الظالم في حق النبي صلى الله عليه وسلم على ان يزه الكذبات ليست داخل في مطلق الكذب المذموم قال المازني وقد تناول بعضهم هذه الكلمات واخرجها عن كونها كذبا قال ولا معنى للاعتناء من اطلاق لفظ المذموم رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت اما اطلاق لفظ الكذب عليها فلا يمنع لورود الحديث به ولما تاد بها فصيح لا مانع من قال العلماء والواحدة التي في شان سارة هي ايضا في ذات الله تعالى لانها سب له بحسب الملة وبالاراي ١٢ خلاصة تيسره بالفتح ييشه ١٢ منتخب الاجازة بحسب

ثنا النبي
 بكتبة سوراى رماه بها **قوله** صلى الله عليه وسلم **راى عيسى رجلا يسرق فقال له عيسى سرت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله وكذبت نفسي قال القاضي عياض ان كلام صدقت من حلف بالله تعالى وكذبت ما ظن من ظاهرها سرت فلعلة اخذ ما فيه حتى اوبأذن صاحب اوله يقصد الغصب والاسيلاء اوله لم يمد يده ان اخذ شيئا فلما حلف لا اسقط ظنه وجمع عنه **باب** من فضائل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم **قوله** جازم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ذلك ابراهيم عليه السلام قال المازني** انما قال صلى الله عليه وسلم **بذا** تواضعا واحتراما لابراهيم صلى الله عليه وسلم في تحمده والوتر والافئدة صلى الله عليه وسلم افضل كما قال صلى الله عليه وسلم **انا سيد ولد آدم ولم يقصد به الا اختياره ولا السطاول على من تقدمه بل قاله لبيان الامرية له وتبليغه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ولا فخر لي بشي ما قد يتطرق الى بعض الاقسام السخيفة وقيل بحسب ان صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم خير البرية قيل ان يعلم ان سيد ولد آدم فان قيل اتاويل المذكور ضعيف لان هذا خير ظاهري حلف ولا نسخ فالجواب انه لا يمنع انما وافعل البرية الموجودين في عصورها واطلق العبارة الموهمة للعموم لانه ابلغ في التواضع وقد جزم صاحب التحرير بمعنى هذا فقال المراء افضل برية عمرو واجاب القاضي عن التاويل الثاني بان وان كان خيرا فهو مسا يدظر النسخ من الاجازة لان الفضائل ينحصر في شئ واحد فاجبر بغضه ابراهيم الى ان علم تعظيم نفسه فاجبره ويضمضم هذا جواز التفاضل بين الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ويجاب عن حديث النبي عن الاجابة السابقة في اول كتاب الفضائل **قوله** صلى الله عليه وسلم **اختتن ابراهيم النبي وهو ابن ثمانين سنة** بالقدم رواة مسلم متفقون على تخفيف القدم ووقع في روايات البخاري الخلاف في تشديده وتخفيفه قالوا اكره البخاري يقال لقدمه بالتخفيف لا غير واسم القدم مكان بالشام ففيه التخفيف والتشديد فمن رواه بالتشديد اراد القرية ورواية التخفيف تحمل القرية والآلة والا كزود على التخفيف وعلى ارادة الآلة وهذا الذي وقع هنا****

مقابلة انا سيد ولد آدم وكانه صلى الله تعالى عليه وسلم كره ان يواجهه بمثل هذا الخطاب الذي ربما يؤدي الى التعظيم على الوجه الذي لا ينبغي والله تعالى اعلم **قوله** نحن احق بالشك من ابراهيم الخ قد ارضعنا مع هذا الحديث على وجه البسط حسب الطاقة في اول الكتاب في كتاب الايمان .

قوله فقال عيسى امنت بالله وكذبت نفسي اى امنت بانه لا يستحق ان يحلف به كما ذبا فصدقت الحالف به وكذبت نفسي . **قوله** ذلك ابراهيم اى ذلك الذي يستحق ان يقال له خير البرية ابراهيم ولو بالنظر لان انه خير من كان في عصره وليس فيه نقى استحقاق غيره لهذا الاسم لا بطريق الفحوى فلا عبرة به في

تحت الكتيب الاحمر **ثنا** محمد بن رافع قال ثنا عبد الرزاق قال نا مَعْمَرُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَنِبَهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ الْحَبِيبُ رَبِّكَ قَالَ فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلِكِ الْمَوْتِ فَقَالَ قَالَ فَرَجَعَ الْمَلِكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ أَنْكَ ارْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَكَ لَا يَرِيدُ الْمَوْتَ وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي قَالَ خَرَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ ارْجِعْ إِلَى عَبْدِ قُلْ الْحَيَاةُ تَرِيدُ فَانْ كُنْتَ تَرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْبِي فَأَتَوَاتُ يَدَكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَانْكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً قَالَ ثُمَّ مَهْ قَالَ ثُمَّ مَوْتُتْ قَالَ قَالَ فَا لَأَنْ مِنْ قَرِيبٍ رَبِّ امْتَنِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحِجْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَانَّهُ لَوَانِي عِنْدَهُ لَا يَتَكَلَّمُ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ **ثنا** أبو اسحاق قال ثنا محمد بن يحيى قال ثنا عبد الرزاق قال نا مَعْمَرُ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ **ثنا** زهير بن حرب قال ثنا **ثنا** محمد بن المثنى قال ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن عبد الرحمن الأعمري عن أبي هريرة قال بيننا يهودي يعرض سلعة له اعطى بها شيئاً كرهه او لم يرضه شك عبد العزيز قال لا والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر قال فسمعه رجل من الانصار فلطم وجهه قال تقول والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر ورسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا اظهرنا قال فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا القاسم ان لي ذمة وعهدا او قال فلان لطم وجهي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم لطمت وجهه قال قال يا رسول الله والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر وانت بيننا اظهرنا قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرف الغضب في وجهه ثم قال لا تفضلوا بين انبياء الله فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله قال ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث او في اول من بعث فاذا موسى عليه السلام اخذ بالعرش فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبل ولا اقول ان احد الفضل من يونس بن متى عليه السلام **وحدثنى** محمد بن حاتم قال ثنا يزيد بن هارون قال نا عبد العزيز بن ابي سلمة بهذا الاسناد سواء **ثنا** زهير بن حرب وابوبكر بن النضر قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الأعمري عن أبي هريرة قال استتب رجلان رجل من اليهود ورجل من المسلمين فقال المسلم والذي اصطفى محمد صلى الله عليه وسلم على العالمين وقال اليهودي والذي اصطفى موسى عليه السلام على العالمين وقال فرجع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امرة وامر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى عليه السلام باطش بجانب العرش فلا ادري كان فيمن صعق فاذا قال قبل امر كان ممن استثنى الله **وحدثنى** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وابوبكر بن اسحاق قالانا ابو اليان قال نا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال استتب رجل من المسلمين ورجل من اليهود بمثل حديث ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب **وحدثنى** عبد الناقد قال ثنا ابو احمد الزبيري قال نا سفيان عن عمه بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال جاء يهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فطوى وجهه

فأما الموت جنت ثنا

فأما الموت جنت ثنا قوله ثم مرهى باد السكت وهو استقام ام ثم ما ذا يكون اية ام موت والكتيب الرجل المستطيل المدود ومعنى اوجب ربك اى الموت ومعناه جنت لقبض روحك واما سوال الادنان من الارض المقدسة فلهذا وفضل من فيها من المدفونين من الانبياء لا تفضلوا بين الانبياء فقد سبق بياننا وتاويله بسوطا في اول كتاب الفضائل قوله صلى الله عليه وسلم من مدفن الصالحين والائمة العلم والادان ولم يسأل النفس بيت المقدس لان فاف ان يكون قبره مشهورا عندهم فيفتتن به الناس وفي هذا استجاب الدعوى في المواضع الفاضلة والمواضع المباركة والقبر من مدفن الصالحين والائمة العلم قال المازري وقد اكرر بعض المصنفين هذا الحديث واكرر تصويره قالوا كيف يجوز على موسى فقامين ملك الموت قال واجاب العلماء من هذا باجوبة اعد با ان لا يفتن ان يكون موسى صلى الله عليه وسلم قد اذن الله تعالى له في هذه الطيرة ويكون ذلك امتحا للملوك والائمة سبحانه وتعالى فيعمل في خلقه ما شاء ويستمع بما اراد الا ان هذا على الجواز والمراد ان موسى ناظره وعاينه فخلبه بالجموع ويقال فلان عين فلان اذا غلبه بالجموع ويقال عودت الشئ اذا دخلت فيه نقصا قال وفي هذا ضعف لقوله صلى الله عليه وسلم فوالله ليدعني فان قيل اراد وجهه كان بعيدا والملك ان موسى صلى الله عليه وسلم لم يعلم ان ملك من عند الله وطم ان رجل قد حده يريه لفسده فذا نعره عنا فادت المدافعة ال فقاينة لانه قصد بها بالفتن وتوحيده رواية حكه وبها جواب الامام ابي بكر بن خزيمة وغيره من المتقدمين واختاره المازري والقاضي عياض قالوا وليس في الحديث تصريح بان محمد

انما الموت جنت ثنا

قوله فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض لعل اثر هذه النفخة تسري في كل من كان له حشيش مما من حش و ميت سوى من استثنى فتسري الى الاموات من الكفرة الذين كانوا معدن بين قبل ذلك فيفقدون العذاب في تلك الحالة فلذلك اذا بعثوا من تلك الحالة يقولون من بعثنا من مرقدنا و الى الشهداء الذين هم احياء عند ربهم ولا شك ان الانبياء احق بالحياة منهم وقد ورد في حياتهم وانهم يصلون في قبورهم شئ كثير فالظاهر ان بعض آثار هذه النفخة تسري اليهم ثم يحصل لهم

الاقاعة عند النفخة الثانية وهذا معنى قوله او كان ممن استثنى الله تعالى ونحوه والله تعالى اعلم وبهذا اندفع ما ذكره القاضي ان هذا الحديث من اشكل الاحاديث لان موسى قد مات فكيف تدركه الصعقة وانما يصعق الاحياء وقوله ممن استثنى الله تعالى يدل على انه كان حيا ولم يأت ان موسى رجع الى الحياة ولا انه حي انتهى ولا يخفى ان ما ذكره القاضي من جواب هذا الا لا يدركه يوافق الاحاديث اصلا بخلاف ما ذكرنا والله تعالى اعلم بحقيقة الحال.

قوله فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض لعل اثر هذه النفخة تسري في كل من كان له حشيش مما من حش و ميت سوى من استثنى فتسري الى الاموات من الكفرة الذين كانوا معدن بين قبل ذلك فيفقدون العذاب في تلك الحالة فلذلك اذا بعثوا من تلك الحالة يقولون من بعثنا من مرقدنا و الى الشهداء الذين هم احياء عند ربهم ولا شك ان الانبياء احق بالحياة منهم وقد ورد في حياتهم وانهم يصلون في قبورهم شئ كثير فالظاهر ان بعض آثار هذه النفخة تسري اليهم ثم يحصل لهم

ياخذ كل سفينة صالحة غصبا وكان يقرأ واما الغلام فكان كافرا حدثني محمد بن عبد الاعلى القيسي قال نا المعتمر بن سليمان التيمي عن ابيه عن رقية عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير قال قيل لابن عباس ان نوافيزعوان موسى الذي ذهب يلتمس العلم ليس بموسى بنى اسرائيل قال اسمعته يا سعيد قلت نعم قال كذب نون حدثنا ابي بن كعب قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول انه بيننا موسى عليه السلام في قومه يذكروهم بايام الله وايام الله نعماءه وبلواه اذ قال ما اعلم في الارض رجلا خيرا واعلم مني قال فاوحى الله اليه اني اعلم بالخير منه او عند من هو ان في الارض رجلا هو اعلم منك قال يارب فدلني عليه قال فقيل له تزود حوتا ما لثا فانه حيث تفقد الحوت قال فانطلق هو وفتاه حتى انتهيا الى الصخرة فعنتي عليه فانطلق وترك فتاه فاضطرب الحوت في الماء فجعل لا يلتئم عليه صار مثل الكوة قال فقال فتاه الا الحق بنبي الله فاخبره قال فسنى فلما تجاوزا قال لفتاه انما اعداء لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال ولم يصبه هو نصيب حتى تجاوزا قال فتذكر قال ارايت اذا وينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكركه واتخذني سبيلا في البحر عجايبا قال ذلك ما كنا نبغي فارتد على اثارهما قصصا فآراه مكان الحوت قال فهنا وصف لي قال فذهب يلتمس فاذا هو بالخضر مسجى ثوبا مستلقيا على القفا او قال على حلادة القفا قال السلام عليكم فكشف الثوب عن وجهه فقال وعليكم السلام قال من انت قال انا موسى قال ومن موسى قال موسى بنى اسرائيل قال مجيء ما جاء بك قال جئت لتعلمني ما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرنا شي امرت ان افعله اذا اريدت لو تصبر قال سبحان ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا قال فان اتبعني فلا تسألني عن شي حتى احداث لك منه ذكرا فانطلقا حتى اذا ركبا في السفينة خرقها قال انتهي عليها قال له موسى عليه السلام اخرقها لتعرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا

به

الغلام وهذا قول الجمهور لم يكن بالغوا زعمت طائفة ان كان بالن يعل بالفساد واجتبت بقوله اقلقت نفسا زكية بغير نفس فدل على انه من يوجب عليه القصاص والعصيان لا قصاص عليه ويقول كان كافرا في قرلة ابن عباس كما ذكر في آخر الحديث والجواب عن الاول من وجهين احدهما ان المراد التسمية على انه قتل بغير حق والثاني انه يحتمل ان شرعهم كان ايجاب القصاص على العصى كما ان في شرعنا يواخذة بغيره المتلفات والجواب عن الثاني من وجهين احدهما انه شاذ لا جمة فيه والثاني انه ساه بما يؤول اليه لوما شكا كما جاد في الرواية الثانية بقوله قد بلغت من لدني عذرا فيه ثلاث قرآت في السبع الاكثر من بعهم الدال وتشديد النون والثانية بالضم وتخفيف النون والثالثة باسكان الدال واشتمالها الضم وتخفيف النون ومعناه قد بلغت الى الغاية التي تعذر بسببها في قرأتها قوله تعالى فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قال الثعلبي قال ابن عباس بن انطاكية وقال ابن سيرين الابرص هو الجد الارض من السماء قوله تعالى فوجد فيها جدارا يريد ان ينقض انما من الجواز ان الجدار لا يكون له حقيقة اذ ادة ومعناه قرب من الانقضاء وهو السقوط واستدل الاصوليون بهذا على وجود المجاز في القرآن ولانظائر معروفة قال ذهب من فيه كان طول هذا الجدار الى السماء مائة ذراع قوله لو شئت لخذت عليه اجزا قسرى بالسبع لخذت بتخفيف الاء وكسر الاء ولا تخذت بالتشديد وفتح الاء اي لاخذت عليه اجرة ناكل بهاد قوله صلى الله عليه وسلم وجاد عصفور حتى وقع على حرف السفينة ثم تقربني البحر فقال لا انقض ما انقض علمي وملك من علم الله تعالى الا مثل ما نقص هذا العصفور من البحر قال العلماء لفظ النقص هنا ليس على ظاهره وانما معناه ان علمي وملكك بالنسبة الى علم الله تعالى كنسبة ما نقره هذا العصفور الى ما البحر به على التقريب الى الانعام والالف نسبة علمها اقل واحقر وقد جاد في رواية للبخاري ما علمي وملكك في جنب علم الله الا كما افذه هذا العصفور بمقاراه اي في جنب معلوم الله وقد يطلق العلم بمعنى المعلوم وهو من الملاق المصدر لا اداة المفعول كقولهم درهم ضرب السلطان اي مضروب قال القاضي وقال بعض من اشكل عليه هذا الحديث الابهنا بمعنى ولا اي ما نقص علمي وملكك من علم الله ولا مثل ما افذه هذا العصفور لان علم الله تعالى لا يدره نقص قال القاضي ولا حاجة الى هذا التكلف بل هو صحيح كما بيناه والاشد علم قوله كذب نون هجاء على مذهب اصحابنا ان المكذب هو الاخيار عن النبي خلاف ما هو عمدا كان ادسوا اخلاقا للمعزلة وسبقت المسئلة في كتاب الايمان قوله صلى الله عليه وسلم حتى انتهيا الى الصخرة فعمي عليه وقع في بعض الاصول بفتح العين المهملة وكسر الهمزة وفي بعضها بفتح الهمزة وفي بعضها بالعين المعجمة قوله صلى الله عليه وسلم مثل الكوة بفتح الكاف ويقال بعنما وهي الطاق كما قال في الرواية الاولى قوله مستلقيا على حلادة القفا اي وسط القفا ومعناه لم يعل الى احد جانبيه وهي بضم الجاء وفتحها وكسرها اضمحلال الضم ومن على الكسر صاحب نهاية الغريب ويقال ايضا حادا وافتح وغلادى بالضم والقصر وغلاد بالمد قوله مجي ما جاء بك قال القاضي ضبطناه مجي مرفوع غير ممنون عن بعضهم وعن بعضهم ممنونا قال وهو انظر الى اعظم جهاد بك قوله صلى الله عليه وسلم انتهي عليها اي اعتمد على السفينة وقصد فرقا واستدل العلماء على النظر في السالج عند تعارض الامور وان اذا اتعارضت مفسدتان وقع اعلمهما بالكتاب اخفهما كما فرق السفينة لرفع

اليد في تحصيله وفيه فضيلة طلب العلم وفي تزوده الحوت وغيره جواز التزود في السفر وفي هذا الحديث الادب مع العالم وحرمة المشغ وترك الاعراض عليهم وتناول ما لا ينعم ظاهره من افعالهم وحرمانهم واوقامهم والوفاء بعهودهم والا اعتزازهم من مخالفة عهدهم وفيه اثبات كرامات الاولياء على قول من يقول الخضر ولي وفيه جواز سوال الطعام عند الحاجة وجواز اجارة السفينة وجواز ركوب السفينة والدابة وسكنى الدار وليس الثوب ونحو ذلك بغير اجرة برضى صاحبه لقوله حملونا بغير نول وفيه الحكم بالنظا هر حتى يتبين خلافا لانتكار موسى قال القاضي واختلف العلماء في قول موسى لقد جئت شيئا امرا وشيئا نكرا ايها الشد فقيل امر الان العظيم ولان في مقابل خرق السفينة الذي يترتب عليه في العادة هلاك الذين فيها واموالهم وهو اعظم من قتل الغلام فانها نفس واحدة وقيل نكرا الشد لان قاله عند مباشرة القتل حقيقة واما القتل في خرق السفينة فنظون وقد يسلمون في العادة وقد سلوان في هذه القضية وليس فيه ما هو ممتنع الا مجرد الخرق والشد اعلم بقوله تعالى ان عبدا من عبادي يجمع البحر من هو اعلم منك قال قتادة هو مجمع بحري فارس والروم ما على المشرق وعلى الثعلبي عن ابي بن كعب انه با فرقتة قوله اجل حوتاني مئس فمئت تفقد الحوت فتوئم الحوت السمكة وكانت سمكة مالمحة كما صرح به في الرواية الثانية والمكمل بكسر الهمزة وفتح المثناة فوق وهو القفة والزنبيل وسبق بيان مرات وتفقد بكسر القاف اي يذهب منك يقال فقده واقفده ثم بفتح الصاد اي هناك قوله صلى الله عليه وسلم وانطلق معرفتاه وهو يوشح بن نون بن ابي فتاه صاحبه ونون معروف كزوج وهذا الحديث مرد قول من قال من المفسرين ان فتاه عبدا وغير ذلك من الاقوال الباطلة قالوا هو يوشح بن نون بن افرام بن يوسف قوله صلى الله عليه وسلم وامسك الله عن جريه الماء حتى كان مثل الطاق اما الجريه فكسر الجيم والطاق عقد البناء وجميع طيقان والطواق وهو الازوج واما عقده اعلاه من البناء وبني ما تمته فاليا قوله صلى الله عليه وسلم فانطلقا بغيره بلوهما لئلا يظنوه بنسب لئلا يمتزجا وباد النسب النسب قالوا الحق النسب والنجوع يطلب الغزاة في ذكره بنسب الحوت ولذا قال صلى الله عليه وسلم ولم ينسب حتى جاوز المكان الذي امر به قوله واتخذ سبيلا في البحر عجايبا قيل ان لفظه عجايبا يجوز ان تكون من تمام كلام يوشح وقيل من كلام موسى اي قال موسى عجبت من هذا عجايبا وقيل من كلام الله تعالى ومعناه اتخذ موسى سبيلا الحوت في البحر عجايبا قوله ما كن ينبغي اي نطلب معناه ان الذي جئنا نطلب هو الموضع الذي تفقد فيه الحوت قوله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا سبي عليه ثوب فسلم عليه فقال له الخضر اني بارئك السلام المسبي المغطى والى اي من ارباب السلام في هذه الارض التي لا يعرف فيها السلام قال العلماء اني تاتي معنى ارباب وسى وحيث وكيف وجعلوها بغير نول بفتح النون واسكان الواو اي بغير اجرة النول والنوال العطاء قوله لتعرق اهلها قرني في السبع بعنم اناء المثناة فوق ونسب اهلها وفتح المثناة تحت وفتح اهلها وجئت شيئا امرا اي غلبها كثر الشدة ولا تترقب اي تعشى وتحنى قوله اقلقت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قرني في السبع زكية وذكية قالوا ومعناه ظاهرة من الذنوب وقوله بغير نفس اي بغير قصاص لك عليها وانكر انكر وقرني في السبع باسكان الكاف ومنها والاكثرون بالاسكان قال العلماء وقوله اذا غلام يلعب فقتله ديس على انه كان ميبا ليس ببارغ لانه حقيقة

قال لا تؤخذ في بما نسيت ولا توهقني من امرى عسرا فانطلقا حتى اذا القيا غلما نيا ليعبون قال فانطلق الى احد هم يادى الرأى فقتله فذعر
عندها موسى عليه السلام ذعرة منكورة قال اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا
المكان رحمة الله علينا وعلى موسى عليه السلام لولا انه عجل لرأى العجب ولكنه اخذته من صاحبه ذمارة قال ان سالتك عن شئ بعدها
فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا ولو سير لرأى العجب قال كان اذا ذكر احد من الانبياء بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى اخي كذا رحمة
الله علينا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية لتأمر فطافا في المجالس فاستطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجد فيهما جدا يريد ان ينقض فاقامه
قال لوشئت لاتخذن عليه اجرا قال هذا افرق بيني وبينك واخذ بثوبه قال سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا اما السفينة فكانت لمساكين
يعملون في البحر الى اخر الآية فاذا جاء الذي يتسخرها وجدها منخرقة فتجاوزها فاصلحوها بخشية واما الغلام فطبع يوم طبع كافرا وكان ابواه قد عطفوا
عليه فلوانه ادرك ارضهما طغيانا وكفرا فاردنا ان يبد لهما خيرا منه زكوة واقرب رحما واما المجدار فكان لعلامين يقيمين في المدينة الى اخر الآية
وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انما محمد بن يوسف حر قال وحدثنا عبد بن حميد قال اننا عبيد الله بن موسى كلاهما عن اسرايل
عن ابي اسحق باسناد التميمي عن ابي اسحاق فوحده **حدثنا** عمرو الناقد قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن ابي بن كعب ان النبي
صلى الله عليه وسلم اخذت عليه اجرا **حدثنا** حمرلة بن يحيى قال ان ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس انه تبارى هو والحجر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى عليه السلام فقال ابن عباس
هو الخضر عليه السلام فزعمها ابي بن كعب الانصاري فدعا ابن عباس فقال يا ابا الطفيل هلم الينا فاني قد تماريت انا وصاحبى هذا في صاحب موسى
عليه السلام الذي سأل السبيل الى لقيه فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه فقال ابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما
موسى في ملا من بني اسرايل اذ جاءه رجل فقال له هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى عليه السلام لا يا وحي الله الى موسى عليه السلام
بلى عبدنا الخضر قال فسأل موسى عليه السلام السبيل الى لقيه فجعل الله عز وجل له الحوت اية وقيل له اذا افتقدت الحوت فارجع فانك
ستلقاه فسار موسى عليه السلام ماشاء الله ان يسير ثم قال لفتاه اتنا عندنا فقال فتى موسى عليه السلام حين سأل الغدا ارايت اذ اوينا
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فقال موسى لفتاه ذلك ما كنا نبغي فارتد على اثارهما قصصا فوجد اخضرافكا
من شأنهما ما قصص الله في كتابه الا ان يونس قال فكان يتبع اثار الحوت في البحر **كتاب فضائل الصحابة** رضى الله عنهم **باب**

ثنا فقدت نبغ

في جواب هذا الحديث معناه علم الله لو لم يكن كافر اقول له وكان ابواه قد عطفوا عليه فلوانه ادرك
ارحمهما طغيانا وكفرا اى علمنا عليها والحق بها والراود الطغيان هنا الزيادة في الضلال وهذا الحديث
من دلائل مدح النبي اهل النبي ان الله تعالى اعلم بما كان وبما يكون وبما يكون وكان يكف كان يكون ومنه
قوله تعالى ولوردوا العاد وال انما عذرت قوله تعالى ولونزلنا عليك كتابا في قرطاس فلمسوه بايديهم يقال
الذين كفروا الآية وقوله تعالى ولوجعلناه ملكا لملائه رجلا وللبنا عليهم وغير ذلك من الآيات
وقوله تعالى خير من زكوة واقرب رحما قيل المراد بالزكوة الاسلام وقيل الصلاح واما الرحم فيقول
معناه الرحمه لوالديه وبرها وقيل المراد برحمته قيل ابراهيم النبي صالحة وقيل انا حكاية القاصي
وقوله تبارى هو والحجر بن قيس اى تنازعا وتجادلا والمحر بالجار والاراد في هذه القصة الواع من القوام
والاصول والفروع والآداب والنفاس المهمة سبقت النبوة على معظمها سوى ما هو ظاهر منها وما لم
يسبق ان لا باس على العالم والفاضل ان يذم المفضل ويقضى له اجرة ولا يكون هذا من اخذ
العوض على تعليم العلم والآداب بل من مروا الاصحاب ومن العشرة ودليل من نه القصة
حل فتاه غدا ثم اهل اصحاب السفينة موسى والخضر بجزيرة لعرفتهم الخضر بالصلاح والبر والعلم ومنها
الحديث على التواضع في علمه وغيره وان لا يدعى اذا علم الناس وان اذا سئل عن اعلم ان س يقول الله
اعلم ومنها بيان اصل عظيم من اصول الاسلام وهو وجوب التسليم لكل ما جاز به الشرع وان كان بعضه
لا تظهر حكمه للعقول ولا يفهم اكثر الناس وقد لا يفهمون كلامه كالقصد موضع الدلالة على السلام وفردق
السفينة فان صودتها صورة المنكر وكان صحيحا في نفس الامر حكمه بینه كمن لا تظهر للعقل فاذا علمهم الله
تعالى بما علموها ولهذا قال وما فعلت عن امرى يعنى بل بامر الله تعالى **كتاب فضائل الصحابة**
رضي الله عنهم قال الامام ابو عبد الله المازني اختلف الناس في تعظيم بعض الصحابة على بعض
فقال طائفة لا تفاضل بل تمسك عن ذلك وقال الجمهور بالتفضيل ثم اختلفوا فقال اهل السنة
افضلهم ابو بكر الصديق وقال الظاهريه افضلهم عمر بن الخطاب وقالت الراوية افضلهم ابا س وقالت الشيعة على واتفق اهل السنة على
ان افضلهم ابو بكر ثم عمر قال جمهورهم ثم عثمان ثم علي وقال بعض اهل السنة من اهل الكوفة بتقدم
علي على عثمان والصحیح المشهور بتقدم عثمان قال ابو منصور البغدادي اصحابنا مجمعون على ان افضلهم
ان خلفاء الاربعة على الترتيب المذكور ثم تمام العشرة ثم اهل بدر ثم اهل بيعة الرضوان ومن لم يزر
اهل العقبتين من الانصار وكذلك السابقون الاولون وهم صلت الى القبليتين في قول ابن المسيب
وطائفة وفي قول الشعبي اهل بيعة الرضوان وفي قول عطاء ومحمد بن كعب اهل بدر قال القاصي عثمان
وذمبت طائفة منهم ابن عبد البر ان من توفي من الصحابة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم افضل

غصبا وذباب جملتها **اقوله** صلى الله عليه وسلم فانطلق الى احد هم يادى الرأى فقتله اى بالهزم
وترك من هزمه معناه اول الرأى وابتر اوه اى انطلق اليه سارعا الى قتل من غير فكر ومن لم يهزمه فغناه
ظفر لاي في قتل من الهد وهو طور راي لم يكن قال القاصي ويمد اليد ويقهر **اقوله** صلى الله عليه وسلم
رحمة الله علينا وعلى موسى قال وكان اذا ذكر احد من الانبياء بدأ بنفسه فقال رحمة الله علينا وعلى
اخى كذا رحمة الله علينا قال اصحابنا في استحباب ابتداء الانسان بنفسه في الدعاء وشبهه من امور
الآخرة واما حظوظ الدنيا فالادب فيها الاشارة وتقدم غيره على نفسه واختلف العلماء في الابتداء في
عنوان الكتاب فالصحیح الذي قاله كثيرون من السلف وجاد به الصحیح انه يبدأ بنفسه فقد ما على
المكتوب اليه فيقول من فلان الى فلان ومنه حديث كتاب النبي صلى الله عليه وسلم من محمد عبد الله
ورسول الى هرقل عظيم الروم وقالت طائفة يبدأ بالمكتوب اليه فيقول الى فلان من فلان قالوا الا ان
يكتب الامير الى من دونه او السيد الى عبده او الوالد الى ولده ونحو هذا **اقوله** صلى الله عليه وسلم
لكن افتر من عاجير ذمارة اى يفتخ الزال المعجزة اى استجداء تكرار من لفته وقيل طامنة والاول
هو المشهور **اقوله** واما الغلام فطبع يوم طبع كافرا قال القاصي في هذا جمة بنية لابل السنة لصحة
اصل مدحهم في الطبع والرين والاكثرة والاشغية والمحب والسواشيه بذه الالفاظ الواردة
في الشرع في افعال الله تعالى بقلوب اهل الكفر والغلل ومعنى ذلك عند خلق الله تعالى فيها
صد الايمان وعند الهدى وبها على اصل اهل السنة ان العبد لا قدرة له لما اراده الله تعالى ويسرو
لرؤيته لخلقا للمعتزلة والقدرية القائمين بان للعبه فعلا من قبل نفسه وقدرة على الهدى والضلل
والجز والشرو الايمان والكفر وان معنى هذه الالفاظ نسبة الله تعالى لاصحابه وحكمه عليهم بذلك قاله
طائفة منهم معنا خلقه علامته لذلك في قلوبهم والحق الذي لا شك في ان الله تعالى يفعل ما يشاء من الجزا والشر
لا يرسل ما يفعل وهم يباكون فلما قال تعالى في الذر يهولاد لجزه ولا بالى وهو لاد للذرا والابالى في الذر
قضى لهم بالنار طبع على قلوبهم وهم يعلمون عشاها واكتنا وجعل من بين ايديهم اسدا
من خلفها اسدا وجابا مستورا وجعل في آذانهم قرآون في قلوبهم مرنا لنتهم سالتهم فيهم ومضى كلمة لاراد
لحكمه ولا معتقب لامره وقصانه وبالله التوفيق وقد يخرج بهذا الحديث من يقول المفعال المكفاد
في النار وقد سبق بيان هذه المسئلة وان فيهم ثلثة مذاهب الصحیح انهم في الجنة والثاني في النار
والثالث يتوقف عن الكلام فيهم فلما حكم لهم بشئ وتقدمت دلائل الجمع وللقائلين بالجنة ان يقولوا

ثنا جريد عن مغيرة عن واصل بن حيان عن عبد الله بن ابي الهذيل عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كنت متخذاً من اهل الارض خليلاً لاتخذت ابن ابي قحافة خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابو معاوية وكيع حر قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جريح قال وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان كلهم عن الاعمش حر قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وابو سعيد الاشجري اللفظ لهما قال نا وكيع قال نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** الا اني ابر الى كل خل من خلّه ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت ابا بكر خليلاً وان صاحبكم خليل الله **حدثنا يحيى بن يحيى** قال نا خالد بن عبد الله عن خالد عن ابي عثمان قال اخبرني عمر بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل فأتته فقلت اى الناس احب اليك قال عائشة قلت من الرجال قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالاً **حدثنا الحسن بن علي** العلواني قال نا جعفر بن عون عن ابي عبيس حر قال وحدثنا عبد بن حميد واللفظ له قال نا جعفر بن عون قال نا ابو عبيس عن ابن ابي مليكة سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفاً لو استخلفه قالت ابو بكر فقيل لها ثم من بعد ابي بكر قالت عمر فقيل لها من بعد عمر قالت ابو عبيدة بن الجراح ثم انتهت الى هذا **حدثنا** جبار بن موسى قال نا ابراهيم بن سعد قال اخبرني ابي عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فامرها ان ترجع اليه فقالت يا رسول الله ارايت ان جئت فلو احببتك قال ابي كانهما تعني الموت قال فان لم تجديني فأتى ابا بكر **وحدثنا** حجاج بن الشاعر قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن ابيه قال اخبرني محمد بن جبير بن مطعم ان ابا جبير بن مطعم اخبره ان امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شئ فامرها بما مر به **حدثنا** عباد بن موسى **حدثنا** عبيد الله بن سعيد قال نا يزيد بن هارون قال نا ابراهيم بن سعد قال نا صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه اذ عني ابا بكر اياك واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمني متمني ويقول قائل انا ولي وياي الله والمؤمنون الا ابا بكر **حدثنا** محمد بن ابي عمير قال نا مروان يعني ابن معاوية الفزاري عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائماً قال ابو بكر انا قال فمن اتبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكيناً قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضاً قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امر الا دخل الجنة **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عبد بن سرح وحرولة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها التففت اليه البقرة فقالت اني لمر اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله تعجباً وقرعاً بقرة تكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى اومن به وابو بكر وعمر قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع يوم ليس لها

<p>الحدث الذي بعد هذا الحديث من قولنا يا رسول الله ارايت ان جئت فلو احببتك قال ابي كانهما تعني الموت قال فان لم تجديني فأتى ابا بكر حدثنا يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن خالد عن ابي عثمان قال اخبرني عمر بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل فأتته فقلت اى الناس احب اليك قال عائشة قلت من الرجال قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالاً حدثنا الحسن بن علي العلواني قال نا جعفر بن عون عن ابي عبيس حر قال وحدثنا عبد بن حميد واللفظ له قال نا جعفر بن عون قال نا ابو عبيس عن ابن ابي مليكة سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفاً لو استخلفه قالت ابو بكر فقيل لها ثم من بعد ابي بكر قالت عمر فقيل لها من بعد عمر قالت ابو عبيدة بن الجراح ثم انتهت الى هذا حدثنا جبار بن موسى قال نا ابراهيم بن سعد قال اخبرني ابي عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فامرها ان ترجع اليه فقالت يا رسول الله ارايت ان جئت فلو احببتك قال ابي كانهما تعني الموت قال فان لم تجديني فأتى ابا بكر وحدثنا حجاج بن الشاعر قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن ابيه قال اخبرني محمد بن جبير بن مطعم ان ابا جبير بن مطعم اخبره ان امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شئ فامرها بما مر به حدثنا عباد بن موسى حدثنا عبيد الله بن سعيد قال نا يزيد بن هارون قال نا ابراهيم بن سعد قال نا صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه اذ عني ابا بكر اياك واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمني متمني ويقول قائل انا ولي وياي الله والمؤمنون الا ابا بكر حدثنا محمد بن ابي عمير قال نا مروان يعني ابن معاوية الفزاري عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائماً قال ابو بكر انا قال فمن اتبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكيناً قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضاً قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امر الا دخل الجنة حدثنا ابو الطاهر احمد بن عبد بن سرح وحرولة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها التففت اليه البقرة فقالت اني لمر اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله تعجباً وقرعاً بقرة تكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى اومن به وابو بكر وعمر قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع يوم ليس لها</p>	<p>ان المساجد تعان من طرق الناس الساقي خوفاً ونحوها الا من البراهمة الخارجية مهتمة بقوله صلى الله عليه وسلم اني ابرأ الى كل خل من خلها بكسر الخاء فما الاول لكسره متفق عليه وهو الخل بمعنى الخليل واما قوله من خل فكر الخاء عند جميع الرواة في جميع النسخ وكذا نقل القاضى عن جميعهم قال والصواب الاو جرحها قال والخلا والخل والخلال والمخاللة والمخاللة والافراد والصدقات اى برئت الير من صدقاته المتفقية الخلاله هذا كلام القاضى والكسر صحيح كما جاءت به الروايات اى ابرأ اليه من خائى اياه وذكر ابن الاثير في نوى بكر الخاء ونحوها وانها بمعنى الخلة بالضم الخى هى الصدقة قوله بعثه على جيش ذات السلاسل هو بفتح السين الاو ولا كسر الثانية وهو ما لم يسمي جذام بن ابي السام ومنهم من قال هو بضم السين الاو وكسر الثانية وهو ما لم يسمي جذام بن ابي السام كلام الجوهري في الصحاح وادلاله في المشهور المعروف فتحها وكانت هذه الغزوة في جمادى الاخرى سنة ثمان من الهجرة وكانت موقعة قبيلها في جمادى الاو من سنة ثمان ايضا قال الحافظ ابو القاسم بن عسار كانت ذات السلاسل بعد موقعة ذي قار اهل المغازى الا ابن اسحق فقال قبلها قوله اى الناس احب اليك قال عائشة قلت من الرجال قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالاً حدثنا جبار بن موسى قال نا ابراهيم بن سعد قال اخبرني ابي عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فامرها ان ترجع اليه فقالت يا رسول الله ارايت ان جئت فلو احببتك قال ابي كانهما تعني الموت قال فان لم تجديني فأتى ابا بكر وحدثنا حجاج بن الشاعر قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن ابيه قال اخبرني محمد بن جبير بن مطعم ان ابا جبير بن مطعم اخبره ان امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شئ فامرها بما مر به حدثنا عباد بن موسى حدثنا عبيد الله بن سعيد قال نا يزيد بن هارون قال نا ابراهيم بن سعد قال نا صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه اذ عني ابا بكر اياك واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمني متمني ويقول قائل انا ولي وياي الله والمؤمنون الا ابا بكر حدثنا محمد بن ابي عمير قال نا مروان يعني ابن معاوية الفزاري عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائماً قال ابو بكر انا قال فمن اتبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكيناً قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضاً قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امر الا دخل الجنة حدثنا ابو الطاهر احمد بن عبد بن سرح وحرولة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها التففت اليه البقرة فقالت اني لمر اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله تعجباً وقرعاً بقرة تكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى اومن به وابو بكر وعمر قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع يوم ليس لها</p>
---	--

راع غيري فقال الناس سبحان الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله فاني اومن بذلك انا وابوبكر وعمر وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب بهذا الاسناد قصة الشاة والذئب ولم يذكر قصة البقرة وحدثنا محمد بن عباد قال ناسفيا بن عيينة حر قال وحدثني محمد بن رافع قال نا ابو داود الحفري عن سفين كلاهما عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله يعني حديث يونس عن الزهري وفي حديثهها ذكر البقرة والشاة معا وقال في حديثهها فاني اومن به انا وابوبكر وعمر ما هاتم وحدثنا محمد بن ابي بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة حر قال وحدثنا محمد بن عباد قال نا سفين بن عيينة عن سيف كراهي عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله باب من فضائل عمر رضي الله عنه حدثنا سعيد بن عمرو النخعي وابو الربيع العتكي وابو كريب محمد بن العلاء واللفظ لابي كريب قال ابو الربيع نا وقال الاخران انا ابن المبارك عن عمر بن سعيد بن ابي حسين عن ابن ابي مليكة قال سمعت ابن عباس يقول ورضع عمر بن الخطاب على سريرة فتكفقه الناس يدعون ويشنون ويصلون عليه قيل ان يرقع وانا فيه قال فلم يرعني الا برجل قد اخذ بمنكبي من ورائي فالتفت اليه فاذا هو علي فترحم علي عمر قال ما خلفت احد احب الي ان النبي الله بمثل عمله منك وايعاد الله ان كنت لا تكفي ان يجعلك الله مع صاحبك وذلك اني كنت اكثر اسمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول جئت انا وابوبكر وعمر دخلت انا وابوبكر وعمر وخرجت انا وابوبكر وعمر فان كنت لا رجوا ولا تخن ان يجعلك الله معها وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس عن محمد بن سعيد في هذا الاسناد بمثله حدثنا منصور بن ابي مزاحم قال نا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان حر قال وحدثنا زهير بن حرب والحسن الحلواني وعبد بن حميد واللفظ لهم قالوا حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي صالح عن ابن شهاب قال حدثني ابوامامة بن سهل انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك وتمر عمر بن الخطاب عليه قميص يجرة قالوا ما ذا اذلت ذلك يا رسول الله قال الدين حدثني حملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس ان ابن شهاب اخبره عن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال بينا انا نائم اذ رايت قد حاتت به فيه لبن تشربت منه حتى اني لاري الرمي يجري في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فبا اذلت ذلك يا رسول الله قال العلم وحدثنا محمد بن عجيل حر قال وحدثنا الحلواني وعبد بن حميد كلاهما عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح باسناد يونس نحو حديثه وحدثنا حملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول بينا انا نائم رايتني على قلب عليها ولو فرغت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استحالت غربا فاخذها ابن الخطاب فلما رعبقرا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بطن حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد حر قال وحدثنا عماد الناقد والحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح باسناد يونس نحو حديثه حدثنا الحلواني وعبد بن حميد قال نا ابي عن صالح قال قال الاعرج وغيره ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال رايت ابن ابي قحافة ينزع بنحو حديث الزهري حدثني احمد بن عبد الرحمن بن وهب ثنا عبيد الله بن وهب قال اخبرني عمر بن الحارث ان ابا يونس مولى ابي هريرة حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال بينا انا نائم رايت ابي انزع علي حوطني اسقى الناس فجاءني ابوبكر فاخذ الدلو من يدي ليروي حتى ينزع دلوين وفي نزعه ضعف والله يغفر له فجاء

١٤٣
١٤٢
١٤١
١٤٠
١٣٩
١٣٨
١٣٧
١٣٦
١٣٥
١٣٤
١٣٣
١٣٢
١٣١
١٣٠
١٢٩
١٢٨
١٢٧
١٢٦
١٢٥
١٢٤
١٢٣
١٢٢
١٢١
١٢٠
١١٩
١١٨
١١٧
١١٦
١١٥
١١٤
١١٣
١١٢
١١١
١١٠
١٠٩
١٠٨
١٠٧
١٠٦
١٠٥
١٠٤
١٠٣
١٠٢
١٠١
١٠٠
٩٩
٩٨
٩٧
٩٦
٩٥
٩٤
٩٣
٩٢
٩١
٩٠
٨٩
٨٨
٨٧
٨٦
٨٥
٨٤
٨٣
٨٢
٨١
٨٠
٧٩
٧٨
٧٧
٧٦
٧٥
٧٤
٧٣
٧٢
٧١
٧٠
٦٩
٦٨
٦٧
٦٦
٦٥
٦٤
٦٣
٦٢
٦١
٦٠
٥٩
٥٨
٥٧
٥٦
٥٥
٥٤
٥٣
٥٢
٥١
٥٠
٤٩
٤٨
٤٧
٤٦
٤٥
٤٤
٤٣
٤٢
٤١
٤٠
٣٩
٣٨
٣٧
٣٦
٣٥
٣٤
٣٣
٣٢
٣١
٣٠
٢٩
٢٨
٢٧
٢٦
٢٥
٢٤
٢٣
٢٢
٢١
٢٠
١٩
١٨
١٧
١٦
١٥
١٤
١٣
١٢
١١
١٠
٩
٨
٧
٦
٥
٤
٣
٢
١

عليه وسلم رايتني على قلب عليها ولو فرغت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استحالت غربا فاخذها ابن الخطاب فلما رعبقرا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بطن حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد حر قال وحدثنا عماد الناقد والحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح باسناد يونس نحو حديثه حدثنا الحلواني وعبد بن حميد قال نا ابي عن صالح قال قال الاعرج وغيره ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال رايت ابن ابي قحافة ينزع بنحو حديث الزهري حدثني احمد بن عبد الرحمن بن وهب ثنا عبيد الله بن وهب قال اخبرني عمر بن الحارث ان ابا يونس مولى ابي هريرة حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال بينا انا نائم رايت ابي انزع علي حوطني اسقى الناس فجاءني ابوبكر فاخذ الدلو من يدي ليروي حتى ينزع دلوين وفي نزعه ضعف والله يغفر له فجاء

من اسبعت الرجل ايمته وقال بعضهم لوم السجح بالاسكان عيد كان لم في ابي بيرة يشغلون فيه بلعهم في كل الذئب عنهم وقال الداودي يوم السجح اي لوم ليطروك عنا السجح وبعيت انا فيها لاراعي لما عيري لغراوك منفا فغسل فيها ما اشار بها كلام القاصي وقال ابن الاعرابي هو بالاسكان اي يوم القيمة او يوم الذعر وانكر عليه آخرون هذا القول يوم لاراعي لما عيري ويوم القيمة لا يكون الذئب راعيا ولا لهيا تعلق والاصح ما قاله آخرون وبعقت الاشارة اليه من لما عند الفتن من يترك الناس هملا لاراعي لما نهية لسباع فجعل السجح لاراعيا اي منفرديها ويكون بعنم الباء والشاء علم باب من فضائل عمر رضي الله عنه قوله فتكفقه الناس اي اعطوا طوبى والسرير بها النخعي قوله فلم يرعني الا برجل هو بفتح الراء ومنم الراء ومنه لم يعنى في الاذك وقوله برجل بكذا هو في السجح برجل بالياء لم يعنى في الامرا والجمال الا برجل وفي هذا الحديث فعيلة الي بكره وعمر وشهادة على لما وحسن ثنائه عليها وصدق ما كان بظنه بعمر قيل وقا رضي الله عنهم اجمعين قوله صلى الله عليه وسلم في رؤيا المنام ومرضه عليه فيس بجره قالوا ما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين وفي الرواية الاخرى رايت قد حاتت به فيه لبن تشربت منه حتى اني لاري الرمي يجري من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فبا اذلت ذلك يا رسول الله قال العلم قال ابن الجبارة القبيص في النوم معناه الدين وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسنة الحنة في المسلمين بعد وقا يفتدي به ولما تفسر العين بالعلم فلانها في كثرة النفع وفي انها سبب الصلاح فالسنة في الاطفال وسبب صلاحهم وقوت الابدان بعد ذلك والعلم سبب صلاح الآخرة والدنيا قوله صلى الله

يازيد خيرا كثيرا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوت معه وصليت خلفه لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا حدثنا يزيد ما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابن ابي وا لله لقد كبرت سني وقدم عهدي ونسيت بعض الذي كنت اعمى من رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل ح وحديثنا اسحق بن ابراهيم انا جريز كلاهما عن ابي حيان بهذا الاسناد ونحو حديث اسمعيل وزاد في
حديث جريز كتاب الله في الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأ ضل **حدثنا** محمد بن بكير بن الريان ثنا
حسان يعني ابن ابراهيم عن سعيد وهو ابن مسروق عن يزيد بن حيان عن زيد بن ارقم قال دخلنا عليه فقلنا له لقد رايت خيرا لقد صاحبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصليت خلفه وساق الحديث بنحو حديث ابي حيان غير انه قال الاواني تارك فيكم الثقيلين احدهما كتاب الله هو جبل
المنعم من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة وفيه فقلنا من اهل بيته نساء قال لا ايم الله ان المرأة تكون مع الرجل العاص
من الدهر ثم يطلقها فترجع الى ابيها وقومها اهل بيته اصله وعصبته الذين حرمو الصداقة بعده **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز
يعني ابن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال استعمل على المدينة رجل من آل مروان قال فدعا سهلا بن سعد فامر به ان يشتم
علينا قال قاي سهل فقال اما اذا ابيت فقل لعن الله ابا التراب فقال سهل ما كان لعلي اسما احب اليه من ابي التراب وان كان ليفرح اذا ادعى بها
فقال له اخبرنا عن قصته لم سمي ابا تراب قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا في البيت فقال ايبن ابن عمك فقالت كانت
بيتي وبينه شئ ففاضني فخرج فلم يقبل عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاى فقال يا رسول الله هو في المسجد واقد
فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط دءاء عن شقيقه فاصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول قم
ابا التراب قم ابا التراب **باب** فضل سعد بن ارقم رضي الله عنه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنبه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن
عائشة قالت ابرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يخرسني الليلة قالت وسمعت صوت السلاح فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من هذا قال سعد بن ابي وقاص يا رسول الله جئت اخرسك قالت عائشة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعت غيطه
حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث ح وحديثنا محمد بن رمح انا الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عائشة قالت
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامه المدينة ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يخرسني الليلة قالت فيينا نحن كذلك سمعتنا خشخشة
سلاح فقال من هذا قال سعد بن ابي وقاص فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء بك فقال وقع في نفسي خوف على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فجت اخرسه فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام وفي رواية ابن رمح فقلنا من هذا **حدثنا** محمد بن محمد بن المتثني ثنا عبد الوهاب
قال سمعت يحيى بن سعيد يقول سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول قالت عائشة ابرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بمثل
حديث سليمان بن بلال **حدثنا** منصور بن ابي مزاحم ثنا ابراهيم يعني ابن سعد عن ابيه عن عبد الله بن شاذل قال سمعت عليا يقول
ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه لاحد غير سعد بن مالك فانه جعل يقول له يوما احب ابي وامي **حدثنا** محمد بن المتثني وابن
بشار قالنا ثنا محمد بن جعفر ناشبة ح وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع ح وحديثنا ابو بكر بن اسحاق المختلي عن محمد بن بشر عن مسعود وحديثنا

تو ابوتاب

والدعاء الى الهدى وسن السن الحسنة قوله يا زيد خيرا كثيرا حدثنا يزيد ما سمعت
وقد شهد الهم وهو اسم لغيره على ثلثة ايام من الخفة عند غدير مشور يضاف الى الخفة
فيقال غدير خم قوله صلى الله عليه وسلم وانا تارك فيكم الثقيلين فذكر كتاب الله واهل بيته قال
العلماء سميا الثقيلين لعظمها وكبر شأنها وقيل لشغل العمل بها قوله ولكن اهل بيته من حرم الصداقة
هو بعض النار وتخييف الراء والمراد بالصداقة الزكاة وهي حرام عندنا على بنى هاشم وبنى المطلب قال
مالك بن نويرة فقط وقيل بنو قيس وقيل قرين كلما قوله في الرواية الاخرى فقلنا من اهل بيته
نساءه قال لا ينادي لابلان قول من قال هم قرين كلما فقد كان في نساءه قرشيات وهن
عائشة وحفصة وام سلمة وسودة وام جبيره وما قوله في الرواية الاول نساءه
من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصداقة قال وفي الرواية الاخرى فقلنا من اهل بيته نساءه قال
لا فنانان الروايتان ظاهرهما التاقص والمعرفة في معظم الروايات في بنو هاشم ان قال نساءه
لسن من اهل بيته فتناول الرواية الاولى على ان المراد من من اهل بيته الذين يساكنون ويولدون لهم
امر احترامهم والراحم وسماهم فعلا ومنظ في حفظ حقوقهم وذكر نساءه داخلات في هذا ولا يدرى هل
فمن حرم الصداقة وقد اشار الى نافي الرواية الاولى بقوله نساءه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم
الصداقة فانفتحت الروايتان قوله صلى الله عليه وسلم كتاب الله جعل الله عز وجل اللزوم للزوجة وقيل السبب
الموصل الى رفاة زوجته وقيل بولده الذي يهدى به قوله المرأة تكون مع الرجل العاص من الدهر اي القطعة

منه قولنا فخرج ولم يقبل عندي ، هو بفتح الراء وكسر القاف من القبول وهو النوم نصف النهار
وفيه جواز النوم في المسجد واستجاب ملاطفة الغيبان وما زجره والمشى فيه لا ستره **باب** في فضل
سعد بن ابي وقاص **حدثنا** ارقم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ، هو بفتح الهمزة وكسر الراء
وتخفيف القاف اي سر ولم يات له نوم والارق السرور والادق السرور والادق السرور والادق السرور
رجل ارق على وزن فرج قوله صلى الله عليه وسلم ليت رجلا صالحا يخرسني الليلة فاجاز الاحتراس من العدو
والاخذ بالجزم وترك الاهمال في موضع الحاجة الى الاحتياط قال العلماء وكان هذا الحديث قبل نزول
قوله تعالى والله يهتكم من الناس لانه صلى الله عليه وسلم ترك الاحتراس حين نزلت هذه الآية وامر
اصحابه بالانصراف عن حراسه وقد مر في الرواية الثانية بان هذا الحديث الاول كان في اول قدومه
المدينة ومعلوم ان الآية نزلت بعد ذلك بازمان **قوله** حتى سمعت غيطه ، هو بالنون المجرمة
وهو صوت ان تم الرقع **قوله** سمعتنا خشخشة سلاح ، اي صوت عدم يعرفه بعضنا **قوله** سمعت
عليا رضي يقول ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه لاحد غير سعد بن مالك فانه جعل يقول
ارم ذاك ابي وامي وفي رواية عن سعد قال جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد فقال ارم
فذاك ابي وامي ، فيه جواز التقدير بالابوين ويرى قال جماعة العلماء وذكره عمر بن الخطاب والحسن
البصري رضي وكره بعضهم في التقدير بالمسلم من ابويه والصحيح الجواز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة فله
وانما هو كلام والطف واعلام الجيزة ومنزلة وقد وردت الامايرت السميحة بالتقدير مطلقا
له من نصرته ١٢ فتمت الاربعة من سبع ١٢ فتمت الارب

فلنأنا انه انما تحبسه امة لان تفسله وتلبسه سخا با فلم يلبث ان جاء يسعي حتى اعتنق كل واحد منها صاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه **حدثنا** عبد الله بن معاذ قال نا ابي قال ثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت ثنا البراء بن عازب قال رايت الحسن بن علي على عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه **حدثنا** محمد بن بشار وابوبكر بن نافع قال ابن نافع ثنا غندر قال ثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن البراء قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعاً الحسن بن علي على عاتقه وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه **حدثنا** عبد الله بن الرومي اليامي وعباس بن عبد العظيم الغنبري قالنا ثنا النضر بن محمد قال ثنا عكرمة وهو ابن عمار قال ثنا اياس عن ابيه قال لقد قدت نبي الله صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين بغلته الشهباء حتى ادخلته مع حجة النبي صلى الله عليه وسلم هذا قد امره هذا اخلفه **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نير واللفظ لابي بكر قالنا ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة قالت قالت عائشة خرج النبي صلى الله عليه وسلم عداة وعليه اظ مرحل من شعر اسود فجاء الحسن بن علي فادخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليجعل عليا نبيا فادخله ثم جاء اهل البيت ويظهركم تطهيرا **باب** من فضائل نريد بن حارثة وابنه اسامة رضى الله عنهما **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاربي عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه كان يقول ما كنت ندعو زيدا بن حارثة الا زيد بن محمد حتى نزل في القرآن ادعوه لاني انا الله لا اله الا الله عند الله **حدثنا** احمد بن سعيد الدارمي قال ثنا جان قال ثنا وهيب قال ثنا موسى بن عقبة قال حدثني سالم عن عبد الله بن مثله **حدثنا** يحيى بن يحيى بن ايوب وقيس بن ابي جعفر قال يحيى بن يحيى اننا وقال الاخرون ثنا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنا وامه عليهما اسامة بن زيد فظعن الناس في امرته فقلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان تطعنوا في امرته فقد كنتم تطعنون في امرة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخلق الامرة وان كان لمن احب الناس الى وان هذا من احب الناس الى بعدا **حدثنا** ابوبكر بن محمد بن العلاء قال ثنا ابواسامة عن عمر بن ابي بن حنيفة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر ان تطعنوا في امرته يريدا اسامة بن زيد فقد طعنتم في امارة ابيه من قبله وايم الله ان كان لخلق الها وايم الله ان كان لاحب الناس الى وايم الله ان هذا لخلق يريدا اسامة وايم الله ان كان لا حهم الى من بعدا فاصصكم به فانه من صالحكم **باب** من فضائل عبد الله بن جعفر رضى الله عنه **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة

قال ثنا اسماعيل بن علية عن حبيب بن الشهيد عن عبد الله بن ابي ملكة قال قال عبد الله بن جعفر ابن الزبير انكراذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فعملنا وتركك **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا ابواسامة عن حبيب بن الشهيد بمثل حديث ابن علية واسادة **حدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة واللفظ ليحيى قال ابوبكر ثنا وقال يحيى انا ابومعاوية عن عاصم الاحول عن مورتق العجلي عن عبد الله بن جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بصبيان اهل بيته قال وانه قدم من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جئ باحدا بنى فاطمة فاردفه خلفه قال فادخلنا المدينة ثلثة ايام على دابة واحدة **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم قال حدثني العجلي قال حدثني عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بنا قال قلت لي وبالحسن او بالحسين قال نعم احدا بيدي والآخر خلفه حتى دخلنا المدينة **حدثنا** اشيبان بن فروخ قال ثنا مهدي بن ميمون قال ثنا محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن عبد الله بن جعفر قال لدفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسترا لي حديثا لحدث به احد من الناس **باب** من فضائل خديجة رضى الله عنها

أَحَبُّ ذَاتِ عَدَاةٍ وَأَوْصِيكُمْ

من الزينة واستجاب تطعيم لا يراعه لقا شم اهل الفحل واستجاب النفاضة مطلقا قوله جاء يسعي حتى اعتنق كل واحد منها صاحبه فيه استجاب ملاطفة الصبي ومما نقتضيه من اذنه رحمة له ولطفنا واستجاب التواضع من الاطفال وغيرهم واختلف العلماء في معانفة الرجل للرجل القادم من سفر فكلها مالك وقال هي بدعة واستهبا سفين وغيره وهو الصحيح الذي عليه الاكثر من المحققين وسافر مالك وسفين في المسئلة فاجتهد سفيان بان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك بمحفر من قدم فقال مالك هو فاسم لسفين ما يتخذه بخير دليل فسكت مالك قال القاصي عياض وسكوت مالك دليل لتسليم قول سفيان وموافقته وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص وقوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعاً الحسن بن علي على عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه **حدثنا** عبد الله بن معاذ قال نا ابي قال ثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت ثنا البراء بن عازب قال رايت الحسن بن علي على عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه **حدثنا** محمد بن بشار وابوبكر بن نافع قال ابن نافع ثنا غندر قال ثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن البراء قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعاً الحسن بن علي على عاتقه وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه **حدثنا** عبد الله بن الرومي اليامي وعباس بن عبد العظيم الغنبري قالنا ثنا النضر بن محمد قال ثنا عكرمة وهو ابن عمار قال ثنا اياس عن ابيه قال لقد قدت نبي الله صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين بغلته الشهباء حتى ادخلته مع حجة النبي صلى الله عليه وسلم هذا قد امره هذا اخلفه **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نير واللفظ لابي بكر قالنا ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة قالت قالت عائشة خرج النبي صلى الله عليه وسلم عداة وعليه اظ مرحل من شعر اسود فجاء الحسن بن علي فادخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليجعل عليا نبيا فادخله ثم جاء اهل البيت ويظهركم تطهيرا **باب** من فضائل نريد بن حارثة وابنه اسامة رضى الله عنهما **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاربي عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه كان يقول ما كنت ندعو زيدا بن حارثة الا زيد بن محمد حتى نزل في القرآن ادعوه لاني انا الله لا اله الا الله عند الله **حدثنا** احمد بن سعيد الدارمي قال ثنا جان قال ثنا وهيب قال ثنا موسى بن عقبة قال حدثني سالم عن عبد الله بن مثله **حدثنا** يحيى بن يحيى بن ايوب وقيس بن ابي جعفر قال يحيى بن يحيى اننا وقال الاخرون ثنا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنا وامه عليهما اسامة بن زيد فظعن الناس في امرته فقلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان تطعنوا في امرته فقد كنتم تطعنون في امرة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخلق الامرة وان كان لمن احب الناس الى وان هذا من احب الناس الى بعدا **حدثنا** ابوبكر بن محمد بن العلاء قال ثنا ابواسامة عن عمر بن ابي بن حنيفة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر ان تطعنوا في امرته يريدا اسامة بن زيد فقد طعنتم في امارة ابيه من قبله وايم الله ان كان لخلق الها وايم الله ان كان لاحب الناس الى وايم الله ان هذا لخلق يريدا اسامة وايم الله ان كان لا حهم الى من بعدا فاصصكم به فانه من صالحكم **باب** من فضائل عبد الله بن جعفر رضى الله عنه **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة

قال ثنا اسماعيل بن علية عن حبيب بن الشهيد عن عبد الله بن ابي ملكة قال قال عبد الله بن جعفر ابن الزبير انكراذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فعملنا وتركك **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا ابواسامة عن حبيب بن الشهيد بمثل حديث ابن علية واسادة **حدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة واللفظ ليحيى قال ابوبكر ثنا وقال يحيى انا ابومعاوية عن عاصم الاحول عن مورتق العجلي عن عبد الله بن جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بصبيان اهل بيته قال وانه قدم من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جئ باحدا بنى فاطمة فاردفه خلفه قال فادخلنا المدينة ثلثة ايام على دابة واحدة **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم قال حدثني العجلي قال حدثني عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بنا قال قلت لي وبالحسن او بالحسين قال نعم احدا بيدي والآخر خلفه حتى دخلنا المدينة **حدثنا** اشيبان بن فروخ قال ثنا مهدي بن ميمون قال ثنا محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن عبد الله بن جعفر قال لدفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسترا لي حديثا لحدث به احد من الناس **باب** من فضائل خديجة رضى الله عنها

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا عبد الله بن عمرو وابو اسامة ح وحدثنا ابو كريب قال ثنا ابو اسامة و
 ناسحاق بن ابراهيم قال ثنا عبد الله بن سليمان كلهم عن هشام بن عروة واللفظ حديث ابي اسامة ح وحدثنا ابو كريب قال ثنا ابو اسامة عن
 هشام عن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر يقول سمعت علياً يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير نساء ما مرى بنت
 عمران وخير نساء ما خديجة بنت خويلد قال ابو كريب وشاروكيع الى السماء والارض **وحدثنا ابو كريب** قال ثنا ابو كريب قال ثنا وكيع
 ح وحدثنا محمد بن الثني وابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر جميعاً عن شعيب بن عميرة عن معاذ بن عبد الله بن معاذ الغنوي واللفظ له قال ثنا ابي قال ثنا شعيب بن عميرة
 ابن مرة عن مرة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسيدة امرأة
 فرعون وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابو كريب وابو اسامة ح وحدثنا ابو كريب قال ثنا ابي فضل عن
 عمارة عن ابي زرعة قال سمعت ابا هريرة قال اتى جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتتك معها انا وفيه ادم
 او طعام او شراب فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها وصي وبشرها بيت في الجنة من قصب لا صعب فيه ولا نصب قال ابو بكر بن ابي
 شيبة في روايته عن ابي هريرة ثم يقل سمعت ولم يقل في الحديث ومعنى **حدثنا محمد بن عبد الله بن نير** قال ثنا ابي ومحمد بن بشر عن اسماعيل
 قال قلت لعبد الله بن ابي اوفى اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر خديجة بيت في الجنة قال نعم بشرها بيت في الجنة من قصب لا صعب فيه ولا نصب
حدثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية ح قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا وكيع ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا المصنف بن سليمان
 وجري ح قال وحدثنا ابن ابي عمير قال ثنا سنان بن جابر عن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا عثمان بن**
ابي شيبة قال ثنا عبد الله بن عمرو عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم خديجة بيت في الجنة **حدثنا ابو كريب**
 محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة قال ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة ولقد هلكت قبل ان
 يتزوجني ثلاث سنين لما كنت اسمعه يذكرها ولقد امره ربه ان يبشرها بيت من قصب في الجنة وان كان ليدبح الشاة ثم يهدى بها الى الجنة
حدثنا سهل بن عثمان قال ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على نساء النبي صلى الله عليه وسلم الا
 على خديجة واني لم ادر كما قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذبح الشاة فيقول ارسلوا بها الى اصدق خديجة قالت فاغضبه يوماً فقلت
 خديجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد رزقت حبها **حدثنا زهير بن حرب** وابو كريب جميعاً عن ابي معاوية قال نا هشام بهذا
 الاسناد نحو حديث ابي اسامة الى قصة الشاة ولم يذكر الزيادة بعدها **حدثنا عبد بن حميد** قال انا عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري عن
 عروة عن عائشة قالت ما غرت على امرأة من نساء ما غرت على خديجة لكثرة ذكرها اياها وما رايتهما قط **حدثنا عبد بن حميد** قال انا
 عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة حتى ماتت **حدثنا سويد بن سعيد**
 قال نا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت استاذنت هالة بنت خويلد احدث خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلت
 خديجة فارتاح لذلك فقال اللهم هالة بنت خويلد فغرت فقلت وما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشداقين خشماء الساقين

و يقول النبي صلى الله عليه وسلم

يرتقى الصبيان المسافرون بركبهم وان يرد فم ويلاطفهم والرسالة علم باب من فضائل خديجة
 قوله صلى الله عليه وسلم خير نساء ما مرى بنت عمران وخير نساء ما خديجة بنت خويلد وشاروكيع الى
 السماء والارض اراد وكيع بهذه الاشارة تفسير الغنيم نساء ما وان المراد به جميع نساء الارض اي كل من
 بين السماء والارض من النساء والاظهر ان معناه ان كل واحدة منها خير نساء الارض في عصرها واما
 التفضيل بينهما فسكوت عنه قال القاضي ويحتمل ان المراد انها من خير نساء الارض والصحيح الاول
 قوله صلى الله عليه وسلم كل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسيدة امرأة
 فرعون يقال كل يفتح الميم وضما وكسر بانك لغات مشهورات الكسر ضعيفة قال القاضي هذا الحديث
 يستدل به من يقول بنبوة النساء ونبوة اسية مريم والحجود على انها ليستا نبين بل هما صديقتان
 ووليستان من اولياء الله تعالى ولفظه انكالم تطلق على تمام الشيء وثنا بغيره في باب المراد منها التناهي
 في جميع الفضائل وخصال البر والتقوى قال القاضي فان قلنا انها نبينتان فلا شك ان غيرهما لا يثنى بهما
 وان قلنا وليتان لم يثنى ان يشاركهما من هذه الامة غيرهما بهذا الكلام القاصي وفيه الذي نقله من القول بغيرهما
 عزيز ضعيف وقد نقل جماعة الاجماع على عدم ما والرسالة العلم قوله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على
 النساء كفضل الثريد على سائر الطعام اتى العلماء معناه ان الثريد من كل طعام افضل من
 المرق فثريد اللحم افضل من مرقه بل يثريد وثر يد مالا لم فيه افضل من مرقه والمراد بالفضيلة فخره والشجع
 منه وسهولة مساعده والالتوا به وتيسر تناوله وتكمن الانسان من اخذ كفايته منه بسهولة وغير ذلك فهو
 افضل من المرق كله ومن سائر الاطعمة وفضل ما نثره على النساء زائد على زيادة فضل الثريد على غيره من الاطعمة
 وليس في هذا تعريض بتفضيلها على مريم وابيض لا احتمال ان المراد تفضيلها على نساء هذه الامة قوله عن ابي هريرة
 قال اتى جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتتك معها انا وفيه ادم
 او طعام او شراب فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها وصي وبشرها بيت في الجنة من
 قصب لا صعب فيه ولا نصب هذا الحديث من مراسيل الصحابة وهو وجه عند الجماهير كما سبق ووافق
 فيه الاسناد الواسع الاسفرائيني لان ابا هريرة لم يدرك ايام خديجة فمحمول على انه سمع من النبي

قوله فلم يكمل من النساء غير مريم اياي فيمن تقدم والا ففى
 وقته صلى الله تعالى عليه وسلم كل من النساء خديجة وفاطمة
 وعائشة وغيرهن والله تعالى اعلم ولعل المراد من الكمال الوصول
 الى مرتبة منه فلا يشكل الكلام بام موسى عليه الصلوة والسلام
 والله تعالى اعلم.

هلك في الدهر فابدلك الله خيرا منها يا **باب فضائل عائشة** امر المؤمنين رضي الله عنها **حدثنا** خلف بن هشام وابو الربيع جميعا عن حماد بن زيد واللفظ لابي الربيع قال ثنا حماد قال ثنا هشام عن ابيه عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك في المنام ثلاث ليال جاءني بك الملك في سرقه من حريد يقول هذه امرأتك فاكشفت عن وجهك فاذا انت هي فاقول ان يك هذا من عند الله يمضه **حدثنا** ابن نمير قال ثنا ابن ادريس قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابواسامة جميعا عن هشام بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال وجدت في كتابي عن ابي اسامة قال ثنا هشام قال وحدثنا ابو كريب محمد بن العلاء قال ثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اذ اكنيت عنى راضية واذا اكنيت على غضبي قلت ومن اين تعرف ذلك قال اما اذ اكنيت عنى راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا اكنيت غضبي قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل والله يا رسول الله ما اهجى الاسمك **حدثنا** ابن نمير قال ثنا عبدة عن هشام بهذا الاسناد الى قوله لا ورب ابراهيم ولم يذكر ما بعد **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت تأتيني صواحي فكن ينقمعن من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في حريمهم الى **حدثنا** ابو كريب قال ثنا ابواسامة قال وحدثنا زهير بن حرب قال نا جريح قال وحدثنا ابن نمير قال ثنا محمد بن بشر كلهم عن هشام بهذا الاسناد وقال في حديث جريح كنت لعب بالبنات في بيته وهن اللعيب **حدثنا** ابو كريب قال ثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة ان الناس كانوا يتحرون بهذا يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني وابو بكر بن النضر وعبد بن محمد قال عبد حدثني وقال الاخران نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ثنا ابي عن صالح بن ابي شهاب قال اخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ارسل امر واج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطى فاذن لها فقالت يا رسول الله ان ازواجك ارسلتني اليك يسئلك العدل في ابنة ابي قحافة وانا ساكنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بنية الست تحبين ما احب فقالت بلى قال فاحبني هذه قالت فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجعت الى ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرتهن بالذي قالت وبالذي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن لها ما نراك اغتيت عننا من شئ فارجعي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولي له ان ازواجك ينشدنك العدل في ابنة ابي قحافة فقالت فاطمة والله لا اكلمه فيها ابدا قالت عائشة فارسل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي التي كانت تسميني منهن في المنزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرأة قط خيرا في الدين من زينب اتقى الله واصدق حديثا واصل للرحم اعظم صدقة واشدا ابتدء الله بها في العمل الذي تصدق به وتقرب به الى الله ما عدا سورة من حدة كانت

باب فضائل عائشة

كبيرة عظيمة ولما قالت لا ابجر الا اسمك فدل على ان قلبها وجها كما كان وانما الغيرة في النساء لفظ الجارية قال القاسمي واستدل بعضهم بهذا ان الاسم غير المشي في المملوكين واما في حق التذات فالاسم هو المشي قال القاسمي وبذلك كلام من لا تحقيق عنده من معنى المسئلة لانه ولا نظر ولا شك عند القائلين بان الاسم هو المشي من اهل السنة وجمها بمرارة اللغز او من الفهم من المعتزلة ان الاسم قد يقع اياها والمراوية التسمية حيث كان في خالق او مخلوق فحق في حق المخلوق لرباسه وفعل المخلوق وذلك بعبارة المخلوق واما اسماؤه سبحانه وتعالى التي سمى بها نفسه فقد عير كما ان ذاته وصفاته قد عير وكذلك لا يختلفون ان لفظه الاسم اذا تكلم بها المخلوق فلك اللفظ والمخروف والاصوات المقطعة المنقسم منها الاسم انها غير الذات بل هي التسمية واما الاسم الذي هو الذات ما يعبر عنه من خالق ومخلوق هذا آخر كلام القاسمي وقوله عن عائشة انها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاسمي فيه جواز اللعب بهن قال ابن منصور من الصور المشي عن ابنة المدينت ولما فيه من تدرب النساء في صغرهن لامر النفس ويوتبن واولادهن وقد اجاز العلماء يمين وشراهن ودوي من مالك كرايته شراهن وبذلك يحمل على كرايته الكتاب بها وتزيرة دوي المرات عن قول يبع ذلك لا كرايته اللعب قال وذهب جمهور العلماء جواز اللعب بهن وقالت طائفة هو فسوخ بالنسبة عن الصور بهذا الكلام القاسمي (قولها) وكانت تأتيني صواحي فكن ينقمعن من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يسر بهن الى معنى ينقمعن يتخمين جاد مزو بهيته وقيل يدخلن في بيت ونحوه وهو قريب من الاول ويسر بهن يشهد به المراد اي يرسهن وبذلك يظفر صلى الله عليه وسلم ومن معاشرته (قولها) يسئلك العدل في ابنة ابي قحافة معناه يسئلك التسوية بينهن في جملة القلب وكان صلى الله عليه وسلم يسوي بينهن في الافعال والمبيت ونحوه ولا يجزئ القلب فكان يجب عائشة اكثر منهن واجتمع المسلمون على ان يجتنبن لاكليف فيها ولا يلزم التسوية اسماؤه سبحانه وتعالى كما ان ذاته وصفاته قد عير

سقطت اسنانها من الكبر ولم يبق شدة قبايا من شئ من الاسنان انما بقي فيه حمة لنا قال القاسمي قال البطري وغيره من العلماء الغيرة سماع النساء فيها لا عقوبة عليهن فيها لما جعلن عليه من ذلك ولهذا لم يجر عائشة قال القاسمي وعندي ان ذلك جرى من عائشة بصغر سنها واول شبيبتها ولعلمها لم تكن بلغت حيزه **باب فضائل عائشة** ام المؤمنين رضي الله عنها قوله صلى الله عليه وسلم جادني بك الملك في سرقه من حريد اي يفتح السين المملو والراء وهي الشقق البيض من الحر قاله ابو يعقوب وغيره وقوله صلى الله عليه وسلم فاقول ان يك هذا من عند الله يمضه قال القاسمي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليص امارة صلى الله عليه وسلم من الاضغاث فعمتها ان كانت رؤيا حق وان كانت بعد النبوة فلما نكته ممان احد بان المراد ان يكن الرضا على وجهها وظاهرها لا يحتاج الى تفسير وتفسيره في التذات لا ينجزه فانك عائد الى انما رؤيا على ظاهرها ام يحتاج الى تفسير ومرفوع عن ظاهرها ان ان المراد ان كانت هذه الزوجة في الدنيا يهينها الشد فانك في انما زوجة في الدنيا في الجزة الثالث انك لم تشك ولكن الخبر على التحقيق وان بصورة الشك كما قال انت ام سالم وهو نوع من البديع عند اهل البلاغة يسوتها على العارف وسماه بعضهم مزج الشك باليقين وقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة اني لاعلم اذ اكنيت عنى راضية واذا اكنيت على غضبي الى قولنا يا رسول الله ما اهجى الاسمك قال القاسمي معايشة عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم هي ما سبق من الغيرة التي عنى عنها النساء في كثير من الاحكام كما سبق لعدم الفكاك من مناصق قال مالك وغيره من علماء المدينة يسقط عنها الحد اذا قدت زوجها بالفاحشة على جهته الغيرة قال واخرج ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال ما تدرى الغيرة اعلى الوادي من اسفله ولو لا ذلك لكان على عائشة في ذلك من المرح ما فيه لان الغضب على النبي صلى الله عليه وسلم ويجزه

يا مرهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك ويترك التقييد يوم عائشة وهو الاقرب واما حمله على التسوية في المحبة فذاك بعيد اذ ليس ذلك في اختيار احد حتى يكلف به ويسال عنه والله تعالى اعلم

قوله يسئلك العدل في ابنة ابي قحافة الظاهر من سوق مسلم هذا الحديث بعد حديث ان الناس كانوا يتحرون بهذا يوم عائشة انه حمل العدل على التسوية في اهلاء الناس الهدايا بان

فيها تسرع منها الفينة قالت فاستاذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع عائشة في مرطها على الحال التي دخلت فاطمة عليها وهو بها فاذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ازواجك ارسلنني اليك يسألنك العدل في ابنة ابي قحافة قالت ثم وقعت بي فاستطالت علي وان ارقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وارقب طرفه هل ياذن لي فيها قالت فلم تبرح زينب حتى عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره ان انتصر قالت فلما وقعت بها لم انشبا حين انخبت عليها قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبسم انهما ابنة ابي بكر **حدثنا** محمد بن عبد الله بن قهزاد قال قال عبد الله بن عثمان حدثني عن عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري بهذا الاسناد مثله في المعنى غير انه قال فلما وقعت بها لم انشبا حين انخبت عليها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال وجدت في كتابي عن ابي اسامة عن ابي هشام عن ابيه عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتفق يقول اين انا اليوم اين انا غدا استبطاء ليوم عائشة قالت فلما كان يوم قبضه الله بين سحري ونحري **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله ابن الزبير عن عائشة انها اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت وهو مسند الى صدرها واصغت اليه وهو يقول اللهم اغفر لي وارحمني والمحتنى بالرفيق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو اسامة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال وجدت في كتابي عن ابي اسامة عن ابي ابراهيم قال انا عبد بن سليمان كلهم عن هشام بهذا الاسناد مثله **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قالانا محمد بن جعفر قالنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن عروة عن عائشة قالت كنت اسمع انه لن يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والاخرة قالت فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه واخذته بحجة يقول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا قالت فظننته خير حينئذ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيع **حدثنا** عبد الله بن معاذ قال ثنا ابي قال ثنا شعبة عن سعد بهذا الاسناد مثله **حدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدتي قال حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من اهل العلم ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده في الجنة ثم يخير قالت عائشة فلما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم اسأله على فخذى غشى عليه ساعة ثم افاق فاشخص بصره الى السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى قالت عائشة قلت اذا لا يخترنا قالت عائشة وعرفت الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح في قوله انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قالت عائشة فكانت تلك اخر كلمة تكلم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اللهم الرفيق الاعلى **حدثنا** اسحق بن ابراهيم الخنظلي وعبد بن حميد كلاهما عن ابي نعيم قال عبد الواحد بن ابي نعيم قال قال ابن ابي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج اقرع بين نسائه فطارت القرعة على عائشة وحفصة فخرجنا معه جميعا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث معها فقالت حفصة لعائشة الا تركين الليلة بعيري واركب بعيري فتنظرن وانظرا قالت بلى فركبت عائشة على بعير حفصة وركبت حفصة على بعير عائشة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جبل عائشة وعليه حفصة

حتى انخبت بها	ثم اى لم اسلمنا التراج الوابح
<p>فيها لانه لا تقدم لاحد عليها الا الله سبحانه وتعالى وانما يومها لعدل في الافعال وقد اختلف اصحابنا وغيرهم من العلماء في ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان يلزمه القسم بمن في الدوام والمساواة في ذلك كما يلزم غيره كما لا يلزمه بل يفعل ما يشاء من ايشاد وحرمان فالمراد بالحديث طلب المساواة في جرة القلب لا العدل في الافعال فانه كان حاصل قطعا ولما كان يطاف به صلى الله عليه وسلم في مرضه عشرين حتى ضعف فاستاذنت من ان يمر في بيت عائشة فاذا نزل لولا اننا شذناك اى يسالك (قولنا هى التي تساينى) اى تعادلى وتساينى في الخطوة والنزلة الرفيعة ما تؤخذ من السمود وهو الارتفاع (قولنا ما عدل سورة من عدالت فيما تسرع منها الفينة) هكذا هو في معظم النسخ سورة من حديث الجاهل بل اياه وفي بعضها من حدة بصره بالباء وقولنا سورة هى بسين مهله مفتوحة ثم واوسا كنتم راى ثم تارة سورة الشوران وعلم الغيب والامامة فهى شدة الخلق وتوارة ومعنى الكلام انها كاملة الاوصاف الا ان فيها شدة خلق وسرعة غضب تسرع منها الفينة بفتح الفاء وبالهمزة والرياء اى اذا وقع ذلك منارحت عنه سريرا ولا تصر عليه وقد صحف صاحب الترمذي في هذا الحديث تصحيفا قبيحا جدا فقال ما عدل سورة بالدال وجعلها سورة بنت زعمه وهذا من الغلط الفاحش نسبت عليه لئلا يفتخر به (قولنا ثم وقعت بي فاستطالت على وانا ارقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وارقب طرفه هل ياذن لي فيها قالت فلم تبرح زينب حتى عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره ان انتصر فلما وقعت بها لم انشبا حين انخبت عليها قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبسم انهما ابنة ابي بكر) ان انتصر فلما وقعت بها لم انشبا حين انخبت عليها قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبسم انهما ابنة ابي بكر (حدثنا محمد بن عبد الله بن قهزاد قال قال عبد الله بن عثمان حدثني عن عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري بهذا الاسناد مثله في المعنى غير انه قال فلما وقعت بها لم انشبا حين انخبت عليها) (حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال وجدت في كتابي عن ابي اسامة عن ابي هشام عن ابيه عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتفق يقول اين انا اليوم اين انا غدا استبطاء ليوم عائشة قالت فلما كان يوم قبضه الله بين سحري ونحري) (حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله ابن الزبير عن عائشة انها اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت وهو مسند الى صدرها واصغت اليه وهو يقول اللهم اغفر لي وارحمني والمحتنى بالرفيق) (حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو اسامة) (حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال وجدت في كتابي عن ابي اسامة عن ابي ابراهيم قال انا عبد بن سليمان كلهم عن هشام بهذا الاسناد مثله) (حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قالانا محمد بن جعفر قالنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن عروة عن عائشة قالت كنت اسمع انه لن يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والاخرة قالت فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه واخذته بحجة يقول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا قالت فظننته خير حينئذ) (حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيع) (حدثنا عبد الله بن معاذ قال ثنا ابي قال ثنا شعبة عن سعد بهذا الاسناد مثله) (حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدتي قال حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من اهل العلم ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده في الجنة ثم يخير قالت عائشة فلما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم اسأله على فخذى غشى عليه ساعة ثم افاق فاشخص بصره الى السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى قالت عائشة قلت اذا لا يخترنا قالت عائشة وعرفت الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح في قوله انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قالت عائشة فكانت تلك اخر كلمة تكلم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اللهم الرفيق الاعلى) (حدثنا اسحق بن ابراهيم الخنظلي وعبد بن حميد كلاهما عن ابي نعيم قال عبد الواحد بن ابي نعيم قال قال ابن ابي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج اقرع بين نسائه فطارت القرعة على عائشة وحفصة فخرجنا معه جميعا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث معها فقالت حفصة لعائشة الا تركين الليلة بعيري واركب بعيري فتنظرن وانظرا قالت بلى فركبت عائشة على بعير حفصة وركبت حفصة على بعير عائشة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جبل عائشة وعليه حفصة</p>	<p>وانما فيه انها انتصرت لنفسها فلم ينهها واما قوله صلى الله عليه وسلم انها ابنة ابي بكر فتواه الاشارة الى كمال نعمها ومن نظر ما رواه الثوري علم قوله قبضه الله بن سوري ونحري، السمرقند السين المهله ومنها واسكان النارد هى الزنة وما تعلق بها قال القاضي وقيل انما هو ثوري بالسين المعبر والجم وشيك هذا القائل اصابعه واو ما الى انما همت الى تحريا شبيكة يد بها عليه والصواب المعروف هو الاول (قوله فلما كان يوم قبضه الله) اى يومها الاصيل بحساب الدورد والقسم والا فقد كان ما راجع الى اياك في بيتها (قولنا واخذته بحجة) اى بعيم الباء الواحدة وتشديد الحاء وهى غلظة في الصوت (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي وارحمني والمحتنى بالرفيق) وفى رواية الرفيق الاعلى الصحيح الذى عليه الجمهوران المراد بالرفيق الاعلى الايباء الساكنون اعلى عشرين ولفظة رفيع تطلق على الواحد والجمع قال الله تعالى ومن اولئك رفيقا وقيل هو الله تعالى يقال الله رفيع بعباده من الرفق والرافة فهو رفيع بمعنى فاعل وانكر الازهرى هذا القول وقيل الاول مرئى الجنة (قولنا فاشخص بصره الى السماء) هو بفتح الخاء اى رفعه الى السماء ولم يطرف (قولنا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج اقرع بين نسائه فطارت القرعة على عائشة وحفصة) اى خرجت القرعة لها ففحصت القرعة فى الاقرع فى القسم بين الزوجات وفى الاسوال وفى العتن ونحو ذلك مما هو مقرر فى كتب الفقهاء فى معنى هذا بابايات القسمة فى هذه الاشياء قال الشافعى وجا بهر العلماء وفيه ان من الاول سفر ببعض نسائه اقرع بينهن كذلك وهذا الاقرع عندنا واجب فى حق غير النبي صلى الله عليه وسلم واما النبي صلى الله عليه وسلم ففي وجوب القسم فى حق خلفاء قدمناه مرات فمن قال لوجوب القسم تجل اقرع واجبا ومن لم يوجب يقول اقرع صلى الله عليه وسلم من سن عشرة ومكاد اخلاقه (قولنا ان حفصة قالت لعائشة الا تركين الليلة بعيري واركب بعيري) قال القاضي قال الملبس هذا دليل على ان القسم لم يكن واجبا على صلى الله عليه وسلم فلما تجل حفصة على عائشة بما فعلت ولو كان واجبا لم يكن ذلك على حفصة وهذا الذى ادعاه ليس بلازم فان القائل بان القسم واجب عليه لا يمنع حديث الاخرى فى غير وقت عماد القسم قال اصحابنا يجوز ان يعدل فى غير وقت عماد القسم الى فرجاجة النوبة فياخذ الشارع لوجبه او نحوه من الحاجات ولدان يقبلها ويلبسها من غير طهارة وعماد القسم فى حق المسافر هو وقت النزول فى حالة</p>

زوجي ان اكل لفتا وان شرب اشفت وان اضطجع التفت ولا يولج الكفت ليعلم البتة قالت السابعة زوجي غيايا او عيايا طبافا كل داء له داء شجك او فلك اجمع كلا لك قالت الثامنة زوجي البرمج ربح زنايب والمس مس اربنا قالت التاسعة زوجي رفيع العماط طويل التجاد عظيم التواد قريب البيت من التاد قالت العاشرة زوجي مالك فاما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعت صوت المزهرايقن انهن هوالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع وما ابو زرع اناس من حلتى اذنى و ملا من شحم عضدا حتى وبجنتى فبحجت الى نفسى وجدنى فى اهل عثيمة بشق فيعلنى فى اهل صهيل واطيط ودانس ومنق فعنده اقول فلا قبج وارقد فاتصبح واشرب

نحو
كما

ادقولما ولا يولج الكف ليعلم البتة قال ابو عبيد حسيب كان يحسد با عيب او اء كنت به لان البتة الرن فكان لا يدخل يده فى ثوبها ليس ذلك فيشقى عليها فوصفه بالمروة وكرم الخلق وقال الروى قال ابن الاعرابى بنا ذم لارادت وان اضطجع ورقه التفت فى ثيابى فى ناجة ولم ايضا جعنى ليعلم ما عندى من محبة قال ولايت بنك الالمجتا الدون من زوجها وقال آخرون ارادت ان لا يفقه امرى ومما لى قال ابن الباركيه رواه ابن تيمية على ابي عبيد تاويل لمد الحرف وقال كيف تدمر بهذا وقد ذمته فى صدر الكلام قال ابن الانبارى ولا روى على ابي عبيد ان النسوة تقارن ان لا يكتم شيئا من اخبارها واهن فمن من كانت او صاف زوجها كلما حسنه فوصفتها ومنهن من كانت او صاف زوجها فوصفتها فذكرتها ومنهن من كانت او صاف فيها حسن وقبح فذكرتها والى قول ابن الاعرابى وابن تيمية ذمب الخطاى وغيره واختاره القاضى عياض **وقالت** السابعة زوجي غيايا او عيايا طبافا كل داء له داء شجك او فلك اجمع كلا لك، وكذا وقع فى هذه الرواية غيايا بالعين المعجمة او عيايا بالهمزة وفى اكثر الروايات بالمعجمة وانكر ابو عبيد وغيره المعجمة وقالوا الصواب الهمزة وهو الذى لا يفتح وقيل هو العين الذى الذى تقيده ماضعة النساء ويعجز عنها وقال القاضى وغيره غيايا بالمعجمة صحيح وهو ما خوذ من النجاشى وهى الظلمة وكل ما اظلم الشخص ومعناه لا يهتدى الى مسلك او انما وصفته بنقل الروح وانه كان نكف التكاتف المظلم الذى لا اشراق فيه وانما ارادت انه عظيتم عليه اموره او يكون غيايا من النجاشى وهو الالهاتك فى الشر من النجاشى هو الحية قال الثعلبى فى نسوف يلقون غيايا وما طبافا فمعناه المظلمة عليه اموره معاقيل الذى يعجز عن الكلام فتطبق شفقا وقيل هو الهمى الاصم الفدم **وقولما شجك** اى جرحك فى الراس فالشجاج جراحات الراس والجرح فيه وفى الجسد **ادقولما فلك** الفعل الكسر والعرب ومعناه انما معر بين شجج راس او ضرب وكسر عنوا اجمع بينهما وقيل المراد بالهل بن الحوصرة **وقولما كل واردا** اى جميع ادوار الناس بجمعة **فيرا قالت** الثامنة زوجي ربح زنايب والمس مس اربنا، الزنايب نوع من الطيب معروف قيسل ارادت طيب ربح جسده وقيل طيب ثيابى فى الناس وقيل لىن فلفقه حسن عشرته والمس مس اربنا صرته فى لىن الجانب وكرم الخلق **قالت** التاسعة زوجي رفيع العماط طويل التجاد عظيم الرماذ قريب البيت من التادى، هكذا هو فى الصحيح التادى بالياء وهو النضيق فى العربية لكن المشهور فى الرواية عذفا لىتم السبع قال العلماء معنى رفيع العماط وصفه بالشرف وسائر الذكواصل العماط العماط البيت وجمع عمدهى العيدين التى تمد بها البيوت اى بيته فى السب رفيع فى قوم وقيل ان بيته الذى يسكنه رفيع العماط يراه الضيفان واصحاب الخواج فيقصدهه وكذا بيوت الاجواد **وقولما طويل التجاد** بكسر النون تصفه بطول القامة والتجاد حائل السيف فالطويل يحتاج الى طول حائل سيفه والعرب تمدح بذلك **وقولما عظيم الرماذ** تصفه بالجود وكثرة الضيافة من اللوم والنزيف وكثرة وقوده فيكثر رماذه وقيل لان تاره لا تطفأ باليسل لتتدى بها الضيفان والاجواد يعظون النيران فى ظلام الليل ويوقدها على التلال ومشارق الارض ويرفعون الاجناس على الايدي لتتدى بها الضيفان **ادقولما قريب البيت** من التادى قال اهل اللغة التادى والتاد والتادى والتادى مجلس القوم وصفته بالكرم والسودوانه لا يقرب البيت من التادى الا من هذه صفته لان الضيفان يقصدون التادى ولان اصحاب التادى ياخذون ما يحتاجون اليه فى مجلسهم من بيت قريب التادى واللام يقبل عدون من التادى **وقالت** العاشرة زوجي مالك فاما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات

المسارح اذا سمعت صوت المزهرايقن انهن هوالك معناه ان لابل كثيرا فى باركة بنشاة لابلين بها تسرح الا قليلا فند العزورة ومعظم اوقاتنا تكون باركة بنشاة فاذا نزل به الضيفان كانت الابل حاضرة فيقتر بهم من الباننا ولجوسا والمزهر بكسر الميم العود الذى ينزب ارادت ان زوجا ووالدا لابل اذا نزل به الضيفان نحر لهم سنا وانا بهم بالبيضان او المعازف والشرب فاذا سمعت الابل صوت المزهرا عمن ان قد جاره الضيفان وانهن ممنوعات موالك بذل تفسير ابي عبيد والجمهور وقيل مباركا كثيرة لكثرة ما يتخر منها للاضياف قال هولاء ولو كانت كما قال الاولون لما تمت به الا وبذا ليس بلاذ فانما تسرح وقتا تاخذ فيها حاجتها ثم تبرك بالفضاء وقيل كثيرات المبارك اى مباركا فى الحقيقى والعلمايا والمهالات والضيفان كثيرة ومراميا قليلة لانها تعرف فى هذه الوجوه قال ابن السكيت قال القاضى عياض وقال ابو سعيد النيسابورى انما هو اذا سمعت صوت المزهرا بضم الميم وهو موقد النار للاضياف قال ولم تكن العرب تعرف المزهرا بكسر الميم الذى هو العود الا من حافظوا الحضر قال القاضى وهذا خطأ منه لانه لم يرد به احد بضم الميم ولان المزهرا بكسر الميم مشهور فى اشارة العرب ولاذ لا يسلم لان هولاء النسوة من غير الهامزة فند ما فى رواية انهن من قرية من قرى اليمن **وقالت** الحادية عشرة وفى بعض النسخ الحادى عشرة وفى بعضها الحادية عشر والصحيح الاول **وقولما اناس من مل اذنى** هو بتشديد الياء من اذنى على التشبيه والحكى بضم الحاء وكسر الهمزة مشهورتان والنوس بالنون والسين المهملة الحركة من كل شى مترد يقال مناس نوسا وانا سرة فيه انا سرة ومعناه ملابى قرطه وشوقا فى نوس اى تتحرك لكثرة ما تقول ما ملابى من ثم عندهى **وقال** العلماء معناه اسمنى وطلا بدنى شها ولم ترد اختصاص العضد من كمن اذا سمننا سمن غيرهما **وقولما** وبجنى فبجنتى الى نفسى، هو بتشديد جيم بجنى فبجنتى بكسر الجيم ونتمها لثنتان مشهورتان انضمهما الكسرة قال الجوهري الفتح ضعيفة ومعناه فرحنى ففحرت **وقال** ابن الانبارى وعظمى ففحمت عنده نفسى يقال فلان يفتح كذا اى يتعظم ويفتح **وقولما وجدنى فى اهل عثيمة بشق فيعلنى** فى اهل صهيل واطيط ودانس ومنق **ادقولما** فى غنيمه بضم الغين تصغير الغنم ارادت ان اهلها كانوا اصحاب غنم لا اصحاب خيل وابل لان الصهيل اصوات الخيل والاطيط اصوات الابل وحينئذ والعرب لا تعتمد باصحاب الغنم وانما يعتمدون بال الخيل والابل **ادقولما بشق** فهو بكسر الشين وفتحها والمعروف فى روايات الحديث والمشهور لابل الحديث كسر بالعودف عند اهل اللغة فتحها قال ابو عبيد هو بالفتح قال والمحدثون يكسرونه قال وهو موضع وقال البروسى الصواب الفتح قال ابن الانبارى هو بالكسر والفتح وهو موضع وقال ابن ابي اويس وابن جيب يعنى بشق جبل نقلتم وقلة غنمهم وشق الجبل ناجية وقال القتبى ويعطونه بشق بالكسرة يشظف من العيش ووجهه قال القاضى عياض بذاعدى اربح واختاره ايضا غيره فحمل فيه ثلثة اقوال **وقولما ودانس** هو الذى يدوس الزرع فى بيده قال البروسى وغيره يقال داس الطعام وداسه وقيل الدانس الاند **وقولما ومنق** هو بضم الميم وفتح النون وتشديد النون ومنم من بكسر النون والصحيح المشهور فتحها قال ابو عبيد هو بفتحها قال والمحدثون يكسرونها ولا ادرى ما معناه قال القاضى رواية فيها بفتح ثم ذكر قول ابي عبيد قال وقال ابن ابي اويس بالكسر وهو من النقيق وهو اصوات المواشى تشبه بكثرة امواله ويكون منق من النوق اذا صار ذائق النقيق او نزل فى النقيق والصحيح عند الجمهور فتحها والمراد به الذى يشق الطعام اى يخرج من بينه وتشوره وبذا يوجد من قول البروسى هو الذى يشقيه بالغر بال والمقصود ان صاحب زرع يدوسه ويشقيه **وقولما فذبه** اقول فلا قبج وارقد فاتصبح واشرب فا تفتح معناه لا يقبج قولى فيروى بل يقبل من ومعنى الصبح انام الصبيرة وهى بعد الصباح

قوله ولا يولج الكف اى الى ليعلم البتة اى المرءة المبتوتة المفروشة عنده فالمطلوب ذم الزوج بانه لا يدعى عن اهله لافى الاكل ولا فى الشرب ولا حالة النوم والله تعالى اعلم -
قوله مالك خير من ذلك اى خير مما يمدح به -
قوله فلوجمعت كل شى على صيغة التكلم والخطاب بالفتح اى

ايها المخاطب المعلوم ويا لكسراى ايها المتخاطبة لان الكلام كان مع النساء ويحتمل ان الصيغة للمؤنث الغائب بسكون التاء على بناء المفعول والتانيث لما فى كل شى من الكثرة وقولها ما بلغ اى كان الفضل للمتقدم والله تعالى اعلم -

فأتقن أم أبي زرع فما امر أبي زرع عكوه ما رواه وبينها فساح ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع فساح
 بنت ابي زرع طوع ايها وطوع امه لو مل كساءها وغيط جاريتها ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حد ثنا تبشيشا ولا تنقث ميرتنا
 تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا قالت خرج ابو زرع والاطاب تنخص فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصوها
 يروا نئين فطلقتي ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ حطيا واراح على نعا ثريا واعطاني من كل رائحة زوجا قال كل امة
 زرع ويدي واهلك فلوجبت كل شئ اعطاني ما بلغ اصغرانية ابي زرع قالت عاتثة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع لامر زرع
 وختا ثنيه الحسن بن علي الحلواني ناموسي بن اسماعيل ناسعيد بن سلمة عن هشام بن عروة بهذا الاسناد غير انه قال عيايا طباطبا
 ولم يشك وقال تليلات المسارح وقال وصفر رداها وخير نساها وعقر جاريتها وقال ولا تنقث ميرتنا تنقيثا وقال واعطاني من كل

فاتقن

اي انها مكيفة بمن يخدمها فتنام وقولها فاتقن هو بالنون بعد القاف هكذا هو في صحيح النسخ
 بالنون قال القاضي لم يروه في صحيح البخاري ومسلم الا بالنون وقال البخاري قال بعضهم فاتقن بالميم
 قال وهو صحيح وقال ابو عبيد بن يونس قال وبعض الناس يروون بالنون ولا يروون ما يروون قال اخرون
 النون والميم مجتمعان فالميم معناه ادوى حتى ادعى الشراب من شدة الرى ومنه فتح البعير بفتح الراء
 من الماء بعد الراء قال ابو عبيد ولا اراها قالت هذه الالعزة الماء عندهم ومن قال بالنون فمناه اقطع
 الراء بواو تمل فيه وقيل هو الشرب بعد الراء قال اهل اللغة فحقت الابل اذا تكلمت وتقتضيه ايضا
 وقولها عكوه ما رواه قال ابو عبيد وغيره العكوه العدل والادعية التي فيها الطعام والامعة واحدها
 علم بكسر العين ورواح اي عظام كثيرة ومنه قيل للمرأة رواح اذا كانت عظيمة الكفاح فان قيل رواح
 مفردة فكيف وصف بها العكوه... والجمع لا يجوز وصفه بالمفرد وقال القاضي جوابه ان اراد كل
 علم من رواح او يكون رواح هنا مصدرا كالذهب او يكون على طريق التشبيه كقول السامس فظن به ان ذلك
 انظارد قولها ويشافض احب بفتح الفاء وتثنية السين المهملة اي واسع والفتح مثل هذا فسر الجمهور
 قال القاضي ويحتمل انها ارادت كثرة الخمر والتمتع بقولها مضجعة كسلب شطبة المسلب بفتح الميم والسين
 المهملة وتشديد اللام وشطبة شين معجمة ثم طاردها ساكنة ثم موحدة ثم باء وهي ما شطب من جسر به
 النخل اي شق وهي السفينة لان الجريدة تشقق منها قضبان رفاق ومرادها ان تصنف خفيف اللحم
 كالشطبة وهو ما يدعى به الرجل والمسلب هنا مصدر بمعنى المسلول اي ماسل من قشره وقال ابن
 ابي عمير وغيره الودت بقولها كسلب شطبة ان كسلب من غده (قولها وتشيع ذراع الجفرة الذراع
 مؤنثة وقد تذكر الجفرة بفتح الجيم وهي الانثى من اولاد المعز وقيل من الضان وهي ما بلغت اربعة
 اشهر ونقلت عن ابيها والذكر جفرا لا تجنيها اي عظاما قال القاضي قال ابو عبيد وغيره الجفرة من اولاد المعز
 قال ابن ابي عمير وابن دريد من اولاد الضان والمراد ان قيل الاكل والعرب تدرج به بقولها طوع
 ايها وطوع امها اي طوعت لما استفادة لامرهما (قولها وما كساها اي متلبية الجسم سميت وقالت في
 الرواية الاخرى صفروا نسا كسرا صافرا لى قال الهروي اي عاترة البطن والرواية التي هي الى
 البطن وقال غيره معناه انها خفيفة اعلى لبدن وهو موضع الروار ممتلئة اسفله وهو موضع الكساء والراء
 هذا ان جاز في رواية وملا ازارها قال القاضي والاولى ان المراد الكساء فكيف اقيام ندرها بحيث
 يرفعان الروار عن اعلى جسدها فلا يمسه فيسرع غايلا بخلاف اسفله (قولها وغيط جاريتها قالوا المراد بجارتها
 منزلةا يغيطها ما ترى من حسنها وجالها وعفتها وادبها وفي الرواية الاخرى وعقر جاريتها كذا هو في النسخ
 وعقر بفتح العين وسكون القاف قال القاضي كذا ضبطه عن جميع شيوخنا قال وضبطه الجاني غيرهم
 العين واسكان الباء الموحدة وكذا ذكره ابن الاعرابي وكان الجاني اصله من كتاب الانباري وفسره
 الانباري بوجنين احد هما من الانتبازي ترى من حسنها وعفتها وعقلها ما تعبر به والثاني من العبرة
 وهي البكاه اي ترى من ذلك ما يبكيها لغيطها وحسدها ومن رواه بالقاف فمناه تغيطا فتصير كعقود
 وقيل ندرتها من قولهم عقرا اذا هتس (قولها لا تبث حد ثنا تبشيشا) هو باء الموحدة بين
 المشاة والمثناة اي لا تشبه وتظهر بل تكتم سرنا وحد ثنا كره وروي في غير مسلم تثبت وهو بالنون وهو
 قريب من الاول اي لا تظهره (قولها ولا تنقث ميرتنا تنقيثا) الميرة الطعام المجلوب ومعناه
 لا تفسده ولا تفرقه ولا تذهب به ومعناه وصعبا بالامانة (قولها ولا تملأ بيتنا تعشيشا) هو بالعين
 المهملة اي لا تترك الكناسة والقائمة فيه مفرقة كعش الطائر بل هي مصلية للبيت معنية بتظيفه
 وقيل معناه لا تخوننا في طعامنا فتجده في زوايا البيت كعش الطائر والبيوت والبيوت والبيوت
 بالعين المعجمة من العش قيل في الطعام وقيل من النيمية اي لا تتحدث بنيمية (قولها والاطاب
 تنخص) هو جمع وطب بفتح الواو واسكان الطاء وهو جمع قليل النظر وفي رواية في غير مسلم والاطاب
 وهو الجمع الاصلي وهي اسقية اللبن التي تخض فيها وقال ابو عبيد هو جمع وطبة (قولها يلعبان من كل

تخدم خصرا بمراتين قال ابو عبيد معناه انها ذات كفل عظيم فاذا استلقت على قفاها نسا
 الكفل يسا من الارض حتى تغير تحتها فحوة بجري فيها الرمان قال القاضي قال بعضهم المراد بالمراتين
 هنا ثوبا ومعناه ان لها ندين حسنين صغرين كالمراتين قال القاضي هذا راجع لا سيما وقد روي من
 تحت صدرها ومن تحت درعها ولان العادة لم تجزى العيبان الرمان تحت ثوبها وما تم ولا جرت
 العادة ايضا باستلقاء النساء لك حتى يشاهده من الرجال (قولها فنكحت بعده رجلا سريا ركب
 شريا) اما الاول فيا لسين المهملة على المشور وسكن القاضي عن ابن السكيت انه على فيه المهملة والمعجمة
 واما الثاني فيا لسين المعجمة بلا خلاف فالاول معناه سيدا شريفا وقيل سينا وان في هو الفرس الذي
 يستشري في سيره اي يلح ويضفي بلا فتور ولا انكسار وقال ابن السكيت هو الفرس الغاقق الذي
 (قولها واخذ خطيا) هو بفتح الخاء وكسرها والفتح اشهر ولم يذكر الاكثر من غيره ومن حكى الكسر ابو الفتح
 الهذلي في كتاب الاشتقاق قالوا واخذ الخطي الرح فمسوب الى الخط قرية من سبيل البحر الى ساحل
 عند عمان والبحرين قال ابو الفتح قيل لما الخط لانها على ساحل البحر والساحل يقال له الخط لانها فاصل
 بين الماء واليابس وسميت الراح خيطه لانها تحمل الى هذا الموضع وتنفذ فيه قال القاضي ولا يصح
 قول من قال ان الخط نسبت الراح (قولها واراح على نعا ثريا اي التي بها الى مرادها بفتح الميم وهو موضع
 مبيتها والسم الابل والبقر والغنم ويحتمل ان المراد هنا بعضا وهي الابل وادعى القاضي عياض ان اكثر
 اهل اللغة على ان السم مختصة بالابل والثريا بالثنية وتشديد الياء الكثير من المال وغيره من الثروة
 في المال وهي كثرته (قولها واعطاني من كل رائحة زوجا) فقولها من كل رائحة اي ما يروح من الابل
 والبقر والغنم والبيد (قولها زوجا) اي اثنين ويحتمل انها ارادت ههنا والزوج يقع على الضف ومنه
 قول تعالى وكنت اذواجا نكحها (قولها في الرواية الثانية واعطاني من كل ذابحة زوجا) كذا هو في جميع
 النسخ ذابحة بالذال المعجمة والباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه من الابل والبقر والغنم وغيرها وهي فائلة
 بمعنى مفولة (قولها يبري اهلك) بكسر الميم من الميرة اي اعطاهم وافضل عليهم وصليهم (قولها في الرواية
 الثانية ولا تنقث ميرتنا تنقيثا) فقولها تنقث بفتح النون واسكان النون ومعنى القاف وجاء قولها
 تنقيثا مصدر على غير المصدر وهو جاز كقولها تنقثا تنقيثا بها يقول حسن وابنتها تاحسان والمراد ان
 هذه الرواية وقعت بالتحريف كما ضبطه وفي الرواية السابقة تنقث بفتح النون وكسر
 القاف المشددة وكلاهما صحيح (قولها صلى الله عليه وسلم لعائشة دم كنت لك كابي زرع لامر زرع
 قال العلماء هو تطيب نفسها وايضا لحن عشرتها اياها ومعناه انك كابي زرع وكان زائدة اولادها
 كقولها تعالى وكان الله غفورا رحيما اي كان فيما مضى وهو باق كذلك والله اعلم قال العلماء حديث
 ام زرع هذا فوائدها استحباب حسن العاشرة لابل ويجوز الاخبار عن الامم الخالية وان المشبه بالشيء
 لا يلزم كونه مشرفا على شيء ومنها ان كنايات الطلاق لا يفتح بها طلاق الابا لئلا يفتح على الله
 عليه وسلم قال لعائشة كنت لك كابي زرع لامر زرع ومن جملة افعال ابي زرع اذ طلق امرأته ام زرع
 كما سبق ولم يقع على النبي صلى الله عليه وسلم طلاق بتشبيهه كونه لم يزوج الطلاق قال المازري قال بعضهم وفيه
 ان هو لا النسوة ذكر بعضهم اذواجهن بما يكره ولم يكن ذلك غيبة كونهن لا يعرفون باعيانهم او اسماهم
 وانما الغيبة المره ان يذكر اناسا بوجه او جماعة باعيانهم قال المازري وانما يحتاج الى هذا الاستدلال لان
 النبي صلى الله عليه وسلم سمع امرأة تنكح زوجها وهو جوف فاقربها على ذلك واما هذه القضية فانما
 حكها ما كثره عن نسوة جمولات غائبات لكن لو وصفت اليوم امرأة زوجها بما يكره وهو معروف
 عند السامع كان غيبة محرمة فان كان مجهولا لا يعرف بعد الحث فهذا لا حرج فيه عند بعضهم كما قدمناه
 وبجمله من قال في العالم من يترهب او يسرق قال المازري وفيها قاله هذا القائل احتمال قال القاضي
 عياض صدق القائل المذكور فانه اذا كان مجهولا عند السامع ومن يطلع الحديث عنه لم يكن غيبة لانه
 لا ينادى بالغيبة قال وقد قال ابراهيم لا يكون غيبة ما لم يسم صاحبه باسمه او يسمه عليه بما يفهم به يسمه
 وهو لا النسوة جمولات الاعيان والازواج لم يثبت لهن اسلام فحكم فبين بالغيبة لو تعين فكيف مع

ذو النجاة زوجا باب من فضائل فاطمة رضي الله عنها **حَدَّثَنَا** احمد بن عبد الله بن يونس قتيبة بن سعيد كلاهما عن الليث بن سعد قال ابن يونس ناليت ناعدا لله بن عبيد الله بن ابي مليكة القرشي التيمي ان المسور بن مخزومه حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بني هشام ابن المغيرة استاذوني ان يتكحروا بنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي ويتكحروا بنتهم فانما ابنتي بضعة مني يرييني ما رايها ويوزيني ما اذاه **وَحَدَّثَنَا** ابو معمر اسماعيل بن ابراهيم الهذلي ناسفيان عن عمرو بن ابي مليكة عن المسور بن مخزومه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما فاطمة بضعة مني يوزيني ما اذاه **حَدَّثَنَا** احمد بن حنبل نايعقوب بن ابراهيم نا ابي عن الوليد بن كثير حدثني محمد بن عمرو بن حنبله الدؤلي ان ابن شهاب حدثه ان علي بن الحسين حدثه انهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن مغوية مقتل الحسين بن علي لقيه المسور بن مخزومه فقال له هل لك الى حاجة تامرني بها قال قلت له قال له هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه ايم الله لئن اعطيتنيه لا يخلص اليه ابد احتى تبلغ نفسي ان علي بن ابي طالب خطب بنت ابي جهل علي فاطمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخاطب الناس في ذلك علي متبره هذا وانا يومئذ محتلم فقال ان فاطمة مني واني اتخوت ان تفتن في دينها قال ثم ذكر صهره له من بني عبد شمس فاشي عليه في مصاهرته اياه فاحسن قال حدثني فصدقني ووعدي فاني واخي لست احرم حلالا ولا اهل حراما ولكن الله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا **حَدَّثَنَا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي انا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني علي بن حسين ان المسور بن مخزومه اخبره ان علي بن ابي طالب خطب بنت ابي جهل وعنده فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم فلما سمعت بذلك فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت له ان قومك يتحدثون انك لا تقض لبتانك وهذا علي ناكح ابنة ابي جهل قال المسور فقام النبي صلى الله عليه وسلم حين تشهد ثم قال اما بعد فاني انكحت ابا العاص بن الربيع فحدثني فصدقني وان فاطمة بنت محمد مضعفة مني وانا اكره ان يفتنوها وانها والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد ابا قال فتدرك علي الخطبة **وَحَدَّثَنَا** ابو معمر القاسمي نا وهب يعني ابن جرير عن ابيه قال سمعت النعمان يعني ابن راشد يحدث عن الزهري بهذا الاسناد نحوه **حَدَّثَنَا** منصور بن ابي مزاحم نا ابراهيم يعني ابن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة **وَحَدَّثَنَا** زهير ابن حرب واللفظ له قال نايعقوب بن ابراهيم نا ابي عن ابيه ان عروة بن الزبير حدثه ان عائشة حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا فاطمة ابنته فسارها فبكيت ثم سارها فضحكت فقالت عائشة فقلت لفاطمة ما هذا الذي سارك به رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكيت ثم سارك فضحكت قالت سارني فاخبرني بهوته فبكيت ثم سارني فاخبرني اني اول من يتبعه من اهله فضحكت **حَدَّثَنَا** ابو كامل الجدي فضيل بن حسين نا ابو عوانة عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت كن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عندك لم يغادر منهن واحدة فاقبلت فاطمة تمشي ما تخطي مشيتها من مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فلما رآها رحت بها فقال مرحبا يا بنتي ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله ثم سارها فبكيت بكاء اشديدا فلما راى جزعها سارها الثانية فضحكت فقلت لها خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم بين نسائه بالسرار ثم انت تبكين فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتهما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كنت افتنى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت عليك بما لي عليك من الحق لما حدثتني ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اما الآن فنعما ما حين سارني في المرة الاولى فاخبرني ان جبرئيل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة او مرتين وانه عارضه الآن مرتين واني لا اري الا قد اقترب فالتقي الله واصبري فانه نعم السلف انا لك قال فبكيت بكاء الذي رايت فلما راى جزعي سارني الثانية فقال يا فاطمة اما قرصي ان تكوني سيدة نساء المؤمنين وسيدة نساء هذه الامة قالت فضحكت ضحك الذي رايت **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نمير عن زكريا **وَحَدَّثَنَا** ابن نمير قال نا ابي قال نا ذكر بيان عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم فاجاءت فاطمة تمشي كان مشيتها مشية رسول

ذاتها ان ترضين

شفقة على علي وعلى فاطمة والثاني في خوف الفتنه عليها بسبب الغيرة وقيل ليس المراد به النبي عن جميعا بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا يجعان كما قال انس بن مالك ولا تكسر فيه الريح وقيل ان المراد تحريم جميعها ويون معنى لا اكرم حلالا الاي لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا اهل حراموا اذا حرم الله ولم اسكت عن تحريمه لان سكوتك تيسر له ويكون من جملة محرمات الكراهة الجمع بين بنت النبي والشهيدت عدو الله قوله ثم ذكر صهره من بني عبد شمس هو ابو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم والعصم يطلق على الزوج واقارب واقارب المرأة وهو مشتق من صهرت الشيء واصهرته اذا قربته والصاهرة مقاربة بين الاجانب والتباعد بين قولنا فاجرتني اني اول من يتبع من اهل بيتك هذه معجزة ظاهرة لاهل البيت عليه وسلم بل معجزتان فاني بيتنا ابعده و باننا اول اهل البيت فوقع ذلك وتخلت سرور البرعة لحمايه وفيه اشارة من الله وسرورهم بالانتماء اليها والتمس من الدنيا قولها فاجرتني ان جبرئيل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة او مرتين بكاء وقع في هذه الرواية وذكر الرقي من بعض الرواة والصواب جزفا كما في باقي الروايات قوله صلى الله عليه وسلم لا اري الا قد اقترب فالتقي الله واصبري فانه نعم السلف انا لك اري بعظم الهبة اى الظن والسلف المتقدم ومناها انا متقدم قد امكن فرزين علي وفي هذه الرواية اما ترضين بكاء هو

الجملة والشهيد علم باب من فضائل فاطمة رضي الله عنها قوله صلى الله عليه وسلم ان بني هشام بن المغيرة استاذوني ان يتكحروا بنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي ويتكحروا بنتهم فانما ابنتي بضعة مني يرييني ما رايها ويوزيني ما اذاه واني الرواية الاخرى اني لست احرم حلالا ولا اهل حراما ولكن الله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا واني الرواية الاخرى ان فاطمة مضعفة مني وانا اكره ان يفتنوها اما البضعة فيفتح البراء لا يجوز غيره وهي قطعة اللحم وكذلك المضعفة بعن اليم واما يرييني فيفتح اليراء قال ابراهيم الحربي الربيع ما رايتك من شيء خفت عقباه وقال الفرار واب وارب معنى وقال ابو زيد رايي الا ترى خفت منه الربيع واراى شكلتي واوهني وحكي عن ابن زيد ايضا وغيره كقول الفرزدق قال العلماء في هذا الحديث تحريم ابنته صلى الله عليه وسلم بكل حال وعلى كل وجه وان تولد ذلك الايذ ما كان اصله مباحا وهو في هذا بخلاف غيره فالواقد علم صلى الله عليه وسلم بابا حراما نكاح بنت ابي جهل لعل بقوله صلى الله عليه وسلم لست احرم حلالا ولكن نهي عن الجمع بينهما لعنتين منهن من احداهما ان ذلك يؤدي الى اذى فاطمة فيراى حينئذ النبي صلى الله عليه وسلم نكح من اذاه نهي عن ذلك لكسال

اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اريت الجنة فرأيت امرأة ابى طلحة ثم سمعت خنثشة اماى فاذا بلال **حَدَّثَنَا** محمد بن حاتم بن ميمون نا هزنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال مات ابن ابى طلحة من امر سليم فقالت لاهلها لا اتخذوا اباطلحة بايته حتى اكون انا احده قال فجاء فقربت اليه عشاء فاكل وشرب قال ثم تصنعت له احسن ما كان تصنع قبل ذلك فوقع بها فلما رأت انه قد شبع واصاب منها قالت يا اباطلحة ارايت لو ان قومًا اعادوا عمارية بهم اهل بيت فطلبوا عارية هم الهمان ينعوهم قال لا قالت فاحسب ابنك قال فغضب فقال تركتيني حتى تلطخت ثم اخبرتني يا بنى فانطلق حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وآله فاخبره بما كان فقال رسول الله صلى الله عليه وآله بارك الله لكما فى غابريلتكما قال فحملت قال فكان رسول الله صلى الله عليه وآله فى سفر وهى معه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اتى المدينة من سفر لا يطرقها طروقاً فاندنو من المدينة فصر بها المخاض فاحتبس عليها ابوطلحة وانطلق رسول الله صلى الله عليه وآله قال يقول ابوطلحة انك لتعلم يا رب انه يعجبني ان اخرج مع رسولك اذا اخرج وادخل معه اذا دخل وقد احتبست بما ترى قال تقول امر سليم يا اباطلحة ما اجد الذى كنت اجد انطلق فانطلقنا قال وضربها المخاض حين قد ما فولدت غلاماً فقالت لى امى يا انس لا يرضعه احد حتى تغدو به على رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اصبحت احتملته فانطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وآله قال فصادفته ومعه ميسم فلما راني قال لعل امر سليم ولدت قلت نعم قال فوضع الميسم قال وجئت به فوضعت فى حجره ودعا رسول الله صلى الله عليه وآله بعجوة من عجوة المدينة فلا كها فى فيه حتى ذابت ثم قنن فها فى فى الصبي فجعل الصبي يتلمظها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انظروا الى حب الانصار التمر قال فمسح وجهه وبماه عبد الله **حَدَّثَنَا** احمد بن الحسن بن خراش نا عمه بن عاصم نا سليمان بن المغيرة نا ثابت حدثنى انس بن مالك قال مات ابن ابى طلحة واقص الحديث بمثله **حَدَّثَنَا** عبيد بن يعقوب نا محمد بن العلاء الهمداني نا انا ابو اسامة عن ابي حيان نا محمد بن عبد الله بن نعيم واللفظ له نا ابي نا ابو حيان التميمي يحيى بن سعيد عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليلول صلوة الغداة يا بلال حدثنى بارحى عمل عملته عندك فى الاسلام منفعه فانى سمعت الليلة خشفت نعليك بين يدي فى الجنة قال قال بلال ما عملت عملاً فى الاسلام ارجى عندى منفعه من ان لا تطهر طهوراً تاماً فى ساعة من ليل ولا نهار الاصليت بذلك الطهور ما كتب الله لى ان اصلى **باب** من فضائل عبد الله بن مسعود وامه رضى الله عنهما **حَدَّثَنَا** منجاب بن الحارث التميمي وسهل بن عثمان وعبد الله بن عامر بن زرار بن الحضرمي وسويد بن سعيد والوليد بن شجاع قال سهل ومنجاب انا وقال الاخرون نا على بن مسهر عن الاعشى عن ابراهيم بن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا الى اخرا لاية قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله قيل لى انت منهم **حَدَّثَنَا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال اسحاق انا وقال ابن رافع نا يحيى ابن ادم نا ابن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد عن ابي موسى قال قدمت انا واخي من اليمن فكننا حيناً وما ترى ابن مسعود وامه الامن اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله من كثرة دخولهم ولزومهم له **حَدَّثَنَا** محمد بن حاتم نا اسحاق بن منصور نا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق انه سمع الاسود يقول سمعت ابا موسى يقول لقد قدمت انا واخي من اليمن فذكر بمثله **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب ومحمد بن المثني وابن بشار قالوا نا عبد الرحمن بن سفيان عن ابي اسحاق عن الاسود عن ابي موسى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله واشارى ارن عبد الله من اهل البيت او ما ذكر من نحو هذا **حَدَّثَنَا** محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت ابا الاحوص قال شهدت ابا موسى وابا مسعود حين مات ابن مسعود فقال احدهما لصاحبه اتراه ترك بعده مثله فقال ان قلت ذلك ان كان ليؤذن له اذا تحببنا ويشهد اذا غبنا **حَدَّثَنَا** ابو كريب محمد بن العلاء نا يحيى بن ادم نا قطيب

<p>كتب الله لى ان اصلى، معناه ما قدر الله لى وقدره فضيلة السلوة عقب الصوم وانسانته وانها تبارح فى اوقات التى يظن ان الشمس واستوائها وغروبها وبعده صلوة الصبح والعصر لانه اذا تبارح وتبارحنا باب من فضائل عبد الله بن مسعود وامه رضى الله عنهما (قولنا لما نزلت ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا الى اخرا لاية قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله قيل لى انت منهم حَدَّثَنَا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال اسحاق انا وقال ابن رافع نا يحيى ابن ادم نا ابن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد عن ابي موسى قال قدمت انا واخي من اليمن فكننا حيناً وما ترى ابن مسعود وامه الامن اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله من كثرة دخولهم ولزومهم له حَدَّثَنَا محمد بن حاتم نا اسحاق بن منصور نا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق انه سمع الاسود يقول سمعت ابا موسى يقول لقد قدمت انا واخي من اليمن فذكر بمثله حَدَّثَنَا زهير بن حرب ومحمد بن المثني وابن بشار قالوا نا عبد الرحمن بن سفيان عن ابي اسحاق عن الاسود عن ابي موسى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله واشارى ارن عبد الله من اهل البيت او ما ذكر من نحو هذا حَدَّثَنَا محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت ابا الاحوص قال شهدت ابا موسى وابا مسعود حين مات ابن مسعود فقال احدهما لصاحبه اتراه ترك بعده مثله فقال ان قلت ذلك ان كان ليؤذن له اذا تحببنا ويشهد اذا غبنا حَدَّثَنَا ابو كريب محمد بن العلاء نا يحيى بن ادم نا قطيب</p>	<p>ويقال بالسين قال ابن عبد البر ام سليم بن الرميض والرميضا والرميضية المشورية الغين وانها ام حرام الرميضا ومعناها مقارب والرسم والنقص قذى يابس وغيره يابس يكون فى الطرف العين ويزيد فى الظاهر لا ام سليم وقوله صلى الله عليه وسلم سمعت خنثشة اماى فاذا بلال، هى صوت الشئ اليابس اذا ملك بعضه بعضاً وقوله فى حديث ام سليم مع زوجها ابى طلحة حين مات ابنها، هذا الحديث سبق شرحه فى كتاب الادب وضربنا المثل بالنادية دليل كمال علمها وفضلها وعظم ايمانها وطمئنتها قالوا او هذا الكلام الذى تولى ابو العيص صاحب التميمي وقابيلتها اى ما حيلها وقوله لا يطرقها طروقاً، اى لا يدخلها فى الليل (قوله فصر بها المخاض) هو الطلق ووجع الولادة وغيره استجابة دعاء النبى صلى الله عليه وسلم فحملت بعبد الله بن ابى طلحة فى تلك الليلة وجاء من ولده عشرة رجال علماء اخبار وغيره كرامة ظاهرة لابى طلحة وفضائل ظاهرة لام سليم وغيره تحريك الولود وان يحمل ال صالح يمكنه وان يجوز تسمية فى يوم ولادة واستجاب التميمي بعبد الله وكرامة الطروق للتلاميذ من سفرهم لم يعلم اهل يدهم قبل ذلك وغيره جواز اسم الحيوان التيمم ويعرف فرودها من وجهه باذنيه تواضع النبى صلى الله عليه وسلم وسمه بيده (قوله لا تطهر طهوراً تاماً فى ساعة من ليل ولا نهار) اصله فى تلك الطهور ما</p>
<p>وكان الكلاه فى فضله باعتبار علم الكتاب فلا اشكال بعثمان وعلى و نحوهما رضى الله تعالى عنهم والله تعالى اعلم.</p>	<p>قوله ان قلت ذلك ان كان ليؤذن له الخ لفظ قلت يحتمل الخطاب و التكلم وجزاء الشرط محذوف اى فهو قريب او غير بعيد او نحو ذلك و قوله ان كان يتخفيف ان المشددة اى ان الشأن كان الخ لتعليل للجزء</p>

حوار والد جابر رضي الله عنهما **حكاية** ثنا عبيد الله بن عمر القواريري وعمر الناقد كلاهما عن سفيان قال عبيد الله ناسقيان بن عيينة قال سمعت ابن المنذر يقول سمعت جابرا يقول لما كان يوماً أحد جئى بأبي مسجى وقد مثل به قال فأردت ان ارفع الثوب فنهاني قومي فرفعه رسول الله صلى الله عليه وآله فرفع فسمع صوت باكية اوصاحة فقال من هذه فقالوا بنت عمر أو أخت عمر فقال ولم تبيكي فما زالت الملائكة تظله باجنتها حتى رفع **حكاية** ثنا محمد بن المثني ناوهب بن جبريرنا شعبة عن محمد بن المنذر عن جابر بن عبد الله قال اصيب ابي يوماً فجلت الكسفت الثوب عن وجهه واكب وجعلوا ينهوني ورسول الله صلى الله عليه وآله لا ينهاني قال وجعلت فاطمة بنت عمر تبيكيه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله تبيكيه اولاً تبيكيه ما زالت الملائكة تظله باجنتها حتى رفعته **حكاية** ثنا عبد بن حميد ناروح بن عباد نا ابن جرمجرح وحدثنا اسحق بن ابراهيم انا عبد الرزاق نا معمر كلاهما عن محمد بن المنذر عن جابر بهذا الحديث غير ان ابن جريح ليس في حديثه ذكر الملائكة وبكاء الباكية **حكاية** ثنا محمد بن احمد بن ابي خلف نا زكريا بن عدي نا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن محمد بن المنذر عن جابر قال جئى بأبي يوماً أحد مجداً عا فوضع بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر نحو حد يثهم **باب** من فضائل جليبيب رضي الله عنه **حكاية** ثنا اسحاق بن عمر بن سليط نا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة ابن نعيم عن ابي برزة ان النبي صلى الله عليه وآله كان في مغزى له فافاء الله عليه فقال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلا نا وفلا نا وفلا نا ثم قال تفقدون من احد قالوا نعم فلا نا وفلا نا وفلا نا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكني ا فقد جليبيباً فاطلبوه فطلب في القتلى فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتي النبي صلى الله عليه وآله فوقف عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا مني وانا منه هذا مني وانا منه قال فوضعه على ساعديه ليس له الا ساعد النبي صلى الله عليه وآله قال فحفر له ووضع في قبره ولم يدكر غسل

باب من فضائل ابي ذر رضي الله عنه **حكاية** ثنا هذاب بن خالد الاندلسي نا سليمان بن المنيرة نا حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال قال ابو ذر خرجنا من قوما غفار وكانوا يحلون الشهر الحرام فخرجت انا واتي انيس وأمتنا فنزلنا على خال لنا فآكر منا خالنا واحسن الينا فحسدنا قومه فقالوا انك اذ خرجت عن اهلك خالف اليهم انيس فجا، خالنا فتش علينا الذي قيل له فقلت انا ما مضى من معروفك فقد كدرته ولا جبا لك فيما بعد فخرنا صرمتنا فاحتلنا عليها وتغطي خالنا ثوبه فجعل يبكي فانطلقنا حتى نزلنا بحضرة مكة فتأقرا نيس عن صرمتنا وعن مثلها فأتيا الكاهن فخير انيسا فانا نا انيس بصرمتنا ومثلها معها قال وقد صليت يا ابن اخي قبل ان اتى رسول الله صلى الله عليه وآله بثلاث سنين قلت من قال لله قلت فابن توجه قال اتوجه حيث يوجهني ربي عز وجل اصلى عشاء حتى اذا كان من آخر الليل القيت كاني خفاء حتى تغلوني الشمس فقال انيس ان لي حاجة بمكة فاكفني فانطلق انيس حتى اتى مكة فرائت علي ثم جاء فقلت ما صنعت قال لقيت رجلا بمكة على دينك يزعم ان الله ارسله قلت فيما يقول الناس قال يقولون شاعر كاهن ساحر وكان انيس احد الشعراء قال انيس لقد سمعت قول الكهنة فيما هو يقولهم ولقد وضعت قوله على اقراء الشعراء فيما يلتئم على لسان احد بعدى انه شعروا والله انه لصادق وانهم لكاذبون قال قلت فاكفني حتى اذهب فانظر قال فأتيت مكة فضعفت رجلا منهم فقلت اين هذا الذي تدعونه الصابي فقال الصابي فقال اهل الوادي بكل مدارة وعظم حتى خربت مغشيا علي قال فارتفعت حين ارتفعت كاني نصب احمر قال فأتيت زمزم فسلت عنى الماء ومشيت من مائها ولقد لبثت يا ابن اخي ثلاثين بين ليلة ويوم ما كان لي طعام الا ماء زمزم فسميت حتى تكسرت عكبي بطني وما وجدت على كيدي سحفة جوع قال فبينما اهل مكة في ليلة قمر ليلة

ثم اردت ان ارفع الثوب فنهاني قومي ^٢ نبي له سورة ^٣ قوله جئى

بأبي مسجى وقد مثل به المسمى المغلبي مثل بعن الميم وكسر الاء المنفحة يقال مثل باقتيل واليه يول مثل مثلا كقتل يقتل تمل اذا قطع اذراة او اذراة او اذراة او اذراة وكذا ذلك ولا اسم المثل فاما مثل بالشدة فهو للمبالغة والرواية بنابا لتخفيف (قوله صلى الله عليه وسلم فمما زالت الملائكة تظله باجنتها حتى رفع قال القاصي يختم ان ذلك لزام عليه لبشارته بفضل الشدة ورضاه عنه وما اعلمه من الكرامة عليه اوازدهما عليه اكرامه وفرعها او اظلمه من حر الشمس ثلاثين يوماً وجره (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبيكيه اولاً تبيكيه ما زالت الملائكة تظله معناه سواركيت عليه لا فما زالت الملائكة تظله اي فقد حصل لمن الكرامة بزاد غيره فلا يخفى البكاء على مثل هذا وفيه تسمية لما روى قوله عن عبد الكريم عن محمد بن المنذر عن جابر بن عبد الله بن جهمي في صحيح نسخ بلادنا قال القاصي ووقع في نسخة ابن مابان عن محمد بن علي بن حسين عن جابر بن عبد الله قال الجاني والصولب الاول وهو الذي ذكره ابو سعود الشامي قوله جئى بأبي محمد اي مقطوع الالف والواو قال النيسل الجرد قطع الالف والواو والله اعلم **باب** من فضائل جليبيب رضي الله عنه وهو بعض الجيم (قوله كان في مغزى له اي في مغزى وهو في حديثه ان الشيد لا ينسل ولا ينسل عليه (قوله صلى الله عليه وآله وسلم هذا مني وانا منه البان في اتحاد لفظتها واتفاقها لفظتها الشدة تعال **باب** من فضائل ابي ذر رضي الله عنه (قوله فترا علينا الذي قيل له هو بنون ثم مثلته اي اشاعه وانشاه (قوله فخرنا صرمتنا اي كسر الصاد وهي القطعة من الامم وتطلق ايضا على القطعة من الغنم (قوله فانا نا انيس بصرمتنا

له اي فقال للناس مشرا الى بذا السائى ٣ ٤ مدة بفتحين كلوخ ودرية مزرعنا مت ١٢ مراح ٤ ٥ از سبع ٣ مراح ٤ ٥ بالنعم وفتح كاف لوردها وشكنا في شكهم جمع ملكة بالنعم ٣ شتنب

وشكنا معناه قال ابو سعيد وغيره في شرح بذا النافرة المغافرة والى مكة فيغفر كل واحد من الرجلين على الاخر ثم يما كان الى رجل يحكم ايها خير واخر لفرلو كانت بذه المغافرة في الشعر ايها الشعر كما بينه في الرواية الاخرى وقولنا فرعن صرمتنا وعن مثلها معناه تراهن هو واخر ايها افضل وكان الرهن صرمتنا وصرمتنا ذلك فايها كان افضل هذا العرتمين فتما الى الكاهن فخير بان انيسا افضل وهو معنى قوله فخير انيسا اي جملته الجوار والافضل (قوله حتى اذا كان من آخر الليل القيت كاني خفاء هو كسر الهاء المعجمة وتخفيف الفاء وبالمد وهو الكسار وجمع اخفية لكسار واكسرية قال القاصي ودوا بعضهم عن ابن مابان جفاء بجمع معنومة وهو غشا، ايل والصولب العروف هو الاول قوله فترا علينا اي الباء قوله اقرار الشعراء اي طرقه وانواعه ودي بالاقاف والار بالمد (قوله ايتت مكة فضعفت رجلا منهم يعني نظرت الى اضعفهم فسالت لان الضعيف ما من العائنة قالبا وفي رواية ابن مابان فضعفت بالياء وانكرها القاصي وغيره فانوا لا وجد له هنا (قوله كان نصب امر اي من كثرة الدماء التي سالت مني بعضهم والنصب الصنم والجز كانت الجارية تصير وتذعن عنده فحمر بالدم وهو ينتم الصاد و اسكانا وجموع انصاب ومنه قوله تعالى وما ذبح على النصب (قوله حتى تكسرت عكبي بطني يعني اشدت كثرة السمن والظوت (قوله وما وجدت على كيدي سحفة جوع اي بفتح السين المهملة

اضحيان اذ اضرب على اسنختهم فما يطوف بالبيت احد وامرأتين منهم تدعون اسافا وثلاثة قال فاتتا علي في طوافها قلت انكما احدهما
 الاخرى قال فما تناهتا علي قولها قال فاتتا علي فقلت هن مثل الخشبية غير اني لا اكني فانطلقتا تولوان وتقولان لو كان لهن احد من
 انفارنا قال فاستقبلهما رسول الله صلى الله عليه وآله وابوبكر وهما باطان قال ما لكم تالنا الصابئ بين الكعبة واستارها قال ما قال لكما قالتا انه قال
 لنا كلمة تملأ الفم جاء رسول الله صلى الله عليه وآله حتى استلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى فلما قضى صلاته قال ابو ذر فكنت انا اول
 من حيا به بتحية الاسلام فقلت السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك ورحمة الله ثم قال من انت قال قلت من غفار قال فاهوى بيده
 فوضع اصابعه على جبهته فقلت في نفسي كبره ان انتميت الى غفار فذهبت اخذ بيده فقلت عني صاحبه وكان اعلم به متى ثور رفع راسه
 فقال متى كنت ههنا قال قد كنت ههنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم قال فمن كان يطعمك قال قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فسميت
 حتى تكسرت ولكن بطني وما اجد على كبدي سخفة جوع قال انها مباركة انها طعام طعم فقال ابو بكر يا رسول الله ائذن لي في طعامه الليلة
 فانطلق رسول الله صلى الله عليه وآله وابوبكر وانطلقت معهما ففتح ابو بكر بابا فجعل يقبض لنا من زبيب الطائف فكان ذلك اول طعام اكلته بهما
 ثم عبرت ما عبرت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله فقال انه قد وجهت لي ارض ذات نخل لا اراها الا يثرب فهل انت مبلغ عني قوتك
 عسى الله ان ينفعهم بك ويا جرك فيهم فأتيت انيسا فقال ما صنعت قلت صنعت اني قد اسلمت وصدقت قال ما بي رغبة عن دينك فاني
 قد اسلمت وصدقت فأتينا ائنا فقال ما بي رغبة عن دينكما فاني قد اسلمت وصدقت فاحتملنا حتى اتينا قومنا غفارا فاسلم نصفهم وكان
 يومهم ايام بن رخصة الغفاري وكان سيدهم وقال تصفهم اذ قدم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة اسلمنا فقدم رسول الله صلى الله عليه وآله
 المدينة فاسلم نصفهم الباقي وجاءت اسلم فقالوا يا رسول الله اخوتنا نسلم على الذي اسلبوا عليه فاسلموا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله غفار
 غفار الله لها واسلم سالمها الله **حدثنا اسحق بن ابراهيم الخنظلي** انا النضر بن شميل نا سليمان بن مغيرة نا حميد بن هلال بن اسناد و
 زاد بعد قوله قلت فاكفني حتى اذهب فانظر قال نعم وكن على حد من اهل مكة فانهم قد شنفوا له وتجهبوا **حدثنا محمد بن المثني الغنزي**
 حدثني ابن ابي عدي قال انبأنا ابن عون عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال قال ابو ذر يا ابن ابي سلمة صليت سنتين قبل مبعث
 النبي صلى الله عليه وآله قال قلت فاي ن كنت توجه قال حيث وجهني الله واقتص الحديث بنحو حديث سليمان بن المغيرة وقال في الحديث فتنافرا
 الى رجل من الكهان قال فلم يزل اخي انيس يمدحني حتى غلبه قال فاخذ ناصرته فصرمها الى صرمتنا وقال ايضا في حديثه قال فجاء النبي
 صلى الله عليه وآله فطاف بالبيت وصلى ركعتين خلف المقام قال فأتيت فاني اول الناس حيا به بتحية الاسلام فقال قلت السلام عليك يا رسول
 الله قال وعليك السلام من انت وفي حديثه ايضا فقال منذ كرهت ها هنا قال قلت منذ خمس عشرة وفيه قال فقال ابو بكر اتحقت بضيافته
 الليلة **حدثني ابراهيم بن محمد بن عروة السامي** وعبد بن حاتم وبقاربا في سياق الحديث والمفرد لابن حاتم قالنا عبد الرحمن بن مهدي
 نا المثني بن سعيد عن ابي جرم عن ابن عباس قال لما بلغ ابا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وآله بكه قال لاخيه اركب الى هذا الوادي فاعلم لي علم هذا
 الرجل الذي يزعم انه ياتيه المتخبر من السماء فاسمع من قوله ثم اتيت فانا نطلق الاخر حتى قدم مكة وسمع من قوله ثم رجعت الى ابي ذر فقال

<p>امراتان عن فقال ثم قال قلت خلف المقام ركعتين</p>	<p>له صيغة تثنية المؤنث يقول المرأتين انكما اسافا وثلاثة ٢</p>
<p>وصما واسكان النار المبرجة وهي رقة الجوع وضعفه وهزله قوله فينا اهل مكة في ليلة قرى اضحيان اذ ضرب على اسنختهم فما يطوف بالبيت احد وامرأتين منهم تدعون اسافا وثلاثة اما قوله قراء فتعاقب عمرة طالع قرا والاضحيان بكسر الهمزة والياء واسكان الضاد المعجمة بينهما وهي الضيعة ويقال ليلة امير ان واصحابه وصغيره ولوم صحيان او قوله على اسنختم بكسر الهمزة في جميع النسخ وهو جمع سماخ وهو الفزق الذي في الاذن يقضي الى الراس يقال سماخ بالساو وسماخ بالسبين والصادا فضع واشهر والرادوا اسنختم هنا اذا نهم اي ما اقال الله تعالى ففرنا على اذا نهم اي انما هم قوله وامرأتين بكسر الهمزة معظم النسخ بالياء وفي بعضها وامراتان بالالف والاول منصوب بفعل مذكور اي ورايت امرأتين قوله فاتتا بتا عن قولها اي ما انتتتا عن قولها بل وانا عليه ووقع في اكثر النسخ فاتتا بتا على قولها وهو صحيح ايضا وتقديره ما تناهتا من الدوام على قولها وقوله فقلت هن مثل الخشبية غير اني لا اكني البن والهزة بتحقيق لونها هو كناية عن كل شئ واكثر ما يستعمل كناية عن الفرج والذكر فقال لها وا مثل الخشبية في الفرج والرادونك سب اساف وثلاثة وثلاثون الكفار بذلك قوله فانطلقتا تولوان وتقولان لو كان ههنا احد من انفارنا الولولة الدعاء بالوليل والافانار جمع لغز او نفير وهو الذي ينفير عند الاستئذان ورواه بعضهم انفارنا وهو معناه وتقدره لو كان ههنا احد من انفارنا لا تنفرا قوله كلمة تملأ الفم اي عظيمة الاشئ اخرج منها كاشئ الذي يملأ الاشئ ولا يسمع غيره وقيل معناه لا يمكن ذكرها وحكايتها كما انها تسد فمها كما تملأ لا تعطف بها قوله فقلت اول من حيا به بتحية الاسلام فقال وعليك ورحمة الله ثم قال ابو بكر يا رسول الله النسخ عليك من غير ذكر السلام وفيه دلالة لاحد الوجهين لا صحابنا انه اذا قال في رد السلام عليك بجزء لان العطف يقضي كونه جوابا والشهور من احوال صل الله عليه وسلم واحوال السلف رد السلام</p>	<p>بكاه فيقولون عليكم السلام ورحمة الله وبركاته وسبق ايضا في باب قوله فعدت عن ما جبر اي كفي يقال قد عدت وادع عمدا كفه ومنه وهو بدل مهلة قوله صل الله عليه وسلم في زمزم انما طعام طعم هو يضمن الطاء واسكان العين اي تشيع شار بها كما يشيع الطعام قوله غيرت ما غيرت اي بقيت ما بقيت قوله صل الله عليه وسلم انه قد وجست لي ارض اي اريت جنتها قوله صل الله عليه وسلم لا اراها الا يثرب اضبطوه اراها بضم الهمزة وفتحها وهذا كان قبل تسمية المدينة طابة وطيبة وقد جاء بعد ذلك حديث في النبي عن تسميتها يثرب او اسمها باسمها المعروف عند الناس حينئذ قوله ما لي رغبة عن دينكما اي لا اكره ان ادخل فيه قوله فاحتملنا اي حملنا انفسنا ومانا على ابلنا وسرنا قوله ايام بن رخصة الغفاري هو ايام ممدود والهمزة في اوله مكسورة على المشهور وعلى القاصي فتمما ايضا واشار الى ترجمه وليس براج وحسنه براء وحده مهلة وضاد معجمة مفتوحات قوله شنفوا الراجح هو يثربين معجمة مفتوحة ثم نون مكسورة ثم فاء اي الغنوة ويقال رجل شنف مثل هذا اي شاني مبغض وقوله تجموا اي قاتوه بوجه غليظة كرهية قوله فاني كنت توجه هو بفتح التاء والجيم وفي بعض النسخ توجه بضم التاء وكسر الجيم وكلاهما صحيح قوله فانا اذا الى رجل من الكهان اي تماك اليه قوله اتحقت بضيافته اي خصني بها واكرمني بذلك قال اهل اللغة التحفة باسكان الهاء وفتحها هو ما يكرم به الانسان والفعل منه التحف قوله ابراهيم بن محمد بن عروة السامي هو ياسين المهلة منسوب الى اسامة بن لؤي وعروة بعينين مملتين مفتوحتين بينهما رسا كنه قوله فانطلق الاخر حتى قدم مكة بكسر الهمزة في بعض النسخ وفي بعضها الاخر وهو هو فكلها صحيح</p>

اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فصر بیده فی صدری فقال اللهم ثبتته واجعله هادياً مهدياً قال فانطلق فحرقها بالنار ثم بعث جبرئیل الى رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم یبشره یکتی ابارطاة منافاتی رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فقال له ما جئتک حتی ترکناها کانهما جمل اجرب فبرک رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم علی خیل آخمنس ورجالها خمس مرات **حَدَّثَنَا** ابوبکر بن ابی شیبة ناوکیع **ح** وحدثنا ابن نمیرنا **ح** وحدثنا محمد بن عبادنا سفیان **ح** وحدثنا ابن ابی عمیرنا مروان یعنی الفزاري **ح** وحدثني محمد بن رافع نا ابواسامة کاهم عن اسماعیل بهذا الاسناد وقال فی حدیث مروان فجاء بشیر جبرئیل ابارطاة حصین بن ربیعة یبشر النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** من فضائل عبد الله بن عباس رضی الله عنهما **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب و ابوبکر بن النضر قالانا هاشم بن القاسم نا ورقاء بن عمر الیشکری قال سمعت عبید الله بن ابی یزید یحدث عن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اتی الخلاء فوضعت له وضوء فلما خرج قال من وضع هذا فی روایة زهير قالوا و فی روایة ابی بکر قلت ابن عباس قال اللهم فقده فی الدین **باب** من فضائل ابن عمر رضی الله عنهما **حَدَّثَنَا** ابوالریبع العتکی وخلف بن هشام و ابوکامل الجحدری کلهم عن حماد بن زید قال قال ابوالریبع نا حماد بن زید نا ایوب عن نافع عن ابن عمر قال رايت فی المنام کان فی یدنی قطعة استبرق وليس مکان ارید من الجنة الاطارت بلیه قال فقصصت علی حفصة حفصة علی رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اری عبد الله رجلاً صالحاً **حَدَّثَنَا** اسحق ابن ابراهیم وعبد بن حبیبة واللفظ لعبد قالانا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال کان الرجل فی حیاة رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم اذ ارى رؤیا قصها علی رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فتمتیت ان ارى رؤیا اقصها علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکنت غلاماً شاباً عزباً وکنت انا من فی المسجد علی عهد رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فرایت فی النوم کان ملکین اخذا نى فذهبا نى الى النار فاذهبا نى مطوية کطی البئر واذا الهاتر نان کفرتى البئر واذا قهها ناس قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار اقول فلقیهما ملک فقال لى لم تر عرق قصصتها علی حفصة فقصصتها حفصة علی رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم نعم الرجل عبد الله لو کان یصلی من اللیل قال سلم فكان عبد الله بعد ذلك لا ینام من اللیل الا قليلاً **حَدَّثَنَا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمی نا موسى بن خالد ختن القریابی عن ابی اسحاق الفزاري عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال کنت آیت فی المسجد ولم ینکب لى اهل فرایت فی المنام کانهما انطلق لى البئر فذکر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** من فضائل انس بن مالك رضی الله عنه **حَدَّثَنَا** محمد بن المثنی و ابن بشار قالانا محمد ابن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة یحدث عن انس عن ام سلمة انما قالت یا رسول الله خادک انس ادع الله له فقال اللهم اکثر مالاً و ذکراً و باریک له فما اعطینته **حَدَّثَنَا** محمد بن المثنی و ابن بشار نا ابوداود نا شعبة عن قتادة سمعت انس یقول قال ام سلمة یا رسول الله خادک انس فذکر نحوه **حَدَّثَنَا** محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن هشام بن زید قال سمعت انس بن مالك یقول مثل ذلك **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب نا هاشم بن القاسم نا سلیمان عن ثابت عن انس قال دخل النبی صلی اللہ علیہ وسلم علینا و ما هو الا نا و امی و امر حرام خالتي فقالت امی یا رسول الله خویدک ادع الله له قال ند عالی بكل خیر و کان فی اخو ما دعالی به ان قال اللهم اکثر مالاً و ولداً و باریک له فیه **حَدَّثَنَا** ابو معمر الراشی نا عمر بن یونس نا عكرمة نا اسحاق حدیثی انس قال جاءت بى امی امر انس الى رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم و قد اترت بى بنصف خمارها و مررت بى بنصفه فقالت یا رسول الله هذا انیس ابنتک به یخداک فادع الله له فقال اللهم اکثر مالاً و ولداً قال انس فوالله ان مالى للکثیر وان ولدی و ولدی لیتعادون علی نحو المائة الیوم **حَدَّثَنَا** قتیبة بن سعید نا جعفر یعنی ابن سلیمان عن الجعد ابی عثمان نا انس بن مالك قال مر رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فسمعت اقوام سلیم صوتهم فقالت ابی امی یا رسول الله انیس فدا علی رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ثلاث دعوات قد رايت منها اثنتین فی الدینا وانا رجول الثالثة فی الآخرة **حَدَّثَنَا** ابوبکر بن نافع نا بھز نا حماد بن سلمة نا ثابت عن انس قال اتی علی رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وانا لالعاب مع الغلمان قال فسلم علینا فبعثنى الى حاجة فابطأت علی امی فلما جئت قالت ما حبسک قلت بعثنى رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم الى حاجة

انام فی المسجد علی عهد رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فیه دلیل للشافعی و اصحابه و موا فقیم انه لاکراهة فی النوم فی المسجد قوله قرنان لقرن البئر هما الشبستان اللتان علیهما الخفاف فی العریة التي فی جانب البکرة قال ابن درید و قال الخلیل نا ما یبني حول البئر و یوضع علیه الخشبة التي یدور علیها المحور و یسمى العریة التي تدور علیها البکرة (قوله لم ترع) ای لا دروع عیدک ولا مزدر (قوله صل اللہ علیہ وسلم نعم الرجل عبد الله لو کان یصلی من اللیل) فیه فعیلة صلوة اللیل (قوله اجبرنا موسى بن خالد ختن القریابی) الختن یعنی الخمار المعجمه و المشناه فوق ای زوج بنته و القریابی بکر القادریقال لا فیقریابی و القاریابی ثلثة اوجه مشهورة منسوب الی قریاب مدینه معروفه **باب** من فضائل انس بن مالك رضی الله عنه (قوله صل اللہ علیہ وسلم فی دعائه لانس رضی الله عنه اللهم اکثر مالاً و ولداً و باریک له فیما اعطینته) و ذکر فی الروایة الاخری کثر مالاً و ولداً من اعلام نبوته صل اللہ علیہ وسلم فی اجابة دعائه و فیه فضائل لانس و فیه دلیل لمن یفضل الخنی علی الفقیر و من قال یفضل الفقیر اجاب عن هذا بان هذا قد دعاه النبی صلی اللہ علیہ وسلم بان یبارک له فیه و منی بوردک فیه لم ینکب فیه فقته ولم یحصل بسببه ضرر ولا تقصیر فی حق ولا غیر ذلك من الآفات التي تحظر الی سائر الانبیاء بخلاف غیره و فیه هذا الادب البدریح و هو ان اذا دعا بشئ لم یعلق بال دنیا یعنی ان یضم الی دعائه طلب البرکة فیه و العیانة و نحوها و کان مال انس و ولده و رحمة و خیر او نفعاً بلا ضرر بسبب دعاء رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم (قوله وان ولدی و ولدی و ولدی و ولدی لیتعادون علی نحو المائة الیوم) معناه و ینبغی عددهم نحو المائة و ثبت فی صحیح البخاری عن انس انه

تشهد ید و سبق ایضا حدیثی کتاب الحج (قوله کانهما جمل اجرب) قال القاضی معناه مطسلی بالقطران لما بر من الجرب فصار اسود لذلك یعنی حادرت سوداء من احماتها و فیه نکایة بانار الباطل و الباطل فی الزلوفی هذا الحدیث استجاب ارسال البشیر بالفتوح و نحوها بقوله فبارک بشیر جبرئیل ابارطاة حصین بن ربیعة و کذا هو فی بعض النسخ حصین بالصاد و فی اکثرها حصین بالسین و ذکر القاضی الوجین قال و الصواب الصاد و هو الموجود فی نسخة ابن ما بان **باب** من فضائل عبد الله بن عباس رضی الله عنهما (قوله حدیثنا زهير بن حرب و ابوبکر بن النضر) کذا هو فی صحیح نسخ بلا دنا ابوبکر بن النضر و کذا نقله القاضی عن جمود رواة صحیح مسلم و فی نسخة النذری ابوبکر بن ابی النضر قال و کلها صحیح هو ابوبکر بن النضر من الی النضر با ششم من القاسم ساه الماک اعمد و ساه الکلا یا ذی حمداً انما ذکره القاضی و من قال اسمه احمد عبد الله بن احمد الدردقی و قال السراج ساهه من اسمه فقال اسمی لیس و هذا هو الا شهم ولم ینکر الماک ابوالاحمد فی کتابه الکنی غیره و المشهور فیه ابوبکر بن ابی النضر قوله صل اللہ علیہ وسلم فی ابن عباس اللهم فقده فیه فضيلة الفقہ و استجاب الدعاء بظلم الغیب و استجاب الدعاء لمن عمل عملاً خیراً من الانسان و فیه اجابة دعاء ابی صلی اللہ علیہ وسلم لکان من الفقہ بالمثل **باب** من فضائل ابن عمر رضی الله عنهما (قوله قطعة استبرق) هو ما غلظ من الدرباج (قوله صل اللہ علیہ وسلم اری عبد الله رجلاً صالحاً) هو بفتح همزة اری ای اعلمه و اعتقده صالحاً و الصالح هو القائم بحقوق الله تعالى و حقوق العباد و قوله و کنت

قالت ما حاجته قلت انها سؤ قالت لا تمدن بسير رسول الله صلى الله عليه وسلم احد اقال انس والله لو حدثت به احد الحدتتك يا ثابت **حدثني** حجاج بن الشاعر عن عامر بن الفضل نا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي يحدث عن انس بن مالك قال اسرالى نبي الله صلى الله عليه وسلم اسرا فما اخبرت به احدا بعد ولقد سألتني عنه امر سليم فيما اخبرتها به **باب** من فضائل عبد الله بن سلام مرضى الله عنه **حدثني** زهير بن حرب نا اسحاق بن عيسى حدثني مالك عن ابي النضر عن عامر بن سعد قال سمعت ابي يقول ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحيث يمشى انه في الجنة الا لعبد الله بن سلام **حدثنا** محمد بن المثنى نا معاذ بن معاذ نا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن قيس بن عباد قال كنت بالمدينة في ناس فيهم بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل في وجهه ترؤم من خشوع فقال بعض القوم هذا رجل من اهل الجنة هذا رجل من اهل الجنة فصلى ركعتين فيها ثم خرج فاتبعته قد دخل منزله ودخلت فتحدثنا فلما استأنس قلت له انك لما دخلت قبل قال رجل كذا وكذا اقال سبحان الله ما ينبغي لاحد ان يقول ما لا يعلم قال وسأحدثك لمر ذلك رأيت رؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه رأيتني في روضة ذكرستها وعشبتها وخضرتها ووسط الروضة عبود من حديد اسفله في الارض واعلا في السماء في اعلا عروة فقيل لي ارقه فقلت لا أستطيع فجاءني منصف قال ابن عون والمنصف النخادم فقال بئيا بي من خلفي ووصف انه رفعه من خلقه بيده فرقيت حتى كنت في اعلى العبود فاخذت بالعروة فقيل لي اسمك فلقد استيقظت وانها لفي يدي فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة الاسفل وذلك العبود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى فانت على الاسلام حتى تموت قال والرجل عبد الله بن سلام **حدثنا** محمد بن عمرو ابن عباد بن جبلة بن ابي رقاد نا حري بن عمار نا قزرة بن خالد عن محمد بن سيرين قال قال قيس بن عباد كنت في حلقة فيها سعد بن مالك وابن عمر فمما عبد الله بن سلام فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فقلت له انهم قالوا كذا وكذا اقال سبحان الله ما كان ينبغي لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم انما رأيت كان عمودا وضع في وسط روضة خضراء فصب فيها وفي رأسها عروة وفي اسفلها منصف والمنصف الوصيف فقيل لي ارقه فرقيته حتى اخذت بالعروة فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بالعروة الوثقى **حدثنا** قتيبة بن سعيد واسحاق بن ابراهيم واللفظ لقتيبة قال نا جري عن الاعمش عن سليمان بن مسهر عن خريشة بن الحزق قال كنت جالسا في حلقة في مسجد المدينة قال وفيها شيخ حسن الهيئة وهو عبد الله بن سلام قال فجعل يحدثهم حديثا حسنا قال فلما قام قال القوم من سرك ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا اقال فقلت والله لا تبعته فلا علمن مكان بيته قال فتبعته فانطلق حتى كادت يخرج من المدينة ثم دخل منزله قال فاستاذنت عليه فاذن لي فقال ما حاجتك يا ابن اخي قال فقلت له سمعت القوم يقولون لك لما قدمت من سرك ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا فاعجبني ان اكون معك قال الله اعلم باهل الجنة وسأحدثك مما قالوا ذلك اني بينما انا ناظر اذا اتاني رجل فقال لي قم فاخذ بيدي فانطلقت معه قال فاذا انما يجود عن شمالي قال فاخذت لاخذ فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال قال واذا جوارك فممنهم على يميني فقال لي خذها هنا قال فاتي بي جبلا فقال لي اصعد قال فجعلت اذا اردت ان اصعد فخررت على راسي قال حتى فعلت ذلك مرارا قال ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا راسه في السماء واسفله في الارض في اعلا حلقة فقال لي اصعد فوق هذا اقال قلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء فقال فاذا انا متعلق بالحلقة قال ثم ضرب العمود فخررت قال وبقيت متعلقة بالحلقة حتى اصبحت قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه فقال اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال قال واما الطرق التي رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء وبن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا به حتى تموت **باب** فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه **حدثنا** عبد الناقد واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير كلهم عن سفيان قال قال عمر نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة ان عمر مر بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ

له طريق	<p>بالجنة فيعمل على ان يولاه بلغهم خبر سعد بن ابي وقاص بان ابن سلام من اهل الجنة ولم يسع هو ويكمل انكره الشارح عليه بذلك توامنا واشار الخمول وكرهته للشرة اقوله فبار في منصف هو بكسر الميم وفتح الصاد قال القاصم ويقال بفتح الميم ايضا وقد فرسه في الحديث بالتمام والوصيف وهو صحيح قالوا هو الوصيف الصغير المدرك للجنة اقوله فرقيت هو بكسر القاف على اللغة المشددة الصحيحة وحكي فنجها قال القاصم وقد جاد بالروايتين في سلم والموطأ وغيرهما في غير هذا الموضع اقوله فاذا اتانا بجواد عن شمالي الجواد جمع جادة وهي الطريق البينة المسلوكة والمشهور فيها جواد يتشدد به الدال قال القاصم عياض وقد تحفف قال صاحب العين اقول واذا اجواد منج عن يميني اي طرق واصحة ببنه مستقيمة والنسج الطريق المستقيم ونسج الامم ونسج اذ ونسج وطريق منج ومنج ونسج من بين واصح اقوله فرجل بـ اي هو بالزاي والجيم اي رمي بالجنة اعلم باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه هو حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الانصاري عاش هو وادباؤه الثلاثة كل واحد مائة وعشرون سنة وعاش حسان ستين سنة في الجاهلية ستين في الاسلام اقول حسان انشد الشعر في المسجد هذان النبي صلى الله عليه وسلم فيه جواز انشاد الشعر في المسجد اذا كان مباحا</p>
<p>دفن من اولاده قبل مقدم الجحيم من يوسف مائة وعشرين والله اعلم باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه عن سعد بن ابي وقاص اقال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحي المشي ان في الجنة الا لعبد الله بن سلام اقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعلي في الجنة الى آخر العشرة وثبت ان صلى الله عليه وسلم اخبر بان الحسن والحسين سيد شباب اهل الجنة وان عكاشة منهم وثابت بن قيس وغيرهم وليس هذا مخالف القول سعدان سعدا قال ما سمعته ولم ينف اصل الاخبار بالجنة لغيره ولونفاه كان الائمة مقدما عليه اقول عن قيس بن عباد بعن العين وتخييف الابد اقوله فصل ركعتين فيها ثم خرج وفي بعض النسخ فصل ركعتين فيها ثم خرج وفي بعضها فصل ركعتين ثم خرج فانه الاخرة ظاهرة واما اثبات فيها فهو الموجود لمعظم رواة مسلم وفيه نقص وتامه ما ثبت في البخاري ركعتين يجوز فيها اقول ما ينبغي لاحد ان يقول ما لا يعلم هذا انكار من عبد الله بن سلام حيث قطعوا له</p>	
<p>قوله ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشى انه في الجنة الا لعبد الله بن سلام يحتمل ان الحصر بالنظر الى خصوص اللفظ وهو لفظ انه في الجنة او بالنظر الى خصوص الحالة وهو حالة المشي او بالنظر اليهما والحاصل ان لفظه انه في الجنة حالة المشي لا يمكن الا في حقه ويحتمل ان الحصر بالنظر الى السماع وهو الذي</p>	
<p>اختاره التوري والله تعالى اعلم - قوله وفيها شيخ حسن الهيئة الخ لعله دخل في المجلس بعد الصراع من الصلاة ثم قال القوم فيه ما قالوا بعد قيامه من المجلس كما قالوا قبل دخوله في المجلس وهكذا يحصل التوفيق بين الروايتين والله تعالى اعلم -</p>	

اليه فقال قد كنت انشد وفيه من هو خير منك ثم التقت الى ابي هريرة فقال انشدك الله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ارجب عنى اللهم ايداه بروح القدس قال اللهم نعم **حَدَّثَنَا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حديد عن عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن ابن المسيب ان حسان قال في حلقة فيهم ابو هريرة انشدك الله يا ابا هريرة اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكر مثله **حَدَّثَنَا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي انا ابو اليان ان اشعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع حسان بن ثابت الانصاري يستشهد ابا هريرة انشدك الله هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا احسان ارجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ايداه بروح القدس قال ابو هريرة نعم **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن معاذ نا ابي ناشبة عن عدتي وهو ابن ثابت قال سمعت البراء بن عازب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان بن ثابت ا هجهم اوها هجهم وجبرئيل معك **وَحَدَّثَنَا** زهير بن حرب نا عبد الرحمن بن حدثي ابو بكر بن نافع نا غنيد رح وحديثنا ابن بشار نا محمد بن جعفر وعبد الرحمن كلهم عن شعبة بهذا الاسناد مثله **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو اسامة عن هشام عن ابيه ان حسان بن ثابت كان ممن كثر على عائشة فسبته فقالت يا ابن اختي دعه فانه كان ينافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** عثمان بن ابي شيبة نا عبيدة عن هشام بهذا الاسناد **حَدَّثَنَا** بشر بن خالد نا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة عن سليمان بن ابي الضمى عن مسروق قال دخلت على عائشة وعندها حسان بن ثابت ينشد هاشم اشعرا يشب بابيات له فقال بحصان رزان ما تزني بريية وتصيح عرقي من لحوم الغوافل فقالت له عائشة لكتك لست كذا قال مسروق فقلت لها لئلا تاذنين له يدخل عليك وقد قال الله والذي تولى كبره منه عذاب عظيم فقالت فائى عذاب اشد من العبي فقالت انه كان ينافع اوهاجى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** ابن المثنى نا ابن ابي عدي عن شعبة في هذا الاسناد وقال قالت كان يدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر حسان رزان **حَدَّثَنَا** يحيى بن يحيى نا يحيى بن زكريا عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال حسان يا رسول الله ائذن لي في ابي سفيان قال كيف بقرايتي منه قال والذي اكرمك لا سئلك منهم كما تسأل الشعرة من الخيف فقال حسان وان سئام المجد من ال هاشم بنو بنت مخزوم والدك العبد قصيدته هذه **حَدَّثَنَا** عثمان بن ابي شيبة نا عبيدة نا هشام بن عروة بهذا الاسناد قالت استاذن حسان بن ثابت النبي صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين ولم يذكر ابا سفيان وقال بدل الخيف العجيين **حَدَّثَنَا** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد حدثني سعيد بن ابي هلال عن عمارة بن عزة عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهجوا قرينها فانه اشد عليها من رشق بالنبل فارسل الى ابن رواحة فقال اهجهم فهاجهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه قال حسان قد انكر ان ترسلوا الى هذا الاسد الضارب بذنبيه ثم ادلع لسانه فجعل يحركه فقال والذي بعثك بالحق لا قرينهم بلساني فوى الاديم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قرينها فان فيهم تسياح حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد انحصرت في نسبي والذي بعثك بالحق لا سئلك منهم كما تسأل الشعرة من العجيين قالت عائشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان ان روح القدس لا يزال يؤيدنا ما نمت عن الله ورسوله وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هجاء حسان فشقوا واشتقوا **قال حسان**

الخير الراد بالخير العيين كما قال في الرواية الاخرى ومعناه لا تطفن في تخليص نبيك من هجوه بحيث لا يبقى جزء من نبيك في نسيم الذي ناله الهجو كما ان الشعرة اذا سلت من العيين لا يبقى منها شيء يذو بخلاف ما لو سلت من شيء صلب فانها ربا انقطعت فبقيت منها فبقية قوله صلى الله عليه وسلم اهجوا قرينها فانه اشد عليها من رشق بالنبل هو رشق الراء وهو الرمي بها وانما الرشق بالسكر فهو اسم للنبل التي ترمى دفن واحدة وفي بعض النسخ رشق النبل وفيه جواز الهجو الكفار ما لم يكن امان وان لا يغيب فيه واما امره صلى الله عليه وسلم بهجاءهم وطلبه ذلك من اصحابه واعدوا له واحد ولم يرض قول الاول والثاني حتى امر حسان فاقصود من التكبير في الكفار وقدمه الله تعالى بالجداد في الكفار والاعلاط عليهم وكان هذا الجواز عليهم من رشق النبل فكان مندوبا لذلك مع ما فيه من كفا اذا هم وبيان نقصهم والانتصار بعبادتهم المسلمين قال العلماء ويشق ان لا يبدوا المشركون بالسب والهجاء مخافة من يسلم الاسلام واهل قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم وتشذبه سنة المسلمين عن الفحش الا ان تدعوا الى ذلك مفردة لا بتداسم به فكيف اذا هم ونحوه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم قوله قد انكرتم اي حسان لم ان ترسلوا الى هذا الاسد الضارب بذنبيه قال العلماء المراد به نبيه من لسانه انفسه فبالاسد في انتقامه وبلطشه اذا اغتاض وحينئذ يعزب بذنبيه جيبه كما فعل حسان بلسانه حين اولعه ففعل محرر ففسر بالاسد ولسانه بذنبيه وقوله ثم ادلع لسانه اي اخرج من الشفتين فقال في قوله اولعه وولع اللسان بنفسه قوله لا فرينهم بلساني فوى الاديم اي لا تزقن اعراضهم تزقن الجلد قوله صلى الله عليه وسلم بهجاء حسان فشقوا واشتقوا اي شقوا المؤمنين واشتقوا بهجاءنا من عراض الكفار ومزقوا فنافع عن الاسلام والمسلمين

واستجاب اذا كان في مراح الاسلام واهل اوفى بهجاء الكفار والتميز على قتالهم او تحقيرهم وتوذكركم وبكنا لان شعر حسان وفيه استحباب الدعاء لمن قال شعرا من هذا النوع وفيه جواز الانتصار من الكفار ويجوز ايضا من غيرهم بشرط ورود القدس جبرئيل صلى الله عليه وسلم وقوله ينافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ينافع ويناضل وقوله يشب بابيات لفضائل حسان رزان ما تزني بريية وتصيح عرقي من لحوم الغوافل اما قوله يشب فنتاه بهجركه كذا في المشرق وحسان يقع الى اي محضنة عوفية ورزان كالملة العقل ورجل رزين وقوله ما تزني اي ما تهم يقال زنته وازنته اذا ظننت بغيره او شر او عرقي بفتح العين المعجمة واسكان الراء وبالظلمة اي جاعته ورجل عززان وامرأة عرقي معناه لا تعتاب الناس لاننا لو اغتبتهم شيعت من لحومهم وقوله يا رسول الله ائذن لي في ابي سفيان قال كيف بقرايتي منه قال والذي اكرمك لا سئلك منهم كما تسأل الشعرة من العجيين فقال حسان بن ابي سفيان من آل هاشم بنو بنت مخزوم والدك العبد ذويه نزلت لم يذكره مسلم ويذكره تميم القائدة والمراد به ومن ولدت ابنا ذهيرة منهم كرام ولم يقرب بمأزك المجد المراد به بنت مخزوم فاطمة بنت عمرو بن عائد بن عمران بن مخزوم ام عبد الله والزبير وابي طالب ومراده بابي سفيان هذا المذكور المسمى ابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وهو ابن النبي صلى الله عليه وسلم وكان يوذى النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين في ذلك الوقت ثم اسلم وحسن اسلامه قوله ولدت ابنا ذهيرة منهم مراده باله بنت وهب بن عبد مناف ام حمزة وصفيية واما قوله ودالك الجيد فموسب لابي سفيان بن الحارث ومعناه ان ام الحارث ابن عبد المطلب والد ابي سفيان بن هاشم بن بنت موهب غلام لبني عبد مناف وكذا ام ابي سفيان بن الحارث كانت كذلك وهو مراده بقوله ولم يقرب بمأزك المجد وقوله لا سئلك منهم كما تسأل الشعرة من

هجوت محمد افا جبت عنه : وعند الله في ذلك الجزاء : هجوت محمد ابر اتقيت : رسول الله شيمته الوفاء
 فان ابني ووالدتي وعرضي : لعرض محمد منكم وديار : ثكلت بنيتي ان لم تروها : تشير النعم من كفتي كذا
 يبارين الاعنة مصعدات : على اكتافها الاسل الظمأ : تظل جياتا متمطرات : تلتظهن بالخمير النساء
 فان اعرضتكم عنا اعمرنا : وكان القم و انكشف الغطاء : والا فاصبر والضراب يوم : يعز الله فيه من يشاء
 وقال الله قد ارسلت عبدا : يقول الحق ليس به خفاء : وقال الله قد يشرت جحشا : هم الانصار عرضتها اللقاء
 يلاق كل يوم من معد : سيات او قتال او هجاء : فمن يهجو رسول الله متكم : ويمدح وينصره سوا
 وجبريل رسول الله فينا : وروح القدس ليس له كفاء

باب من فضائل ابى هريرة رضي الله عنه حدثنا عمرو والنقادنا عمر بن يونس اليمامي عروة بن عمار عن ابى كثير قال حدثني ابو هريرة قال كنت ادعوا الى الاسلام
 وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكره فاني قلت يا رسول الله اني كنت ادعوا الى الاسلام
 فتابع علي فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي امر ابى هريرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اهد امر ابى هريرة فخرجت
 مستتبها اريد دعوة نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما جئت فصرت الى الباب فاذا هو جالس فسمعت امي تحثني قد رميت مكانك يا ابى هريرة وسمعت خضفة
 الماء قال فاغتسلت وليست درعها ويجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابى هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فوجدت
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانيته وانا ابى من الفرح قال قلت يا رسول الله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله واشهد ان محمدا
 قال خيرا قال قلت يا رسول الله ارج الله ان يجتنبني انا وامي الى عيادة المؤمنين ويجيبهم اليانا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبيب عبيدك هذا
 يعني ابى هريرة واهله الى عبادك المؤمنين وجيب اليم المؤمنين فما خلق مؤمنين يسعرب ولا يراني الا احبني **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابوبكر بن ابى
 شيبة وزهير بن حرب جميعا عن سفيان قال زهيرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن الاعرج قال سمعت ابى هريرة يقول نكرو تزعمون ان ابى هريرة يكثر
 الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعود كنت رجلا مسكينا اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على مل بطني وكان المهاجرون يشغلهم الصق
 بالاسواق وكانت الانصار يشغلهم القيام على اموالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يبسط ثوبه فلن يتسلى شيئا سمعته حتى فبسطت ثوبي حتى قضى
 حديثي ثم ضمته الى فانسيت شيئا سمعته منه **حدثني** عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد انا معن انا ملك بن انس **حدثنا** عبد بن حميد انا عبد الرزاق
 نا معمر كلاهما عن الزهري عن الاعرج عن ابى هريرة بهذا الحديث غير ان ما لكا انتهى حديثه عند انقضاء قول ابى هريرة ولم يذكر في حديثه الرواية عن
 النبي صلى الله عليه وسلم من يبسط ثوبه الى اخره **وحدثني** حرمله بن يحيى التميمي انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه
 ان عائشة قالت الا يجي ابى هريرة جله فجلس الى جانب جرتي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتني ذلك وكنت استبسم فقام قيل ان اقضى سمعني لو اذ كنت
 لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسر كما قال ابن شهاب وقال بن المسيب ان ابى هريرة قال يقولون ان ابى هريرة قد اثاروا الله
 الموعود ويقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يتحدثون مثل حاديته وساخبركم عن ذلك ان اخواني من الانصار كان يشغلهم عمل رخصهم واما اخواني
 من المهاجرين كان يشغلهم الصق بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على مل بطني فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا ولقد قال

<p>حديثا موعدها والاداة غايتها لتأني جنب قوله</p>	<p>قوله</p>
<p>۱۲ باكر خلق ۱۲ باكر وبالفح ۱۲ باكر بوشيدك وبالكس بوشش ۱۲ از غياث ۱۳ از نهر ۱۳ خشف خشفة بالفح وبكر اواز و جنش و ص خفي ۱۲ منى الارب ۱۴ من هذا القول والتولين بعده في صفة ۱۲ ۱۴ اقواء مختلف كردن قافيا بحركات ۱۲ منتخب</p>	<p>هجوت محمد ابر اتقيت : وعند الله في ذلك الجزاء : هجوت محمد ابر اتقيت : رسول الله شيمته الوفاء فان ابني ووالدتي وعرضي : لعرض محمد منكم وديار : ثكلت بنيتي ان لم تروها : تشير النعم من كفتي كذا يبارين الاعنة مصعدات : على اكتافها الاسل الظمأ : تظل جياتا متمطرات : تلتظهن بالخمير النساء فان اعرضتكم عنا اعمرنا : وكان القم و انكشف الغطاء : والا فاصبر والضراب يوم : يعز الله فيه من يشاء وقال الله قد ارسلت عبدا : يقول الحق ليس به خفاء : وقال الله قد يشرت جحشا : هم الانصار عرضتها اللقاء يلاق كل يوم من معد : سيات او قتال او هجاء : فمن يهجو رسول الله متكم : ويمدح وينصره سوا وجبريل رسول الله فينا : وروح القدس ليس له كفاء</p>
<p>النساء نحر من بعن النار واليم جمع خداهي يز من عنن العباد وبنا لعزتها ورامتها عندهم وكل القاصم اندوى بالفح اليم جمع خمرة وهو صحيح المعنى لكن الاول هو المعروف وهو الاصل في الارباء قوله وقال الله قد يشرت جحشا اي يشرتهم وارصدتهم قوله عرضتها للقاء اي بعزتها اليم اي مقصودها و مطلوبها قوله ليس لكفاء اي مائل ولا متعامم والله اعلم باب من فضائل ابى هريرة رضي الله عنه قوله فصررت الى الباب فاذا هو جالس اي مغلقي (قوله خشف قد م) اي صوتها لا يتر وخضفت الماء صوت تحريكه وفيه استجاب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفور لعين المسئول وهو من اعلام نبوة صلى الله عليه وسلم واستجاب حمد الله عند حصول النعم قوله كنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على مل بطني اي الازم وارتفع بقوت ولا اجمع مالا لا خيرة ولا غير بالوازيه على قوت والراد من حيث حصل القوت من الوجوه البانية وليس بومن الخيرة بالاجرة (قوله يقولون ان ابى هريرة يكثر الحديث والله الموعود مناه فحاسبني ان قدمت كذا وبما سب من ظن في السوء قوله يشغلهم الصق بالاسواق اي يلهيهم الياء من شغلهم وعلى ضمها وهو غريب والصق هو كناية عن التبايع وكانوا يهفون باليدي من المتبايعين بعضهم على بعض والسوق مؤنثة ويذكر سميت به لقيام الناس فيها على قوتهم في هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بسط ثوب ابى هريرة</p>	<p>بجوت محمد ابر اتقيت : وعند الله في ذلك الجزاء : هجوت محمد ابر اتقيت : رسول الله شيمته الوفاء فان ابني ووالدتي وعرضي : لعرض محمد منكم وديار : ثكلت بنيتي ان لم تروها : تشير النعم من كفتي كذا يبارين الاعنة مصعدات : على اكتافها الاسل الظمأ : تظل جياتا متمطرات : تلتظهن بالخمير النساء فان اعرضتكم عنا اعمرنا : وكان القم و انكشف الغطاء : والا فاصبر والضراب يوم : يعز الله فيه من يشاء وقال الله قد ارسلت عبدا : يقول الحق ليس به خفاء : وقال الله قد يشرت جحشا : هم الانصار عرضتها اللقاء يلاق كل يوم من معد : سيات او قتال او هجاء : فمن يهجو رسول الله متكم : ويمدح وينصره سوا وجبريل رسول الله فينا : وروح القدس ليس له كفاء</p>

ذلك لانه لم يكن يسال شيئا الا قال نعم يا ب من فضائل جعفر واسماء بنت عيسى واهل سفينةهم رضي الله عنهم **حدثنا** عبد الله بن براء الاشعري ومحمد بن ابي ابي الهادي قالنا ابواسامة حدثني يويد عن ابي بردة عن ابي موسى قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن باليمن فخرجنا مهاجرين اليه انا واخواني الى انا صغرهما احدهما ابو بردة والاخر ابو رهم اما قال ثلاثة وخمسين واثنين وخمسين رجلا من قومي قال فركبنا سفينة فالتقتا سفينتنا الى التجاشي بالحبيشة فوافقنا جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده فقال جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا وامرنا بالاقامة فاقيموا معنا فاقمنا معه حتى قدمنا جميعا قال فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فاسمنا لانا او قال اعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن قسم خيبر منها شيئا الا من شهد مع الا اصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم قال فكان ناس من الناس يقولون لنا يعني لا هل السفينة نحن سبقناكم بالهجرة قال فدخلت اسماء بنت عيسى وهي من قدم معنا على حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم زائرة وقد كانت هاجرت الى التجاشي فيمن هاجر اليه فدخل عمر على حفصة واسماء عندها فقال عمر حين راي اسماء من هذه قالت اسماء بنت عيسى قال عمر الحبيشة هذه البحرية هذه فقالت اسماء نعم فقال عمر سبقناكم بالهجرة فتمن احق برسول الله صلى الله عليه وسلم منكم ففضيت وقالت كلمة كذبت يا عمر كلا والله كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعمكم ويكفكم ويكفونكم وكنتم في دار وفي ارض البعداء البغضاء في الحبيشة وذلك في الله وفي رسوله صلى الله عليه وسلم وايم الله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرا يا اخي اذكر ما قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن كنا نؤذي ونخاف وسأذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم واسأله ووالله لا اكنب ولا ازيغ ولا ازيد على ذلك قال فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا نبي الله ان عمر قال كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس يا اخي بي منكم وله واصحاب هجرة واحدة ولكم انتم اهل السفينة هجرتان قالت فلقد رايت ايا موسى واصحاب السفينة يا توتى انسا ليا لوتى عن هذا الحديث ما من الدنيا شي هم به افرح ولا اعظم في انفسهم مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بريدة فقالت اسماء فلقد رايت ايا موسى وانه ليستعيد هذا الحديث مني **باب** من فضائل سلمان وبلال وصهيب رضي الله عنهم **حدثنا** محمد بن حاتم بن حماد بن سلمة عن ثابت بن معاوية بن قرة عن عائذ بن عمرو ان ابا سفيان انى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا ما اخذت سيوف الله من عتق عدو الله ما اخذها قال فقال ابو بكر يقولون هذا الشيخ قريش وسيدهم فاني النبي صلى الله عليه وسلم فاحبوه فقال يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك فانا لهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي **حدثنا** اسحق بن ابراهيم الخنظلي واحمد بن عبد الله واللفظ لاسحاق قالنا اناسفيان عن عمرو بن جابر بن عبد الله قال فينا نزلت اذ همت طائفتان منكم ان تغفلا والله وليهما ابوسلمة وبتوحارثة وما تحب فها لم تنزل لقول الله والله وليهما **باب** من فضائل الانصار رضي الله عنهم **حدثنا** محمد بن ابي اسحق محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالنا ناشعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للانصار ولا يناء الانصار وابناء ابناء الانصار **حدثنا** ثوبان بن جبيب ان خالد يعني ابن الحارث ناشعبة بهذا الاسناد **حدثنا** ابو معن الراشدي بن عمرو بن يونس تاعكروته وهو ابن عمارنا اسحق وهو ابن عبد الله بن ابي طلحة ان انساحد ثار رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للانصار قال واحسبه قال ولذ راري الانصار ولما الى الانصار لا اشك فيه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابي عليته واللفظ لزهير قال ناسما عيل عن عبد العزيز وهو ابن صهيب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى صديقا ناسا مقيلين من عرس ققاما رضي الله صلى الله عليه وسلم فمما قال اللهم انتم من احب الناس الى الله انتم من احب الناس الى يعني الانصار **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار جميعا عن عند ر قال ابن المثنى نا محمد بن جعفر ناشعبة عن هشام ابن زيد قال سمعت انس بن مالك يقول جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فخلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والذي نفسي بيده انكم لا تحب الناس الى ثلاث مرات **حدثنا** محمد بن يحيى بن جبيب نا خالد بن الحارث ومحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر قالنا ابن ادريس كلهم عن شعبة بهذا الاسناد **حدثنا** محمد بن المثنى وعبد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالنا نا محمد بن جعفر ناشعبة قال سمعت قتادة

نسب عكرمة بن عمار الى وضع الحديث وقد نكح ويحيى بن عيينة وغيرهما وكان مستجاب الدعوة قال وما توهموا من حرم من منافاة هذا الحديث لعدم زواجهما من غفلة وجل لانه يحتمل ان سألته بتدبيره في الشكاح لطيبيا لقبه لانه كان زيارته عليها غضاضة من رياسته ونسبه ان تزوج بنته بغير رضاه او ان ظن ان اسلام الاب في مثل هذا يقضى بتدبير العقد وقد حكي اوضح من هذا على الكبرية من ابي سفيان من كثر علمه وطالبت صيته بكلام ابي عمرو وهو ليس في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم جرد العقد وقال لابن سفيان انه يحتاج الى تجديد فلعلم صلى الله عليه وسلم اذ يقول نعم ان مقصودك يحصل وان لم يكن بحقيقة عقد الله اعلم **باب** من فضائل جعفر واسماء بنت عيسى واهل سفينتهم رضي الله عنهم قوله انا واخواني الى انا اصغرهما هكذا هو في النسخ اصغرهما والوجه اصغر منها قوله فاسمنا لانا او قال اعطانا منها هذا الاعطاء محمول على انه يرثنا الغائبين وقد جاز في صحيح البخاري ما يورده وفي رواية البيهقي المرفوع بان النبي صلى الله عليه وسلم كلم المسلمين فشركوهم في سمانهم قوله لعرضي الله عنه كذبت اي اخطأت وقد استعملوا كذب بمعنى اخطأ وكنا في دار البعداء البغضاء قال العلماء البعداء في النسب البغضاء في الدين لانهم كفاروا التجاشي وكان يستحق باسلامهم من قوم يورديهم قولما يوتوني ارسالا بفتح الهمزة اي اوجبا فوجا بعد فوج يقال اورد اهل ارسالا اي تحطروا متا برة واوردها عراكا اي بجمعة والشر اعلم **باب** من فضائل سلمان وبلال وصهيب رضي

الله عنهم (قوله ان ابا سفيان انى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا ما اخذت سيوف الله من عتق عدو الله ما اخذها بقبضه بوجدين احدهما ما اخذها بالقصر ففتح الحاء والواو بالمد وكسرها وكلاهما صحيح وهذا الايمان لابن سفيان كان وهو كما فرغ في البصرة بعد صلح حدبية وفيه بذفضيلة ظاهرة لسلمان ورفقته بهؤلاء وغيره مراعاة قلوب الضعفاء واهل الدين واكرامهم وملاطفهم قوله يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي اما قوله يا اخي فقبضوه بعنم الهمزة على التصغير وهو تصغير تمجيب وترقيق وملاطفة وفي بعض النسخ بفتحها قال القاصي قد روى عن ابي بكر انه سمى عن مثل هذه العبارة وقال قل عافاك الله رحمتك لا تزداي لا تقبل الدعاء لا تقصير صورة لفي الدعاء قال بعضهم قل لا يغفر لك الله **باب** من فضائل الانصار رضي الله عنهم قوله بنو سلمة هو بسم الام قبيلة من الانصار قوله فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم ممثلا هو بعنم الميم الاولى واسكان الثانية وفتح الشا المشددة وكسرها كذا روى بالوجهين وبها مشهور ان قال القاصي جمهور الرواة بفتح قال ومجرب بعضهم تمل وبعضهم ناول في الجمل بالهمزة ومعناه قانا غنصبا قال وعنه بعضهم مقبلا والبخاري في كتاب الشكاح متنا بناة غناة فوق ولون من المنه اي متفضلا عليهم قال واختر بعضهم هذا وضمير بعض المتفقين متنا بكسر التاء وتخفيف النون اي قياما طويلا قال القاصي والمتنا ما قد مر عن الجمهور قوله جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلها بها هذه المرأة الامم لكام سليم واختها اما المراد بالخلوة انما سألته سؤالا خفيا

حدثنا يحيى بن يحيى بن يحيى بن يونس قتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى نا وقال الثوري نا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار نا سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفار غفر الله لها واسلم سلمها الله وعصية عصت الله ورسوله **حدثنا** ابن المشي نا عبيد الوهاب نا عبيد الله ح وحدثنا عمرو بن سواد نا ابن وهب نا اسمعيل ح وحدثني زهير بن حرب والحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح كاهن عن تاقم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وفي حديث صالح واسامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك على المنبر **حدثنا** ججاج بن الشاعرن نا ابوداود الطيالسي نا حرب بن شداد عن يحيى قال حدثني ابوسلمة قال حدثني ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل حديث هؤلاء عن ابن عمر **حدثنا** زهير بن حرب نا يزيد هو ابن هارون نا ابومالك الاشجعي عن موسى بن طلحة عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله موالى دون الناس والله ورسوله مولا هم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي ناسفان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرم نا الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قريش والانصار ومزينة وجهينة واسلم وغفار واشجع موالى ليس مولى دون الله ورسوله **حدثنا** عبيد الله بن معاذ نا ابي ناسفة عن سعد بن ابراهيم بهذا الاسناد مثله غير ان في الحديث قال سعد في بعض هذا فيما اعلم **حدثنا** محمد بن المشي وعبد بن بشر قال ابن المشي نا محمد بن جعفر نا شعيب عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا سلمة يتحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اسلم وغفار ومزينة ومن كان من وجهينة او وجهينة خير من بنى تميم وبنى عامر والحليقين اسد وغطفان **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد قال عبد اخبرني وقال الاخران نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن الاعرج قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لغفار واسلم ومزينة ومن كان من وجهينة او قال وجهينة ومن كان من مزينة خير عند الله يوم القيمة من اسد وطى وغطفان **حدثنا** زهير بن حرب ويعقوب الدورقي قال نا اسماعيل يعقوب نا ابن علقمة نا ابي عبيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغفار وشي من مزينة وجهينة وشي من وجهينة ومزينة خير عند الله قال احسبه قال يوم القيمة من اسد وغطفان وهو اذن وتميم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا غندر عن شعيب ح وحدثنا محمد بن المشي واين بشر قال نا محمد بن جعفر نا شعيب عن محمد بن ابي يعقوب قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكر يحدث عن ابيه ان الاصح بن حابس جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما بايعك سراق الجحيم من اسلم وغفار ومزينة واحسب وجهينة محمد الذي شك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريت ان كان اسلم وغفار ومزينة واحسب وجهينة خيرا من بنى تميم وبنى عامر واسد وغطفان اخابوا وخسروا فقال نعم قال فوالذي نفسي بيده انهم اخير منهم وليس في حديث ابن ابي شيبة محمد الذي شك **حدثنا** هارون بن عبد الله نا عبد الصمد نا شعيب ح حدثني سيد بن تميم محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي بهذا الاسناد مثله وقال وجهينة ولم يقل احسب **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي نا ابي ناسفة عن ابي بشر عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسلم وغفار ومزينة وجهينة خير من بنى تميم ومن بنى عامر والحليقين بنى اسد وغطفان **حدثنا** محمد بن هارون بن عبد الله قال نا عبد الصمد ح وحدثني عمرو الناقد نا شيبة بن سوار قال نا شعيب عن ابي بشر بهذا الاسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واوبكر بن ابي كريب واللفظ لاى بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت ان كان وجهينة واسلم وغفار خيرا من بنى تميم وبنى عبد الله بن غطفان وعامر بن صعصعة ومد بها صوتها فقالوا يا رسول الله فقد خابوا وخسروا قال فانهم خير وفي رواية ابي كريب ارايت ان كان وجهينة ومزينة واسلم وغفار **حدثنا** زهير بن حرب نا احمد بن اسحاق نا ابو عوانة عن معمر بن عمار عن عدي بن حاتم قال اتيت محمد بن الخطاب فقال لي ان اول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه اصحابه صدقة طي جئت بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يحيى بن يحيى نا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله ان دوسا قد كفرت وايت فادع الله عليها فقيل هلك دوس فقال اللهم اهد دوسا وايت **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا جرير عن المغيرة عن الحرث عن ابي ذرعة قال قال ابو هريرة لا ازال احب بنى تميم من ثلاث سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هم اشد امتي على الدجال قال وجاءت صدقاتهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا قال وكانت سبية منهم عند عائشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعقبها فانها من ولد اسمعيل **حدثنا** زهير بن حرب نا جرير عن عمارة عن ابي ذرعة عن ابي هريرة قال لا ازال احب بنى تميم بعد ثلاث سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها فيهم فذكر مثله **حدثنا** حامد بن عمرو الكراوى نا مسلمة بن علقمة المارنى امام مسجد اود نا اود عن الشعبي عن ابي هريرة قال تلا خصال سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم في بنى تميم لا ازال احبهم بعدة وساق الحديث بهذا المعنى غير انه قال هم اشد الناس قتالا في الملاحم ولم يذكر الدجال باب خيار الناس **حدثنا** حملة بن يحيى نا ابن وهب نا يحيى بن يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه

جئت شر	
<p>قوله حدثني سيد بن تميم محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي قال القاضى كذا وقع بنا ونبهنا لا نجتمع في بنى تميم انما نبهنا بن اوبن طائفة بن الياس بن معزوفى قريش ايضا نبهنا بن الهارث بن فزارة وقد سبنا البخاري في ان سبنا كما وقع في سلم قلت وفي بنديل ايضا نبهنا بن عمرو بن الهارث بن تميم بن سعد بن بنديل فنجوزان يكون ضييا باللفظ او مجاز المقارنة بنى تميم فان تيمما تجتمع بنى ونبهنا قريبا او قوله اول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه اصحابه صدقة طي اى سرتهم واقرضهم وطى بالمعنى المشهور وكل تركه وسبق</p>	<p>قوله صلى الله عليه وسلم الانصار ومزينة ومن كان من بنى عبد الله ومن ذكر موالى دون الناس والله ورسوله مولا هم اى وليم والمتكفل بهم وبما لهم وهم موالى اى ناصرهم والمتكفلون به قال القاضى المراد بنى عبد الله بنى بنو عبد العزيز من غطفان سبناهم النبي صلى الله عليه وسلم بنى عبد الله سميتهم العرب بنى حمولة لقول اسم ابيهم قوله والحليقين اسد وغطفان بالخارطة من اللفظ اى التماثلين قوله صلى الله عليه وسلم اسلم لا تفرسهم، هكذا يكون جميع السبخ لا يفرسهم لغلة قليلة تكررت في الانساب واهل العربية يكرهونها ويقولون الصواب يخره وشرو لا فقال انهم ولا اشتر ولا يقبل انكارهم فى لغلة قليلة الاستعمال واما تفسير بنى القبائل فليس المقصود الى الاسلام وانا اناهم فسر</p>
<p>قوله حدثني سيد بن تميم محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي قال القاضى كذا وقع بنا ونبهنا لا نجتمع في بنى تميم انما نبهنا بن اوبن طائفة بن الياس بن معزوفى قريش ايضا نبهنا بن الهارث بن فزارة وقد سبنا البخاري في ان سبنا كما وقع في سلم قلت وفي بنديل ايضا نبهنا بن عمرو بن الهارث بن تميم بن سعد بن بنديل فنجوزان يكون ضييا باللفظ او مجاز المقارنة بنى تميم فان تيمما تجتمع بنى ونبهنا قريبا او قوله اول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه اصحابه صدقة طي اى سرتهم واقرضهم وطى بالمعنى المشهور وكل تركه وسبق</p>	<p>قوله صلى الله عليه وسلم الانصار ومزينة ومن كان من بنى عبد الله ومن ذكر موالى دون الناس والله ورسوله مولا هم اى وليم والمتكفل بهم وبما لهم وهم موالى اى ناصرهم والمتكفلون به قال القاضى المراد بنى عبد الله بنى بنو عبد العزيز من غطفان سبناهم النبي صلى الله عليه وسلم بنى عبد الله سميتهم العرب بنى حمولة لقول اسم ابيهم قوله والحليقين اسد وغطفان بالخارطة من اللفظ اى التماثلين قوله صلى الله عليه وسلم اسلم لا تفرسهم، هكذا يكون جميع السبخ لا يفرسهم لغلة قليلة تكررت في الانساب واهل العربية يكرهونها ويقولون الصواب يخره وشرو لا فقال انهم ولا اشتر ولا يقبل انكارهم فى لغلة قليلة الاستعمال واما تفسير بنى القبائل فليس المقصود الى الاسلام وانا اناهم فسر</p>

وحدثني محمد بن حاتم نا يحيى بن سعيد وحدثنا عبد الرحمن بن بشر العدي نا بهز **وحدثني محمد بن رافع نا شيبان** كلهم عن شعبة بهذا الاسناد وفي حديثهم قال فلادري اذكر بعد قرنه قرنين او ثلاثة وفي حديث شيبان قال سمعت زهد من مضرب وجاني في حاجة على فرس فحدثني انه سمع عمران بن حصين وفي حديث يحيى وشيبان يندرون ولا يقون وفي حديث بهز يوفون كما قال ابن جعفر **حدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن عبد الملك الهموي قالانا ابو عوانة **وحدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار قالانا معا **حدثنا** ابن ابي كلاب عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث خير هذه الامة القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم **حدثنا** ابو عوانة قال والله اعلم اذكر الثالث امر **بمثل** حديث زهد من عمران وزاد في حديث هشام عن قتادة ولا يقون ولا يستخفون **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وشجاع بن مخلد والقطابي بكر قالنا نحسين وهو ابن علي الجعفي عن زائدة عن السدي عن عبد الله الهبي عن عائشة قالت سال رجل النبي صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال لقد روي الذي انا فيه ثم الثاني ثم الثالث **باب** بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم على رأس مائة سنة لا يبقى نفس منقوسة من هو موجود الان **حدثنا** محمد بن لفرع وعبد بن حميد قال محمد بن رافع نا وقال عبد نا عبد لرزاق نا معمر عن الزهري نا خبرنا سالم بن عبد الله نا ابو بكر بن سليمان ان عبد الله بن عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلوة العشاء في اخرجنا ته فلما سلم قام فقال اطيعوا ما يأمركم بيلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد قال ابن عمر فوهل الناس في مقاتلة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك فيما يتحدثون من هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد يريد بذلك ان ينجز ذلك القرت **حدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا ابو اليمان نا اشعيب ورواه الليث عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر كلاهما عن الزهري نا سالم نا معمر نا حديث **حدثني** هارون بن عبد الله وجماعة نا الشاعرا نا حجاج بن محمد قال قال ابن جردج نا خبرنا ابو الزبير نا سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قيل ان يموت بشهر تسالوني عن الساعة وانما علمها عند الله واقسم يا لله ما على الارض من نفس منقوسة تاقي عليها مائة سنة **حدثني** محمد بن حاتم نا محمد بن بكر نا ابن جردج بهذا الاسناد ولم يذكر قبل موته بشهر **حدثني** يحيى بن حبيب ومحمد بن عبد لا على كلاهما عن المعتمر نا ابن حبيب نا معمر بن سليمان قال سمعت ابي نا ابو نضرة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ذلك قبل موته بشهر او نحو ذلك ما من نفس منقوسة اليوم تاقي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ وعن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم يمثل ذلك وفترها عبد الرحمن قال نقص العمر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا يزيد بن هارون نا سليمان التيمي نا الاسناد بن جميعا مثله **حدثنا** ابن عمير نا ابو خالد عن داود واللفظ له **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا سليمان بن حيان عن داود عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك سا لوه عن الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تاقي مائة سنة وعلى الارض نفس منقوسة اليوم **حدثني** اسحق بن منصور نا ابو الوليد نا ابو عوانة عن حصين عن سالم عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من نفس منقوسة تبلغ مائة سنة فقال سالته تذاكرنا ذلك عندنا ما هو كل نفس مخلوقة يومئذ **باب** تحريم سب الصحابة **حدثنا** يحيى بن يحيى نا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء قال يحيى نا وقال الاخذات نا

من شذ من الحديث فقال الخضر عليه السلام ميت والجمهور على حياته كما سبق في باب فغانا ويداون هذه الامايرت على ان كان على البحر على الارض او انها مام مخصوص **قولنا** في ان سب يفتح المداي غطوا يقال دبل ففتح الهاء مثل بكر با وهاك ففرب يعزب عزبا اي غلط وذهب وهدى الى خلاف الصواب واما وهدت بكسر با او مل يفتموا وهاك ففتما كذرت اصغر عندنا فتمتاه فزعت والويل بالفسح الفزع **قولنا** يختم ذلك القرن اي ينقطع وينقضي **قولنا** عن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر هو معطوف على قول معمر بن سلمان سمعت ابي قال حدثنا ابو نضرة ثم قال بعد تمام الحديث وعسن عبد الرحمن نا قالنا قل ومن عبد الرحمن هو سليمان والمعتمر سليمان بن روية نا اسناد سلم الميرن اشين ابن نضرة وعبد الرحمن صاحب السقاية كلاهما عن جابر والله اعلم **باب** تحريم سب الصحابة **قولنا** حدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء عن ابي مغيرة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الصحابي قال ابو علي ابي نا قال ابو سوسو والمثنى نا واهم والصواب من حديث ابي مغيرة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سيدة الخدرى نا من ابي هريرة وكذا رواه يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن وان س قال وسئل الدارقطني عن اسناد هذا الحديث فقال يرويه الاعمش واختلف عنه فرواه زيد بن ابي نمير عن ابي صالح عن ابي هريرة واختلف على ابي عوانة عنه فرواه عفان ويحيى بن حماد عن ابي عوانة عن الاعمش كذلك ورواه مسدد واليوحنا وسليمان عن ابي عوانة فقالوا عن ابي هريرة وابي سعيد وكذا قال نصر بن علي عن ابي داود المرشي عن الاعمش والصواب من روايات الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد ورواه زائدة عن عاصم ابي صالح عن ابي هريرة والصحيح عن ابي صالح عن ابي سعيد والله اعلم واعلم ان سب الصحابة محرم من فواحش المرات سواد من لابس الضيق منهم وغيره لانهم مجتهدون في تلك الحروب ومناولون كما اوغنها في اول فضائل الصحابة من هذا الشرح قال القاضي وسب اهد من المعاصي الكبار وندبنا ونذيب الجهور وان يعزروا لا يقتل وقال بعض المالكية يقتل

من خان بخير مرة واحدة فانه يصدق عليه ان خان ولا يخرج به عن الامانة في بعض المواطن **قولنا** صلى الله عليه وسلم وينزون ولا يوفون هو بكر الزال وضمها لغتان وفي رواية يوفون وهاك ففتمان يقال وفي واو وفيه وجوب الوفاء بالنذر وهو واجب بلا خلاف وان كان ابتداء النذر منيا عنك كما سبق في باب وفي هذه الامايرت دلائل النبوة ومجرات ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان كل الامور التي اخبر بها وقعت كما اخبر قوله سمعت ابا جمره قال حدثني زهد من مضرب اما ابو جمره في الجيم وهو ابو جمره نصر بن عمران سيق بيانه في كتاب الايمان في حديث وقد عدا القيس ثم في مواضع ولا خلاف انه المراد هنا واما زهدم فخرى مفتوحة ثم باسكانه ثم دال مملئة مفتوحة ومضرب بضم الميم وفتح الضاد الجعزة وكسر الراء المشددة **قولنا** عن السدي عن عبد الله الهبي عن عائشة هو يفتح البار الموحدة وكسر البار وهذا الاسناد ما استدركه الدارقطني فقال انما روى الهبي عن عروة عن عائشة قال القاضي قد صحوا رواية عن عائشة وقد ذكر البخاري رواية عن عائشة **باب** بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم على رأس مائة سنة لا يبقى نفس منقوسة من هو موجود الان **قولنا** صلى الله عليه وسلم ارأيتم ليكنم هذه فان على رأس مائة سنة مثلا لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد قال ابن عمر نا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد يريد بذلك ان ينجز ذلك القرن وفي رواية جابر نا سمع النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهر يقول ما من نفس منقوسة اليوم تاقي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ وفي رواية ابي سعيد مثله كمن قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لما رجع من تبوك هذه الاحاديث قد مضى بعضها بعضها وفيها علم من اعلام النبوة والمروان كل نفس منقوسة كانت تلك الليلة على الارض لا تعيش بعد اكثر من مائة سنة سواء قتل ام رابتل ذلك ام لا وليس في نفس عيش احد لو حده بحد تلك الليلة فوق مائة سنة ومعنى نفس منقوسة اي مولودة وفيها احترام من الملائكة وقد راجع بهذه الامايرت

حياة خضر لو فرضت والله تعالى اعلم-

قوله لا يبقى ممن هو على ظهر الارض ولعل من علم بحياته كالبليس لم يكن تلك الساعة على ظهر الارض وعلى هذا فالحديث لا يتأني

فقلت يا جريج فقال يا رب امي وصلوني فاقبل على صلواتي فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات فتذكر بنو اسرائيل جوجوا وعبادته وكانت امرأة بنى
يتمثل بحسنها فقالت ان شئتم لاقتنتم لكم قال فتعرضت له فلم يلتفت اليها فانت راغيا كان يا وى الى صومعته فامكنته من نفسها فاقوم عليها فاحملت فلما
ولدت قالت هو من جريج فاقوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شأنكم قالوا زينت بهذه البغي فولدت منك فقال ابن الصبي في اياه
فقال عوفى حتى اصلى فصلى فلما انصرف اتى الصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعى قال فاقبلوا على جريج يقولونه ويقسمون به وقالوا
بنى لك صومعته من ذهب قال لا اعيد لها من طين كما كانت ففعلوا وابتينا صبي يرضع من اُمّه فمر رجل راكب على دابة فارها وشارقة حسنة فقالت اُمّه اللهم
اجعل ابني مثل هذا فتروك التدي واقبل اليه فظن اليه فقال اللهم لا تجعلى مثله ثم اقبل على تديّه فجعل يوتضع قال فكأتى انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو يحكى ارتضاعه باصبعه السبابة في قما فجعل يمضمها قال ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زينت وسرقته وهى تقول حسي الله وتعلموا كليل فقالت
امه اللهم لا تجعل ابني مثها فترك الرضاع ونظر اليها فقال اللهم اجعلنى مثها فهناك تراجع الحديث فقالت خلقتى من رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله
فقلت اللهم لا تجعلى مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زينت سرقته فقلت اللهم لا تجعل ابني مثها فقلت اللهم اجعلنى مثها قال ان ذلك الرجل
كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلى مثله وان هذه يقولون لها زينت ولم تزني وسرقته ولم تسرق فقلت اللهم اجعلنى مثها **باب فضل صلة اصدقاء**
الاب والام ونحوها **حدثنا** شيبان بن فروخ نا ابو عوانة عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رَغِمَ انْفُ ثَمَرُ رَغِمَ انْفُ
رسول الله صلى الله عليه وسلم رَغِمَ انْفُهْ ثَمَرُ رَغِمَ انْفُهْ ثَمَرُ رَغِمَ انْفُهْ ثَمَرُ رَغِمَ انْفُهْ ثَمَرُ رَغِمَ انْفُهْ ثَمَرُ رَغِمَ انْفُهْ ثَمَرُ رَغِمَ انْفُهْ ثَمَرُ رَغِمَ انْفُهْ ثَمَرُ
ابوبكر بن ابي شيبة نا خالد بن محمد عن سليمان بن بلال نا حذيفة بن اسيد عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رَغِمَ انْفُهْ ثَمَرُ رَغِمَ انْفُهْ ثَمَرُ
ابو الطاهر احمد بن محمد بن سرح نا عبد الله بن وهب نا خير بن سعيد بن ابى ايوب عن الوليد بن ابى الوليد عن عبد الله بن دينار عن عمران بن رجل من الاعراب لقيه
بطريق مكة فسئل عليه عبد الله وجملة على حمار كان يركبه واعطاه عمامة كانت على راسه فقال بن دينار فقلنا له اصلحك الله ارم الاعراب يرضون باليسير فقال عبد الله ان
اياها كان وود العروى الخطاب واتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابتر البرصلة الولد اهل ودايه **حدثنا** ابو الطاهر نا عبد الله بن وهب نا خير بن
حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال ابتر البرصلة الرجل ودايه **حدثنا** حسن بن علي الحلواني نا
يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابى واليثة بن سعد نا جميعا عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كان اذا خرج الى مكة كان له حمار
يتروح عليه اذا مل ركوب الراحلة وعمامة يشد بها راسه فيبينها هو يوافق على ذلك الحمار اذا مر به اعرابي فقال الست ابن فلان بن فلان قال بلى فاعطاه الحمار وقال كيك هذا
والعمامة قال اشدد بها راسك فقال له بعض اصحابه غفر الله لك اعطيت هذا الاعرابي حمارا كنت تروح عليه عمامة كنت تشد بها راسك فقال اتى سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان من ابتر البرصلة الرجل اهل ودايه يعد ان يولى وان اياها كان صديقا لعمر **باب تفسير البر والاة** **حدثنا** محمد بن حاتم

فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلوني
تدينا فاقبل على صلواتي

ونحوه ونذا غلط من تانرو انكار للمس بل الصواب جرياتها يلقب الايمان واحضار الشئ من العدا
ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم رَغِمَ انْفُ من ادرك البويه عند الخبر احد هما او كليهما فلم يدخل الجنة
قال ابن اللثة معناه ذل وقيل كره وخزي وبونقبة العين وكسر باء هو الرغم بضم الراء وفتحها وكسر واو اصل
العق القرب بالرفان وهو تراب مختلط برمل وقيل الرغم كل ما اصاب الانف مما يوزر وفيه الحث
على بر الوالدين وعظم ثوابه ومعناه ان يهاجركم ويضعها بالحدة او الفقة او غير ذلك بسبب لدخول الجنة
من قمر في ذلك فانه يدخل الجنة وارغم الله نفسه **باب فضل صلة اصدقاء** الاب والام ونحوها
قوله ان ابنا كان ود العروى قال القاصى رويته بضم الواو وكسر باء اي صديقا من اهل سوتة وهى
مدينة قوله صلى الله عليه وسلم ان ابتر البرصلة الوالد بل ودايه وفي رواية ان من ابتر البرصلة الرجل
اهل ودايه بعد ان يولى الودهنا مضموم الواو وفي نذا افضل صلة اصدقاء الاب والام والاشاخ والزوج
باكرهم وهو مضمون لبر الاب واكرامه يكون بسببه وتلتحق به اصدقاء الام والابناء والاشاخ والزوج
والزوجة وقد سبقت الاحاديث في اكرامه صلى الله عليه وسلم خلا من فد بجمه معنى الله عند قوله كان
له حمار يتروح عليه اذا مل ركوب الراحلة معناه كان يستصحب حمارا ليسترج عليه اذا خرج من ركوب
البير والشاة علم **باب تفسير البر والاة** قوله عن النواس ابن سمان الانصارى كذا وقع في نسخ
صحيح مسلم الانصارى قال ابو على الجياى نذا وهم وصوابه الكلابى فان النواس كلابى مشهور قال
المازرى والقاصى عياض المشهور ان كلابى وعطه حليف للانصار قالوا هو النواس بن سمان
بن خالد بن عمرو بن قرظ بن عبد الله بن ابى بكر بن ابى كلاب كذا نسير العلانى عن يحيى بن معين و
سمعان بفتح السين وكسر باء قوله صلى الله عليه وسلم البر حسن الثلث والاثم ما حاك في صدره كرميت
ان يطلع عليه الناس قال العلماء البر يكون بمعنى الصلة ويجمع بلفظ البرية من العربة والعشرة ومعنى

قوله بنى يتمثل بحسنها، اي يفرح به المثل لانفوا به (قوله يا غلام من ابوك قال فلان
الراعى) قد يقال ان الزانى لا يلحق الولد وجوابه من وجهين احدهما لعله كان في شرعهم يلحقه والثاني المراد
من ما من انت وسماه ابا بما زاد قوله صلى الله عليه وسلم مر رجل على دابة فارها وشارقة حسنة الفلانة
بالفاد النشيطة الحادة القوية وقد فرحت بضم الراء فرابت وفرابت والشارقة البيضة واللباس قوله
فجعل يصبا هو بضم الميم على اللثة المشورة على فتحها قوله صلى الله عليه وسلم فمناك تراجع الحديث
فقلت خلقتى معنى تراجع الحديث اتمت على الرضخ تمهته وكانت اولاً لا تراها ابلا للكلام فلما تكلم
منه الكلام علمت ان اهل لرسالة وراجحة ولسق بيان خلقى في كتاب الحج وقوله في الجارية
التي نسبوا الى السرقة ولم تسرق اللهم اجعلنى مثها، اي اللهم اجعلنى سالما من المعاصى كما هى سالمة
وليس المراد مثها في النسبة الى باطل يكون منه برياد في حديث جريج هذا فوائده كثيرة منها عظم
بر الوالدين وما كدر حق الام وان دعاءها يجب وان اذا تعارضت الامور بدى بايهما وان الشدة
تعالى يجعل لا دياره فخارج عبد الله بن ابيهم بالسنه غالبا قال الشرحاى ومن يتوق الله يجعل له مخرجا
وقد جرى عليهم الشدة بعض الاوقات زيادة في احوالهم وتمهيداً لهم فيكون لطفاً ومنها استجاب
الوضوء والصلوة عند الدعاء بالسمات ومنها ان الوضوء كان معروفاً في شرع من قبلنا فقد ثبت في
نذا الحديث في كتاب البخارى فتوضأ وصلّى وقد حكى القاصى عن بعضهم انه زعم اختصاصه بهذه الامة
ومنا اثبات كرامات الاولاد وهو مذموم اهل السنه خلافاً للمعتزلة وفيه ان كرامات الاولاد
قد تقع باختيارهم وطلبهم وهذا هو الصحيح عند اصحابنا المتكلمين ومنهم من قال لا تقع باختيارهم وطلبهم وفيه
ان الكرامات قد تكون بخوارق العادات على جميع انواعها ومنه بعضهم وادعى انها تختص بمثل اجابة دعاء

يحصل افضل البر ويحتمل ان يكون المراد ان تمام البر وكماله ان يصل
اهل ودايه فقوله ابر البر كناية عن كماله وتعامه وعلى الوجهين فلعل
الاقتصار على الوالد للتنبيه بالادنى على الاعلى لان بر الام اكد اولان
ود الام قد يكون في غير محلها لنقصان عقل النساء فلا يكون وصل ذلك
مؤكد بخلاف الاب عادة والله تعالى اعلم.

قوله ان ابتر البرصلة الولد اهل ودايه الظاهر ان المعنى ان اكل
البر واعظمه ان يبر اياه بحيث يصل اهل ودايه تنمي البرية وعلى هذا
فابتر البر لا يخلو عن تجريد والا فلا يستقيم اضافة البر بل ينبغي ضاقته
الى الباراة اسم التفضيل يضاف الى جنسه وقوله صلة الولد الكناية
عن كونه يصلهم تسميها لبر الوالد والا فبالاقتصاص على بر اهل الود لا

ابن ميمون نا بن مهدي عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النّوّاس بن سميان الانصاري قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلم عليه لناس **حدثني** هارون بن سعيد الايلي نا عبد الله بن وهب
 حدثني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النّوّاس بن سميان قال اقامت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة ما يمتحن من
 الهجرة الا المسئلة كان احدنا اذا اجاز لم يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قال فسأله عن البر والاثم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة ما يمتحن من
 الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلم عليه لناس **باب** صلة الرحم وتحريم قطعها **حدثنا** ثناء قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد
 التتقي ومحمد بن عباد قال نا حاتم وهو ابن اسماعيل عن معاوية وهو ابن ابي مزرعة مولى بني هاشم حدثني عمي ابو الحباب سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان ارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم
 قالت بلى قال فذاك انتم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا ان شئتم فهل عسيبكم ان توكيتم ان تفسد واقي الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم
 الله فاصمهم واعمى ابصارهم فلا يبت ترون القرآن ام على قلوب اقفالها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واللفظ لابن بكرو قال نا وكيع عن معاوية بن ابي
 مزرعة عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعته الله
حدثنا زهير بن حرب وابن ابي عمير قال نا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قطيع قال
 ابن ابي عمير قال سفيان يعني قطيعا واحدا **حدثنا** عبد الله بن محمد بن اسماء الضبي نا جويرية عن مالك عن الزهري ان محمد بن جبير نا خبره ان ابا هريرة نا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قطيع **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثله وقال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثني** حرمله بن يحيى التميمي نا ابن وهب نا اخبرني يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان يبسط عليه رزقه وان يبسط له في رزقه ويتسأله في اثره فليصل رحمه **حدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدتي قال حدثني
 عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب نا اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يبسط له في رزقه ويتسأله في اثره فليصل رحمه
حدثني محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قال نا محمد بن جعفر نا شعيب نا سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث عن ابيه عن ابي هريرة
 ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اصلهم ويقطعونني واخس اليهم ويبيسونني واخذلهم عنهم ويجربون علي فقال لان كنت كما قلت فكا ما تسفرهم المثل ولا يزال

يصل غايته لا يسمي قاطعا ولو قصر عما يقدر عليه وينبغي له لم يسم واصلا قال واختلفوا في مدارج الرحم التي تحب
 صلها فقيل بوجوه كل رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا والاخر انثى حرمت من كنهها فعلى هذا لا يدخل
 اولاد الاعمام ولا اولاد الاخوال واجتنبوا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها او خالتها في النكاح ونحوه
 يجوز ذلك في بنات الاعمام والاخوال وقيل بوجوه كل رحم من ذوى الارحام في الميراث يستوى
 المحرم وغيره ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ثم ادناك ادناك هذا كلام القاضي في القول الثاني
 هو الصواب وما يدل عليه الحديث السابق في اهل مصر فان لم يذم ورحما وحديث ان ابراهيم يصل
 اهل ودايمه مع اذ لا محرمية والله اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قطيع هذا الحديث يتناول
 تاويلين سابقا فنظروا في كتاب الايمان احدهما حمله على من يستعمل القطيعة بلا سبب ولا شبهة
 مع علمه تحريما فهذا كما فرغنا في الرواية لا يدخل الجنة ابدا وان منتهى ولا يدخلها في اول الامر مع
 السابقين بل يقاتل بتأخره القدر الذي يريد الله تعالى قوله صلى الله عليه وسلم من احب ان يبسط
 له في رزقه ويتسأله في اثره فليصل رحمه بنى سمواى يؤخر والاثر الاجل لانه تابع للحياة في اثره وبسط
 الرزق تؤخره وكثرة وقيل بالبركة فيه والانا خير في الاجل فغيره سوال مشهور وهو ان الاجال والارزاق
 مقدرة لا تزيد ولا تنقص فاذا اجاء اهلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون واجاب العلماء باجوبة
 الصحیح من ان هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطعام وعمارته اوقافه عما شغف في الآخرة وصيانته
 عن الضياع في غير ذلك وان ان بالنسبة الى ما يظهر للملكه وفي اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر لم في
 اللوح ان عمره ستون سنة الا ان يصل رحمه فان وصلها زيد له بعون وقد علم الله سبحانه وتعالى ما يستحق
 له من ذلك وهو من معنى قوله تعالى بحول الله ما يشاء وبشيت فبالنسبة الى علم الله تعالى وما سبق به قدره
 لزيادة بل هي مستحقة وبالنسبة الى ما ظهر للمخلوقين يتصور الزيادة وهو مراد الحديث والثالث ان
 المراد بقاء ذكره الجليل بعده فكان لم يست حكاة القاضي وهو ضعيف او باطل والله اعلم بقوله صلى الله
 عليه وسلم الذي يصل قرابته ويقطعونه لمن كنت كما قلت فكا ما تسفرهم المثل ولا يزال معك من
 الله تعالى فليصلهم مادمت على ذلك المثل بفتح الميم المراد تسفرهم بضم الهمزة وكسر السين وتشديد
 القاء والتظهير المعين واللفظ لا ذاهم وقوله اهل علم عنهم بضم اللام وبجملون امي يسبون والجلل ههنا
 الصريح من القول ومنه انما تسفرهم المراد هو تشبيهه لما يلحقهم من الالم بالثبتي اكل المراد الحار

الطاعة ونهه الامور هي بما يحسن التعلق ومعنى حاك في صدرك اي تحرك فيه وتردد ولم يشرع
 له الصدور وحمل في القلب من الشك وخوف كونه ذنبا قوله ما منعتني من الهجرة الا المسئلة كان
 احدها اذا اجاز لم يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قال القاضي وغيره معناه ان اقسام
 بالمدينة كالزائر من غير نقل اليها من وطنه لاستيطانها وما منعتني من الهجرة وهي الانتقال من الوطن و
 استيطان المدينة الا الرغبة في سوال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امور الدين فانه كان سمح بذلك
 للطائفتين دون المهاجرين وكان المهاجرون يعرضون بسؤال الغرابة الطائفتين من الاعراب
 وغيرهم لانهم يجملون في السوال ويعرضون ويستفيد المهاجرون الجواب كما قال انس في الحديث
 الذي ذكره مسلم في كتاب الايمان وكان عيها ان سبى الرجل العاتل من اهل البادية فسالوا الله
 اعلم **باب** صلة الرحم وتحريم قطعها قوله صلى الله عليه وسلم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ
 من القطيعة قال نعم اما ترضين ان ارض من وصلك وقطعتك قالت بلى قال فذاك
 لك وفي رواية الاخرى الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعته الله
 قال القاضي عياض الرحم التي توصل وتقطع وتبرأنا هي معنى من المعاني ليست بحسب وانما هي قرابة
 ونسبة تجوز رحم والدة وتتصل ببعضه ببعض فسمى ذلك الاتصال رحما والمعنى لا ياتي منا القيام والامكان
 فيكون ذكرا ما بهنا وتعلقا ضرب مثل ومن استعارة على عادة العرب في استعمال ذك والمراد
 تعظيم شأننا وفضيلة واصليا وعظيم اثم قاطعها بعقوبتها لئلا يسمي العقوق قطعها والعق الشق كما
 قطع ذلك السبب المتصل قال ويوازن يكون المراد قام ملك من الملكة وتعلق بالعرش وتكلم
 على لساننا بهذا بامر الله تعالى بهذا الكلام القاضي والعائذ المستعيز وهو المعتصم بالشئ المنجي اليه المستجير
 قال العلماء وحقيقته الصلة العطف والرحمة فصلة الله سبحانه وتعالى عبارة عن لطفهم ورحمتهم
 وعطفهم باحسان ونعمه او صلتهم باهل ملكوته الاعلى وشرح صدورهم لعرفته وطاعته قال القاضي عياض
 ولا خلاف ان صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعة معصية كبيرة قال والا حديث في الباب تشبه
 لهذا ولكن الصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام
 ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب لو وصل بعض الصلة ولم

المراد خلق الاحاد اذ هي ما تمت بعد ويمكن ان المراد بخلق الخلق مخلوق
 نوع المكلف من نوع الانس والمجن فقط ولو حمل على الاحاد الانس
 بالنظر الى ظهورهم يوم الميثاق لكان ممكنا والله تعالى اعلم.

قول الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم الخ يحتمل ان المراد
 خلق الانواع الاحاد ويحتمل ان المراد خلق السموات والارض و
 غير ذلك مما ذكر الله تعالى في قوله قل انكم لتكفرون بالذي خلق
 الارض الى الخرفا ذكر ذلك لان ما ذكره هناك مبدأ الخلق ومنشأه وليس

وعنه من الله ظهر عليهم ما دمت على ذلك **باب** تحريم التجاسد والتباغض والتدابير **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتابروا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يجعل لمسلمان يهجر اخاه فوق ثلاث **حدثنا** حليب بن الوليد نا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحديثه حمله بن يحيى اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث مالك **حدثنا** زهير بن حرب وابن ابي عمير و الناقد جميعا عن ابن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد وزاد ابن عيينة ولا تقاطعوا **حدثنا** ابو كامل نا يزيد يعني ابن زريع **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق جميعا عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد اما رواية يزيد عنه فذكر رواية سفيان عن الزهري يذكر الخصال الاربعة جميعا واما حديث عبد الرزاق ولا تجاسد واولا تقاطعوا واولا تتابروا **حدثنا** محمد بن المنثري نا ابو داود نا شعبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تجاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا **حدثنا** علي بن نصر الجهمي نا وهب بن جرير نا شعبة بهذا الاسناد مثله وزاد كما امركم الله **باب** تحريم الهجر فوق ثلاثة ايام **حدثنا** رشدي نا ابراهيم الخنظلي نا محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر كلهم عن الزهري باسناد مالك ومثل حديثه الاقوله فيعرض هذا واقا **حدثنا** جميعا قالوا في حديثهم غير مالك فيصعد هذا ويصعد هذا **حدثنا** محمد بن رافع نا محمد بن ابي فديك نا الضحاك وهو ابن عثمان عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجعل للمؤمن ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يهجر بعد ثلاث **باب** تحريم الظن والتجسس والتناجس ونحوها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا كرم وانظن فان الظن كذب الحديث ولا تجسسوا ولا تتجسسوا ولا تباغضوا ولا تتباغضوا ولا تتابروا وكونوا عباد الله اخوانا

ومعنى يصعد بعض اي يولي عنده بعضهم العين وهو جارية والصدقة منهم الصادق وهو ايضا الجانب وانما حصة اقول صلى الله عليه وسلم وخبرها الذي يبدى بالسلام اي هو افضلها وفيه دليل لمذهب الشافعي و مالك ومن وافقها ان السلام يقطع الهجرة ويرفع الائم فيها ويزيل وقال احمد وابن العاصم لا يملك ان كان يوزير لم يقطع السلام بجزء قال اصحابنا ولو كانته او اسلم عند غيبته عن بل يزول الائم الهجرة فيه وجان احد بها لا يزول لانه لم يكفر واصحابنا يزول الوضوء والله اعلم اقول صلى الله عليه وسلم لا يجعل لمسلم قد سيج بر من يقول الكفار غير من طين بفروع الشرع والاصح انهم لما طوبوا بباد انما قيد بالمسلم لانه الذي يقبل خطاب الشرع وينتفع به **باب** تحريم الظن والتجسس والتناجس والسور قال الخطابي هو تحقيق الظن وتصديقه دون ما يهيم في النفس فان الظن كذب الحديث المراد ان من ظن ان المحرم من الظن ما يستمر حيا جبر عليه ويستقر قلبه دون ما يهيم في القلب ولا يستقر فان هذا يكلف به كما سبق في حديث تنبأ الله تعالى عما تحدثت به الامم ما لم تتكلم او تعلم وسبقنا في النواظر التي لا تستقر ونقل القاضي عن سفيان ان قال الظن الذي يائم به هو ما نكلم به فان لم يتكلم لم يائم قال وقال بعضهم يحتمل ان المراد الحكم في الشرع بظن مجرد من غير بناء على اصل ولا نظر واستدلال وهذا صنيف او باطل والصواب الاول اقول صلى الله عليه وسلم لا تحسروا ولا تحسبوا الاول بالجماد الثاني بالجماد قال بعض العلماء التجسس بالجماد الاستماع لمديت القوم وبالجماد البحث عن العورات وقيل بالجماد القسيس عن بواطن الامور والكر ما يقال في الشر والجماد سوس صاحب الشر والنا موسى صاحب الشر والجماد وقيل بالجماد ان تطبه لغيرك وبالجماد ان تطبه لنفسك قال ثعلب وقيل بها بمعنى وهو طلب معرفة الاخبار الغائبة والاحوال اقول صلى الله عليه وسلم ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا قد مرنا ان الهمة تسمى زوال الهمة واما المناقصة والتناجس فمعناها الرغبة في الشئ وفي الاغرابه وناقصة منافسة اذا رغبت فيما رغب فيه وقيل معنى الحديث التباري في الرغبة في الدنيا واسبابها وحفظها اقول صلى الله عليه وسلم لا تتبروا كما هو في معظم النسخ وفي بعضها تتابروا بها بمعنى والمراد النسي من الهجرة ومقاطعة الكلام وقيل يجوز ان يكون لا تتبروا اي لا تتكلموا بالجماد وهو الكلام القبيح والما النسي عن البيع على بيع اخر والنسخ ضيق بيانها في كتاب البيوع وقال القاضي يحتمل ان المراد بالتناجس هنا ذم بعضهم بعضا والصحيح انه التناجس المذكور في البيوع وهو ان يزيد في السلعة ولا يرغب في شراؤها بل يعرضه في

من الامم ولا شئ على هذا الحسن بل يتالم الائم العظيم في قطيعة وادفانم الاذي عليه وقيل معناه الكف بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم لكثرة احسانك وقبيح فعلهم من الغزى والمقاومة عند انفسهم كما سيف المل وقيل ذلك الذي ياكل من احسانك كالمسك والبرق احسانهم والله اعلم **باب** تحريم التجاسد والتباغض والتدابير اقول صلى الله عليه وسلم لا تباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتابروا وكونوا عباد الله اخوانا التباغض المعاداة وقيل المقاطعة لان كل واحد لولي ما جرد به والمهنة تسمى زوال الهمة وهو حرام ومعنى كونوا عباد الله اخوانا اي تعاملوا وقتا مشروفا معا طرفة الاخرة ومعا شرتهم في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال قال بعض العلماء وفي النبي عن التباغض اشارة الى النسي عن الالهة المصلحة الموجبة للتباغض اقول حديثه على بن نصر الجهمي ثنا وهيب بن جرير ثنا شعبة هكذا هو في جميع نسخ بلادنا على بن نصر وكذا نقله الجبالي والقاضي عياض وغيرهما عن الحفاظ وعن عامة النسخ وفي بعضها نصر بن علي بالعكس قالوا وهو غلط قالوا والصواب على بن نصر وهو ابو الحسن على بن نصر بن علي بن نصر الجهمي توفى بابصرة وهو ابو نصر بن علي سنة ثمانين ومانعتين مات الاب في شهر ربيع الآخر ومات الابن في شعبان تلك السنة قال القاضي قد اتفق الحفاظ على ما ذكرناه وان الصواب على بن نصر دون عكسه مع ان مسعودي عنها الا ان لا يكون نصر بن علي سماع من وهيب بن جرير وليس هذا مذهب مسلم فانه يكتفي بالمعاصرة وامكان التقاء قال في نعيم لرواية النسخ التي فيها نصر بن علي بن نصر هذا كلام القاضي والذي قاله الحفاظ هو الصواب وهم اعرف بما اتفقوا ولا يلزم من سماع الابن من وهيب سماع الاب منه ولا يقال يمكن الجمع بكتاب مسلم وقع على وجه واحد فالذي نقله الاكثر هو المعتمد لهما وقد صوب الحفاظ **باب** تحريم الهجر فوق ثلثة ايام بلا عذر شرعي اقول صلى الله عليه وسلم لا يجعل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث ليال قال العلماء في هذا الحديث تحريم الهجر بين المسلمين اكثر من ثلث ليال وابطهاتنا الثلث الاول بنص الحديث والثاني بمضمونه قالوا وانما عني عننا في الثلث لان الادعى مجبول على الغضب وسور الخلق ونحو ذلك تعني عن الهجرة في الثلثة لانه هيب ذلك العارض وقيل ان الحديث لا يقتضي اباة الهجرة في الثلثة هذا على مذهب من يقول لا يرجع بالمضموم ودليل الخطاب اقول صلى الله عليه وسلم يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا فيعرض هذا الذي يبدى بالسلام

تعالى بل هي الالهة كما يقتضى ذلك التقدير فالملبوس الجمع بين كونكم عبادة تعالى فلا تخلوا بطاعته وكونكم اخوانا في المحبة والمعاونة في الخير فهذه الكلمة من جوامع الكلم ولواخذ الدنيا بتمامها بهذه الكلمة لكفهم.

قوله وكونوا عباد الله اخوانا كانه اجمال لكل ما يتعلق بالمعاملة بين المسلمين بعد ان سبق تفصيل البعض تنبيهها على تعبير التفصيل والمعنى كونوا اخوانا فيما بينكم في المعاملة ولكن لما كان بعض الاخوان ربما ان اخوتهم تصير سببا للمعاونة فيما لا ينبغي انزال ذلك بقوله عباد الله تنبيهها على ان الاخوة مطلوبة مع مراعاة طاعته

عن ربه عز وجل اني حرمت على نفسي الظلم وعلى عبادي فلا تطأوا وساق الحديث بنحوه وحديث ابى ادريس الذي ذكرناه اتم منه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب نادى اوديعي بن قيس عن عبد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا امحارهم **حدثنا** محمد بن حاتم ناشيا ية ناعبد العزيز الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الظلم ظلمات يوم القيامة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نايلث عن عقيب عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسلموا المسلم لا يظلمه ولا يسلم من كان في حاجة الخيرة كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فوج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا اناسم عليل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تدون ما المفسس قالوا المفسس فينا من لا درهم له ولا متاع فقال ان المفسس من امتي من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسنة وهذا من حسنة فان قويت حسنة قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياهم فطرح على ظهره في النار **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا اناسم عليل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لشؤدت الحقوق الى اهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجالحا من الشاة القرباء **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نميرنا ابو معاوية نايزيد بن ابى بردة عن ابيه عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يعلى للظالم فاذا اخذه لم يقبلته ثم قرأ ذلك اخذ ريك اذا اخذ لقري وهي ظالمة ان اخذ اليوم شديد **باب** نصوال الخ ظالما او مظلوما **حدثنا** احمد بن عبد الله بن يونس نايزيدنا ابو الزبير عن جابر قال قتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الانصار فنادى المهجر او المهاجرين يا لله باجرين ونادى الانصارى

له نظمة من الموملة ليست في تنق الاممية والمصرية لكننا موجودة في شرحها وفي المشكوة ايضا وهو اولي والثالث علم ١٣ له بصيغة الجمع المعلوم ويس بالواحد المبول كما ضبط لانه لو كان كذلك نظره الياء وقال لتؤدين كما هو مصرح في الصرف ١٣ من المراقبة ٣ الجلباء بالجم والام والهاد الجملة والمراد التي لا قرن لها ١٣

مع انما ثقيلة لا يتعلق بها ما والشرع قوله تعالى يا عبادي انكم تحظون بالليل والنهار والرواية المشورة تحظون بضم التاء وروى بفتحها وفتح الطاء يقال غطى غطاء اذا غطى ما يات به فهو غاطى ومن قوله تعالى استغفرنا ذنوبنا انك غاطين ويقال في الاثم ايضا اغطى فما صحح ان قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة قال القاضي قبل هو على ظاهره تكون ظلمات على ما جهل به يوم القيامة سبيلا حتى يسع نور المؤمنين بين ايديهم وبايمانهم ويمثل ان الظلمات هنا الشداهد وبه فسر واقره تعالى قل من يتجسسك من ظلمات البر والبحر اشد اهدا ويمثل انما عبادة عن الانكاح والعقوبات - ر قوله صلى الله عليه وسلم واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم قال القاضي يحتمل ان هذا السلك هو السلك الذي اجرعتم به في الدنيا با نهم سفكوا دما نهم ويمثل ان هلاك الآخرة وبذا الثاني انظر ويمثل ان هلككم في الدنيا والآخرة قال جماعة الشح الشح البخل والبخل في الشح من البخل وقيل هو البخل مع الحرص وقيل البخل في افراد الامور والشح عام وقيل البخل في افراد الامور والشح بالمال والمعروف وقيل الشح الحرص على ما ليس منه والبخل بائنه وقوله صلى الله عليه وسلم من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته اي اعانه عليه ولفظ به فيما ر قوله صلى الله عليه وسلم ومن فرج عن مسلم كربة فوج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة في هذا فضل اعانة المسلم وتفرج الكرب عنه وسر زلاته ودخل في كشف الكربة وتفرجها من ازالها باله او جاهها او ساعدته وانظاره لانه دخل فيه من ازالها باشارته ودلائره واما الستر المنسوب اليه هنا فالمراد به الستر على ذوى اليبات ونحوهم ممن ليس هو معروف بالاذى والعناد فاما المعروف بذلك فيسحب ان لا يستر عليه بل ترفع قضيته الى ولي الامران لم يخف من ذلك مفسدة لان الستر على هذا يطوع في اليناء والعناد و انتهاك الحرمان وجسارة غيره على مثل فعله هذا في ستر معصية وقعت وانقضت اما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها فيجب المبادرة بانكادها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحمل تاخيرها فان عجزه مرر فغنا الى ولي الامراذ لم تترتب على ذلك مفسدة واما جرح الرواة والشواذ والامناء على الصدقات والادقات والايام ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة ولا يحمل الستر عليهم اذا راي منهم ما يقدح في اليتم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة وهذا مجمع عليه قال العلماء في القسم الاول الذي يستر فيه هذا الستر مندوب فلورفعه الى السلطان ونحوه لم ياتم بالا جماع لكن هذا خلاف الاول وقد يكون في بعض صورها ما هو مكروه والشرع علم ر قوله صلى الله عليه وسلم ان المفسس من امتي من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا الى آخره

حسنة لغرامة فاذا فرغت حسنة اخذ من سيئاتهم فوضع عليهم ثم انقضى في النار فتمت فسارته وبلما كره واقتل اسر قال المازري وزعم بعض المبدعين ان هذا المبدع معارض لقوله تعالى ولا تزردوا زرة وزر اخرى وبذا الاعراض غلط من وجهه لانه لا يفتقر الى انما عوقب بفعله ووزره وظلمه فوجهت عليه حقوق لغرامة فدفعت اليهم من حسنة فلما فرغت وبقيت بقية قوبلت على حسب ما اقتضت حكمه الله تعالى في خلفه ودره في عباده فاخذ قدرها من بيئات خصومه فوضع عليه فموتب به في النار فحققت العقوبة انما هي بسبب ظلمه ولم يعاقب بغير جنائزه وظلم منه وهذا كله من هيب ابن السنة والثالث اعلم ر قوله صلى الله عليه وسلم لتؤدن الحقوق الى اهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجالحا من الشاة القرباء هذا تقرح بجر البها ن يوم القيامة واعادتها في القبيحة كما يعاد اهل التكليف من الاديين وكما يعاد الاطفال والمجانين ومن لم تبلغ دعوة وعلى بذاتنا هرت دلائل القرآن والسنة قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت واذا ذرود لفظ الشرع ولم يمنع من اجراء على ظاهره عقل ولا شرع وجبه حمل على ظاهره قال العلماء وليس من شرط الحشر والاعادة في القبيحة المجازاة والعقاب والثواب واما القصاص من القرباء للجهلاء فليس هو من قصاص التكليف اذ التكليف عليها بل هو قصاص مقابلة والجهلاء بالمدى الحياء التي لا قرن لها والثالث اعلم ر قوله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يعلى للظالم فاذا اخذه لم يقبلته معنى يعلى يسهل ويؤخر ويطلب له في الدرة وهو مشتق من السلوة وهي المدة والزمان بضم الميم وكسرها وفتحها ومعنى لم يقبلته لم يطلقه ولم يفلت منه قال اهل اللغة يقال افلته اطلقه وانفلت تخلص منه **باب** نصر الاخ ظالما او مظلوما ر قوله اقتل غلامان اي تنصرا با ر قوله فنادى المهاجرين المهاجرين ونادى الانصارى يا الانصار هكذا هو في معظم النسخ يان بلام مفضولة في الوضعين وفي بعضها يا المهاجرين ويا الانصار لوصولها وفي بعضها يا آل المهاجرين بهمة ثم لام مفضولة واللام مفتوحة في الجميع وهي لام الاستخانة والصحح بلام موصولة منناه ادعوا المهاجرين واستقيت بهم وانا تسيير صلى الله عليه وسلم ذلك دعوى الجابية فهو كما به من ذلك فانه مما كانت عليه الجابية من التعاضد بالقبائل في امور الدنيا ومتعلقا بها وكانت الجابية تاخذ حقوقا بالعصبات والقبائل فراء الاسلام باطلان ذلك وفصل القضاء بالحكام الشرعية فاذا تعدى انسان على اخيه القاضى بينهما والامر مقتضى عدوانه كما انه من قواعد الاسلام واما قوله صلى الله عليه وسلم في آية القصة لبا س نذانه لم يحصل من نذانه نذانه لبا س ما كنت خفته فانه خاف ان يكون حدث امر عظيم لوجبه نذانه وفساد اوليس ما نذانه الى دفع كراهة الدعاء بدعوى الجابية

مع انما ثقيلة لا يتعلق بها ما والشرع قوله تعالى يا عبادي انكم تحظون بالليل والنهار والرواية المشورة تحظون بضم التاء وروى بفتحها وفتح الطاء يقال غطى غطاء اذا غطى ما يات به فهو غاطى ومن قوله تعالى استغفرنا ذنوبنا انك غاطين ويقال في الاثم ايضا اغطى فما صحح ان قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة قال القاضي قبل هو على ظاهره تكون ظلمات على ما جهل به يوم القيامة سبيلا حتى يسع نور المؤمنين بين ايديهم وبايمانهم ويمثل ان الظلمات هنا الشداهد وبه فسر واقره تعالى قل من يتجسسك من ظلمات البر والبحر اشد اهدا ويمثل انما عبادة عن الانكاح والعقوبات - ر قوله صلى الله عليه وسلم واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم قال القاضي يحتمل ان هذا السلك هو السلك الذي اجرعتم به في الدنيا با نهم سفكوا دما نهم ويمثل ان هلاك الآخرة وبذا الثاني انظر ويمثل ان هلككم في الدنيا والآخرة قال جماعة الشح الشح البخل والبخل في الشح من البخل وقيل هو البخل مع الحرص وقيل البخل في افراد الامور والشح عام وقيل البخل في افراد الامور والشح بالمال والمعروف وقيل الشح الحرص على ما ليس منه والبخل بائنه وقوله صلى الله عليه وسلم من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته اي اعانه عليه ولفظ به فيما ر قوله صلى الله عليه وسلم ومن فرج عن مسلم كربة فوج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة في هذا فضل اعانة المسلم وتفرج الكرب عنه وسر زلاته ودخل في كشف الكربة وتفرجها من ازالها باله او جاهها او ساعدته وانظاره لانه دخل فيه من ازالها باشارته ودلائره واما الستر المنسوب اليه هنا فالمراد به الستر على ذوى اليبات ونحوهم ممن ليس هو معروف بالاذى والعناد فاما المعروف بذلك فيسحب ان لا يستر عليه بل ترفع قضيته الى ولي الامران لم يخف من ذلك مفسدة لان الستر على هذا يطوع في اليناء والعناد و انتهاك الحرمان وجسارة غيره على مثل فعله هذا في ستر معصية وقعت وانقضت اما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها فيجب المبادرة بانكادها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحمل تاخيرها فان عجزه مرر فغنا الى ولي الامراذ لم تترتب على ذلك مفسدة واما جرح الرواة والشواذ والامناء على الصدقات والادقات والايام ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة ولا يحمل الستر عليهم اذا راي منهم ما يقدح في اليتم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة وهذا مجمع عليه قال العلماء في القسم الاول الذي يستر فيه هذا الستر مندوب فلورفعه الى السلطان ونحوه لم ياتم بالا جماع لكن هذا خلاف الاول وقد يكون في بعض صورها ما هو مكروه والشرع علم ر قوله صلى الله عليه وسلم ان المفسس من امتي من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا الى آخره

قوله فاذا اخذه لم يقبلته اي لم يطلقه وهو كناية عن الاخذ بكل وجه اي لا ياخذ به بحيث يكون مطلقا من وجهه وانا خذوا من وجهه بل

ياخذ به بحيث لا يبقى مطلقا اصلا والله تعالى اعلم

وقتيبة وابن حجر قالوا ناسم اعيل عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخالك بما يكره قيل افرأيت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبتك وان لم يكن فيه فقد بهته **باب** بشارته من ستوا لله تعالى عليه في الدنيا بان يستر الله في الآخرة **حدثني** امية بن بسطام العيشي نا يزيد يعني ابن زريع نا روح عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يستر الله على عبد في الدنيا الا استره الله يوم القيمة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عفان نا وهيب نا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستر الله على عبد في الدنيا الا استره الله يوم القيمة **باب** مداراة من يتقى فحشه **حدثنا** قتيبة بن سعيد واوب بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب وابن نمير كلهم عن ابن عيينة واللفظ لزهير قال ناسفان وهو ابن عيينة عن ابن المنكدر نا عمرة بن الزبير يقول حدثني عائشة ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذ نواله فليس ابن العشرة او ليس رجل العشرة فلما دخل عليه الا ان له القول قالت عائشة فقلت يا رسول الله قلت له لذي قلت ثم اننت له القول قال يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه وتركه الناس تقاء فحشه **حدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق نا معمر عن ابن المنكدر في هذا الاسناد مثل معناه غير انه قال يسئل خوالقوم وابن العشرة هذا **باب** فضل الرفق **حدثنا** محمد بن المثنى حدثني يحيى بن سعيد عن سفيان نا منصور عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال عن جري بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واوسعيد الاشجعي ومحمد بن عبد الله بن نمير قالوا نا وكيع **حدثنا** ابو بكر نا ابو معاوية **حدثنا** ابوسعيد الاشجعي نا حفص يعني ابن غياث كلهم عن الاعمش **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لهما قال زهير نا وقال اسحاق نا جري عن الاعمش عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال نا العيصي قال سمعت جري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** يحيى بن يحيى نا عبد الواحد بن زياد عن محمد بن ابي اسماعيل عن عبد الرحمن بن هلال قال سمعت جري بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حرم الرفق حرم الخير ومن يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** محمد بن يحيى نا يحيى نا عبد الله بن وهب نا اخبرني حيوة حدثني ابن الهادي عن ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة ان الله رقيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه **حدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناشبة عن المقدام وهو ابن شريح بن هانئ عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه **حدثنا** محمد بن المثنى و ابن بشار نا انا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت المقدام بن شريح بن هانئ بهذا الاسناد وزاد في الحديث ركبت عائشة بغير اذنان في صعوته فجعلت تردده

باب الغيبة ولم يمدح النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذكرنا شي عليه في وجهه ولا في قفاه انما تالله بشئ من الدنيا مع لين الكلام له واما يسئ ابن العشرة ادر هل العشرة فالمراد بها العشرة بقبيلة اي يسئ هذا الرجل منا **باب** فضل الرفق **قوله** صلى الله عليه وسلم من يحرم الرفق يحرم الخير في رواية ان الله رقيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه وفي رواية لا يكون الرفق في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه وفي رواية عليك بالرفق اما العنف فيضمر العين وفتحها وكسر با حكا من القاصي وغيره الضم اضعف واشهد به عند الرفق وفي هذه الاحاديث فضل الرفق والحش على التخلق به ودم العنف والرفق بسبب كل خير ومعنى يعطي على الرفق ان يشيب عليه مالا يشيب على غيره وقال القاصي معناه يتاق به من الغرض ويسهل من المطالب مالا يتاق به غيره واما قوله صلى الله عليه وسلم ان الله رقيق ففيه تفرغ بتسمية سبحانه وتعالى ووصفه برفيق قال المازري لا يوصف الله سبحانه وتعالى الا بما سمي به نفسه او ساه به رسول الله صلى الله عليه وسلم او اجتمعت الامة عليه واما ما لم يردوا في الطلاق ولا در منه منع من وصف الله تعالى به ففيه خلاف منهم من قال يتقى على ما كان قبل ورود الشرع فلا يوصف بحل ولا حرمة ومنهم من منه قال ولا يصول من المتأخرين خلاف في تسمية الله تعالى بما ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير الاعاد فقال بعض هذا في اشعرية يجوز لان خبر الواحد عنده يقضى العمل بهذا عنده من باب العمليات كمنه منع اثبات اسماء قبله بلا قيصة الشرعية وان كانت تعمل بها في السائل الفقيهة وقال بعض متأخريهم يمنع ذلك فمن اجاز ذلك فهم من مسالك الصمائية يقولون ذلك في مثل هذا من منع لم يسم ذلك ولم يشبه عنده اجماع فيه فيصحق على المنع قال المازري نا طلاق رقيق ان لم يشبه بغير هذا الحديث الاحاديث التي جواز استعمال الخلاف الذي ذكرنا قال ويحتمل ان يكون رقيق صفة فعل وهي ما يخلق الله تعالى من الرفق لعباده هذا كلام المازري والصحيح جواز تسمية الله تعالى رقيقا وغيره مما ثبت بغير الواحد وقد قدمنا هذا اصحنا في كتاب الايمان في حديث

نفسية لا يقصد الا يزار والفساد اذا رابت متفقها ينزود الى فاسق او يترع ياخذ عنه علما وخفت عليه ضرره فليكن نصيبك بيان حاله قاصدا نصيبته ومنا ان يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم اهلية او لفسقه فيذكره لمن له عليه ولاية ليستدل به على ما لا يشر به او يلزم الاستقامة التي اكس ان يكون بغير الفسقة او بغيره كالمخوف مصادرة الناس وجباية المكوس وقول الامور بالاطلاق فيجوز ذكره بما يجامه به ولا يجوز بغيره الا لسبب آخر السادس التعريف فاذا كان معروفا بقلب كالاغش والاعرج والازرق والقصير والاعمى والاققع ونحوها جاز تعريفه به ويحرم ذكره به تنقضا ولو امكن التعريف بغيره كان اول والثالث علم **باب** بشارته من ستر الله تعالى عليه في الدنيا بان يستر الله في الآخرة **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يستر الله على عبد في الدنيا الا استره الله يوم القيمة قال القاصي يحتمل وجهين احدهما ان يستر معاويه وغيره عن اذا اثبت في اهل الواقف والثاني ترك مما يستر عليها وترك ذكرها قال والاول اظهر لما جاز في الحديث الآخرة يقره بطلوه يقول سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم واما الحديث المذكور بعده لا يستر عبد الا استره الله يوم القيمة فسبق شرحه قريبا **باب** مداراة من يتقى فحشه **قوله** ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذ نواله فليس ابن العشرة او ليس رجل العشرة فلما دخل الا ان له القول فقلت يا رسول الله قلت له لذي قلت ثم اننت له القول قال يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه وتركه الناس تقاء فحشه **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق نا معمر عن ابن المنكدر في هذا الاسناد مثل معناه غير انه قال يسئل خوالقوم وابن العشرة هذا **باب** فضل الرفق **حدثنا** محمد بن المثنى حدثني يحيى بن سعيد عن سفيان نا منصور عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال عن جري بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واوسعيد الاشجعي ومحمد بن عبد الله بن نمير قالوا نا وكيع **حدثنا** ابو بكر نا ابو معاوية **حدثنا** ابوسعيد الاشجعي نا حفص يعني ابن غياث كلهم عن الاعمش **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لهما قال زهير نا وقال اسحاق نا جري عن الاعمش عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال نا العيصي قال سمعت جري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** يحيى بن يحيى نا عبد الواحد بن زياد عن محمد بن ابي اسماعيل عن عبد الرحمن بن هلال قال سمعت جري بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حرم الرفق حرم الخير ومن يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** محمد بن يحيى نا يحيى نا عبد الله بن وهب نا اخبرني حيوة حدثني ابن الهادي عن ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة ان الله رقيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه **حدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناشبة عن المقدام وهو ابن شريح بن هانئ عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه **حدثنا** محمد بن المثنى و ابن بشار نا انا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت المقدام بن شريح بن هانئ بهذا الاسناد وزاد في الحديث ركبت عائشة بغير اذنان في صعوته فجعلت تردده

شبه والله تعالى اعلم ويحتمل ان معنى من ودعه الناس هو من تركوا تعرضه بما فيه من الشر ولا يظهر واذ لك عنده خوفا من شربه وهذا الرجل منهم فلا ينبغي لي تعرضه بالقول للشديد ونحوه والله تعالى اعلم

قوله ان شر الناس منزلة اي من شرهم وغالب امثال هذه الباب وهو نحو خير الناس وشر الناس محمول على التبعض والمراد فلا ينبغي لي الكلام الشديد مع احد لثلاثي تقبلي الناس بذلك او المراد ان هذا الرجل من جملتهم فينبغي الولاية معه في القول خوفا من

حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت ابا اسحاق يحدث عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال ان
 محمد بن عبد الله عليه وسلم قال لا ينكحوا الصبي النيمة القالة بين الناس وان محمد بن عبد الله عليه وسلم قال ان الرجل يصدق حتى يكتب صدقاً ويكذب
 حتى يكتب كذبا **باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله** **حدثنا** زهير بن حرب وعثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال
 الاخران ناجري عن منصور عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدق يهدي الى البروان البري يهدي الى الجنة وان الرجل
 ليصدق حتى يكتب عند الله صدقاً وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذبا **حدثنا**
 ابو بكر بن ابي شيبة وهناد بن السري قالنا انا ابو الاحوص عن منصور عن ابي واثل عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدق
 يروان البري يهدي الى الجنة وان العبد ليتحرى الصدق حتى يكتب صدقاً وان الكذب فجور وان الفجور يهدي الى النار وان العبد ليتحرى الكذب حتى يكتب
 كذبا قال ابن ابي شيبة في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابو موعوية ووكيع قالنا نا الاعمش **حدثنا** ابو كريب
 قال نا ابو موعوية قال نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البروان البري يهدي
 الى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صدقاً واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وما يزال الرجل
 يكذب يتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذبا **حدثنا** ابن ماجه بن الحارث التميمي قال نا ابن مسهر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي نا عيسى بن يونس
 كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وله يذكري في حديث عيسى ويتحرى الصدق ويتحرى الكذب وفي حديث ابن مسهر حتى يكتبه الله **باب فضل من يملك**
 نفسه عند الغضب وياي شئ يذهب الغضب **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعثمان بن ابي شيبة واللفظ لقتيبة قالنا نا جري عن الاعمش عن ابراهيم
 التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتعدون الرقوب فيكم قال قلنا الذي لا يولد له قال ليس ذلك
 بالرقوب ولكن الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً قال فما تعدون الصرعة فيكم قال قلنا الذي لا يصيرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه
 عند الغضب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالنا نا ابو معاوية **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش بهذا
 الاسناد مثل معناه **حدثنا** يحيى بن يحيى وعبد الاعلى بن حماد قال كلاهما قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لشديد بالصرعة اما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب **حدثنا** حاجب بن الوليد نا محمد بن حرب عن
 الزبيدي عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لشديد بالصرعة قالوا فالتشديد ايم هو
 يا رسول الله قال الذي يملك نفسه عند الغضب **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد لرزاق نا معمر **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن بن
 بهرام نا ابو اليمان نا شعيب كلاهما عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** يحيى بن محمد بن

عند الله بذلك قال ايها

كما يوضع لقبه والقبول والعضاد والافتد ر الله تعالى وكذا به السابق قد سبق بكل ذلك والشاهد علم ان
 ان الموجود في جميع نسخ البخاري ومسلم ببلادنا وغيرها انه ليس في متن الحديث الا ما ذكرناه وكذا
 نقله القاسمي عن جميع نسخ وكذا نقله الحميدي ونقله ابو مسعود الدمشقي عن كتاب مسلم في حديث
 ابن المشي واين بشار زيادة وان شر الروايات والكذب وان الكذب لا يصح منه جهد ولا ينزل ولا يعد
 الرجل صيرته ثم يخلط وذكر ابو مسعود ان سلماروى هذه الزيادة في كتابه وذكرنا ايضا ابو بكر الباقاني
 في هذا الحديث قال الحميدي وليست عندنا في كتاب مسلم قال القاسمي الروايات هنا جميع روية وهي
 ما يروى فيه الانسان ويستعد به امام عمله وقوله قال وقيل جميع روية اي حامل دناءة نقله والاشد
 اعلم **باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وياي شئ يذهب الغضب** (قوله صلى الله
 عليه وسلم ماتعدون الرقوب فيكم قال قلنا الذي لا يولد له قال ليس ذلك بالرقوب ولكن الرجل
 الذي لم يقدم من ولده شيئاً قال فما تعدون الصرعة فيكم قال قلنا الذي لا يصيرعه الرجال قال ليس
 بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب) اما الرقوب فبفتح الراء وتخفيف القاف والصرعة
 يضم صه وفتح الراء واصدق كلام العرب الذي يصرع الناس كثيرا واصل الرقوب في كلام العرب
 الذي لا يعيش له ولد ومعنى الحديث انكم تعدون ان الرقوب المحزون هو المصاب بموت
 اولاده وليس هو كذلك شرعا بل هو من لم يموت احد من اولاده في حياته فيحسبه ويكتب له
 ثواب مصيبة به وثواب صبره عليه ويكون لفرطه وسلفا وكذلك تعدون ان الصرعة المدروح
 القوى القاض هو القوى الذي لا يصيرعه الرجال بل يصيرعه وليس هو كذلك شرعا بل هو من يملك
 نفسه عند الغضب فهذا هو القاض المدروح الذي قل من يقدر على الخلق بخلقه ومشاركته في
 فضيلته بخلاف الاول وفي الحديث فضل موت الاولاد والعبر عليهم ر يتضمن الدلالة لمذهب من
 يقول بتفضيل الزوج وهو مذهب ابي حنيفة وبعض اصحابنا وسبقت المسئلة في النكاح وفيه

هي نقل كلام الناس بعضهم الى بعض على جهة الاقتداء وقوله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم ما العضة
 هي النيمة القالة بين الناس هذه اللفظة رويها علي وجبين احد هما العضة بكسر العين وفتح الصاد
 المجرى على وزن العدة والزنة والثاني العضة بفتح العين واسكان الصاد على وزن الوجة وبدا الثاني
 هو الاشرى روايات بلا دنا والاشرى كتب الحديث وكتب عزيمه والاول اشرف كتب اللفظ ونقل
 القاسمي انه رواية اكثر شيوعهم وتقدم الحديث والشاهد علم الا انبئكم ما العضة القاض الغليظ التدرج
باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله (قوله صلى الله عليه وسلم ان الصدق يهدي الى البروان
 البري يهدي الى الجنة وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار) قال العلماء معناه ان
 الصدق يهدي الى العمل الصالح الخالص من كل مذموم والبر اسم جامع للخير كله وقيل البر الجنة ويجوز ان
 يتناول العمل الصالح والجنة واما الكذب فيوصل الى الفجور وهو الميل عن الاستقامة وقيل الانعاش
 في المعاصي وقوله صلى الله عليه وسلم وان الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صدقاً وان الرجل
 يكذب حتى يكتب عند الله كذبا في رواية ليتحرى الصدق ويتحرى الكذب وفي رواية يملك
 بالصدق فان الصدق يهدي الى البر واياكم والكذب قال العلماء هذا فيه حث على تحري الصدق
 وهو قصده ولا اعتناء به وعلى التحذر من الكذب والتساهل فيه فانه اذا تساهل فيه كثر منه فحرف
 به وكتبه الله لغيره صدقاً ان اعتاده او كذبا ان اعتاده ومعنى يكتب هنا يحكم له بذلك ويستحق
 الوصف بمنزلة الصدق يقين وثوابهم او وصفه الكذابين وعقابهم والمراد بالمال ذلك للمخلوقين اما بان
 يكتبه في ذلك يشترط من الصفتين في الملائكة والى واما بان يلقى ذلك في قلوب الناس واسنتهم

نفسه اذا سئل عنه هل فعلت لا يمكن له ان يجيب بخلاف الواقع فلا
 بد له ان يأتي بفعل يصلح لظهاره ولا يأتي بما لا يصلح لذلك واما الكاذب
 فيجتري على ما يريد اعتمادا على الكثرة عند الدعاء له عنه ويحتمل ان يكون
 الصدق سببا للتوفيق لصالح الاعمال والكذب بالعكس يجعل الله سبحانه
 وتعالى اياهما كذلك.

قوله ان الرجل يصدق حتى يكتب الخ صيغة المضارع اعني يصدق
 للاستمرار اي يداوم على الصدق وليست عليه وكذا قوله يكذب فيعقاب
قوله ان الصدق يهدي الى البراي يجعل الرجل باطلا متصفا بالبر
 من حيث ان الصدق يركم في الرواية الاتية ويحتمل انه يهدي الى
 سعى صالح الاعمال والاحترار عن سيئها اذا الذي يلتزم الصدق على

العلامة قال يحيى انا وقال بن العلاء نا يوم معاوية عن الاعمش عن عدي بن ثابت عن سليمان بن صرد قال سئبت رجلا من عبد النبي صلى الله عليه وسلم فجعل احدهما تهم عيناه وتنتقم اوداجه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاصرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال لرجل وهل ترى من جنون قال بن العلامة فقال وهل ترى ولم يذكر الرجل **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا ابواسامة قال سمعت الاعمش يقول سمعت عدي بن ثابت يقول نا سليمان بن صرد قال سئبت رجلا من عبد النبي صلى الله عليه وسلم فجعل احدهما يبغض ويحمر وجهه فنظر النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب ذاعنه اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقام الى الرجل رجل من سمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال تدعى ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انفا قال اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب ذاعنه اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال له الرجل اجننون تراني **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا حفص بن غياث عن الاعمش بهذا الاسناد **باب** خلق الانسان خلقا لا يتما لك **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما صور الله ادم في الجنة تركه ما شاء الله ان يتركه فجعل ابليس يظيف به ينظروا هو فلما رآه اجوف عرف انه خلق خلقا لا يتما لك **حدثنا** ابوبكر بن تافع قال نا بهز قال نا حماد بهذا الاسناد نحوه **باب** النهي عن ضرب الوجه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه **حدثنا** عمر بن الخطاب وزهير بن حرب قال نا اسفيان بن عيينة عن ابي الزناد بهذا الاسناد وقال نا ضارب احدكم **حدثنا** اشيبان بن فروخ قال نا ابو عوانة عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم فليتق الوجه **حدثنا** عبد الله بن معاذ العبدي قال نا ابي قال نا شعبة عن قتادة سمع ابا ايوب يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم اخاه فلا يلمت الوجه **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا ابي قال نا المشيخ وحديثي محمد بن حاتم قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن المثني بن سعيد عن قتادة عن ابي ايوب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم على صورته **حدثنا** محمد بن المثني قال نا حديثي عبد الصمد قال ناهما مر قال نا قتادة عن يحيى بن مالك الرازي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم على صورته **باب** الوعيد الشديد لمن عذب الناس بقبح حق **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن هشام بن حكيم بن حزام قال نا مريا لشام على اناس وقد اقيموا في الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ما لهذا قيل يعذبون في الخراج فقال اما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا **حدثنا** ابوكريب نا ابواسامة عن هشام عن ابيه قال نا مرهشام بن حكيم بن حزام على اناس من الانباط

باب في نحوه مثله ثنيه اخاه

فضيلة كظم الغيظ وامساك النفس عند الغضب على الاستعداد والمحاكمة والمنازعة قوله صلى الله عليه وسلم في الذي اشتد غضبه اني لاعرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فيه ان الغضب في غير الله تعالى من نزع الشيطان وانه ينبغي لصاحب الغضب ان يستعيد يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وانه سبب لزوال الغضب واقول هذا الرجل اشتد غضبه بل ترى بي من جنون فهو كلام من لم يفقه في دين الله تعالى ولم يتدب با نور الشريعة المكرم وتوهم ان الاستعاذة مختصة بالجنون ولم يعلم ان الغضب من نزفات الشيطان ولهذا يخرج به الانسان عن اعتداله ويطغى بالباطل ويفعل المذموم وينوي الحق والبغض وغير ذلك من القبايح الترتيب على الغضب ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لذي قال لا وصني لا تغضب فزود مرارا قال لا تغضب فلم يزد في الوصية على لا تغضب مع تكرار الطلب وهذا دليل ظاهر في عظم مفسدة الغضب وما ينشأ منه ويحتمل ان هذا القائل لم يترى بي من جنون كان من المنافقين اذ من جفاة الاعراب والله اسلم **باب** خلق الانسان خلقا لا يتما لك (قوله صلى الله عليه وسلم يظيف به) قال اهل اللغة طاف بالشئ يطوف طوفا وطوفا واظاف يظيف اذا استدار حوايه (قوله صلى الله عليه وسلم فلما رآه اجوف علم انه خلق خلقا لا يتما لك) الاجوف صاحب الجوف وقيل هو الذي داخله ومعنى لا يتما لك لا يملك نفسه ويحبسها عن الشهوات وقيل لا يملك دفع الوسواس عز وقيل لا يملك نفسه عن الغضب والمراد جنس بني آدم **باب** النهي عن ضرب الوجه (قوله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب) وفي رواية اذا ضرب احدكم وفي رواية لا يلمتن الوجه وفي رواية اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم على صورته قال العلماء هذا يخرج بالنهي عن ضرب الوجه لانه لطيف بجميع المحاسن واعضاؤه عظيمة لطيفة والكره الادراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يبيده الوجه والشين فيه فاحش لانه بارز ظاهر لا يمكن ستره ومتى ضربه لا يسلم من شين غالب ويدخل في الشئ اذا ضرب زوجته او ولده او غيره ضرب تاديب فليجتنب الوجه واما قوله صلى الله عليه وسلم فان الله خلق ادم على صورته فمومن احاديث الصفات وقد سبق في كتاب الايمان بيان حكمها واصحابها ومبسوطا وان من العلماء من يسك عن تاديبها ويقول لو من بانها حق وان ظاهرها غير مراد ولما معنى يلمتن بها وهذا مذهب جمهور السلف وهو اجوف واسلم والثاني انها تاديل على حسب ما يلحق بمنزلة الشئ

تعالى وانه ليس كذلك شئ قال المازري هذا الحديث بهذا اللفظ ثابت ودواه بعضهم ان الله خلق آدم على صورة الرحمن وليس بثابت عند اهل الحديث وكان من نقل رواه بالحق الذي وقع له وغلط في ذلك قال المازري وقد غلط ابن قتيبة في هذا الحديث نا جراه على ظاهره وقال لا تتعاقب صورة لا كالصور وبهذا الذي قاله ظاهر الفسادلان الصورة تغيير التركيب وكل مركب محدث والله تعالى ليس بمحدث فليس هو مركبا فليس مصورا قال وبذا يقول الجسم جسم لا كالاجسام لما رواه اهل السنة يقولون الباري سبحانه وتعالى شئ لا كالا شياء طردوا الاستعمال فقالوا جسم لا كاجسام اذ الفرق ان لفظ شئ لا يفيد الحدوث ولا يتضمن ما يقضيها واما جسم وصورة فيقتضيان التاليف والتركيب وذلك دليل الحدوث قال والجواب من ابن قتيبة في قوله صورة لا كالصور مع اننا نهر الحديث على رايه يقتضي خلق آدم على صورته فالصورتان على رايه سواد فاذا قال لا كالصور تناقض قوله ويقال له ايضا ان اردت بقولك صورة لا كالصور ان ليس بمؤلف ولا مركب فليس بصورة حقيقة وليست اللفظة على ظاهرها وجنوده يكون موافقا على اقتضائه الى التاديل واختلف العلماء في تاديله فقالت طائفة الضمير في صورته ما ند على الاخ المضروب وبهذا رواية مسلم وقالت طائفة يعود الى آدم وفيه ضعف وقالت طائفة يعود الى الله تعالى ويكون المراد اضافة تشريف واختصاص كقوله تعالى ناقة الله وكما يقال في الكعبة بيت الله ونظائره والله اعلم (قوله حدثنا قتادة عن يحيى بن مالك الرازي عن ابي هريرة) الرازي يفتح الميم وبالضمة الميم قال والمشهور الفتح وهو الذي مرح به الولى الغساني الجبالي والقاضي في قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب الذين يعذبون الناس، هذا محمول على التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالعقاص والحدود والعزير ونحو ذلك (قوله اناس من الانباط

قوله وهل ترى بي من جنون قلت والمسكين من تغيير الحال عليه ما درى ان هذه الكلمة منه عين الجنون نسأل الله العفو والعافية.

بالشام قدام قومه في الشمس فقال ما شأنا قالوا جسوا في الجزيرة فقال هشام اشهد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب
الذين يعذبون الناس في الدنيا **حدثنا ابو كريب قال** ناوية وابو معاوية **حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال** ناوية وابو كريب قال هشام
بهذا الاسناد ونفذ في حديث جبر قال واميرهم يومئذ عمير بن سعد على فلسطين قد دخل عليه فحدثه فامرهم فخلوا **حدثني ابو الطاهر قال**
انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان هشام بن حكيم وجد رجلا وهو على حصن يشمس ناسا من النبط في اداء الجزية
فقال ما هذا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا **باب** امر من مر بسلاح في مسجد
او سوق او غيرها من المواضع الجامعة للناس ان يمسك بنصائها **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم قال** اسحاق ناوية وابو بكر نا
سفيان بن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول مر رجل في المسجد بسهام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بنصائها **حدثنا يحيى بن**
يحيى وابو الربيع قال ابو الربيع ناوية وقال يحيى واللفظ له انا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا مر باسهم في المسجد قد
ابدى نصولها فامر ان ياخذ بنصولها كي لا يتخذ ش مسلما **حدثنا قتيبة بن سعيد قال** ناوية **حدثنا محمد بن رافع** قال انا الليث عن ابي
الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر رجلا كان يتصدق بالتبيل في المسجد ان لا يمر بها الا وهو اخذ بنصولها وقال ابن رافع كان يقصد
بالتبيل **حدثنا هلال بن خالد ناوية** سلمة عن ثابت عن ابي بردة عن ابي موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مر احدكم في مجلس
او سوق وببداة تبيل فليأخذ بنصائها ثم ليأخذ بنصائها قال فقال ابو موسى والله ما متنا حتى سددناها بعضنا في وجوه بعض
حدثنا عبد الله بن براء الاشعري ومحمد بن العلاء واللفظ لعبد الله قال انا ابواسامة عن يزيد بن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا مر احدكم في مسجد ناوية او في سوقنا ومعه تبيل فليمسك على نصلها بكفه ان يصيب احدا من المسلمين منها بشئ او قال ليقبض على
نصلها **باب** النبي عن الانتارة بالسلاح الى المسلم **حدثني** عمرو الناقد وابن ابي عمير قال عمرو ناوية عن ابي عبيدة عن ابي
عن ابن سيرين سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم من اشأ الى اخيه بجد يداة فان الملكة تلغنه حتى يدعه وان كان احا لابي
وامه **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ناوية** يزيد بن هارون عن ابن عون عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا محمد بن**
رافع قال ناوية لزياد قال انا سمعت عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا حديث منها وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعن الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار **باب** فضل
ازالة الاذى عن الطريق **حدثنا يحيى بن يحيى قال** قرأت على مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما
رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخذه ففكر الله له فغفله **حدثني** زهير بن حرب قال ناوية عن سهل بن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل بغيره على ظهر طريق فقال والله لا نحيين هذا عن المسلمين الا يؤذيم فادخل الجنة **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوية الله قال انا شيبان عن الامش عن ابي طاهر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد رأيت رجلا يتقلب في
الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس **حدثني** محمد بن حاتم قال ناوية قال ناوية عن ثابت عن ابي رافع
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان شجرة كانت تؤذي المسلمين فجار رجل فقطعها فدخل الجنة **حدثني** زهير بن حرب
قال ناوية بن سعيد عن ابيان بن صمعة قال حدثني ابو الوائز قال حدثني ابو برة قال قلت يا نبي الله علمني شيئا انتفع به قال اعزل الاذى عن

<p>قوله صلى الله عليه وسلم وان كان اخاه لابيهر وامر بها لغيره في ايضاح عموم النبي في كل احد سواء من بينهم فيه ومن لا بينهم وسواء كان هذا بيزلا ولجوام لان ترويج المسلم حرام بكل حال ولا نزل قد يسبقه السلاح كما عرح به في الرواية الاخرى ولعن الملائكة ليدل على ان حرام وقوله صلى الله عليه وسلم فان الملائكة تلغنه حتى وان كان كذا في عامة النسخ وفيه تحذوف وقد مره حتى يدعه وكذا وقع في بعض النسخ (قوله صلى الله عليه وسلم لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعن الشيطان ينزع في يده) هكذا هو في جميع النسخ لا يشير باليد بعد الشين وهو صحيح وهو في بعض النسخ كقوله تعالى لا تقنار والدة لولدها وقد مرنا مرات ان هذا المبلغ من لفظ النبي ولعن الشيطان ينزع عن غنظناه بالعين المهمة وكذا انقل القاضى عن جميع روايات مسلم وكذا هو في نسخ بلادنا ومعناه يرمى في يده ويحقق ضربته ودميته وروى في غير مسلم بالعين المعجزة وهو من الاعزازى عمل على تحقيق العقرب به ويزمن ذلك باب فضل ازالة الاذى عن الطريق بهذه الاحاديث المذكورة في الباب ظاهرة في فضل ازالة الاذى عن الطريق سواء كان الاذى شجرة تؤذي او غصن شوك او حرجا يعثر به او قدرا او يوقفه او غير ذلك واماطة الاذى عن الطريق من شعب اليمان كما سبق في الحديث الصحيح وفيه التبيد على فضيلة كل ما نفع المسلمين او ازال عنهم ضررا (قوله صلى الله عليه وسلم رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق) اي يمتد في الجنة بلا ذبا بسبب قطع الشجرة (قوله عن ابيان بن صمعة قال حدثني ابو الوائز) اما بان فقد سبق في مقدمتنا (باب) انه يجوز منه وترك</p>	<p>ليقبضون ثنا بهم فلا حوا لجم وقوله واميرهم يومئذ عمير بن سعد، هكذا هو في معظم النسخ غير بالتصغير ابن سعد باسكان العين من غير ياء وفي بعضها عمير بن سعيد بكسر العين وزيادة ياء قال القاضى الاول هو الموجود لا كثر شيوخنا وفي الكثر الروايات وهو الصواب وهو عمير بن سعد بن غير الانصارى الاوسى من بني عمرو بن عوف وناه عمر بن الخطاب رضى الله عنه حمص وكان يقال له نسيج وجمده ابو زيد الانصارى احد الذين جمعو القرآن والشرا علم (قوله اميرهم على فلسطين) هى بكسر الفاء وفتح الام وهى بلاد بيت المقدس وما حولها (قوله فامرهم فخلوا) جنبطوه بالياء المعجمة والمهملة والمججمة اشروا حسن باب امر من مر بسلاح في مسجد او سوق او غيرها من المواضع الجامعة لناس ان يمسك بنصائها (قوله صلى الله عليه وسلم لذي) بم بالنبيل في المسجد فليمسك على نصلها لن لا يصيب بها احد من المسلمين) فيه هذا الادب وهو الاسك بنصائها عند اعادة المرورين الناس في مسجد او سوق او غيرها والنصول والنصال جمع فصل وهو صديرة السم وفيه اجتناب كل ما يربط منه ضررا واما قول ابي موسى سدناها بعضنا في وجوه بعضنا بال وجوههم وهو بالسين المهمة من السداد وهو القصد والاستقامة باب النبي عن الانتارة بالسلاح الى مسلم (قوله صلى الله عليه وسلم من اشأ الى اخيه بجد يداة فان الملائكة تلغنه حتى وان كان اخاه لا يبره) فيه تأكيد حرمة المسلم والنبي الشريف عن تزويده وتحويله والتعرض له بما قد يلوذ به و</p>
<p>الاحوال وحصول الخلاف لمقاصد الشرع من التعاليف والتواصل على قرب العهد وكمال الجدا انتهى</p>	<p>قوله فقال ابو موسى والله ما متنا الخ قال القدرطبي يعنى فامات معظم الصحابة حتى وقعت بينهم الفتن والمحن فرمى بعضهم بعضا بالتهمام وقتل بعضهم بعضا ذكر هذا في معرض التأسف على تغيير</p>

قوالذي لا اله غيره ان احدكم يعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان
 احدكم يعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها **حدثنا عثمان بن ابي**
شيبه واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جري بن عبد الحميد **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم انا عيسى بن يونس **حدثني** ابو سعيد الاشجعي نا وكيع **حدثنا**
 عبيد الله بن معاذ نا ابي ناسعة بن الجراح كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد قال في حديث وكيع ان خلق احدكم يجتمع في بطن امه اربعين ليلة وقال في
 حديث معاذ عن شعبة اربعين ليلة او اربعين يوما **حدثنا** جري وعيسى اربعين يوما **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب
 واللفظ لابن تيمير قال لا تسفيا بن عبيدة عن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك
 على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول يا رب اشقي او سعيد فيكتبان فيقول اي رب اذكر او انثى فيكتبان ويكتب
 عمله واثره واجله ورزقه ثم تطوى الصمغ فلا يزداد فيها ولا ينقص **حدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح نا ابن وهب اخبرني عمرو بن
 الحارث عن ابي الزبير المكي ان عامر بن واثلة حدثه انه سمع عبد الله بن مسعود يقول لشقي من شقي في بطن امه والسعيد من وعظ بغيره فاتي
 رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له حذيفة بن اسيد الغفاري فحدثه بذلك من قول ابن مسعود فقال وكيف يشقى رجل بغير عمل
 فقال له الرجل تعجب من ذلك فاتي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مر بالنطفة اثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق
 سمعها وبصرها ووجد لها ولحما وعظا ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب
 الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيقة في يد فلان يزيد على امر ولا ينقص **حدثنا** احمد بن عثمان
 النوفلي نا ابو عامر نا ابن جريح اخبرني ابو الزبير نا ابا الطفيل خيرة انه سمع عبد الله بن مسعود يقول وساق الحديث بمثل حديث عمرو بن الحارث
حدثنا محمد بن احمد بن ابي خلف نا يحيى بن ابي بكير نا زهير نا ابو حنيفة نا حذيفة بن عبد الله بن عطاء ان عكرمة بن خالد حدثه ان ابا الطفيل حدثه قال
 دخلت على ابي سريجة حذيفة بن اسيد الغفاري فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياذن في ما تبين يقول ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم
 يتصور عليها الملك قال زهير حسبته قال الذي يخلقها فيقول يا رب اذكر ام انثى فيجعله الله ذكرا او انثى ثم يقول يا رب اسوي او غير اسوي فيجعل الله
 سويا او غير اسوي ثم يقول يا رب ما رزقه ما اجله ما خلقه ثم يجعله الله شقيا او سعيدا **حدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد **حدثني** ابي ناسعة
 ابن كلثوم **حدثني** ابي كلثوم عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان ملكا موكلا بالرحم اذا اراد الله ان يخلق شيئا باذن الله ليضع واربعين ليلة ثم يكره نحو حديثهم **حدثني** ابو كامل فضيل بن حسين الجعدي نا
 حماد بن زيد نا عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك ورفع الحديث انه قال ان الله قد وكل بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فلذا
 اراد الله ان يقضي خلقا قال قال الملك اي رب اذكر ام انثى شقي او سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه **حدثنا** عثمان بن ابي شيبه و
 زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لزهير قال اسحاق نا وقال الاخران نا جري بن عمرو عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال كنا في

ثم يقول ام

ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ
 فيه الروح ويومر بالرحم كلمات يكتب رزقه واجله وعمله وشقي او سعيد اما قوله الصادق الصدوق
 فتعناه الصادق في قوله الصدوق فيما ياتي من الوحي الكريم واما قوله ان احدكم فكسر العزة على حكاية
 لفظه صلى الله عليه وسلم قوله يكتب رزقه هو بالياء الوحدة في اوله على البدل من رزق وقوله
 شقي او سعيد مرفوع خبره ائمة ائمة ائمة اي وهو شقي او سعيد قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث
 ثم يرسل الملك اظاهرة ان ارساله يكون بعد مائة وعشرين يوما في الرواية التي بعد هذه يدخل
 الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول يا رب اشقي ام سعيد
 وفي الرواية الثالثة اذا مر بالنطفة اثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها
 وبصرها ووجد لها ولحما وعظا ثم يقول يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب
 الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيقة في يد فلان يزيد على امر ولا ينقص **حدثنا** احمد بن عثمان
 النوفلي نا ابو عامر نا ابن جريح اخبرني ابو الزبير نا ابا الطفيل خيرة انه سمع عبد الله بن مسعود يقول وساق الحديث بمثل حديث عمرو بن الحارث
حدثنا محمد بن احمد بن ابي خلف نا يحيى بن ابي بكير نا زهير نا ابو حنيفة نا حذيفة بن عبد الله بن عطاء ان عكرمة بن خالد حدثه ان ابا الطفيل حدثه قال
 دخلت على ابي سريجة حذيفة بن اسيد الغفاري فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياذن في ما تبين يقول ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم
 يتصور عليها الملك قال زهير حسبته قال الذي يخلقها فيقول يا رب اذكر ام انثى فيجعله الله ذكرا او انثى ثم يقول يا رب اسوي او غير اسوي فيجعل الله
 سويا او غير اسوي ثم يقول يا رب ما رزقه ما اجله ما خلقه ثم يجعله الله شقيا او سعيدا **حدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد **حدثني** ابي ناسعة
 ابن كلثوم **حدثني** ابي كلثوم عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان ملكا موكلا بالرحم اذا اراد الله ان يخلق شيئا باذن الله ليضع واربعين ليلة ثم يكره نحو حديثهم **حدثني** ابو كامل فضيل بن حسين الجعدي نا
 حماد بن زيد نا عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك ورفع الحديث انه قال ان الله قد وكل بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فلذا
 اراد الله ان يقضي خلقا قال قال الملك اي رب اذكر ام انثى شقي او سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه **حدثنا** عثمان بن ابي شيبه و
 زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لزهير قال اسحاق نا وقال الاخران نا جري بن عمرو عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال كنا في

ناجوة اخبرني ابوها في انه سمع ابا عبد الرحمن الجبلي انه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصفه حيث يشاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك **باب كل شئ يقدر حتى** عبد الاعلى بن حماد قال قرأت على مالك بن انس **حدثنا** قتبية بن سعيد عن مالك فيما قرئ عليه عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم عن طاؤس انه قال ادركت ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شئ يقدر قال وسمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شئ يقدر حتى العجز واليكس واليكس والعجز **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قالوا نكع عن سفيان عن زياد بن اسماعيل عن محمد بن عباد بن جعفر الخزومي عن ابى هريرة قال جاء مشركو قريش يخاصمون رسول الله صلى الله عليه وسلم في القدر فنزلت يوم يسجدون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقرنا كل شئ خلقته يقدر **باب** قدر على ابن ادم حظه من الزنا وغيره **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد واللفظ لاسحاق قالوا انا عبد لرزاق نا معمر بن ابن طاؤس عن ابية عن ابن عباس قال ما رأيت شيئا اشبه باللمم كما قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك الاحالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان البطق والنفس تمتى وتشتمى والفرج يصدق ذلك او يكذبه قال عبد في رواية ابن طاؤس عن ابية سمعت ابن عباس **حدثنا** اسحاق بن منصور انا ابو هشام الخزومي نا وهيب نا سميل بن ابى صالح عن ابية عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتب على ابن ادم انصيبه من الزنا مدرك ذلك الاحالة فالعينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخبطي والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذبه **باب** معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موتى اطفال الكفار والاطفال المسلمين **حدثنا** حاجب بن الوليد نا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان كان يقول ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله الآية **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة نا عبد الاعلى **حدثنا** عبد بن حميد نا عبد لرزاق كلاهما عن معمر بن الزهري بهذا اللفظ وقال كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول ابو هريرة واقروا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله الآية **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة نا عبد الاعلى **حدثنا** عبد بن حميد نا عبد لرزاق كلاهما عن معمر بن الزهري بهذا اللفظ وقال كما تنتج البهيمة بهيمة ولحم يذ كوجع **حدثنا** ابو الطاهر واحمد بن عيسى قالنا نا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان ابا سلمة بن

من الزنا ادرك ذلك الاحالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان البطق والنفس تمتى وتشتمى و الفرج يصدق ذلك او يكذبه وفي الرواية الثانية كتب على ابن ادم نصيبه من الزنا مدرك ذلك الاحالة فالعينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخبطي والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذب به معنى الحديث ان ابن ادم قدر عليه نصيب من الزنا فمن من يكون زناه حقيقيا يادخال الفرج في الفرج الحرام ومن من يكون زناه مجازيا بالنظر افرام او الاستماع الى الزنا وما يتعلق بتحميل او باليسبان يس اجنبية بيده او يقبلها او بالمشى بالرجل الى الزنا او النظر والمس او الحديث الحرام مع اجنبية ونحو ذلك او باللفظ بالقلب فكل هذه انواع من الزنا المجازي والفرج يصدق ذلك كما لا يكذب معناه انه يصدق الزنا بالفرج وقد لا يحققه بان لا يورج الفرج في الفرج وان تارب ذلك والله اعلم **واما قول** ابن عباس ما رأيت شيئا اشبه باللمم **قال** ابو هريرة **فمعناه** تفسير قوله تعالى الذين يحبون كبر الآثم والفواحش الا اللهم ان ربك واسع المغفرة ومعنى الآية وان علم الذين يحبون المعاصي غير العلم بغفر لهم اللهم كما في قوله تعالى ان يحبوا كبر الآثم عن كفر عنكم سيا تم معنى الآثمين ان اجتناب الكبر يسقط الصغار وحي العلم وقصره ابن عباس بما في هذا الحديث من النظر والمس ونحوها هو كما قال بن جابر في تفسير العلم وقيل ان لم ياشئ ولا يفضله وقيل الميل الى الذنب ولا يضر عليه وقيل غير ذلك مما ليس بظاهر واصل العلم والاطفال الكفار والاطفال المسلمين قوله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فاولاه يهودا او نصارى او مجوس كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء بل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول ابو هريرة واقرأوا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله الآية وفي رواية ما من مولود الا يولد على الفطرة وفي رواية ليس من مولود يولد الا على هذه الفطرة حتى يعمره لسانه قالوا يا رسول الله اقرأيت من يموت صغيرا قال الله اعلم بما كانوا عاملين وفي رواية ان الغلام الذي

حدثنا الى **حدثنا** له شرح في القول وما بعده في ص ٣٢٠

كيف شار (قوله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصفه حيث يشاء) هذا من احاديث الصفات وفيها القولان السابقان قريبا احدهما الايمان بما من يفرغ من لادى ولا يعرفه المعنى بل يؤمن بانها حق وان ظاهرا با غير اوقات الله تعالى ليس كنه شئ والثاني يتناول بحسب ما يلقى هذا المراد الجاز كما يقال فلان في قبضتي وفي كفي لا يراد به حاله في كفه بل المراد تحت قدره ويقال فلان بين اصبعي اقلبه كيف شئت اى انه منى على قهره والتعرف فيه كيف شئت فعنى الحديث انه سبحانه وتعالى تصرف في قلوب عباده وغيرها كيف شاء لا يتبع عليه مناشئ ولا يفوته ما اراده كما لا يتبع على الانسان ما كان بين اصبعي فخاطب العرب بما يعجزون ومثله بالمعاني الحسية تأكيد الرقي نفوسهم فان قيل فقدره الله تعالى دامة والاصبعان للتشبيه فالجواب ان هذا مجاز واستعارة فوقع التمثيل بحسب ما اعتاده غير مقصود به التشبيه والجمع والله اعلم **باب** كل شئ يقدر (قوله صلى الله عليه وسلم كل شئ يقدر حتى العجز واليكس او قال مالك بن انس كل شئ يقدر حتى العجز واليكس عطف على كل وبهرها عطفا ... على شئ قال ويكتم ان العجز هنا على ظاهره وهو عدم القدرة وقيل هو ترك ما يجب فعله والتسوية به وتاخره عن وقته قال ويكتم العجز عن الطاعات ويكتم العموم في امور الدنيا والاخرة واليكس عند العجز وهو النشاط والقدرة بالامور ومعناه ان العجز قد قدره غيره واليكس قد قدره غيره وقوله جاء مشركو قريش يخاصمون في القدر فنزلت يوم يسجدون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقرنا كل شئ خلقته يقدر المراد بالقدرة المعروفة وهو ما قدره الله وقضاه وسبق به علمه وادواته واداءه الى خلاف هذا وليس كما قال وفي هذه الآية الكريمة والحديث تعرض با ثبات القدر وادعاء في كل شئ فكل ذلك مقدر في الازل معلوم لئلا يراد به **باب** قدر على ابن ادم حظه من الزنا وغيره (قوله ما رأيت شيئا اشبه باللمم ما قاله ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب على ابن ادم حظه

فانه يفيد التبديل لخلق الله ظاهر الما فيه من قوله ابواه يهودانه فانه يفيد ان ابويه يغيرانه عما خلق عليه قلت يحتمل ان هذا نفى بمعنى النهي على حد لارفت ولا فسوق ولا جدال في الحجر ويحتمل ان المراد انه ليس لاحد تبديل خلق الله يجعل الولد مولودا اعلى غير الفطرة فان خلق الله هو ان يكون الولد مولودا اعلى الفطرة لا دائما عليه وليس لاحدان يعبد ذلك يجعل الولد مولودا اعلى غير الفطرة والله تعالى اعلم.

قوله صرف قلوبنا على طاعتك كلمة على متعلقة بصرف لكن يتضمن معنى التشبیهة.

قوله يولد على الفطرة كان المبدأ بالفطرة خلوا الذهن عن الشبهات المبعدة للذهن عن قبول ملة الاسلام وذلك لان الخلو عن تلك الشبهات يوجب للانسان كانه على الملة لان الملة لسلاقتها اذ الم يكن للانسان مانع عنها يسارع الى قبولها والله تعالى اعلم.

قوله لا تبديل لخلق الله الآية فان قلت هذا مناف للحديث

عبد الرحمن اخبره ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة ثم يقول اقرءوا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم **حدثنا** زهير بن حرب نا جريح بن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه فقال رجل يا رسول الله ارايت لو مات قيل ذلك قال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية **حدثنا** ابن نمير حدثني ابي كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديث ابن نمير ما من مولود يولد الا وهو على الفطرة وفي رواية ابي بكر عن ابي معاوية الا على هذه الملة حتى يبيتين عنه لسانه وفي رواية ابي كريب عن ابي معاوية ليس من مولود يولد الا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يولد يولد على هذه الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه كما تمتعون الابل فهل تجدون فيها جداء حتى تكونوا انتم تجدونها قالوا يا رسول الله ارايت من يموت صغيرا قال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني الدرودي عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل انسان تلده امه على الفطرة فابواه بعد يهودانه او ينصرانه او يمجسانه فان كانا مسلمين فمسلم كل انسان تلده امه يلكر الشيطان في حضنيه الا مريم وابنها **حدثنا** ابو الطاهر نا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذئب ويونس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اولاد المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** حماد بن حميد نا عبد الرزاق نا معمر **حدثنا** عبد الرحمن بن بهرام نا ابو اليمان نا شعيب **حدثنا** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعين نا معقل وهو ابن عبد الله كلهم عن الزهري نا سادونيس واين ابي ذئب مثل حديثي ما غير ان في حديث شعيب ومعقل سئل عن ذراري المشركين **حدثنا** ابن ابي عمير نا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اطفال المشركين ممن يموت منهم صغيرا فقال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** يحيى بن يحيى نا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اطفال المشركين قال الله اعلم بما كانوا عاملين اذ خلقهم **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب نا معتمر بن سليمان عن ابيه عن ربيعة بن مسقلة عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي ذئب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق الجنة وخلق النار خلق الهنذاهل ولهذه اهلا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنازة صبي من الانصار فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولاد الذين ان الله خلق الجنة وخلق النار خلق الهنذاهل ولهذه اهلا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنازة صبي من الانصار فقلت يا رسول الله طوبى له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه قال او

الاسلام ومن علم انه يبيح كافر اولد على الكفر وقيل معناه كل مولود يولد على معرفة الله تعالى والا قراره فليس احد يولد الا هو يقر بان له صانعا وان سماه بغير اسمه او بعد معرفته والاصح ان معناه ان كل مولود يولد متبعا للاسلام فمن كان ابواه او احدهما مسلما استمر على الاسلام في احوال الآخرة والدينا وان كان ابواه كافرين جرى عليه حكمنا في احكام الدنيا وبذلك معنى ابو داود في حديثه ويجسانه اى يحكم له حكمهما في الدنيا فان بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينها فان كانت سبقت له سعادة الاسلام والامات على كفره وان مات قبل بلوغه فمات بمومن اهل الجنة ام النار ام يتوقف فيه فقيه المذاهب الثلاثة السابقة فربما الاصح انه من اهل الجنة والجواب عن حديث الشدة اعلم بما كانوا عاملين انه ليس فيه تصريح بانهم في النور حقيقة لفظ الشدة اعلم بما كانوا عاملين لو بلغوا ولم يبلغوا اذا تكليف لا يكون الا بالبلوغ واما غلام انظر فيجب تاويله قطع لان البوية كانا مومنين فيكون هو مسلما فيقول على ان معناه ان الشدة اعلم انه لو بلغ وكان كافرا لكان كافرا في المال ولا يجزى عليه في المال احكام الكفار والشدة اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم كما نتج البهيمة بهيمة فهو بضم الباء الاولى وفتح الثانية وفتح البهيمة ونصب بهيمة ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة جمعاء بالمدى مجتمعة الاعضاء سبيمة من نقص لا توجد فيها جداء بالمدى ومقطوعة الاذن واغزها من الاعضاء ومعناه ان البهيمة تلد البهيمة كاملة الاعضاء لانقص فيها وانما يحدث فيها الجداء والنقص بعد ولادتها قوله صلى الله عليه وسلم في حديث زهير بن حرب ما من مولود الا يولد على الفطرة هكذا هو في جميع النسخ بله نعم الياء المشناة تحت وكسر اللام على وزن هزب وكذا حكاه القاضى عن رواية السمرقندى قال وهو صحيح على ابدال الواو ياء لانفعا ما قال وقد ذكر الجزى في نوادره يقال ولد ولد معنى قال القاضى ورواه غير السمرقندى يولد والشدة اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم كل انسان تلده امه يلكر الشيطان في حضنيه الا مريم وابنها هكذا هو في جميع النسخ في حقيقته سجاء مهله مكسورة ثم مجزى ثم ثون ثم ياء تشديد حضم وهو الجنب وقيل الناصرة قال القاضى ورواه ابن مابان حقيقته بالحاء الجمة والسواد الملهة وهو الا نثيان قال القاضى واظن بذا وهما يدل على قوله الامريم وابنها وسبق شرح هذا الحديث في كتاب الفضائل وسبق ذكر النكاح الذي قتله الخنزير في فضائل الخنزير قوله عن ربيعة بن مسقلة هكذا هو في جميع النسخ مسقلا بالسين وهو صحيح يقال بالسين والصاد وفي قوله صلى الله عليه وسلم الشدة اعلم بما كانوا عاملين بيان ان ذئب اهل الحق ان الشدة اعلم ما كان وما يكون وما لا يكون لو كان كيف كان يكون وقد سبق بيان نظائره من القرآن

قتله الخنزير طبع كافر ولوما شق الويه طغيانا وكفرا وفي حديث عائشة توفى صبي من الانصار فقالت طوبى له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه قال او غير ذلك يا عائشة ان الشدة خلق الجنة اهل خلقهم لها وهم في اصحاب آياتهم وخلق للنار اهل خلقهم لها وهم في اصحاب آياتهم الشرح اجمع من يعتد به من علماء المسلمين على ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس ملكنا وتوقف فيه بعض من لا يعتد به لحديث عائشة بهذا وجاب العلماء بان علمها بها من المسارعة الى القطع من غير ان يكون عند باء ليل قاطع كما انكر على سعد بن ابي وقاص في قوله اعطاني لاراه مومنا قال او مسلما الحديث ويحمل انه صلى الله عليه وسلم قال بنا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة فلما علم قال ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يموت لثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخله الجنة بفضل رحمة اياهم وغير ذلك من الاحاديث والشدة اعلم واما اطفال المشركين فيهم ثلاثة ذاهب قال الاكثرون هم في النار همعلا لآياتهم وتوقفت طائفة فيهم والثالث وهو الصبي الذي ذمب اليه المحققون انهم من اهل الجنة ويستدل به باشيادنا حديث ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم عيين رآه النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وحول اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخارى في صحيحه ومنها قوله تعالى وما كان معذبين حتى نبعث رسول ولا يتوجه على المولود التكليف ويلزم قول الرسول حتى يبلغ وهذا متفق عليه والشدة اعلم واما الفطرة المذكورة في هذه الاحاديث فقال المازدى قيل هي ما اخذ عليهم وهم في اصحاب آياتهم وان الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالابوين وقيل هي ما قضى عليهم من سعادة او شقاوة بصير اليها وقيل هي ما هي له بذلك المازدى وقال ابو عبد الله محمد بن الحسن عن نبيه الحديث فقال كان بذى في اول الاسلام قيل ان تمزق الفرائض وقيل الامر بالجهد قال ابو عبد الله كان يبنى ابو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل ان يهوده ابواه او ينصرانه لم يرثها ولم يرثها لانه لم يولد على الفطرة ولما جازا يبنى فلما فرضت الفرائض وتقرر السنن على خلاف ذلك علم انه يولد على دينها وقال ابن المبارك يولد على ما يصير اليه من سعادة او شقاوة فمن علم الله تعالى انه يصير مسلما ولد على فطرة

الانصار جاء بصخرة من ورق ثم جاء اخر ثم تابوا حتى عرف السرور في وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فعمل بها بعد ذلك كتب له مثل اجر من عمل بها ولا ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة فعمل بها بعد ذلك كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من اولادهم شيء **حدثنا يحيى بن يحيى** وابوبكر بن ابي شيبة وابوكريب جميعا عن ابي معاوية عن الاعمش عن مسلم عن عبد الرحمن بن هلال عن جري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فحث على الصدقة بمعنى حديث جري **حدثنا محمد بن ابي بكر** بن ابي شيبة يعني ابن سعيدنا محمد بن ابي اسمعيل ناعبد الرحمن بن هلال العيسى قال قال جري بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يس عبد سنة صالحة يعمل بها بعد ذلك ثم ذكر ما للحديث **حدثني** عبد الله بن عمر القواريري وابوكامل ومحمد بن عبد الملك قالوا انا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن ابي جحيفة عن المنذر بن جري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وابو جرقا لوانا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثم من تبع لا ينقص ذلك من اثمهم شيئا **كتاب** الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار **باب** الحث على ذكر الله تعالى **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وزهير بن حرب واللفظ لقتيبة قال انا جري عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني ان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكروه في ملائكة جبرائيل وان تقرب مني شبرا تقربت اليه ذلعا وان تقرب الى ذراعا تقربت منه باعا وان اتاني بمشي آيته هرولة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قالوا انا ابو معاوية عن الاعمش بهذا الاستاد ولم يذكر ان تقرب الى ذراعا تقربت منه باعا **حدثنا** محمد بن رافع ناعبد الرزاق ناعمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرنا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال اذا تلقاني عبد بشبر تلقيت به ذراع واذا تلقاني بذراع تلقيت به باع واذا تلقاني بباع جنته آيته باسح **حدثنا** امية بن بسطام العيشي نايزيد يعني ابن زريع ناعمر عن القاسم عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفقرون قالوا وما المفقرون يا رسول الله قال لانكرون الله كثيرا والناكوات **باب** في اسماء الله تعالى وفضل من احصاها **حدثنا** عمر والنقاد وزهير بن حرب وابو عمرو جميعا عن سفيان واللفظ لعمر وناسفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تسعة وتسعين اسما من حفظها دخل الجنة والله وترى في رواية ابن ابي عمير من احصاها **حدثنا** محمد بن رافع ناعبد الرزاق ناعمر عن ايوب عن ابن

الاموي او ناره

اودب او غير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فعل بها بعده، معناه بعد ان سنها سواد كان العمل في حياته او بعد موته والله اعلم.

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب

الحث على ذكر الله تعالى ا قوله عز وجل انا عند ظن عبدي بي ا قال القاضي قيل معناه بالحق ان لا اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا طلب الكفاية وقيل المراد به الرجا وتامل العفو وبذا صح قوله تعالى وانا معهم حين يذكرني اى مع بالرحمة والتوفيق والسليمة والرعاية والاعانة واما قوله تعالى وهو معكم ايما كنتم فعناه بالعلم والاعانة وقوله تعالى ان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ا قال المازري النفس تطلق في اللغة على معان منها الدم ومنها نفس الحيوان وبها شيطان في حق الله تعالى ومنها الذات والله تعالى لذات حقيقة وهو اللاد بقوله تعالى في نفسي ومنها الغيب وهو احد الاقوال في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اى ما في نبي فيجوز ان يكون ايضا مراد الحديث اى اذا ذكرني في خاليا اثار الله وجاهزه مما عمل بما لا يبلغ عليه احد قوله تعالى وان ذكرني في ملأ ذكروه في ملائكة جبرائيل اى ما في نبي فيجوز ان يكون ايضا مراد الحديث اى اذا ذكرني في خاليا اثار الله وجاهزه مما عمل بما لا يبلغ عليه احد قوله تعالى وان الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين واحتموا ايضا بقوله تعالى ولقد كررنا بني آدم وحصلناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا فان تعبيره بالكثير احتراز من الملائكة ومذهب اصحابنا وغيرهم ان الانبياء افضل من الملائكة لقوله تعالى في بني اسرائيل وفضلناهم على العالمين والملائكة من العالمين ويتاول بهذا الحديث على ان المذكورين غالبا يكونون ملائكة لاني فيهم فاذا ذكر الله تعالى في ملائكة من الملائكة كانوا جبرائيل تلك الطائفة وقوله وان تقرب مني شبرا تقربت اليه ذراعا وان تقرب الى ذراعا تقربت منه باعا وان اتاني بمشي آيته هرولة بهذا الحديث من احاديث الصفات ويستعمل ارادة ظاهره وقد سبق الكلام في احاديث الصفات مرات ومعناه من تقرب الي بطاعتي تقربت اليه برحمتي والتوفيق والاعانة وان زاد زودت فان اتاني بمشي واسرع في طاعتي آيته هرولة اى صيبت عليه الرحمة وسبقته بها ولم اوجهه الى المشي الكثير في الوصول الى المقصود والمراد ان جزاءه يكون تصديقه على حسب تقربه وقوله تعالى في رواية محمد بن جعفر واذا تلقاني

بباع جنته آيته كذا هو في اكثر النسخ جنته آيته وفي بعض نسخ جنته باسرع فقط وفي بعضها آيته وباتان ظاهران الاول صحيح ايضا والجمع بينهما للتوكيد وهو صن لا يسمعا اختلاف اللفظ والله اعلم ا قوله جل يقول له جمدان، هو بعنم الجيم واسكان الميم ا قوله صلى الله عليه وسلم سبق المفردون قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذكور والشدة كثيرا والذكوات، بلذ الرواية في المفردون بفتح الفاء وكسر الراء المشددة وكره انقله القاضي عن مقتضى شيوخهم وذكر غيره انه روى بتحقيقها واسكان الفاء يقال فرد الرجل وفرد بالتحيف والتشديد وفرد وقد فرم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذكرة من الله كثيرا والذكوات تقدمه والذكوات فزفت المار بها كما حذف في القرآن لمناسبة روس الآتى ولان مفرد يجوز حذفه وهذا التفسير هو مراد الحديث قال ابن قتيبة وغيره واصل المفردون الذين بك اقرانهم وانفردوا عنهم بقواية كرون الله تعالى وجاد في رواية هم الذين اشتهروا في ذكر الله اى بجواهر وقال ابن الاعراب يقال فرد الرجل اذا تفقه واعتزل وطلا برعاية الامر والنهي باب في اسماء الله تعالى وفضل من احصاها ا قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تسعة وتسعين اسما ما الا واحد من احصاها دخل الجنة ا وترى في رواية من حفظها دخل الجنة ا قال الامام ابو القاسم القشيري في دليل على ان الاسم هو المسمى اذ لو كان غيره كانت الاسماء غيره لقوله تعالى ولله الاسماء الحسنى قال الخطابي وغيره وفيه دليل على ان اشهر اسما سبانه وتعالى الله لا تافه هذه الاسماء اليه وقد روى ان الله هو اسم الاكبر قال ابو القاسم الطبري واليه ينسب كل اسم لفيقال الرؤف واكرم من اسماء الله تعالى ولا يقال من اسماء الرؤف او اكرم الله واتفق العلماء على ان هذا الحديث ليس فيه جعل لاسماء سبانه وتعالى فليس معناه انه ليس لاسماء غير هذه التسعة والتسعين وانما مقصود الحديث ان هذه التسعة والتسعين من احصاها دخل الجنة فالمراد الاجازة من دخول الجنة باحسانها لا الاجازة بحصر الاسماء ولهذا جاء في الحديث الآخر انك بكل اسم سميت به نفسك او استأثرت به في علم الغيب عندك وقد ذكرنا في البكر بن العري المسمى عن بعضهم انه قال لله تعالى الف اسم قال ابن العربي وبذا قليل فيها والله اعلم واما تعيين هذه الاسماء فقد جاء في الترمذي وغيره وفي بعض اسماها خلاف وقيل انها مخفية التبيين كالاسم الاكبر وليدة القدر ونظائر با واما

يونس تاذكر ياء عن عامر قال حدثني شريح بن هاني ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **حدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي انا عبد بن مطرف عن امر عن شريح بن هاني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه قال فاتيته عائشة فقالت يا اهل المؤمنين سمعت ابا هريرة يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ان كان كذلك فقد هلكنا فقالت ان الهالك من هلك بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه وليس من اجل انه هو يكره الموت فقالت قد قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بالذي تذهب اليه ولكن اذا شغل بصوم وحشروم الصدور واقتصر الجسد وتشبهت الاصابع فعند ذلك من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاءه كره لقاءه **حدثنا** اسحاق الخنظلي اخبرني جري عن مطرف بهذا الاسناد نحو حديث عبد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو عامر الاشعري وابو كريب قالوا نا ابواسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه **باب** فضل الذكر والدعاء والتقرب الى الله تعالى وحسن الظن به **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء نا وكيع عن جعفر بن ورقان عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا دعاني **حدثنا** محمد بن بشار بن عثمان العبدي نا يحيى يعني ابن سعيد وابن ابي عدي عن سليمان وهو التيمي عن انس بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل اذا تقرب عبدي مني بشرا تقربت منه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا واذا قرب مني مشى اتيته هرولة **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى القيسي نا معتمر عن ابيه بهذا الاسناد ولم يذكر اذا اتاني مشى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لا يكره قالوا نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سالم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكركه في ملأ عيرته وان اقرب الي شبرا اقربت الي ذراعا وان اقرب الي ذراعا اقربت اليه باعا وان اتاني مشى اتيته هرولة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع نا الاعمش عن المعروفين سويد بن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل من جاءني بالخطبة فاجابني فجزاء سيئة مثلها واغفر من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا ومن اتاني مشى اتيته هرولة ومن يقربني يقرب الارض خطيئة لا يشرك في شيا لقبته بمثلها مغفرة **حدثنا** ابو كريب نا ابو معاوية عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه غير انه قال فله عشر امثالها او ازيد **باب** كراهة الدعاء بتجيل العقوبة في الدنيا **حدثنا** ابو الخطاب زياد بن يحيى الحساني نا محمد بن ابي عدي عن محمد بن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد رجلا من المسلمين قد تحققت فصا رتمثل المفرخ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعوني بشي او تساله اياه قال نعم كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فجلني في الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله لا تطيقه ولا تستطيعه افلا قلت اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قال قد عا الله له فشفاه **حدثنا** عامر بن انضر التيمي نا خالد بن الحارث نا حميد بهذا الاسناد الى قوله وقنا عذاب النار ولم يذكر الزيادة **حدثنا** زهير بن حرب نا عفان نا احمد نا ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من اصحابه يعوده وقد صار كالفرخ بمعنى حديث حميد غير انه قال لا طاق لك بعد يا لله ولم يذكر قد عا الله له فشفاه **حدثنا** محمد بن مثنى وابو بشار قالنا ثنا سالم بن شوح بن العطار عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث **باب** فضل مجالس الذكر **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون نا هزنا وهيب نا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى ملكة سيارة فضلا يتبعون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فليذكر قعدوا معهم وحفت بعضهم بعضا باجتهاد حتى يملأوا ما بينهم

منه ويستعمله وما يشكوا واكثر الاقوال في تفسير المسند في الدنيا انها العبادة والعافية وفي الآخرة البرية والمغفرة وقيل المسند تم الدنيا والآخرة **باب** فضل مجالس الذكر قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى ملكة سيارة فضلا يتبعون مجالس الذكر كما السيارة فعنه سياجون في الارض واما فضلا فخطبوه على اوجه اهداها وهوا عمها واشهرها في بلادنا فضلا بضم الفاء والضاد والثانية بضم الفاء واسكان الضاد وجمعا بضم وادعى انها اكثر واصوب والثالثة بفتح الفاء واسكان الضاد قال القاضي بهذا الرواية عن جمهور شيوخنا في البخاري وسلموا لا يرون فضل بضم الفاء والضاد ورفع الام على انجزه بضم امدوزف والجماعة فضلا بالمد جمع فاضل قال العلماء معناه على جميع الروايات انهم ملائكة تائمون على المغفرة وغيرهم من المرتبين مع الخلائق فبهؤلاء السيارة لا وظيفة لهم وانا مقصودهم حلق الذكر واما قوله صلى الله عليه وسلم يتبعون فخطبوه على وجهين احدهما بالعين المهملة من التبع وهو البحث عن الشيء والتفتيش والثاني يتبعون بالعين المهملة من الابتغاء وهو الطلب وكلاهما صحيح وقوله صلى الله عليه وسلم فاذا وجدوا مجلسا فليذكر قعدوا معهم وحفت بعضهم بعضا، هكذا هو في كثير من نسخ بلادنا حفت بالفاء وفي بعضها حفت بالضاد المعجمة اي حفت على الحضور والاستماع وحكى القاضي عن بعض روايتهم وحط بالطاء المهملة وانتاره القاضي قال ومعناه اشار بعضهم الى بعض بالنزول ولؤيد بنه الرواية قوله بعده في البخاري، هو الى ما حكى ولؤيد الرواية

ن ا حدثنا انا اتيته هرولة تقربت او بمثلها اشرا وكيع بهذا الحديث **باب** فضل الذكر والدعاء والتقرب الى الله تعالى وحسن الظن به وقوله تعالى واذا تقرب مني ذراعا تقربت اليه باعا او لوعا، الباع والبوع بضم الباء والبوع بفتحها كرمعنى وهو طول ذراعى الانسان وعرض صدره قال الباجي هو قدر اربع اذرع وبذا حقيقة اللفظ والمراد بها في هذا الحديث المجاز كما سبق في اول كتاب الذكر في شرح هذا الحديث مع الحديثين بعده. وقوله تعالى فله عشر امثالها او ازيد معناه ان التضعيف بعشرة امثالها لا بد بفضل الله ورحمته ووعده الذي لا يخلف والزيادة بعد بكثرة التضعيف الى سبعة ضعف الى اضعاف كثيرة يحصل لبعض الناس دون بعض على حسب مشيئة سبحانه وتعالى وقوله تعالى ومن يقربني يقرب الارض خطيئة، هو بضم القاف على المشور وهو ما يقارب بملأها وحكى كسر القاف نقلا القاضي وغيره والسناء علم **باب** كراهة الدعاء بتجيل العقوبة في الدنيا وقوله عاد رجلا من المسلمين قد تحققت فصا رتمثل المفرخ، اي ضعف وفي هذا الحديث النبى عن الدعاء بتجيل العقوبة وفيه فضل الدعاء باللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وفيه جواز التجنب بقول سبحان الله وقد سبق في نظائره وفيه استحباب عيادة المريض والدعاء وفيه كراهة تمنى البلاء للشافعية

الى ذلك نعمة الايجاد من العدم الى الوجود الكامل مع ما يحتاج اليه من الآلات والاسباب فهذه نعمة سبقت الاستحقاق من العبد والعمل فظهر معنى هذه الحديث ظهورا تاما والله تعالى اعلم. قوله قد خفت اي ضعف.

كتاب الذكر
قوله يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الخ قلت لوجعلنا هذا الحديث تفسير الحديث ان رحمتى سبقت غضبي لكان له وجه فانظر الى اثار رحمة الله واثار غضبه ايها الغلب واكثر ولو ضمننا

المزنی وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه ليغان على قلبي واني لا استغفر الله في اليوم الا ثمرة **باب التوبة** **حدثنا ابو بكر بن**
ابى شيبة ناخذ عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي بردة قال سمعت الاغر وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدثنا بن عمرو قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس توبوا الى الله فانى اتوب الى الله فى اليوم مائة مرة **حدثنا** **عبد الله بن معاوية** حدثني ابي **حدثنا** **ابن المشي** نا
ابوداؤد و**عبد الرحمن بن عهدي** كلهم عن شعبة في هذا الاسناد **حدثنا** **ابو بكر بن ابي شيبة** نا **ابو خالد** يعنى **سليمان بن جيان** **حدثنا** **ابن نمير** نا **ابو**
معاوية **حدثني** **ابو سعيد** **اشج** نا **حفيص** يعنى **ابن غياث** كلهم عن **هشام** **حدثني** **ابو خيثمة** **زهير بن حرب** واللفظ له نا **اسماعيل بن ابراهيم** عن
هشام بن حسان عن **محمد بن سيرين** عن **ابى هريرة** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه
باب استحباب خفض الصوت بالذكر في المواضع التي ورد الشرع برفعها كالنبيذة وغيرها واستحباب الاكثار من قول لا حول ولا قوة الا بالله
حدثنا **ابو بكر بن ابي شيبة** نا **محمد بن فضيل** و**ابو معاوية** عن **عاصم** عن **ابى عثمان** عن **ابى موسى** قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فجعل للناس
يجرون بالتكبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ركبوا على انفسكم انكم ليس تدعون اسم ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم قال وانا خلف وانا
اقول لا حول ولا قوة الا بالله فقال يا عبد الله بن قيس الا ادلك على كنز من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله فقال قل لا حول ولا قوة الا بالله **حدثنا** **ابن نمير**
و**اسحاق بن ابراهيم** و**ابو سعيد** **اشج** جميعا عن **حفيص بن غياث** عن **عاصم** بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** **ابو كامل** **فضيل بن حسين** نا **زيد بن ربيع** نا **التي**
عن **ابى عثمان** عن **ابى موسى** نا **ابو معاوية** عن **عاصم** عن **ابى عثمان** عن **ابى موسى** قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يصعدون في ثنية قال فجعل رجل كلما اعلنت نادى لا اله الا الله والله اكبر قال فقال
نبي الله صلى الله عليه وسلم انكم لا تتادون اسمك ولا غائبا قال فقال يا ابا موسى ويا عبد الله بن قيس لا ادلك على كلمة من كنوز الجنة قلت ما هي يا رسول الله قال
لا حول ولا قوة الا بالله **حدثنا** **محمد بن عبد الله** نا **المعتمر** عن **ابيه** نا **ابو عثمان** عن **ابى موسى** قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر **حدثنا**
خلف بن هشام و**ابو الريح** قال نا **محمد بن زيد** عن **ابو** عن **ابى عثمان** عن **ابى موسى** قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فذكر نحو حديث **عاصم**
حدثنا **اسحاق بن ابراهيم** نا **التقي** نا **الحذاء** عن **ابى عثمان** عن **ابى موسى** قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فذكر الحديث وقال
فيه والذي تدعون اقرب الى احدكم من عنق رحلة احدكم وليس في حديثه ذكر لا حول ولا قوة الا بالله **حدثنا** **اسحق بن ابراهيم** نا **النضر بن شميل** نا
عثمان وهو **ابن غياث** نا **ابو عثمان** عن **ابى موسى** الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ادلك على كلمة من كنوز الجنة فقالت
بلى فقال لا حول ولا قوة الا بالله **باب الدعوات والتعوذ** **حدثنا** **عبد الله بن محمد** نا **المليث** عن **زيد بن ابي حبيب**

الى رفة فانه اذا خضع كان المبلغ في توقيه وتعليقه فان دعت حاجته الى الرفع رفع كما جادت به
احاديث (وقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى والذي تدعون اقرب الى احدكم من عنق رحلة
احدكم، هو بمعنى ما سبق وما اصله مجاز لقوله تعالى وسمن اقرب اليه من جبل الوريد والمراد تحقيق
سراع الدعاء وقوله صلى الله عليه وسلم لا حول ولا قوة الا بالله كنوز الجنة قال العلماء بسبب
ذلك انها كلمة اسلام وتوقيض الى الله تعالى وامتنان بالاذعان لادائه لا صانع غيره ولا راد
لامره وان العبد لا يملك شيئا من الامر ومعنى الكثرة هنا ان ثواب مدخر في الجنة وهو ثواب نفيس كما
ان الكثرة النفس الاموارة كل اهل اللذة المحل الحركة والجملة اى لا حركة ولا استطاعة ولا جملة الايشية
الله تعالى وقيل معناه لا حول في دفع شره لا قوة في تحصيل خير الا بالله وقيل لا حول عن معصية الله
الا بمعصية ولا قوة على طاعة الله بالمعصية وحكى **بذاعن** **ابن مسعود** رضى الله عنه ذلك مقاربا قال اهل
اللسنة ويعبر عن هذه الكلمة بالحق والحق الاول جزم الازهرى والجمهور بانى في جزم الجوهري ويقال
ايضا لا حول ولا قوة في لغة عربية حكها بالجوهري وغيره **باب الدعوات والتعوذ** سبق
في كتاب الصلوة وغيره بيان تعوذه صلى الله عليه وسلم من فتنة القهر ومذاب القهر وفتنة
المسبح الدجال وغل الخياط بالمال والشح واما استعاذته صلى الله عليه وسلم من فتنة الغنى وفتنة الفقر
فلانها حالتان تشتمل الفتنة فيها بالسخط والصبر والوقوع في حرام او طيبة للمجاهدة وينتج في الغنى
من الاشر والبطر والبخل بحق المال او انفاقه في اسراف او في باطل او في مغايرة ما اكمل فهو مد
انبعث النفس للخير وقلة الرغبة مع امكانه واما العجز فمد القدرة عليه وقيل هو ترك ما يجب فعله
والتسوليف به وكلاهما تشتمل الاعادة من قال الخطابي انما استعاذته صلى الله عليه وسلم من الفقر
الذي هو فقر النفس لا قلة المال قال القاضى وقد تكون استعاذته من فقر المال والمراد الفتنة في عدم
احتماله وقلة الرضى به ولذا قال فتنة الفقر ولم يقل الفقر وقد جادت احاديث كثيرة في الصبح بفضل
الفقر واما استعاذته صلى الله عليه وسلم من الهم فالمراد به الاستعاذة من الردى اذ الهم كالمعراج
في الرواية التي بعد بها وسبب ذلك ما فيه من الخوف واختلال العقل والجواس والغضب والغم و
تشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتسابل في بعضها واما استعاذته صلى الله عليه
وسلم من المفرد وهو الدين فقد فسره صلى الله عليه وسلم في الاحاديث السابقة في كتاب الصلوة ان
الرجل اذا عجز عن حدث فكذب وودعنا خلف ولانه قد يظلم الدين صاحب الدين ولانه قد يشتغل
برقبته ودرامات قبل وقائه فيقبت ذمته مرتنه به واما استعاذته صلى الله عليه وسلم من الجبين
والمخل فلان فيها من التقصير عن اداء الواجبات والقيام بحقوق الله تعالى وازالة الشرك والاعطال
على العصاة ولانه يشجاعة النفس وتوتمها المنة تتم العبادات ويقوم بنهر المظلم والجهاد بالسلم

سببه اشتغالها بالنظر في مصالح امورهم ومماربة العدو ومداراة وتاليف المؤلفة وتوذك
فيشتغل بذلك عن عظيم مقام فراده دنيا بالنسبة الى عظيم منزلته وان كانت هذه الامور من اعظم الطاعات
وافضل الاعمال فهي نزول عن مال ودرجته ورفيع مقام من حضوره مع الله تعالى ومشاهدة ومراقبة
وفراغها مساوية فيستغفر لذلك وقيل يحتمل ان هذا الغين هو السينة التي لغشى قلبه لقوله تعالى فانزل
السينة عليهم ويكون استغفاره اظهار للعبودية والاقتدار ولامرته الخشوع وشكرها اولاه وقد
قال **الحماصي** خوف الانبياء والملائكة خوف اعظام وان كانوا امينين مذب الله تعالى وقيل يحتمل
ان هذا الغين حال خشية واعظام لغشى القلب ويكون استغفاره شكرا لما سبق وقيل هو شئ يعجز
القلوب الصافية مما تشتمت به النفس فهو شها والله اعلم **باب التوبة** (قوله صلى الله
عليه وسلم يا ايها الناس توبوا الى الله فانى اتوب الى الله فى اليوم مائة مرة) هذا الامر بالتوبة موافق لقوله
تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا
وقد سبق في الباب قبله بيان سبب استغفاره وتوبته صلى الله عليه وسلم وعن ال استغفاره والتوبة
اخرج قال اصحابنا وغيره من العلماء للتوبة ثلثة شروط ان يقطع عن المعصية وان يندم على فعلها وان
يعزم عزما جازما ان لا يعود الى مثلها ابدان كانت المعصية تتعلق بآدمي فلما شرط الرجوع وهو رد
الظلمة الى صاحبها او تحصيل البرلة منه والتوبة اهم قواعد الاسلام وهي اول مقامات سالك طريق
الآخرة (قوله صلى الله عليه وسلم من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه) قال
العلماء بهذا لقبول التوبة وقد جاد في الحديث الصحيح ان للتوبة بابا مفتوحا فلا تزال مقبولة حتى يخلق
فاذا طلعت الشمس من مغربها غلق وامتنعت التوبة على من لم يكن تاب قبل ذلك وهو معنى
قوله تعالى يوم ياتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانا لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها
خيلا ومعنى تاب الله عليه قبل توبته ورضى بها وللتوبة شرط آخر وهو ان يتوب قبل الغرزة كما جاد
في الحديث الصحيح واما في حالة الغرزة وهي حالة النزاع فلا تقبل توبته ولا غيرها ولا تنفذ وصيته
ولا غيرها **باب استحباب خفض الصوت بالذكر في المواضع التي ورد الشرع برفعها** برفع فيها
كالنبيذة وغيرها واستحباب الاكثار من قول لا حول ولا قوة الا بالله (قوله صلى الله عليه وسلم للناس
صين جهروا بالتكبير يا ايها الناس اربعوا على انفسكم انكم ليس تدعون اسم ولا غائبا انكم تدعون سميعا
قريبا وهو معكم اربعوا بهمة وصل وبلغ الباء الموحدة معناه ارفعوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم فان
رفع الصوت انما يفعل الانسان بعد من يخطبه ليس يسمعوا انتم تدعون الله تعالى وليس هو باسم ولا غائب
بل هو رح قريب وهو معكم بالعلم والاعاطة فقيه الذنب الى خفض الصوت بالذكر اذا لم تدع حاجته

عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء اذ عوبه فصلاقي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كبيرا وقال قتبية كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انت الغفور الرحيم **وحدثنا** ابو الطاهر انا عبد الله بن وهب اخبرني رجل سماه عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير انه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول ان ابا بكر الصديق قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني يا رسول الله دعاء اذ عوبه في صلاقي وفي بيتي ثم ذكر مثل حديث اليت غيبانه قال ظلما كثيرا **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي بكر قالنا بن ميرانا هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعوه وهو لا يدعوات اللهم فاني اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار وفتنة القبر وعذاب القبر ومن شر فتنة الغنى ومن شر فتنة الفقر واعوذ بك من شر فتنة الميسم الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم **وحدثنا** ابو كريب نا ابو معاوية وكيع عن هشام بن اسناد **وحدثنا** يحيى بن ابيوب نا ابن علية قال واخبرنا سليمان التيمي نا انس ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم والبخل واعوذ بك من عذاب القبر ومن فتنة الحيا والمات **وحدثنا** ابو كامل نا يزيد بن زريع **وحدثنا** محمد بن عبد الله نا معتمر كلاهما عن التيمي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير ان يزيد ليس في حديثه قوله ومن فتنة الحيا والمات **وحدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء نا ابن ميارك عن سليمان التيمي عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه تعود من اشياء ذكرها والبخل **وحدثنا** ابو بكر بن نافع العدي نا بهز بن اسد العمي حدثني هارون الاعور نا شعيب بن الجباب عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه هو ولا يدعوات اللهم اني اعوذ بك من البخل والكسل وازدال لعرو عذاب القبر وفتنة الحيا والمات **وحدثنا** عمرو الناقد وزهير بن حرب قالنا سفيان بن عيينة حدثني سمى عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من سوء القضاء ومن ترك الشكر ومن شماتة الاعداء ومن جهل ليلاد قال عمرو في حديثه قال سفيان اشك اني زدت واحدة منها **وحدثنا** قتبية بن سعيد نا يث **وحدثنا** محمد بن ربح واللفظ له انا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن الحارث بن يعقوب ان يعقوب بن عبد الله حدثنا ان سمع يسر بن سعيد يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول سمعت نخولة بنت حكيم السلمية تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك **وحدثنا** هارون بن معروف وابو الطاهر كلاهما عن ابن وهب واللفظ لهارون قال نا عبد الله بن وهب قال واخبرنا عمرو وهو ابن الحارث ان يزيد بن ابي حبيب والحارث بن يعقوب حدثاه عن يعقوب بن عبد الله بن الاشج عن يسر بن سعيد عن سعد بن ابي وقاص عن نخولة بنت حكيم السلمية انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا نزل حدكم منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فانه لا يضره شيء حتى يرتحل من قال يعقوب وقال لقعقاع بن حكيم عن ذكوان عن ابي صالح عن ابي هريرة انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقر بل غتني البارحة قال اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك **وحدثنا** عيسى بن حماد المصري اخبرني الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن جعفر عن يعقوب انه ذكر له ان ابا صالح مولى غطفان اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رجل يا رسول الله غتني عقر بمثل حديث ابن وهب **باب** الدعاء عند النوم **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحاق انا وقال عثمان نا جابر عن منصور عن سعد بن عبيدة قال حدثني البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اخذت مضجك فوضو وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت وجهي اليك وقوضت امري اليك والجات ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا طيب الا وامنيا منك الا اليك امنت بكتابتك الذي انزلت وبيئتك الذي ارسلت واجعلهن من اخر ولا ملك فان ميت من ليلتك مت وانت على الفطرة قال فردته من لا استند كرهن فقلت

قال عن	المراد بالكلمات هنا القرآن والشاهد العلم باب الدعاء عند النوم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث البراء اذا اغتسلت مضجك فتوضا وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت وجهي اليك الى آخره
<p>من البخل يقوم بحق المال وينبعث للانفاق والجد والمكادم الاخلاق ويمتنع من الطمع فيما ليس له قال العلماء واستعاذة صلى الله عليه وسلم من هذه الاشياء كشكل صفاته في كل احوال وشرع ايضا تعليلها لا من هذه الاماير دليل لا استحباب الدعاء والاستعاذة من كل الاشياء المذكورة وما في معناها وبها هو الصحيح الذي اجمع عليه العلماء وابل الفتاوى في الامصار في كل الاعصار وذهب طائفة من الزهاد وابل المعارف الى ان ترك الدعاء افضل استسلاما للعقائد وقال آخرون منهم ان دعاء المسلمين قس وان دعا لنفسه فالاولى تركه وقال آخرون منهم ان وجد في نفسه باعثة للدعاء استجب والافلاذ دليل الفقهاء لظاهر القرآن والسنة في الامر بالدعاء وحله والخيار عن النبي صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ليعلمه في هذه الاماير ذكر المأموم وهو المأموم وفيما فتنة الحيا والمات اي فتنة الحيا والمات والموت وقوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من سوء القضاء ومن سوء الشقاء ومن شتم الاعداء ومن جهل ليلاد وما ذكره الشقاء المشهور في فتح الزاد وحكي القامعي وغيره ان بعض رواة مسلم رواه ساكتا وهي فتنة وجهه البلاء بفتح الجيم ومنها الفتح اشهر وافصح فاما الاستعاذة من سوء القضاء فيعلمه في سورة القضاء في الدين والدنيا والدين والمال والمال وقد يكون ذلك في الحيا والمات وما ذكره الشقاء فيكون ايضا في الامور الآخرة والديار ومعناه اعوذ بك ان يدركني شقاء وشتم الاعداء هي فرح العدو وبليته تسترل بعده يقال من شمت بكلمة بغيره يشمت بغيره فوشامت واشتمته غيره وانما جهل ليلاد فتوى عن ابن عمر انه فره بقله للمال وكثرة العيال وقال غيره هي الحارة الشاقة قوله صلى الله عليه وسلم اعوذ بكلمات الله التامات فحمل معناه الكلمات التي لا يدغل فيها نقص ولا عيب وقيل ان فتنة الشافية وقيل</p>	<p>فوقله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسلت مضجك فتوضا وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت وجهي اليك الى آخره فقوله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسلت مضجك معناه اذا اردت النوم في مضجك فتوضا وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت وجهي اليك الى آخره فقوله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسلت مضجك معناه اذا اردت النوم في مضجك فتوضا وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت وجهي اليك الى آخره فقوله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسلت مضجك معناه اذا اردت النوم في مضجك فتوضا وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت وجهي اليك الى آخره</p>

أمنت برسولك الذي أرسلت قال قل أمنت بنبيتك الذي أرسلت **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن حمير بن عبد الله بن عبد الله بن إدريس قال سمعت حُصَيْنًا عن سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنْ مَنُورًا تَرَحُّدًا وَنَزَلَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ وَأَنْ أَصْحَابَ خَيْرًا **حدثنا** محمد بن المثنى نا أبو داود نا شعبة **وحدثنا** ابن يثارت بن عبد الرحمن نا أبو داود نا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعد بن عبد الله نا عن البراء بن عازب نا رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا إذا أخذ مضجعه من الليل أن يقول اللهم أسلمت نفسي إليك وكهنت وجهي إليك والجات ظهري إليك وفوضت أمري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك أمنت بكتابتك الذي أنزلت وبرسولك الذي أرسلت فان مات مات على القطرة ولم يذكر ابن يثارت في حديثه من الليل **حدثنا** يحيى بن يحيى نا أبو الواحص نا عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل يا فلان إذا أويت إلى فراشك بمثل حديث عمرو بن مرة غير أنه قال وبيتك الذي أرسلت فان مات من ليلتك مات على القطرة وإن أصبحت أصبت خيرًا **حدثنا** ابن المثنى نا عن البراء بن عازب يقول امر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا بمثل ولم يذكر وإن أصبحت أصبت خيرًا **حدثنا** عبيد الله بن معاذ نا عن أبي شعبة عن عبيد الله بن أبي السفر عن أبي بكر بن أبي موسى عن البراء بن عازب نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أخذ مضجعه قال اللهم باسمك أحيى وباسمك أموت وإذا استيقظ قال الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور **حدثنا** عقبه بن مكرم العمي وأبو بكر بن نافع قال نا عن رباح بن عبد الله بن الحارث يحدث عن عبد الله بن عمرو نا امر رجلا إذا أخذ مضجعه قال اللهم خلقت نفسي وأنت توقتها لك حماها وحماها أن أحييتها فأحفظها وإن أمتها فأعقرها اللهم أسألك العاقبة فقال له رجل أسمعته هذا من غير فقال من خير من عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن نافع في روايته عن عبد الله بن الحارث ولم يذكر سمعت **حدثنا** زهير بن حرب نا جري بن سهيل قال كان أبو صالح يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام أن يضطجع على شق الأيمن ثم يقول اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت أخذ بناصيته اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا الدين واغننا من الفقر وكان يروي ذلك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** عبد الحميد بن بيان الواسطي نا خالد يعنى الجاهان عن سهيل بن عبد الله عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا أخذنا مضجعنا أن نقول بمثل حديث جري بن سهيل قال من شر كل ذي شر أنت أخذ بناصيته **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال نا ابن أبي عبيدة قال نا أبي **حدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء نا أبو أسامة نا كلاهما عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال تت فاطمة النبي صلى الله عليه وسلم تسأل خادما فقال لها قولي اللهم رب السموات السبع بمثل حديث سهيل عن أبيه **حدثنا** إسحاق بن موسى نا أنس بن عياض نا عبيد الله نا حديثي سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داحلة إذا رده فليتنفض بها فرأته وليسم الله فإنه لا يعلم ما خلفه بعدة على فراشه فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقه الأيمن وليقل سبحانك ربى وضع جنبي وبك أرفعه إن أمسكت نفسي فأغفر لها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادة الصالحين **حدثنا** أبو كريب نا عبيد الله بن عمرو نا الإسناد وقال ثم ليقل باسمك ربى وضعت جنبي فان أحييت نفسي فأرحها **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أوى إلى فراشه قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم من لا كافي له ولا مؤوى **باب** في الأدعية **حدثنا** يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم واللفظ ليحيى نا جري بن منصور عن هلال عن فورة بن نوفل نا شعبي قال سألت عائشة عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو به الله قالت كان يقول اللهم انى أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب نا عبيد الله بن إدريس عن حصين عن هلال عن فورة بن نوفل قال سألت عائشة عما كان يدعو به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يقول اللهم انى أعوذ بك من شر ما

تتوقاها مصجعنا و اللهم

رقوله أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته، أي من شر كل شيء من المخلوقات لأنها كلها في سلطانة وهو آخذ بناصيتها قوله صلى الله عليه وسلم اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا الدين، يحتمل أن المراد بالدين هنا الحقوق الشرعية والحقوق العبادية كلها من جميع الأنواع ولما معنى الظاهر من أسماء الله فقيل هو من الظهور معنى الظهور والظلمة وكما القدرة ومنظر فلان على فلان وقيل الظاهر بالدلائل القطعية والباطن الخفية عن خلقه وقيل العالم بالفيضات وأما تسمية سبحانك وتعالى بالآخر فقال الامام أبو بكر بن الباقلاني معناه الباقى بعفائه من العلم والقدرة وغيرها التي كان عليها في الازل ويكون كذلك بعد موت الخلائق وذباب علومهم وقدرهم وحواهم وتفرق اجسامهم قال وتعلققت المعتزلة بهذا الاسم فاحتجوا به لمذاهبهم في فناء الاجسام وذبابها بالكلية قالوا ومعناه الباقى بعد فناء خلقه ومذهب اهل الحق خلاف ذلك وان المراد بالآخر صفاته بعد ذهاب صفاته ولهذا يقال آخر من بقى من بنى فلان فلان يراد جوارته ولا يراد فناء اجسامها **ومد** ما به الكلام ابن الباقلاني ر قوله صلى الله عليه وسلم اذا اوى احدكم انى فراشه فليأخذوا فاطمة اذا رده فليتنفض بها فراشه وليسم الله تعالى فانه لا يعلم ما خلفه بعدة على فراشه، داخله الازار طرفه ومعناه انه يستحب ان يتنفض فراشه قبل ان يدخل فيه لتلا يكون قد دخل فيه جبهه او عرقب او غيرهما من الموزيات ويتنفض ويده مستورة بطرف اذاره لتلا يحصل في يده كرهه ان كان هناك باب في الادعية قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انى أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل، قالوا ومعناه من شر ما كتبتة مما قد يقضى عقوبة في الدنيا او يقضى في الآخرة وان لم يكن قد قدره ويحتمل ان

النبوة والرسالة فاذا قال رسولك الذي ارسلت فانت بدان الامران مع ما فيه من تكرير لفظ رسول وارسلت واهل البلاغة يعيرون وقد مرنا في اول شرح خطبة هذا الكتاب انه لا يلزم من الرسالة النبوة ولا عكسه واصلح بعض العلماء بهذا الحديث لمنع الرواية بالمعنى وجمودهم على جوازها من العارف ويعيرون عن هذا الحديث بان المعنى هنا مختلف ولا خلاف في المنع اذا اختلف المعنى (قوله صلى الله عليه وسلم اذا اويت الى فراشك، اى انضمت اليه ودخلت فيه كما قال في الرواية الاخرى بعد اذا اذ مضجع وقال في الحديث الآخر بعد هذا كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فاما اويت واوى الى فراشك فمقصودهما واما قوله وآوانا فممدود وهذا هو الصحيح الفصح المشهور على القصر فيها وعلى الدخول وسبق بيان مراد وقيل معنى آوانا هنا راجعنا قوله فكم ممن لا كافي له ولا مؤوى اى لارحم ولا عاطف عليه وقيل معناه لا وطن له ولا ياوى اليه قوله صلى الله عليه وسلم اللهم باسمك احيى وباسمك اموت، قيل معناه بذكر اسمك احيى ما جئيت وعليه اموت وقيل معناه بك اى اى انت تحيينى وانت تميمتى والاسم هنا هو المسمى (قوله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور) المراد باماتنا النوم ولما النشور فهو الالجاب للبعث يوم القيامة فبسمه صلى الله عليه وسلم باعادة اليقظة بعد النوم الذى هو الموت على انبات البعث بعد الموت قال العلماء وحكمة الدعاء عند اعادة النوم ان تكون فائتة اعماله كما سبق وحكمته اذا صبح ان يكون اول عمله بذكر التوحيد والسلم الطيب (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم خلقت نفسي وانت توقتها لك حماها وحماها اى جوارتها وموتها وجميع امورها لك وبقدرتك وفى سلطانك

علمت وشروا لم اعلم **حدثنا** محمد بن المنثري وابن بشار قالنا ثنا ابن ابي عمير وحده ثنا محمد بن عمرو بن بجلة يعني ابن جعفر كلاهما عن شعبة عن حسين
بهذا الاسناد مثله غيران في حديث محمد بن جعفر ومن شروا لم اعلم **حدثنا** عبد الله بن هاشم نا وكيع عن الاوزاعي عن عبد الله بن ابي ليابة عن هلال بن
يساف عن فروة بن نوفل عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وشر ما لم اعلم **حدثنا** حجاج بن اسحاق نا الشاعر
نا عبد الله بن عمرو وابو معمرنا عبد الوارث نا الحسين حدثنا ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم لك اسلمت وبك
امننت وعليك توكلت واليك امنت وبك خاصمت اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تفضلني انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون **حدثنا**
ابو الطاهر نا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن هبيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا كان في سفر واستخبر يقول سمعنا مع
بمحمد الله وحسن بلائنا علينا ربنا صابرينا وافضل علينا عاذا يا الله من النار **حدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسعة عن ابي اسحاق عن ابي بصير نا موسى
الاشعري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو بهذا الدعاء اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرفي في امرى وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي جدى
وهزلى وخطاى وعمدى وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي ما قدمت واخرت وما اسررت وما اعلمت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شئ
قدير **حدثنا** محمد بن بشار عبد الملك بن الصياح المسمعى نا شعبة في هذا الاسناد **حدثنا** ابراهيم بن دينار نا ابو قطن عمرو بن الهيثم القطعي عن
عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الملقب بشنون عن قدام بن موسى عن ابي صالح الشمان عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اصلي لي ديني
الذي هو عصمة امرى واصلي لي ديني الذي فيها معاشى واصلي لي آخرتي التي فيها معادى واجعل الحياة زيارتي في كل خير واجعل الموت راحتي من كل شر **حدثنا**
محمد بن المنثري ومحمد بن بشار قالنا ثنا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي الريحان عبد الله بن عيسى نا عبد الله بن عيسى نا اسحاق نا اسلمك
الهدى والتقى والعقاف والغنى **حدثنا** محمد بن المنثري وابن بشار قالنا ثنا عبد الرحمن بن سفيان عن ابي اسحاق بهذا الاسناد مثله غيران ابن المنثري قال في
روايته والعفة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم ومحمد بن عبد الله بن تميم واللفظ لابن عمير قال اسحاق نا وقال الاخران نا ابو معاوية عن
عاصم عن عبد الله بن الحارث وعن ابي عثمان التيمي عن زيد بن ارقم قال لا اقول لكم الا كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال كان يقول اللهم اني
اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهزيم وعذاب القبر اللهم ان نفسي تقواها وزكها انت خير من زكها انت وليها ومولاها اللهم اني اعوذ بك من علم
لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشيع ومن عود لا يستجاب لها **حدثنا** ابي اسحاق نا سفيان بن سعيد نا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله نا ابراهيم
ابن سويد نا يحيى نا عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امسى قال امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله
وحده لا شريك له قال الحسن فحدثني الزبير انه حفظ عن ابراهيم **حدثنا** عبد الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم اسالك خير هذه الليلة واعوذ بك
من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر **حدثنا** عثمان بن ابي
شيبه نا جابر عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود نا ابي اسحاق نا مسيبتا وامسى
الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له قال اراه قال فيمن له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير رب اسالك خير ما في هذه الليلة
وخير ما بعدها واعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها رب اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر رب اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر واذا
اصبح قال ذلك ايضا واصبح الملك لله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا حسين بن علي عن زائدة عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بن سويد
عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود نا ابي اسحاق نا مسيبتا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له
اللهم اني اسالك من خير هذه الليلة وخير ما فيها واعوذ بك من شرها وشر ما فيها اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهزيم وسوء الكبر وقتنة الدنيا وعذاب القبر
قال الحسن بن عبيد الله ونادى فيه زيد عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود نا ابي اسحاق نا مسيبتا وامسى الملك
وله الحمد وهو على كل شئ قدير **حدثنا** ابي اسحاق نا مسيبتا عن ابي سعيد نا ابي اسحاق نا مسيبتا عن ابي سعيد نا ابي اسحاق نا مسيبتا عن ابي سعيد نا ابي اسحاق نا مسيبتا
عن ابي سعيد نا ابي اسحاق نا مسيبتا عن ابي سعيد نا ابي اسحاق نا مسيبتا عن ابي سعيد نا ابي اسحاق نا مسيبتا عن ابي سعيد نا ابي اسحاق نا مسيبتا

له قوله وما علمت ليست هذه اللفظة في منى الاحمدية ولا المصرية ولكنها موجودة في جدول اغلاط الاحمدية والمشكوة وهو الصواب والله اعلم ١٣

المراة تعلم الامه الدمار قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لك اسلمت وبك امننت ومعناه لك انقدت
وبك صدقت وفيه اشارة الى الفرق بين الايمان والاسلام وقد سبق ايضا حرق اول كتاب الايمان
وقوله صلى الله عليه وسلم عليك توكلت اي فوضت امرى اليك واياك ابنت اي اقبلت
بهمني وطاعتى واعرضت عما سواك وبك خاصمت اي بك اجمع وادفع واقا تل وقوله ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا كان في سفر واستخبر يقول سمعنا مع محمد الله وحسن بلائنا علينا ربنا صابرينا
وافضل علينا عاذا يا الله من النار اما السمر فمعناه قام في السمر او كسب في السمر او اتقى في سيرة الى
السمر وهو آخر الليل ولما سمعنا مع فروى يوجهين احد بها فتح اليم من سمع وتشديد بها والثاني
كسرا مع تخفيفها واختار القاضى هنا وفي المشارق ومصاحب المطالع التشديد واشار الى انه
رواية اكثر رواة سلم قال ومعناه بلغنا قولنا غيره وقال مثله تنبيها على الذكر في السمر والدمار
في ذلك وفيه الخطاى واخرون بالكسر والتخفيف قال الخطاى معناه شهد شاهد قال وهو امر
بلفظ اليرى وحققتة يسوع السامع وليشهد الشاهد على حمدنا الله تعالى على نعمه وحسن بلائنا وقوله ربنا
صاحبنا وافضل علينا اي احفظنا وحفظنا واكلائنا وافضل علينا بجزيل نعمك واصرف عنا كل كروه
وقوله عاذا يا الله من النار منصوب على الحال اي اقول بذاتي حال استعاذتي واستجارتي بالله
من ان را قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرفي في امرى وكل ذلك عندي
اي انما تصف بهذه الاشياء فاعف لي قيل قاله لواءنا وعد على نفسه فوات الكمال ذنوبا وقيل اراد

لا اله الا الله وحده اعز جندنا ونصر عبده وغلب الاحزاب وحده فلا شئ بعدنا **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء نا ابن ادریس قال سمعت عاصم بن كليب**
عن ابي برة عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدني وسددني واذكر يا لهدى هدايتك الطريق والسداد سداد السم وحديثنا
ابن نمير نا عبد الله يعني ابن ادریس اخبرنا عاصم بن كليب بهذا الاسناد قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدني واسلك الهدى والسداد اذ تم
ذكر بمثله باب التسييم اول النهار وعندنا لثوم حدثنا قتيبة بن سعيد وعمر بن لثاقد وابن ابي عمير واللفظ لابن ابي عمير قالوا ناسفیان عن
محمد بن عبد الرحمن مولى ال طلحة عن كريب عن ابن عباس عن جويرية ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع
بعدها ان اضحى وهي جالسة قال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت
بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضي نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واسحاق عن**
محمد بن بشر عن مسعر عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي رشيدين عن ابن عباس عن جويرية قالت مر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صلى الغداة اربع ما
صلى الغداة فذكر نحوه غير انه قال سبحان الله عدد خلقه سبحان الله رضى نفسه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله مداد كلماته
حدثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثني قالانا محمد بن جعفر نا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى قال حدثنا علي
ان فاطمة اشكت ما تلقي من الرجي في يدها واتي النبي صلى الله عليه وسلم فالتفت عاتكة فالتفت عاتكة فالتفت عاتكة فالتفت عاتكة فالتفت عاتكة فالتفت عاتكة
عليها اخبرته عاتكة بمجي فاطمة اليها فاجاء النبي صلى الله عليه وسلم فالتفت عاتكة فالتفت عاتكة فالتفت عاتكة فالتفت عاتكة فالتفت عاتكة فالتفت عاتكة
بيننا حتى وجدت برد قدمه على صدري ثم قال الا اعلمكم اخيرا ما اذا اخذنا تامضا جعنا ان تكبر الله اربعا وثلاثين وتسبحا ثلثا وثلاثين و
تحمدا ثلثا وثلاثين فهو خير لكما من خادم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع ح وحديثنا عبيد الله بن معاذ نا ابي ح وحديثنا ابن المثني نا**
ابن ابي عدي كلهم عن شعبة بهذا الاسناد وفي حديث معاذ اذا اخذنا تامضا جعنا من الليل **حدثنا زهير بن حرب نا سفيان بن عيينة**
عن عبيد الله بن ابي يزيد عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي بن ابي طالب ح وحديثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعبيد بن يعقوب عن
عبد الله بن نمير نا عبد الملك عن عطاء بن ابي رباح عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث الحكم عن ابن ابي
ليلى وزاد في الحديث قال علي ما تركته منذ سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم له ولا ليلة صقيل قال ولا ليلة صقيل وفي حديث عطاء عن
مجاهد عن ابن ابي ليلى قال قلت له ولا ليلة صقيل **حدثنا امية بن بسطام العيشي نا يزيد بن زريع نا روح وهو ابن القاسم عن سهل عن**
ابيه عن ابي هريرة ان فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم تسالها ما وشكت العمل فقال ما لفتيتك عندنا قال الا ذلك علي ما هو خير لك من خادم
تسبحين ثلاثا وثلاثين وتحمدين ثلاثا وثلاثين وتكبرين اربعا وثلاثين حين تاخذين من مضجعتك **حدثنا ثنية احد بن سعيد الدارمي**
ثنا حبان نا وهيب نا سهيل بهذا الاسناد باب استحباب الدعاء عند صياح الديك **حدثنا قتيبة بن سعيد نا ليث عن جعفر بن ربيعة**
عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله فانها رأت ملكا واذا سمعتم نهيي الحمار
فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا **باب دعاء الكرب **حدثنا محمد بن المثني نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة****
قالوا نا معاذ بن هشام حدثنا ابي عن قتادة عن ابي العالبيه عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم
لا اله الا الله رب السموات والارض رب العرش الكريم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن هشام بهذا الاسناد وحديث معاذ بن هشام اتم**
****حدثنا عبد بن حميد نا محمد بن بشر العبدى نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ان ابا العالبيه الرياحي حدثنا عن ابن عباس ان رسول الله****
صلى الله عليه وسلم كان يدعوهن ويقولهن عند الكرب فذكر بمثل حديث معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة غير انه قال رب السموات والارض
****حدثنا محمد بن حاتم نا هزنا حاد بن سلمة اخبرني يوسف بن عبد الله بن الحارث عن ابي العالبيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم****

<p>الله تعالى لا تحصر بعد لا غيره والمراد بالالفه به في الكثرة لانه ذكره او لا ما يحصره العدد الكثير من عدد الترتيب ثم زنة العرش ثم ارتقى الى ما هو اعظم من ذلك وعبرته بهذا الى ما لا يحصره عدد كما لا تحصى كلمات الله تعالى وقوله عن ابي رشيدين هو بكر الراء وهو كريب المذكور في الرواية الاولى قوله في حديث علي وفاطمة رضي الله عنهما حتى وجدت برد قدمه على صدرى كذا هو في نسخ سلم قدمه مفردة وفي البخاري قدمه بالثنية وهي زيادة ثقته لا تخالف الاولى وقوله قيل لعلى رضي الله عنه ما تركته ليلة صقيل قال ولا ليلة صقيل معناه لم ينفني من عظم ذلك الامر والشغل الذي كنت فيه ليلة صقيل هي ليلة الحرب المعروفة بصقيل وهو موضع بقرب الفرات كانت فيه حرب عظيمة بينه و بين اهل الشام باب استحباب الدعاء عند صياح الديك قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم صياح الديك فاسئلوا الله من فضله فانها رأت ملكا قال القاصي بسببه رجاء تاين الملايكة على الدعاء واستفادتهم وشهادتهم بالتمسك والاحسان وفيه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين والبرك بهم باب دعاء الكرب فيه حديث ابن عباس وهو حديث جليل ينبغي الاعتناء به والاكثر عن عند الكرب والامور العظيمة قال الطبري كان السلف يدعون به ويسمون دعاء الكرب فان قيل هذا ذكر وليس فيه دعاء فاجابة من وجهين مشهورين احدهما ان هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء والثاني جواب سفيان بن عيينة فقال اما علمت قوله تعالى من شغل ذكرى عن شلتى عظيمة افضل ما اعطى السائلين وقال الشاعر اذا شئ عليك المرء يوما فكنه من تعرضه</p>	<p>فقال بسببى يحيى القاصي وبذا ظهر واشهر ما قبله قال وبالفتح ذكره الروي وبالوجهين ذكره الخطابي وصوب الفتح وتعنه رواية النسائي وسواء العر قوله صلى الله عليه وسلم وغلب الاحزاب وحده اى قبائل الكفار المتحزبين عليهم وحده اى من غير قتال الا دميين بل ارسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها وقوله صلى الله عليه وسلم فلا شئ بعده اى سواه وقوله صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدني وسددني واذكر يا لهدى هدايتك الطريق والسداد سداد السم اما السداد هنا بفتح السين وسداد السم تقويمه ومعنى سددني وفقني واجعلنى مصيبا في جميع اموري مستقيما واصل السداد الاستقامة والقصد في الامور وما الهدى هنا فهو الرشاد ويذكر ويؤنث ومعنى اذكر بالهدى هدايك الطريق والسداد سداد السم اى تذكر ذلك في حال دعائك بهذين اللفظين لان هادى الطريق لا يزلح من وسداد السم يحرس على تقويمه ولا يستقيم ربه حتى يقومه وكذا الداعي ينبغي ان يحرس على تسديد علمه وتقويمه ولزومه السنة وقيل ليذكر بهذه اللفظ السداد والهدى ثلثا يشاه باب التسييم اول النهار وعندنا لثوم وقوله وهو في مسجدها اى موضع صلواتها وقوله سبحان الله ومحمد ما وكلماته هو بكر الهم قيل معناه مثلما في العدد وقيل مثلها في انما لا تنفذ وقيل في الثواب والمداد هنا مصدر بمعنى المدد وهو ما كثرت به الشئ قال العلماء واستعمالها هنا مجاز لان كلمات</p>
---	---

كان اذا حزبه امر قال فذكر بمثل حديث معاذ عن ابيه وزاد معهن لآله الا الله رب العرش الكريم باب فضل سبحان الله وبجمدة ^{٤٩٢٥} حذثنى
 زهير بن حرب نا حبان بن هلال نا وهيب نا سعيد الجري عن ابي عبد الله الجسري عن ابن الصامت عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سئل اى الكلام افضل قال ما اصطفاة الله لملائكته او لعيادة سبحان الله وبجمدة ^{٤٩٢٦} حذثنى ابو بكر بن ابي شيبة نا يحيى بن ابي بكر عن شعبة
 عن الجري عن ابي عبد الله الجسري من عنزة عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبرك باحب الكلام
 الى الله قلت يا رسول الله اخبرني يا حب الكلام الى الله فقال ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبجمدة ^{٤٩٢٧} باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر
 الغيب ^{٤٩٢٨} حذثنى احمد بن عمر بن حفص الوكيعي نا محمد بن فضيل نا ابي عن طلحة بن عبيد الله بن كريب عن ابي الدرداء عن ابي الدرداء
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم يدعوا لاهيه بظهر الغيب الا قال الملك ولك بمثل ^{٤٩٢٩} حذثنى اسحق بن ابراهيم نا
 النضر بن شميل نا موسى بن سرو نا المعلم حذثنى طلحة بن عبيد الله بن كريب نا شاذان نا ابي الدرداء نا قالت حدثنى سيدة ابي سمع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول من دعوا لاهيه بظهر الغيب قال الملك المؤكل به امين ولك بمثل ^{٤٩٣٠} حذثنى اسحق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس نا عبد الملك بن
 ابي سليمان عن ابي الزبير عن صفوان وهو ابن عبد الله بن صفوان وكانت تحته اهل الدرداء قال قدمت الشام فأتيت ابا الدرداء في منزله فلم
 اجده ووجدت اهل الدرداء فقالت اتريد الحج العام فقلت نعم قالت فادع الله لنا بخير فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول دعوة المرء المسلم
 لاهيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك مؤكل كلما دعا لاهيه بخير قال الملك المؤكل به امين ذلك بمثل قال فخرجت الى السوق فلقيت ابا
 الدرداء فقال لي مثل ذلك يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم ^{٤٩٣١} حذثنى ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن ابي
 سليمان بهذا الاسناد مثله وقال عن صفوان باب استحباب حنن الله تعالى بعد الاكل والشرب ^{٤٩٣٢} حذثنى ابو بكر بن ابي شيبة وا بن نعيم واللفظ
 لابن نعيم قال نا ابواسامة ومحمد بن بشر عن زكريا بن ابي زائدة عن سعيد بن ابي بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمدها عليها ^{٤٩٣٣} حذثنى زهير بن حرب نا اسحق بن يوسف الأزرق
 نا زكريا بن ابي زائدة عن سعيد بن ابي بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخوك باب بيان انه يستجاب للداعي ^{٤٩٣٤} حذثنى
 يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى ابن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم
 يعجل فيقول قد دعوت فلا او لم يستجب لي ^{٤٩٣٥} حذثنى عبد الملك بن شعيب حدثنى ابي عن جدي حدثنى عقيل بن خالد عن ابن شهاب انه
 قال حدثنى ابو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف وكان من الفقهاء واهل الفقه قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستجاب
 لاحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت ربي فلم يستجب لي ^{٤٩٣٦} حذثنى ابو الطاهر نا ابن وهب نا اخبرني معاوية وهو ابن صالح عن ربيعة بن يزيد
 عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطعة رحم ما لم يستعجل
 قيل يا رسول الله ما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ادر يستجيب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء باب اكثر اهل الجنة
 الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء ^{٤٩٣٧} حذثنى اهداب بن خالد نا هناد بن سلمي نا حذثنى زهير بن حرب نا معاذ بن معاذ

لم كذا في الاحمدية والمصرية والقلبية التي عند مولانا السيد نذير حسين المحدث دهبوى رحمه الله
 ام للدرداء كما قال الشيخ حسين بن حسن الانصاري ان في نسخة الصحيح

بعض السلف اذا اراد ان يدعوا لنفسه يدعوا لاهيه المسلم بذلك الدعوة لانها استجاب ومحصل له
 مثلها وقوله حدثنى موسى بن سروان المعلم بكذا رواه عامة الرواة وجميع نسخ بلادنا سردان
 بسين مملئة مفتوحة وكذا نقله القاسمي عن عامة شيوخهم وقال عن ابن مهران انه بالشاء المشقة
 قال البخاري والحكم يقالان جميعا فيه وهما صحيحان وقال بعضهم فروان بالفاء وهو انصاري يعل
 وقوله حدثنى ام الدرداء قالت حدثنى سيدي ابي زوجها ابا الدرداء فيجوز تسمية المرأة
 زوجا سيدها وتوقيره وام الدرداء بنده هي الصغرى التي تسمى واسما اجيمة وقيل جيمية
 باب استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب ^{٤٩٣٨} حذثنى اسحق بن ابراهيم نا عبد الله بن
 المرة الواحدة من الاكل كالغداء والعشاء وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب
 وقد جاء في البخاري صفة التمجيد الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه
 ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتص على الحمد حصل اصل السنة باب بيان انه يستجاب للداعي
 ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي ^{٤٩٣٩} حذثنى اسحق بن ابراهيم نا عبد الله بن ابي
 دعوت فلا او لم يستجب لي وفي رواية لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطعة رحم ما لم يستعجل
 قيل يا رسول الله ما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ادر يستجيب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء
 قال اهل اللغة يقال حسروا استحسروا اعين وانقطع عن الشيء والمراد هنا انه ينقطع عن الدعاء ومنه
 قوله تعالى لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون اى لا يتعطفون عنها فغيره ان ينقطع اوامر الدعاء ولا يستعجل
 الاجابة باب اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء ^{٤٩٤٠} حذثنى
 سمع عن زوجا ابي الدرداء وسلمان وعن اسلم بن ابي الجعد وزيد بن اسلم ومكحول وخلق وكانت
 فقيهة عالمة زاهدة بيبة قالت م

ثروان بهذا الاسناد يستجاب لي في يستجاب لي
 الشارح قوله كان اذا حزبه امر ابراهيم مملئة ثم زام مفتوحين ثم موصدة اى ناير والم به امر شديد
 قال القاسمي قال بعض العلماء وبه الغنائم المذكورة في هذه الاذكار نا يحيى لابل الشرف في الدين
 والطبارة من الكبار دون المصريين وغيرهم قال القاسمي وبها في نظر الاحاديث عامة قلت الصحيح
 انها لا تختص والنساء علم باب فضل سبحان الله وبجمدة ^{٤٩٤١} حذثنى عن ابي عبد الله الجسري بفتح الجيم
 وكسر باو والسين المملئة اسم جبريل بكسر الجاء وبالراء وبها هو الاصح الا شهروا قيل حميد بن بشر يقال الغزني
 الجسري منسوب الى بني جسر وهم بطن من بني عنزة وهو جسر بن تميم بن القدام بن عنزة بن اسد
 بن ربيعة بن مناد بن معد بن عدنان كذا ذكره السمعاني واخره قوله صلى الله عليه وسلم احب
 الكلام الى الله سبحان الله وبجمدة وفي رواية افضل هذا محمول على كلام الادعي والافان القرآن افضل و
 كذا قراءة القرآن افضل من التسبيح والتسليم المطلق فاما ما ناثور في وقت احوال ونحو ذلك
 فالاشتهال به افضل والله اعلم باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب ^{٤٩٤٢} حذثنى
 بن عبيد الله بن كريب نا هو بفتح الكاف ^{٤٩٤٣} حذثنى اسحق بن ابراهيم نا عبد الله بن ابي هريرة نا بظهر الغيب
 الا قال الملك ذلك بمثل وفي رواية قال الملك المؤكل به امين ولك بمثل وفي رواية دعوة المرء
 المسلم لاهيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك مؤكل كلما دعا لاهيه بخير قال الملك المؤكل به امين و
 لك بمثل وما قوله صلى الله عليه وسلم بظهر الغيب فمناه في غيبه المدعول وفي سره لانه بلغ في
 الاضمار وكفى بمكسر الميم واسكان الشاء هذه الرواية المشهورة قال القاسمي ورواها بفتحها
 ايضا يقال هو مثله ومثله بزيادة الياء اى مدبر سواد وفي هذا فضل الدعاء لاهيه المسلم بظهر الغيب
 ولو دعا جماعة من المسلمين حصلت هذه الفضيلة ولو دعا جماعة المسلمين فالظاهر حصولها ايضا وكان

العنبري حدثنا محمد بن عبد الاعلى نا المعتمر وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا جريز كرههم عن سليمان التيمي ح وحدثنا ابو كامل فضيل بن حسين واللفظ له نا يزيد بن زريع نا التيمي عن ابي عثمان عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي باب الجنة فاذا عاينته من دخلها المساكين واذا اصحاب الجنة محبوبون الا صاحب النار فقد امر بهم الى النار وقت علي باب النار فاذا عاينته من دخلها النساء حدثنا زهير بن حرب نا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن ابي رجاء العطاردي قال سمعت ابن عباس يقول قال محمد صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا التيمي نا ايوب نا اسناد وحدثنا شيبان بن فروخ نا ابو الاشهب نا ابو الرجاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع في النار فذكر مثل حديث ايوب وحدثنا ابو كريب نا ابو اسامة عن سعيد بن ابي عروبة سمع ابا رجاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم فذكر بمثله حدثنا عبيد الله بن معاذ نا ابي ناشبة عن ابي التياح قال كان لمطرف بن عبد الله امرأتان فجاء من عند احدهما فقالت الاخرى جئت من عند فلانة فقال جئت من عند عمرا نا بن حصين فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اقل ساكني الجنة النساء حدثنا عبيد الله بن عبد الكريمر ابو زرعة نا ابن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجأة نقبتك وجميع سخطك وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد نا محمد بن جعفر نا شعبة عن التياح قال سمعت مطرفا يحدث انه كانت له امرأتان بمعنى حديث معاذ حدثنا سعيد بن منصور نا سفيان ومعتمر بن سليمان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدى فتنة هي اضر على الرجال من النساء حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وسويد بن سعيد ومحمد بن عبد الاعلى جميعا عن المعتمر قال ابن معاذ نا المعتمر ابن سليمان قال قال ابي انا ابو عثمان عن اسامة بن زيد بن حارثة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل انها حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما تركت بعدى في الناس فتنة اضر على الرجال من النساء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو نعيم نا ابو خالد الاحمر ح وحدثنا يحيى بن يعقوب نا هشيم ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا جريز كرههم عن سليمان التيمي بهذا الاسناد مثله حدثنا محمد بن بشير نا ابي محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي مسلمة قال سمعت ابا نصره يحدث عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان اول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء وفي حديث ابن بشير نا لينظر كيف تعملون باب قصة اصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الاعمال حدثنا محمد بن اسحاق المستنبي حدثنا النسي يعني ابن عياض ابا ضمرة عن موسى بن عقبة عن نافع بن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينا ثلاثة نفر يمشون اخذهم المطر فآووا الى غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحا لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم فقال احداهم اللهم انه كان لي ولدان شيخان كبيران وامراتي ولي صبية صغار ارحمني عليهم فاذا ارحمت عليهم حلبت فبدأت بوالدتي فسقيتها ما قبل يتي والى نأبي ذات يوم الشجر فلم ازل حتى اصببت فوجدتها قد نمت فحلبت كما كنت احلبي فجئت بالحلاب فقمت عند رؤسها اكره ان اذقظها من نومها واكره ان اسقي الصبية قبلها والصبية يتضاغون عند قدمي فلم ينزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلعت الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها فرجة فرأوا منها السماء وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كما شدة ما يحب الرجال النساء وطلبت اليها نفسها فابت حتى

له بالهضم شيرين من صندق صلوة مؤنت صلوات جمع ١٢ منى الارب ٣ له اذ باب نصر ومنبر ١٢ منى الارب ٣ فرج اذ باب ضرب يقال فرج الشئ عنك فكك وفرج الشئ يعني ١٢ صراع

اننا نة
التي مثله انة

بطاعة ام بمعصية وشهو اتم باب قصة اصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الاعمال (قوله صلى الله عليه وسلم فاووا الى غار في جبل الغار النقب في الجبل واووا بقعر العزقة ويحوزونها في لفة قليلة سبق بيانها قريبا) قوله انظروا اعمالا عملتموها صالحا لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم اصحابنا بهذا على انه يستحب للانسان ان يدعو في حال كره وفي دعاء الاستسقاء وغيره بصالح الاعمال والتوسل الى الله تعالى تعالى به لان هؤلاء فعلوه فاستجيب لهم وذكره النبي صلى الله عليه وسلم في موضع النساء عليهم وجيل فضا لهم وفي هذا الحديث فضل بر الوالدين وفضل خدمتهما واثارهما عن سواهما من الاولاد والزوجة وغيرهم وفيه فضل العفاف والاكتفاف عن المحرمات لا سيما بعد القدرة عليها والتم بغيرها ويترك لشهواتها عالسا وفيه جواز الاجارة وفضل حسن العمد واذا الامانة والسماحة في المعاملة وفيه اثبات كرامات الاولاد وهو مذموم اهل الحق (قوله فاذا ارحمت عليهم حلبت) معناه اذ اردت الماشية من المرعى اليم والى موضع بيوتها وهو ارحمت اليم يقال ارحمت الماشية ورحمتها ورحمتها ورحمتها يعني (قوله ناى بي ذات يوم الشجر وفي بعض النسخ ناى في الاول يجعل العزقة قبل الالف وبعده قرأ اكثر القران السبعة واثان في عكسها وبها لفظان وقرارتان ومعناه بعد النأى البعدا قوله فجمعت بالحلاب) هو بكسر الحاء وهو الائد الذي يعلب فيه يسح جلته ناقة ويقال له المقلب بكسر اليم قال القاضي وقد ير يد بالحلاب هذا اللمين المقلب (قوله العبيد يتضاغون) اي يصيحون ويستغيثون من الجوع وقوله فلم ينزل ذلك دأبي اي عالمي الازمنة والفرجة بعنم القاء وفتحها ويقال لها

الشي عليه وسلم واذا اصحاب الجدمجوسون) هو بفتح الجيم قيل المراد به اصحاب البخت والحظ في الدنيا والنسي والواجبة بها وقيل المراد اصحاب الولايات ومعناه مجوسون للساب ويسبقهم الفقراء الخمسة عام كما جاز في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم الا اصحاب النار فقد امرهم الى النار ومعناه من استحق من اهل النسي النار بكفره او معاينه وفي هذا الحديث تفضيل الفقير على الغني وفيه تفضيل الفقراء والعنفاء (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وجميع سخطك) فمادة نعمتك البقاء بفتح القاء واسكان الجيم مقصورة على وزن مخرجة والبقاء بعنم القاء وفتح الجيم والمد لفتان وهي البغته وبهذا الحديث ادخله مسلم بين احاديث النساء وكان ينبغي ان يقدم عليها كلها وبهذا الحديث رواه مسلم عن اله زرعة الراوي احد حفاظ الاسلام واكثرهم حفظا ولم يرد مسلم في صحيحه عنه غير هذا الحديث وهو من اقرن مسلم توفي بعد مسلم بثلاث سنين سنة اربع وستين وما بين (قوله صلى الله عليه وسلم ان الدنيا خضرة حلوة وان الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء) هكذا هو في جميع النسخ فاتقوا الدنيا ومعناه اجتنوا فتنان بها وبالنساء تدخل في النساء الزوجات وغيرهن واكثرهن فتنه الزوجات لدوام فتنهن واتباء اكثر الناس بهن ومعنى الدنيا خضرة حلوة يحتمل ان المراد به شيان احدهما حسنها للنفس ونفاسها ولذتها كالفاكهة الخضرة الحلوة فان النفس تطيبها طلبا حيثما فلكة الدنيا والى في سرعة فنانا كالشي اخصرني بنين الوستين ومعنى مستخلفكم فيها جعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم فينظر هل تعملون

ايتها مائة دينار فبعيت حتى جمعت مائة دينار فجمعتها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفجع الخاتم الا بجمعها فجمعت
 عنها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح لنا منها فرجة ففرح لهم وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارض فلما
 قضى عمله قال اعطني حتى فروضت عليه فوجه فرح عنه فلم ازل اذكره حتى جمعت منه بقرا ورعاءها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني
 حتى قلت اذهب الي تلك البقور عانها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئي بي فقلت اني لا استهزئي بك خذ ذلك البقور عانها فخذها
 فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح لنا ما بقي ففرح الله ما بقي **وحدثني اسحق بن منصور** وعبد بن حميد قالانا
 ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة **م** وحدثني سويد بن سعيد نا علي بن مسهر عن عبيد الله **م** وحدثني ابو كريب ومحمد
 بن طريف البجلي قالانا ابن فضيل نا ابي ورسقبة بن مسقلة **م** وحدثني زهير بن حرب وحسن الحلواني وعبد بن حميد قالونا يعقوب يعنون
 ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح بن كيسان كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني حديث ابي ذر عن موسى بن عقبة
 وزاد في حديثهم وخرجوا يشون وفي حديث صالح بن كيسان قالنا في حديثه وخرجوا ولم يذكر بعدا شيئا **وحدثني محمد بن**
سهل التميمي وعبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام وابو بكر بن اسحق قال ابن سهل نا وقال الاخران انا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني
 سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط منهم كان قبلكم حتى اواهم المبيت الى غار
 واقصص الحديث بمعنى حديث نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران فكننت لا اغني قبليهما اهلا ولا
 مالا وقال فامتنعت متى حتى اتممت بهما سنة من الستين فجاءتني فاعطيتهم عشرين ومائة دينار وقال فتمرت اجرة حتى كثرت من
 الزمالة فارتفعت وقال فخرجوا من الغار يشون **كتاب التوبة وحدثني سويد بن سعيد** نا حفص بن ميسرة حدثني زيد
 ابن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حيث يذكرون
 والله لك افرح بتوبة عبدا من احدكم يجدا ضالته بالفلاة ومن تقرب الي شبرا تقربت الي ذراعا
 ومن تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا واذا اقبل الي يمشي اقبلت اليه اهول **وحدثنا عبد الله بن مسلمة** بن قعنب القعنبي نا المغيرة
 يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشدة فرحا بتوبة احدكم من احدكم بضالته
 اذا وجدها **وحدثنا محمد بن رافع** نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بعناه **وحدثنا**
عثمان بن شعبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحق نا وقال عثمان نا جري عن الاعشى عن عمارة بن عبد عن الحارث بن سويد
 قال دخلت على عبد الله اعوده وهو مريض فحدثنا بجدتين حديثا عن نفسه وحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول لله اشدة فرحا بتوبة عبدا المؤمن من رجل في ارض دوية مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فنام فاستيقظ وقد

ثلاثة اركان الاطلاع والندم على فعل تلك المعصية والعزم على ان لا يعود اليها ابدا فان كانت
 المعصية لحق آدمي فلما ركن رابع وهو التحمل من صاحب ذلك الحق واصلمها الندم وهو كنهنا العظيم
 واقفوا على ان التوبة من جميع المعاصي واجبة وانها واجبة على الفور لا يجوز تاخيرها بسوا كانت
 المعصية صغيرة او كبيرة والتوبة من مهمات الاسلام وقوامه التاكيد وهو ما عند اهل السنة
 بالشرع وعند المعتزلة بالعقل ولا يجب على الله قبولها اذا وجدت بشرطها عطا عند اهل السنة
 لكنه سبحانه وتعالى يقبلها كما منه وفضلنا وعرفنا قبولها بالشرع والاجماع فلانهم واذا تاب من
 ذنب ثم ذكره بل يجب تجديد الندم فيه خلاف لاصحابنا وغيرهم من اهل السنة قال ابن الانباري
 يجب وقال امام الحرمين لا يجب ونصح التوبة من ذنب وان كان منسرا على ذنب آخر واذا
 تاب توبة صحيحة بشرطها ثم عاود ذلك الذنب كتب عليه ذلك الذنب الثاني ولم يطل توبته
 بهذا ذنب اهل السنة في المسئلتين وغالفت المعتزلة فيها قال اصحابنا ولو تكررت التوبة
 ومعاودة الذنب صححت ثم توبة الكافر من كفره مقطوع بقبولها وما سواها من انواع التوبة
 بل قبولها مقطوع بام مظلون فيه خلاف لاهل السنة واختار امام الحرمين انه مظلون وهو
 الاصح والاشد علم **وقوله** صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي وانا معه حيث
 يذكرون ومن تقرب الي شبرا الي آخره هذا القدر من الحديث سبق شرحه وانما في اول كتاب
 الذكر ووقع في النسخ هنا حيث يذكرون بالشار المشتهر ووقع في الامايرت السالفة هناك حين
 بالنون وكلاهما من رواية ابي هريرة وبالنون هو المشهور وكلاهما صحيح ظاهر المعنى **وقوله** صلى الله
 عليه وسلم لئن اشد فرحا بتوبة عبده من احدكم بمجده ضالته بالفلاة قال العلماء فرح الله تعالى
 بهورناه وقال المازني الفرح ينقسم على وجوه منها السرور والسرور ويقادرنه الرضا بالسرور به
 قال فالمراد هنا ان الله تعالى يرضى بتوبة عبده اشد مما يرضى واجبه ضالته بالفلاة
 فغير من الرضا بالفرح تأكيد المعنى الرضا في نفس السامع وبما لغز في تقريره **وقوله** صلى الله
 عليه وسلم في ارض دوية مهلكة اما دوية فالتساقط على انما يفسد الدال وتشديد الواو والياء جمعا
 وذكر مسلم في الرواية التي بعد هذه رواية ابي بكر بن ابي شيبة ارض دوية بزيادة الف وهي بتشديد

فتعبت بحقه ثنا ثنا نا له ازباب نهر ١٢ ص ١٢ وفتحي الارب ١٢
 ايضا فرح سبق بيانها مرات **وقوله** وقعت بين رجليها اي جلست مجلس الرجل للوقوع **وقوله**
 لا تفجع الخاتم الا بجمعها الخاتم كناية عن بكارتها **وقوله** بجمعها اي بجمعها لا بجزائها **وقوله** بفرق ارض
 الفرق بفتح الراء والسكانتان الفتح اجودوا وشرو وهو انا يسع ثلثة اصع وسبق شرحه في كتاب
 السطارة **وقوله** فرغبت عنه اي كرهه وسخط وتركره **وقوله** لا اغني قبليهما اهلا ولا مالا فقوله لا
 اغني بفتح الهزة ومنهم الياء اي ما كنت اقدم عليهما احدا في شرب نبيهما عشارة اللبن والغبوق شرب
 العشاء والصبح شرب اول الناد يقال منه غبقت الرجل بفتح الياء اغبقت بينهما مع فتح الهزة غبقتا
 فانبقت اي سقيت عشاء فشرب هذا الذي ذكرته من ضبط متفق عليه في كتب اللغة وكتب عزيب الحديث
 والشروح وقد يهتف بعض من لا انس له فيقول اغني بفتح الهزة وكر الياء وهذا غلط **وقوله** المت بها سنة
 اي وقعت في سنة قط **وقوله** فتمرت اجرة اي نيتته **وقوله** حتى كثرت من الاموال فادعت
 هو بالعين البهائم ثم الجيم اي كثرت حتى ظلمت حركتها واضطربها وموج بعضها في بعض كثرتها والاراء
 الاضطراب والحركة واجتج بهذا الحديث اصحاب ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم من بجزئ من الانسان مال غيره
 والشرف فيه غير اذن ما كره اذا اجازته المالك بعد ذلك وموضع الدلالة قوله فلم ازل اذعه حتى جمعت
 منه بقرا وادعها وفي رواية البخاري فتمرت اجرة حتى كثرت من الاموال فقلت كل ما ترى من اجر ك
 من الابل والبقر والغنم والرقيق واجاب اصحابنا وغيرهم من لا يجيز الشرف المذكور بان هذا اخبار
 عن شرع من قبلنا وفي كونه شرعا لاختلاف مشهور للاصوليين فان قلنا ليس بشرع لنا فلا حجة والا
 فهو محمول على اننا استاره بارز في الذمة ولم يسلم اليه بل عرضه عليه فلم يقبله لروايته فلم يتعين من غير قبض
 صحيح فبقى على ملك المتاجر لان ما في الذمة لا يتعين الا بالقبض صحيح ثم ان المتاجر تصرف فيه وهو ملك
 فصح تصرفه سوا اعتقده لنفسه ام لا لا يجزئ تبرع بما يجمع منه من الابل والبقر والغنم والرقيق على الاجير
 بترخيصها والله اعلم.

كتاب التوبة

اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيئ اذا وجدت صبياً في السبي اخذته
 فالصقته بطنها وارضعته فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله وهي تقدر على ان لا تطرحه
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارحم بعباده من هذه بولدها **حدثني يحيى بن ايوب** وقتيبة وابن حجر جميعاً عن اسماعيل بن جعفر قال
 ابن ايوب ان اسماعيل قال اخبرني العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما أطعم بجنته
 احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته **حدثني محمد بن مرتوق** ابن بنت مهدي بن ميمون ناروح بن مالك عن
 ابي الزناد عن الا عرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لم يعمل حسنة قط لاهله اذا مات فحرقوه ثم اذروا نصفه
 في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبته عذاباً لا يعذب به احداً من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم الله السبر
 فجمع ما فيه وامر بالبحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فقفر الله له **حدثنا محمد بن رافع** وعبد بن
 حبيد قال عبد انا وقال ابن رافع واللفظ له نا عبد الرزاق انا معمر قال قال لي الزهري الا حدثتكم بحديثين عجيبين قال الزهري اخبرني حميد بن
 عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرفت رجل على نفسه فلما حضره الموت اوصى بنيه فقال اذا انا مت فاحرقوني
 ثم اسحقوني ثم اذروني في البحر فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذاباً ما عذب به احداً اقل ففعلوا ذلك به فقال للارض اذى ما اخذت
 فاذا هو قائم فقال له ما حملك على ما صنعت قال خشيتك يا رب او قال مخافتك فغفر له بذلك قال الزهري وحدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها تاكل من خشاش الارض حتى ماتت قال
 الزهري ذلك لئلا يتكل رجل ولا يياس رجل **حدثني ابو الربيع سليمان بن داود** نا محمد بن حرب نا الزهري نا حميد بن عبد الرحمن بن عوف
 عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسرفت عبداً على نفسه بنحو حديث معمر الي قوله فغفر الله له ولم يذكر حديث
 المرأة في قصة الهرة وفي حديث الزبيدي قال قال الله لكل شئ اخذ منه شيئاً اذ ما اخذت منه **حدثني عبيد الله بن معاذ** الغنبري
 نا ابي ناسبة عن قتادة سمع عقبه بن عبد الغافر يقول سمعت ابا سعيد الخدري يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلاً فيمن كان قبلكم
 راسه الله ما لا وولداً فقال لولده لتفعلن ما امركم به اولاً ولين ميراثي غيركم اذا انا مت فاحرقوني واكثر علي انه قال ثم اسحقوني

الارب ٣٥ وروى فاذروه في اليم بوصول الهرة وقيل بفتحها من اذ بره ريمته والاول الحق
 كسبع ١٢ غيبى الارب و
 صراح ٣٥ والفعل من نمر ومزب وكرم وسبح وفتح وحسب وباتان على الجمع بين اللتين ١٢ غيبى
 بالرياح ١٢ جمع البهاره از باب فتح يفتح ١٢ صراح

سبى رأسه الكبر

وقد اختلف العلماء في تكمية جابل الصفة قال القاضي ومن كفره بذلك ابن جرير الطبري وقاله
 ابو الحسن الأشعري اولاد وقال آخرون لا يكفر بجمل الصفة ولا يخرج بعن اسم الايمان بخلاف محمد با
 واليه رجع ابو الحسن الأشعري وبيده استقر قول لان لم يعتقد ذلك اعتقاد القطع بصوابه ويراها ديناً وشراً
 وانما يكفر من اعتقاد مقالته حق قال بولوا، ولو سئل الناس عن الصفات لوجد العالم بها قليلاً
 وقالت طائفة كان هذا الرجل في زمن فترة حين يتبع مجرد التوحيد ولا تكليف قبل ورود الشرع على
 المذهب الصحيح لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقالت طائفة يجوز ان كان في زمن شرع
 فيه جواز العقوب من الكافر بخلاف شرعنا وذلك من مجوزات العقول عند اهل السنة وانما اعتناه في شرعنا
 بالشرع وهو قوله تعالى ان الله لا ينظر ان يشرك به وغير ذلك من الالوه والاشد العلم وقيل انما وصي
 بذلك تحقير النفس وعقوبة لما عصيانها واسرافها رجا ان يرجع الله تعالى اقول صلى الله عليه وسلم لم يرف
 رجل على نفسه اى بالغ وعظاى المعاصي والسرف مجاوزة الحد اقول ان ابن شهاب ذكر هذا الحديث
 ثم ذكر حديث المرأة التي دخلت النار وعذبت فيها بسبب بره حبسها حتى ماتت جوماتها قال ابن
 شهاب لئلا يتكل رجل ولا يياس رجل من الله ان ابن شهاب لما ذكر الحديث الاول خاف ان سامعه
 يتكلم على ما فيه من سعة الرحمة وعظم الجوار فضم اليه حديث العرة الذي فيه من التوفيل ضد ذلك ليجتمع
 الخوف والرجاء وبذا معنى قوله لئلا يتكل ولا يياس وهكذا معظم آيات القرآن العزيز يجمع فيها
 الخوف والرجاء وكذا قال العلماء يستحب للواعظ ان يجمع في مواعظه بين الخوف والرجاء،
 لئلا يفتن احد ولا يتكل احد قالوا ويكن التوفيل اكثر ان النفوس اليه اخرج ليلها الى الرجاء والراحمه
 والانسكال واهمال بعض الاعمال واما حديث العرة فسبق شره في موضع اقول صلى الله عليه وسلم ان
 رجلاً فيمن كان قبلكم راسه الله ما لا وولداً، هذه اللفظة رويت بوجهين في صحيح مسلم امد بهار الله بالف
 ساكنة غير هموزة وبشين مجزئة وانما في راسه همزة وسين همله قال القاضي والاول هو السواب وهو
 رواية الجمهور ومعناه اعطاه الله ما لا وولداً قال ولا وجه للملته هنا وكذا قال غيره لا وجه له هنا اقول

وبعض الراى قال ورويناها بعن الراى ويجوز فتحها ومعناه الرحمة اقول فاذا المرأة من السبي تبتغي،
 هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم تبتغي من الابطعاء وهو الطلب قال القاضي عياض ويزادهم و
 الصواب ما في رواية البخارى تسمى بالسين من السى قلت كلاهما صواب لا وهم فيه فسى ساعية و
 طابره مبنية لا ينها والاشد اعلم اقول صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي لم يعمل حسنة ان اوصى بنيه
 ان يحرقوه ويذروه في البحر والبر وقال فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذاباً ما عذب به احداً ثم قال في
 آخره لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر له، اختلف العلماء في تاويل هذا الحديث
 فقالت طائفة لا يصح حمل هذا الحديث على انه اراد لئلا يفتن الشاك في قدرة الله تعالى
 كما فرود قال في آخر الحديث اذا فعل بئس من خشية الله تعالى والكافر لا يخشى الله تعالى ولا يظفر له قال بولوا فيكون له
 تاويلان احدهما ان معناه لئن قدر علي العذاب اى قضاه يقال من قدر بالتحفيف وقدر بالشد يد
 بمعنى واحد والثاني ان قدر بنا بمعنى ضيق على قال الله تعالى فقدر عليهم رزقه وهو احد الاقوال في
 قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقالت طائفة اللفظ على ظاهره ولكن قاله هذا الرجل وهو غير
 ضابط لكلامه ولا قاصد حقيقته معناه ومعقده لما بل قاله في حاله غلب عليه فيها الدبرش والخوف
 وشدة الجزع بحيث ذهب تيقظه وتدبر ما يقوله فصارت معنى العافل والناسى وبه الى الة
 لا يواخذ فيها وهو نحو قول القائل الاخر الذي غلب عليه الفرح حين وجه راحته انت عدي وانا
 ربك فلم يكفر بذلك للدبرش والغلبة والسود وقد جاء في هذا الحديث في غير مسلم فلعلى اصل الشد
 اى اغيب عنه وبذا يدل على ان قوله لئن قدر الله على ظاهره وقالت طائفة هذا من مجاز كلام العرب
 ويدبح استعمالها لسوء مزج الشك باليقين كقوله تعالى وانا اداياكم على هدى اوفى ضلال بين
 فصورته صورة شك والمراد به اليقين وقالت طائفة هذا الرجل حمل صفة من صفات الله تعالى

قوله لئن قدر الله عليه الحكاه لم يقل ذلك شكاً بل قال لانه
 لحقه من شدة الحال ما تغير عقله وصيرته كالمجنون المبهوت فلم
 يد، فاذا ذلك يقول وماذا يفعل، هكذا حال العاجز المتحير في الامر

فاذروني في الریح فاني لمرابطهم عند الله خيرا وان الله يقدر علي ان يعذبني قال فاخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به ورتي فقال الله ما حملك علي ما فعلت فقال مخافتك قال فما تلا فالا غيرها **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي نا معتمر بن سليمان قال قال ابي نعيم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا الحسن بن موسى نا شيبان بن عبد الرحمن **حدثنا** ابن المثني نا ابو الوليد نا ابو عوانة كلاهما عن قتادة ذكر واجمعا باسناد شعبه نحو حديثه وفي حديث شيبان وابي عوانة ان رجلا من الناس رغبه الله مالا وولدا ووفى حديث النبي فانه لم يبتئ عند الله خيرا قال فسرها قتادة لم يدخر عند الله خيرا ووفى حديث شيبان فانه ما ابتأ عند الله خيرا ووفى حديث ابي عوانة ما امتار بالميم **باب** قبول التوبة من الذنوب وان تكررت الذنوب **حدثنا** عبد الاعلى بن حاتم نا حاتم بن سلمة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكي عن ربه عز وجل قال اذنب عبد ذنبا قال اللهم اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب اعمل ما شئت فقد غفرت لك قال عبد الاعلى لا ادري اقال في الثالثة والرابعة اعمل ما شئت قال ابو احمد نا محمد بن زنجوية القشيري نا عبد الاعلى ابن حاتم نا التستري بهذا الاسناد **حدثنا** عبد بن حميد نا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة قال كانت بالمدينة قاص يقول له عبد الرحمن بن ابي عميرة قال سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان عبد اذنب ذنبا معني حديث حاتم بن سلمة وذكر ثلاث مرات اذنب ذنبا وفي الثالثة قد غفرت لعبدى فليعمل ما شاء **حدثنا** محمد بن المثني نا محمد بن جعفر نا شعيبه عن عمير بن مرة قال سمعت ابا عبد الله يحدث عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها **حدثنا** محمد بن بشر نا ابو داود نا شعيبه بهذا الاسناد نحوه **باب** غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحق ابن ابراهيم قال اسحق نا وقال عثمان نا جريير عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد احب اليه المدح من الله عز وجل من اجل ذلك مدح نفسه وليس احد اغفر من الله من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وابو كريب قال نا ابو معاوية نا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له نا عبد الله بن نمير وابو معاوية

ابشرك فليفعل

هذه الرواية في وجه الكلام لانه امرهم ان يذروه وعل النزال سقطت لبعض النسخ وتاثيره ابا بون هذا الكلام القاصي والروايات الثلاث المذكورات صححت المعنى فظهرت فلا وجه لتقليد شي مناه الله العلم بقوله فما تلا فالا غيرها اي ما تلاه الرواة فيه زائدة قوله ان رجلا من الناس رغبه الله مالا وولدا هو بالثمن المجرى المحققه والسين الملهمة اي اعطاه مالا وبارك له فيه **باب** قبول التوبة من الذنوب وان تكررت الذنوب والتوبة بهذه المسئلة تقدمت في اول كتاب التوبة وبه الا حديث ظاهره في الدلالة لما وان لم يكرر الذنوب مائة مرة او الف مرة او اكثر وتاب في كل مرة قبلت توبته وسقطت ذنوبه ولواتاب عن الجمع توبة واحدة بعد جميعا صححت توبته وقوله عز وجل الذي تكرر ذنوبه وتوبته عمل ما شئت فقد غفرت لك اعناه مادمت تاذنب ثم تتوب غفرت لك وهذا جاز على القاعدة التي ذكرناها قوله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها اعناه يقبل التوبة من المسيئين نهارا ويلا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يتحقق قبولها بوقت وقد سقطت المسئلة فبسط اليد استعارة في قبول التوبة قال المازري المراد به قبول التوبة قائما ودورا لفظا بسط اليد لان العرب اذا رضت احد بهم الشيء بسط يده لقبوله واذا كرهه قبضها عنه فخطبوا بامر حسي ليعمونه وهو مجاز فان يدل الجارحة مستحسنة في حق الله تعالى **باب** غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش قد سبق تفسيره في حق الله تعالى في حديث سعد بن عباد وفي غيره وسبق بيان لاشي اغفر من الله والغيرة بفتح الغين وهي في حقنا الالفه واما في حق الله تعالى فقد شرها بنا في حديث عمرو ان قد يقول صلى الله عليه وسلم وغيره الله ان ياتي المؤمن ما حرم عليه اي غيرته منعه وتحريمه (قوله صلى الله عليه وسلم ولا احد احب اليه المدح من الله تعالى) حقيقة هذا مصلته للعباد لانهم يشنون عليه سبحانه وتعالى فيشتمونه فينتفون وهو سبحانه غني عن العالمين لا يضره مدحهم ولا يضره تركهم ذلك وفيه تبييه على فضل الشا عليه سبحانه وتعالى وتسيير و

فاني لم ابشر عند الله خيرا، هكذا هو في بعض النسخ وبعض الرواة ابشركم بعد التذوق في الكتاب ما ابشر بالمدح والثناء مبدلة من الهمة ومعناها لم اقدم غير اولم اخره وقد ضربا قتادة في الكتاب وفي رواية لم ابشر بكذا هو في جميع النسخ وفي رواية ما ابشر بمموني في رواية ما امتار بالميم ممونا ايضا والميم مبدلة من الباء الموحدة وقوله وان الله يقدر على ان يعذبني هكذا هو في معظم النسخ ببلادنا ونقل اتفاق الرواة والنسخ عليه هكذا بكثر من وسقطت لفظه ان الثانية في بعض النسخ المحتملة فلي هذا تكون ان الاولى شرطية وتقدر به ان قدر الله على مذبي وهو موافق للرواية السابقة واما على رواية الجمهور هي اثبات ان الثانية مع الاولى فانختلفت في تقديره فقال القاصي هذا الكلام فيه تليق قال فان اخذ على ظاهره ونسب اسم الله تعالى وجعل تقديره في موضع خبر ان استفهام اللفظ ومع المعنى لكنه يصير في القاصي من كلام الذي ظاهره الشك في القدرة قال وقال بعضهم صوابه حذف ان الثانية وتخفيف الاولى ورفع اسم الله تعالى قال وكذا ضبطه عن بعضهم هذا الكلام القاصي وقيل هو على ظاهره باثبات ان في الموضعين والاولى مشددة ومعناه ان الله قادر على ان يعذبني ويكون بذلك قول من تاول الرواية الاولى على ان لا يد بعد صديق او غيره مما ليس فيه نفي حقيقة القدرة ويجوز ان يكون على ظاهره كما ذكر القاصي لكن يكون قوله هنا معناه ان الله قادر على ان يعذبني ان وفقتوني بهيبي فاما ان سقطت في ذرته في البر والبحر فلا يقدر على ويكون جوابه كما سبق وبهذا يجمع الروايات والله اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم فاخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك برورلي، هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم وروى على القسم ونقل القاصي عياض الاتفاق عليه ايضا في كتاب مسلم قال وهو على القسم من الخبر بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ منهم ميثاقا ووفى حديثه ففعلوا ذلك برورلي قال بعضهم وهو الصواب قال القاصي بل هما متقاربان في المعنى والقسم قال ووجهه في بعض نسخ صحيح مسلم من غير رواية لاحد من شيوخنا الالتميس من طريق ابن الهيثم ففعلوا ذلك وذري قال فان صححت

التوبة حين الا بتلاء ببلاء المعصية وليس ذلك باذن في المعصية والله تعالى اعلم.

قوله اعمل ما شئت فقد غفرت لك الظاهر لكمال الفضل و الاحسان على التواب الى بايه في كل ان وتنبية له على الاستمرار

فأتمه على فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم إعاد فقال يا رسول الله انى اصببتُ حداً فاقبه على فسكت عنه وقال ثالثاً واقمت
 الصلوة فلما انصرفت نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ابوامامة فاتبع الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انظر ما يرد على الرجل فلاحق الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى اصببتُ حداً فاقبه على قال ابوامامة فقال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اريت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال ثم شهدت الصلوة معنا قال نعم
 يا رسول الله قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد غفرلك حدك او قال ذنبك يا ب قبول توبة القاتل وان كثرت له .
حدثنا محمد بن المنثري ومحمد بن بشار واللفظ لابن المنثري قالوا نامعاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي القتيق عن ابي سعيد الخدري
 ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً فسأل عن اهل الارض فدل على رهاب فانا فقال
 انه قتل تسعة وتسعين نفساً فهل له من توبة فقال لا فقتله فكل به مائة ثم سأل عن اهل الارض فدل على رهاب فانا فقال
 انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق الى ارض كذا او كذا فان بها انا سابعبدون الله تعالى
 فاعبد الله تعالى معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء فانطلق حتى اذا انصف الطريق اتاه الموت فاخصمت فيه ملائكة الرحمة و
 ملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائباً مقبلاً بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيراً قط فانا هو ملك في صورة آدمي
 فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فالى ايتها كان ادنى فهو له فقاوسوا فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد فقبضته ملائكة الرحمة قال
 فقال الحسن ذكر لنا انه لها اتاه الموت نأى بصدره **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناشبة عن قتادة انه سمع ابا القتيق النابج
 عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلاً قتل تسعة وتسعين نفساً فجعل يسأل هل له من توبة فاني رهاباً فساله فقال ليست
 لك توبة فقتل الراهب ثم جعل يسأل ثم خرج من قرية الى قرية فيها قوم صالحون فلما كان في بعض الطريق ادركه الموت فنأى بصدره ثم
 مات فاخصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فكان الى القرية الصالحة اقرب منها بشبر فجعل من اهلها **حدثنا** محمد بن بشار نا
 ابن ابي عدى نا شعبة عن قتادة بهذا الاسناد نحو حديث معاذ بن معاذ ونا فيه فادعى الله الى هذا ان تباعدى والى هذا ان تقربى **باب**
 في سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين وفدا كل مسلم بكافر من النار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابواسامة عن طلحة بن يحيى عن
 ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم يهودياً او نصرانياً فيقول لهذا فكذلك من النار
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عفان بن مسلم نا همام عن قتادة ان عوناً وسعيد بن ابي بردة حدثاه انهما شهدا ابا بردة يحدث عن النبي

فقال نا

الله عليه وسلم ان رجلاً قتل تسعة وتسعين نفساً ثم قتل تمام المائة ثم افتاه العالم بان له توبة، هذا
 مذهب اهل العلم واجماعهم على صحة توبة القاتل عمداً ولم يخالف احد منهم الا ابن عباس واما ما نقل
 عن بعض السلف من خلاف هذا فمروا قائل الزجر والتوردة لانه يعتقد بطلان توبته وبه الحديث
 فلا يفرد وهو وان كان شرعاً من قبلنا وفي الامتياز بخلاف فليس بموضع الخلاف واما موضع
 الاول فمروا بغيره وهو ان شرعاً من قبلنا فان ورد كان شرعاً بلا شك وبه قد ورد شرعاً به وهو قوله
 تعالى والذين لا يدعون مع الله الهاً ائرو ولا يقتلون الى قوله الامن تاب الآية واما قوله تعالى
 ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالد فيها فانها الصواب في معناها ان جزاءه جهنم وقد يجازى به
 وقد يجازى بخبره وقد لا يجازى بل يعفى عنه فان قتل عمداً مستحلاً لا يغير حق ولا تاويل فهو كافر
 مرتد يخلد به في جهنم بالاجماع وان كان غير مستحل بل معتقداً محرماً فهو فاسق عاص مرتكب كبيرة
 جزاؤه جهنم خالد فيها لكن بفضل الله تعالى ثم افراده لا يخلد من مات موصداً فيها فلا يخلد بل لو كان
 قد يعفى عنه فلا يدخل الان اصله وقد لا يعفى عنه بل يعذب كما ان العصاة الموحدين ثم يخرج معهم
 الى الجنة ولا يخلد في النار فذا هو الصواب في معنى الآية ولا يلزم من كونه يستحق ان يجازى يعقوبة
 مخصوصة ان يستحق ذلك الجزاء وليس في الآية اخباراً بانه يخلد في جهنم واما ايضا انها جزاؤه اى
 يستحق ان يجازى بذلك وقيل ان المراد من قتل مستحلاً ونيل وردت الآية في رجل
 بعينه وقيل المراد بالخلود طول المدة لا الدوام وقيل معناها بذا جزاؤه ان جازاه وبه الاقوال
 كلها ضعيفة او فاسدة لما لفتما حقيقة لفظ الآية واما هذا القول فهو شائع على السنة كثير من
 الناس وهو فاسد لانه يقتضى ان اذا عفى عنه خرج عن كونها كانت جزاءه وسبب جزاءه لكن ترك
 الله مجازاته عوضاً عنه وكرماً فاصواب ما قدرناه والله اعلم (قوله انطلق الى ارض كذا وكذا فانان

فيها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معكم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء قال العنبري
 بذا استحباب مفارقة الناس الموانع التي اصابت بها الذنوب والاختيار المساعد من اهل
 ذلك ومقا طعم ما داموا على حالهم وان يستبدل بهم صحبة اهل الخير والصلاح والعلماء و
 المتعبدين الذين ومن يقتدى بهم وينتفع بصحبتهم ويترك ذنوبه بقوله فانطلق حتى
 اذا انصف الطريق اتاه الموت هو يتخفف السادى بلغ نصفه بقوله نأى بصدره اى نصف
 ويجوز تقديم الالف على الهزرة ومكسرة سبق في حديث اصحاب الغار واما قياس الملائكة ما بين القرينين
 وحكم الملك الذي جعلوه بينهم بذلك فهذا قول على ان الشد تعالى امرهم عند استيائه امره عليهم واختلافهم
 فيه ان يكونوا رجلاً من بينهم فملك في صورة رجل فكذلك **باب** في سعة رحمة الله تعالى
 على المؤمنين وفدا كل مسلم بكافر من النار قوله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة دفع الله تعالى
 الى كل مسلم يهودياً او نصرانياً فيقول لهذا فكذلك من النار وفي رواية لا يموت رجل مسلم الا دخل
 الجنة تعالى ملاة ان يهودياً او نصرانياً وفي رواية يحيى يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال
 الجبال فيغفر الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى الفكاك بفتح الفاء وكسر باو الفتح اضع واشهر
 وهو الخلاص والهدى ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث ابي هريرة لكل احد منزل في الجنة ومنزل
 في النار فالمؤمن اذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لا يستحق ذلك بكفره ومعنى فكاك من النار
 انك كنت معرضاً لدخول النار وبذا فكاك لان الله تعالى قدر لنا مدداً يلجوا فاذا دخل
 الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك المسلمين واما رواية يحيى يوم القيمة ناس من المسلمين
 بذنوب فمناها ان الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويقتطع عنهم وينزع عن اليهود والنصارى
 مثلها بكفرهم وذنوبهم فدخلهم النار باعمالهم لا بذنوب المسلمين ولا بذنوب الذين لقولهم تعالى ولا
 تزر وازرة وزر اخرى وقوله ويضعها مجاز والمراد يضع عليهم مثلها بذنوبهم كما ذكرناه لكن لما اسقط
 سبحانه وتعالى عن المسلمين سببها تم والبق على الكفار سببها تم صاروا في معنى من حمل ثم انظر

قوله قد غفرلك حدك اى ما نعمت انه حد والى فالحد لا يغفر
 بالصلوة بل يجب اقامته بعد الصلوة والله تعالى اعلم.
 قوله نأى بصدره اى نهض به مع ثقل ما اصابه من الموت
 ليقرى الى ارض اهل الخير وفيه دليل على صحة توبته وصدق
 رغبته.

عبد العزيز عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت رجل مسلم الا دخل الله مكانه النار يهوديا او نصرانيا قال فاستحلفه عمر بن عبد العزيز بالله الذي لا اله الا هو ثلاث مرات ان اياه حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فحلفت له قال فلم يحدثني سعيد انه استحلفه ولم يذكر علي عون قوله **أخذ ثنا** اسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى جميعا عن عبد الصمد بن عبد الوارث قال اناهما من اقاتدة بهذا الاسناد نحو حديث عفان وقال عون بن عتبة **وأخذ ثنا** محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن ابي روادنا حرمي بن عمارة ناشدا ادا بوطلحة الراسي عن غيلان بن جري عن ابي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجئ يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفر الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فيما احسب انا قال ابو اسحق لا ادري ممن الشك قال ابو بردة فحدثت به عمر بن عبد العزيز فقال **ابوك** حدثك هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نعم **أخذ ثنا** زهير بن حرب نا اسعيل بن ابراهيم عن هشام بن الدستوائى عن قتادة عن صفوان بن محرز قال قال رجل لابن عمر كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى قال سمعته يقول يدني المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع عليه كنفه فيقول هل تعرف فيقول رب اعرف قال فاني قد سترتها عليك في الدنيا واني اغفرها لك اليوم فيعطي صحيفة حسنته واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على الله **باب** حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه : **أخذ ثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح مولى بني امية قال اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال ثمر غزار رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك وهو يريد الروم ونصارى العرب بالشام قال ابن شهاب واخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب وكان قائدا لكعب من بنيته حين عمى قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قال كعب ابن مالك لم تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاه قاط الا في غزوة تبوك غير اني قد تخلفت في غزوة بدر ولعمري اني قد تخلفت عنه انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون يريدون غير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدا وهم على غير ميعة ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبه حين توافقتنا على الاسلام وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت بدر اذكر في الناس منها وكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك اني لم اكن قط اقوى ولا ايسرمتي حين تخلفت عنه في تلك الغزوة والله ما جمعت قبلها رحلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة فقزاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حشد يدي واستقبل سفرا بعيدا ومقارزا واستقبل عدا واكثرنا في الجبال للمسلمين امرهم ليتأهبوا هبة غزوهم فاخبرهم بوجههم الذي يريد والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يروا يجمعهم كتاب حافظ يريد بذلك الديوان قال كعب فقل رجل يريد ان يتغيب يظن ان ذلك سيخفي له فالمر ينزل فيه وحى من الله عز وجل وغزار رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فانا اليها اصغر فجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت اعداؤي اتيهم معهم فارجع ولم اقص شيئا واقول في نفسي انا قادر على ذلك اذا اردت فلم ينزل ذلك يتامدى بي حتى استمر باناس الجدا فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم غاديا والمسلمون معه ولم اقص من جهازي شيئا ثم عدوت فوجعت ولم اقص شيئا فلم ينزل ذلك يتامدى بي حتى اسرعوا وتفادى الغزو ففهمت ان ارتحل فادركهم في الليالي ففعلت ثم لم يقدر ذلك لي فطفقت اذا خرجت

باب النبي عبد الله بن عمرو بن كعب فكان

له بركة حرمي بن عمارة المذكور في السنن كما في الترمذي ١٢

ليلة العقبة هي الليلة التي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار فيها على الاسلام وان يؤوبه وينصروه وهي العقبة التي في طرف منى التي يضاف اليها جرة العقبة وكانت بيعة العقبة مرتين في سنتين في السنة الاولى كانوا اثني عشر وفي الثانية سبعين كلفهم من الانصار منى النبي صلى الله عليه وسلم وان كانت بدر اذكر اي الشهر عند الناس بالفضيلة اقول واستقبل سفرا بعيدا ومقارزا اي برية طويلة قليلة المار يخاف فيها السلاك وسبق قريبا بيان الخلاف في بيان سببها مقارزا ومقارزا اقول فجاء للمسلمين امرهم هو تخفيف الام اي كشفه وبذره واوضحه وعرفهم ذلك على وجهه من غير تورية يقال جلوت الشئ كشفته اقول لينا هو ابرهته عزوه هم الابرته بعزم الهمة واسكان الماء اي لتستعدوا بما يحتاجون اليه في سفرهم ذلك اقول فاجزم بوجههم اي بقصد ام اقول يريد بذلك الديوان هو كسر الدال على الشورى وكل فتحها هو فارسى معرب وقيل عربى اقول فقل رجل يريد ان يتغيب يظن ان ذلك سيخفي له فالمر ينزل فيه وحى من الله تعالى قال القاضي بكه ابو في جميع نسخ مسلم وصوابه الا يظن ان ذلك سيخفي له بزيادة الا وكذا رواه البخاري اقول فانا اليها اصغر اي اميل اقول حتى استمر باناس الجدا بكسر الجيم اقول ولم اقص من جهازي شيئا بفتح الجيم وكسر الهمزة سرفى اقول تفادى الغزو اي تقدم الغزاة وسبقوا وقاتلوا

لكنهم حملوا الاسم الباقي وهو انهم ويحمل ان يكون المراد انما كان الكفار سبب فيها بان سلبوا فقتلوا عن المسلمين بعضو الله تعالى ولو وقع على الكفار مثلها لكونهم سلبوا من سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها والله اعلم اقول فاستحلفه عمر بن عبد العزيز ان اياه حدثه انما استحلفه لزيادة الاستيحاء والطائفة وما حصل لهن السرور بهذه البشارة العظيمة للمسلمين اجمعين ولان ان كان عنده فيه شك او خوف غلط او نسيان او اشتباه او نحو ذلك امسك عن اليمين فاذا اختلف تحقق استفاء هذه الامور وعرف صحة الحديث وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز والشافعي رحمهما الله انما قالوا بهذا الحديث ارجح حديث للمسلمين وهو كما قال الامام فيمن التقرن بغيره كل مسلم وتعيم الفداء وثمة الحمد اقول صلى الله عليه وسلم يدني المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع عليه كنفه فيغفره بذنوبه الى اخره اما كنفه فينون مفتوح وهو سره وعفوه والمراد بالذنوب ههنا ونحو كرامته واحسانه لادلو مسافة والله تعالى منزله عن المسافة وقربها **باب** حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه اقول ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة حين توافقتنا على الاسلام اي تبايننا عليه وتعايننا و

الجزء على عمله حمله ذنب غيره وههنا اليهودي يحمل عليهم ذنوب المؤمنين بسبب كذبهم وذنوبهم جزء لهم على كفرهم وذنوبهم فصار الحمل من جملة الجزاء على ذنوبهم فاقرهم والله تعالى اعلم وعلى هذا فيمكن ابقاء الحديث على ظاهره . قوله يقول في النجوى قال سمعته يقول يدني المؤمن من ربه يريد ان هذا الحديث في النجوى لما فيه ذكر تاجدي بين المؤمن وبين الله تعالى من المسافة يوم الحساب والله تعالى اعلم .

قوله ويضعها على اليهود والضمير لامثال الجبال لا امثال الجبال التي كانت على المؤمنين ومعنى وضع امثال الجبال على اليهود وانه تعالى لا يغفر لهم ذنوبهم التي هي امثال الجبال فكانه وضعها عليهم لانه يضع عليهم ذنوب المؤمنين لانه يخالف قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت ويمكن ان يقال معنى ولا تزر الخ انه تعالى لا يعذب احدا ولا يعاقبه بذنب غيره لانه لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله اذ يمكن ان يكون من جملة

في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم بحزني اني لا اري الى اسوة الا رجلاً مغموصاً عليه في النفاق او رجلاً ممن عذر الله من الضعفاء ولم يدكرني حتى بلغ تبوك فقال وهو جالس في القوم بتبوك ما فعل كعب بن مالك قال رجل من بني سلمة يا رسول الله حبسه برداه والنظر في عطفيه فقال له معاذ بن جبل بئس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا عليه الا خيراً فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما هو على ذلك رأى رجلاً مبييضاً يزول به السراب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كعب بن مالك فلما بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلًا من تبوك حضرني بشي فطفقت اتذكر الكذب واقول بما اخرج من سخطه غدا واستعين على ذلك كل ذي رأي من اهل فلان قائل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اطل قادمًا زاح عن الباطل حتى عرفت اني لن انجو منه بشي ابدأ فاجعت صدقه وصبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قادمًا وكان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركم فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويخلفون له وكانوا بضعة ثمانين رجلاً فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعهم واستغفر لهم ووكّل سرّهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المعصب ثم قال تعال فنجت امشي حتى جلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك قال قلت يا رسول الله اني والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت اني ساخرج من سخطه بعد رقد اعطيتك جدلاً ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله ان يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه اني لارجو فيه عقي الله والله ما كان لي عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا هذا فقد صدق فمحم حتى يقضى الله فيك فقمت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي والله ما علمناك اذ نبت ذنباً قبل هذا القدر عجزت في ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر اليه المخلفون فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك قال فوالله ما زالوا يؤتوني حتى اردت ان ارجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لي فقالوا نعم لقيه معك رجلاً قالوا مثل ما قلت وقيل لهما مثل ما قيل لك قال قلت من هما قالوا امرأته بين ربيعة العامري و هلال بن امية الواعظي قال فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيها اسوة قال فضيبت حين ذكر وهما لي قال ونهني رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة من بين من تخلف عنه قال فاجتبتنا الناس او قال تغيروا لنا حتى تنكروا لي في نفسى الارض فما هي بالارض التي اعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحبنا فاستكنا وقد انا في بيوتهم ابكيان واما انا فكانت اشب القوم واجلد هم فكانت اخرج فاشهد الصلوة واظوف في الاسواق ولا يكلمني احد واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلوة فاقول في نفسى هل حرك شفتيه برد السلام ام لا ثم اصلى قريباً منه واسأرقه النظر فاذا اقبلت على صلاتي نظرت الى واذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال على ذلك من جفوة المسلمين مشيت حتى تسويت جدار حائط ابى قتادة وهو ابن عتي وعسى واحب الناس الى فسلمت عليه فوالله ما ردت على الاسلام فقلت له يا ابا قتادة انشدك بالله هل تعلم اني احب الله ورسوله قال فسكت فعلمت فناشدته فسكت

تبوك ما فعل كعب بن مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كعب بن مالك فلما بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلًا من تبوك حضرني بشي فطفقت اتذكر الكذب واقول بما اخرج من سخطه غدا واستعين على ذلك كل ذي رأي من اهل فلان قائل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اطل قادمًا زاح عن الباطل حتى عرفت اني لن انجو منه بشي ابدأ فاجعت صدقه وصبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قادمًا وكان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركم فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويخلفون له وكانوا بضعة ثمانين رجلاً فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعهم واستغفر لهم ووكّل سرّهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المعصب ثم قال تعال فنجت امشي حتى جلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك قال قلت يا رسول الله اني والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت اني ساخرج من سخطه بعد رقد اعطيتك جدلاً ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله ان يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه اني لارجو فيه عقي الله والله ما كان لي عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا هذا فقد صدق فمحم حتى يقضى الله فيك فقمت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي والله ما علمناك اذ نبت ذنباً قبل هذا القدر عجزت في ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر اليه المخلفون فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك قال فوالله ما زالوا يؤتوني حتى اردت ان ارجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لي فقالوا نعم لقيه معك رجلاً قالوا مثل ما قلت وقيل لهما مثل ما قيل لك قال قلت من هما قالوا امرأته بين ربيعة العامري و هلال بن امية الواعظي قال فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيها اسوة قال فضيبت حين ذكر وهما لي قال ونهني رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة من بين من تخلف عنه قال فاجتبتنا الناس او قال تغيروا لنا حتى تنكروا لي في نفسى الارض فما هي بالارض التي اعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحبنا فاستكنا وقد انا في بيوتهم ابكيان واما انا فكانت اشب القوم واجلد هم فكانت اخرج فاشهد الصلوة واظوف في الاسواق ولا يكلمني احد واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلوة فاقول في نفسى هل حرك شفتيه برد السلام ام لا ثم اصلى قريباً منه واسأرقه النظر فاذا اقبلت على صلاتي نظرت الى واذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال على ذلك من جفوة المسلمين مشيت حتى تسويت جدار حائط ابى قتادة وهو ابن عتي وعسى واحب الناس الى فسلمت عليه فوالله ما ردت على الاسلام فقلت له يا ابا قتادة انشدك بالله هل تعلم اني احب الله ورسوله قال فسكت فعلمت فناشدته فسكت

ان يعقبني خيرا وان يشيبي علي (قوله فوالله ما زالوا يؤتوني) هو بهمة بعد الياء ثم نون ثم موحدة اي بلو موني انشد اليوم (قوله في الرجلين ماجي كعب بهامارة بن ربيعة العامري) هكذا هو في جميع نسخ مسلم العامري وانكره العلماء وقالوا هو غلط انما صوابه العمري بفتح العين واسكان الهمزة من بني عمرو بن عوف وكذا ذكره البخاري وكذا نسبة محمد بن اسحق وابن عبد البر وغيرهما من الاثر قال القاضي بن الصواب ان كان القاضي قد قال لا اعرف الا العامري فالذي غيره الجمهور الصواب واما قوله مرارة بن ربيعة فكذلك وقع في نسخ مسلم وكذا نقل القاضي عن نسخ مسلم ووقع في ابن ابي عمير ابن الربيع قال ابن عبد البر يقال بالوجهين ومرارة بمعنى الهمزة وتخفيف الراء المكررة (قوله وطلال ابن امية الواعظي) هو يقابف ثم فاد منسوب الى بني واقف بطن من الانصار وهو طلال بن امية ابن عامر بن قيس بن عبد الاعمى بن عامر بن كعب بن واقف واسم واقف مالك بن امرأ القيس ابن مالك بن الاوس الانصاري (قوله ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا ايها الثلاثة) قال القاضي هو بالرفع وموضع نصب على الاختصاص قال سيويه نقلنا عن العرب الهم الغفلة لئلا العصابة وهذا مثله في هذا البحر ان اهل البدر والغاصي (قوله حتى تنكروا لي في نفسى الارض فما هي بالارض التي اعرف) معناه تغير على كل شئ حتى الارض فانما توجهت على وصارت كما انها عرض لم اعرفها لتوحشا على (قوله فاما صاحبنا فاستكنا) اي خضعا (قوله اشب القوم واجلد هم) اي اصغرهم سدا وقواهم (قوله تسورت بعد حائط ابى قتادة) معنى تسورت علوته وصعدت سورة وهو اعلاه وقيل دليل لجواز دخول الانسان بيتان صدره وقبره الذي يدل عليه ويعرف انه لا يكره له ذلك لغيره بشرط ان يعلم انه ليس له بناك زوجة مكشوفة ونحو ذلك (قوله فسلمت عليه فوالله ما ردت على الاسلام) انما لم يرد عليه السلام العموم التي عن كلامه وفيه لا يسلم على البتة وتوهم وفيه ان السلام كما وان من حلف لا يكلم انسانا فسلم عليه اورد عليه السلام حثت (قوله انشدك بالله) هو بفتح الهمزة وضم الشين اي انشدك بالله واصل من الشيد وهو الصوت

فعدت فنادته فقال الله ورسوله اعلم ففاضت عيناى وتوليت حتى تسورت الجدار فبينما انا امشى فى سوق المدينة اذ انبجى من نبط اهل الشام من قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك قال فطفت الناس يشيرون له الى حتى جاءنى فدفع الى كتابا من ملك غسان وكنت كاتباً فقرأته فاذا فيه اما بعد فانه قد بلغنا ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدارهوان ولا خبيعة فالحق بنا نواسك قال فقلت حين قرأتها وهذه ايضا من البلاء فتياميت بها التنوير فسجرت بها بها حتى اذا مضت اربعون من الخمسين واستلبت الوحى اذا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله يأمرك ان تعزل امراةك قال فقلت اذ تبأ امر ماذا افعل قال لا بل اعز لها فلا تقربها قال فارسل الى صاحبى بمثل ذلك قال فقلت لامراة الحقى باهلك فكونى عندهم حتى يقضى الله فى هذا الامر قال فجاءت امراة هلال بن امية رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت له يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضان ليس له خادم فهل تكره ان اخذ منه قال لا ولكن لا يقربك فقالت انه والله ما به حركة الى شئى والله ما زال يبكى منذ كان من امرة ما كان الى يومه هذا قال فقال لى بعض اهلى لو استاذنت رسول الله صلى الله عليه وآله فى امراةك فقد اذن لامراة هلال بن امية ان تخدمه قال فقلت لا استاذن فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وما يدرينى ماذا يقول رسول الله صلى الله عليه وآله اذا استاذنته فيها وانارجل شاب قال فلبثت بذلك عشر ليال فكل لنا خمسون ليلة من حين نهى عن كلامنا قال ثم صليت صلاة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهرنا بيت من بيوتنا فبينما انا جالس على الحال التى ذكر الله منا قد ضاقت على نفسى وضافت على الارض بما رحبت سمعت صوت صادخ اوفى على سلع يقول باعلى صوته يا كعب بن مالك البشر قال فخررت ساجدا وعرفت ان قد جاء فوج قال واذن رسول الله صلى الله عليه وآله الناس بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشروننا فذهب قبل صاحبى مبشرون ومرضى رجل الى فرسا وسعى ساع من اسلم قبلى واوفى على الجبل فكان الصوت اسرع من الفرس فلما جاءنى الذى سمعت صوته يبشرنى نزعته له ثوبى فكسوتهما اياه ببشارته والله ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما فانطلقت اتا رسول الله صلى الله عليه وآله يتلقانى الناس فوجا فوجا يهتفونى بالتوبة ويقولون لتهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله جالس فى المسجد حوله الناس فقام طلحة بن عبدة الله يهزول حتى صافحتى وهنأتى والله ما قام رجل من المهاجرين غيرة قال فكان كعب لا ينساها لطلحة قال كعب فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وآله قال وهو يبرق وجهه من السرور يقول ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قال فقلت امن عندك يا رسول الله امر من عند الله فقال لا بل من عند الله وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا سراسر استنار وجهه حتى كان وجهه قطعة قمر قال وكنا نعرف ذلك قال فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وآله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليك اسك عليك ببض مالك فهو خير لك قال فقلت فانى امسك سهمى الذى يخبر قال وقلت يا رسول الله ان الله انما انجانى بالصدق وان من توبتى ان لا احدث الا صدقا ما بقيت قال فوالله ما علمت ان احدا من المسلمين ابلاه الله فى صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله احسن مما ابلا فى الله والله ما تعدت كذبة منذ قلت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله الى يومى هذا وانى لارجوان يحفظنى الله فيما بقى قال فانزل الله عز وجل لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه فى ساعة العسرة حتى يبلغ انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاعت عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم

يدلنى و فاذا نبتى

استجاب سجود الشكر بكل نعمته ظاهرة حصلت او نعمة ظاهرا نعت (قول فاذا نبتى) اي اعلم قوله نزعته لثوبى فكسوتهما اياه ببشارته فيه استجاب اجابة البشير بخلعة والافغير باو الخلة احسن وهى المعتادة وقوله واستعرت ثوبين فلبستهما فيه جواز العارية وجواز عارية الثوب ليس وقوله فانطلقت اتا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما نبتى اناس فوجا فوجا انام افسدوا البظ والابانط والبيظ وهم فلاحوا العم وقوله ولم يجعلك الله بدارهوان ولا مضيرة فالق بنوا لوك الفوج البعثة فى موضع الضيقة فيما لغتان احدتها كسر الفاء واسكان الياء والثانية بفتح الفاء وفتح الياء فى موضع وجال ايضا فيه حتمك وقوله نواسك وفى بعض النسخ نوايك بزيادة ياء وهو صحيح اى ونحن نواسيك وقطعه عن جواب الامر ومعناه نشاركك فيما عذنا (قوله فتياميت بها التنوير) بخرتسا بكذا بونى جمع النسخ ببلادنا وهى لغته فى تيممت ومعناها قصدت ومعنى بخرتسا اى احرقنا وانشت التخمير لانه اراد معنى الكتاب وهو الصيغة (قوله واستلبت الوحى) اى ابطار (قوله فقلت لامراة الحقى باهلك فكونى عندهم حتى يقضى الله فى هذا الامر) بذا الامر بذا ليل على ان هذا اللفظ ليس مرعى فى الطلاق وانما هو كناية ولم ينوبه الطلاق فلم يقع (قوله وانارجل شاب) بئنى اى قادر على خدمته نفسى واخاف ايضا على نفسى من حدة الشباب ان اصبت امرأتى وقد نبيت عنما (قوله فكل ان خمسون) بولوع الهم ونمها وكسر بار (قوله وضافت على الارض بما رحبت) اى بما استعنت بمعناه ضاقت على الارض مع انما تستعير والرجب السعة (قوله سمعت صادخ اوفى على سلع) اى صعده وارفع عليه وسلع بفتح السين المظنة واسكان الهم وهو جمل بالمدنية معدون (قوله يا كعب بن مالك البشر) قوله قد جيب اناس يبشروننا فذهب قبل صاحبى مبشرون والمرضى رجل الى فرسا وسعى ساع من اسلم قبلى واوفى على الجبل فكان الصوت اسرع من الفرس فلما جاءنى الذى سمعت صوته يبشرنى نزعته له ثوبى فكسوتهما اياه ببشارته والله ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما فانطلقت اتا رسول الله صلى الله عليه وآله يتلقانى الناس فوجا فوجا يهتفونى بالتوبة ويقولون لتهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله جالس فى المسجد حوله الناس فقام طلحة بن عبدة الله يهزول حتى صافحتى وهنأتى والله ما قام رجل من المهاجرين غيرة قال فكان كعب لا ينساها لطلحة قال كعب فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وآله قال وهو يبرق وجهه من السرور يقول ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قال فقلت امن عندك يا رسول الله امر من عند الله فقال لا بل من عند الله وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا سراسر استنار وجهه حتى كان وجهه قطعة قمر قال وكنا نعرف ذلك قال فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وآله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليك اسك عليك ببض مالك فهو خير لك قال فقلت فانى امسك سهمى الذى يخبر قال وقلت يا رسول الله ان الله انما انجانى بالصدق وان من توبتى ان لا احدث الا صدقا ما بقيت قال فوالله ما علمت ان احدا من المسلمين ابلاه الله فى صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله احسن مما ابلا فى الله والله ما تعدت كذبة منذ قلت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله الى يومى هذا وانى لارجوان يحفظنى الله فيما بقى قال فانزل الله عز وجل لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه فى ساعة العسرة حتى يبلغ انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاعت عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم

ليتوبوا ان الله هو التواب الرحيم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين قال كعب والله ما انعم الله علي من نعمة قط بعد اذ هداني الله للاسلام اعظم في نفسي من صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبتة فاهلك كما هلك الذين كذبوا ان الله قال للذين كذبوا حين انزل الوحي شر ما قال لاحد وقال الله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فاعرضوا عنهم انهم من جنس واولادهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لتعرضوا عنهم فان تعرضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين قال كعب كنا خلفنا ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجا رسول الله صلى الله عليه وسلم منا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله عز وجل وعلى الثلاثة الذين خلفوا وليس الذي ذكر الله منا خلفنا تخلفنا عن الغزوة وانما هو تخليفه ايانا وارجاوه امرنا عن من حلفت له واعتذر اليه فقبل منه **وحدثني** محمد بن رافع نا محمد بن ابي عتيق عن عقييل عن ابن شهاب باسناد يونس عن الزهري سواء **وحدثني** عبد بن حميد حدثني يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا محمد بن عبد الله بن مسلم بن ابي الزهري عن عمته محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائدا كعب حين عبي قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثا حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وساق الحديث ونا اذ فيه علي يونس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يريد غزوة الا وترى بقديها حتى كانت تلك الغزوة ولم يدكر في حديث ابن ابي الزهري ابا خيثمة وحقه بالتبني صلى الله عليه وسلم **وحدثني** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعيان نا معقل وهو ابن عبيد الله عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمته عبيد الله بن كعب وكان قائدا كعب حين اصيب ببصرة وكان اعلم قومه وواعظهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت ابي كعب بن مالك وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم يحدث انه لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها قط غير غزوتين وساق الحديث وقال قيه وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بناس كثير يزيدون

عبيد بن يونس

من نعمة قط بعد اذ هداني للاسلام اعظم في نفسي من صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبتة فاهلك كما هلك الذين كذبوا ان الله قال للذين كذبوا حين انزل الوحي شر ما قال لاحد وقال الله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فاعرضوا عنهم انهم من جنس واولادهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لتعرضوا عنهم فان تعرضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين قال كعب كنا خلفنا ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجا رسول الله صلى الله عليه وسلم منا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله عز وجل وعلى الثلاثة الذين خلفوا وليس الذي ذكر الله منا خلفنا تخلفنا عن الغزوة وانما هو تخليفه ايانا وارجاوه امرنا عن من حلفت له واعتذر اليه فقبل منه **وحدثني** محمد بن رافع نا محمد بن ابي عتيق عن عقييل عن ابن شهاب باسناد يونس عن الزهري سواء **وحدثني** عبد بن حميد حدثني يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا محمد بن عبد الله بن مسلم بن ابي الزهري عن عمته محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائدا كعب حين عبي قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثا حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وساق الحديث ونا اذ فيه علي يونس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يريد غزوة الا وترى بقديها حتى كانت تلك الغزوة ولم يدكر في حديث ابن ابي الزهري ابا خيثمة وحقه بالتبني صلى الله عليه وسلم **وحدثني** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعيان نا معقل وهو ابن عبيد الله عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمته عبيد الله بن كعب وكان قائدا كعب حين اصيب ببصرة وكان اعلم قومه وواعظهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت ابي كعب بن مالك وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم يحدث انه لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها قط غير غزوتين وساق الحديث وقال قيه وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بناس كثير يزيدون

ما قامت من الخير فمن الناس من كان فعند لقوله فيما بيني فقلت السادسة رويته المسلم يقول معاذ بن يساف ما قلت السابعة فضيلة الصدق وما زمته وان كان فيه مشقة فان ما قبله خير وان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة كما ثبت في الصحيح ان من استجاب لصلاة القادم من سفر كعتين في مسجد محمدا اول قدمه قبل كل شئ التاسعة انه يستحب للقادم من سفر اذا كان مشهورا يقصده ان يسلم عليه ان يقعد لهم في مجلس بارز بين الوصول اليه العاشرة الحكم بالنظر والشكر يتولى السرار وتقبل معاذ بن الرافعي ونحوه ما لم يترتب على ذلك مفسدة الحادية عشرة استجاب بهجران اهل البعد والمعاصي الظاهرة وترك السلام عليهم ومما قطعتم تحقيرهم وجزاها ثمانية عشرة استجاب بركاءه على نفسه اذا وقعت منه معصية الثالثة عشرة ان مسارقة النظر في السلوة والالتفات لا يبطلها الا ثمانية عشرة ان السلام يسمى كلاما وكذا تكبير السلام وان من حلف لا يكلم انسانا فسلم عليه او رد عليه السلام بحسب النامسة عشرة وجوب اشارة على الشكر والثناء على من سلم على مودة الشكر والقريب غيرهما كما فعل ابو قتادة عمن سلم عليه كعب فلم يرد عليه حين نسي عن كلامه السادسة عشرة ان اذا حلف لا يكلم انسانا فيكلمه ولم يقصد كلامه بل قصد غيره فسمع المحلوف عليه لم يحنث الخالف لقوله الشكر علم فانه يحول على ان لم يقصد كلامه كما سبق السابعة عشرة جواز احراق ورقه فيما ذكر الله تعالى لمصلحة كما فعل عثمان والصحابة رضي الله عنهم بالمصاحف التي غير مصحف الذي اجتمعت الصحابة عليه وكان ذلك صيانة لشيء حاجه وموضع الدلالة من حديث كعب ان احرق الورقة وفيها لم يحنثك الشكر بداره جواز ثمانية عشرة اخطاء ما يناف من الثمارة مفسدة وانما في التاسعة عشرة ان قول الامراة التي باهك ليس بصريح طلاق ولا يقع به شئ اذ لم ينو العشرون جواز خدمة المرأة زوجها برضاها وذاك جائز بالاجماع فاما الزامها بذلك فلا الحادية والعشرون استجاب الكنايات في الفاظ الاستماع بالنساء ونحوها الثانية والعشرون الورع والاحتياط بما يناف منه الوقوع في منى عند لم يستاذن في خدمة امراته ولعل بان شاب اى لا يامن موافقتها وقد نسي عنها الثانية والعشرون استجاب سجود الشكر عند تجمد نعمته ظاهرة او اندفاع بليته ظاهرة وهو مذموم الشانعي وطائفه وقال ابو حنيفة وطائفه لا يشرع الرابعة والعشرون استجاب البشير بالخير الخامسة والعشرون استجاب

من حال هؤلاء الثلاثة ويمكن ان يقال ذلك حال العوام على العموم وهذا المذكور في هذا الحديث حال الخواص فلا اشكال اذ لا يقاس حال الخواص في امثال هذه الاشياء بحال العوام ويقال كانت توبة مقبولة عند الله حين وجدت منهم بشرا يطها لكن التوقف كان في امرهم من حيث نزول الوحي بقبول توبتهم وهو امرنا اذ على نفس التوبة والله تعالى اعلم.

قوله وبشر الذي ذكر الله مما خلفنا تخلفنا عن الغزوات الظاهر حينئذ ان يقال وعلى الثلاثة الذين تخلفوا لا خلفوا لانه يوهمان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلفهم عن الغزوة ومع انهم تخلفوا بانفسهم فهو موضع تقدير المعصية عليهم يقتضى تخلفوا والله تعالى اعلم ثم لا يخفى ان ما قرره العلماء في تحقيق التوبة وكذا ما يقتضيه كثير من الاحاديث هو انها تتحقق باذن نزوح وانها اذا تحققت بشرائط لا ترد عند الله تعالى وهذا لا يوافق ما يقتضيه هذا الحديث

على عشرة الاف ولا يجتمعهم ديوان حافظ ياب في حديث الافك وقبول توبة القادون **خ** ثنا حبان بن موسى انا عبد الله بن المبارك انا
يونس بن يزيد الايلي ح وحديثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخران انا عبد الزمناق انا معمر و
السياق حديث معمر من رواية عبد وابن رافع قال يونس ومعهم جميعا عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة
ابن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبئراها
الله مما قالوا واكلهم حدثني طائفة من حديثها وبعضهم كان اوعى لحديثها من بعض واثبت اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث
الذي حدثني وبعض حديثهم يصدق بعضا ذكروا ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج
سفرا قرع بين نسائه فآيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالت عائشة فاقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي
فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك بعد ما انزل الحجاب فانا حمل في هودجى وانزل فيه مسيرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
من غزوة وقفل ودنونا من المدينة اذن ليلة بالترحيل فقصت حين اذنوا بالترحيل فقصت حين جاوزت الجيش فلما قضيت من شأني اقبلت
الى الرحل فلمست صدري فاذا عتدي من جزع ظفاري قد انقطع فرجعت فالتفت عقدي فحبسني ابتغاءة واقبل الرهط الذين كانوا يرحلون
لي فحملوا هودجى فرحله على بعيري الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكانت النساء اذا ذك خفا قالوا **اللهم اني اكلن العلقمة**
من الطعام فلم يستنكر القوم ثقل الهودج حين رحلوه ورفعه وكنت جارية حديثا السنن فبعثوا الجهل وساروا ووحدت عقدي بعد ما
استمر الجيش فجت منازلهم وليس بهاداع ولا مجيب فتيمة منزلي الذي كنت فيه وظننت ان القوم سيفقدوني فيرجعون الى فيينا انا
جالسة في منزلي غلبتني عيني فتمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني قد عتس من وراء الجيش فادلج فاصبح عند منزلي
فراى سواد انسان ناكر فأتاني فعرفني حين راى وقد كان يراني قبل ان يضرب الحجاب علي فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخرت
وجهي بجلابي والله ما يكلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غيرا استرجاعه حتى انا خرا رحلته فوطئ على يديها فركبتها فانطلق يقودني الرحلة

(قولها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفر اقرع بين نسائه) هذا دليل لماك و
الشافعي واحمد وجماهير العلماء في العمل بالقرعة في القسم بين الزوجات وفي العتق والوصايا و
القسمه ونحو ذلك وقد جاءت فيها احاديث كثيرة في الصحيح مشهورة قال ابو يعيد عمل بها ثلثه
من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين يونس وذكرها ابو محمد صلى الله عليه وسلم قال ابن المنذر
استعملها كالا جماع قال ولا معنى لقول من ردوا والمشهور عن ابي حنيفة ابطالها وحكي عنه
اجازتها قال ابن المنذر وغيره القياس تركها لكن علنا بها لا تثار فيه القرعة بين النساء عند اعادة
السفر بعضهم ولا يجوز اخذ بعضهم بغير قرعة هذا من حديثنا ورواه ابو حنيفة وآخرون وهو رواية
عن مالك وعنه رواية ان السفر من شارسن بلا قرعة لانها قد تكون الفع في طريقه والاخرى
انفع لني بيته وبال (قولها اذن ليل بالرحيل) روى بالمدو تخفيف الذاو وبالقصو تشديد با
اي علم (قولها وعقدي من جزع ظفاري قد انقطع) اما العقد معروف نحو القلادة والمجرع بلع الخيم
واسكان الزاد وهو خزيمان واما ظفار فيفتح الظفار المعجم وكسر المراد وهي مبنية على الكسر تقول
هذه ظفاري دخلت ظفاري والظفار بكسر الراء بلا تنوين في الاحوال كلها وهي قرية في اليمن (قولها
واقبل الرهط الذين كانوا يرحلون في حملوا هودجى فرحله على بعيري) هكذا وقع في اكثر النسخ يرحلون
في باللام وفي بعض النسخ في بالياء واللام اجود ويرحلون بفتح الياء واسكان الراء وفتح الراء المنقطة
اي يجعلون الرحل على البعير وهو معنى قولها فرحله تخفيف الحمار والرهط بهم جماعة دون عشرة
والهودج بفتح الهاء مركب من مركب النساء (قولها وكانت النساء اذا ذك خفا قالوا بهيلن
ولم يفشهن اللحم انا ياكلن العلقمة من الطعام) فقولها بهيلن ضبطه على اوجه اشهر باسم اليباء
وفتح الراء والياء المشددة اي يتقلن باللحم والشحم والآن في يهلن بفتح الياء والياء واسكان الراء
بينها والآن لث بفتح الياء وهم البارد الموحدة ويجوز انهم اولوا واسكان الراء وكسر الموحدة قال اهل
اللسان يقال بهيل اللحم واهيل اذا اقله وكسر لحمه وشحمه وفي رواية البخاري لم يتقلن وهو بمعناه
وهو ايضا المراد بقولها ولم يفشهن اللحم وياكلن العلقمة بضم العين اي القليل ويقال لنا ايضا
البلغه (قولها فتيمة منزلي) اي قصته (قولها وكان صفوان بن المعطل) هو بفتح الطاء
بلا خلاف كذا ضبطه ابو الهلال العسكري والقاضي في المشرق وآخرون (قولها عرس من وراء الجيش
فلولج) التعريس النزول آخر الليل في السفر لئلا او استراحة وقال ابو زيد هو النزول اي وقست
كان والمشور الاول وقولها ادلج بشد يد اللال وهو سير آخر الليل (قولها فراى سواد انسان اي
شخصه) قولها فاستيقظت باسترجاعه اي انبست من لومي بقولها انا لله وانا اليه راجعون
(قولها خررت وجهي) اي غلبتني

تسمية من رزقه الله خيرا اهر او صرف عنه شر اظا هرا السادسة والعشرون استحباب اكرام المبعثر
بخلعة او نحوها السابعة والعشرون ان يجوز تخصيص اليمن بالنية فاذا حلف لاما لا دوني لوما لم
يحسب بنوع من المال غيره واذا حلف لا ياكل ونوى خبز الم يحسب باللحم والتمر وسائر الماكول
ولا يحسب الا بذلك النوع وكذلك لو حلف لا يكلم زيد او نوى كلاما مخصوصا لم يحسب بكلامه
اياه غير ذلك الكلام المخصوص وبذلك مستفاد عند اصحابنا ودليله من هذا الحديث (قوله في التوثيق
والله ما ملك غيرهما ثم قال لبعده في ساعة ان من توبتي ان اتخلى من مالي صدقة ثم قال فاني
اسك سمي الذي يخرج من العشرون جواز العارية التي تسوية والعشرون جواز استعارة الثياب
ليس الثلثون استحباب اجتماع الناس عند امامهم وكبيرهم في الامور المهمة من بشارة ومشورة
وغيرها العارضة والثلثون استحباب القيام للوارد اكراما لاذ كان من اهل الفضل باي نوع
كان وقد جاءت به احاديث جمعا في جز مستعمل بالترخيص فيه والجواب عما يلين به مخالفا لذلك
الثلثية والثلثون استحباب المعافاة عند التلقي وهي سنة بلا خلاف الثلثة والثلثون
استحباب سرور اللام وكبير القوم بما يرضاهم واتجاه الاربعة والثلثون انه يستحب لمن حصلت له نعمته
ظاهرة او اندفعت عنه كربة ظاهرة ان يتصدق بشئ صلح من ماله شكر الله تعالى على احسانه وقد ذكر اصحابنا
انه يستحب له سجود الشكر والعذبة جميعا وقد اجتمعا في هذا الحديث الخامسة والثلثون انه يستحب لمن
خاف ان لا يصبر على الاضائة ان لا يتصدق بجميع ماله بل ذلك كرهه له السادسة والثلثون
انه يستحب لمن راى من يري ان يتصدق بكل ماله ويخاف عليه ان لا يصبر على الاضائة ان يشاه
ذلك ويشتر عليه بعضه السابعة والثلثون انه يستحب لمن تاب بسبب من الخزان يحافظ على
ذلك السبب فهو ابلغ في تعظيم حرمة الله كما فعل كعب في الصدق والله اعلم باب في
حديث الافك وقبول توبة القادون (قوله حديثنا حبان بن موسى) هو بكسر الراء وليس له في
صحيح مسلم ذكر الا في هذا الموضع وقد اقرعه البخاري في صحيحه (قوله من الزهري قال حدثني سعيد بن
المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عائشة الى قوله
وكلمت حديث طائفة من الحديث وبعضهم ادعى حديثها من بعض الى قوله وبعض حديثهم يصدق بعضا
هذا الذي فعله الزهري من جمع الحديث عنهم جائز لا مع منه ولا كراهة فيه لانه قد بين ان بعض الحديث
عن بعضهم وبعضه عن بعضهم وبهؤلاء الاربعة ائمة حفاظ ثقات من اجل النابغين فاذا تردت
اللفظة من هذا الحديث بين كونها من هذا او ذاك لم يضر جواز الاجتماع بها لانها ثقتان وقد اتفق
العلماء على انه لو قال حديثي زيد وعروة وثقتان معروفان بالثقة عند الخطاب جاز الاجتماع به
(قوله وبعضهم ادعى حديثها من بعض واثبت اقتصاصا) اي احتفظوا حسن ايراد سرد الحديث

ومعها باسنادها وفي حديث فليح اجتهلته الحبيبة كما قال معا وفي حديث صالح احتملته الحبيبة كقول يونس ونزاد في حديث صالح قال عروة كانت عائشة تكثر ان يسب عندنا حستان وتقول انه قال ه فان ابى والدة وعرضي لعرض محمد منكور وقاء ونزاد ايضا قال عروة قالت عائشة والله ان الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول سبحان الله فالذي نفسي بيده ما كشفت من كنف انثى قط قالت ثم قتل بعد ذلك في سبيل الله شهيدا وفي حديث يعقوب بن ابراهيم موعدين في نحر الظهيرة وتقال عبد الرزاق موعرين قال عبد بن حميد قلت لعبد الرزاق ما قوله موعرين قال الوغرة شدة الحر حتى ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء قالانا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما ذكر من ثناني الذي ذكر وما علمت به قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فشهد فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد اشيروا علي في اناس ابناوا اهلي وايم الله ما علمت على اهلي من سوء قط وابنوه ممن والله ما علمت عليه من سوء قط ولا دخل بيتي تط الا وانا حاضر ولا غبت في سفر الا غاب معي وساق الحديث بقصته وفيه ولقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسأل جاريته فقالت والله ما علمت عليها عيبا الا انها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتاكل عجينها وتقال حميرها شك هشام فانه يهرها بعض اصحابه فقال اصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اسقطوا لها به فقالت سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تير الذهب الاحمر وقد بلغ الامر ذلك الرجل الذي قيل له فقال سبحان الله والله ما كشفت عن كنف انثى قط قالت عائشة وقتل شهيدا في سبيل الله عز وجل وفيه ايضا من الزيادة وكان الذين تكلموا به مسطرح وحنة وحسان واقا المناق عبد الله بن ابي وهو الذي كان يستوشيه ويجمعه وهو الذي تولى كبره

والثاني

الالك وطفق الرجل بكر الفاعل المشهور على فتمادى حتى يبارد قوله ما كشفت من كنف انثى قط الكنف بنا بفتح الكاف والنون اي لومها الذي يسترا ويكتم به عن عدم جماع النساء جميعا من دما لظنن وقوله وفي حديث يعقوب موعرين يعني بالعين الهلابة وسين يبارد وقوله في تفسير عبد الرزاق الوغرة شدة الحر بن اسكان العين وسين يبارد قوله صلى الله عليه وسلم اشيروا علي في اناس ابناوا اهلي هو يبارد موعرة مفتوحة مخففة ومشددة روده بناتنا لوجين التحفيف اشرو معنا اسمها والآن يفتح الهزة التهمة يقال ابنة يابنة ويابنة بضم الياء وكسرها اذا اتمهم ورماه بخلة سوء فهو ما يكون قالوا ويومشتق من الابن بضم الهزة وفتح الياء وهي القصة التي تفسد باوقاب يبارد قوله حتى اسقطوا لها به فقالت سبحان الله بكذا هو في صحيح نسخ بلادنا اسقطوا لها به بالياء التي هي حرف الجر وبها ضمير المذكور وكذا نقل القاضي عن رواية الجلودي قال وفي رواية ابن مابان لما تهاياتا بناء المشاة فوق قال الجمهور بنذا لفظ التحفيف والصواب الاول ومعناه مرجحا لما بالامر وللهذا كانت سبحان الله استعظما لذلك وقيل انما يسقط من القول في سؤالها وانما يبارد يقال اسقط وسقط في كلام اذا في بسا قط وقيل اذا اخطا في رواية ابن مابان ان صحت معناها استكوتها وبذا ضعيف لانها لم تسكت بل قالت سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تير الذهب وهي القطعة التي تصير قولها واما الناقد عبد الله بن ابي فوالذي كان يستوشيه اي مستوحى بالبحث والمصلحة ثم يشبهه ويشبهه ويحركه ولا يدعه محمد والله اعلم واسلم ان في حديث الالك فوائد كثيرة احداها جواز رواية الحديث الواحد من جماعة عن كل واحد قطعة مبهمة منه وبذا وان كان فعل الزهري وحده فقد اجمع المسلمون على قبوله والاحتجاج به الثانية صحيحة القرعة بين النساء وفي العتق وغيره ما ذكرناه في اول الحديث مع خلاف العلماء الثالثة وجوب الاقتران بين النساء عند اعادة السفر بعضهم الرابعة انه لا يجب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات وبذا يجمع عليه اذا كان السفر طويلا وحكم القصر حكم الطويل على المذهب الصحيح وخالف فيه بعض اصحابنا الخامسة جواز سفر الرجل بزوجته السادسة جواز سفره من السابعة جواز ركوب النساء في العودج الثامنة جواز سفره من الرجال لمن في ملك الاسفار التاسعة ان ارتحال العسكرة توقف على امر الامير العاشرة جواز خروج المرأة لحاجة الانسان بخلاف الزوج وبذا من الامور المستثناة الحادية عشرة جواز لبس النساء القلائد في السفر كما لبسنا في عشرة ان من يركب المرأة على البعير وغيره لا يكلمها اذا لم يكن محرما اليه لانهم حملوا العودج ولم يكلموا من نظفونها في الثانية عشرة فضيلة الاقتصاد في الاكل للشاة وغيره وان لا يكترن منه بحيث يهبط اللحم لانها كان ما لمن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وما كان في زمانه صلى الله عليه وسلم فهو الكامل الفاضل المتفاني الرابع عشرة جواز تاخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض له عن الجيش اذا لم يكن ضرورية الى الاجتماع التاسعة عشرة اغانة المملوك وعود المنقطع وانقاد الصائغ والكرام ذوي الاقدار كما فعل صفوان رضي الله عنه في ذلك السادسة عشرة حسن الادب مع الاجنبيات لاسيما في الخلوقة بين عند العزوة في برية او غيرها كما فعل صفوان من ايراركة الجمل بغير كلام ولا سؤال واذ ينبغي ان يمشي قداما لا يجيبها ولا يرد بها السابعة عشرة استحباب الاشارة بالركوب ونحوه كما فعل صفوان الثامنة عشرة استحباب الاسترجاع عند المصائب سواء كانت في الدين او الدنيا وسواء كانت في نفسه او من يعرضه ان يسعة عشرة تغطية المرأة وجهها عن نظر الاجنبي سواء كان صالحا او غيره العشرون جواز الخلف من غير استحلاف الحادية والعشرون انه يستحب ان يسر

عن الانسان ما يقال فيه اذا لم يكن في ذكره فائدة كما كتموا عن عائشة رضي الله عنها انها الامر مشهور ولم يسمع بعد ذلك الا لعرض عنده وهو قول ام صلح تعس صلح الثانية والعشرون استحباب ملاحظة الرجل زوجته وحسن المعاشرة الثالثة والعشرون ان اذا عرض عارض بان سمع منا شيئا او نحو ذلك يقلل من اللطف ونحوه لفظن من ان ذلك لعارض فتسأل عن سببه فترده الرابعة والعشرون استحباب السؤال عن المريض الخامسة والعشرون انه يستحب للمرأة اذا اردت الزوج ليما ان تكون معها رفقة تتناسل بها ولا تعرض لما احد السادة والعشرون كراهية الانسان ما حبه وقربه اذا اذى اهل الفضل او دخل غير ذلك من القبايح كما فعلت ام صلح في دعائها على السابعة والعشرون فضيلة اهل بدر والذب عنهم كما فعلت عائشة في ذمها عن صلح الثامنة والعشرون ان الزوج لا تذهب الى بيت البويها الا باذن زوجها التاسعة والعشرون جواز التعجب بلفظ التسبيح وقد ذكر في هذا الحديث وغيره الثلاثون استحباب مشاهدة الرجل بطائفة واهله فيما يقامه في امور الحادية والثلاثون جواز البحث والسؤال عن الامور المشهورة لمن لم يهتلق واما غيره فهو ممن عزه وهو تحبس فضول الثانية والثلاثون خطبة الامام الناس عند نزول امرهم الثالثة والثلاثون اشتراك رولى الامراء المسلمين من تعرض له باذى في نفسه او اهله او غيره او اعتذره فيما يريد ان يرويه به الرابعة والثلاثون فضائل ظاهرة للصفوان بن العطل رضي الله عنه يشادة النبي صلى الله عليه وسلم له ما تشده وبفعله الجليل في اركاب عائشة رضي الله عنها وحسن ادبه في جملة العفة التي استهتت والثلاثون فضيلة سعد بن معاذ وسيد بن حضير رضي الله عنهما السابعة والثلاثون البادرة الى قطع الفتن والنصومات والمنازعات وتسكين الغضب السابعة والثلاثون قبول التوبة والعتق عليها الثامنة والثلاثون تقويم الكلام الى الكبار دون الصغار لانهم اعرف الناس سعة والثلاثون جواز الاستشهاد بايات القرآن العزيز ولا خلاف ان جاز الاربعون استحباب المبادرة بتبشير من تهودت له لعمرة ظاهرة او اندفعت عنه بليظة ظاهرة الحادية والاربعون براءة عائشة رضي الله عنها من الالك وهي براءة قطيعة بنص القرآن العزيز فلو تشكك فيها الانسان والعياد بالثانية صادر كما فرمته باجماع المسلمين قال ابن عباس وغيره لم تزن امرأة نبي من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وبذا اكرام من الله تعالى لهم الثانية والاربعون تجديده شكر الله تعالى عند تجديدهم والثالثة والاربعون فضائل لاني بكر رضي الله عنه في قوله تعالى ولا ياتس اولوا الفضل منكم الاية الرابعة والاربعون استحباب صلة الارحام وان كانوا مسيئين الخامسة والاربعون استحباب العفو والصفح عن المسي السابعة والاربعون استحباب الصدقة والاتفاق في سبل الخيرات السابعة والاربعون انه يستحب لمن حلف على عيمين ورأى خيرا من ان ياتي الذي هو خير ويكفر عن عيمه الثامنة والاربعون فضيلة زينب ام المؤمنين رضي الله عنها التاسعة والاربعون النبوت في الشادة الخمسون اكرام المحبوب بمعاملة اصحابه ومن خدمه او اطاعه كما فعلت عائشة رضي الله عنها بمعاملة حسان وكرامه اكرام النبي صلى الله عليه وسلم الحادية والخمسون ان الخطبة تبث بجملة الله تعالى والشاة عليه بما هو اهله الثانية والخمسون انه يستحب في الخطبة ان يقول بجملة الحمد والشارة والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والشادة بين الامم وقد كثر في الاحاديث الصحيحة ان الشاة والخمسون غضب المسلمين عند انتهاك حرمة اميرهم واهتمامهم برفع ذلك الراجحة والخمسون جواز سب المتعصب لبطل كما سب السيد بن حضير سعد بن عبادة لعصبة المنافق وقال الالك منافق تبادل عن المنافقين وادراكك تفعل فعل المنافقين ولم يرد

وجنة باب براءة حرم النبي صلى الله عليه وسلم من التزيم **حدثني** زهير بن حرب نا عفان نا حاد بن سلمة انا ثابت عن انس ان رجلا كان يتهم بأم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي اذهب فاضرب عنقه فاناك علي فاذا هو كما يتبرذ فيها فقال له علي اخرج فناوله يده فاخرجه فاذا هو محبوب ليس له ذكر فكف علي عنه ثواني النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه محبوب ماله ذكر **كتاب صفات المنافقين** واحكامهم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا الحسن بن موسى نا زهير بن معاوية نا ابواسحق انا سمع زيد بن ارقم يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر اصاب الناس فيه شدة فقال عبد الله بن ابي راسحاه لا تتفقوا علي من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله قال زهير وهي في قراءة من خفض حوله وقال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الا عز منها الازل قال فانبت النبي صلى الله عليه وسلم فاخرجه بذلك فارسل الى عبد الله بن ابي فساله فاجتهديميه ما فعل فقال كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوقع في نفسي مما قالوا شدة حتى انزل الله تصديق اذا جاءك المنافقون قال ثم دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفروا لهم قال فلو راؤهم وقوله كانوا خشب مستدة وقال كانوا رجلا اجمل شئ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واحمد بن عبد الصمى واللفظ لابن ابي شيبة قال ابن عبدة انا وقال الاخران نا سفين بن عيينة عن عمرو سبيع جا برا يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن ابي فخرجه من قبره فوضعه علي ركبتيه ونفت عليه من ريقه والبسه قميصه والله اعلم **حدثني** احمد بن يوسف الازدي نا عبد الرزاق انا ابن جريح اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول جاء النبي صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي بعد ما دخل حفرة فذكروا به حديث سفیان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابواسامة نا عبيد الله بن عمر نا نافع عن ابن عمر قال لتا توفى عبد الله بن ابي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله ان يعطيه قميصه يكفن فيه ابا فاعطاه ثم سأل ان يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتصلي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله فقال استغفروا لهم ولا تستغفروا لهم ان تستغفروا لهم سبعين مرة وسأزيدك على سبعين قال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره **حدثنا** محمد بن المثني وعبيد الله بن سعيد قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بهذا الاسناد نحوه ونا اذ قال فترك الصلاة عليهم **حدثنا** محمد بن ابي عمير المكي قال نا سفیان عن منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن ابن مسعود قال اجتمع عند البيت ثلاثة نفر قرشيان وثقفيان وقرشي قليل فقلههم كثير شحم بطونهم فقال احدهم اترون ان الله يسمع ما نقول وقال الاخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر ان كان يسمع اذ جهرنا فهو يسمع اذ اخفينا فانزل الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الآية . . . **وحدثني** ابو بكر بن خالد الباهلي نا يحيى يعني ابن سعيد نا سفیان ثنى سليمان عن عمارة بن عمير عن وهب بن ربيعة عن عبد الله قال وحدثنا يحيى نا سفیان ثنى منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله نحوه **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسبة عن عدي و هو ابن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى احد فرجع ناس من مهن كان معه فكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين قال بعضهم فقتلهم وقال بعضهم لا فنزلت فيما لكم في المنافقين **حدثني** زهير بن حرب نا يحيى بن سعيد نا ابو بكر بن نافع نا عند ركلها عن شعبة بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن سهل التميمي قال نا ابن ابي مريم انا محمد بن جعفر اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رجلا من المنافقين

<p>يبنى لمن سمع امر يتعلق بالامام او نحوه من كبار دولة الامور ويخاف منه على المسلمين ان يبلغوا به يجرى منه وفيه منقبة لزيد واما حديث صلوة النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن ابي المنافق والباسه قميصه واستغفاره له ولولده ونفثه عليه من ريقه فسبح شرحه والمخبر من اهل السنة على انهم فعلوا ذلك اكراما له وكان صالحا وقد صرح مسلم في رواياته بان ابنه سأل ذلك ولانه ايضا من مكابر اخلاقه صلى الله عليه وسلم ومن مما شتر من انتسب الي صحبه وكانت هذه الصلوة قبل نزول قوله سبحانه وتعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره كما صرح به في هذا الحديث وقيل البسه القميص مكانه لقميص كان البسه الياس (قوله قليل فقلههم كثير شحم بطونهم) قال القاسم عياض رحمه الله بن ابيه تبيسه على ان اللفظة تمل ما تكون مع السنن (قوله تعالى فاما في المنافقين فثنتين) قال اهل العربية معناه اي شئ نعم في الاختلاف في امرهم وفتن من معناه فرقتين وهو منصوب عند المعربين على الحال قال سيويه اذا قلت مالك قائما فمعناه لم تمت ونصبت على تقدمه اي شئ يحصل لك في هذا الحال وقال الفراء هو</p>	<p>في فائدة التفاق الحقيقي باب براءة حرم النبي صلى الله عليه وسلم من التزيم ذكر في الباب حديث انس ان رجلا كان يتهم بأم ولده صلى الله عليه وسلم فامر علي رضي الله عنه ان يذهب فيضرب عنقه فذهب فوجد نفسه في ركي وهو البرزخه مجوبا فتمزق ثوبه لعله كان منافقا وسحقا القتل بطريق آخر وجعل هذا محكما لقتله بشفاعة غيره لابلان واذا كلف عنه على رضي الله عنه اعتمادا على ان القتل بالزنا وقد علم انتفاء الزنا والله اعلم كتاب صفات المنافقين واحكامهم وقوله حتى ينفضوا اي يتغفروا (قوله قال زهير وهي قراءة من خفض حوله) يعني قراءة من يقرأ من حوله بكسر الميم وبجر حوله بواو مزبوع القراءة الشاذة من حوله بالفتح (قوله لو راؤهم) قرئ في السبع بتشديد الواو وتخفيفها كانوا خشب يعني الشين وباسكانها العلم لاكثرين وفي حديث زيد بن ارقم بهذا</p>
--	---

المطلوب هل نهاك الله ام لا ولهم يقل ذلك للتردد منه بين النهي و عدمه بل ليتوسل به الى ذمهم ما ظنه نهيا والله تعالى اعلم ويؤيد الثاني رواية الترمذي ليس قد نهى الله ان تصلي على المنافقين اي يتن لي ان الذي اظنه نهيا انهى هو ام لا فافهم -
قوله اتصلي عليه وقد نهاك الله ان تصلي عليه فيه انه كيف يجوز لعمر ان يقول ذلك او يعتقد وفيه اتهام النبي صلى الله عليه وسلم تعالى عليه وسلم بار تكاب المنهى عليه قلت لعله جؤنر النسيان والسهمو فاراد ان يذكره ذلك ويمكن تنزيل الاستفهام على الجملة الحالية بساء على ما قالوا ان القيد الاخير في الجملة هو مناط الاثبات والنفي فصار

في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الغز وتخلقوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاص رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا
 قد مات النبي صلى الله عليه وسلم اعتذروا اليه وحلقوا واحبوا ان يحمدوا وبالم يفعلوا فنزلت لا تحسبن الذين يفرحون بما آتوا ويحبتون ان يحمدوا
 بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب وهارون بن عبد الله واللفظ لزهير قالنا نجح بن محمد عن ابن جريج
 قال اخبرني ابن ابي مليكة ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان مروان قال اذهب يا رافع لبوابة الى ابن عباس فقل لئن كان كل امرئ
 منا فرح بما آتى واحب ان يحمد بما لم يفعل مَعَدَّ بِالنُّعْدَانِ اجمعون فقال ابن عباس مالكوم ولهذا الآية انما نزلت هذه الآية في اهل الكتب
 ثم تلا ابن عباس **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْمُؤُنَّ هَذِهِ الْآيَةَ** انما نزلت هذه الآية في اهل الكتب
 بما آتوا ويحبتون ان يحمدوا وبالم يفعلوا وقال ابن عباس سألهم النبي صلى الله عليه وسلم عن شئ فكتموه اياه واخبروه بغيره فخرجوا قد اردوا
 ان قد اخبروه بما سألهم فاستحمدوا وبذلك اليه وفرحوا بما آتوا من كتبهم اياه ما سألهم عنه **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ناسود بن عامر بن
 شعبة بن الحجاج عن قتادة عن ابي نصر عن قيس قال قلت لعبارا رأيتهم صنعكم هذا الذي صنعتم في امر علي اريا رأيتهم او شيئا عهد
 اليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهد الي الناس كافة ولكن حذيفة اخبرني عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في اصحابي اثنا عشر من افعالهم فيها نية لا يدخلون الجنة
 حتى يلج الجمل في سم الخياط ثم اذيتهم الدابة **حَدَّثَنَا** محمد بن بشر واللفظ لابن المشي قالنا محمد بن جعفرنا شعبة عن قتادة عن ابي نصر عن قيس بن عباد قال قلنا لعبار
 اذيتتم انتم انتم اذيتهم فان الرأى يخطى ويصيب او عهد اليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 شيئا لم يعهد الي الناس كافة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في امتي قال شعبة واحسبه قال حدثني حذيفة وقال عند راراه
 قال في امتي اثنا عشر من افعالهم فيها نية لا يدخلون الجنة ولا يجردون ربيحها حتى يلج الجمل في سم الخياط ثم اذيتهم الدابة
 النار يظهد في الكناهم حتى يتجر من صدورهم **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب نا ابو احمد الكوفي نا الوليد بن جميع نا ابو الطيفيل قال كان بين رجل
 من اهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال انشدك بالله كم كان اصحاب العقبة قال فقال له القوم اخبره اذ سالك
 قال كنا نخر ابراهيم اربعة عشر فان كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر واشهد بالله ان اثني عشر منهم حارب الله ورسوله في الحيو
 الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وعذر ثلاثة قالوا ما معنا من ادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمنا بما اراد القوم وقد كان في حرة فمشى فقال
 ان الماء قليل فلا يسبقني اليه احد فوجد قوما قد سبقوه فلذمهم يومئذ **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي قرة بن خالد عن ابي
 الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يصعد الثانية ثنية المرافاة يحط عنه ناحط عن بني اسرائيل
 قال فكان اول من صعداها خيل بني الخزرج ثم تتأمر الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلتم مغفورا له الا صاحب الجمل الاحمر
 فاتينا فقلنا تعال يستغفرك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والله لئن اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم قال وكان رجل
 ينشد ضاله له **وَحَدَّثَنَا** يحيى بن حبيب العارثي نا خالد بن الحارث نا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من يصعد ثنية المار والمار بمنزل حديث معاذ غير انه قال واذا هو اعرابي جاء ينشد ضاله له **وَحَدَّثَنَا** محمد بن رافع نا ابو النصر
 ناسليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال كان منا رجل من بني النجار قد قرأ البقرة وال عمران وكان يكتب لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم فانطلق هاربا حتى لحق باهل الكتب قال فرغوا قالوا لهذا قد كان يكتب لمحمد فاعجبوا به فما لبث ان قصم الله عنقه فيهم
 فحفر واله فواروة فاصبحت الامراض قد نبذته على وجهها ثم عادوا فحفر واله فواروة فاصبحت الارض قد نبذته على وجهها ثم عادوا فحفر
 له فواروة فاصبحت الارض قد نبذته على وجهها فتركوه منبوذ **حَدَّثَنَا** ابو كريب محمد بن العلاء حدثني حفص يعني ابن عياض عن العيش
 عن ابي سفيان عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر فلما كان قرب المدينة هاجت ريح شديدة تكاد ان تدفن الراكب فرغم

رسول الله انزلت قلت تلفيهم

عنه قوله بوابه هذا الكلام الراوي معترض ١٢ له بضم اوله مخففا ١٢ خلاصة ٢ بصيغة الماضي المضاعف من باب التفاعل ١٢

منسوب على انه خرج ان منزهه فتوكل مالك قائما تقديره لم كنت قائما قوله صلى الله عليه وسلم في
 اصحابي اثنا عشر من افعالهم فيها نية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط ثم اذيتهم الدابة
 سراج من النار يظهد في الكناهم حتى يتجر من صدورهم اما قوله صلى الله عليه وسلم في اصحابي ثمانية من افعالهم فيها نية لا يدخلون الجنة
 حتى يلج الجمل في سم الخياط ثم اذيتهم الدابة في الرواية الثانية في امي وسم الخياط يفتح السين ومنها وكسرها الفتح الشهيرة
 قرأ القراد السبعة وهو ثقب الابر ومناه لا يدخلون الجنة ابد الكمال يدل الجمل في ثقب الابر ابدأ
 واما الدابة فبذل مملعة معنوية ثم باد موصدة مفتوحة وقد نشرها في الحديث بسراج من نار ومعنى يتجر
 يظهد ويعطو وهو يعتم الجرم وروى كلفهم الدابة بمحذوف الكاف الثانية وروى تلفيهم بناء مشتاة فوق
 القاد من الكفت وهو الجمع والسر اي يجمعهم في قبورهم وتسترهم بقوله كان بين رجل من اهل العقبة وبين
 حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال انشدك بالله كم كان اصحاب العقبة فقال له القوم اخبره اذ
 سالك قال كنا نخر ابراهيم اربعة عشر فان كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر واشهد بالله ان اثني عشر منهم
 حارب الله ورسوله في الحيو الدنيا ويوم يقوم الاشهاد هذه العقبة ليست العقبة المشهورة بنا التي كانت

بها بيعة الانصار رضي الله عنهم وانما هذه عقبة على طريق تبوك اجتمع المنافقون فيها للفرار برسول الله
 صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فقصم الله منهم قوله صلى الله عليه وسلم من يصعد الثانية ثنية
 المار هكذا هو في الرواية الاولى المراد بضم الميم وتخفيف الراء وفي الثانية المراد بضم الميم او فتحها
 على الشك وفي بعض النسخ بضمها او كسرها والشا علم والمراد بضم الميم والشيبة الطرية بين
 الجليلين وهذه الثانية عند المدينة قال الحارثي قال ابن اسحق هي مهبطة المدينة قوله لان
 اجدهنا لى احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم قال وكان الرجل ينشد ضاله له **وَحَدَّثَنَا** يحيى بن حبيب العارثي نا
 يسال عنها قال القاضي قيل هذا الرجل هو الجرد بن قيس المنافق بقوله فنبذته الارض اي طرحته
 على وجهها عبرة للناظرين (وقوله قصم الله عنقه اي اهلكه) قوله هاجت ريح شديدة تكاد ان
 تدفن الراكب هكذا هو في جميع النسخ تدفن بالناء والنون اي تغيب عن الناس وتذهب بلسانها

فلم يرد عليه شيئاً فعلمت انه يوحى اليه قال فقمت مكاني فلما نزل الوحي قال ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتكم من العلم الا قليلاً **خُذْ ثَمًا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوسعيد الاشج قالانا وكيع ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي وعلي بن خشرم قالانا انا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش عن ابراهيم عن عقبته عن عبد الله قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرفة بالمدينة بنحو حديث حفص غير ان في حديث وكيع وما اوتيتكم من العلم الا قليلاً وفي حديث عيسى وما اوتوا من رواية ابن خشرم **خُذْ ثَمًا** ابوسعيد الاشج قال سمعت عبد الله بن ادم بن ابراهيم يقول سمعت الاعمش يروي عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في نخل يتوكأ على عسيب ثم ذكر نحو حديثهم عن الاعمش وقال في روايته وما اوتيتكم من العلم الا قليلاً **خُذْ ثَمًا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن سعيد الاشج واللفظ لعبد الله قالانا وكيع نا الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن خباب قال كان لي على العاص بن وائل دين فاتيته اتقاضاه فقال لي لن اقصيك حتى تكفر بمحمد قال فقلت له اني لن اكفر بمحمد حتى تموت ثم تبعث قال واني لمبعوث من بعد الموت فسوف اقصيك اذا رجعت الي مال وولد قال وكيع كذا قال الاعمش قال فنزلت هذه الآية **أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا وَإِنِّي لَأَكْفُرُ بِاللَّهِ فَإِذِ انبَسَخْنَا مِمَّا يَفْتَعِلُ فِي يَدَيْهِ فَاسْتَفْعِلَ فِي يَوْمٍ أَثَمًا مَا وَلِيَ اللَّهُ لَنَا دُونَهُ فَاعْتَدِ لِلْكَافِرِينَ يَوْمِ الْآزْمِ** قال ابو بكر بن ابي شيبة وحدثنا ابن ابي عمير نا سفيان كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد نحو حديث وكيع وفي حديث جرير قال كنت قيناً في الجاهلية فعملت للعاص بن وائل عملاً فاتيته اتقاضاه **خُذْ ثَمًا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسبة عن عبد الحميد الزياتي سمع انس بن مالك يقول قال ابو جهل اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء او ائتينا بعد اب اليم فنزلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وقال لهم ان لا يعذبهم الله وهم يصعدون عن المسجد الحرام الى اخر الآية **خُذْ ثَمًا** عبيد الله بن معاذ ومحمد بن عبد الاعلى القيسي قالانا العتم عن ابيه قال حدثني نعيم بن ابي هند عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال ابو جهل هل يغفر محتد وجهه بين اظهركم قال فقيل نعم فقال واللات والعزى لئن رايتك يفعل ذلك لاطان على رقبتك اولاعفون وجهه في التراب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي زعم لي طأ على رقبتك قال فما نجمهم منه الا وهو ينكص على عقبيه ويتقي بيديه قال فقيل له مالك فقال ان بيني وبينه اخذت ما من نار وهو لا واجنحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لودنا مني لا اختطفته الملائكة عضواً عضواً قال فانزل الله عز وجل لا ندرى في حديث ابي هريرة او ثنى بلغه كلا ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى ارايت الذي ينهى عبداً اذا صلى ارايت ان كان على الهدى او امر بالتقوى ارايت ان كذب وتولى يعني ابا جهل المر يعلم بان الله يري كلاله لئن لم يذمه لفسفعا بالناسية ناصية كاذبة خاطئة فليد ناديه سندع الزبانية كلا لا تطعه زاد عبيد الله في حديثه قال وامره بما امره به وراى ابن عبد الاعلى فليدع ناديه **خُذْ ثَمًا** اسحق بن ابراهيم نا جرير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق قال كنا عند عبد الله جلوساً وهو مضجع بيننا فاتا رجل فقال يا ابا عبد الرحمن ان قاضاً عند ابواب كندة يقض ويزعم ان اية الدخان تجي فتأخذ بانفاس الكفار وياخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام فقال عبد الله و جلس وهو غضبان يا ايها الناس اتقوا الله من علم منكم شيئاً فليقل بما يعلم ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فاته اعلم لا حدكم ان يقول لما لا يعلم الله اعلم فان الله عز وجل قال لنبيته صلى الله عليه وسلم قل ما اسئلكم عليه من اجروا انا من المتكفين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما راى من الناس اذ بارأ فقال اللهم سبع كسيع يوسف قال فاخذتهم سنة حصت كل شئ حتى اكلوا الجلود والميتة من الجوع وينظر الى السماء احداً فيرى كهيئة الدخان فاتاها ابوسفيان فقال يا محمد انك جئت تامر بطة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم قال الله عز وجل **فَأَرْزُقْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ** الى قوله **انك عائدون** قال افكشفت عذاب الاخرة يوم ينطق البطحاة الكبري انا ممتقون فالبطحاة يوم بدر وقد مضت آية الدخان والبطحاة واللزاة واية الروح **خُذْ ثَمًا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو معاوية وكيع ح وحدثني ابوسعيد الاشج نا وكيع ح وحدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جرير كلهم عن الاعمش ح وحدثنا يحيى ابن يحيى وابو كريب واللفظ ليحيى قالانا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم بن صبيح عن مسروق قال جاء الى عبد الله رجل فقال تركت في المسجد رجلاً يفتر القرآن برأيه يفتر هذه الآية يوم تأتي السماء بدخان مبين قال يا ايها الناس يوم القيمة دخان فياخذ بانفاسهم حتى ياخذهم منه كهيئة الزكام فقال عبد الله من علم علماً فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من فقه الرجل ان يقول لم لا علم له به الله اعلم انما كان هذا ان قرئنا لما استعصبت على النبي صلى الله عليه وسلم اذ عابوا عليه بسنين كسني يوسف اصابهم قحط وجهد

فَقَالَ اِنَّ لِي رَبَّكَ الرَّجِيحُ

فبهم من الادوية من كل عقيب اما فيهم فيكسر الجيم ويقال ايضا فجايم بفتح الجان اي بغتم ويكسر الجيم بكسر الجاف وجع على عقبيه شئ على وراى قوله ان بيني وبينه اخذت ما من نار وهو لا واجنحة تلك اجنحة الملائكة ولهذا الحديث امثلة كثيرة في عصمة صلى الله عليه وسلم من اجل جمل وغيره من ادوية من اهل البيت قال الله تعالى والله يعصمك من الناس وبنه الآية نزلت بعد الهجرة والشدة علم قوله ان قاضاً عند ابواب كندة هو باب الكوفة قوله فاعذبهم سنة حصت كل شئ السنة القحط والجهد ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين وحسنت بحاء وصاد مشددة مهلتين اي استاصلته وقوله افكشفت عذاب الاخرة هذا استعظام الظاهر من يقول ان الدخان يكون يوم القيمة كما صرح به في الرواية الثانية فقال ابن مسعود هذا قول باطل لان الشدة قالانا كاشفوا العذاب قليلاً انكم مائدون ومعلوم ان كشف العذاب ثم نودهم لا يكون في الاخرة وانما هو الذي قاله صلى الله عليه وسلم كسني يوسف بتحقيق الياء قوله فاصابهم قحط وجهد اي مشقة شديدة

ومعنى رواية مسلم انما نزل الوحي وتم نزول قوله تعالى قل الروح من امر ربي وما اوتيتكم من العلم الا قليلاً، هكذا هو في بعض النسخ او يمتد على وفق القراءة المشهورة وفي النسخ البخاري ومسلم وما اوتوا من العلم الا قليلاً قال المازري النظام في الروح والنفس ما يغضب ويدي ومع هذا فالكفر ان في الكلام والنوازل التي قالها ابو الحسن الشاذلي هو النفس الداخل والخارج وقال ابن الباقلي هو متردد بين هذا الذي قاله الشاذلي وبين الحياة وقيل يجوز لطيف مشاكك لاجسام الظاهرة والاعضا، الظاهرة وقال بعضهم لا يلزم الروح الا الشدة تعالى في قوله تعالى قل الروح من امر ربي وقال الجمهور هي معلومة واختلفوا فيها على هذه الاقوال وقيل هي الدم وقيل عبرة ذلك وليس في آية دليل على انها لا تعلم ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعلمها وانما اجاب بما في الآية الكريمة لانه كان عندهم ان ان اجاب بغير الروح فليس هي وفي الروح لغتان التذكير والتانيث والشدة علم قوله كنت قيناً في الجاهلية اي صداداً قوله هل يغفر محتد وجهه اي يسير ويطيق ونسبه بالعضو هو التراب قوله فما

عبد الزمراق انما معمر عن الزهري بهذا الاسناد غير ان في حديث عبد الزمراق مكان قوله تميله تفيئة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن نعيم ومحمد بن بشر قال نا زكريا بن ابي زائدة عن سعيد بن ابراهيم حدثنى ابن كعب بن مالك عن ابيه كعب بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كشمل الخامة من الزرع تقيتها الريح تصرعها مرة وتعد لها اخرى حتى تهيج ومثل الكافر كشمل الارضة المجذبة على اصلها لا يقبها شئ حتى يكون انجما فيها مرة واحدة **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب نا بشر بن السري وعبد الرحمن بن مهدي قال نا سفيان بن عيينة عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الخامة من الزرع تقيتها الريح تصرعها مرة وتعد لها مرة حتى ياتيها اجله ومثل المنافق مثل الاسرة المجذبة التي لا يصيبها شئ حتى يكون انجما فيها مرة واحدة **وَحَدَّثَنَا** ثنية بن حاتم ومحمود بن غيلان قال نا بشر بن السري نا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ان محمود اقال في روايته عن بشر ومثل الكافر كشمل الارضة واما ابن حاتم فقال مثل المنافق كما قال زهير **وَحَدَّثَنَا** محمد بن بشر وعبد الله بن هاشم قال نا يحيى وهو القطن عن سفيان عن سعد بن ابراهيم قال ابن هاشم عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه وقال ابن بشر عن ابن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حد يثهم وقال جيبا في حد يثهما عن يحيى ومثل الكافر مثل الارضة **بَاب** مثل المؤمن مثل النخلة **حَدَّثَنَا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر السعدي واللفظ ليحيى قالوا نا اسماعيل يعنون ابن جعفر قال اخبرني عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها واثرها مثل المسلم فحدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع في نفسي انها النخلة فاستحيت ثم قالوا حد ثنا ما هي يا رسول الله قال فقال هي النخلة قال فذكرت ذلك لعمر قال لان تكون قلت هي النخلة احب الي من كذا وكذا **حَدَّثَنَا** محمد بن عبيد الغيري نا حاتم بن زيد نا ايوب عن ابي الخليل الضبي عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صبا به اخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن فجعل القوم يذكرون شجرا من شجر البوادي قال ابن عمر والقي في نفسي او روي عنها النخلة فجعلت اريد ان اقولها فاذا اسنان القوم فاها ب ان اكلم فلما سكتوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمير قال نا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيم عن مجاهد قال صحبت ابن عمر الى المدينة فما سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بجار فذكر نحو حد يثهما **وَحَدَّثَنَا** ابن نعيم نا ابي ناسيف قال سمعت مجاهدا يقول سمعت ابن عمر يقول اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجابنا فذكر نحو حد يثهما **وَحَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو اسامة نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبروني بشجرة شبيهة او كالرجل المسلم لا يتجارت وراقها قال ابراهيم لعلي مسليا قال وتوتني وكذا وجدت عند غيري ايضا ولا توتني اكلها كل حين قال ابن عمر فوقع في نفسي انها النخلة وما ايت ابا بكر وعمر لا يتكلمان فكرهتا ان اكلم او اقول شيئا فقال عمر لان تكون قلتها احب الي من كذا وكذا **بَاب** تحريش الشيطان وبعثه سرايا لفتنة الناس وان مع كل انسان قرينا **حَدَّثَنَا** عثمان بن ابي شيبة واسحق

يفتيها

فذهب اهل السنة انه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب ولا اجاب ولا تحريم ولا غيرها
له كذا في متن المعربة وشرح الاحمدية وتوتني وفي متن الاحمدية وتوتني اكلها والله اعلم

ثم جيم ساكنة ثم زال مجزئة مسورة وهي الثابتة المنتهية يقال منه جذب يجذب ويجذب
يجذب والآن نجاف الانكسار قال العلماء معنى الحديث ان المؤمن كثير الام في بدنه او اهل امواله
وذلك كمن سياتر ورافع لدرجاته وما الكافر فقليلها وان وقع بشئ لم يكفر شيئا من سيئاته بل ياتي بها
ايوم القيمة كاملة **بَاب** مثل المؤمن مثل النخلة قوله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة
لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم فحدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله بن عمر ووقع
في نفسي انها النخلة فاستحيت ثم قالوا حد ثنا ما هي يا رسول الله فقال هي النخلة قال فذكرت ذلك
لعمر قال لان تكون قلت هي النخلة احب الي من كذا وكذا اما قوله لان تكون فهو بفتح الام ووقع
في بعض النسخ البوادي وفي بعضها البوادي بوزن الياء وهي لغة وفي هذا الحديث فوائد منها استحباب
القائم العالم المسئلة على اصحابه لغير انما هم ورضيهم في الفكر والاعتقاد وفيه ضرب الامثال والاشباه
وفيه توتير الكبار كما فعل ابن عمر كذا اذا لم يعرف الكبار المسئلة فينبغي للمفسر الذي يعرفها ان يقول لمانا وفيه
سرور الانسان بنجابه ودمه وحسن فهمه وقول عمر رضي الله عنه لان تكون قلت هي النخلة احب الي
اراد بذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو لابنه ويعلم من فهمه ونجابه وفيه فضل النخل قال
العلماء وشبه النخلة بالمسلم في كثرة ثمرها وادوام ظلها وطيب ثمرها وادومها على الدوام فانه من حين يطلع ثمرها
لا يزال يוכל منه حتى يبس ويبدان يبس يتخذ منه منافع كثيرة من خشبها ورقها واغصانها فيستعمل
بمذوعا وحطبها وعصيا ونما حصر اوجالها وان وغير ذلك ثم آخر شئ منها نواها وينفع به علفا للابل
ثم جمال نباتها وحسن بئس ثمرها فهي منافع كلها وخير وجمال كما ان المؤمن خير كل من كثرة طاعته ومكارة
اخلاقه واولئك على صلواته وصيامه وقرائه وذكره والصدقة والصلوة وسائر الطاعات وغير ذلك فهذا
هو الصحيح في وجه التشبيه وقيل وجه التشبيه اذا قطع راسها ماتت بخلاف باقي الشجر وقيل لانها
لا تحل حتى تطلع والناس اعلم **قوله** فوقع الناس في شجر البوادي اي ذهبت افكارهم الى الشجر البوادي
وكان كل انسان يفسر بانواع من انواع شجر البوادي وذلها عن النخلة **قوله** قال ابن عمر والقي

في نفسي اوروي انها النخلة فجعلت اريد ان قولها فاذا اسنان القوم فاها ب ان اكلم الروع
هنا بضم الراء وهو النفس والقلب واللد واسنان القوم يعني كبارهم وشيوخهم قولنا في بجمار هو بضم الجيم
وتشديد الميم وهو الذي يוכל من قلب النخل يكون لنا **قوله** حد ثنا سيف قال سمعت مجاهدا
يكلم معاوية سيف قال القاصي ووقع في نسخة سفيان وهو غلط بل هو سيف قال البخاري وكيع
يقول هو سيف البوسين وابن المبارك يقول سيف بن ابي سليمان ويحيى بن القطان يقول سيف
ابن سليمان **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يتجارت ورقها اي لا يتجارت ورقها **قوله** لا يتجارت ورقها
قال ابراهيم لعلي مسليا قال وتوتني وكذا وجدت عند غيري ايضا ولا توتني اكلها كل حين معنى هذا انه
وقع في رواية ابراهيم بن سفيان صاحب سلم ورواية غيره ايضا من مسلم لا يتجارت ورقها ولا توتني
اكلها كل حين واستشكل ابراهيم بن سفيان هذا القول ولا توتني اكلها خلاف باقي الروايات فقال
لعلي مسلما واه وتوتني باسقاط لا واكون نا وغيري غلطنا في اثبات لا قال القاصي وغيره من الائمة و
ليس هو غلط كما توهمه ابراهيم بن الذي في مسلم صحيح باثبات لا وكذا رواه البخاري باثبات لا ووجه
ان لفظه لا ليست متعلقة بتوتني بل متعلقة بمخروف تعد به لا يتجارت ورقها
ولا كراي لا يصيبها كذا ولا كذا لمن لم يذكر الراوي تلك الاشياء المعطوفة ثم ابتدا فقال توتني اكلها
كل حين **باب** تحريش الشيطان وبعثه سرايا لفتنة الناس وان مع كل انسان قرينا **قوله**
صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد ايسر ان يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن
في تحريش بينهم هذا الحديث من معجزات النبوة وقد سبق بيان جزيرة العرب ومعناه
ايسر ان يعبد اهل جزيرة العرب ولكنه ليس في التحريش بينهم بالخصومات والشتم والحروب الفتن
هه تن هذا القول في ص ٢٤٤

ابن ابراهيم قال اسحق انا وقال عثمان ناجرير عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان
 قد ايس ان يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في التعريش بينهم **وحد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ناوكيع** وحدثنا ابو كريب نا ابو
 معاوية كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد **وحد ثنا عثمان بن ابي شيبة** واسحق بن ابراهيم قال اسحق انا وقال عثمان ناجرير عن الاعمش
 عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان عرش ابليس على البحر فيبعث سراياك فيفتنون الناس فاعظهم عندا
 اعظهم فنتة **حد ثنا ابو كريب محمد بن العلاء** واسحق بن ابراهيم واللفظ لابي كريب قال انا ابو معاوية نا الاعمش عن ابي سفيان عن
 جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياك فادناهم منه منزلة اعظهم فنتة يجيئ احدهم
 فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئا قال ثم يجيئ احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امراته قال فيدنيه منه ويقول
 نعم انت قال الاعمش اراه قال فيلتزمه **حد ثنا** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعين نا معقل عن ابي الزبير عن جابر نا سمع النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول يبعث الشيطان سراياك فيفتنون الناس فاعظهم عندا منزلة اعظهم فنتة **حد ثنا عثمان بن ابي شيبة** واسحق بن
 ابراهيم قال اسحق انا وقال عثمان ناجرير عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد وكل الله به قرينه من الجن قالوا واياك يا رسول الله قالوا واياي الا ان الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير
حد ثنا ابن المثني وابن بشار قال نا عبد الرحمن يعنيان ابن مهدي عن سفيان وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا يحيى بن ادم عن عمار
 ابن ماري كلاهما عن منصور باسناد جدير مثل حديثه غير ان في حديث سفيان وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة ...
حد ثنا هارون بن سعيد اليبلي نا ابن وهب اخبرني ابو صخر عن ابن قسيط حدثه ان عروة حدثه ان عائشة زوج النبي صلى الله
 عليه وسلم حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من عند هاليلا قالت فغرت عليه فجا فرأى ما صنع فقال مالك يا عائشة اغرت
 فقلت وما لي لا يغار مثلي على مثلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقد جاءك شيطانك قالت يا رسول الله او معي شيطان قال نعم قلت ومع
 كل انسان قال نعم قلت ومعك يا رسول الله قال نعم ولكن ربي اعانني عليه حتى اسلم يا رب لن يدخل احد الجنة بعمله بل برحمة الله
 تعالى **حد ثنا** قتيبة بن سعيد نا الليث عن بكير عن يسر بن سعيد عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال النبي اذ انما منكم عمل
 قال رجل ولا اياك يا رسول الله قال ولا اياي الا ان يتعدني الله منه برحمة ولكن سدا **وحد ثنا** يونس بن عبد الاعلى الصدي في
 نا عبد الله بن وهب اخبرني عمار بن الحارث عن بكير بن الاشج بهذا الاسناد غير انه قال برحمة منه وفضل ولم يذكر ولكن سدا **وحد ثنا**
حد ثنا قتيبة بن سعيد نا حبان يعني ابن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يدخله عمله الجنة
 فقيل ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعدني ربي برحمة **حد ثنا** محمد بن المثني نا ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد عن ابي
 هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس احد منكم يجيء عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعدني الله منه بمغفرة
 ورحمة وقال ابن عون بيده هكذا واشار على رأسه ولا انا الا ان يتعدني الله بمغفرة منه ورحمة **حد ثنا** زهير بن حرب نا جوير عن

له فنتة او قدر في الفنتة كفتة وافنتة فهو مفتن ومفتون ١٢ قاموس از باب مزب يعزب
 ١٢ فنتي الارب ٣ مفتوحة فنتة فياد مفتوحة فتون ١٢ مفتي
 ٣ كذا في متن المعرصة وشرحها وشرح الاحمدية وكل الش باثبات الفاعل وفي متن
 الاحمدية وكل بصيغة المجهول ١٢

ونحوها قول صلى الله عليه وسلم ان عرش ابليس في البحر فيبعث سراياه فيفتنون الناس العرش
 هو سرير الملك ومعناه ان مركزه البر ومنه يبعث سراياه في لواح الارض قوله فيدنيه منه ويقول
 نعم انت هو بكسر النون واسكان العين وهي نعم الموضوع للمدح ... فيمدهم لا يجاب بصنع ولو فنه
 الفاية التي اذادها **قوله** فيلتزمه اي يضم الي نفسه ويحافظه **قوله** صلى الله عليه وسلم ما منكم من
 احد الا وقد وكل الله به قرينه من الجن قالوا واياك يا رسول الله قال واياي الا ان الله اعانني
 عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير فاسلم برفع الميم وفتحها وهما روايتان مشهورتان فمن رفع قال معناه
 اسلم انا من شره وفتنه ومن فتح قال ان القرين اسلم من الاسلام وصادقنا لا يامرني الا بخير
 واختلفوا في الارج منها فقال الخطابي الصحيح المنار الرفع ورجح القاصي عياض الفتح وهو المختار
 لقوله صلى الله عليه وسلم فلا يامرني الا بخير واختلفوا على رواية الفتح قيل اسلم معني اسلم وانقاد
 وقد جاز كذا في غير صحيح مسلم فاسلم وقيل معناه صادقا مؤمنا وبهذا هو الظاهر قال القاصي وعلم
 ان الامة مجمعة على عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الشيطان في جسمه وخطره ولسانه وفي هذا الحديث
 اشارة الى التعزير من فتنة القرين ووسوسة واعوانه فاعلمنا بانها معنا لئلا نخر من حسب الامكان ..
قوله حد ثنا ابن وهب قال اخبرني ابو صخر عن ابن قسيط هو يهضم القاف وفتح السين المهملة و
 اسكان الياء واسمه يزيد بن عبد الله بن قسيط بن اسامة بن عمير الليثي المدني ابو عبد الله التابعي
 واسم ابي صخر بن حنيفة بن زياد الخياط المدني سكن مصر والله اعلم **باب** لن يدخل احد الجنة
 بعمله بل برحمة الله تعالى **قوله** صلى الله عليه وسلم لن يجي احد منكم عمله قال رجل ولا اياك
 يا رسول الله قال ولا اياي الا ان يتعدني الله منه برحمة ولكن سدا **وحد ثنا** يونس بن عبد الاعلى
 وفي رواية الا ان يتعدني الله منه برحمة اعلم ان مذهب اهل السنة انه لا ينبت بالعقل

ثواب ولا عقاب ولا ايجاب ولا تحريم ولا غير ما من انواع التكليف ولا تثبت هذه كلها ولا غير
 الا بالشرع ومذهب اهل السنة ان الله تعالى لا يجب عليه شيء تعالى الله عن ان يكون له ملك
 والدينا والآخرة في سلطانه يفعل فيها ما يشاء فلو نذبت المطيعين والساكنين واوخلهم النار كان
 عدلا منه واذا اكرمهم ونعمهم واوخلهم الجنة فهو فضل منه ولو نذبت الكافرين واوخلهم الجنة كان لذك
 ولكنه اخبره صدق انه لا يفعل هذا بل يفتن للمؤمنين ويده علم الجنة برحمته ويعذب الكافرين
 ويخلدهم في النار عدلا منه **واما** المتكبر فيفتنون الاحكام بالعقل ولو جوبون ثواب الاعمال ويوجبون
 الاصلح ويمنعون خلاف هذا في جمل طويل لم تعالى الله عن ان يخرع ما تسم الباطلة المناهضة لنصوص
 الشرع وفي ظاهر هذه الاحاديث دلالة لاهل الحق انه لا يستحق احد الثواب والجنة بطاعته **واما** قوله
 تعالى اوخلوا الجنة بما كنتم تعملون وتلك الجنة التي اوردتموها بما كنتم تعملون ونحوها من الآيات الدالة
 على ان الاعمال يدخل بها الجنة فلا يعارض هذه الاحاديث بل معنى الآيات ان دخول الجنة بسبب
 الاعمال ثم التوفيق للاعمال والهداية للاخلاص فيها وقبولها برحمة الله تعالى وفضل شيعه انه لم يدخل
 بمجرد العمل وهو مراد الاحاديث والصلح انه دخل بالاعمال اي بسببها وهي من الرحمة والله اعلم ومعنى
 يتعدني الله برحمته بلبسيتها بغيره في بها ومنه عمدت السيف واعده اذا جعلته في غره ومنه تدر به
 ومعنى سدا وقار لولا اطلبوا السدا واعلموا به وان عجزتم عنه فقاروه اي اقبلوا منه والسدا الصواب

م وفي رواية برحمة منه وفضل

سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد ينجييه عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا يتداركني الله
 منه برحمة **وحدثني** محمد بن حاتم نا ابو عبد يحيى بن عباد نا ابراهيم بن سعد نا ابن شهاب عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف عن
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احد ائتمكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعمدني الله منه
 بفضل ورحمة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نيران نا ابي صالح عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاربوا سدودا
 واعلموا انه لن ينجا احد منكم بعمله قالوا يا رسول الله ولا انت قال ولا انا الا ان يتعمدني الله برحمة منه **فضل** **حدثنا** ابن نيران نا
 الاعشى عن ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا جابر عن الاعشى بالاسنادين جميعا كرواية ابن
 نيران **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا جابر عن الاعشى بالاسنادين جميعا كرواية ابن نيران **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا جابر عن الاعشى بالاسنادين جميعا كرواية ابن
 عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا جابر عن الاعشى بالاسنادين جميعا كرواية ابن
 الزبير عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل احد ائتمكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا الا برحمة الله **حدثنا** اسحق بن
 ابراهيم نا عبد العزيز بن محمد نا موسى بن عقبة نا محمد بن حاتم واللفظ له نا بهز نا وهيب نا موسى بن عقبة قال سمعت ابا سلمة
 ابن عبد الرحمن بن عوف يحدث عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم داودا قاربوا البشروا فانه لن
 يدخل الجنة احدا عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعمدني الله منه برحمة واعلموا ان احب العمل الى الله ادومه وان قل
وحدثنا حسن الحلواني نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا عبد العزيز بن المطب عن موسى بن عقبة بهذا الاسناد ولم يذكر والبشروا ...
باب الكثار الاعمال والاجتهاد في العبادة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا ابو عوانة عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبه ان النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى حتى انتفخت قدماه ففعل له اتكلمت هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا يكون عبدا شكورا **حدثنا** ابو بكر
 ابى شيبة وابى نعيم نا سفيان عن زياد بن علاقة سمع المغيرة بن شعبه يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم حتى وراى قدماه قدماه قالوا قد غفر الله لك
 ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا يكون عبدا شكورا **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا جابر عن الاعشى عن شقيق قال كنا جلوسا عند باب عبد الله فانتظروا
 عن ابن قسيط عن عدوة بن الزبير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى قام حتى تقطرت رجلاه قالت عائشة يا رسول الله
 اتصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال يا عائشة افلا يكون عبدا شكورا **باب** الاقتصاد في الموعظة **حدثنا** ابو بكر
 ابن ابى شيبة نا وكيع نا ابو معاوية نا وحنا نا ابن نيران واللفظ له نا ابو معاوية عن الاعشى عن شقيق قال كنا جلوسا عند باب عبد الله فانتظروا
 فبنا يزيد بن معاوية التخي فقلنا اعلمه بيكنا فدخل عليه فلم يلبث ان خرج علينا عبد الله فقال اتى اخبر بيكنا تكلمنا فيما يمنعني ان
 اخرج عليكم الا كراهية ان املك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة في الايام مخافة السامة علينا **حدثنا** ابو سعيد الاشج
 نا ابن ادريس نا وحنا نا منجاب بن الحارث التيمي نا ابن ميسرة نا وحنا نا اسحق بن ابراهيم نا جابر عن الاعشى عن شقيق نا ابن ادريس نا وحنا نا
 ابن ابي عمير نا سفيان نا كلهم عن الاعشى بهذا الاسناد نحوه وزاد منجاب في روايته عن ابن مسهر قال الاعشى وحدثني عمر بن مرة عن
 شقيق عن عبد الله مثله **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم نا جابر عن منصور نا وحنا نا ابن ابي عمير نا وحنا نا اسحق بن ابراهيم نا جابر عن الاعشى عن شقيق نا ابن ادريس نا وحنا نا
 منصور عن شقيق ابي وائل قال قال كان عبد الله يذكرنا كل يوم خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن انما تحب حديثك ونشتهيه ولو ذنا
 انك حدثنا كل يوم فقال ما يمنعني ان احدا تكلم الا كراهية ان املك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة في الايام كراهية
 السامة علينا **كتاب** الجنة وصفة نعمها واهلها **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب نا حاد بن سلمة عن ثابت وحميد عن انس
 ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حقت الجنة بالمكاره وحقت النار بالشهوات **وحدثنا** زهير بن حرب نا شاذان نا وحنا نا
 ورفاعة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا جابر عن الاعشى عن زهير بن حرب نا زهير

نا

يتخولنا بالخاء المعجمة عندهم ال ابا عمرو فقال هي بالمهله اي يسبب حالنا ثم واوقات نشاطهم
 وفي هذا الحديث الاقتصاد في الموعظة لئلا تملأ القلوب فيفوت مقصودها

كتاب الجنة وصفة نعمها واهلها

(قوله صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات) كذا رواه مسلم حفت
 ووقع في البخاري حفت ووقع فيه ايضا حجب وكلاهما صحيح قال العلماء هذا من بدائع الكلام وفيه
 وهو امر النبي او نبي صلى الله عليه وسلم من التمثيل الحسن ومعناه لا يوصل الى الجنة الا بالارتكاب للمكاره
 والنار بالشهوات وكذلك هما مجموعتان بهما فمن بنى الجحيم وصل الى الجحيم فكذلك حجاب
 الجنة باقتحام المكاره وبك حجاب النار بالارتكاب للشهوات فاما المكاره فيدخل فيها الاجتناب
 في العبادات والموالاة عليها والصبر على مشاقها وكظم الغيظ والعفو والمسلم والصدق
 والاحسان الى المسنى والصبر عن الشهوات او نحو ذلك واما الشهوات التي
 النار محفوفة بها فالظاهر انها الشهوات المحرمة كالزنا والنظر الى الاجنبية والغيبة واستعمال
 الملاهي ونحو ذلك واما الشهوات المباحة فلا تدخل في هذه لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يجر الى
 المحرمة او يلهي القلب او يشتغل عن الطاعات او يحوج الى الاعتناء بتحصيل الدنيا للمصرف فيها

وهو ما بين الافراط والتفريط فلا تغلوا ولا تقصروا **باب** الكثار الاعمال والاجتهاد في العبادة (قوله
 ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى حتى انتفخت قدماه ففعل له اتكلمت هذا وقد غفر الله لك ما تقدم
 من ذنبك وما تأخر قال افلا يكون عبدا شكورا وفي رواية اخرى حتى تقطرت رجلاه) معنى تقطرت
 تشقققت قالوا ومنه فطر الصائم وافرطه لانه حرق صومه وشققه قال القاضي الشكر معرفة احسان
 الحسن والتحدث به وسيمت المجازاة على فعل الجليل شكر لانها تتقمن الشاء عليه وشكر العبد لله تعالى
 اعترافه بنعمه وشناؤه عليه وتمام موافقته على طاعته واما شكر الله تعالى افعال عباده فيجازا اياهم عليها
 وتضعيف ثوابها وشناؤه بما انعم به عليهم فهو المعطى والمنشئ سبحانه والشكور من اسماه سبحانه وتعالى
 بهذا المعنى والشكر العلم **باب** الاقتصاد في الموعظة (قوله ما يمنعني ان احدا تكلم الا كراهية ان املك
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة في الايام مخافة السامة علينا) السامة بالمه
 الملل وقوله املك نعم الهزاة اي او تمكر في الملل وهو الضمير واما الكراهية فيتحقق في الياء ومعنى
 يتخولنا يتعايننا هذا هو المشهور في تفسيره قال القاسمي وقيل يهلينا وقال ابن الاعرابي معناه
 يتخذنا نخولا وقيل ايضا معناها وقال ابو عبيدة يدل لنا وقيل يبعث كما يحبس الانسان نخوله وهو

٤١٥٨

أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي قَدَامَةَ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ... عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخِيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مَجْزُوفَةٌ طُولُهَا سِتُونَ مِيلًا لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا
 أَهْلُونَ يَصُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَعْدَانَ الصَّمَدِيُّ أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْجَنَّةِ خِيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مَجْزُوفَةٍ عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَأْيُورُونَ الْأَخْرِيَّتَ
 يَطُوفُونَ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَائِبُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ أَنَا هَاهُمَا عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى بْنِ قَيْسٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خِيْمَةٌ دَرَمَةٌ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِينَ لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ
 بْنُ شَيْبَةَ نَائِبُ أَبِي سَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مَسْرُورٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْرَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ نَائِبُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
 خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّحَانٌ وَجَيْحَانٌ وَالْقَرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّ مَنْ أَتَاهَا الْجَنَّةَ
 حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ نَائِبُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّحَانٌ وَجَيْحَانٌ وَالْقَرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّ مَنْ أَتَاهَا الْجَنَّةَ
 يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَتَوًّا أَتَدْتُهُمْ مِثْلَ أَتَدَةِ الطَّيْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ نَائِبُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ نَائِبُ مَعْمَرِ بْنِ هَبْتَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا فَلَمَّا خَلَقَهُ
 قَالَ أَذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ أَوْ لَيْتَكَ التَّفَرُّوهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ فَاسْتَمِعَ مَا يُحَدِّثُونَكَ بِهِ فَاتَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةَ ذُرِّيَّتِكَ قَالَ فَذْهَبَ فَقَالَ
 السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحِمَةُ اللَّهِ قَالَ فَذَادُوا وَرَحِمَةُ اللَّهِ قَالَ فَكَلَّ مِنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا فَلَمَّا نَزَلَ الْخَلْقَ يَنْقُضُ حَتَّى الْوَأْنِ
 بِأَبِ جَهَنَّمَ أَعَادَ اللَّهُ مِنْهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ نَائِبُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدِ الْكَاهِلِيِّ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زَمَامٍ مَعَ كُلِّ زَمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يُجَدُّونَهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

المنسبى قوله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة اقوام افئدة مثل افئدة الطير قيل مثلما في رقتنا
 وضعفها كالحديث الآخر اهل اليمن ارق قلوبا واضعف افئدة وقيل في الخوف والهيبه والطير
 التي الجيوان خوفا وفضما كما قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وكان المراد قوم غلب
 عليهم الخوف كما جاء عن جماعات من السلف في شدة خوفهم وقيل المراد من يكونون والشدة اعلم
 (قوله حد ثنا حجاج بن الشاعر ثنا ابو النضر ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابى عن ابى سلمة عن ابى هريرة)
 هكذا وقع بهذا الاسناد في عامة النسخ ووقع في بعضها ثنا ابى عن الزهرى عن ابى سلمة فزاد الزهرى
 قال ابو سلمة عن ابى هريرة عن ابى هريرة عن ابى هريرة عن ابى هريرة عن ابى هريرة عن ابى هريرة
 ابن ابراهيم رواية عن الزهرى وقال الدارقطني في كتاب العلل لم يتابع ابو النضر على وصله عن ابى
 هريرة قال والمحمول عن ابراهيم بن ابي عن ابى سلمة مرسل كذا رواه يعقوب وسعد بن ابراهيم بن
 سعد قال والمرسل الصواب بذلك الدارقطني والصحيح ان هذا الذى ذكره لا يقدح في صحة الحديث
 فقد سبق في اول هذا الكتاب ان الحديث اذ ادى مستملا ومرسلان محكوما بوجه على المنسب
 الصحيح لان مع الواصل زيادة علم حفظها ولم ينفذها من ادسه والشدة اعلم قوله صلى الله عليه وسلم
 خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا، هذا الحديث سبق شرحه وبيان تاويله وبه الرواية ظاهرة
 في ان العنبر في صورته ما تدلى آدم وان المراد خلقه في اول نشأته على صورته التي كان عليها في
 الارض وتوفى فيها وبى طوله ستون ذراعا ولم ينقل الطوار كذا رويته وكانت صورته في الجنة هى صورته
 في الارض لم يتغير قوله قال اذهب فسلم على اولئك النفر وهم نفر من الملائكة جلوس فاستمع
 ما ينجونك فانها تخينك وتحيته ذريتك فذهب فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك
 ورحمة الله، فسم ان الوارد على جلوس يسلم عليهم وان الافضل ان يقول السلام عليكم بالالف و
 الام ولو قال سلام عليكم كفاه وان رد السلام يستحب ان يكون بزيادة على التبريد وان يجوز
 في الرد ان يقول السلام عليكم ولا يشترط ان يقول عليكم السلام والشدة اعلم - باب جهنم ما ذنا
 الشدة من اذنا قوله حد ثنا عمر بن حفص ثنا ابى عن العلاء بن خالد الكاهلي عن شقيق عن عبد الله
 الحديث، هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال رفعه وهم رواه الثوري ومروان وغيرهما عن

والباس والبوس والباسا والبوسى بمعنى وينعم وتنعوا بفتح اوله والعين اى يدوم لكم النعيم قوله
 صلى الله عليه وسلم في الجنة خيمه من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها اهل وفي رواية
 طولها في السماء ستون ميلا اما الخيمه فببيت مرجع من بيوت الاعراب (وقوله صلى الله عليه وسلم
 من لؤلؤة مجوفة) هكذا هو في عامة النسخ مجوفة بالفارسي قال القاضي وفي رواية السمرقندي مجوية بالياء
 الموحدة وهى المثقوبه وهى معنى المجوفه والزوايه الجانب والناحية وفي الرواية الاولى عرضها
 ستون ميلا وفي الثانية طولها في السماء ستون ميلا ولا معارضة بينهما فخرضا في مساحة ارضها وطولها
 في السماء اى في العلو ستاديا (قوله صلى الله عليه وسلم سيجان وسيجان والقرات والنيل كل من
 اتىها الجنة) اعلم ان سيجان وسيجان غير سيجون وسيجون فاما سيجان وسيجان المذكوران في الحديث
 اللذان هما من انهار الجنة فهما في بلاد الارمن سيجان نهر المصيصه وسيجان نهر ارمينيه وهما نهران عظيمان
 يبدأ الكبرهما سيجان فهذا هو الصواب في موضعهما واما قول ابو هريرة في صحاح سيجان نهر بالشام فغلط
 او اراد الجهاد من حيث ان ببلاد الارمن وهى مجاورة للشام وقال المازني سيجان نهر عند المصيصه
 قال وهو غير سيجون وقال صاحب نهاية الغريب سيجان وسيجان نهران بالعواصم عند المصيصه
 وطرسوس والتفوقا كلم على ان سيجون بالواو ونهر واد خراسان عند بلخ والفقوا على انه غير سيجان و
 كذلك سيجون غير سيجان واما قول القاضي عياض ان هذه الانهار الاربعه اكبر انهار بلاد الاسلام
 فالنيل وسهر والفرات بالعراق وسيجان وسيجان ويقال سيجون وسيجون ببلاد خراسان فعنى
 كلامه انكار من اوجدها بقوله الفرات بالعراق وليس بالعراق بل هو فاصل بين الشام والجزيرة
 والثاني قوله سيجان وسيجان ويقال سيجون وسيجون فعمل الاسماء مترادفة وليس كذلك بل سيجان
 غير سيجون وسيجان غير سيجون باتفاق الناس كما سبق الثالث ان ببلاد خراسان واما سيجان وسيجان
 ببلاد الارمن بقرب الشام والشدة اعلم واما كون هذه الانهار من ماء الجنة ففيه تاويلان ذكرهما
 القاضي عياض احد هما ان الايمان عم بلادها وان الاجسام المتفقدية بها لها صائفة الى الجنة والثاني وهو
 الاصح انها على ظاهرها وان لسامدة من الجنة والجنة مخلوقة موجودة اليوم عند اهل السنة وقد ذكر مسلم في
 كتاب الايمان في حديث الاسر ان الفرات والنيل يشرفان من الجنة وفي البخاري من اصل سدة

ان يكون ذراع الدمة مختلفا في المنافع اذ يلزم ان يكون قصيرا جدا
 بالنظر الى تمام قامته وذلك يختلف بالمنافع التي خلق الذراع لها كما لا يخفى
 له والعجب انهم كيف يقولون في هذه الصورة في ركوعه فانه لا يجيء
 الركوع في هذه الصورة الا بضم الصدر الى الركبة فكانهم يقولون ان
 ركوع آدم عليه السلام كان هكذا والله تعالى اعلم منه
 له ويصير الصورة قبحة جدا ١٢ منه

قوله وطوله ستون ذراعا الظاهر انه الذراع المتعارف في ذلك الزمان
 فانه الذي يحصل به البيان وقيل بل ذراع آدم وليس بشئ اما اول
 فلانه لا يحصل به البيان قطعاً الا اذا كان ذراع آدم متعارفاً قديماً بين
 الناس واما ثانياً فلانه يخل باعتدال الاعضاء فلو فرض الانسان
 ستين ذراعاً بذراع نفسه لكان ذراعه اقل شئ ولا يتحقق فيه
 الاعتدال قطعاً فلا وجه للقول بان صورة آدم كانت كذلك وثالثاً يلزم

ابن سعيد ناالمغيرة يعني ابن عبد الرحمن الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تارك هذه التي
 يوقد ابن ادم جزء من سبعين جزءا من حرجهم قالوا والله ان كانت لكافية يا رسول الله قال فانها فضلت عليها بتسعة وستين
 جزءا كلها مثل حرجها **حَدَّثَنَا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن يهام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث
 ابي الزناد غير انه قال كلهن مثل حرجها **حَدَّثَنَا** يحيى بن ايوب نا خلف بن خليفة نا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال
 كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع وجبة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتدرون ما هذا قال قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حرج
 ربي في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوى في النار الا ان حشى انتهى الى قعرها **حَدَّثَنَا** محمد بن عباد واين ابي عمر قال نا مروان
 عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة بهذا الاستاد وقال هذا وقع في اسفلها فسمعتم وجبة ما حرجنا **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي
 شيبة نا يونس بن محمد نا شيبان بن عبد الرحمن قال قال قتادة سمعت ابا نصره يحدث عن سمرة انه سمع نبي الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ان منهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم من تاخذها الى حجزته ومنهم من تاخذها الى عنقه **حَدَّثَنَا** عمرو بن زرارَةَ نا
 عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن سعيد عن قتادة قال سمعت ابا نصره يحدث عن سمرة بن جندب ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
 قال منهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم من تاخذها الى ركبتيه ومنهم من تاخذها الى حجزته ومنهم من تاخذها النار الى اتقوت
حَدَّثَنَا محمد بن المشي ومحمد بن بشار قال نا روح نا سعيد بهذا الاستاد وجعل مكان حجزته حقوقه **حَدَّثَنَا** ابن ابي عمير نا
 سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتبت النار والجنة فقالت هذه يد خلتي الجبار
 والمكبرون وقالت هذه يد خلتي الضعفاء والمساكين فقال الله عز وجل لهذه انت عذابي اعدب بك من اشاء وربما قال صيب
 بك من اشاء وقال لهي انت رحمتي ارحم بك من اشاء ولكل واحدة منكم ملؤها **حَدَّثَنَا** محمد بن رافع نا شيبان نا حذيفة
 ورفاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تجاجت النار والجنة فقالت النار اوثرت بالمكبرين و
 المتجبرين وقالت الجنة فمالى لا يد خلتي الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم فقال الله عز وجل للجنة انت رحمتي ارحم بك من
 اشاء من عبادي وقال للنار انت عذابي اعدب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكم ملؤها فان النار فلا تمتلئ فيضع قدمه
 عليها فتقول قط قط فهناك تمتلئ ويذوي بعضها الى بعض **حَدَّثَنَا** عبد الله بن عون الهلالي نا اوسفيان يعني محمد بن حميد
 عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتبت الجنة والنار واقتص الحديث بمعنى حديث
 ابي الزناد **حَدَّثَنَا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن يهام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجاجت الجنة والنار واثرت بالمكبرين والمتجبرين
 وقالت الجنة فمالى لا يد خلتي الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم فقال الله عز وجل للجنة انما انت رحمتي ارحم بك من

ثني حين النبي منكم عذرهم عجزهم

الذي نفسه له بجملة وتعالى منه المتجر المستبر (قوله صلى الله عليه وسلم فتقول قط قط فنناك متلئ
 ويذوي بعضها الى بعض) معنى يذوي يذوي يذوي بعضها الى بعض فتجتمع وتلتقي على من فيها ومعنى قط حين
 اي ياقين يذويها ثلاث لغات قط قط باسكان الطاء فيها وبكسر با مؤنونة وغير مؤنونة وقوله صلى
 الله عليه وسلم فمالى لا يد خلتي حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله في الرواية التي بعد لا تزال جهنم
 تقول بل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة تبارك وتعالى قدمه فتقول قط قط وفي الرواية الاولى
 تضع قدمه عليها هذا الحديث من مشاهير احاديث الصفات وقد سبق مرات بيان اختلاف العلماء
 فيها على مذاهبهم احدها وهو قول جمهور السلف والاكثريين انه لا يكلم في تاويلها بل فومن
 انها حق على ما اراد الله ولما معنى يثيق بها وظاهرها غير اذواني وهو قول جمهور المتكلمين انها
 تناول بحسب ما يثيق بها فعلى هذا اختلفوا في تاويل هذا الحديث فيقول المراد بالقدم بنا المقدم
 وهو شائع في اللغة ومعناه حتى يضع الله تعالى فيها من قدمه لها من اهل العذاب قال المازري
 والقاضي هذا تاويل النضر بن شميل ونحوه عن ابن الاعرابي الثاني ان المراد قدم بعض المخلوقين فعوذ
 العنبر في قدمه ال ذلك المخلوق المعلوم الثالث انه يثقل ان في المخلوقات ما يسمى بهذه
 التسمية واما الرواية التي فيها يضع الله فيها جلا فقد زعم الامام ابو بكر بن فورك انها غير ثابتة
 عند اهل النقل ولكن قد رواها مسلم وغيره فهي صحيحة وتاويلها كما سبق في القدم ويكون ايضا ان يراد
 بالرجل الجماعة من الناس كما يقال رجل من جراه اي قطعه منه قال القاضي اظهرت ديلات انهم قوم
 استحقوا وظلموا لما قالوا لا بد من مرضه عن ظاهره لقيام الدليل القطعي العقل على استناده الجازم
 على الله تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم ولا ينظم الله من خلقه احدا قد سبق مرات بيان ان الظلم
 مستحيل في حق الله تعالى فمن عذبه بنذبه او بلا ذنب فذلك عدل منه سبحانه وتعالى
 له قوله ترقوته يفتح اوله وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو وهي العظم الذي بين نقر النحر والعاتق

قوله اجتبت النار والجنة فقالت هذه يد خلتي الخ افتخرت النار بانها
 قهرت اعداء الله والجنة بانها داركرامة اولياءه فقطع الله تعالى الاختصاص باستناده لكل
 اليه والله تعالى اعلم - قوله فمالى لا يد خلتي الاضعفاء الناس اي فمالى لا افتخر
 عليك والجمال انه لا يد خلتي الا اولياءه فانادوا بكرامتهم ومنزل
 ضياقتهم والله تعالى اعلم -

العلماء من خالدهم موقفا قلتم وضم ثقتهم حافظا امام تزيادته الرفع مقبوله كما سبق نقله عن الاكثرين
 والمحققين (قوله سمع وجبه) هي بفتح الواو واسكان الجيم وهي السقطه (قوله في حديث محمد بن
 عباد نا سنده عن ابي هريرة بهذا الاستاد وقال يذويها في اسفلها فسمعتم وجبتها) هكذا هو في النسخ
 وهو صحيح فيه حمزة وول عليه الكلام اي يذويها واذ صحت وقع ونحو ذلك (قوله صلى الله
 عليه وسلم ومنهم من تاخذها يعني ان الرالى حيزه) هي بضم اللام واسكان الجيم وهي معقده الازار والراويل
 ومنهم من تاخذها الى ترقوته هي بفتح التاء وضم القاف وهي العظم الذي بين نقر النحر والعاتق و
 في رواية حقوقه بفتح التاء وكسرها وهما معقده الازار والمراد بها ما يمازى ذلك الموضع من جنبيه ...
 (قوله صلى الله عليه وسلم تجاجت النار والجنة الخ) هذا الحديث على ظاهره وان الله تعالى
 جعل في النار والجنة تميزا لئلا يكون من يذوان يكون ذلك التمييز فيما دامسا -
 (قوله صلى الله عليه وسلم وقالت الجنة فمالى لا يد خلتي الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم) ففتح السين والقاف
 اي ضعفاؤهم والمتعجزون منهم واما عجزهم ففتح العين والجيم يفتح عجزهم عن اجزاء العاجزون عن طلب
 الدنيا والسكن فيها والنعوة والشوكة واما رواية محمد بن رافع فيقال لا يد خلتي الاضعفاء الناس و
 عجزهم فزوي على ثلثة اوجه كماها القاصي وهي موجودة في النسخ احدنا عجزهم بعين معجمة مفتوحة
 وراء مفتوحة وثناء مثلثة قال القاضي هذه رواية الاكثرين من شيوخنا ومعناها اهل الساجرة
 والقائمة والجوع والغرث الجوع والثاني غيرهم بعين مبهمة مفتوحة وجيم وزاي وثناء جمع عاجز كما
 سبق والثالث غيرهم بعين معجمة مكسورة وراء مشددة وثناء منناة فوق وهذا هو الاصح في نسخ بلادنا
 اي اهل القافون الذين ليس لهم فنك وحذق في امور الدنيا وهو نحو الحديث الاثر الكثر اهل الجنة
 البر قال القاضي معناه سواد الناس وما منهم من اهل الازمان الذين لا يظنون للشبه فيد فعل عليهم
 النفسه او يد ظلم في البدنة او غيرها فم ثابوا الايمان وصحوا العقائد وهم اكثر المؤمنين وهم اكثر اهل الجنة
 واما العارفون والعلماء العارفين والسالمون والمعتدون فهم قليلون وهم اصحاب الدرجات العلى
 قال وقيل معنى الضعفاء بنا وفي الحديث الاثر اهل الجنة كل صنيع متضعف انه لا يضع الله تعالى

اشاء من عبادي وقال للثاراتها انت عذابي اعدت بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكم ما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله تقول قط فهنالك تمتلئ ويزوي بعضها الى بعض ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا حقا ثنا عثمان بن ابي شيبه ناجري عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجت الجنة والثارفذ كبر نحو حديث ابي هريرة الى قوله ولكليهما على ملؤها ولم يذكر ما بعده من الزيادة **حدثنا** عبد بن حبيد نا يونس بن محمد نا شيبان عن قتادة نا انس بن مالك ان نبأ الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع في هارب العزة تبارك وتعالى قدمه فتقول قط وعزتك ويزوي بعضها الى بعض **وحدثنا** زهير بن حرب نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا ابا بن يزيد العطار نا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم به عن حديث شيبان **حدثنا** محمد بن عبد الله الرزقي نا عبد الوهاب بن عطاء في قوله عز وجل يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه فينزوي بعضها الى بعض وتقول قط بعزتك وكوكبك ولا ينزل في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة **حدثنا** زهير بن حرب نا عفان نا حماد يعني ابن سلمة نا ثابت قال سمعت انسا يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى ثم ينشئ الله لها خلقا ممتا يشاء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب وتقاربا في اللفظ قالنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بالموت يوم القيمة كانه كبش الملح زاد ابو كريب فيوقف بين الجنة والنار وتفقاني باقي الحديث فيقول يا اهل الجنة هل تعرفون هذا فيشرئبون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت قال ثم يقال يا اهل النار هل تعرفون هذا قال فيشرئبون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت قال فيومر به فيذبح قال ثم يقال يا اهل الجنة خلود فلا موت ويا اهل النار خلود فلا موت قال ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وانذرهم يوم المحسرة اذ قضى الامر وهم في غفلة وهم لا يؤمنون واشار بيده الى الدنيا **حدثنا** عثمان بن ابي شيبه ناجري عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار قيل يا اهل الجنة ثم ذكر به عن حديث ابي معاوية غير انه قال فذلك قوله عز وجل ولم يقل ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ايضا واشار بيده الى الدنيا **حدثنا** زهير بن حرب والحسن بن علي الحلواني وعبد بن حبيد قال عبد اخبرني وقال الاخران نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح نا نافع ان عبد الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة ويدخل اهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه **حدثنا** هارون بن سعيد الايلي وحرط بن يحيى قالنا ابن وهب حدثني عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان اباة حدثه عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صار اهل الجنة الى الجنة وصار اهل النار الى النار في الموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم يتأدى مناديا اهل الجنة لا موت يا اهل النار لا موت فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم **حدثنا** سريج بن يونس نا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن هارون بن سعد عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب الكافر اوتاب الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث **حدثنا** ابو كريب واحمد بن عبد الوكيعي قالنا ابن فضيل عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة يرفعه قال ما بين منكب الكافر في النار مسيرة ثلاثة ايام للراكب السريع ولم يذكر الوكيعي في النار **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي نا شعبة حدثني معبد بن خالد انه سمع حارثة بن وهب سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خبركم باهل الجنة قالوا بلى قال كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لا يبره ثم قال الا خبركم باهل النار قالوا بلى قال كل عتل جواز مستكبر **حدثنا** محمد بن المثني نا محمد بن

ثنا فيقال و ثنا

روى اسم الى النادى قوله صلى الله عليه وسلم ضرب الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث وما بين منكب الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث
 منكب الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث
 الصادق به قوله صلى الله عليه وسلم في اهل الجنة كل ضعيف متضعف متضعف اقول متضعف بفتح العين وكسر المشهور الفتح ولم يذكر الاكثر من غيره ومعناه يستضعف الناس ويخشونهم ويخشونهم عليه لضعف حاله في الدنيا يقال تضعف واستضعف والارادة الكفر بما سوا من الله من نفسه
 قال القاضي وقد يكون الضعف بنار قرة القلوب ولينها واجباتها للايمان والمراد ان اغلب اهل الجنة يؤمنون به لانهم اهل النار القسم الاخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين وممن الاشعث عليه الشعر مغبر الذي لا يبر منه ولا يكسر غلظه ومعنى مدفوع بالابواب انه لا يؤذون له بل يحجب ويحفظ له حقايرة عند الناس قوله صلى الله عليه وسلم لو اقسم على الله لا يبره معناه لو اخطأ بيدينا طعنا في كرم الله تعالى بابراره لا يبره وقيل لودعاه لا جابه يقال ابررت فسمه ويردته والاول هو المشهور قوله صلى الله عليه وسلم في اهل النار كل عتل جواز مستكبر وفي رواية كل جواز زيم مستكبر اما العتل بنم العين والفتوح في الله يد الضمومة بالباطل وقيل الجي في لفظ الغلظة واما الجواز بفتح

وقوله صلى الله عليه وسلم واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا هذا يدل لاهل السنة ان الثواب ليس متوقفا على الاعمال فان هؤلاء يخلقون الجنة ويخلقون في الجنة ما يعطون بغير عمل ومشكلة امر الاطفال والمجانين الذين لم يعطوا طاعة قط فكلم في الجنة برحمة الله تعالى وفضلته وفي هذا الحديث دليل على عظم سعة الجنة فقد جاء في الصحيح ان للواحد فيها مثل الدنيا عشرة امثال ثم يبقى فيها شئ خلق ينشئهم الله تعالى لما روى قوله صلى الله عليه وسلم يجاء بالموت يوم القيمة كانه كبش فيوقف بين الجنة والنار فينذع ثم يقال خلود فلا موت قال المازني الموت عند اهل السنة عرض من الاعراض ايضا الجحوة وقال بعض المعتزلة ليس بعرض بل معناه عدم الجحوة وبهذا اخطأ لقوله تعالى خلق الموت والجحوة فانبت الموت مخلوقا وعلى المذمبين ليس الموت بجسم في صورة كبش او غيره فينبول الحديث على ان الله تعالى يخلق هذا الجسم ثم يذبح مثلا لان الموت لا يطرأ على اهل الآخرة والكبش الالمع قيل هو الابيض الذي قال ابن الاعراب وقال الكسائي هو الذي فيه بياض وسواد وبياضه الكثر وسبق بيان في النعمان قوله صلى الله عليه وسلم فيشرئبون بالهمزاي يرفعون

جعفرنا شعبة بهذا الاستاد مثله غير انه قال الادادكم **وحدثنا محمد بن عبد الله بن نويرنا وكيع ناسفیان عن معبد بن خالد** سمعت حارثة بن وهب الخزازي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لا يبره الا اخبركم باهل النار كل جواظ زئيم **وحدثنا ثني سويد بن سعيد** حدثني حفص بن ميسرة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رب اشعث مد فوع يا ابواب لو اقسم على الله لا يبره **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابو كريب قالوا تا بن نويرنا عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن زمعة قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر التاكة وذكر الذي عقربها فقال اذا نبعت اشقاها انبعت لها رجل عزيز عار منيع في رهطه مثل ابي زمعة ثم ذكر النساء فوعظ فيهن ثم قال الى ما يجلد احدكم امراته في رواية ابي بكر جلد الامة و في رواية ابي كريب جلد العبد ولعله ايضا جمعها من اخبروه ثم وعظهم في ضمكهم من الضرطة فقال الى ما يضحك احدكم وما يفعل **وحدثنا زهير بن حرب** نا جريد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو ابن لحي بن قبيصة بن خديف ابا بنى كعب هو لاء يجترق ضبه في النار **وحدثنا ثني عمر والنقاد وحسن الحلواني** وعبد بن حميد قال عبد اخبرني وقال الاخران نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ان البحيرة التي يمتنع درها للطواغيت فلا يحتلبها احد من الناس واذا السائبة التي كانوا يسيبون بها الهتهم فلا يحمل عليها شيء وقال ابن المسيب قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر الخزازي يجترق ضبه في النار وكان اول من سيب السوائب **وحدثنا زهير بن حرب** نا جريد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفتان من اهل النار لمارهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤسهن كاسنة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن الجنة ولا يجدن ربحا وان ربحا التوجه من مسيرة كذا وكذا **وحدثنا ابن نويرنا زيد يعنى ابن حباب نا الفجر بن سعيد نا عبد الله بن رافع مولى ام سلمة** قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوقا في ايديهم مثل اذنان البقر يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله **وحدثنا عبيد الله بن سعيد** وابو بكر بن نافع وعبد بن حميد قالوا نا ابو عامر العقدي نا الفجر بن سعيد حدثني عبد الله بن رافع مولى ام سلمة قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طالت بك مدة او شك ان ترى قوقا يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته في ايديهم مثل اذنان البقر يا اب فناء الدنيا وبيان المشرك يوم القيمة **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس** وحدثنا ابن نويرنا ابي وعبد بن بشر وحدثنا يحيى بن يحيى نا موسى ابن اعين وحدثنا محمد بن رافع نا ابو اسامة كلهم عن اسمعيل بن ابي خالد وحدثنا محمد بن حاتم واللفظ له نا يحيى بن سعيد

بمثله مستكبر فدا اخا السيوب او شكك

انهم من الذين من ولد عمرو بن عامر واخوه عمرو بن لحي واسمه بيه بن مارتة بن عمرو بن عامر وقد يتكج قائل بذا بهذه الرواية التي نيزه نذا آخر كلام القاصي والشا علم ر قوله صلى الله عليه وسلم صنفتان من اهل النار لم ارهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤسهن كاسنة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن الجنة ولا يجدن ربحا وان ربحا التوجه من مسيرة كذا وكذا **وحدثنا ابن نويرنا زيد يعنى ابن حباب نا الفجر بن سعيد نا عبد الله بن رافع مولى ام سلمة** قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك مدة او شك ان ترى قوقا يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته في ايديهم مثل اذنان البقر يا اب فناء الدنيا وبيان المشرك يوم القيمة **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس** وحدثنا ابن نويرنا ابي وعبد بن بشر وحدثنا يحيى بن يحيى نا موسى ابن اعين وحدثنا محمد بن رافع نا ابو اسامة كلهم عن اسمعيل بن ابي خالد وحدثنا محمد بن حاتم واللفظ له نا يحيى بن سعيد

البيم وتشديد لادوا وباللواجور في النوع وقيل الكثير اللحم المتوال في مشيدته وقيل القهر البطين وقيل الفاخر بالثاء واما الزئيم فهو الذي في النسب المصق بالقوم وليس منهم شبهة من الشاة واما المنكبر والمنكبر فهو صاحب الكبر وهو بطر الحق وعظما الناس ر قوله صلى الله عليه وسلم في الذي عقربها عزير عارم العارم بالعين المهملة والراء قال اهل اللغة هو المشرك المفسد الخبيث وقيل القوي الشرس وقد عزم لعنم الراد وفتحا وكسر عارم بفتح العين وعرا ما يعنها فهو عارم وفي هذا الحديث النبي عن ضرب النساء لغير ضرورة التدويب وفيه النبي عن الضمك من الفظة يسمعا من غيره بل ينبغي ان يتفاضل معنا ويستمر على حد يشره واشتعاله ما كان فيه من غير التفات ولا غيره ويظهر ان لم يسمع وفيه حسن الادب والمناشرة ا قوله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن لحي بن قبيصة بن خديف ابا بنى كعب هو لاء يجترق ضبه في النار في الرواية الاخرى رأيت عمرو بن عامر الخزازي يجترق ضبه في النار وكان اول من سيب السوائب اما قعته فضبطوه على اربعة اوجه اشهرها قعته بكسر القاف وفتح اليم المشددة والثاني كسر القاف والميم المشددة وكاه القاصي عن رواية ابي الجهم بن ابن مابان والثالث فتح القاف مع اسكان الميم والراء فتح القاف والميم جميعا وتخفيف الميم قال القاصي وفيه رواية الاكثريين واما خديف فكسر الخاء المعجمة والراء هو الاشهر وعلى القاصي في المشارق فيه وجهين احد هما بذا وان في كسر الخاء وفتح الراء واخرها فاء وهي ام القبيلة فلا تعرف واسمها يلى بنت عمران بن الحاف بن قفاعة ر قوله صلى الله عليه وسلم ابا بنى كعب كذا ضبطناه ابا الباء وكذا هو في كثير من نسخ بلادنا وفي بعضها اخا بالحاء ونقل القاصي بذا عن اكثر الرواة الجودي قال والاول رواية ابن مابان وبعض رواة الجودي قال وهو الصواب قال وكذا ذكر الحديث ابن ابي خزيمة ومصعب الزبيري وغيرهما لان كعبا هو امه بطون فزاعة وابنه واما لحي فبضم اللام وفتح الحاء وتشديد الراء واما قعته فبضم القاف واسكان الاء وقال الاكثرون يعني المعاء وقال ابو عبيد الاقصاب الامعاء واحد بها نصب واما قوله في الرواية الثانية عمرو بن عامر فقال القاصي المعروف في نسب ابي خزيمة عمرو بن لحي بن قعته كما قال في الرواية الاولى وهو قعته بن الياس بن معمر واما عامر ام ابي لحي قعته وهو مدركه بن الياس هذا قول نساب الجازي ومن الناس من يقول

علم باب فناء الدنيا وبيان المشرك يوم القيمة

نا اسمعيل بن ابي خالد نا قيس قال سمعت مستورا اخا بنى فهر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما لدنيا في
 الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه واشار يحيى بالسبابة في اليم فلينظر بم ترجع وفي حديثهم جميعا غير يحيى سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وفي حديث ابي اسامة عن المستور بن شداد اخي بنى فهر وفي حديثه ايضا قال
 واشار اسمعيل بالاشهاد **حدثنا** زهير بن حرب نا يحيى بن سعيد عن حاتم بن ابي صغيرة حدثني ابن ابي مليكة عن القاسم
 ابن محمد عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله
 الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض قال يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة وابن نمير قالنا ابو خالد الاحمر عن حاتم بن ابي صغيرة بهذا الاسناد ولم يذكر في حديثه غرلا **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة وزهير بن حرب واسحق بن ابراهيم وابن ابي عمر قال اسحقنا وقال الآخرون ناسفان ابن عيينة عن عمرو بن
 سعيد بن جبيرة عن ابن عباس سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول انكم ملاقوا الله مشاة حفاة عراة غرلا ولم
 يذكر زهير في حديثه يخطب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع **حدثنا** عبيد الله بن معاذ نا ابي كلاها عن شعبة **حدثنا**
 محمد بن ابي عمير بن المثني ومحمد بن يشار واللفظ لابن المثني قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبيرة
 عن ابن عباس قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بموعظة فقال يا ايها الناس انكم محشورون الى الله حفاة
 عراة غرلا كما بدأنا اول خلق نعيدها وعدا علينا انا كنا فاعلين الا وان اول الخلائق يكسئ يوم القيمة ابراهيم عليه السلام
 الا وانه سبعا برجال من امتي فيؤخذ منهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احد ثوابك فاقول كما
 قال العبد الصالح وكنيت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تغدبهم
 فاتهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم قال فيقال لي انهم لم يزلوا مرددين على اعقابهم وذا قارقتهم وفي حديث
 وكيع ومعاذ فيقال انك لا تدري ما احد ثوابك **حدثنا** زهير بن حرب نا احمد بن اسحق **حدثنا** محمد بن حاتم نا
 يهز قالنا جميعا نا وهيب نا عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس على ثلاث
 طرائق راغبين راهبين واثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وتخشى بقيتهم النار ربيت معهم
 حيث باتوا وتقبل معهم حيث قالوا وتصبغ معهم حيث اصبعوا وتسمى معهم حيث امسوا يا اب في صفة يوم القيمة اعاننا
 الله على احواله **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثني وعبيد الله بن سعيد قالوا نا يحيى يعنون ابن سعيد عن عبيد الله
 قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين قال حتى يقوم احداهم في رشفة الى
 انصاف اذنيه وفي رواية ابن المثني قال يقوم للناس لم يذكر يوم **حدثنا** محمد بن اسحق المسيبي نا انيس يعني ابن عياض **حدثنا**
 محمد بن سويد بن سعيد نا جفص بن ميسرة كلاهما عن موسى بن عقبة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو خالد الاحمر وعيسى
 ابن يونس عن ابن عيون **حدثنا** عبد الله بن جعفر بن يحيى نا معن نا مالك **حدثنا** ابو نصر التمار نا حماد بن سلمة عن ايوب
حدثنا الخولاني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله

باب ما جعل احدكم اصبعه هذه واشار يحيى بالسبابة في اليم فلينظر بم ترجع وفي رواية و اشار اسمعيل بالاشهاد

قوله صلى الله عليه وسلم والله ما لدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه واشار يحيى بالسبابة في اليم فلينظر بم ترجع وفي رواية و اشار اسمعيل بالاشهاد
 في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه واشار يحيى بالسبابة في اليم فلينظر بم ترجع وفي رواية و اشار اسمعيل بالاشهاد
 اشار اسمعيل بالاشهاد، بل هو في نسخ بلادنا بالاشهاد وهي الصبح العظمى العروفة لنا نقل القاصي
 عن جميع الرواة الا السمرقندي فرواه الباهم قال وهو تصحيف قال القاصي ورواية السبابة اظهر من
 رواية الالبهام واسمها بالاشهاد لان العادة الاشارة بها لالالبهام ويحتمل ان اشار بهذه مرة
 هذه مرة والتم هو بالبحر وقوله لم ترجع ضبطوا ترجع بالمتانة فوي والمتانة تحت والاول اشرو من رواه
 بالمتانة تحت اعلا الشير ال احمد والمتانة فوق اعاده على الصبح وهو الاظهر ومعناه لا يعلق بها
 كيش من المارومتي الحديث ما الدنيا بالنسبة الى الاخرة في قصر مدتها وفناء لذاتها ودوام
 الاخرة ودوام لذاتها ونعيمها الاكسبة المار الذي يعلق بالاصح الى باقى البحر قوله صلى الله عليه وسلم
 يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا، الغرل بعين الغين المعجزة واسكان الراء معناه غير محتون جمع
 اغرل وهو الذي لم يتحن وبقيت معرلة وهي تلفته وهي الجفرة التي تقطع في الختان قال الازهرى
 وغيره هو الاغرل والارغل والاعلف بالعين المعجزة في التثنية والاعلف والاعرم بالعين المهلدة
 وجمع غرل وغل وغلن وغلن وعرم والحفاة جمع حاف والمقصود انهم يحشرون كما خلقوا الاشئ
 معهم ولا يفقد منهم شئ حتى الغرلة تكون معهم قوله صلى الله عليه وسلم سبها برجال من امتي الى آخره
 هذا الحديث قد سبق شرحه في كتاب الطهارة وهذه الرواية تؤيد قول من قال بناك المراد به الذين اتوا
 عن الاسلام **قوله** صلى الله عليه وسلم يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين راهبين واثنان على بعير
 وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وتخشى بقيتهم النار تبين معهم حيث باتوا وتقبل معهم حيث

قالوا وتصح معهم حيث اصبعوا وتسمى معهم حيث امسوا قال العلماء هذا المشرف آخر الدنيا قبيل القيامة
 وقبيل النسخ في السور يدل قوله صلى الله عليه وسلم وتخشى بقيتهم النار تبين معهم وتقبل وتسمى
 وبهذا آخر اشراط الساعة كما ذكر مسلم بعد هذا في آيات الساعة قال واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن
 ترحل الناس وفي رواية تطرد الناس الى مشربهم والمراد بثلاث طرائق ثلث فرق ومنه قوله تعالى
 انجارا عن الجن كن طرائق قد وادى فرقا مختلفة الالهوار يا اب في صفة يوم القيمة اعاننا الله على
 احواله **قوله** صلى الله عليه وسلم يقوم احداهم في رشفة الى انصاف اذنيه وفي رواية فيكون الناس
 على قدر اعمالهم في العرق قال القاصي ويحتمل ان المراد عرق نفسه وعرق غيره ويحتمل عرق نفسه خاصة
 له اي فرق واصناف الركبان طريقته واحدة من تلك الثلاث والبقية تتناول الطرفين الاخيرين
 وهما المشاة والذين على وجوههم كما في التزدي عن ابي هريرة مرفوعا يحشر الناس يوم القيمة ثلثه
 اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبا وصنفا على وجوههم الحديث وفي الثاني عن ابي ذر مرفوعا
 ان الناس يحشرون ثلثه افواج فوجا راكبين طامعين كاسين وفوجا يسبحهم المنكبة على وجوههم وتحشرون
 النار وفوجا يشون ويسعون ويطبق الله الافة على النظر فلا يبقى حتى ان الرجل يكون له اليد بيدها
 يذات العقب لا يقدر عليها قال القرطبي يذيل على ان ذلك في الدنيا كما قال في عياض وقال وما ذكره القاصي عياض من ان ذلك
 في الدنيا اظهر لما في الحديث نفسه من ذكر الساء والصباح والميت والفاخرة وليس ذلك في الاخرة اه
 واليه ذهب الخطابي والنووي وغيرهما والاشاعرة علم ١٢ من زهر الربى ومرقاة وغيرهما **قوله** وعشرة
 على بعير فعلى مقدار مراتبهم يسرجون على مراكزهم والباقيون يشون على اقدامهم وانما قصر على ذكر العشرة
 اشارة الى انه غاية عدد الركابين على ذلك البعير المتحمل للعشرة من بدائع فطرة الله تعالى كنه صالح
 يله السلام حيث توفيت مالا يقوى من العيران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة لانهما
 ١٢ مرقاة

عليه وسلم يعني حديث عبدة بن مالك عن نافع بن غديران في حديث موسى بن عقبة وصالح حتى يغيب احداهم في ريشه الى انصاف اذنيه **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العرق يوم القيمة لينهب في الارض سبعين باعاً وانه ليلبغ في افواه الناس والى اذانهم يشك ثوليهما قال **حدثنا** الحكم بن موسى ابو صالح نا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن جابر قال حدثني سليمان بن عامر حدثني المقداد بن الاسود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تد في الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منه كمقدار ميل قال سليمان بن عامر فوالله ما ادري ما يعنى بالميل امسافة الارض او الميل الذي يكحل به العين قال فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه ومنهم من يلجمه العرق الجاما قال واشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فيه ياب الصفات التي يعرف بها في الدنيا اهل الجنة واهل النار **حدثنا** ابو عسان المسمعي ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار بن عثمان واللفظ لابي عسان وابن المثنى قالوا نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار الجاشعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته الا ان ربي امرني ان اعلمكم ما جهلتم مما علمتني يوم هذا كل مال نخلته عبداً حلالاً واني خلقت عبادي حنفاء كلهم وانهم اتهم الشياطين فاجتالهم عن دينهم وحرمت عليهم ما حللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم ازل به سلطاناً وان الله نظر الى اهل الارض فمقتهم عدوهم وعجمهم الا بقايا من اهل الكتاب و قال انها بعثتك لا بتليك وابتلي بك وانزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرأه ناظراً وبقطان وات الله امرني ان احرق قريشاً فقلت رب اذ ايتلغوا راسي قيداً عوه عبدة فقال استخرجهم كما اخرجوك واغزهم فغزك وانفق فسينفق عليك وابتعث جيشاً تبعث خمسة مثله وقابل بين اطاعك من عصاك قال واهل الجنة ثلاثة ذوسلطان مقسط متصدق موفق ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلمو وعفيف ومتعفف ذوعيال قال واهل النار خمسة الضعيف الذي لا زبيله الذين هم فيكم تبعاً لا يتبعون اهلاً ولا مالاً والخائن الذي لا يخفي له طمع وان دق الاخانه ورجل لا يصبر ولا يمسى الا وهو يتجادعك عن اهلك ومالك وذكر البخل والكذب والسنتظير الفحاش ولم يذكر ابو عسان في حديثه وانفق فسينفق عليك **حدثنا** محمد بن المثنى الغزالي نا محمد بن ابي عدي عن سعيد عن قتادة بهذا الاستاد ولم يذكر في حديثه كل مال نخلته عبداً حلالاً **حدثني** عبد الرحمن بن بشر الجدي نا يحيى بن سعيد عن هشام صاحب الدستواي نا قتادة عن مطرف عن عياض بن حمار نا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب ذات يوم وساق الحديث وقال في اخره قال يحيى قال شعبة عن قتادة قال سمعت مطرفاً في هذا الحديث **وحدثنا** ابو عمارة نا الحسين بن حريث نا الفضل بن موسى عن الحسين بن مطرف قال حدثني قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار نا يحيى بن جهم نا ابي بصير نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خطيباً فقال ان الله امرني وساق الحديث بمثل حديث هشام عن قتادة وزاد فيه وات الله الوحي الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد ولا يبغى احد على احد وقال في حديثه وهم فيكم تبعاً لا يتبعون اهلاً ولا مالاً فقلت فيكون ذلك يا ابا عبد الله قال نعم والله لقد ادرتهم في الجاهلية

بمطرف بن

له بكرة المدة وتخفيف اليوم ١٢ تقرب

بيداه فمضى قالوا يبتغون

العباد على ما وقع منهم على ما علمه قيل وقوعوا لا فوسبوا ما لم ينجحوا الا شيئا قبل وقوعها وبنحو قوله ولينونكم حتى تعلموا ما ينطقون والصابرين منكم فاعلموا ذلك مصنفين به قوله تعالى وانزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرأه ناظراً وبقطان اما قوله تعالى لا يغسله الماء فمغناه محفوظ في الصدور لا يتطرق اليه الا زهاب بل يبقى على مرالازمان واما قوله تعالى تقرأه ناظراً وبقطان فقال العلماء معناه يكون محفوظاً في حالتي النوم واليقظة وقيل تقرأه في السر والعلانية وقوله صلى الله عليه وسلم من نطق برب اذا يتلوها راسي فيدعوه خيرة ابي بشار المثنى اى يشدوه ويشجوه كما يشد الخيل بكسر قول تعالى واغزهم فغزك اى نبتهم النون اى نبتك وقوله صلى الله عليه وسلم واهل الجنة خمسة ذوسلطان مقسط متصدق موفق ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلمو وعفيف متعفف فقولوا وسلم مجرد معطوف على ذي قربى وقوله مقسط اى عادل وقوله صلى الله عليه وسلم الضعيف الذي لا زبيله الذين هم فيكم تبعاً لا يتبعون اهل ولا مالاً فقولوا زبيلهم الزاء واسكان الهمزة اى لا عقل له زبيره و ينعده مما لا يتبعه وقيل هو الذي لا مال له وقيل الذي ليس عنده ما يعتمده وقوله لا يتبعون بالعين المملة مخفف ومشهد من الاتباع وفي بعض النسخ يبتغون بالهمزة والعين المجرمة اى لا يطلبون وقوله صلى الله عليه وسلم والى من الذي لا يخفى له طمع وان دق الاغارة معنى لا يخفى لا يغسله قال اهل اللغة يقال خفيست الشي اذا اظلمت واخفيست اذا سترت وكتمته بذا هو المشهور وقيل هما لغتان فيهما جميعاً وقوله وذكر البخل والكذب اى في الكتمان او الكذب بادوي بعينها والكذب بالواو والاول هو المشهور في نسخ بلادنا وقال القاضى روايتنا عن جميع شيوخنا بالواو والابن ابي جعفر عن السري نبادو قال بعض الشيوخ وعلما السواب وبنو النون المذكورات خمسة واما الشخيرة فبسر الشين والظن والمجتمين واسكان النون بينهما وفسره في الحديث بان الفحاش دس السى الخلق وقوله كيف يكون ذلك يا ابا عبد الله قال نعم والله لقد ادرتهم في الجاهلية الى اخره ابو عبد الله بمطرف بن عبد الله والقائل لقتادة وقوله لقد ادرتهم في الجاهلية لعله يريدوا فرامهم واشار الى الجاهلية والاضطراب صغير اذ كان

وسبب كثرة العرق تراكم الالهوال ودون الشمس من رؤسهم وزحمه بعضهم بعضاً ياب الصفات التي يعرف بها في الدنيا اهل الجنة واهل النار وقوله صلى الله عليه وسلم ان ربي امرني ان اعلمكم ما جهلتم مما علمتني يوم هذا كل مال نخلته عبداً حلالاً معنى نخلته اعطيت وفي الكلام عذفت اى قال الله تعالى كل مال اعطيت عبداً من عبادي فلوله حلال والمراد انكار ما حرموه على انفسهم من السابية والوصيلة والبيعة والحامى وغير ذلك وانما لم يصرحوا بما تجرمهم وكل مال ملكه البير فلوله حلال حتى يتعلق به حق وقوله تعالى واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اى مسلمين وقيل طاهرين من المعاصي وقيل مستقيمين متبين لقبول الهداية وقيل المراد من العبد في الذر وقال است برهم قالوا بلى وقوله تعالى وانتم اتهم الشياطين فاجتالهم عن دينهم وكذا هو في نسخ بلادنا فاجتالهم بالهمزة وكذا نقله القاضى عن رواية الاكثرين وعن رواية الاقل ان على الغساني فاجتالهم بالهمزة قال والاول اصح وادفع اى اتفقوا فذمواهم وزالوا هم عما كانوا عليه وما لو لم يعم في الباطل كما ضمه المروي وآخرون وقال شمر اجال الرجل الشى ذهب به واجتال اموالهم سابقاً وذهب بها قال القاضى ومعنى فاجتالهم بالهمزة على رواية من رواه اى تجسسوهم عن دينهم ويصدونهم عنه وقوله صلى الله عليه وسلم وان الله تعالى نظر الى اهل الارض فمقتهم عزيمتهم والبقايا من اهل الكتاب المقتة الشد البغض والمراد بهذا المقتة والنظر ما قيل في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بقايا اهل الكتاب الاقون على التمسك به دينهم الحق من غير تبذير وقوله سبحانه وتعالى انما يشكك لا يتيك وابتلي بك معناه لا يشكك بما ينظر منك من قيامك بما امرتك به من تبليج الرسالة وغير ذلك من الجهاد في الله حتى جهاده واليه في الله تعالى وغير ذلك وابتلي بك من ارسلك اليهم فمنهم من يظهر ايمانه ويخلص في طاعته ومن يتخلف وينا بند بالعداوة والكفر ومن ينافق والمراد من يستخف بغير ذلك واقوا بارزاً فان الله تعالى انما يعاتب

وان الرجل ليرعى على الحي ما به الاوليد تههم يطأها باب عرض مقعد الميت من الجنة والنار عليه واثبتت عذاب القبر والتعوذ منه
حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا مات عرض
عليه مقعدة بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار يقال هذا مقعدك حتى
يبعثك الله اليه يوم القيمة **حدثنا عبد بن حميد** انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا مات الرجل عرض عليه مقعدة بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة وان كان من اهل النار فالنار قال ثم
يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة **حدثنا يحيى بن ايوب** وابوبكر بن ابي شيبة جميعا عن ابن عليه قال يحيى بن
ايوب نا ابن عليه قال واخبرنا سعيد الجريدي عن ابي نصر عن ابي سعيد الخدري عن زيد بن ثابت قال قال ابو سعيد ولم
اشهده من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن حدثني زيد بن ثابت قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار على
بغلة له ونحن معه اذ حادت به فكادت تلقيه واذا قبر ستة او خمسة او اربعة قال كذا كان يقول الجريدي فقال من يعرف
اصحاب هذه الاقبر فقال رجل انا قال فميتى مات هؤلاء قال ماتوا في الاثراك فقال ان هذه الامة تبتلى في قبورها فلولا ان
لا تلافوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع منه ثم اقبل علينا بوجهه فقال تعوذوا بالله من عذاب النار فقالوا
تعوذوا بالله من عذاب النار فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر فقالوا تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر
منها وما بطن قالوا تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قال تعوذوا بالله من فتنة الدجال قالوا تعوذوا بالله من فتنة الدجال
حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان لا
تدافوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** نا وكيع نا وحده نا عبيد الله بن معاذ نا ابي حو
حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن عون بن ابي جحيفة نا وحده نا زهير بن حرب وعبد بن المثنى
وابن بشار جميعا عن يحيى القطان واللفظ لزهير قالنا يحيى بن سعيد نا شعبة نا عون بن ابي جحيفة عن ابيه عن البراء عن
ابن ايوب قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما غربت الشمس فسمع صوتا فقال يهود تعذب في قبورها **حدثنا عبد**
ابن حميد نا يونس بن محمد نا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة نا انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع
في قبره وتولى عنه اصحابه انه اسمع قرع نعالهم قال يا تيه ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل قال فاما
المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله قال فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابدلك الله به مقعدا من الجنة قال نبى
الله صلى الله عليه وسلم فيراها جميعا قال قتادة وذكرنا انه يقسم له في قبره سبعون ذراعا ويملا عليه خضر الى يوم يبعثون
حدثنا محمد بن مهمل الضمر نا يزيد بن زريع نا سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمى خفق نعالهم اذا انصرفوا **حدثنا ثقي** عمرو بن زيار نا عبد الوهاب يعنى ابن
عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه فذكر
بمثل حديث شيبان عن قتادة **حدثنا محمد بن بشار بن عثمان العدي نا محمد بن جعفر نا شعبة** عن علقمة بن مرثد عن سعد
ابن عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في عذاب القبر يقال له

عليه صلى الله عليه وسلم

ومن الجاهلية حقيقة وهو يعقل باب عرض مقعد الميت من الجنة والنار عليه واثبتت عذاب
القبر والتعوذ منه اعلم ان مذنب اهل السنة اثبات عذاب القبر وقد نظرت في علمه دلائل الكتاب
والسنة قال الله تعالى النار ليرضون عليها غدا ومثيها الآخرة وتظا هرت به الاحاديث الصحيحة عن
النبي صلى الله عليه وسلم من روايته جماعة من الصحابة في مواضع كثيرة ولا يمتنع في العقل ان يعبد الله
تعالى الحيوة في جز من الجسد ويعتبر به واذا لم يتوه العقل ودور الشرايع به وجب قبوله واعتقاده وقد ذكر
مسلم هنا احاديث كثيرة في اثبات عذاب القبر وسماع النبي صلى الله عليه وسلم صوت من يندب
فيها وسماع الموتى قرع نعال وانبيهم وكلامه صلى الله عليه وسلم لاهل القليب وقوله ما انتم باسمع
منهم وسؤال الملكين الميت واقفا وبها اياه وجوابه لها والفسح ارفي قبره عرض مقعد عليه بالغداة
والعشي وسبق معظم شرح هذا في كتاب الصلوة وكتاب الجنائز المقصود ان مذنب اهل السنة
اثبات عذاب القبر كما ذكرنا خلافا للخوارج ومعظم المعتزلة وبعض المرجئة فانهم نفوا ذلك ثم العذب
عند اهل السنة الجسد بعينه او بعضه بعد اعادة الروح اليه او الى جزء منه وخالف فيه محمد بن جرير وعبد الله
ابن كزامة وطلحة بن عمار والاشعري وامادة الروح قال اصحابنا هذا فاسد لان الالم والاحساس انما
يكون في الحي قال اصحابنا ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تفرقت اجزائه كما شاهد في العادة
او كلمة السباع او سائر الحيوانات فكلما ان الله تعالى يعيد المموت وهو سبحانه وتعالى قادر على ذلك
فكنا يعيد الحيوة الى جزء منه او اجزاء وان كلمة السباع والحيوان فان قيل فنحن نشاهد الميت على حاله
في قبره فكيف يسأل ويقعد ويضرب بمطارق من حديد ولا يظهر له اثرها لجواب ان ذلك غير منقطع

بل لنظير في العادة وهو ان ثم فانه يمد لذة والابا لا تحس نحن شيئا منها وكذا يعيد البهائم لذة والمنا
لما يسموا ويكرهون ولا يشاهد ذلك جليسه منه وكذا كان جبرئيل ياتي النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره
بالوحى الكريم ولا يدركه الحاضرون وكل هذا ظاهر في قول اصحابنا واما انعاده المذنبون في القبر
فيحتمل ان يكون مختصا بالمقبورين المنيوز ومن الكلمة السباع او الحيوان واما ضربها بالمطارق
فلا يمتنع ان يوسع لرفي قبره فيقعده ويضرب والله اعلم اقول مقعدك حتى يبعثك الله بهذا التعذيب
للمؤمن وتعذيب لا كما افرد قوله حادث به بغلته اى مالت عن الطريق ونفرت وقرع النعال
وخفتها هو ضربها بالارض وصوتها فيها اقول ما كنت تقول في هذا الرجل يعنى بالرجل النبي صلى
الله عليه وسلم وانما بقوله بهذه العبارة التي ليس فيها تعظيم استمنا للسؤال لئلا يتلفن تعظيم من عبادة
السائل ثم يثبت الله الذين آمنوا قوله يفسح لرفي قبره ويملا عليه خضر الى يوم يبعثون المنصفر
ضبطوه بوجوه اصحابنا بفتح النون وكسر الصاد وان في بضم الخاء وفتح الصاد والاول اشهر ومعناه يسأل
فما غفقت ناعمة واصلمت خضرة الشجر كذا فسره قال القاضي فيحتمل ان يكون هذا الفصح على ظاهره
واذ رفع عن يفره ما يجاوزه من الحجب الكثيفة بحيث لا تسأل لظلمة القبر ولا يضيقة اذا ردت اليه
روحه قال ويحتمل ان يكون على ضرب المش والاسقارة للرحمة والنعيم كما يقال سئى الله قبره والاصح
الاول اصح والله اعلم اقول في روح المؤمن ثم يقول انطلقوا به الى آخر الاجل ثم قال في روح الكافر
فيقال انطلقوا به الى آخر الاجل قال القاضي المراد بالاول انطلقوا بروح المؤمن الى سدرة المنتهى و
المراد بالثاني انطلقوا بروح الكافر الى سبعين فيسمى الاجل ويحتمل ان المراد الى الفقهاء اجل الدنيا
اقول فرود رسول الله صلى الله عليه وسلم ربيطة كانت عليه على النفس الربيطة بفتح الراء واسكان الراء وهو
نوب رقيق وقيل هى الملاءة وكان سبب ردها على الانف بسبب ما ذكر من تنسج روح الكافر
له بكسر الميم وتخفيف الميم ١٢ تقرب

من ربك فيقول ربنا الله ونبي محمد صلى الله عليه وسلم فذلك قوله عز وجل ثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة والخرة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وعمر بن المثنى وابو بكر بن تافع قالوا ثنا عبد الرحمن يعنون ابن مهيدي عن سفيان عن ابيه عن عبيدة عن اليراعي عن عازب يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة والخرة قال نزلت في عذاب القبر **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري نا حماد بن زيد نا يزيد نا كندل عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يضعانها قال حماد فذكر من طيب ريحها وذكر المسك قال ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسدكنت تعمرينه فينطلق به الى ربه ثم يقول انطلقوا به الى اخر الاجل قال وان الكافر اذا خرجت روحه قال حماد وذكر من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال فيقال انطلقوا به الى اخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ريطة كانت عليه على انفه هكذا **حدثنا** اسحق بن عمار بن سليل الهذلي نا سليمان بن المقيرة عن ثابت قال قال انس كنت مع عمر بن عبد الله بن قيس بن قيس بن قيس بن قيس نا سليمان نا ثابت عن انس بن مالك قال كنا مع عمر بن مكي والمدينة فتراينا الهلال وكنت رجلا حديد البصر فرأيتة وليس احد يزعم انه رآه غيري قال فجعلت اقول لعمر اتراه فجعل لا يراه قال يقول عمر ساراه وانا مستلق على فراشي ثم انشأ يحدثنا عن اهل بدر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرينا مصارع اهل بدر يا لمس يقول هذا مصرع فلان غدا ان شاء الله قال فقال عمر فالذي بعثه بالحق ما اخطوا المحمدا والحقى حد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعلوا في بئر بعضهم على بعض فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى اليهم فقال يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا فاني قد جئت ما وعدني الله حقا قال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجساد الارواح فيها قال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شيئا **حدثنا** هدا بن خالد نا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك قتلى بدر ثلاثا تاهاهم فقام عليهم فناداهم فقال يا ابا جهل بن هشام يا امية بن خلف يا عتبة بن ربيعة يا شيبة بن ربيعة اليس قد وجدتم ما وعدكم ربكم حقا فاني قد وجدت ما وعدني ربي حقا فسمع عمر قول النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يستعواون اني يجيبوا وقد جيفوا قال والذي نفسي بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم ولكنهم لا يقدر ان يجيبوا ثم امرهم فسمعوا فالتقوا في قلب بدر **حدثنا** يوسف بن حماد المعنى نا عبد الاعلى عن سعيد بن قتادة عن انس بن مالك عن ابي طلحة **حدثنا** محمد بن حاتم نا روح بن عباد نا سعيد بن ابي عروة عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة قال لما كان يوم بدر وظهر عليهم نبي الله صلى الله عليه وسلم امر ببيعة وعشرين رجلا وفي حديث روح باربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش فالتقوا في طوي من اطواع بدر وساق الحديث بمعنى حديث ثابت عن انس باب اثبات الحساب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى ابن حجر جيبعا عن اسمعيل قال ابو بكر نا ابن عليه عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حوسب يوم القيمة عذب فقلت اليس قد قال الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال ليس ذلك الحساب انما ذلك العرض من نوقش الحساب يوم القيمة عذب **حدثنا** ابو الربيع العتكي وابو كامل قالوا نا حماد بن زيد نا ايوب بهذا الاستناد نحوه **حدثنا** عبد الرحمن بن بشر بن الحكم الجعدي نا يحيى بن يعنى ابن سعيد القطان قال نا ابو يونس القشيري نا ابن ابي مليكة عن القسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب الا هلك قلت يا رسول الله اليس الله يقول حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكن من نوقش المحاسبة هلك **حدثنا** عبد الرحمن بن بشر نا يحيى وهو القطان عن عثمان بن الاسود عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نوقش الحساب هلك ثم ذكر بمثل حديث ابي يونس

ريح طيبها يستمعون ن في الحساب

قوله حد يدبصرنا الى اي نافذه منه قوله تعالى فبصرك اليوم حد يدبصرنا قوله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان غدا ان شاء الله الى اخره، هذا من معجزات صلى الله عليه وسلم الظاهرة (قوله صلى الله عليه وسلم في قتلى بدر ما سمع لما اقول منهم قال المازري قال بعض الناس اليس يسمع علمنا بظهور الحديث ثم انكره المازري وادعى ان هذا خاص في هؤلاء وروى عليه القاضي عياض وقال يحمل سماعه على ما يحمل عليه سماع الموتي في احاديث عذاب القبر فتنته التي لا مدفع لها وذلك باجرائهم اوجيا جزء منهم يعقلون ويستمعون في الوقت الذي يرد الله به الكلام القاضي وهو الظاهر المختار الذي تقتضيه احاديث السلام على القبور والله اعلم وقوله يا رسول الله كيف يستمعوا وان يسموا او يسموا كما هو في عامة النسخ العتمدة كيف يستمعوا وان يسموا من غير نون وهي لغة صحوية وان كانت قليلة الاستعمال وسبق بيانها مرات ومنها الحديث السابق في كتاب الايمان لانه غلو الجنة حتى كوفوا (وقوله جيفوا اي انتسوا وماروا جيفا يقال جيف الميت وجاف واجاف واروح واثن بمعنى قوله جيفوا فالتقوا في قلب بدر وفي الرواية الاخرى في طوي من اطواع بدر القليب والطوي

بمعنى وهي البر المطوية بالجماعة قال اصحابنا ويزد السرب الى القليب ليس ونا لم ولا صيانة وحرمت بل لرفع راحتهم الموزية والله اعلم باب اثبات الحساب (قوله صلى الله عليه وسلم من نوقش الحساب يوم القيمة عذب) معنى نوقش استقصى عليه قال القاضي وقوله عذب له معنيان احدهما ان نفس المناقشة وعرض الذنوب والتوقيف عليها هو العذب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفضل الى العذاب بالنار ويؤيده قوله في الرواية الاخرى هلك سكان عذب هذا كلام القاضي وهذا الثاني هو الصحيح ومعناه ان التقدير غالب في العباد فمن استقصى عليه ولم يسامح بهك وفضل النار ولكن الله تعالى يعفو ويغفر ما دون الشرك لمن يشاء (قوله في اسناد الحديث عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة) هذا ما استدره الله على علي بن ابي طالب ومسلم وقال اختلفت الرواية في خبره عن علي انه سمع من القاسم عن عائشة وسمعا ايضا منا بلا واسطة فرواه ابو جهمين وقد سقطت نظائر هذا في الفتح جادريك كنت يا هر جام نزم ونك كرتان بر سرنا زندي عام ست ١٢ غمى الارب.

قوله اليس قد وجدتم ما وعدكم ربكم حقا الظاهر ان اسم ليس ضمير الشأن ولا فالظاهر المستم كما لا يخفى.

الى سيفه فيدق علي حده بجد ثم لينجر ان استطاع النجاء اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال فقال رجل يا رسول الله
ارأيت ان اكرهت حتى يتطلق بي الى احد الصفيين او احدى الفتيتين فضر بي رجل بسيفه او يحجى سهم فيقتلني قال يبوء باثمة اثمك
ويكون من اصحاب النار **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا وكيع** وحدثني محمد بن المثنى تا ابن ابي عدي كلاهما عن
عثمان الشحام بهذا الاسناد بحد يث ابن ابي عدي نحو حديث حماد الى اخرة واتمى حديث وكيع عند قوله ان استطاع النجاء ولم يذكر
ما بعده **وحدثني ابو كامل فضيل بن حسين الجردى نا حماد بن زيد عن ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف بن قيس قال**
خرجت وانا اريد هذا الرجل فلقيني ابو بكر فقال اين تريد يا احنف قال قلت اريد نصر ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعنى عليا قال فقال لي يا احنف ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان بسيفيهما فاقا
والمقتول في النار قال فقلت او قيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه قد اراد قتل صاحبه **وحدثنا احمد**
بن عبد الله الضبي نا حماد بن ايوب ويونس والمعلبي بن زياد عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فاقا قاتل والمقتول في النار **وحدثني حجاج بن الشاعر نا عبد الرزاق من**
كتابه نا عمر بن ايوب بهذا الاسناد نحو حديث ابي كامل عن حماد الى اخرة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عند رعن
شعبة **و نا محمد بن المثنى وابن بشار** قالانا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور بن ربي بن حراش عن ابي بكر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا المسلمان حمل احدهما على اخيه السلاح فمها على جرف جهنم فاذا قتل احدهما صاحبه دخلها
جميعا **حدثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا عمر بن همام بن منبه** قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما
مقتلة عظيمة ودعواهما واحدة **حدثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن ابي هريرة نا**
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج قالوا وما الهرج يا رسول الله قال القتل القتل **حدثنا**
ابو الربيع العتكي وقتيبة بن سعيد كلاهما عن حماد بن زيد واللفظ لقتيبة قال نا حماد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسحاق عن ثوبان قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لى الارض فرايت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوى لى منها واعطيت
الكذابين الاحمر والابيض واني سألت ربي لآمتي ان لا يهلكها بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدو وامن سوى انفسهم فيستبيح
بيضتهم وان ربي قال يا محمد انى اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك ان لا اهلكهم بسنة عامة ولا اسلط عليهم
عدو وامن سوى انفسهم يستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من باقطارها او قال من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا
وليبي بعضهم بعضا **وحدثني زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى وابن بشار** قال اسحق نا وقال الآخرون

بغامة بغامة

من لا يرى القتال في الفتنه لكل حال وقد اختلف العلماء في قتال الفتنه فقالت طائفة
لا يقاتل في فتن المسلمين وان دخلوا عليه بيته وطلبوا قتله فلا يجوز له المدافعة عن نفسه لان الطالب
مناول وبنا مذهب ابي بكر الصمالي رضى الله عنه وغيره وقال ابن عمر وعمران بن الحصين رضى
الله عنهم وغيرهما لا يدخل فيها لكن ان قصد دفع عن نفسه فمندان المذنبان متفقان على ترك القتال
في جميع فتن الاسلام وقال معظم الصحابة والتابعين وعامة علماء الاسلام يجب نصر الحق في الفتن
والقيام معه بمقتضى الباطن كما قال تعالى فقاتلوا التي تبيح الآبره ونهاها عن الصبح وتناول الاحاديث
على من لم ينظر الحق او على ما لفتين فالتفتين لا تاويل لواحدة منها ولو كان كما قال الاولون تظهر
الفساد واستطال اهل البغي والباطلون والشرا علم قوله صلى الله عليه وسلم اذا تواجه المسلمان بسيفيهما
فا لقاتل والمقتول في النار معنى تواجه ضرب كل واحد وجه صاحبه اى ذاته وجملته وانما القاتل
والمقتول من اهل النار فمحمول على من لا تاويل له ويكون قتالها معصية ونحوها ثم كونه في النار معناه
مستحق لها وقد رآى بذلك وقد يعفو الله تعالى عنه هذا مذهب اهل الحق وقد سبق تاويله
مرات وعلى هذا مذهب اهل السنة والجماعة من نظائره واعلم ان الدماء التي جرت بين الصحابة رضى الله عنهم ليست
به اخلة في هذا العهد ومذهب اهل السنة والحق احسان الظن بهم والامساك عما شجر بينهم وتاويل
قتالهم وانهم مجتهدون متاويلون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا بل اعتقدوا كفاية الحق في الحق ومخالفة
باغ فوجب قتالهم ليرجع الى امر الله وكان بعضهم مصيبا وبعضهم مخطئا معذورا في الخطا لانه باجبا
وا لجهنم اذا اخطا لآثم عليه وكان على رضى الله عنه هو الحق المصيب في ذلك المحروب هذا مذهب
اهل السنة وكانت العقبا يشبهه حتى ان جماعة من الصحابة تبحروا فيها فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلوا
ولو يتقوا الصواب لم يثاروا عن مسامحة ردهم قوله ارايت ان اكرهت حتى يتطلق بي الى احد
الصفيين فضر بي رجل بسيفه او يحجى سهم فيقتلني قال يبوء باثمة واثمك ويكون من اصحاب النار
معنى يبوء بيزم ويرجع به ويثمه اى يبوء الذي اكرهك باثمة في اكرهك وفي دخول في الفتنه و

يا اثمك في قتلك وغيره ويكون من اصحاب النار اى مستحقا لما وفي هذا الحديث دفع الائم عن المكره على
المضروبينك واما القتل فلا يباح بالاكره بل ياثم المكره على المأمورية بالاجماع وقد نقل القاضي
وغيره في الاجماع قال اصحابنا وكذا الاكره على الزنا لا يرفع الائم فيه بنا اذا اكرهت المرأة حتى كملت
من نفسها فاما اذا ربطت ولم يكتمها مدافعة فلا اثم والشرا علم قوله صلى الله عليه وسلم ان المقتول
في النار لانه اراد قتل صاحبه فيرد لآله لئلا يذهب الصبح الذي عليه المهوران من نوى المعصية وامر على
النية يكون اثما وان لم يفعلها ولا تكلم وقد سبقت المسئلة واصح في كتاب اللربان قوله صلى الله
عليه وسلم فما على جرف جهنم هكذا هو في معظم النسخ جرف بالجيم ضم الراء واسكانها وفي بعضا
جرف بالياء وهما متقاربان ومعناه على طرفها قريب من السقوط فيها قوله حدثنا ابو بكر بن ابي
شعبة ثنا غندر عن شعيب بن حوشب نا ابن المثنى نا ابن بشار عن غندر عن شعيب عن منصور باسناده مرفوعا
هذا الحديث مما اسند ذكره الدارقطني وقال لم يرفعه الثوري عن منصور وهذا الاسناد غير مقبول فان
شعبة امام حافظ فربا دونه الرفع مقبول كما سبق بيانه مرات قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى تقتتل فئتان عظيمتان هذا من المعجزات وقد جرى بنا في العصر الاول قوله صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى زوى لى الارض فرايت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوى لى منها و
اعطيت الكنز من الاحمر والابيض اما زوى فمعناه جمع وهذه الحديث فيه معجزات ظاهرة وقد وقعت
كلما جمعا الله كما اخبر به صلى الله عليه وسلم قال العلماء المراد بالكنزين الذهب والفضة والمراد كنزي كسرى
وقصر على العراق والشام وفيه اشارة الى ان ملك هذه الامم يكون معظم امتاره في جنتي المشرق والغرب
وكذا وقع واما في جنتي الجنوب والشمال فليلي بالنسبة الى المشرق والمغرب وصنوات الله وسلامه
على رسول الصادق الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى قوله صلى الله عليه وسلم فيستبيح بيضتهم

تأمرنا عن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي اسماء الرحبي عن ثوبان أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله زوى لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومقارنها وأعطاني الكزبريين الأحمر والأبيض ثم ذكر نحو حديث أيوب عن أبي قلابة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ناعبد الله بن نمير وحدثنا ابن نمير واللفظ له نا أبي ناعثمان بن حكيم أخبرني عامر بن سعد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل ذات يوم من العالية حتى إذا مر بمسجد بني معاوية دخل فرجع فيه ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلاً ثم أتصرف الينا فقال سألت ربي ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها وحدثنا أحمد بن أبي عمر نا مروان بن معاوية نا عثمان بن حكيم نا نصارى أخبرني عامر بن سعد عن أبيه أنه أقبل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه فمر بمسجد بني معاوية بمثل حديث ابن نمير حدثني حملة بن يحيى الجعفي نا ابن وهب نا خبرني يونس عن ابن شهاب نا أبا إدريس الخولاني نا يقول قال حذيفة بن اليمان والله أني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة وما بي إلا أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أسراً لي في ذلك شيئاً لم يحدثه غيري ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يحدث مجلساً أنا فيه عن الفتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعد الفتن منهن ثلاث لا يكدرن يذرن شيئاً ومنهن فتن كريات الصيف منها صغار ومنها كبار قال حذيفة فذهب أولئك الرهط كلهم غيري حدثنا عثمان بن أبي شيبة واسحق بن إبراهيم نا عثمان نا وقال اسحق نا جريد نا عن الأعمش نا شقيق نا حذيفة نا قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقافاً ما ترك شيئاً يكون منه الشئ قد نسيته فراه فأذكرة كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه وحدثنا أحمد بن أبي بكر نا شيبه نا وكيع نا عن سفيان نا عن الأعمش نا هذا الإسناد نا قوله ونسيه ولم يذكر ما بعده حدثنا أحمد بن بشر نا أحمد بن جعفر نا شعبة نا وحدثني أبو بكر نا ناقر نا غندر نا شعبة نا عن عدي بن ثابت نا عن عبد الله بن يزيد نا حذيفة نا أنه قال أخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة فمأمنه شئ إلا قد سألته إلا أني لم أسأله ما يخرج أهل المدينة من المدينة وحدثنا أحمد بن المثنى نا وهب نا جريد نا شعبة نا هذا الإسناد نا حذيفة نا يعقوب نا إبراهيم نا الذورقي نا وناجر نا جميعاً نا عن أبي عامر نا قل نا حجاج نا أبو عامر نا عزرة نا بن ثابت نا نا علي نا بن أحمد نا حذيفة نا قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر ثم نزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس فاخبرنا بما كان وبما هو كائن فأعلمنا أحفظنا وحدثنا أحمد بن عبد الله نا ابن نمير نا محمد نا بن العلاء نا أبو كريب نا جميعاً نا عن أبي معاوية نا قال ابن العلاء نا أبو معاوية نا الأعمش نا شقيق نا حذيفة نا قال كنا عند عمر نا قال أياكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة كما قال قال فقلت أنا قال إنك لجرى وكيف قال فقلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه وولده وجاره يكفرها الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال عمر ليس هذا المراد الذي تهوون كموج البحر قال فقلت مالك ولها يا أمير المؤمنين إن بينك وبينها باباً مغلقاً قال أفكسر الباب أم يفتح قال قلت لا بل يكسر قال ذلك أحرى إن لا يغلق أبداً قال فقلنا لحنيفة هل كان عمر يعلم من الباب قال نعم كما يعلم من دون غد الليلة أني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط قال فهمنا أن نسأل حذيفة من الباب فقلنا لمسروق سله فسأله فقال عمر وحدثنا أحمد بن أبي بكر نا شيبه نا أبو سعيد نا الأشجعي نا نا وكيع نا وحدثنا عثمان نا بن أبي شيبة نا جريد نا وحدثنا إسحاق نا بن إبراهيم نا عيسى نا بن يونس نا وحدثنا ابن أبي عمير نا يحيى نا عيسى نا كلهم نا عن الأعمش نا هذا الإسناد نا نحو حديث أبي معاوية وفي حديث عيسى نا عن الأعمش نا شقيق نا قال سمعت حذيفة نا يقول وحدثنا ابن أبي عمير نا سفيان نا عن جامع نا بن أبي راشد نا والأعمش نا عن أبي وائل نا حذيفة نا قال قال عمر من يحدثنا عن الفتنة واتبع الحديث بنحو حديثهم حدثنا محمد نا بن المثنى نا محمد نا بن حاتم نا نا معاذ نا بن عاون نا عن محمد نا قال قال جندب جئت يوماً بالجرعة فإذا رجل جالس فقلت لتهاقن اليومها هاتنا ماء فقال ذلك الرجل كلاً والله قلت بلى والله قال كلاً والله قلت بلى والله قال كلاً والله أنه لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني قلت بنس الجليس لي أنت منذ اليوم تسمعني أخالفك وقد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما هذا الغضب فأقبلت علي وأسأله فإذا الرجل حذيفة وحدثنا قتيبة نا بن سعيد نا يعقوب نا يعنى نا ابن عبد الرحمن نا القاري نا عن سهيل نا عن أبيه نا عن أبي هريرة نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة

يوم القيمة يعنى عمرو بن اخطب نا ابن ذلك

سبق شرحه في أو آخر كتاب الأيمان (قوله قال جندب جئت يوم الجمعة فإذا رجل جالس بالجرعة بفتح الجيم وفتح الراء وادسا كانا والفتح اشروا وجودى موضع يقرب الكوفة على طريق الجيرة ويوم الجمعة يوم خرج فيه أهل الكوفة يتلقون وإيا ولاه عليهم عثمان إذ فرودوا وسألوا عثمان أن يولى عليهم أبا موسى الأشعري فولاه (قوله بنس الجليس لي أنت منذ اليوم تسمعني أخالفك) وقع في صحيح نسخ بلادنا العترة أخالفك بالجرعة وقال القاصي رواية شيوخنا كافتة بالجرعة المملة من الخلف الذي هو اليمين قال ورواه بعضهم بالمعجمة وكلاهما صحيح قال كان المملة أظن لشكر الأيمان بينهما (قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يجر الغرارات من جبل من ذهب) بفتح الراء المشاة تحت وكسر السين أي يكشف

أي جماعة وأصلهم والبينة أيضا العز والمالك (قوله سمارة وتوالى وانى قد أعطيتك لأمك ان لا أهلكم بسنة عامرة) أي لا أهلككم بقطيعهم بل ان وقع قوط فيكون في ناحية مسيرة بالنسبة إلى باقي بلاد الإسلام (قوله بنس الجليس لي أنت منذ اليوم تسمعني أخالفك) وقع في صحيح نسخ بلادنا العترة أيضا من المعجزات الظاهرة (قوله أخبرنا علي نا بن أحمد نا حذيفة نا أبو زيد نا) أما علي نا بن يحيى نا مهلم نا مسورة نا ثم لام ساكنة ثم بار ممدودة ثم الف ممدودة وأخر آخره رادو الوزيد هو عمرو بن اخطب بالجرعة المعجمة الصواب المشهور من قوله من حذيفة نا عن عمر نا رضي الله عنهما وذكر حديث الفتنة قد

حتى يجيب الفرات عن جبل من ذهب يقتل الناس عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلى اكون انا
 الذى انجو **حدثنا** امية بن بسطام نايزيد بن زريع نا روح عن سهيل بهذا الاسناد نحوه وزاد فقال ابى ان رايته فلا تقر بته
حدثنا ابو مسعود سهل بن عثمان نا عقية بن خالد السكونى عن عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن
 عامر عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر عن كنز من ذهب فمن حضره فلا ياخذ
 منه شيئا **حدثنا** سهل بن عثمان نا عقية بن خالد عن عبيد الله عن ابى الزناد عن عبد الرحمن الاعدى عن ابى هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر عن جبل من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا **حدثنا**
 ابو كامل فضيل بن حسين وابو يعنى الرقاشى واللفظ لابي معن قال نا خالد بن الحارث نا عبد الحميد بن جعفر اخبرني ابى عن
 سليمان بن يسار عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال كنت واقفا مع ابى بن كعب فقال لا يزال الناس مختلفا اعنا قرم فطلب
 الدنيا قلت اجل قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوشك الفرات ان يحسر عن جبل من ذهب فاذا سمع به
 الناس ساروا اليه فيقول من عندك لئن تركنا الناس ياخذون منه ليدن بهن به كله قال فيقتتلون عليه فيقتل من كل مائة
 تسعة وتسعون قال ابو كامل فى حديثه قال وقفت انا وابى بن كعب فى ظل اجرة حسان **حدثنا** عبيد بن يعيش واسحق بن
 ابراهيم واللفظ لعبيد قال نا يحيى بن ادم بن سليمان مولى خالد بن خالد قال نا زهير عن سهيل بن ابى صالح عن ابى هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اذنها ودينارها
 وعدا تم من حيث بدأتم وعدا تم من حيث بدأتم وعدا تم من حيث بدأتم شهد على ذلك لحم ابى هريرة ودومة **حدثنا**
 زهير بن حرب نا معلى بن منصور نا سليمان بن بلال نا سهيل عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
 تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق او يدايق فيخرج اليهم جيش من المدينة من خيبر اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت
 الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا فقتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلى بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهمز ثلث
 لا يتوب الله عليهم ايدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله ويفتح الثلث لا يفتنون ايدا فيفتنون قسطنطينة فيبناهم
 يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيوتون اذ صاح فيهم الشيطان ان المسير قد خلفكم فى اهلكم فيخرجون وذلك باطل فاذا
 جاء الشام خرج فيبناهم بعدد ون للقتال يسرون الصنوف اذ اقيمت الصلوة فينزل عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم فامرهم
 فاذا راه عدوا لله ذاب كما يذوب الملح فى الماء فلو تركه لانداب حتى يهلك ولكن يقتله الله بيده فيرى بعددته فى حربته
حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثنى عبد الله بن وهب اخبرني الليث بن سعد حدثنى موسى بن علقم عن ابى
 قال قال المستورد القرشى عند عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم اكثر الناس
 فقال له عمرو وابصر ما تقول قال اقول ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن قلت ذلك ان فيهم لخصالا اربعا
 انهم لاجلم الناس عند فتنة وامرهم فاقاة بعد مصيبة واوشكهم كرة بعد فرة وخيرهم لمساكين وبيتم وضعيف وخامسة
 حسنة جميلة وامنعهم من ظلم الملوك **حدثنا** حريصة بن يحيى نا عبد الله بن وهب حدثنى ابو شريح ان عبد الكريم بن
 الحارث حدثه ان المستورد القرشى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم اكثر الناس قال

قالا ثلثهم قسطنطينية ذلك

لذهاب ما ذكره قوله فى ظل اجرة حسان هو بضم العمرة والجيم وهو الحسن ومجموعهما كالمطام والعام فى
 الوزن والمعنى قوله لا يزال الناس مختلفا اعنا قرم فى طلب الدنيا قال العلامة الرازي بالاعناق
 هنا الرؤساء والكبر وقيل الجماعات قال القاضى وقد يكون الروم بالاعناق نفسا وعبر بها عن اصحابها لايساوى
 التى بها النطلع والشوف للاشياء (قوله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت
 الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اذنها ودينارها) ودينارها ودينارها ومنعت مصر اذنها ودينارها
 لابل العراق قال الازهرى هو ثمانية مكاكيك والمكوك ماع ونصف وهو خمس كيليات واما الذى
 فيعتم الميم على وزن قفل وهو كميال معروف لابل الشام قال العلامة يسع خمسة عشر موكوكا واما الادب
 فكيال معروف لابل مصر قال الازهرى واخرون يسع اربعة وعشرين صاعا وفى معنى منعت العراق
 وغيره قولان مشهوران احدها لاسلامهم فسقط عنهم الجزية وبنادقهم والثانى وهو الاشران معناه
 ان العجم والروم يستولون على البلاد فى آخر الزمان فيمنعون حصول ذلك للمسلمين وقد روى مسلم بن ابي
 بن جابر قال يوشك اهل العراق ان لا يلقى اليهم قفيز ولا درهم قلنا من اين ذلك قال
 من قبل العجم فيقولون ذلك وذكر فى منع الروم ذلك بالشام مثلا وبنادقهم وبنادقهم فى زماننا فى العراق
 وهو الآن موجود وقيل لانهم يريدون فى آخر الزمان فيمنعون ما لهم من الزكوة وغيره وقيل معناه
 ان الكفار الذين عليهم الجزية تقوى شوكتهم فى آخر الزمان فيمنعون مما كانوا يؤدونه من الجزية والخراج
 وغير ذلك واما قوله صلعم وعدم من حيث بدأتم فهو من الحديث الاخر هذا الاسلام غريبا
 وسيعود كما بدأ وقد سبق شرحه فى كتاب الايمان (قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم)

بالاعناق او يدايق الاعناق بفتح العمرة وبالعين المهملة وواو بفتح الباء الموحدة وفتحها والمكر هو
 الصبح المشهور ولم يذكر الجمهور غيره وحكى القاضى فى المشارق الفتح ولم يذكر غيره وهو اسم موضع معروف
 قال الجوهري الاغلب عليه التذكير والحرف لانه فى الاصل اسم نهر قال وقد يؤنث ولا يعرف
 والاعناق وواو بفتح موهفان بالشام بقرب حلب (قوله صلى الله عليه وسلم قالت الروم خلوا بيننا و
 بين الذين سبوا منا) روى سيبوا على وجين فتح السين والياء ومنها قال القاضى فى المشارق انهم روي
 الاكثرين قال وهو السواب قلت كلاهما سواب لانهم سبوا اولادهم سبوا الكفار وهذا موجود فى
 زماننا بل معظم عساكر الاسلام فى بلاد الشام ومصر سبوا منهم اليوم بحمد الله يسبون الكفار وقد يسبون
 فى زماننا مرارا كثيرة يسبون فى المرة الواحدة من الكفار اوقافا وشدة الحمد على الهما لاسلام واعزازة
 (قوله صلى الله عليه وسلم فينهمز ثلثهم) لا يتوب الله عليهم ايدا اي لا يلهمم التوبة (قوله صلى الله عليه
 وسلم فيفتنون قسطنطينية) هى بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية ويبد باياء
 ساكنة ثم نون بكسر الميم هنا وهو المشهور ونقله القاضى فى المشارق عن المتقين والاكثرين وعن
 بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون وهى مدينة مشهورة من اعظم مدن الروم (قوله حدثنى موسى بن
 على عن امية) هو بضم العين على المشهور وقيل بفتحها وقيل بالفتح اسم لرويا بضم لقب وكان يكره
 الضم (قوله حدثنى ابو شريح ان عبد الكريم بن الحارث حدثه ان المستورد بن شداد قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم اكثر الناس) هذا الحديث مما استدركه اللطفي
 على سلم وقال عبد الكريم لم يدرك المستوردنا الحديث مرسل قلت لاسدراك على سلم فى
 هذا لانه ذكر الحديث بخروفيه فى الطريق الاول من رواية على بن رباح عن امية عن المستورد ومثلا واما

فبلغ ذلك عمرو بن العاص فقال ما هذه الأحاديث التي تذكر عنك انك تقولها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له المستور قلت الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمرو ولئن قلت ذلك انهم لأحلم الناس عند فتنة واجبر الناس عند مصيبة وخير الناس لمساكينهم ولضعفائهم **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وعلي بن جبر كلاهما عن ابن علية واللفظ لابن جبرنا اسمعيل بن إبراهيم عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي قتادة العدي عن يسير بن جابر قال هاجت ریح حمراء بالكوفة فجاء رجل ليس له هجيرة الا يا عبد الله بن مسعود جاءت الساعة قال فقعد وكان متكئا فقال ان الساعة لا تقوم حتى لا يُقسم مديرات ولا يُفرح بغنمة ثم قال بيده هكذا وانها نحو الشام فقال عد ويعجبون لاهل الشام ويجمع لهم اهل لا سلام قلت الروم تعنى قال نعم قال ويكون عند ذاك القتال ردة شديدة فيشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبية فيقتلون حتى يجز بينهم الليل فيفنى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطه لم يشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبية فيقتلون حتى يجز بينهم الليل فيفنى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطه ثم يشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبية فيقتلون حتى يمسا فيفنى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطه فاذا كان يوم الرابع نهك اليهم بقية اهل الاسلام فيجعل الله الدائرة عليهم فيقتلون مقتلة انا قال لا يرى مثلها واما قال لم ير مثلها حتى ان الطائر لم ينجسها منهم فما يخافهم حتى يخمر ميتا فيتعد بنو الابل كانوا مائة فلا يجدونه بقي منهم الا الرجل الواحد فيأى غنمة يُفرح اواى مديرات يُقاسم فيثأ هم كذلك اذ سمعوا اباس هو اكبر من ذلك فجاءهم الصريح ان الدجال قد خلفهم في ذرايعهم فيرفضون ما في ايديهم ويقبلون فيبعثون عشر فارس طليعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اعرف اسماءهم واسماء اباءهم والوان خيولهم هم خير فارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فارس على ظهر الارض يومئذ قال ابن ابي شيبة في روايته عن اسير بن جابر **حدثني محمد بن عبيد بن الغبري** نا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي قتادة عن يسير بن جابر قال كنت عند ابن مسعود فهبت ریح حمراء وساق الحديث بنحوه وحديث ابن علية اتم واشبع **حدثنا شيبان بن فروخ** نا سليمان يعنى ابن المغيرة نا حميد يعنى ابن هلال عن ابي قتادة عن أسير بن جابر قال كنا في بيت عبد الله بن مسعود والبيت ملأ قال فهاجت ریح حمراء بالكوفة فوحديث ابن علية **حدثنا قتيبة بن سعيد** نا جدير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن نافع ابن عتبة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم قوم من قبل المغرب عليهم ثياب الصوف فراقوه عند اكمة فانهم لقياء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد قال قالت لي نفسي انهم فقم بينهم وبينه لا يغتالونه قال ثم قلت لعله نجى معهم فاتيهم فقامت بينهم وبينه قال فحفظت منه اربع كلمات اعدهن في يدي قال تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله ثم فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحها الله قال فقال نا قريا جابرا لاني الدجال يخرج حتى يفتح الروم **حدثنا ابو خيثمة** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير المكي واللفظ لزهير قال اسمعت انا وقال الاخضر نا سفيان بن عيينة عن فرات القزاز عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد الغفاري قال اطلع النبي صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر فقال ما تذكرون قالوا نذكر الساعة قال انهم ان تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات فذكر الدخان والدجال والداية وطلوع الشمس من مغربها ونزل عيسى ابن مريم صلى الله عليه

قال اصبر هجيرة الاسلام الدبرة بجثانهم باى قبيلتها فقال

له كذا في معنى الاحمدية والمصرية وشرحيهما ترون باثبات النون وفي جدول الغلط الاحمدية و الشكوة تروا بحذف النون وهو الظاهر والاول صحيح ايضا لانه لحنه ١٣

ذكر الثاني ما يورد وقد سبق انه يحتمل في المتن ما لا يحتمل في الاصول وقد سبق ايضا ان مذهب الشافعي والمحققين ان الحديث المرسل اذا روى من جهة اخرى متصلا حتى لو كان صحيحا وتبين برواية الاتصال صحة رواية الاصل ويكونان صحيحين بحيث لو عارضهما صحيح جاد من طريق واحد وتعد الجمع بينهما هما عليه (قوله في هذه الرواية واجبر الناس عند مصيبة) هكذا في معظم الاصول واجبر بالهمزة وكذا نقله القاضي عن رواية الجوروني في رواية بعضهم وامير باهنا قال القاضي والاول اولي المطابقة الرواية الاخرى واسرعهم افاقة لانه مصيبة ومعنى اجبروني بعض النسخ اجبر بالياء المجرمة ولعل معناه اجبرهم بعلاجها والخروج منها (قوله عن يسير بن عمرو) هو بضم الياء وفتح السين المهملة وفي رواية شيبان بن فروخ عن امير بهزرة مضمومة وهما قولان مشهوران في اسمه (قوله فجاء رجل ليس له هجيرة) اي يا عبد الله بن مسعود هو بكسر الهاء والهمزة المشددة مقصور الالف اي شانه وادرك ذلك والهجيرة بمعنى الهجر (قوله فيشترط المسلمون شرطة للموت) الشرطه بضم الشين طائفة من الجيش تقدم للقتال واما قوله فيشترط فضيطة لوجهين احدهما فيشترط بمشاة تحت ثم شين ساكنة ثم مشاة فوق والثاني فيشترط بمشاة تحت ثم مشاة فوق ثم شين مفتوحة وتشديد اللام (قوله فيفنى هؤلاء هؤلاء) اي يرضح (قوله نهد اليهم بقية اهل الاسلام) هو بفتح النون والياء اي نهض وتقدم (قوله فيجعل الله الدبرة عليهم) هي بفتح اللام والياء اي الزعزعة ورواه بعض رواة مسلم الدبرة بالالف وبعده هزة وهو معنى الدبرة وقال الازهرى الدبرة هم الدولة تدور على الاعدا وقيل هي الحادثة (قوله حتى ان الطائر لم ينجسها منهم فما يخافهم حتى يخمر ميتا) قوله خبا تم نجسهم ثم نون مفتوحة ثم باء موحدة اي نواجهم

وحكى القاضي عن بعض روايتهم يخبرهم بعلم الجيم واسكان المشددة اي يشترطهم وقوله فما يخافهم حتى يفتح الحاء المعجمة وكسر اللام المشددة اي ينجسها منهم وقضى القاضي عن بعض روايتهم فما يخافهم اي ينجسهم (قوله اذ سمعوا اباس هو اكبر من ذلك) هكذا هو في نسخ بلادنا اباس هو اكبر بياء موحدة في باس وفي البروكذ احكامه القاضي عن محققى روايتهم وعن بعضهم يناس بالنون اكثر بالمشددة قالوا والاصواب الاول ويؤيده رواية ابى داود وسموا اباس من ذلك (قوله لا يغتالونه) اي يتسلطون غيلة وهي القتل في غفلة وخفاء وقد يسه (قوله لعل نجى معهم) اي ينجسهم ومعناه يحدسهم سرا (قوله فحفظت منه اربع كلمات) هذا الحديث فيه معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق بيان جزيرة العرب (قوله عن حذيفة بن اسيد) هو بفتح الهزة وكسر السين (قوله عن ابن عيينة عن فرات عن ابى الطفيل عن حذيفة بن اسيد) هذا الاسناد هو اسناده المذكور في الدرر القطي وقال ولم يرضح غير فرات عن ابى الطفيل من وجه صحيح قال ورواه عبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن ميرة موقوفان على الكلام الدرر القطي وقد ذكر مسلم رواية ابن رفيع موقوفة كما قال ولا يندرج هذا في الحديث فان عبد العزيز بن رفيع ثقة حافظ متفق على توثيقه فزيادته مقبولة (قوله صلى الله عليه وسلم في اشرط الساعة لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات فذكر الدخان والدجال) هذا الحديث يؤيد

وسلم ويا جوج وما جوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وأخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم **حدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري نا أبي نأشعبة عن فرات القزاز عن أبي الطفيل عن أبي سريجة حذيفة بن أسيد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن أسفل منه فاطلع إلينا فقال ما تذكرون قلنا الساعة قال إن الساعة لا تكون حتى تكون عشر آيات خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف في جزيرة العرب والدخان والدجال ودابة الأرض ويا جوج وما جوج وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن ترحل الناس قال شعبة وحدثني عبد العزيز بن ربيع عن أبي الطفيل عن أبي سريجة مثل ذلك لا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقال أحدهما في العاشرة نزول عيسى ابن مريم وقال الأخرور يرحل الناس في البحر **حدثنا** محمد بن بشارة عن محمد بن جعفر نأشعبة عن فرات قال سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبي سريجة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن تحتها نتحدث وساق الحديث بمثله قال شعبة وأحسبه قال تنزل معهم إذا نزلوا وتقبل معهم حيث قالوا قال شعبة وحدثني رجل هذا الحديث عن أبي الطفيل عن أبي سريجة ولم يرفعه قال أحد هذين الرجلين نزول عيسى ابن مريم وقال الأخرور يرحلهم في البحر **حدثنا** محمد بن المثنى نا أبو النعمان الحكيم بن عبد الله العجلي نأشعبة عن فرات قال سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبي سريجة قال كنا نتحدث فأشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديث معاذ وابن أبي جعفر وقال ابن المثنى نا أبو النعمان الحكيم بن عبد الله نأشعبة عن عبد العزيز بن ربيع عن أبي الطفيل عن أبي سريجة بنحو قال عيسى ابن مريم قال شعبة ولم يرفعه عبد العزيز **حدثني** حرملة بن يحيى نا ابن وهب نا خبرني يونس عن ابن شهاب نا خبرني ابن المسيب نا أبا هريرة نا خبرنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **حدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثنا أبي عن جدي قال حدثني عقيب بن خالد عن ابن شهاب أنه قال قال ابن المسيب نا خبرني أبو هريرة نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيئ أعناق الأبل ببصرى **حدثني** عمرو الناقد نا الأسود بن عامر نا زهير عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبلغ المساكن إهاب أو يهاب قال زهير قلت لسهيل وكم ذلك من المدينة قال كذا وكذا أميلا **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا الليث عن محمد بن ربح نا الليث عن نافع عن ابن عمر نا أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مستقبل المشرق يقول الا ان الفتنة ها هنا الا ان الفتنة ها هنا من حيث يطعم قرن الشيطان **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل بن أبيه عن أبي هريرة نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليست السنة بان لا تمطر وا ولكن السنة ان تمطر وا ولا تثبت الارض شيئا **حدثني** عبيد الله بن عمر القواريري وعبد بن المثنى **حدثنا** عبيد الله بن سعيد نا يحيى بن عمار نا عبيد الله بن عمر قال حدثنا نافع عن ابن عمر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عند باب حفصة فقال بيده نحو المشرق الفتنة ها هنا من حيث يطعم قرن الشيطان قالها مرتين أو ثلاثا وقال عبيد الله بن سعيد في روايته قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند باب عائشة **حدثني** حرملة بن يحيى نا ابن وهب نا خبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو مستقبل المشرق ها ان الفتنة ههنا ها ان الفتنة ههنا من حيث يطعم قرن الشيطان **حدثنا** ابوبكر بن أبي شيبة نا وكيع عن عكرمة بن عمار عن سالم عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة

وهو	له بفتح هاء وكسر راء و
<p>قول من قال ان اللعان دغان ياغذبا نفاس الكفار وياغذبا المؤمن منه كهيئة الزكام وان لم يات بعد وانما يكون قريبا من قيام الساعة وقد سبق في كتاب بدء الخلق قول من قال هذا وانكار ابن مسعود عليه وانه قال انما هو عبارة عما نال قريشا من القوط حتى كانوا يرون بينهم وبين السماء كهيئة الدخان وقد وافق ابن مسعود ما رواه قال بالقول الآخر حذيفة و ابن عمر والحسن ورواه حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم وانه يكثر في الارض اربعين يوما ويحتمل انها دغان للجمع بين هذه الآثار وما الدابة المذكورة في هذا الحديث هي المذكورة في قوله تعالى واذا وقع القول عليهم اخرجنا لهم وابرة من الارض تكلمهم قال المفسرون هي وابرة عظيمة تخرج من صدر في الصفاد عن ابن عمر ابن العاص انها الجاسسة المذكورة في حديث الدجال قوله صلى الله عليه وسلم واخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم وفي رواية ناه تخرج من قعر عدن، وكذا هو في الاصول قعره بالباء والقاف مضمومة ومناه من اقصى قعر ارض عدن وعدن مدينة معروفة مشهورة باليمن قال الماوردي سمعت عدنا من العدون وهي القائمة لان تبعا كان يخبس فيها اصحاب الجرام وهذه النار الخارجة من قعر عدن واليمن هي العاشرة للناس كما صرح به في الحديث واما قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي بعده لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيئ اعناق الأبل ببصرى فقد جعلها القاصي يعاض حاشرة قال ولعلها نار ان تتجمع نار الناس قال ابو بكر بن ابي عمير خروجا من اليمن ويكون ظهورها وكثرة قوتها بالحجاز هذا كلام القاصي وليس في الحديث ان نار الحجاز مستقلة بالحجاز بل هي آية من اشراط الساعة مستقلة وقد خرجت في زماننا نار بالمدينة سنة اربع وخمسين و</p>	<p>انها حا كهيئة حذيفة بن اسيد ١٢ مثنى ١٢ كذا في مثنى الاحمدية والمصرية قعر بغير تارة ان نيش وفي شرحها قعره باثبات هاء ال نيش والشه العلم ١٢ وعدن بفتحين ١٢ منتخب ١٢ الجمل يسكورة وسكون جيم ١٢ مثنى</p> <p>ستائة وكانت نار عظيمة جدا خرجت من جنب المدينة المشرق وراه الحرة توار العلم بها عند جميع اهل الشام وسائر البلدان واخرى من حضرها من اهل المدينة (قوله عن أبي سريجة) هو بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالجملة المهملة (قوله صلى الله عليه وسلم ترحل الناس) هو بفتح التاء واسكان الراء وفتح الاء المهملة المنخفضة هكذا ضبطناه وكهنا ضبط الجمهور وكذا نقله القاصي عن روايتهم ومعناه تاخذهم بالرجل وترجمهم له ويجمعون برحلون قداما وقد سبق شرح رحلنا الناس وحشرنا اياهم (قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيئ اعناق الأبل ببصرى) هكذا الرواية تضيئ اعناق ينصب اعناق وهو مفعول تضيئ يقال اضادت النار واضادت غيرها ويهري بضم الياء مدينة معروفة بالشام وهي مدينة حران بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل (قوله صلى الله عليه وسلم تبلغ المساكن اهاب او يهاب) اما اهاب فيكسر الهزة واما يهاب فبنيان مشاة تحت مفتوحة وكسورة ولم يذكر القاصي في الشرح والمشارك الا الكسر وعلى القاصي عن بعضهم نهاب بالنون والمشهور الاول وقد ذكر في الكتاب ان موضع بقرب المدينة على اميال منها (قوله صلى الله عليه وسلم الا ان الفتنة ههنا من حيث يطعم قرن الشيطان) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الامان (قوله صلى الله عليه وسلم ليست السنة بان لا تمطر وا) المراد بالسنة هنا القوط وانه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون</p>

